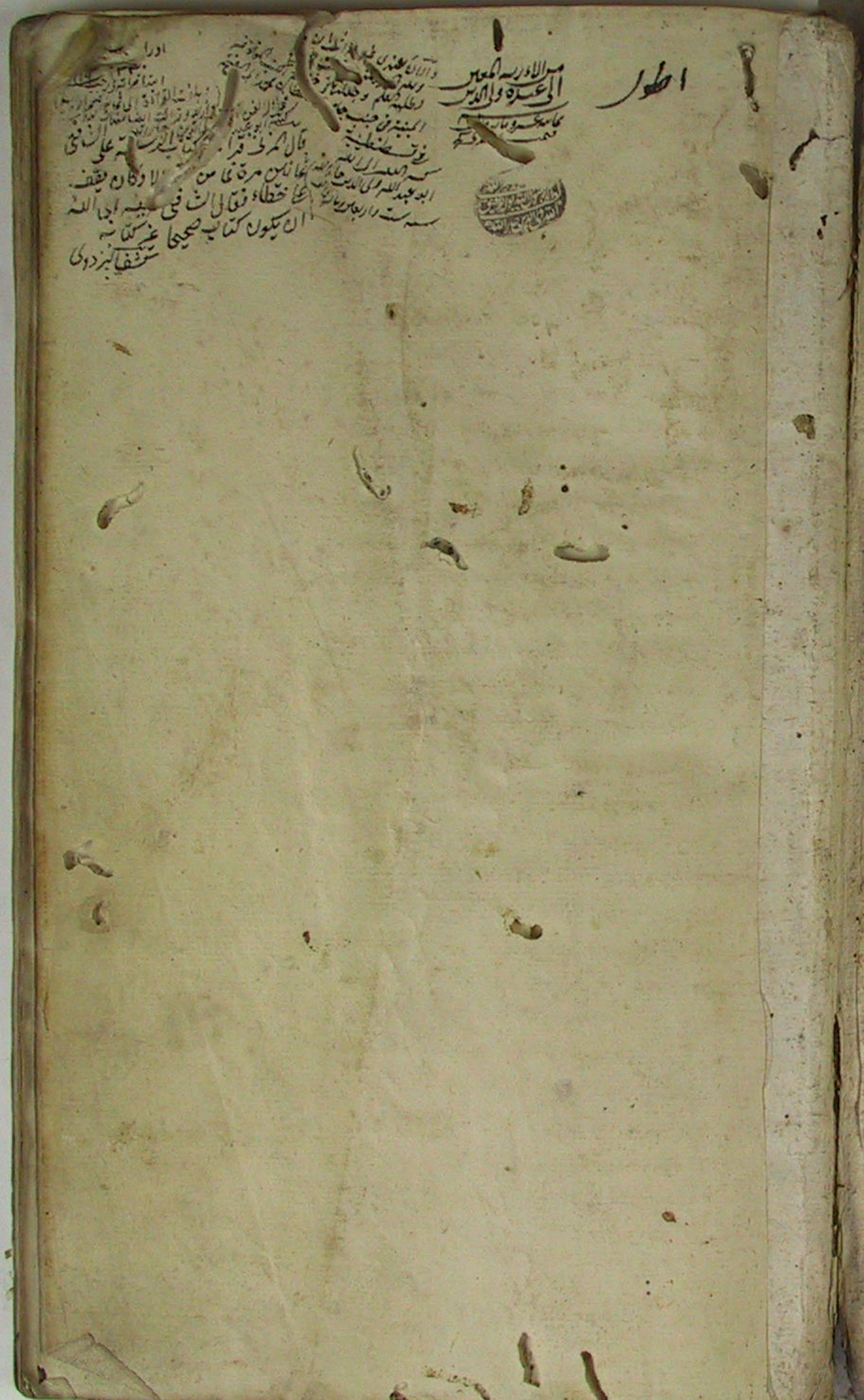

١٨٠٠

MİLLET GENEL KÜTÜPHANESİ
KISIM : V. Carullah Ef.
ESKİ KAYIT 1800
YENİ KAYİT No.
TASNİF No.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على كل حال ◆ كما يستوعبه زيادا لافضال ◆ ويستجلب خواص الاقبال
ويستتب بالافتتاح بكل امر ذي بال ◆ والشكر لمنشئ النعم المنزه عن المثال على
حسب ما يقتضيه سنوا هل النوال ◆ والصلوة والسلام على من بيده مفاتح الجنان
ومصباح الجنان ◆ وكشف طرق الحق بواضح بيان الاسين الذي بلسانه تلخيص خلاصة
وبيانه ايضاح افضل ملة الانسان ◆ محمد المبعوث من اشرف قبائل بني عدنان
وعلى آله واصحابه الذين كان الدنيا عندهم لخصوص كل مختص وكانوا ما كانوا غرباء بل
كالمحتضر فوصلوا عن اتاتها الى عيشة ابدية ◆ اطيب وفاز وا بالكمال الانقطاع عنها الى حياة
سرمدية ◆ اعذ بنا اللهم اجمعين وجز صلوة عليهم اطول من كل مطنب واجعلهم في قلوب
المؤمنين محبوبين بين لدنيا وي جنبهم جنب كل من احب ◆ اما بعد ◆ فيقول المفتقر الى الله
الغني ابراهيم بن محمد بن عرمشاه الاسفرايني ان افضل ما يتسبب به في تحصيل الكمال
وافضل ما يتوسل به الى نيل خير الامال ◆ واعز ما يعتصم به الى ذروة الجلال قول
على آل النبي خير آل لا تنظر الخ من قال بل انظر الى ما قال ◆ وكيف لا وهو قاطع ربقة التقليد
الذي ابتلي صاحبه بأضيق تقييد ◆ وبعد عن الحق التصريح غاية البعد ◆ وثوله التقليد لما
حرم عن معرفة الحق واحد من الجاهلين ◆ ولما سمع منهجهما سمعا بهذا في بادئ الامر تبين
من شأنه ان يكون العالم المتقن ◆ وفقه بفقه الحكمة فضائله المؤمن وجعله ملتزما ادبا خذ
ما صفى وديع ما كدر ◆ ولا يفرق في كل مقام بين البحر والجدول والنهر ◆ وعرفا نا لحفظ
من لوازم البشر وانه لا يكون بغير العصمة مقصد محض الصدق مستقر ◆ ولا اظنك
مرتابا في الصحيح ان كنت بصيرا غاديا بكر بمه ◆ ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا
كثيرا ◆ الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله ◆ وما وفقت
الا بالتحقيق معتمدا الى ان جنبت من هذه المحنة ما جنبت من هذه المحجة فليصح كثير منه

في شرح

في شرح التلخيص هذا ما سنحت به قريحتي وطفحت به قريحتي ◆ ولما الكي مناهج الحق
بعين التحقيق اهديت ◆ ولما اتحف ان اشرح كتابا فوصرف غاية همتي في شرح كل باب
فيه من هذه الابواب ◆ جم غفير من فحول اصحاب الفقول ◆ وهم عظيم من عظماء ارباب الالباب
سيما العالم الرباني استاذ الفضلاء العلامة النفتازاني والمحقق الحفاني الشريف
الجرجاني روح الله روحهما ورزقنا غبوقهما وصبوحهما كيف لا وفيض الصمد لا يحيط به
فيض احد ◆ وليس له حد فلا يعرف له امد ◆ ولذلك ترى دعوى من بعدهم فيضا في هذا
الكتاب ◆ ما يكاد يخرج في نواظر بصائر ارباب الذكاء حيث زادا في زيادة على المتملا
به اتباع المتأخرين وجلة المتقدمين فجاء بحمد الله عقدا مشتملا على فرائد اللآلي لكل لفظ
درر المعاني الغوالي ◆ في ادراج اذيال اذكياء الفضلاء الاعالي ◆ فرح في اصطياد
اصناف المعالي وكل نقطة منه لقطة نفيسة لارباب الهمم العوالي ◆ ظواهره مظاهر
التحقيق وبواطنه مواطن انجاز التدقيق ◆ فلا غرو ان يجتهد في اكتسابها بفكر عميق
يا فاطرا قليلة بضاعتي وقصورا بحتي لا تكن مستبعدا لهذا التشوف الفاء وذلك فضل
الله يؤتيه من يشاء ◆ فلتسأل الله ان يجعل لي سببا للطلبة في فهم دقايق كتابه وظهر الاجابة
في علم حقايق خطابه ◆ وذخرا لهذا العاجز الذليل يوم لا ينفع مال ولا بنون ◆ وغلاما
مبرورا لذخيرة غير ممنون ◆ انه المنعم لكافة البرايا بعامة العطايا ◆ وخاصة الصفايا

قال المصنف رحمه الله بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله ◆ الحمد هو الثناء على الجميل القصاد
بالاختيار وعلى فعاله لاشتماله والقصد عن المختار وقعه كان او غيرها والشكر هو الاتيان
بما يفيد التعظيم لاجل النعمة سواء كان ثناء او غيره فبينهما عموم من وجه حيث يجتمعان في شكر
النعمة ويفارق الاول الثاني بناء على الفضيلة ويفارقه الثاني فيما سوى الثناء مما يفعل
بالاركان والجنان لافادة التعظيم للمنان اذا تمهد هذا فنقول افتتح كتابه هذا بالبسملة
التي هي افتتاح بها اجل افتتاح باسم الله المتعال ثم بالحمد الذي هو اعلى درجات الكمال من
القول الدال على انه تعالى مالك لجميع المحامد ولا استقلال لمحمد غيره كالمعاونة على نحو ما وجبا
من الفضائل والافضال اذ الكل منه واليه وليس لغيره مما مظهر تزين به اقتداء بالكلام
المجيد للعلام الحميد وهربا مما جاء به السنة المشهورة لناذكرها من الوعيد وادا
لحق شكر من النعم التي بذكرها صاحب هذا المختصر استسقاء للمزيد واستبقاء
للمزيد واختار قوله الحمد لله موافقا للمنزل على قوله الشكر لله تحسينا للبيان ببديع الاقتباس
وتبيينا لاختصاصها بربنا الناس اذ اختصاص الحمد لاختصاص موجبه يوجب اختصاص
الشكر من غير العكس واختاره على المدح تنبيها على انه تعالى هو الفاعل المختار على ما
عليه ارباب الملل لا الاحبار ولا يشكل الحمد على اصغائه لانها مستندة الى المختار وان ليست

تنبيه ان الشهور ان الجميل الاختياري هو القصاد
بالاختيار وقال بعض المتأخرين معناه القصاد
من المختار وان لم يكن مختارا فيه

بالاختيار او منزلة منزلة الاختيارى لاستقلال الذات فيها من غير مدخلية شئ ممن يمكن ان
وصب الكتابة علامة على افتتاحه باقية على مدى الدهر الغير المتناهى اذ التيمن
باسم الله والافتتاح بحمده اجل منقبة يباهى بها الرجل يباهى بها اجلة ائمة الدين واليقين بضاعة
ومع كون تلك الكتابة تلك العلامة على الحمد المجيد شكر عظيم لا يخفى على شاكر رشيد لانه
فعل ينبئ عن تعظيم المنعم وتمجيد الكريم الملهم وجعلها جزءا من الكتاب الذى هو العبارات
المفيدة للمقاصد المكتوبة بين الدفتين على الهوامش او المتون وهو نقوش الكتابة على الاحتمال
منا اتماما للافتقار بالكلام وايماء للذكى الفهام ان الحمد والبسملة ايضا كسائر ما يكتب الذين
فى ايجاب الحمد تنبيه كل ذى مئة عن اداء محامده بل مشيمة ولا ريب فيما ألفيت مما الفيت
عليك انه مبنى على جعل اللام فى الحمد للاستغراق وقد جعله العلامة الزمخشرى علامة
تعريف الجنس لا يوثبه لانه صرح فى هذا النظم دلالة على اختصاص الحمد به تعالى هو لا
منجاش عن افادة الجنس اختصاص وان يتجاش فيناء على قاعدة الاعتزال من ان العباد
هم الخالقون لافعالهم فالحمد على افعالهم ليس حمدا لله تعالى ونحن معاشر اهل السنة نحالفهم
بناء على ان لا موثر عندنا الا الله فالحامد ترجع اليه ولا خلق فى الحقيقة بما سواه على انه قيل
انما جعل التعريف للجنس دون الاستغراق اما البناء ان مدلول اللام هو الجنس والاستغراق
من موجبات القرائن كما استحققه فى بحث التعريف واما الاختيار فاثبات اختصاص
الحمد دون ان يجعل اختصاصا كناية عنه لانه ابلغ وما قدمناه لك من ان جملة الحمد فوادا الى
على ما لكتبة تعالى لجميع المحامد لا ينافى سلوك طريق الكناية وليس بالصريح فى اختيار التصريح
وانه كالرحمن مختص بواجب الوجود مطلقا على غيره فيما بين المسلمين وغيرهم الا ان الله
اسم هو منهم من العلم والرحمن صفة وقد اشتهر الذات فى ضمن اسم الله بالاتصاف بجميع
صفات الكمال كالعالم بالجود فى ضمن هذا الاسم فهو يدل على جميع الصفات على سبيل الالتزام
فى ذكر الحمد مزيد الكمال فلهذا الاختيار من بين الاسماء الحسنى المأثورة فان مشيئا
منها لا دلالة له عليه والمتصف بجميع صفات الكمال اعم من النظائر والامثال ليست
من الاسماء المأثورة كالكامل من كل وجه على انه لو قيل الحمد للخالق او الرازق الى
غير ذلك لا وهم على ثبوت جميع المحامد له وهى الصفة المخصوصة قال الشارح
المحقق قال الحمد تنبيها على الغير المختص بوصف دون وصف ثم تعرض للافهام بعد الدلالة
على استحقاق الذات تنبيها على تحقق الاستحقاقين وفيه نظر لان التنبيه على
الاستحقاق الذاتى لا يجعل بتعليق الحمد باسم العلم لانه لا يدل على علم علية الوصف
ولو سلم فاستحقاق جميع المحامد لا يكون باعتبار كل وصف حتى لا يخصها الاستحقاق
بوصف دون وصف بل ذلك بالنظر الى الجميع اجمالا وانما الاستحقاق الذاتى لمبدئ

لان الفعل الحمد الدال على الوصف الجميل

حنس

جنس الحمد فانه ثابت بالنظر الى اى وصف كان على ان تعليق الحمد بلفظ الله لو افاد الا
استحقاق الذاتى انما يفيد لان كل وصف له يوجب استحقاق الحمد فيفيد الاستحقاق لاى وصف
ايض فلا يستدل على التنبية عليه ذكر الوصف الخاص وايض ليس تعليق الحمد بالذات كتعليقه
بالانعام كما يدل عليه كلامه فان العلية المستفادة من التعليق باسم الذات هو علية
الوصف ببثوت الحمد والعلية المستفادة من التعليق بالانعام علية الانعام لاتصاف
الذات فلو كان علة الثبوت للحمد له تعالى كان المعنى ان جميع المحامد ثابتة لله تعالى لاجل
الانعام ولا يخفى عدم صحته وتحقيق ذلك ان العلل المذكورة بالفتح انشائات قد تكون علة
للانشاء وقد تكون علة لما تعلق به الانشاء فعلى الاول انشاء معلل وعلى الثانى انشاء
غير معلل وعلى الاول فوقوع على الانعام من جملة المحمود به وعلى الثانى خارج عنه محمود عليه
بهذا ظهر ان الانشائى بين جعل الانعام علة للحمد وجعله غير مختص بوصف وبين وصف متقول
بعرض للانعام لان المدعى الحمد تا لمعنى هذا المختصر الذى هو من اثار هذا الانعام وقديم
الحمد لانه مستند اليه فى الحال وعامله فى قوله لله فى الاصل لان اصله حمد الله وهو من المصادر
المعدودة مسد الافعال وعدل الى الرفع للدلالة على الدوام والثبات فرتبته التقدم حالا
ومحلا وايلى اختيارا على ما تا جرى فى الكلام القديم فليتصل بما ذكره بعده مما يتعلق
به فاله وقدم الحمد لاقتضاء المقام مزيد اهتمام به وان ذكر الله اهم فى نفسه واورد
عليه ان الحمد مجموع قول القائل الحمد لله والاختصاص بالحمد لكلمة الحمد بل جزء الجملة منسادا
النسبة الى الحمد ويمكن ان يدفع بان للحمد اختصاصا غير الجزئية باعتبار صدق مفهومه
على هذا الحمد على النعم تعليل لانشاء الحمد على تعليلية كما فى قوله تعالى ولتكبروا الله
على ما هداكم اى لما هداكم وما حرفية مصدرية لا اسمية موصولة او موصوفة ايا كان
فلا حاجة الى اسمية الى تقدير العائد فى المعطوف بكلف اى وعلم به من البيانا ما لم نعلم
فيكون من البيانا بيان ما لم نعلم وبكون ما علم به عبارة عما يتوقف عليه التعليم من الشعور
وغيره او وعلمه من البيانا وقت عدم العلم بان يكون ما لم نعلم مصدرا جنسيا لا للاحتياج
فى المعطوف الى تاويله الى التقدير كما ذكر الشارح المحقق لان احتياجه انما هو الى التقدير او
التنزيل منزلة اللازم لا يندفع بجعل ما مصدرية وما ذكره الشلبى ايضا من ان التقدير فى
المعطوف متعذر لكون ما لم نعلم مفعوله وجعل بدلا من الضمير يعتسف وكذا جعله خبر مبتدا محذوف
او مفعولا لاعنى فذهول عما ذكرناه وامامنى فلان الحمد على ما اقام المنعم امكن من الحمد على
ما يتعلق بما اقام به من نفس النعمة اما لان دعوة النعمة الى حمد المنعم لا ترضا طرا به بواسطة
الانعام بخلاف الانعام فانه مرتبط به بنفسه واما لانه اذا نظر الى الانعام كان
النظر الى النعمة التى وصل بها الى العبد بخلاف الانعام فان النظر فيه الى احضار كالد

المحمود وتجريد النظر عن مشوب الالتفات الى ما يصل اليه والمبالغة في قصر النظر على الكمال
لم يتعرض للمنعم به ثم بعد الحمد على الانعام اراد الحمد على ما هو مدار الحمد من البيان تنبيها على
ان لهما ايضا ما يوجب الحمد لما اشتمل عليه من جلائل النعم فلا يكون الخروج عن عهدته مقصورا
فعطف على انعم ما اندرج تحته فقال وعلم من البيان ما لم يعلم بطريق عطف الخاص على العام
تنبيها على فضله على ما عداه من الانعام واراد بما لم يعلم ما يعم الوجوه وذلك التعليم لا
يتأتى الا من الله فان المعلم انما يعلم بوجه ما ما يعلم بوجه اخر فلا يكون تعليما طويلا او قيل المراد
به ما لم تكن تعلم احدا من قوله تعالى وعلمك ما لم تكن تعلم اى ما لم يفرحنا بالعلم به وفتح
الطويل لا يتم بمجرد اثبات فائدة رعاية السجع كما قيل وفائدة صنعة الطباق ورعاية
تناسب الاشتقاق لان هذه محسنات بديعية ولا بد لدفع التطويل مما يدخل في اصل البلاغة
وقوله من البيان بما لم يعلم قدم عليه لرعاية السجع وفيه ترك رعاية جانب المعنى لرعاية جانب
اللفظ اذ حق البيان ان يتأخر عن المبهم ليتمكن بالبيان في النفس فضل تمكن ولا يرد ان رعاية
السجع لا تقتضي تقديم البيان اذ يمكن ان يقال وما لم يعلم من البيان علم لان فيه ايضا ما خبر الفعل
على خلاف ما هو الاصل وايهام ان ما لم يعلم هو المحمود عليه ولا يخفى حسن البيان وما فيه من مراعاة
ما يستدل به ثم ان الصلوة تكسر اذ ورد في الشرع من لم يتكن الناس لم يتكن الله
وافتضاء ما علمنا الله من جعل ذكره مقارنا لذكر نبيه في كلمة التوحيد فقارن بين حمد الله
وصلوة نبيه واظهار الحاجة النبي اليه مع انه افضل المخلوقات ومظهر حمد العادات
صيانة عن وضع علامة فيما يخصه النصارى فقال والصلوة وهي من الله الرحمة
وكلمة على متعلقة بالتنزل اى ترحمة نازلة على سيدنا اى سيد خير لهم اما البشر او المخلوقات
وعلى كل تقدير يفيد سيادته لجميع المخلوقات محمد اى من حمد كثيرا اشتق له من الحمد اسمان
احدهما يفيد المبالغة في المحمودية والاخر المبالغة في الحامدية وهو احمد واشتهر من بين
الاسمين الاول اكثر اشتهارا وخص كلمة التوحيد لانه انسب بمآله من مقام المحمودية
ووصف بقوله خير من نطق بالصواب على المذهب الراجح من تفضيل خواص البشر على
خواص الملك والمراد بالصواب ضد الخطاء فاما ان يراد به مطابقة النطق وبرائه عن
الكذب واختار الوصف به لانه مما وصف الله به الملائكة المقربين حيث قال وقال صوابا
ثم فضله ثانيا على الانبياء صريحا بقوله وافضل من اوتي الحكمة وفصل الخطاب يحتمل العطف
على اوتي الحكمة فيكون جملة فعلية كما يحتمل العطف على الحكمة عطف مفرد على مفرد وهو الحكمة وتم
بخاش من حديث لا تفضلوني على موسى ومن حديث لا تفضلوني على يونس بن متى لان المذهب
انه افضل الانبياء وكل ما ورد في الاحاديث من تفضيله موؤل او مكلف تاويله في شرح كتب
الحديث واختار الانبياء على من له الحكمة ومن جاء بالحكمة تنبيها على انه من عند الله لا من

عند نفسه

عند نفسه وترك الفاعل لانه متعين والحكمة العدل والنبوة والعلم على ما في القاموس
وفسرها الكشاف بعلم الشرايع وفصل الخطاب بعلم الخطاب الفاصل بين ما قصد به وغيره كمال
وضوحه فيما قصد به او الخطاب المحفوظ المتميز من غيره بحيث لا يشتبه بكلام الغير لجزالة فيكون
اشارة الى المعجزة الباقية بعد الاشارة الى النبوة في وجه وجمعا بين الدليل والمدلول في وجه
وبين العلم وجنس التعليم والتبليغ في وجه وعلى اعاد كلمة على ردا على الشيعة ان جمع الآل
مع الرسول في الصلوة بكلمة على لا يجوز ويجب ترك الفصل بينه وبين آله اصل اهل
بدليل أهيل حظ استعماله في الاشراف ومن ثم خطر ببالي انه لا يستعمل الا في ذوي اهل الاشراف
وكأنه بحسب الدين والدنيا قال الكشاف بنائي في تصغيره اختصاصه بالاشراف وكأنه يريد انه بعد
الاختصاص بالصغير لما فانه بحسب الوضع للتحقير وما روي عن الكسائي انه سمع اعرابيا يقول
اهل واهيل وآله واويل كان قبل التخصيص فاهيل ليس تصغير آل لان اهل لا آل ولا عبرة بما عرض به من
ان الشرف بحسب ما اضيف اليه لا بنائي التحقير بحسب نفسه واذ التصغير يكون للتعظيم وما يمكن ان
يعود من التصغير المنقول لا يصح ان يكون قبل التخصيص فيفي لانه تنبيه على عدم تصغير الآل
بعد التخصيص وبيان سره على ان التصغير يكون لتحقير الشئ في مفهوم ما صغر فالرجل يحقر في
الرجولية فيكون تصغير الآل يكون لتحقيره في الآلية فلا يناسب لفظ يقصد به شرف
الآلية ويجيء الآل بمعنى الاتباع فلو حمل على اهل بيت النبي عم فالصلوة عليه وعلى الاصحاب ادا
حقوقهم علينا لانهم وسائط بيننا وبين الرسول كما ان الرسول واسطة بيننا وبين الله
تعالى ولو اريد به الاتباع يكون اقتداء به عم في الدعاء لامته كان جل صمته ويكون
ويكون ذكر الاصحاب المشتمل على اهل البيت تخصيصا بعد التعميم لشرفهم او اطهار في الجوهر كما كون
اهلا جمع فاعل فلذا قال المثل المشهور من قولهم اجبا وها ابناؤها اى جاءت جنوى
على الدار بهذه صاحبها الذين بنوها وظنه تحريف جبانها بنائها فلذا قيل جمع طاهر مستعملا
في الطاهر مبالغة لكن يتجه عليه انه بنائي فما في الكشاف انه الطاهر في قوله هنا تكون حرفا
او تكون من الزمائكين يستوي فيه الواحد والجمع والمذكر والمؤنث لكونه مصدرا وفي
القاموس طهر كنصر وكرم فهو طاهر وطهر وطهر والجمع اطهار وصحابته هو في الاصل
مصدر كالصحابة بالكسر سيبويه ذين في الرفقاء والمراد اصحاب الرسول وهم الذين طالت
صحبتهم مع النبي مسلمين وقيل شرط الرؤية وقيل هم مسلمون راوا النبي عم والاخيار
في القاموس جمع خير مخففا ومشددا على وزن ميت وكيت الخيرا وجمع خير مشددا بمعنى كثيرا
الخيرة الدين والصلاح والتخفيف في المال واثر الحسن وكأنه بهذا الاعتبار قال الشارح
جمع خير بالتشديد فان المناسب هو المدح بالدين والصلاح لا بالحسب والمال والتشبيه
خيريتهم تفضيل واذ كان بلا يم وصف الاصحاب به ما روي عنه عم خير امتي قرني ثم الذين

الخلوق

عند الله

الخلوق

يلونهم ثم الذين يلونهم لان خبرا لا يتغير في التانيث والجمع والتثنية على ما في فصحاء
وقال الفراء موس اذا اردت التفضيل فلان خير الناس وفلانة خير الناس اما
لتفضيل مجمل سابق مع التاكيد لمضمون الجزء الاول او قيد محمل المجرد التاكيد كذا في الرضي وفي
هنا للتاكيد وتصحيح التفصيل هنا بتمحلات في التقدير خال عن التحصيل بعد
اي بعد الحمد والصلوة هذا هو المشهور في هذا المقام ونظائره والحق بعد البسملة
والحمد والصلوة والمقصود من تذكيرها ابتداء تاليفه بهذه الامور المتبركة ليكون مع التبرك
والتيمن ان الشروع غير اهل فيه يرجى التيمن والتبرك والفضل لانها تبترك انتهى اقول
وما سيأتي اخبارا وتحقيق كلها مما يبعد اغناك عنه فطع مسالك مسالك معرفتها واغنم
علم اخر عنه فلا بنا مسهب نحو هناك • فلما كان لما لوقوع امر لوقوع غيره بحيث يكون وقوعه
الثاني مع الاول معية المسبب المستتبب المقتضي فيلزم من ذلك اتحاد زمانهما وهل الراء
مدلوله فيكون اسما كوى ذهب اليه ابن السراج وابو علي وابن جني وجماعة وردة ابن عصفور
بصحة لما اسلم دخل الجنة واجيب بانه مبني على المبالغة وكلام سيبويه محتمل حيث قال
لما لوقوع امر لوقوع غيره وانما يكون مثل لو فانه يحتمل القصد الى انه لصحة الثاني او في عدم الاول
والقصد الى انه حرف وهذا مسلك يصعب فيه القطع فاذا جزم الشارح بكونه اسما وجعل
كونه حرفا وهما وذا الجملة يليه ماض محقق او مقدر تلفظا او معنى وجوابه ايضا يكون ماضيا
غالبا كما يكون مقرونا بالفاء بالاتفاق واختلفوا في وجهه جملة اسمية مقرونا بالفاء واذا الفجائية
وفعلا مضارعا واذا مثل ما في القرآن علم البلاغة اي علم الغرض من تدوينه تحصيل البلاغة
وهو علم المعاني الذي الغرض منه تحصيل ملكة ذاتية المعنى الواحد بطرق مختلفة على وجه
الصواب واما شواهدها فما يقف عليه البلاغة فالغرض من تدوينها ذاتية اصل المعنى
على وجه الصواب ولهذا يستوي فيه الخواص والعوام وكذا المراد بتوابعها ويقرب
توابع البلاغة فلا يرد انه لو اريد بعلم البلاغة الكائن عطف وتوابعها عطفا على جزء العلم
ويكون ضمير توابعها راجعا الى جزء العلم واذا اريد المركب لا ضائر في فاذ جعل بعض علم يتعلق
بالبلاغة دخل فيه النحو والصرف ومتن اللغة واذا اريد به علم مزيد اختصاصه بالبلاغة فليس
مناسبة تقتضي دخول المعاني والبيان وخروج البواقي من اجل العلوم قدرا تميزا اما من نسبة
مجمل الى العلوم فيكون اصله من اجل قدر العلوم واما من نسبة مجمل الى علم البلاغة فيكون
اصله ولما كان علم البلاغة وتوابعها من اجل قدر العلوم وعلى التقديرين لا بد من تقدير مضاف
في علم البلاغة ويقدر معطوف عليه اي لما كان قدر علم البلاغة وشرفه من اجل قدر العلوم واذ في
سرا وليس الاذان مجمل قدرا تميزا عن نسبة الاجل الى فاعله المضمر واذا كنت تستغني عن
التقدير اذا الاصل هو لما كان علم البلاغة وتوابعها من طائفة اجل قدرها من العلوم لكونه بليغا

عمل اسم

حاشية الفجائية

حاشية ذاتية المعاني اقول اذ وة على اصل المراد به وجه الصواب
وعلم البيان الذي الغرض منه تحصيل الملكة

حاشية ليس كذا في نسخة من شرح المصنف بل مكتوب في نسخة المصنف
كما مر وهو مسطور عليه بخطه اهـ العلم
منه

حمل اسم التفضيل الناظر من خيرة شرطه والقصد كالفرس والحيل المحمود فرسا هو
ما يكتم اوتاب الشيء وانما جعل علم البلاغة وتوابعها من اجل العلوم قدرا لانه
اراد تفضيل كل واحد من افراد علم البلاغة وعلم توابعها وهي ثلثة علم المعاني والبيان والبديع
فلا يصح جعل كل اجل جميع العلوم والا لزم تفضيل الشيء على نفسه لان مغاير للاجلية
هي اجل العلوم وجعل كل واحد منها فيستفاد اجل كل اجل مما سوى الثلثة وح ينتج ان كلا منها
ليس اجل من شيء من اصول الشرع وفروعه فيجاب بان المراد بالمفضل عليه العلوم العربية كما يتبادر
من اطلاقها في علم العربية وهذا هو الجواب الحق واما ما قال الفاضل الشارح المحقق من انه لا حاجة الى
التخصيص لانه يجعل اجل العلوم بان لا تفقه هي اجل العلوم ولا يلزم منه كون اجل من جميع ما سواه
فمنع
انتج ان يعلم لهذا العلم درجة يعتد بها من زيادة اعتداد فيما بين العلوم العربية لانه يجوز ان يكون اجل
من شيء منها او لا يكون اجل الا من واحد منها وكذا ما قاله ايضا من ان هذا ادعاه هنه وكم من دعوى
لديهم وحزن فلم فرح به يدعي وكذا ما قاله في مخالفة الواقع فيه ان اهل الملل لا يفرحون بشيء
بحيث يعود تفضيله علم الدين على ان قوله لاجلية الى التخصيص بشعر بان الفاظ الاطلاق وقد عرف
ان الظن من اطلاق اردباب العربية التخصيص وان لا استدلال عليه بشعر بما يليق ذكره الا ان يقال
صورة الاستدلال آلة ويجعل الادعاء وح لدينا المنازعة في مقدمة الدليل ولا يجعل المنوعة
لانها اذ به يعرف معانيهم كما تقبل السليقة فلا يرد ان العرب تعرف بالسليقة من غير علم البلاغة
وقال الشارح اذ الكلام انما في ادبه يعرف لا يخرج من العلوم دقايق العربية اي اللغة العربية
والعلوم العربية واسرارها وهي اذق الدقايق والاسرار فيكون ادقها سرا وانما قوم بيان
كونه ادق العلوم سرا لان ما ذكر في بيان كونه اجل العلوم قدرا انما يتكفلها ذكره في بيان كونه
ادق العلوم سرا ويكشف على صيغة المجهول معطوف على يعرف مشاركة في الظرف المقدم اي
يكشف ولا يضر ان يكون على صيغة المعلوم مسندا الى ضمير علم البلاغة فيكون في تقرير ذلك كشف علم
البلاغة عن وجوه الاعجاز اسرارها لانه وان يفتيك عن تصحيح الحصر المنتقض بالكشف بالسليقة
والكشف بعلم الكلام فانه ثبت فيه اعجازه بالبلاغة لكنه ممنوع عنه وجوب نصب استاح
للتوقف مصلحة التصحيح على رضوخ بعض الحصر اما بالنسبة الى السليقة فقد عرفت واما بالنسبة
الى الكلام فاولا بان المراد بالحصر بالنسبة الى السليقة غير من العلوم العربية اذ حققنا ان الدعوى
كونه اجلها لا بين جميع العلوم وثانيا بان كشف الكلام لا يتم بدون هذا العلم لان الاعجاز انما يعرف
بالذوق المكتسب منه وليس كذلك الا الذوق فكونه معجزا لا يعرف بالتحقيق لا يعرف العلم
عن وجوه الاعجاز اي عن اسباب الاعجاز وهو ما يراعيه المتكلم في كلامه من المزايا
والخصوصيات فيعرف هذه الوجوه ويدعائها يحصل ذوق يدرك به ان القران مخرج
عن ان يتمكن البشر عن الاتيان بمثله بمعرفة الوجوه يحصل بالكشف عنها ومعرفة الاعجاز

حاشية الاعجاز

حاشية ولا يحتمل خ
مؤنثة ب

لا يمكن بالكشف عنه بل بالذوق المكتسب من كثرة استعمال الوجوه المكشوفة بهذا العلم
فلذا قال يكشف عن وجوه الاعجاز ولم يقل عن الاعجاز فلا يرد انه بناء على ما ذكره المفتاح انه
لا يمكن كشف القناع عن الاعجاز بل مدركه الذوق ليس الا وما ذكرناه انما يصح بناء على ما
حيث يقول اعلم ان شان الاعجاز امر غريب يدرك ولا يمكن وصفه كاستقامة الوزن
تدرك ولا يمكن وصفها كالملاحة ومدرك الاعجاز عندي هو الذوق ليس الا وطريق
اكتساب الذوق طول خدمة هذين العلمين نعم للبلاغة وجوه متلقاة ينبه اشارة على
الالمام عنها ليتجلى عليك مما نفسي وجوه الاعجاز والكشف عنه حق فلا وانشاد حق لما
لم يفرقا بين الكشف عن وجوه الاعجاز والكشف على المعرفة دون الوصف ودفع
بان المراد بكشف القناع الاستدلال معرفة الاعجاز وبعدم امكان كشف القناع عن الاعجاز عدم
امكان وصفه ومنهم من قال معنى قولنا المص انه يكشف بهذا العلم وجوه الاعجاز
لو احيط بهذا العلم وحكم المفتاح بامتناع الكشف لامتناع الاحاطة فلا تنافي فليس بشيء
لانه لا يمكن وصف الاعجاز وبيانه للغير لانه تما لا يمكن معرفته الا بالذوق فلو كان من
يوصف له صاحب هذا الذوق فهو مدرك بالذوق لا بالوصف والا فلا يدرك بالوصف
على ان المقصود بيان جلالة العلم بجلالة غايته فاذا لم تحصل تلك الغاية لاحد فاية فائدة
في بيان تلك الغاية له ثم هذا دليل على قوله اجل العلوم وتدل على جهات شرف العلم ثلاثة
لا تخفى وجهاتي في اعتبارهم شرف الموضوع وشرف المسائل لكونها يقينية وشرف الغاية فلا شرف
للعلوم النظرية باعتبار المسائل اذا عرفت العربية واجل غاية اما الاول فلانه باحث عن
اللفظ العربي البليغ من حيث يتعلق به الاعجاز واللفظ العربي البليغ من هذه الحيثية
اشرف من اللفظ العربي العاري عن هذه الحيثية وهو موضوع سائر العلوم العربية واما
الثاني فلان غايته التصديق بجميع ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم على ما قيل والتصديق
بان القرآن كلام الله وهو اجل من غايات سائر العلوم العربية وبهذا ظهر ضعف قال
الشارح المحقق من ان معلوم علم البلاغة المعلومات وغايته من اشرف الغايات لان معرفة
ان القرآن معجز غاية هذا العلم وليس منه ولا شرف لهذا العلم باعتبار مسائله لانه ظني
في نظم القرآن استدارها نظم القرآن تاليف كلماته مترتبة المعاني متناسقة الدلالات
على حسب ما يقتضيه العقل بخلاف نظم الحروف فانه توالیها من غير اعتبار معنى يقتضيه
حتى لو قيل كان ضرب زيد قائما لم يكن نظم الحروف ليس الاعجاز بمجرد الالفاظ والا لما كان
للطائف العلميين مدخل فيه لانها لا تتعلق بنفس اللفظ فلهذا اختار النظم على اللفظ ولان فيه
استعارة لطيفة متضمنة لجعل كلمات القرآن كالاذرع كذا في الشرح وفيه اولا ان النظم
ليس مجرد تاليف كلماتها على الوجه المذكور بل يكون تاليف اجزائها ايضا ولا يتم بدون تاليف جمل ايضا

كذلك

كان الاولى واما نفس وجوه الاعجاز فلا وكان ذكر الوجه هنا دفعا ان مراد المفتاح الى جعل وجوه غير الاعجاز اعجازا ومراد المص بوجوه الاعجاز وجوه تفضي الى الاعجاز وهذا مخالف لما سيجيء من ان الاعجاز لا يدرك الا بالذوق

هذا فالحصر لاستدلال ان علم البلاغة يعرف به الاعجاز فهو اجل موضوعا من سائر العلوم

ان القصر هنا للاستغراق بالوجه فيكون من مقابلة الجمع بالجمع وتوزيع الاحاد على الاحاد وامّا الاستغراق لكل وجه فيه مبالغة في مقام التحدي واعلان العذر كما سبق

كتاليف صورة الماضي مع الحاء في بعض النسخ والمستقبل وعلى تاليف صورة اسم الفاعل في بعض اي على بنوي الاستقبال منه

كذلك اذا النظم كما يتعلق بكلام واحد يتعلق بكلامين او اكثر فالقوانين النظم تاليف
اجزاء آية والنظم يتحقق بمجرد تركيب كلمتين متناسبتين كما سبق في الكلام لفظ
مجازي كما في سورة قل هو الله احد وثمانيا انه لولا الداعي لما ذكر النظم لقيل غير وجوه الاعجاز
في القرآن اذ لا داعي الى ذكر اللفظ فالداعي ليس لترجيحه على اللفظ بل لترجيح على تركه وكان
القسم الثالث من مفتاح العلوم سمى كتابه مفتاح العلوم لانه مفتاح للعلوم التسعة التي
اشتمل عليها من النحو والصرف والاشتقاق والمعاني والبيان والبديع والقوافي والعروض والمنطق
مفتاح للعلوم كلها لانه يورث الناظر فيه قوة يتمكن فيه من تحصيل تلك العلوم وجعله مفتاحا
لها اشارة الى ان فيض العلم من القباض الوها والكتاب ليس الا لفتح باب فيضه لاولي
الالباب الذي صنفه الفاضل العلامة ابو يعقوب يوسف السكاكي تغمده الله بغفرانه في
التعبير عن جعل مفعولا بتخمده بالغفران اشارة لطيفة الى تشبيهه بالسيف لقاطع في حدة
اعظم خبر كان والعظيم فوق الكبير كما ان مقابله الغير الحقير دون الصغير الذي يقابل الكبير ح
الالوسي المحشي في تفسيره ولهم عذاب عظيم ما صنف فيه من الكتب المشهورة بيان لقائل صنف في ذلك
البيان مزيد مبالغة في نفعه اذ الاشتهار لا يكون الا للنفع وصيانة عن تهمة الكذب
اذ دعوى الاطلاع على جميع ما صنف فيه ودعوى اثبات نفع العظيم لجميع ما صنف فيه دونه
كما في الشرح لان البيان حال من المبين وما صنف مضاف اليه وليس فاعلا ولا مفعولا لكن في
مقارنة زمان الاشتهار لزمان التصنيف نظر محوج دفعه الى تكلف وجعل القسم الثالث كتابا
وهو بعض من الكتاب ايضا يستدعي تكلفا فنفعا لا بد من اعتبار مضاف اي لما كان نفع القسم
الثالث اعظم منافع ما صنف فيه فنفعا اما تمييز عن نسبة كان الى القسم الثالث فتقدير
المضاف فيما صنف فيه واما عن نسبة اعظم الى ما صنف فيه فتقدير في القسم الثالث وكانه مراد
الشارح حيث قال تمييز من اعظم وجعله تمييزا عن المشهور بعيد وان كانت اوجه لان المشهور
نفعه وسيء كونه اعظم نفعا بكونه جامعا لثلاثة امور كل منها مشتمل على عظم نفع لا بكل
من الثلاثة كما يشعر به كلام الشارح حيث جعل قوله وانها خير برا في قوة ولكونه انفع خبرا
وقوله واكثرها للاصول جمعا في تقدير ولكونه اكثرها للاصول جمعا اما كون حسن
الترتيب سببا لعظم النفع فلانه لما حسن الترتيب وجد كل مقصد في محله فلا يفوت
الطالب واما كون تمام التحرير سببا فلانه اذا خلا عن التزايد والا نقص فيه لم يكن
للناظر فيه تضييع وقت ويكون خالص النفع فيعظم نفعه واما كون كثرة الجمع للاصول
سببا فظاهر واعلم ان قوله وكان القسم الثالث الى قوله نفعا فقرة يعاد لها الكون
احسنها ترتيبا وانفعها خبرا واكثرها للاصول جمعا فقد يعد من قال الاولى ان يقول
اعظم ما صنف فيه من الكتب المشهورة نفعا لكونه اكثرها للاصول جمعا ليكون كالما

سمى تاليف الكتاب تصنيفا لان المؤلف يجعل الى صنف وصنف

قوله الا ان يتكلف اقول انه جعل مشهورا اوقعت التصنيف مبالغة وكان الناس ينتظر ستظر التصنيف فلما صنف اشتهر ابو عبد الله
قوله يستدعي تكلفا اقول لما كان القسم الثالث هو الاعظم منه وكان اعظم منه ومتاخرا عنه كان القسم الثالث كتابا برأسه
كما يجيء ومتقدما عليه وهو بعض من الكتاب ليس بتكلف ومثله قوله تخمده بالغفران لانه تخمده بالصفح لكن اصلاح الشارح
القسم الثالث لا يخلص المفتاح

مستجمعاً ويكون قوله لكونه احسنها ترتيباً وانتظاماً تحريراً او تحرير جعل الشئ حراً استعير لاخذ الحاصل
واظهاره فان الكلام المتقصر على الخاصة منزه عن ذلك الاشتمال على الحشو فكانه حرر بالتحرير وكون الكتاب
انتم تحريراً عبارة عن كون اجزائه المحررة اكثر من محررات اخر فلا يرد ان التحرير لا يتأتى مع
الحشو فلا يتصور فيه التفضل حتى يجعل محرراً انتم تحريراً من آخر لان الكلام المحرر لا يتأتى مع
الاشتمال على الحشو بخلاف الكتاب المحرر فانه قد يحرر وفيه شئ وقد يفرق بين الكتاب المحرر والكلام المحرر
فتأمل الا تم تحريراً او في المقام وقوله لكونه احسنها ترتيباً وانتظاماً تحريراً في تقرير لكون ترتيبه وتحريره
احسنها ترتيباً اي احسن ترتيبات الكتب وانتظاماً تحريراً اي انتم تحريرات الكتب فهي الكلام حذف مضاف
ومعطوف وقد فصل مثله فاجعل مرفقة وجمع الاصول مقدم على الترتيب لانه انفع لغاية التتبع
والمراد بالاصول اما النشواهد لانها اصل القواعد واما القواعد لان الاصل جامع مراداً فاقتفاه
وقوله للاصول متعلق بجمعاً قدر وضمن بجمعاً على نحو وان احد من المشركين استجارك
فقوله جمعاً عطف بيان للتميز المحذوف وذلك لان النحاة لما لم يجوزوا تقديم المعمول
المصدر عليه جعلوا عمله تأويلاً بان مع الفعل ومعمول فصل ان لا يتقدم عليه لان ان ومدخولها
كحروف كلمة شرط الترتيب فيها فكما لا يجوز تقديم بعض حروف الكلمة على بعض حرفاً لا يجوز
تقديم شئ من مدخولها ان عليه ولذا اوثر كلا معمول مقدم على المصدر بانه معمول لما يضرب المصدر
وفيه انه تكلف جداً مع ضعف المؤدى اليه لوجهين الاول ما قالا المحقق الرضي انا نجد ان
الموقوف بالشئ حكمه الموقوف عليه مطلقاً ويرد بان مع الفعل لا بد له من فاعل وقد يخلو
عن الدلالة على زمان والثاني ما ذكره الشارح المحقق انا لا نسلم ان المصدر عند العمل في الفرد
يحتاج الى جعله مؤولاً بان مع الفعل لان الظرف يكفيه وان لم يتأت الفعل لان له شائبة ليس لغيره لمشابهته الفعل
من نفسه فتوسع فيه وعدم انفكاكه عنه ولهذا اتسع في الظرف ما لم يتسع في غيرها لكن فيما قاله
الرضي نظر لان تأويل المصدر بان مع الفعل ليصلح للعمل يتضمنه الفعل فيجب ان يكون حكمه في العمل
حكم هذا الفعل او دونه ولا يثبت له ما لا يمكن هذا الفعل منه فكيف يجوز تقديم الظرف على عامله المصدر كما جوزه
الرضي وان لم يكن ما جوزه فتأمل لكن في قوله للاصول نظر لان نحو قوله للاصول ظرف نظر لانه معمول به زيد في اللام تقوية
للعمل ولكن يتوهم ان المذكور بعده لدفع توهم تشاملي السابق لان وصف القسم الثالث بما وصف يوهم انه
مصون عن العيوب فليس كذلك بل المذكور تتمة الشرط اذ سبب تأليف مختصر يتضمن ما فيه من الفوائد
والقواعد ويشتمل على ما يحتاج اليه من الامثلة والشواهد امور ثلثة كون علم البلاغة متوقفاً عليها
موصوفة بما وصف به وكون القسم الثالث كما وصف وكونه فيهم مصوناً عن الامور المذكورة
تلا وضح وكان غير مصون اي غير خال عن عدم الطرد بعدم الصيانة تنبيهاً على جلالة قدر الشاكي واشعاراً
بان اشتمال القسم الثالث على الحشو والتطويل والتعقيد لم يكن لعجز بل لمسامحة وعدم احتياطه على المشكو منه
فضل اكلام على ما في القاموس والتعقيد هو جعل الكلام يذكر فصل فيه وفرق اخر بينهما بحسب الاصطلاح بحيث

لكن حملناها على اللغة لان مبنى الخطب على الاوضاع اللغوية لانه خطاب قبل معرفة الاصطلاح
والشروع في تحصيله قابلاً للاختصار لما فيه من التطويل والفرق بين الاختصار والايضاح
والتجريد يجعل الاختصار مقبولاً والاخرين محتاجاً اليهما غير ظاهر واورد بالتطويل جعل
الكلام مطولاً من غير اشتمال على الحشو مع امكان ان المقصر باقتصر منه واضح لم يكن فيه
مؤاخذة الا بين الاولى ويكون لتخصيص الاقتصار بالايضاح والتجريد وجه مستقر
الى الايضاح الالطف الى التلخيص والتجريد لما فيه من الحشو اخره مع تعلقه باول
ما ذكر للمحافظة على السجع الفت مختصراً جواب لما والمنتسب عن الشرط المذكور تأليف
كتاب في المعاني والبيان والبديع يتضمن ما فيه خالياً عن عيوبه اذ كمال العلوم الثلاثة
يقتضي تضمين ذلك الكتاب ما فيه خالياً عن العيوب فلذا قال مختصراً ولم يقل لتختصره
وهم لانه لو قال لتختصره لوجب ان يقول اختصرته بحيث يتضمن ما فيه من القواعد لا
يخفى ان ثمة دواعي تأليف مختصر كذا انه كان عنده فوائد تختص به لم يسبقه اليها احد فكان
محل انسبائها الى ما ذكر في الشرط بان يقول لما كان علم البلاغة وقواعدها كذا وكذا الفت مختصراً
يتضمن ما فيه الى اخر ما ذكر وفي الشرط بان يقول لما كان علم البلاغة وقواعدها كذا وكذا الفت مختصراً
من الفعل بحيث لو وصفت بصغرى سهلة المحصول افادت حكم جزئي منها سميت قاعدة لانها اساس
معرفة احوال الجزئيات وكثيراً ما يتسامح فتعرف بحكم كلي اخر نعم القضية باشرف اجزائها اولا
يخفى ان قوله يتضمن كقوله ويشتمل على ما يحتاج اليه من الامثلة والشواهد يدل على
ان صيغ الماضي مستعارة للمستقبل اذ لا تقاولاً والشاهد جزئي لموضوع القاعدة
يصلح لان يذكر لاثبات القاعدة والمثال الجزئي لا يصلح القاعدة وهذا هو المراد بقولهم
المثال الجزئي يذكر لايضاح القاعدة والشاهد جزئي يستشهد به في اثبات ولهذا قيل الشاهد
اخص والظاهر ان الشاهد كالمثال لا يحصر بالكلام العربي كما يستفاد من كلام الشارح حيث
قال هو جزئي يستشهد به في اثبات القاعدة لكونه من التنزيل او كلام من يوثق بعربيته بقي شئ
قلت يستفاد من قوله يحتاج اليه من الامثلة والشواهد ان القاعدة يحتاج اليهما وان
كان الشاهد اخص فيندفع الحاجة بان يقال فلا يحتاج اليهما قلت لا احتياج اليهما لا
ينافي الاحتياج الى واحد له حيثيتان ولم ال من الالو كالنصر والالية كالغزو والالي
كالغنى بمعنى التقصير جهداً اي لم ينته اجتهادي واستفراغ طاقتي او لم يعجز فان التقصير
عن الشئ يكون بكلا المعنيين او من الالو كالنصر ومن الالو كالغزو بمعنى التزك اي لم
اترك اجتهاداً كل ذلك من القاموس وقد اثبت الشارح المحقق الالو متعدياً الى مفعولين
كقولهم لا الوك جهداً فجعله بمعنى المنع والظاهر انه من قبيل الحذف والايصال اي لا الوك
جهداً اي لا اترك في تحقيقه متعلق بالجهد وآل والضمير راجع الى ما فيه وما يحتاج

البه وجعل عدم تقصيره في حوزها اضاف اليه مما احتفى به بالطريق الاولى الى المختصر وقربه اى
تشبيهه وترتيبه ترتيبا اقرب تناولا اى اخذا وهو في الاصل مد اليد الى الشيء من بعد شبيه
اى السكاكي او القسم الثالث او المختصر وجعل من تعليلية واقرب تناولا حال من المفعول اى حال
كونه اقرب تناولا من القسم الثالث من اجل ترتيبه • ولم ابالغ في اختصار لفظه هذا القيد
انما قيد للتنفي وللمتنفي والمآل واحد وفائدة التقييد الاشارة الى انه بالغ في اختصاره بالتجريد
عن التطويل لكن قوله تقريبا لتقاطيه وطلبا لتسهيل فهمه على طالبيه يقلل الفرق ليس التنفي
نفي المعلل اذ لا وجه لقصد ان الاختصار لتقريب التقاطي وطلب تسهيل الفهم على الطالبين ترك
بل لو كان في الاختصار تقريب التقاطي وطلب تسهيل الفهم لوجب ان يلتزم وهذا غير مراد
به الشارح من انه على اصل الشيخ ان نفي كلام فيه قيد يرجع الى المقيد ويسند الى بقاء الاصل
فيكون المعنى ان المبالغة في اختصار لفظه تحققت لا التقريب تقاطيه وطلب تسهيل الفهم على
طالبيه وليس الامر كذلك والعامل في علة النفي كالعامل في علة المنفي والفرق بان النفي قبل
التقييد او بعده لا يرى ان الفاعل والمفعول في امر يزيد على الوجهين هو الفعل لا معنى النفي
فما في الشرح انه يجب تأويل ام ابالغ بالفعل المثبت اى تركه قليلا لغة حتى لو لم يؤول لكان الحق على نفي
التقليل سقيم عليل وعلى ما ذكرنا من الفرق التفصيل والله الهادي الى سواء السبيل وانما علل
ترك المبالغة في اختصار اللفظ في المتون بمطلوبية المبالغة فيه شعار مقرر البيان والتساهل
فيه مما يحترز فيه غاية الامكان فنفي المصر بالقليل تهمة تحرز في مقام البيان من التعليل واما عدم
التقصير في التحقيق والتهذيب والايضاح باحسن الترتيب فمقبول لان لا نفسها لا يستند
داعيا فمن جعل التعليلين محتملين لكونهما متعلقين بجميع ما ذكر او منقسمين اليه على التوزيع
او غير توزيع فكان جواد فهمه مضطربا محتاجا الى تأويب قال الشارح المحقق ولعمري لقد اوقعه الله
في وصف القسم الثالث بان فيه حشوا وتطويلا وتعقيدا حيث صرح به اولا او نوه به ثانيا او
بوصف مختصر بانه منتفي سهل المأخذ اي لا تطويل فيه ولا حشو ولا تعقيد بان في القسم الثالث
ذلك اقول اهل المبالغة ليست لتزييف المفتاح بل لتعذر شروعه في التصنيف مع وجود المفتاح
وقبول التعذر فيه يحتاج الى المبالغة في تحقيقه واضفت الى ذلك المذكور من القواعد
والامثلة والشواهد فوائد جمة وهو ما اكتسبته من علم او مال عشرت اطلعت في بعض
كتب القوم عليها • تنبيه باضافة البعض على ان ما اخذ فوائده كثيرة بحيث لا يطلع عليها الا ممتهر
في التتبع فقد اشار في هذه الفقرة الى كمال ممارسته كما نوه بقوله وزوائد لم اظفر
في كلام احد بالتصريح بها ولا بالاشارة اليها • الى مظانه ترغيبا في توقير كتابه هذا لانه
حاز وجد شرائط الكمال وهو الممارسة والفطانة وتسميته الملتقطات من كتب القوم
فوائد ظاهرة وتسميته مخترعات خاطره فوائد ما توضح في الغاية حيث جعلها مستغنية عنها

واما

قوله وبيلم عدم تقصيره الخ اقول الظاهر ان يقول او ترتيبه عطفا على تقريبه
ترتيبه حتى يكون قوله الخ دليلا على قوله اشار اليه عصام الدين
بقوله واما عدم التقصير في التحقيق والتهذيب والايضاح
باحسن الترتيب ابو عبد الله

قوله ولم ابالغ في اختصار لفظه الخ اقول لقائل ان يقول ان في اضافة قوله مختصر
كفاية فلم لم يقتصر عليها فعلم انه لم يخف ان في اضافة مختصر وتسميته مختصرا قوله
يشعر بان ما قبله ليس كذلك فلعله اراد بالمختصر ما يشمل ما قبله ايضا ويكون
مختصر عبارة عما قبله او عما بعده والاول ان كان بعيدا ابو عبد الله

واما مبالغة في كلامها حيث جعلها زوائد في الفضل على الفوائد وسميته تلخيص المفتاح
لانه تبيين المفتاح باعتبار تعقيداته وتخليصه على ما في القاموس واما استئناف
قدم المسند اليه اما للتخصيص اظهارا للوجد في هذا المدعا وعدم مشارك له فيه
بالتمام من ليستفطف به كانه قال في اثناء السؤال الهي اجئتني وارحم وحدتي وانفرادي
عن الاعوان او ليتنبه على انه محسود اهل زمانه حتى لا يساعده احد في سؤاله واما التقوي
الحكم لان كونه سائلا النفع به من محض الفضل من غير ان ينظر الى استحقاق كما به الانتفاع
بعد اطرائه في وصفه كما به يا يوجب الانتفاع به مظنة للانكار فاذ فهم ما دفعه الشيخ
المحقق حيث قال لا يعرف لتقديم المسند اليه هنا جهة حسن اذ لا مقتضى للتخصيص
ولا للتقوي على انه يكفي كون الاصل التقديم ولا مقتضى للعدول عنه جهة للحسن واما قوله
فكانه قصد جعل الواو والحال فاتي بالجملة الاسمية ففيه انه لا بد من بيان داع الى الحال دون
له على المعطوف ففيه يكفي داعيا بيان انه جعل ما صدر عنه مغاير الحال المفرغ الى الله
تفاؤلا نعم يتجه ان انقطاع جعل انا استثناء الطلب فلا يصلح للحال من فضله حال
من ان ينفع به وفي قوله كما ينفع باصله تعريض لطيف بالمفتاح بانه ينفع به مع تعوده
عن استحقاق النفع انه ولي ذلك اي متولي النفع به من غير استعداده النفع به اذ ينتفي
فيضه على الاستعداد كما هو مذهب اهل الحق وهو حسبي اي كافي ولا حاجة في مسؤولي
الى استعداد ما فيه لم قلت يرد ان الاحسب والله استئنافي البلاغة نعم حسبي لانه يحصل الملاءمة
بسبب الحاجة الى استعداد المؤلف ونعم الوكيل يتبادر منه ان المدح العام بالوكالة كما وقع بعض
فاما ان يقدر بعد المدح واي ونعم الوكيل هو حذف العلم به كما في قوله تعالى نعم العبد اي ايوب وح
ان كان تمام الجملة مجرد نعم الوكيل على احد القولين يلزم عطف الانشاء على اخبار ليس الشيء منها
محل للاعراب والاستدلال بالانشاء لان المعطوف عليه مما استدل به على انه يجب ان يسئال
لما سيتضح لك في هذا المختصر من مجرد فضله واذا تمام الجملة نعم الوكيل على القول الاخر فاما ان يكون
الوكيل خبرا بلا تأويل كما يقتضيه كونه للممدوح العام فيكون من عطف الانشاء على الاخبار
كذلك واما ان يكون هو لا بجملة خبرية متعلق خبرها جملة انشائية اي مسئول في حقه نعم
الوكيل فلا يكون الانشاء المدح العام وهو مسئول في غير مسئال الفرض واما ان يعطف
على حسبي فيكون الممدوح هو المتقدم ونظيره ما مر في صاحب المفتاح من قولنا زيد
نعم الرجل فلا يلزم الاستدلال بالانشاء واما ان يكون متعلقه المحذوف فاي مقول فيه نعم
الوكيل فلا يكون هنا ما انشاء مدح ولا تخصيص لا بجعل الواو اعتراضية كما في قوله
ان الثمانين وبلغتها • او عاطفة بتقدير المعطوف عليه اي نعم المولى ونعم الوكيل وحذف
لا سيما الذهن اليه نفوذه انه وفي ذلك تأمل فتدبر فان شرح المفتاح حان ان تشرع في المقصود منوطا

قوله ثم يتجه الخ اقول ان التحقيق ان الانشاء اذا وصل للخبرية كما في
بلا ما وليلا ما الخ يحمل على انه اريد انشاء ثم اخبار به فالمعنى ابو عبد الله
قوله حال من ان ينفع اقول انه تعلل الخ لكن اعترض
عليه بانه يلزمه ما في حينئذ ان عليه الخ ابو عبد الله
جائز واجيب عنه بان عاملها محذوف
بل الوجه عندي ان ما هنا كون الخ ابو عبد الله
انه متعلق بالسؤال كقوله تعالى وسئلوا الله من فضله وقوله تعالى وسئلوا ما انفقتم
قوله انه ولي ذلك اي قادر عليه الخ ابو عبد الله
ولو قال انه هو مولى وحسبي ونعم الوكيل لكان احصر
ابو عبد الله

قوله ثم يتجه الخ اقول ان التحقيق ان الانشاء اذا وصل للخبرية كما في
بلا ما وليلا ما الخ يحمل على انه اريد انشاء ثم اخبار به فالمعنى ابو عبد الله
قوله حال من ان ينفع اقول انه تعلل الخ لكن اعترض
عليه بانه يلزمه ما في حينئذ ان عليه الخ ابو عبد الله
جائز واجيب عنه بان عاملها محذوف
بل الوجه عندي ان ما هنا كون الخ ابو عبد الله
انه متعلق بالسؤال كقوله تعالى وسئلوا الله من فضله وقوله تعالى وسئلوا ما انفقتم
قوله انه ولي ذلك اي قادر عليه الخ ابو عبد الله
ولو قال انه هو مولى وحسبي ونعم الوكيل لكان احصر
ابو عبد الله

قوله كما في قوله ان الثمانين وبلغتها اخذه من قول احد الخ
وانت خبير بان الامثال لا يطابق الممثل له تماما والممثل
والمثال بين الامرين ودونك ان الزمخشري
قوله بقاعي وكحل الممدوح هنا على اعتراض فيه بناء على جواز
جواز كون الواو للاعتراض عند البيانيين وان لم ينقل
الاعتراض في اخر الكلام عند البيانيين كما فصله
النحويون ولذا لم يرتضه ابو حيان كما
في مغني اللبيب

على الفياض المحمود متوصلا ببتوفيقه لبيان فصول المقاصد موصول الفوائد مقدم المقدمة خاتم
بالخاتمة محيط بالفنون فنون من بديع البيان لها كل اذن فنون سائلا مفترضا فانلا انتم كما انعمت
وانفع به اذا تممت اعلم ان المصرت ب الكتاب على مقدمة وثلاثة فنون وخاتمة كما مستبينه لك
في الخاتمة فخاتمة كتابه مناسبة لفاتحته في انها ليست من المقاصد وجه الضبط ان المذكور
فيه اما ان لا يكون من المقاصد فان كان من حقه ان يتقدم على المقاصد فهو المقدمة وان كان من
ان يتأخر عنها لكونها مكملة لها متممة اياها فهي الخاتمة وأما ان يكون من المقاصد فان كان لا حاجة
عن التعقيد فهو الفن الثاني والا فهو ما يعرف به وجوه التحسين فهو الفن الثالث بقال
دليل الحصر الاستقرائي قابل للمنع يدفعه لا استقرائا فلا فائدة في الاتيان به ويدفع بان المنع يندفع
عما سوى القسم الاخير ويقتصر عليه فلا يحتاج لدفع المنع الا الى استقراء القسم الاخير ففيه
فائدة تقليل مؤنة الاستقراء وفيه نظر والحق ان ما ذكر في صورة الدليل ليس لاثبات الحصر
بل لتحصيل مفهومات ينضبط به كل قسم كما اشرنا اليه نعم بعد بيان مفهومات الاقسام لا
فائدة في ايراده اصلا فمن وقع فيه لا واقعي له وبما وقع المقدمة في نظم كلامه مسندة كما
لخاتمة والاصل في المسند التذكير تذكرها فقال المقدمة بخلاف الفنون الثلاثة فانها وان
مسندا اليها والاصل فيه التأنيث ومن وجوه تذكيرها انها مقدمة بينة اذ ليست كمقدمة الشهر
ابراد هكذا في اكثر كتب العلوم فانها شاعت لبيان الحاجة وتصور العلم وبيان الموضوع وهذه
اقتصرت على بيان الحاجة او ذلك لما يتوقف عليه علم وهذه لما يتوقف عليه علوم ثلاثة وأما
ما قال الشارح المحقق انه لما سيوذكر العنوان الثلاثة في اخر المقدمة صارت معهودة
في مقام ذكرها فصار المقام مقام تعريف بحلاف المقدمة فانه لم يتضح ذكرها ولا اشار اليها
فلم يكن للتعريف معنى ففيه ان نكتة التذكير ليست انتفاء مقتضى التعريف العهدي لا يوجب
مقتضى التعريف وقيل تنويها للتعظيم وقيل للتقليل والحاصل وجه التعظيم انها فاقت المقدمات
في كونها مقدمة لعلوم ثلاثة ولما كان متوقفا على معرفة مرجع بلاغة المتكلم وكانت متوقفة
على فصاحة المتكلم وكانت متوقفة على معرفتها المتوقفة على معرفة فصاحة المفرد متوقفة
على معرفة فصاحة المتكلم لان كونه مرجعا الى تمييز الفصيح من غيره مبني على ان فصاحة المتكلم
لا تحصل بدونه والفصاحة مما لا بد منها في البلاغة صار المقدمة بتصوير هذه المفهومات وقدم
ما هو الموقوف عليه على الموقوف الا في تقديم فصاحة المتكلم على بلاغة الكلام فان تقديمها عليها
ليس لكونها الموقوف عليها بل لارادة بيان البلاغة بعد الفراغ من الفصاحة قد اشتهر ان المقدمة
في عرف اللغة صارت اسما لطائفة متقدمة من الجيش وهي في الاصل صيغة من التقديم
المتعدي اما لانها تقدم انفسها اشجاعتها على بقية الجيش على اعدائها في الظفر ثم نقلت الى
ما يتوقف عليه الشروع في العلم لكن يذكر من جملتها امور لا يتوقف الشروع عليها كما سيعلم

وجه النظر ان صنعة المتعلم من الكتاب لا يستغل له بلا تفتيش
بل افهم جميعه ضبط ما فيه

الكاف التعليل فلا يرد ان حضانة المنكلم فصاحة المتكلم موقوفا عليها لا عكسه نعم يصح كونها موقوفا عليها لا عكسه فتدبر

وبيان موضوعه والتصديق بالفائدة المترتبة المعتد بها بالنسبة الى المشقة التي لا بد منها في تحصيل
العلم وبيان مرتبته ومنزلته ووجه تسميته باسمه الى غير ذلك فقد اشكل ذلك على بعض المتاخرين و
استصعبوا فمنهم من غير تعريف المقدمة الى ما يتوقف عليه الشروع مطلقا او على وجه البصيرة الى على وجه
زيادة البصيرة ومنهم من قال لا يذكر في مقدمة العلم ما لا يتوقف عليه الشروع وأنا بذكر في مقدمة
الكتاب وفرقهما بان مقدمة العلم ما يتوقف عليه مسائله ومقدمة الكتاب طائفة من الامور التي يتوقف
امام المقصود لذاتها على ما ينفع في تحصيل المقصود سواء كان مما يتوقف المقصود عليه فتكون
مقدمة العلم او لا فتكون من مقدمة معاني مقدمة الكتاب ومن ثم ظنه ان تعرض المقدمة في بيان حد
العلم وغايته ذلك بانه يفتنيك معرفة وما يتحقق كذا وهذا الوجه اختاره ابن الحاجب قال وعلى ذلك
تحقيق ثم حيث ما هو التحقيق فيها انتهى كلامه وما نقله ابن هشام مقدمة الكتاب على مظنة ان تقوم
المقدمة في بيان حد العلم والغرض منه وموضوعه من قبيل جعل الشيء ظرفا لنفسه ومن تكلفات في هذه
ونحن نقول لا حاجة الى تغيير تعريف المقدمة فان كلا مما بذكر في المقدمة مما يتوقف عليه الشروع في العلم
او شروع على وجه البصيرة او شروع على وجه زيادة البصيرة منصدق على الكل ما يتوقف عليه الشروع
ويحمل الشروع على ما هو في متن المنكر كما في المفتاح كما في ادخل السوق وورد على المسلك الثاني ان اثبات
مقدمة الكتاب اثبات اصطلاح جدلي لا نقل عليه في كلامهم ولا هو مفهوم من اطلاقاتهم ولا ضرورة
تلجئ اليه وفيه ان ما هو بصدده لا يتوقف على اثبات اصطلاح بل يكفي ان يكون المراد بالمقدمة طائفة
من الالفاظ الدالة على ما له نفع في ما يأتي ولا شبهة في هذه الارادة وهذا القائل لم يصرح بدعوى
الاصطلاح ولو كان مصرحا به ايضا فليس في المناقشة معه في ذلك منفعة لانه يكفيه مجرد قوله
في هذا المعنى نعم فيما عرفت به هذا القائل مع قوله العلم انه صادق على المبادي التصورية والتصديقية
وكانه اراد ما يتوقف عليه الشروع في مسائله واعلم ان المقدمة كثيرا ما تطلق على ما يسبق البتوهم على بقية
الابواب والفصول فالاظهر ان يقال المقدمة اسم لما يتوقف عليه المباحث الآتية فان كان المباحث علوما
فهو مقدمة العلم وان كان بقية الكتاب فهو مقدمة الكتاب الفصاحة في اللغة تنبئ عن الابانة والظهور يقال
فصح الاعجمي اذا انطلق لسانه وخلصت انغته من اللكنة وجاوز فلم يلحن ويقال فصح اللبن اذا اخذت
رغوته وذهب لباؤه فالفصاحة تحصل بالتأمل باعتبار مجامع الظهور وبين معنى اللغوي من كل واحد
من المعنيين كما قيل ويحتمل ان يجعل العلاقة الجودة وطلاقة اللسان والخلوص عن اللكنة يوصف
بها المفرد فيقال لهذه الكلمة فصيحة او هذه كلمة فصيحة او تكلم بها فصيحة والكلام كذلك
فيقال في النثر رسالة فصيحة وفي النظم قصيدة فصيحة وأما كلام يضبح فلا يخص بالنثر كما
يشهد به كلام الشارح المحقق والمتكلم فيقال كاتب فصيح وشاعر فصيح والكتابة انشاء النثر وتضبح
عليك انه لا بد من جعل الفصاحة هنا من الالفاظ المستعملة في الكثير من معنى كما هو مجوز عند
البعض فاما وصفها بما يطلق عليه الفصاحة وحملا لا يضبح اخبارا عنها بعقلة يوصف بها الكلام والمفرد

ثم اما اصل الشروع

والمتكلم

وكذا في تعريف فصاحة المتكلم الملكة بقيد بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح اذ ليس الفصيح معنى يشمل المفرد
والكلام حتى يوصف به اللفظ الشامل والشارح المحقق غفل عنه في هذين الموضعين وتبعه
تلميذه في قوله المصنف فيما بعد فعلم ان كل بليغ فصيح ولا عكس وكذا الحال في قوله والبلاغة وهي تنبئ
عن الوصول والانتهاء يوصف بها الاخيران اى الكلام والمتكلم يقال كلام بليغ ورجل بليغ فقط
اى لا المفرد اذ لم يسمع مفرد بليغ فقط اسم فعل بمعنى انته والفاء زيدت تزيينا للفظ وجزائية للتقييد
اما وصف الاخيرين بها فانه عن وصف الاول بها وسيأتي الكلام فيه في هذا المقام معرفة المراد بالمفرد والكلام
فقيل المراد بالمفرد ما لا يدل جزوه على جزء معناه وبالكلام ما يقابله سواء كان تاما او غير تام لان المركب
الناقص يوصف بالفصاحة فلا بد ان يكون داخلا في الكلام وتعقبه الشارح المحقق بان صحة هذا القول
تتوقف على ان لا يكون وصف المركب الناقص بالفصاحة مجازيا ثم قبل وصف بحال اجزائه في ايضاح
عنهم اطلاق الكلام الفصيح على هذا المركب وانه لا يكون داخلا في المفرد وكل من الثلاثة ممنوع بل
الحق انه داخل في المفرد لان المفرد اذا قوبل بالكلام يتعين لارادة ما يشمل المركبات الناقصة وهو
السيد السند هذا القول بما يندفع به المنوع الثلاثة ويتقلب ما جعله الشارح حقا باطلا
وهو انه اراد بتعليل تتميم الكلام بوصف المركب الناقص بالفصاحة انه يوصف بالفصاحة حتى
لا يكفي في فصاحتها ذكره في تعريف فصاحة المفرد بلا بد معه من الخلوص عن تنافر الكلمات في وصف الناقص
والتعقيد فلا يكفي في فصاحتها فصاحة الاجزاء حتى يكون وصفا بحالها ولا يتوقف دخوله في الكلام
ولا يصح جعله في المفرد لانه لا يكفي لفصاحته ما يتبين فيه فصاحة المفرد وارد عليه انه لا يصح تعريف
فصاحة المفرد بادخال هذا المركب في الكلام لانه يعود حمل المفرد على ما لا يدل جزوه على جزء معناه
لدعوى تبادر هذا المعنى منه لاشتماره وحمل الكلام بقرينة المقابلة على ما يشمل المركبات الناقصة
يتجه على تعريف فصاحة المفرد اذ لا يشمل فصاحة عبد الله علما لانه لا يكفي فصاحتها ذكره في تعريف فصاحة
المفرد اذ لا بد لها من الخلوص من تنافر الكلمات ايضا اذ يتصور فيه ذلك التنافر فعلم انهم غفلوا
عن فساد تعريف فصاحة المفرد لانهم قصدوا بالمفرد ما يقابل المركب وجعلوا المركبات مطلقا
ويمكن ان يدفع بان تنافر الكلمات لا يشفك عن تنافر الحروف لكنهم اشترطوا في فصاحة المفرد الخلوص
من تنافر الحروف لانه لا قصد للمتكلم فيه الا الى جميع الحروف بخلاف فصاحة الكلام فان قصده
الى جميع الكلمات فناسب ان يشترط فيه التجنب عن التنافر في جميعها والعلم في الوضع العلمي لشيوعه
جميع الكلمات فهو داخل في اشتراط الخلوص عن تنافر الحروف ورد فقه بان العلم المركب خارج
عن حد الكلمة لاشتراطه كونها لفظة مبنية على نهاية الغفلة لان احدا لم يجعل خارجا
عن المفرد ولا يدفع خروجه عن الكلمة دخوله في الكلام في هذا المقام ثم انه يرد على تعريف فصاحة
المفرد مفرد لا نوم بعيد بحيث يحتمل الانفكاك فينبغي ان لا يكون فصيحا فتعريف فصاحة المفرد لا يصح
باخراج المركبات عن المفرد حتى يحمل قرينة على اخراجها وغاية ما يمكن ان يقال ان المفرد والكلام عند هم

وما يتبادر

وما يتبادر منهما ان الموصوف بالفصاحة في الاصطلاح المقابل للمفرد المقابل للمركب مطلقا والكلام
احتياجهم الى الفصاحة تتوقف معرفة البلاغة عليها ويكفي في معرفة البلاغة معرفة فصاحة الكلام التي تتوقف
على معرفة فصاحة المفرد المقابل لمطلق المركب واذ لا غرض يتعلق بحمل الاصطلاح على معنى الفصاحة
بحيث يشمل اضافات المركبات الناقصة مثلا ولا يخفى ان قوله والبلاغة يوصف بها الاخيران فقط يقتضي
ان يجعل الكلام على حقيقته للا يفيد وصف المركبات الناقصة بالبلاغة قال الشارح المحقق الدليل
على انه لا يوصف بالبلاغة غيرها انه لم يسمع كلمة بليغة والتعليل بان البلاغة انما هي باعتبار المطابقة
لمقتضى الحال وهي لا تتحقق في المفرد وهم لان ذلك انما هو في بلاغة الكلام والمتكلم هذا واورد عليه
انه ينفي كلمة بليغة لا يستلزم حصر الوصف في الكلام والمتكلم لاحتمال ان يوصف به مركب ناقص ورد فيه
ان المنفي عن الكلمة على سبيل التمثيل فالمناقشة عائدة الى العبارة واورد ايضا ان التعليل المذكور
الى الوهم ايضا لخصوص المورد بل انطلق البلاغة عما باعتبار الكلام لمقتضى الحال فرجعه الى قولنا لم
تسمع كلمة بليغة ويدفعه ان المتبادر من العبارة ان بناء التعليل على تعريف القوم لا على التتبع وترتيب
لما هو المتبادر وبقي انه لو ساعدنا في انه لا يستتبع مطابقة مقتضيات الاحوال المركبات الناقصة والمفردات
بلاغة لكن لا ينكر فضلها كالبلاغة فلا وجه لاهمالها وعدم ضبطها ومن البين انه يجري في المركبات
الناقصة بل المفردات ايضا فان في تعداد جماعة بعيدي تعظيم المضاف اليه وبعيد السلطان
تعظيم المضاف وما في يهب لها شعار بالجرمية الى غير ذلك وانما اهتم الفصاحة الا تهم عرفا لان
كان التمييز بين فصاحة موصوفها المفرد وفصاحة موصوفها الكلام وفصاحة موصوفها المتكلم
بتوفر صالحة خلا عنها كلام القوم بنا على ما في موارد الاستعمال وتحصيل قدر مشترك بين هذه الثلاثة
يظن به كونه مما وضع له اللفظ كما هو مسلك علماء اللغة وتدوينها على ما يستفاد من كلام الواضع
وانما لم يعرف الفصاحة المطلقة لانه لم يجد موضوعا مشتركا بين فصاحة المتكلم وفصاحة اللفظ مطلقا
لانه لم يتخصص له مفهوم الفصاحة جامع لافرادها القائمة باللفظ فاعرض عن تحصيل مفهوم لها
اما الظن بالاشتراك او الابهام المحال فقسم الفصاحة الى الثلاثة تقسيم اللفظ المشترك اما باستعمالها
في المفهومات الثلاثة او بارادة ما يطلق عليه الفصاحة فان قلت قد عرف صاحب المفتاح فصاحة
اللفظ بكون اللفظ جاريا على القوانين المستنبطة من استقراء كلامهم كثيرا لاستعمال على السنة
العرب الموثوق بعربيتهم قلت قد نقيف المصنف هذا التعريف اجمالا بما قال فخا لا يضاح من ان
الناس في تفسير الفصاحة كون الموصوف بها الكلام وكون الموصوف والبلاغة اقوالا
لم اجد فيها بالغني منها ما يصلح لتعريفهما به ولا يشير الى الفرق بين كون الموصوف بها الكلام وكون
الموصوف بها المتكلم فان قلت هل لهذا الاجمال عندك تفصيل او انت معرض عن هذا التنقيف
جار منهم بمقتضاه كما هو الظن من كلام الشارح المحقق قلت كثيرا ما استعمال لا اشترط في فصاحة
الخالص عن التعقيد المعنوي لانه لو استعمل لقطة لازم ظاهرا لاشتمال اللغة خاليا من التعقيد المعنوي

ولم يبطل الكثرة الاستعمال لا يقال كيف يكفي كون حقيقة كثيرة الاستعمال لانا نقول ذلك
بالفصحا ارادة ما يسبق اليه بلا خلل وايضا كون اللفظ جاريا على القوانين المستنبطة من
استقراء كلامهم تطويل يغني عنه بقية التعريف ولا يبعد ان يكون صاحب المفتاح مشيرا الى
تزييفه حيث قال وعلامة الفصحا الراجعة الى اللفظ ان يكون اللفظ جاريا آه وبما ذكرنا اندفع
عن المض ما اعترض به عليه خطيب بصرانه لا مدخل للراى في تعيين مفردات الالفاظ فكيف يصح
منه تعريفها بما لم يجد في كلام الناس ولم يحتج الى ما اجاب به المض انا اردنا بالناس المعروفين
من صاحب المفتاح وعبد القاهر ونظائرهما من المهرة المشهورين واندفع ايضا تعريف الفصاحة
بالخلوص مشكل لان الخلوص لا يصح حمله على كون اللفظ جاريا آه كما هو الواضح البين المستغنى عن
البيان وبنيه الشارح المحقق بكون الفصاحة وجودية وكون الخلوص عدميا وتعقبه السيد السند
بان حمل العدمي على الوجودي غير مستمع كما في قولك السواد لا بياض لكن التعقب بما لا يضر لانه
نزاع في بداهة البديهي وجحد الدهيي ان المصنف اعتبر في مفهوم الفصاحة ما هو اخص مما يعتبر
فخالفهم في كون مفهومه وجوديا وكيف لا وهو انسب بالمعنى الذي في اصل اللغة من قولهم فصح
اللبن اذا ذهب لبأوه وخلص عن دعوته وفصح الاعجمي اذا خلصت لغته من اللكنة فالفصاحة
الكائنة او كاينة في المفرد خلوصه من تنافر الحروف والغرابة ومخالفة القياس اللغوي وانما
وهو ما ثبت من المواضع لانا جعلنا المرجوع قاعدة فانى يأتي مخالف للقياس اللغوي وانما
جعل معرفة المطابقة للقياس التصريفي لانه يعرف منه ثبوته من المواضع اما بان يدرجه
في القانون واما باستنبائه من القانون وبيان شذوذه عقيب بيان القانون فالتنافر
وصف في الكلمة يوجب ثقلها على اللسان سواء كان لتنافر الحروف او لتنافر كيفيات الحروف
او لهما فقالوا بالتقاء الساكنين مثلا على تنافر الحروف من حيث كيفياتها هو داخل في مخالفة
القياس ايضا نحو وصف مستشزرات في قوله امرء القيس غدائره مستشزرات الى العلى تضل العقاص
في مثنى ومرسل عقيصة له وفرع يزين المتن اسود فاحم اثيث كقنو النخلة المتعثكل اي تتدلى غدائره
المتن اسود فاحم بين السواد اثيث كثير وقنو النخلة هو للنخلة كالعنقود للكرم والمتعثكل بكسر الكاف
وفتحها اي ذو عثاكيل والعثكال كعرطاس القنو مذانره اي ذوابيه جمع غدير مستشزرات
اي مرتفعات اي من استشزره اي ارتفع اي مرتفعات من استشزره اي ارتفعه الى العلى جمع العليا تانيث
الاعلى يريد انها على شعرات الناس والعقاص جمع عقيصة بكسر العينين وسكون القاف وفي الجملة
المجموعة من الشعر على هيئة الرمانة والعثكول والمرسل خلاف المثنى والعقيصة لاختلاف المعنى كما
في الشرح يريد وصف شعره بالكثرة والطول حتى ان شعرها اذا حلت الغم الى عقاصها وغايت عقاص في
مثنى منه ومرسل وحتى احتاج الى رفعه الى العلى وتسبيحها اشارة الى رجوع معرفة تنافر الكلمات والحروف الى الحس
لكن لا اعتماد على كل حس بل الحاكم الحاذق العالم الحس الغريزي الذي له سليقة الفصاحة او كاسب

اشارة الى ان نظم فصيحا ان يكون كلمة وصفا بتقديم ما حقه التاخير او
يكون حالا مقيدا بتقديم صاحبه المتاخر ان جعل الحال من جنس الحال من
المفرد بان يكون فعلا او مفعولا معه ضمن لم يجز فانه كما لا تقدم
النعت على المنعوت كذلك لا تقدم الحال على صاحبها

او بتاويله م

الذوق السليم من ممارسة الكلام بالفصيح والتحفظ عن التكلم بغير الفصيح وليس التنافر لكمال التباعد
للحروف بحيث المجاورة وهو لا كان مرجعه الى علم المخارج ولا لقربها لذلك ولا لاختلاف الحرف في الاوصاف
من الجهر والهمس الى غير ذلك وهو لا كان المرجع ضبط اقسام الحروف وابان الاولى ان نذهب الى شيء منها فانكم
مبنى على الفعلة عن تفسير بين مرجع التنافر وغير كثير من التراكيب الفصيحة الملتئمة من المتباعدات
نحو علم وفرح والملتئمة من المتقاربات نحو جيش وجيش وعوانه لاتفاق وتبين مستشزرات مع تنافر احدهما وخلوص الاخر من هذا الى ان اجتماع المتقاربات المخارج سبب للتنافر لزم عدم
فضاحة الم اعهد فاجزا والاعتراض وقع في تصحيحه على ما وقع حتى قال ايجاد السودة من القرآن لا يتوقف
الا على بلاغة المتوقفة على فصاحتها وفصاحتها لا تتوقف على فصاحة جميع كلماته بل على فصاحة
اكثر بحيث يكون غير الفصيح مغمورا فيه مستورا على الذائقة بفضا الكلمات الكثيرة كالشعر
الجلاوة المشددة المرة القليلة وبعدم فصاحة كلمة من ذلك الكلام لا يخرج عن الفصاحة كما ان
الكلام العربي لا يخرج عن كونه عربيا بوقوع كلمة غير عربية فيه لا ترى ان القرآن عربي بحكم الشافعي
وفيه الفاظ غير عربية بحكم الرواية عن ابن عباس ومكرمة واجماع النحاة على ان نوحا وابراهيم
وغيرهما اعجميا وذلك انه يكلف جدا من غير داع واما ما قال البشاري المحقق من ان فصاحة الكلمات
شرط لفصاحة الكلام فلا يخلو ان يكون جزء منه غير فصيح فلا يضره لوقوعه داعية الى جعل الم اعهد غير
فصيح لانه يخالف في اشتراط فصاحة الكلمات او يريد بان المراد فصاحتها حكما بان يكون بحيث
لا يحيس بغير الفصيح منه وكذا ما له بان انه لو كان الم اعهد غير فصيح فلا اقل من انه بان من الجزاء
الجزم على الله تعالى عن ذلك علوا كبيرا لا يتم لانه لا يجوز ان يكون ايراده لغير المخاطب عن
فهم معنى لفظ اخر عناه او لبيان ان غير فصيح في كلام طويل لا يخل بالفصاحة قال الشارح المحقق
ضبط التنافر لم ينعرض لتحقيقه واكتفى فيه بالتمثيل ولو كان كذلك لم يكتف بقوله والغرابة
نحو تاء بل كان يعرف الغرابة ومخالفة القياس والغرابة كون الكلمة وحشية غير ظاهرة المعنى
ولا مانوسة الاستعمال كذا في الشرح فان قلت لم لم يكتف بقوله غير ظاهرة المعنى كما في الايضاح
قلت اراد ان يضع علامتين للغرابة عدم ظهور المعنى وعدم السمع به وبنبه على ان كون الغريب مجهول
المعنى من انقباض العقل عنه لعدم وصوله الى المقصود منه ونفوره لتسمع منه لعدم الانسه به ولا
يخفى ان تعريف الغرابة بهذا لا ينفع غير المتبحر فلهذا فسر بان يكون مما يحتاج في معرفة الى ان
يرجع الى كتب اللغة المبسوطة كما تم وافرنقعوا عني في قول عيسى بن عمر النحوي حين سقط
من على الحمار ما لكم تكاكاتم على تكاكاكم على ذي جنة افرنقعوا عني اي اجتمعتم تكاكاعني او يكون مما
يحتاج الى ان يخرج له وجه بعيد كما في قوله وفاحما ومرسنا مشربا ولا يخفى ان هذا التفسير ايضا
مما لا ينفع لانه وقع ايضا في الكتب الغير المبسوطة فان تكاكاتم وافرنقعوا مما ذكر في
الصحاح والقاموس والفاحم الاسود بين الفحمة في شعر فاحما والمرسن بفتح السين و

ويقال اتيته من علو الدار بكسر اللام
اي من عال صحاح

وكسرها لا نفهمه المسرج ما فسره بقوله اى كالسيف المسرجي اى المنسوب الى مسرج موضع
ينسب اليه السيوف في الجودة والاستواء او كالسراج في البريق هو مصدر فسره بقوله واللمعان
والاولى في اللمعان فالمسرج غير ظاهر الدلالة ولا مانوس الاستعمال احتيج لبيانه الى جعله اسم مفعول
من المسرجا او من السراج بمعنى المشبه بالسراج او بالمسرجي وكان وجه تحصيل التشبيه من صيغة
اسم المفعول ان المسرج معناه المجعول سراجا او سيفا مسرجيا بدعوى الاتحاد بينهما على نحو زيد اسد
فهو تفعيل من قبيل فرحته اى جعلته فرحا وقيل جاء التفعيل للنسبة الى اصله نحو تمتمته اى نسبته
الى تميم فالمسرج بمعنى المنسوب الى المسرجا والسراج بنسبة المشبه الى المشبه به فتدبر يقال
اسد مسرج بالضاد المشبه به الا ان يقال فلكون هذا وجها لبعد المسرجي قال المصنف في الايضاح ويقرب
هذا من قولهم سرج وجهه بالكسر اى حسن وسرج الله وجهه اى بهجه وحسنه يريد ان اخذ
المسرج من السراج كاخذ سرج منه فهذا الوجه مرجح لما ايده بتحقق نظيره في كلامهم واشكل على الشا
انه بوجود سرج لم يحتمل المسرج منه حتى لا يحتاج الى اخذه من المسرجا ومن السراج فاجاب بانه
يجوز ان يكون سرج سخنا مولدا بعد شيوع السراج او يكون نادرا لا عن مصدر بل من نفس
فلا يكون من افعال يشتق منها من باب الغرابة كالمسرج وان يكون هذا الحكم بالتخريج المذكور
لمقتضى يشتبهم وعدم عثورهم عليه حتى ان صاحب مجمل اللغة جعله بعد عثوره عليه
وتامل ان قول الفراء هم احد المخرجين لا يراثم مضى البيت على الوجهين كابرا عن كابر واعلم ان
الغرابة مما تتفاوت بالنسبة الى قوم كانوا عتيا والذي يقابلها المعتاد فالمراد بالغرابة المخلة
بالفصاحة ان يكون غريبا بالنظر الى الفصحا كلهم لا بالنظر الى العرب كلها فانه لا ينضبط اذ
اقلا قل من تعارفه عند قوم يتكلمون به والكون الغرابة اعم مما نقل بالفصاحة ثابت غريب الوحشي
كما يكون بعض ما يشتمل على تركيب يتغر الطبع منه ويقابله العذب ويجب الخلوص عنه في الفصاحة
لكون الخلوص عن التنافر ليستلزمه كذلك يكون مرادفا للغريب المطلق فقول من اوحش الذي
هو منسوب الى وحش يسكن الفضاء على ما قالوا ومن الوحشي الذي هو واحد الوحش الذي
يسكن القفا على ما نقوله في القاموس الوحش حيوان البر والجمع وحوش والواحد وحشي و
الفرق بين المعنيين اعترض بعض بان ذكر الوحشي في تعريف الغرابة غير مرضي بل الوحشية
زائد على فصاحة المفرد يعني بالزائد ما لا فائدة له وذلك لانه يغني عنه الخلوص عن التنافر وفهم
منهم من فهم منه انه ينبغي ان يزاد في تعريف الفصاحة ويشترط الخلوص عنها فاعترض بانا لا نسلم وجوب
زيادته في تعريف الفصاحة لان الخلوص عن الغرابة ليستلزمه لان الغرابة اعم من الوحشية
والخلوص عن الاعم يستلزم الخلوص عن الاخص والمخالفة قد اوضحنا انها نحو مخالفة الا
حال في قوله الحمد لله العلي الاجلل فانه مخالف ما ثبت من المواضع وهو الاجل ثم قد
انت مليك الناس ربا فقيل فان قلت طويل الاجلل مفردا غير فصيح لان المفرد ضم الموضوع

هو الاجل

هو الاجل الاجلل قلت اصل كل معتل موضوع عنه الاد فام وسوجان يشترط الا ضبط
اتفاقا وعند ابن جني من غير اضطرار ايضا قلت الضرائر غير مقيسة وفك الادغام غير مقيس فافعل
الشتر ليس الضرب الغريب بل من لبس عليه الفك فيما لم يسمع وقوله ربا بالالف يريد يا ربي
والالف بدل عن الياء اى فاقبل فيقبل فصاحة المفرد خلوصه مما ذكر ومن الكراهة في السمع هكذا
قرره الشارح المحقق فان قلت قد سبق ان تعريف الفصاحة والبلاغة عند هذا الوجه تمام يجيء
في كلام الناس وانما اخذوه من اعتباراتهم واطلاقاتهم ولو كان فصاحة المفرد مفرقا بهذا التعريف لامكن
اخذ تعريفه على هذا الوجه من اعتباراتهم واطلاقاتهم بل كان تتيحا لتعريفه بحد في كلامهم فتدبر
ما هو مستدرك منه قلت لعل القائل من معاصريه ويدعى بوجه زيادة قيد في تعريف استخرجه
ولا استبعد ان لا يجد زيادة قرره الشيخ بل يجعل قوله ومن الكراهة في السمع معطوفا على ما في التعريف
اعني من تنافر الحروف عطف تلقين ومعنى الكراهة في السمع ان يتبادر السمع كما يتبادر من الاصوات
المنكرة وانما يجب اشتراط انتفاضها بالخلوص عنها لان اللفظ من قبيل الاصوات والاصوات
منها ما يستلذ النفس سماعه ومنها ما تستكرهه كما ذكره الشيخ وفيه نظر لان اللفظ يجوز ان
يكون من الاصوات التي لا يستكرهها ابدا ويجوز ان يكون نظر المانع المنع اى لانهم
ان اللفظ يجري فيه استكراه السمع ويمكن ان يكون هذا ملخص ما قيل في بيان النظر ان
الكراهة في السمع راجعة الى المنع فكم من لفظ فصيح يستكره في السمع اذا ادى بنغم غير مشتهاة
وصوت طيب هذا وما ذكره الشارح في دفعه من دعوى بداهة استكراه جرشى دون النفس
غير مسموع وانما المقطوع به رد الشيخ احدهما ودفع الاخر مع احتمال ان يكون الرد
لوصمة ثقله على اللسان وما نقل عنه في حواشي الشرح من قوله يعني سلمنا ان للنغم مدخلا
في ذلك لكن لا نسلم انه المرجع بحيث لا يكون للنفس اللفظ مدخل اصلا مقابلا لقوله بالمنع
بمعنى كراهة الطبع كالتي مر ذكرها في قول المتنبي في مدح سيف الدولة ابي الحسن
علي كريم الجرشى شريف النسب اوله مبارك الاسم اغر اللقب قال الشارح وصفه بالبركة
لموافقة اسمه اسم امير المومنين علي رضي الله عنه فاوحى لا اختصاصه بالاسم بل الكنية ايضا
كذلك الا انه خصه بالاسم ضيق الشعر ولا بعد ان يجعل البركة لموافقة اسم الله تعالى فيختص الاسم
والا بلغ ان يكون قصد الى انه مبارك الاسم لا كاتساب اسمه البركة من فانه واغر اللقب اراد
به مشهور اللقب يعني لقب سيف الدولة لاشتهاره بهذا الوصف لا للتفاؤل والتبرك والاغر
ابيض الجبهة من الخيل استعير لكل واضح معروف وفيه نظر قال الشارح المحقق لانها داخلة
تحت الغرابة المفسرة بالوحشية لظهور ان الجرشي اما من قبيل الكاكام وافوغوا
او الجحيش واطلحتم يريد ان الخلوص من الغرابة يستلزم الخلوص من الكراهة في السمع
يستلزم عدم استعمال الفصحاء له فيكون غريبا غير ثقيل على اللسان او ثقيلا لا يقال مثل

نكاكا تم وان تفعوا غير كريه على الذوق بنا في ما نقل عن بعض البلغاء انه لما قال عمر النخعي ما لكم تكاكا
على نكاكا كم على ذي جنة افرنفعوا عنه قال دعوه فان شيطانه يتكلم معه بالهند بنية عليه بالعلى كراهة في
الذوق لانا نقول يحتمل ان يكون قصده الى خفاء الدلالة دون الكراهة على الذوق وارد عليه ان
المغرابة تما تشمل كراهة السمع تشمل تنافر الحروف ومخالفة القياس ان اظهر ان يكونا بمعزل
عن استعمال الفصحاء ويمكن دفعه بذكر تنافر الحروف فهو مع اندراجه تحت الغرابة بان اغناء الغرابة
عنه اغناء المتاخر عن المتقدم ولا وصمة فيه بخلاف اغناء الغرابة عن قيد الكراهة في السمع
تنافر الحروف ومخالفة القياس فانه من قبيل اغناء المتقدم عن المتاخر وهو قبيح ولما ذكر
الخلوص عن مخالفة القياس فلا بأس بايراده وانما النزاع في وجوب اشتراط الخلوص عن الكراهة
في السمع ومنهم من جعل وجه التنظر ان الكراهة ان ادت الى التثقل فقد دخل تحت التنافر والا
فلا تخل بالفصاحة وقال الشارح ضعفه ظاهر لان التنافر المؤدي الى التثقل لا ينافي الاخلال بالفصاحة
ان يكون الالفاظ الكريهة في السمع مما يجتنب الفصحاء عن استعمالها فلا يكون فصيحة و
يمكن ان يقال الملخص هذا الوجه ان الكراهة في السمع كانت مع التثقل يكون داخلة تحت التنافر
والا فلا نم استلزامه الاخلال بالفصاحة او لم يجتنبه اطلاقاتهم واعتبارهم اشتراط الفصاحة
بالخلوص عن كراهة السمع ولا يخفى انه لا يدفع منع اخلال الكراهة بالفصاحة اجوازكونها مخلة
ومنهم من وجه النظر بان ما ذكره القائل بوجوب ذكر من الكراهة في السمع مبني على بناء قبيح
لان كون اللفظ من قبيل الاصوات فالسبيل هو كيفية الصوت كما عرف في وضعه قال
الشارح ضعفه لان كلام المتن يدل على ان تفصيل الاشتراط منظور فيه مع ان جعل اللفظ من
قبيل الاصوات شايع في اصطلاحاتهم حتى قالوا اللفظ صوت يعتمد مخارج الحروف قلت اذا تقول لملخص
كلامه ان وجه بزيادة هذا القيد متين لان تعلق كراهة السمع باللفظ معنى لا محالة بين ان
هذا المنع راجع الى بيان هذا القائل لان المقدمة المبينة اذا منعت يحتج منا الى دليلها فائدة
ما ذكره من ان ظاهر كلام المتن ان تفصيل الاشتراط منظور فيه واما ما ذكره من ان مخالفة
الاولى ان اللفظ صوت ووجوب الاشتراط مبني عليه فرده ان للخصم ان يناقش في الوجوب
بناء على ضعف المبنى ومنهم من قال ان مثل ذلك واقع في الشعر بل كلفظ ضبعني ودسر ونحو ذلك
قال الشارح وفيه ايضا بحث لانه قد يعرض لاسباب الاخلال بالفصاحة ما يمنع السببية فيجوز
اللفظ فصيحا فان الالفاظ تتفاوت باختلاف المقامات كما سيجيء في الخاتمة ولفظ ضبعني ودسر
كذلك هذا وفيه انه يلزم حينئذ ان لا يكون التعريف للفصاحة جامعا لخروج فصيح غير خالص من اسباب
الاخلال لعدم وجود ما يمنعها عن السببية الا ان يبالغ في التكلف ويقال المراد بالخلوص اعم من
الخلوص حقيقة او حكما فان المشتمل على سبب الخلل مع مانع السببية في حكم الخالص واعلم ان
الوجوه المذكورة للنظر كلها راجعة الى منع وجوب اشتراط الخلوص عن الكراهة في السمع بقي

مختلفة

مختلفة بخلاف التنافر فانه منافية في المسند والمسند اليه عند التحقيق والفصاحة في الكلام خلوصه من ضعف
المتن اليفه وتنافر الكلمات اي الكلمتين فصاعدا ولو كان الكلام المشتمل على تنافر الكلمتين الخالص
من جميع ما ذكر مع فصاحة كلماته فصيحا لصدق تعريف الفصاحة على خلوصه وليس اضافة الكلمات الى
الكلام معتبرة اذ الخلوص لقيد التنافر بما يعين من تنافر الحروف والتعاقد لا يستدعي اضافة
الكلمات الى الكلام ظاهر وهو في ارجاع ضمير اضافتها اليه اشكال لانه يصير المعنى مع فصاحة الكلمتين
فصاعدا فلا يستفاد اشتراط فصاحة جميع كلمات الكلام وتقييد التنافر بالكلمات للاحتراز عن
تنافر الحاء فانه لا يخل بالفصاحة وعن تنافر الحروف لقصد دخل الخلوص عنه في عموم فصاحتها
والتعقيد مع فصاحتها ظرف لخلوص اي كون الكلام خالصا من فصاحتها وجعله الشارح حالا
عن الضمير في الجملة احترز به عن خلوص زيد اجل وشعره مستشزر وانفه مستوي فانه ليس فصيحا
ولهذا ليست فصيحة فان قيل لم لم يقل لخلوص زيد اجل خلوص مع فصاحة الكلام لانه حال قلت لان زيد اجل خلوص
عن الامور المذكورة فله خلوص حال الفصاحة كلها فلو كان الفصاحة للخلوص حال فصاحة الكلمات
لكان زيد اجل فصيحا قلت ليس كل زيد اجل خلوص حال الفصاحة الكلمات لانه ليس من ذلك الخلوص ما
يدل الفصاحة فلو قيل زيد اجل خالص حال فصاحة الكلمات لم يصدق نعم انه بحيث يخلص عن الفصاحتها
وهذا كقولك الكريم انه يسخو حال مكنته ويصدق عليه تواردت به من هو بحيث يسخو حال
مكنته ومن يفرق بينهما اجاب بان زيدا اجل ليس من احوال زيد اجل لانهما
تركيبان مختلفان وليسا واحدا لاحلان واعلم ان ذكر يجب في الحال والمتعلق بان يقال خلوصه
مع فصاحتها مع ضعف تنافيه آنذاك يلزم الاضمار قبل الذكر ولا بعد قوله تنافر الكلمات فيكون
اقرب بزي الحال او علمه لئلا يتوهم كونه قيد التنافر لانه ظاهر الفساد ومع ذلك قد فتى فمثل
المشارح حين فرغ وطول الشارح الكلام فيه في الشرح وفيما كتب على حواشيه وزاد بعض الافاضل
بما ليس لاشتغاله فيه لما تضييع الوقت في تحصيل ما ليس على الطالب فتركناه لئلا يلزم على العاقل فما فعل
ضرر ان يكون تاليف اجزاء الكلام على خلاف القانون النحوي المشهور وفيما بين الجمهور ولم ير بشيء
ظهوره على الجمهور فلا يرد ان قانون جواز الاضمار قبل الذكر ايضا مشهور اذ كل من سمع قانونا
عدم الجواز سمع قانون الجواز ويرد عليه ان العرب لم تعرف القانون النحوي فيكون الخلوص
عن مخالفة القانون النحوي معتبرا في معرفة الفصاحة في افهم فالصواب ان يقال ولا ملائمة
ان يكون اجزاء الكلام آه نحو ضعف ضرب غلامه زيدا بديهة مخالفة انه لا يجوز اجراء
الضمير المتصل بالفاعل الى المفعول به المتاخر فان القانون المشهور عند الجمهور وان جوزه
الاخفش وتبعه ابن جني لانهما جوزا الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة كما هو المشهور بل لانهما
جوزا الاضمار قبل الذكر هنا بترشيحا الى ذلك تعليلهما الجواز بشدة اقتضاء الفعل المفعول به كما
لفاعل فان المفعول به اذا انفصل عن الفعل لفظا متصل به فلا اضمار قبل الذكر رتبة وانهما شهود

وبعضها بالتأويل وبعضها بالشذوذ وفيما ورد بكونه مقاوما إن قيل فيه بضعف التأليف قلنا الأولى
ان يرد بعدم فصاحته ولا ينقض به ببيان ضعف التأليف فلنا شذ مستثنى من القاعدة
فلا يكون مخالفا لها والتنافر ان يكون الكلمة ثقيلة على اللسان كما في الشرح والا نسب ان يكون
في مقابلة التنافر فالحروف ان يقال وصف في المركب يوجب ثقله على اللسان اما في نهاية الثقل كقولهم
ليس قرب قبر حرب قبر صدده وقبر حرب بمكان قفر بالرفع اي هو قفر فيعيى خاليا لكيف
عن خلائه ما يعقبه وقال الشارح اي خال عن المعاني الكلام واللفظ خبر والمقصود تحسر في
عجايب المخلوقات نوع من الجن يقال لها الهاتف صاح واحد منهم على حرب بن امية فات
فقال الجني هذا البيت وإما دون ذلك وهو مثل قوله اي ابي تمام في قصيدة يمدح بها موسى
ابن ابراهيم الرافقي ويدفع عن نفسه تهمة انه هجاه بعد ان عاتبه عليه ووجه الدفع انه
كيف اذم من يمدحه جميع الناس واشار بقوله واذا ما طمته الخ انه يستحق الملامة في تقصيره
انه هجاه لكن لا يمكن ملامته لعدم موافقة احد من الناس ذكر الملامة دون الذم فلا يرد
ما عابه به الصاحب من ان مقابل المدح الذم دون اللوم فينبغي ذكر الذم في مقابلة دون القوم
كريم التي مدحه امدحه والورى معي جملة حالية والتنافر في امدحه احمده لما ان في امدحه
من ثقل ما بين الحاء والهاء من القرب لكن لا الى حد يخرج به الكلمة عن الفصاحة فاذا انكر كيف
الثقل الخ جوابه لا يحمله الفصيح وذلك لانه تكرر اجتماع ثلاثة احرف من حروف الحلق فافهم وهذا
مراد المصرحين بخلافه لا اثباتا ان في البيت تنافرا ودنا فرقه وليس قرب قبر حرب قبر ان
في امدحه شيئا من الثقل لما بين الحاء والهاء من القرب بل ان مجرد امدحه كذلك غير فصيح كيف
لا وسببه مع اشتماله على توالي الحاء والهاء مع زيادة وهي مجاورة الكسرة بحرف الحلق
فصيح واقع في القرآن وهذا هو المواقق لما صرح به ابن العميد حيث قال فيه شيء من الهجنة
هو هذا التكرار في امدحه امدحه مع الجمع بين الحاء والهاء وهما من حروف الحلق خارج
عن حد الاعتدال نافر كل النفار اي متنافر نافر بالفاء من الكلمة هو ما تخرج به الكلمة
عن الفصاحة فلا يناسب في الحكم بانه دون قوله ليس قرب قبر حرب قبر في الثقل وانما جعل واو
والورى حالية لا عاطفة ليوافق ما يقابله وهو واو انا ما تمته لتنه وحدي اذ افتراقهما
الورى بالمشاركة في المدح ووحدته بعدم مشاركته له في الملامة كما في الشرح اما لو
فسر المعية بحضور الناس والوحدة بعدم حضورهم يعني امدحه دائما بحضور الناس له
ولا يمكن ملامته بحضور احد بل لو لامه ليلة في غيبة الناس لتعين جعل الواو للحال والتقييد
المشهود بالغ في استحقاق المدح وهذا التقرير بالغ في تنزيهه عن الملامة ومن لطايف
تنزيهه عن الملامة انه لم يقدر على ذكر ملامته الا في صورة النفي وزاد ما بعد اذا ايذانا
الملامة في صورة النفي وانما يتجه الحال على العطف ان في عطف المفرد كلفة اسناد

ولهذا ح

فضل

بقي يدل على ان المراد بالخلاء عن العقود والانفاض
قبره قبر
القفر والقفرة ما خلا من الارض

فعل المتكلم الى الاسم الظاهر في عطف الجملة فوت التناسب لغيرنا وجوه اخر ذكناها لاهلها
ومن فوائد هذا الشرح ان اي استعمالا اذا والفعل الماضي ههنا اعتبار لطيفا هما بهام ثبوت
الذي عوى كانه تحقق منه القوم فلم يشاركه احد والتقييد ان لا يكون ظاهر الدلالة على
المراد كون التقييد متعديا ولذا فسره الشه بكون الكلام معقدا على لفظ المفعول بخلاف
ان يكون في تفسيره بما ذكر تسامح لانه مع يقتضي التزوم قال الولي جعل الكلام غير ظاهر المعنى
آه وقد اعترض عليه بان التقييد لو كان مخلا بالفصاحة لم يكن للغز والمعمى مقبولا مع
انه نما يورد في علم البديع والجواب ان قبولها ليس من حيث الفصاحة بل لاشتمالها على دقة تحتاج
بها الفطن وتعدم ضاحتها لم يوردها صاحب المفتاح والمصنف في كتابيهما ولا يخفى ان الكون
غير ظاهر الدلالة صادق على عدم الظهور لا شتماله على لفظ غريب ومخالف للقياس مع انه يجب
تقييدا فلذا فيده بقوله لخلل آما في النظم وليس المراد بالنظم ما سبق في قوله نظم القرآن لانه
عبارة عن كون اللفظة مرتبة الخ فما متناسقة الدلالات على حسب ما يقتضيه العقل فان
النظم شامل لرعاية ما يقتضيه علم المعاني والبيان والخلل فيه يشمل التعقيد المعنوي والخطاء
في تادية المعنى بل المراد بالنظم تركيب الالفاظ على وفق ترتيب يقتضيه اجزاء اصل المعنى والخلل
فيه كما من هذا التركيب الى ما لا يشهد به كتاب النحو فيخفى الدلالة لكثرة اجتماع خلاف الاصل
الموجبة لتحير السامع قال المصنف الكلام الخالي عن التعقيد اللفظي ما سلم نظمه من الخلل فلم
يكن فيه ما يخالف الاصل من تقديم او تاخير او اضمار او غير ذلك مما وقفت عليه فوجدته ظاهر
لفظية او معنوية كما سيأتي في تفصيل ذلك كله فالتعقيد اللفظي ربما كان لضعف التاليف وربما
كان مع الخلوص عنه بان يكون على قوانين هي خلاف الاصل فلا يكون اشتراط الخلوص عنه
بعد ذكر الخلوص عن ضعف التاليف مستدركا كما توهم ولا يكون وجود التعقيد اللفظي بلا مخالفة
لقانون نحوي مشهور مخالفا للحكم بان مرجع الاحتراز عنه النحو كما سيجيء لما انه ح لا يمكن معرفة
بان رجوع الى قواعد النحو لا بانطباقه عليها على ما توهم بل من خلل في الاصل واما انه هل يكون التعقيد
بدون التعقيد اللفظي ام لا فالحق الثاني وان توهم بعض الافاضل انه لا تعقيد في جاءني احمد
منوعا لان جاءني احمد يفيد محيي احمد لا الشخص المعين فلا يكون ظاهر الدلالة على الشخص
المعين المراد لكن لا ينجيه ان ذكر التعقيد يغني عن ذكر ضعف التاليف لانه يفضي الى التعقيد
المعنوي وذكر التعقيد له وذكر التعقيد له لا التعقيد اللفظي لان المراد استيفاء
بيان التعقيد فذكر التعقيد اللفظي لاستيفائه لا لانه يشترط الخلوص عنه في الفصاحة بعد
اشتراط الخلوص عن التاليف كقول الفرزدق هو كسر جلد ضيفه سقط في الثوء
الواحدة بها او فتان لخبز ولقب همام بن غالب بن صعصعة في خال هشام تنبه به على ان
الممدوح هو هشام وما مثله في الناس اي لا في مجد العرب فيذكر قوله في الناس جعل

ح قوله لانه لا باس باعتناء المتاخر عن المتقدم كما في الكشاف وحواشيه وفيه استدراك وكثر التعقيد
باعتناء وضعف التاليف عنه ايضا بان ضعف التاليف ح

النفي عاما ولا يلائم لتبادر نفي المثل في العرف الا مماثل فستشمل من اعطى المال والملك وكانه روى بالبناء للمفعول ولا فالا بليغ اسم الفاعل ابوامه حي ابوه يقاربه اي حي يقاربه اشارة الى ان حي بدل من مثله ويقاربه صفة له فقد فصل بين البدل والمبدل منه بالصفة والموصوف باجنبي وهو مما لم يجوزه الا مما لكنه اشارة الى انه مستثنى من حي يقاربه فدم عليه فوجب نصبه الذي كان مرجحا حين التأخر فاذا كان المختار وضعه على البدل لاجله وضعه بعد التأخير والتغيير ابوه ابوه اشارة الى ان ابوامه مبتدأ ابوه فصل بينهما بالاجنبي والجملة صفة مملكا فيخالف العوانين النحوية ومخالفة الاصل الذي هو تقديم المستثنى منه حصل التعقيد فلتقديم المستثنى مع شيوعه دخل في التعقيد واعلم ان ايراد البيت لتوضيح التعقيد لا لتمثيل ما يخرج من حد الفصاحة بقوله والتعقيد فانه خرج بذكر ضعف التأليف فقط بالغ في مدح هشام ونفى من يماثله واشار ببيان ان خال الملك ان مماثله الملك لا تنقص توجد لان مماثله الملك له انما جاء من قبله ويحكم بان الولد يشبه الخال فلا يخفى انه لو فرض في الناس خير مثله وعمل كما مستثنى من مثله وابوامه مبتدأ وحي خبره وابوه خبر ثان ويقاربه خبر ثالث لم يكن تعقيدا ويكون المعنى ما مثله في الناس الا مملك في غاية الحداثة اذ ابوامه حي وابوامه ابو الممدوح ومن اقوى بالملك مع قطع النظر عن انه جده فيكون مدحا للممدوح بالنسب بعد المدح له بالحسب ليس في هذا التوجيه لا نضمامه كما مع ان المختار وضعه ولا مخافة الإسآم لما ذكرته وجها اخر في الشرح وحواشيه بفضل الفضل لفضلا الانام ولو ذهبت ما هو ذهب واحكمت ما هو قابل للاحكام ولعل المضمر علم قصد التفريق فتبنى التمثيل على قصده فلا يضره الاحتمال واما في الانتقال اي في الانتقال الذي ليس بحال في النظم انما هو حال في الانتقال ولك ان تريد بالانتقال من الموضوع له وتجعل انتقالا بالذات ما سبق حالا في الانتقال فيه من اللفظ وذلك الحال اما ارادة ما ليس لازما للمعنى الاول الذي ادير الانتقال منه وذلك بعيد الوقوع ردي جدا واما لكونه لازما بعيدا يفتقر الذهن فيه الى الوصول اليه واما العدم نصب القرينة وذلك بعيد ايضا بل الاولى ان النصب ما هو حتى كقول الاخرم لم يقل كقوله ليعلم انه غير الفرزدق او ليعلم انه ايضا بليغ من البلغاء كانه قال كقولي البليغ الاخرم وانما صرح باسم الفرزدق ايضا ما سبق ليعلم ان البلاغة والمهارة لا تمنع من الهفوة فلا بد لكل ان يعترف بالقصور فيسعى في تحصيل ما هو الطول ولا يعتمد على ان بلوغه المرتبة العليا متكفل له وقال الشارح المحقق يتوهم انه الفرزدق وفيه انه تأكد ما التوهم في قوله سبوح لها الخ ساطلب سوف لطلب البعد وان كانت تماما وقال بعد الدار عنكم فاضاف البعد الى الدار اشارة الى ان بعدها لا ينحصر بالليالي وطلب بعد الدار غير مقصود في الحال بالغاية وسوسة النفس الى العقل مبالغة في الاهانة واسند القرب الى فاعلهم لتقريبا لان قربهم ممكن في الجملة فلا يلتزم بعيد المنال

وانشد

وتنسب بالنصب بتقدير ان بعطفه على بعد الدار وبالرفع بعطفه على ما طلب عيناي الدموع لتجمدا ومعنى البيت على ما هو المشهور عند العوام ان عادة الزمان والاخوان ان لقاء الطالب الى الطرفان فاي حكيم كان هو المرتقب بحكم الزمان والاخوان انعكس وانقلب فاني الآن بقيت في حرز البعد وحجاب المبالغة في طلب المسرة بالموعد والاوقات بعد اليوم اطلب البعد بالعادة الدهر واهله بالقرب والحضور واطلب حرز البعد لا حوز القرب والسرور وعلى ما حققه الشيخ انه كنى بطلب الدار عن توطين النفس عليه والسين لمجرد التأكيد كانه قال اني اليوم اطيب نفسي واجزم واشيد بنا القصور الجميل اذ كانه لا تنسب بذلك الى وصل نابد ميسرة لا تنفد الى فاذا الصبر الجميل مفتاح الفرج مع الاجر الجزيل بالاحرج والا بليغ ان يجعل مسكب عطفا على اطلب فيكون تحت التأكيد والشارح المحقق صوب هذا المعنى وجعل توجيه القوم تعسفا فاسد المبنى وقد رضه به المرتضى الشريف وقال كلام القوم غير مستحق للمحطة والتزييف فتصويب الشارح كتصويب من قال ان الشاعر يعتذر الى المعشوقة في التشبيب ليتوسل به الى اسباب معاشرتها في الحضر اذ بالاموال تقتنص ظباء الفوانى وتمتنع بالوصال والى مثل هذا المعنى اشار المتنبي حيث قال لعل الله يجعل رحيلا يعين على الاقامة في ذراكا فتأمل من المعاني وجهة هو مولاها وقصد الشاعر موكول اليه غيره لا يحل اذ لم يعرف انه بصدد الظرافة او في مقام اظهار الحلمة والحكمة والكرامة او كان المتكلم بهذا المقال في مقام السفر والارتحال حتى يحكم بحقيقة الحال فلا مجال لما لا ستيفاء الاحتمال ويمكن تقوية الشارح المحقق بان ما يخرج اليه موقعة حال ابكما يشقى فالحي فيه متابعة السابق الماهر وهو الشيخ عبد القاهر الذي يغلب الظن بقرب ان يكون حاله عليه الظن الاحتمالات التي هي ابعد الى الفهم ما خطر ببالي وهو ان الشاعر قصد الى تحصيل المطالب بان يكون في الاستغناء عنها كالهارب وبتري نفسك عنه معرضا فان اكلة متعرضا ومن اكب على شيء شبعه ومن يهرب ومن اعرض عنه يقرب ومن هنا ان حكم بان الحرص مشوم والحريص محروم وقيل لو لم تطلب الرزق اطلبك او قصد يتخذ غيانا تتخذ ذخائره شتى او شامة واذا فرغت من تحقيق معنى البيت فنقول لك بالجملة جعل سكب الدمع وهو البكاء كناية عما يلزم فراق الاحبة من الحزن واصاب لانه واضح الانتقال لانه كثيرا ما يجعل دليلا عليه ويراد به وجعل جمود العين كناية عن السرور فيما سأطلب جعل التسكب لقابله ولم يصب لان سكب الدمع قلما يفارق الحزن بخلاف جمود العين فانه يعم ازمنة الطلوع عن الحزن سواء كان من السرور دائما او انتقل منه الى السرور بل الى الخلو عن الحزن وهنا وجه واضح للحلول في الانتقال الى ما قصده وان خفي الى الآن وبه يندفع ما ذكره الشارح انه يصح ان يراد بجمود العين خلوها عن الدمع مجازا من باب استعمال المقيد في المطلق ثم يكنى به عن المسرة لكونها لازمة عادة اذ عرف ان الخلو ينفك عن السرور كما ينظر الى ان العين اشتهرت في البخل بالدمع بناء على اشتهار الجود في البخل حتى يقال للبخيل جاد

بالبعد ص

ص

طول ص

الطول كطول تانيث لا طول والقائل الرضي فاعرفه وهنا الاولى بعني الاول والثانية بالثاء المثلثة ان في

كعظام ويقال وجد بمعنى بخل ويستعمل الجود في مقابلة الجواد حتى قال الحماسي الا ان عيناً لم تجد يوم واسطة ليلى تجارى دمعها الجمود فتظنون ان اقتصاد الجود في البخل ممنوع الانتقال من المعنى الحقيقي الى غير فيه ومثله غيره من المعاني المجازية كنقل الشمس والكواكب حيث تحتفي مع الشمس ولنا قال فان الانتقال نحو ما لعابي الى تخيلها بالدموع لا الى ما قصده من السرور وفرض لما ينتقل منه اليه وتم بكيفية بما يهمه من انه لا ينتقل منه الى ما قصده تنبيهاً على ان الخلل في الانتقال ما يكون من حال المذكور معنى آخر فيخيل لبادي اللفظ والفحص لكنه يتجه عليه ان ما ذكره في ضد ليس وقصد الحزن بالتشبيه قرينة واضحة على المقصد فلا خلل في الانتقال قال المصنف والكلام الخالي عن المعقد المعنوي ما يكون الانتقال فيه من معناه الاول الى معنا الثاني الذي هو المراد به ظاهراً يخيل الى المستمع انه فهمه من حاق اللفظ ويتجه عليه انه يلزم ان لا يكون الكلام الخالي عن المعقد المعنوي بمنزلة الساقط عن درجة الاعتبار عند البلغاء كما ستعرف في بحث بلاغة الكلام وفيه ان الكلام الخالي عن المجاز والكناية اذا روعي فيه المطابقة لمقتضى الحال ليس ساقطاً عن درجة الاعتبار والا ان يقال هو ساقط باعتبار الدلالة على المعنى وان كان معتبراً من حيث دعاية مقتضيات الاحوال وبعد يتجه ان ما ياتي في بحث بلاغة الكلام سقوط الليس منه ان يعني مقتضى الحال الا باعتبار الكون بحيث ان ما ذكر في ضد ليس وقصد الحزن بالتشبيه قرينة واضحة على المقصد فلا خلل في الانتقال قال المصنف والكلام الخالي عن المعقد المعنوي ما يكون الانتقال فيه من معناه الاول الى معنا الثاني الذي هو المراد به ظاهراً يخيل الى المستمع انه فهمه من حاق اللفظ ويتجه عليه انه يلزم ان لا يكون الكلام الخالي عن المعقد المعنوي بمنزلة الساقط عن درجة الاعتبار عند البلغاء كما ستعرف في بحث بلاغة الكلام وفيه ان الكلام الخالي عن المجاز والكناية اذا روعي فيه المطابقة لمقتضى الحال ليس ساقطاً عن درجة الاعتبار والا ان يقال هو ساقط باعتبار الدلالة على المعنى وان كان معتبراً من حيث دعاية مقتضيات الاحوال وبعد يتجه ان ما ياتي في بحث بلاغة الكلام سقوط الليس منه ان يعني مقتضى الحال الا باعتبار الكون بحيث

بحاذاة وجهه وهو الجمود ونحن نقول خص البيان بالخالي عن التعقيد المعنوي لعدم معنى ثان هو اخص لا حاجة له الى البيان قيل ومن كثرة التكرار قد سبق به لحث يتمكن الذكاء ويفيض عن التكرار والتكرار بالكسر والفتح والاول اسم والثاني مصدر في القاموس التكرير والتكرة اعادة الشيء مرة بعد اخرى وهذا يقتضي ان يتوقف التكرار على التثليث ليتحقق الاعادة مرة بعد اخرى واستعمال لا يساعده اذ يستعمل التكرار اذا ذكر الشيء فالشيء ما ذكره المحقق انه ذكر الشيء مرة بعد اخرى وما يقال انه مجموع المذكورين او الذكر الثاني وهم اذا كان الرجوع والتكرير الاجماع والمراد بالكثرة ما يقابل الوحدة بقرينة ما ذكر من المثال فان تثليث الذكر ولا يحققه ذكر الشيء مرة بعد اخرى للامرتين وقد يناقش فيه بانه يتحقق ذكر الشيء مرة ثانياً وثالثاً ويكون الذكر الثالث بعد الاول ويرده انه اذا ذكر الشيء ثلاث مرات يقال اعيد مرتين ولا يقال اعيد ثلاثاً ويكذب القائل فتامل ومتابع الاضافات نقل المصنف عن الشيخ عبد القاهر انه قال له اصحابك والاضافات المتداخلة فانها لا تحسن وذكرانها تستعمل في الهجا كقوله يا علي بن حمزة بن عمارة انت والله ثقيلة في خيارة ويتضح منه ان المراد بالاضافات ما فوق الواحد واذ التتابع لا ينافي وقوع غير المضاف بين المضافين وكقولنا المصنف من كثرة التكرار والاضافات بكاف اوضح واخصر كقوله اي ابي الطيب يسعدني في غمرة بعد غمرة سبوح بها الغمرة الشدة استعيرت لما يجمل من الماء سبوح نعوت بمعنى فاعل من السبح او صبا بعد اشتهار واشتعار الشدة عقيب الفرس مع حسن جريها بحيث لا تتعب راكبها كانه يجري في الماء ويستوي فيه المذكر والمؤنث

والمؤنث ولا يخفى حسن ذكر السبوح بعد التعبير عن الاستعانة في شدة بهدشوة بالاستعانة في غمرة بعد غمرة سبوح لها صفة سبوح بها متعلق بقوله لها او متنازع له في الفاعل وهذا احسن وادق مما قيل من انها حال من شواهد وليها متعلق بشواهد شواهد فاعل لها لاعتماده على الموصوف والضمائر كلها للسبوح والمعنى سبوح لها من نفسها علامات شاهدة عليها بنجاتها فان قلت الشهادة على النفي شهادة مضرة فكيف صح استعماله في الشهادة بنجاتها قلت لا اضر على الفرس من الشهادة بنجاتها فانه يوهن فرا في الهاكي والمحارب والمهالك ومثله اي ابن بابك حمامة طالزيتي لا يالف البيوت وكل ذي طوق يقع على الذكر والانثى والجنس جامع جرعى مؤنث الاجرع محقف رملة وهي الكثيب جانب منعرج وجانب حجارة حرية البحر والرملة فيرها ضيقها المجندل بفتح الجيم وفتح النون وكسر الدال الموضع يجتمع فيه الحجارة فيجب ان يجعل المجندل بكسر الدال الا مفتوحها او ان اشتهر تصحيفه حتى قيل المراد به الارض ذات الحجارة بان اطلق الحال على المحل او توهم من جعله مكسور الدال مخففا جندل بفتحتين وكسر الدال حيث شبه الصحاح بمعنى موضع ذي حجارة وجعل اسكان الدال للضرورة وفيه ان الحذف المقيس للضرورة وهو مختلف فيه بعد صرف المتصرف ومنقوق وهو بالنون صرح به التبريزي ففيه اضافة حمامة الى جرعى الجرعة للمضافة الى المجندل اسجحي اي ردد ذي صوتك والتسجيح ترديد الحمامة صوتها تمامة فاتت براي من سعاد وسمعي اي بحيث تراني وتسمع كلامي على ما في الصحاح والقاموس لان الكتابين هكذا اثبتاه هو مشى مراعى مسمع بدون الياء وذكر القاموس ويثلب في شرحه بانه بحيث ترين سعاد وتسمعين كلامها لم يعرف له استعمال واما قول الاستة المحقق انه خلاف المعقول ايضا فلا يتم وان وجه بان الامر بالتسجيح انما يناسب لاسماع سعاد وذلك انما يكون اذا كانت بحيث تسمع صوته لا ان صوت الحمامة ليس كصوت الانسان فلا ارتفاع بذلك لان الامر في الصوت لا ينحصر في داعي الاسماع بل يدعو اليه النشاط في السرور كالبلابل تترنم بمشاهدة الورد ويرجح هذا الداعي عدم الاكتفاء بمسمعي وضم مراي اليه وفيه نظر لانه قال الشيخ ابن مالك في ثقل تتابع الاضافات في الاكثر لكنه اذا سلم من الاستكراه ملح واطف كقول ابن المعتز وظلت تدير الكاس ابدي جاذر عتاق ونانير الوجوه ملاح ومنه الاطراد المذكور في علم البديع كقوله بقتيبة ابن الحارث بن عتاب هذا اظلم منه ان تتابع الاضافات انما ينافي الفصاحة حيث اوجب الثقل والتنافر وقد ذاق الكوفة التكرار لانه لا وجه لمناقاته للفصاحة سوى ايجاب التنافر كيف وقد وقع في النظم مثل ذاب قوم نوح وذكر رحمة ربك عبده ذكريا ونفس وما سواها فالهمها فجورها وتقويها وفي التكلم ملكة اي كيفية راسخة في ذات النفس واحسن ما رسم به الكيف عرض لا يوقف تصوره على تصور غيره ولا يقتضي القسمة والنسبة في محله اقتضاء اوليا والمراد عدم توقف تصوره على تصور غيره بالذات فخرج الجزئي بخصوصه

واحترز به عن الامراض المنسبة فان تصورها يخصص بها متوقف على ما يتوقف النسبة عليه
تصور
الكيفيات المركبة لان تصورها يخصص بها متوقف على تصورات اجزائها ولا الكيفيات
النظرية كما توهم لان اشخاص الكيف لا تكون نظرية وقولهم اقتضاء او ايجاب عارض ما خرجا به
لئلا يخرج العلم بمعلوم واحد فانه تعرض الوحدة له بمقتضى الذاتية والعلم بمعلومين فانه تعلق
بالمتعدد يقتضي القسمة ولا يخفى انهما لا يقتضيان القسمة والانقسامة في محلهما بل في نفسيهما
فمحل قوله في محلة لا حاجة الى قوله اقتضاء او ليما كان كذلك كما انه يحتاج اقتضاء القسمة والانقسامة الى التقييد
بالاول يحتاج عدم توقف التصور على تصور الغير بالتقييد بالقيد الاول لانه قد يعرض
الكيف النسبة فيتوقف باعتبارها على الغير هذا قال المص آخرا ملكة على صفة اشعارا بان المقتضا
من الهيئات الراسخة حتى لا يكون المعبر عن مقصوده بلفظ فصيحا بحسب الاصطلاح
من غير رسوخ ما يقتدر به عليه فيه وفيه بحث لان المعبر عن كل مقصود بلفظ فصيح لانه لا يكون
بدون ملكة يقتدر بها عليه نعم لو قيل اشعارا بذكر الملكة الى انها صفة غير راسخة يقتدر
بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح غير داخل في المقتضا بل ملكة التعبير عن المقصود بلفظ فصيح
من دواخلها لانها اذا كانت ملكة التعبير عن كل مقصود بلفظ فصيح كانت عند التحقيق ملكات
يقتدر بكل واحدة منها على تعبير لم يبعد من جعل مقصوده هذا لم يلتفت الى عبارته
ادنى التفات والاولم يخف عليه انه لا يسلم اصلا ويمكن اتمام ما ذكره المص بان قوله ملكة
للاشعار بان صفة يقتدر بها على التعبير عن كل مقصود بلفظ فصيح من غير ان تصير ملكة ليست فصاحة
وهذه ملكة التعبير عن جميع المقاصد او الاقليل او صفة يعبر بها عن القليل بلفظ فصيح من غير رسوخ
فان مجموع تلك الملكة وهذه الصفة صفة غير راسخة يقتدر بها على التعبير عن المقصود كله بلفظ فصيح
فقال وقيل يقتدر بها ولم يقل يعبر بها ليشمل حالتي النطق وعدمه ويتجه عليه ان الملكة حال المتكلم
متصفة بانها يعبر بها عن المقصود في الجملة ودفعه المشقة التحقيق بان المراد بحال النطق حال التلفظ
في الجملة بان ينطوق صاحبها في زمان من الازمنة وبعدم النطق عدمه اصلا بان لا ينطوق
ولو قيل يعبر لحض بمن ينطق بمقصوده في الجملة وضحى بالمحافظة على هذا التحقيق قائلا
هكذا يجب ان يفهم هذا المقام وفيه ان فائدة قيد الاقتدار حينئذ عدم خروج ما لا يكاد يوجد
فحقق المراد ان درج الاقتدار يشمل حالة النطق بكل مقصود بلفظ فصيح وحالة عدم النطق بكل
مقصود بان ينطوق ببعض المقاصد والبعض لم يرد او قصد وبدا له ان ينطوق به ولو قيل ملكة
يعبر بها عن كل مقص بلفظ فصيح لاختص الاقتضا بمن بلغ نهاية امد النطق فلم يكن مقصود عليه
الا وقد رده عليه وعبر بلفظ فصيح هكذا يجب ان يفهم هذا المقام ويصار باشارة المرام بعون
الملك العلام والاوجه انه لو قال ملكة يعبر بها مصدقة على القدرة الراسخة لها حاصلة بتلك
الملكة بل لا يصدق الا عليها اذ المتبادر من السبب هو الاقرب على التعبير عن المقص اي كل

ما نطق

فصيح

التحقيق

رسوخ

فيه ان لا يصدق ما ينطوق به في الجملة فضلا عن ان يخصص
او لا يصدق عليه انه يعبر عن كل مقصود يريد عليه بلفظ
فصيح

اقوده السيد السند ط هذا التعريف في شرح المفتاح

ما نقل به فصدا فادته بلفظ فصيح قال المص فيدل بلفظ فصيح ليعم المفرد والمركب هذا يريد انه
لم يقل بفصيح مع انه يخص ليعم المفرد والمركب عموما بينا ولا يحمل التسلط على المفرد الفصيح او
الكلام الفصيح بناء على اقتضية اللفظ المشترك فانه لا يراد به اكثر من واحد واحدا ولم يقل مفرد فصيح
او كلام فصيح ليعم اذ لا بد من العموم اذ المراد بالمقص كل مقص فلو خص الفصيح بالمفرد لم يتوقف
في القضا ملكة الاقتدار على التعبير عن كل مقص كلامي بالمفرد وهو صحيح ولو خص بالكلام
لوجب غيرها ملكة الاقتدار على التعبير عن كل مقصود بمفرد بكلام وهو صحيح ولا يخفى ان عموم المفرد
والمركب موقوف على تكلف استعمال الفصيح معينه كما جوز البعض واستعماله فيما يطلق عليه
وبقال له عموم الاشتراك وبعد في وصف لفظ به هنا اما على الاول فلانه يصير المال بلفظ موصوف
بمعنى الفصيح وهو بطور الصحيح بلفظ موصوف باحد معنى الفصيح وهو لا يستفاد من استعمال الفصيح
في معنيه واما على الثاني فلانه يصير المال بلفظ هو ما يطلق عليه الفصيح ولا يخفى ان اللفظ ليس مما يطلق
عليه الفصيح بل مفهوم ما يصدق على اللفظ وفيه بحث لان عموم المعبر به للمفرد والمركب كما يقتضي ان
يقال بلفظ فصيح دون المفرد فهم عدم وجوب ملكة الاعلى البلاغة في القضا ايضا يقتضي ان يقال
بلفظ بليغ فقول الاشه المحقق وقول البعض هم ولان يعم المفرد والمركب بالفظ فصيح دون كلام
فصيح او لفظ بليغ مسموع فلا يقال يصدق التعريف على الجمود والاصوات ونحوها مما يتوقف
عليه الاقتدار المذكور كلا نا نقول ليس شيء منها سببا بل شرطا او ليس سببا قريبا بل بعيدا
والمناسب ظ في السبب القريب والبلاغة في الكلام مطابقته اي مطابقة صفته لمقتضى الحال
فان مقتضى الحال خصوصيات وصفات قائمة بالكلام فالكلام لا يطابقه بل يشتمل عليه والخصوصية
من حيث انها حال الكلام ومرتبطة به مطابقة لها من حيث انها مقتضى الحال فالمطابق والمطابق
متغايران اعتبارا على نحو مطابقة نسبة الكلام للواقع وقولها هذا النحو قول المصنف في تعريف
العلم يعرف به احوال اللفظ العربي التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال هذا هو الظاهر لما
القوم بحيث يحملون الحذف والذكر كما في غير ذلك معللة بالاحوال الحاملة هو لا يليق بالاعتماد
لان الحال عند التحقيق لا يقتضي الا الخصوصيات دون الكلام المشتمل عليها والاشارة الى الحال
على ظاهره مطابقة الكلام لمقتضى الحال فوقع في الحكم بان مقتضى الحال هو الكلام الكلي والمطابق
هو الكلام الجزئي ومطابقة الكلي على عكس اعتبار المغايرة بين مطابقة الجزئي الكلي والمطابق
المحمول بالطبع هو الكلي والذي باعتبار مطابقته للجزئي مع فصاحته قيل خالف في
هذا القيد السكاكي فقيل انه لا يشترط شيئا من فصاحة الكلام في البلاغة وليس ببعيد
البلاغة الى البيان لاشتراطها بالخلو عن التعقيد المعنوي بل لمعرفة انواع المجاز والكناية و
ملاقاتها المذكورة لا نخرج فيها عن اعتبارات اللغة وقيل انه لا يشترط في البلاغة من الفصاحة
سوى الخلوص عن التعقيد المعنوي وهو اي مقتضى الحال يختلف فان مقامات الكلام متفاوتة

الاولى ان التعبير عن المفرد كما يمكن ان يكون بالكلام سواء كان
المفرد في التعبير اصليا كما اذا اودت ابانة معنى جزئي على الفور
بين فرع حصلها فحفظ وادعلها وعاد عليها وعبر عنها بما شئت
في التراكيب فانه لا يمكن عن الحجة ولا الخجيمة بالكلام
الشير م

كان انظار ان يقول فان الاحوال متفاوتة الا انه يشترط تراد في الحال والمقام قال الشه المحقق الحال والمقام متقاربا المفهوم والتغاير بينهما اعتباري فان الامر الذاعي مقاما باعتبار توهم كونه حالا لورود الكلام فيه على خصوصية ما وحالا باعتبار توهم كونه زمانا له ولا يخفى ان وجه التسمية لا يكون واحدا في مفهوم اللفظين حتى يحكم بتعدد المفهوم بالاعتبار وانما فلهما بالتراد ثم الظاهر ان يسمى مقاما لانه كما ان تفاوت مراتب الرجال تثبت بالمقامات كذلك تفاوت مراتب الكلام بالاحوال وسمي حالا لانه مما يتغير ويتبدل كالحال الذي عليه الانسان فان قلت يجب على ما ذكره الشارح ان تفاوت المقامات لا يستدعي تفاوت مقتضيات الاحوال لجواز ان لا يتفاوت الاحوال ويكون تفاوتها باعتبار ما اعتبر فيه قلت المراد ان ذات مقامات الكلام متفاوتة وتفاوتها بتفاوت الحال والمقام ان المقام يضاف الى المقتضي فيقال مقام التاكيد والحال الى المقتضى فيقال حال الانكار ثم المقصود من هذا الكلام يحتمل ان يكون وصية المتكلم بالاحتياط في تطبيق الكلام على مقتضى الحال فانه في معرض الاختلاف بالاختلاف الاحوال وان يكون بيانا لان مقتضيات الاحوال مختلفة وعدم اعتبارها على نحو واحد حيث انما جعل خصوصيات الكلام مختلفة لانها افادة الاحوال ولا بد للامور المختلفة من دواع مختلفة لتستفاد منها وهذا كما سبق من انحو انما وضعت الاعراب مختلفة لتدل على المعرب وعلى الاحتمالين لجواز ان تتنوع معه بان الاحوال المتكثرة كثيرا ما تقع على مقتضى كما ترى من اجتماع الافراد والتنوعة والتعظيم والتحقير والتكثير والتقليل على التذكير الى غير ذلك وبان المقتضيين قد يكونان لحال واحد كالتذكير والاشارة فانهما يكونان للتعظيم او التحقير وفي ذلك الان ما ذكرت لهما نظيران هو الاشتراك والمراد فيه كما هو ظاهر خلاف طبيعة قانون الوضع بخلاف نظائره يورد نقضا على دعوى انتفائه ما هو نظائره فكن معنا ولا تفارقنا ان لم تحرم عن المشاعر فقام شروع في بيان اختلاف المقامات وقال الشه المحقق وفيه اشارة اجمالية الى ضبط طريق المقتضيات حيث فصل فيما بين ما يخص اجزاء الجملة وما يخص احد الجملتين فصاعدا وفي الاشارة الى مقام الفصل والوصل والثالث مقام الايجاز وخلافه والاول لما عداهما اقول مع تقديم ما هو الاصل والتصريح به وتاخير ما هو الفرع وبيانه اجمالا فيما اجمل الا ترى ان التنكير مثلا للتعظيم والتحقير فهو وكذا الفصل لكن المناسب حينئذ ان يقول ومقام المساواة بيان مقام خلافه ويمكن ان يعتذر بانه لما كان في سلوك طريق الايجاز دواعي اهتمامه بالايجاز الى ذكره ولا يذهب عليك ان ضبطه لاكثر المقتضيات لا لجميعها فان من المقتضيات ما يخص نفس الجملة كالتنبيه عن الخبر بالانشاء وبالعكس ومنها ما يخص احد الجزئين الجملتين كعادة اسمها استوفيت عنه نحو احسنت الى زيد بزيد حقيق بالاحسان فان الذكر والحذف المذكورين في الفصل الاول لا يختصان باجزاء الجملة بل يعمان الجملة والجملتين فصاعدا كما من التنكير اي شيء من التنكير من اجزاء الجملة

وكذا

وكذا الاطلاق والتقديم والتذكير يباين مقام خلافه ظاهره مقام خلاف كل وليس المقام كذلك وهذه شبهة صعبت على المهرة وغاية ما ذكر في دفعها ما اصطاده جواد قلم السيد السند فاض عليه المقرر من الاحد التصمد طولا لا مد لي الا بد ان هذا اجمال التفصيل جميل اذ المقصود بيان ان مقام التشكيل يباين مقام خلافه الى اخر الكلام الا انه اجمل طلبا للاختصار وقع لطائر في الاضمار فالمقصد صحيح والعبارة مختلفة لان انكاد تصحف فدفنا فتش في المرام فليس شانه الاعتداد ومن ينقب عن العبارة الفساد فرض من فرط الجياد ونحن نقول لما تعاضد وهذا الاجمال افادة هذا التفصيل وشاع في محاورات البلغاء واداب التحصيل فالبيان ابين بيان جميل ومقام الفصل يباين مقام الوصل ومقام الايجاز يباين مقام خلافه صرح بخلاف الفصل بخلاف غير حفظا لحسن موازنة الوصل للفصل وطلبا للاختصار بقدر الامكان فتامل وينبغي ان يحمل قوله ومقام الفصل يباين مقام الوصل على ان مقام كل فصل يباين مقام كل وصل ليكون مشيرا الى تفاوت مراتب الفصول والوصل ويحمل قوله ومقام الايجاز يباين مقام خلافه على ان مقام كل ايجاز يباين مقام كل خلافه لذلك فيكون على طبق ما في المفتاح ولكل حد ينتهي اليه الكلام مقام فان كلا من الايجاز والاطناب لكونهما شيئين حدود او ترب متفاوتة ومقام يباين مقام الاخر وكذا خطاب الذكي اي كذا مقام ما يخاطب به الذكي يباين مقام خطاب الغبي اي ما يخاطب به الغبي وهذا ايضا لا يختص باجزاء الجملة ولا باحد الجملتين فصاعدا وانما فصل عما سبق لان التفاوت وقع فيه تشاء من قبل المخاطب لا من قبل نفس الكلام والمراد بالذكي الذكي بالاضافة الى غيره وكذا المراد بالغبي فيندرج فيه تفاوت مراتب الذكاء والغباوة في الامور الذكاء سرعة الفطنة والغباوة عدم الفطنة هذا فان المقابل للغبي هو الفطن لا الذكي واراد به الفطن واختاره لمزيد مناسبة لفظية بينه وبين الغبي وان لم يقل مع خلافه وكل كلمة تسمع صاحبها منصوب بالظرف المتقدم مقام مبتدا اخبره الظرف المتقدم وقدم للحصر اي المقام لها لا الكلمة تشاركها في اصل المعنى فليس للبليغ ان يختار تلك الكلمة مع صاحبتها لما يريده اليها لهذا المقام بخلاف كلمة لا تشاركها في اصل المعنى فان اختيارها عليها ليس لاقتضاء المقام بل لخصوص معنى قصد افادته عليها ومن غفل اشكل عليه وجه تقييد الكلمة زاعما ان المقام ليس لكلمة لا تشاركها ايضا فاعترض بان هذا القسم ولو بالتعرض فحض بالتعرض واحد في موقة المتروك على المقابسة ولا يخفى ان مقام كل كلمة مع صاحبتها يشتمل على الاقتصار مع ما سبق على خطاب الذكي فيكون مقام عن فصل مقام الذكي بينه وبين ما سبق اذ كل مقام بالنسبة الى نفس الكلام بخلاف مقام الذكي فانه حاصل بالنظر الى المخاطب لا انه سلك المضطر بريق الترقي فقال الشه في بيان تفاوت المقام ان انه بلغ الى ان تفاوت مقام كلمة ومقام ما يشاركها في اصل المعنى قال الشه المراد بصاحبتها كلمة اخرى صحبتها لكن اتم من الكلمة حقيقة او حكما لينسدرج فيها مقام المسند اليه مع المسند الذي هو جملة اسمية او فعلية او ظرفية هذا ولا يخفى عليك انه يجب تعميم الكلمة ايضا ليندرج فيه

او شرطية ح

مقام المسند الذي هو جملة جمع المسند اليه والمسند فيه فتسمع بالمعيدي خير من ان تراه وبدونه لا يتم
التقويم لان كل واحد من هذا القبيل من المقام يخرج كل جملة مع جملة ليس لشيء منها محل من
الاعراب فلا بد من الحكم بانه ترك المقايسة وذلك ان يستغني عن تقييم الكلمة بالمقايسة وكما ينبغي
قاصرا انصباحه الكلمة ما جاورتها التي هي ما ارتبطت بها نوع تعلق مثلا مرفوعة في قولك فيها سرور وفوقه
واكواب موضوعة لها جمع الموضوعة مقام ليس بها للرفعة معها لا جمع الاكواب فتقول لكون الاتيان
بالكلمة ان يقتضيها المقام لها جمع صاحبه وان لم يكن مقام يقتضيها بان صاحبها يشوي
هي وما يسأويها في اصل المعنى من ذلك الصواحب وبعد الضبط مقتضيا الاحوال اجمالا ليتعين
على ضبطه بعد الشروع في الفن تفصيلا او يتمكن في النفس فضل تمكن وعبد في ضبطها بيانا فرقا
وعظم منفعتها فقال واما ارتفاع شان الكلام المعتبر عند علماء العربية في الحسن والقبول
عندهم فان العهد في هذا الفن يسبق اليه وان كان للكلام ايتسام حسن وقبول سواء حسن
الكلام عندهم هو طالب الكشاف الشيء على ما هو عليه بصرفه وقوله بحسنه وعندهم هو مطمح
نظر الشاة القائمة تنفعه في النشاة الباقية بمطابقته للاعتبار المناسب للمقام كما
يشهد به قولهم انتفاء واما ارتفاع شان الكلام في الحسن والقبول وانحطاطه بحسب مصاحبة
الكلام لما يليق به وكانه قال المصنف وانحطاطه بدونها اما لحال الكلام حيث وجد عليها ان الكلام
ليس بالمطابقة واجيب بانه في كلامه حذف والتقدير بحسب مصاحبة المقام لما يليق به وقدم مصاحبة
له وابرز في كلامه ليكون تمهيدا لقوله في كلام المفتاح لاصلاحه واورد عليه ان اصل الحسن
والقبول بالمطابقة لا ارتفاعه وهو الحسن والقبول بعد صلاحية الانحطاط فيهما وتحن نرفع النزاع
بان المراد لا انحطاط عن الحسن والقبول ليكون انحطاط فيهما حتى يقتضي ثبوت الحسن والقبول
في غير المطابقة ومن التزم ان الحسن والقبول يجوز ان يحصلا بالغفلة عند المصنف فيرد عليه
الاول ايضا غفل عما سيحكم به المصنف من ان غير المطابقة للاعتبار المناسب ملحق باصوات
الحيوانات ونقول في دفع الاول ان الارتفاع في الحسن والقبول يشعر بالمطابقة للوضع
يعلم ذلك بمعرفة ذلك ان اصلهما بالمطابقة وذلك المعرفة من الحكم بالانحطاط من درجة
الحسن والقبول والمراد بالكلام الكلام الفصيح على ما ذهب اليه اكثر متمسكا بانه اشار ان
الى ما سبق وفيه ان السابق صريحا هو الكلام المطلق حيث قال العالمة في الكلام
لمقتضى الحال مع فصاحته وفي ضمنه تعريف البلاغة للكلام الفصيح المطابق فهي ذو الاول في
الكلام الى الفصيح دون المطابقة في البليغ خصاء ويحتمل نصرفه الى الكلام البليغ ولا ما فهم منه
بعد شرح قوله انحطاطه على ما سبق والمراد بالحسن الذاتي في لاته الكامل المعتد به فيصرف
اليه فلا يرد انه قد يرتفع في الحسن والقبول بالمحسنات البديعية بقي هنا بحث لا بد منه
وهو انه كيف يزيد بمطابقة الكلام على كلام حتى يرتفع فانه اكتفى في البلاغة بالمطابقة

لبعض

قوله كما قال الخ اقول يريد به جوابا عن اعتراض
الشارح التفتازاني على اخذ صاحب الايضاح
في تعريف البلاغة ان على شرح قول صاحب المفتاح
بتقديم الضمير وتاخيره انه قال في شرح قول صاحب المفتاح
ان ارتفاع شان الكلام يعني الكلام الذي يبتدئ به في الجملة
عند ارباب البلاغة ولا يخفى ما بين اصوات الحيوانات
والكلام الذي هو من باب الحسن والقبول الذي يستقل بنفسه الكلام
وبه يتم الاشتغال في الارتفاع الى آخر ما يجاء
يكون تقديم مصاحبة المقام بما يليق ثم من الاعتبارات
والخصوصيات بحيث الكلام المشتمل عليها تكلما كانت
مصاحبة اتم واوفى ومصاحبة انوق واليق
كان الكلام في مراتب الحسن في نفسه والقبول
عند ارباب البليغ ارفع واعلى وكلما كانت انقص
كان بمعزل عن الحظوظ وادنى درجة واقل حسنا وقبولا
اعلم ان ههنا ما يحتاج الى ان يجعل الاحظوظ طرفا
بعدم وجه بل الاصحة له انتهى وتبعه السيد الشريف
فيما كتبه على شرح المفتاح فزاد عليه في الحاشية
قوله والقدر فيه وصاحب الايضاح عبارة المفتاح
قال والارتفاع حيث ما في الكلام في الحسن والقبول
عند علماء البلاغة لا حتمال سبب الحظوظ بليغ مطابقة
له فوجب ان يحمل الكلام في عبارته على الكلام
الخالي عن الحظوظ الكلام البليغ بقرينة ذكر المتبادر
من قوله والارتفاع حيث ما في الكلام في الحسن
والقبول لعدوم مطابقته له ويرد عليه ان يقال
حسنا ويقبولا فان الجملة مع عدم المطابقة بالحالية
قد تكون في غاية الحسن والقبول حيث ما ورد في
كتاب الله عز وجل من الجمل الواقعة في مواقع
الاحوال كقوله تعالى وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا
ونحو ذلك فتامل انتهى وقد يقال ان
مراد الشارح التفتازاني
انه حمل الكلام في ارتفاع شان الكلام على الكلام
الفصيح في شرح التلخيص
ولم يحمل على الكلام المطلق كما حمله عليه السيد الشريف في الحاشية
ابو عبد الله ولي الدين جار الله

لبعض مقتضيات الاحوال حتى يكون الكلام بليغا اذا ادعى فيه حال واذا قامت فيه احوال اخر كثيرة
فزيادة مطابقة كلام على مطابقة كلام لمقتضى الحال مطابقة كحال ما هو مقتضى الحال لانه المتبادر
اللائق بالاعتبار واذا تم يكتفى به شرطا في البلاغة مطابقة الكلام لمقتضيات الاحوال كلها فرتبة المطابقة
على مطابقة بان يكون لاحوال الكلام مقتضى الحال هو الاعتبار المناسب متفرع على قوله في ارتفاع
شان الكلام والمقصود منه التنبيه على ان مقتضى الحال هناك مناسب الحال لا موجبه الذي يمتنع ان ينفك
عنه كما يقتضيه المقتضى ولما اطلق المقتضى للتنبيه على ان المناسب للمقام في نظر البليغ كالمقتضى الذي
يمتنع انفكاكه فلا يحيد بذا منه لكن التفرع خفي فبينه بان ارتفاع شان الكلام في الحسن الذاتي
الداخل في البلاغة انما يكون باعتبار المناسب دون غيره فلو كان الاعتبار المناسب يقتضي الحال
اذا وجد اعتبار مناسب غير مقتضى الحال كان ارتفاع شان الكلام به في الحسن الخارج عن حد
البلاغة ولو وجد مقتضى حال غير الاعتبار المناسب غير مقتضى الحال اذا وجد ارتفاع بغير الاعتبار
المناسب وبينه انه المحقق بانه بكمال المقدمة معلومة وهو انه لا ارتفاع الا بالمطابقة للاعتبار
المناسب للحال فان هذه المقدمة المعلومة مع هذه المقدمة المذكورة التي هي في قوة قولنا
انما بالمطابقة للاعتبار المناسب لان المصدر المضاف الى المعرفة للاستغراق فيستفاد المقتضى
تحققا كافراد ها اذ لولا تحققا وافراد مقتضى الحال والاعتبار المناسب لبطل الحصر المذكور وكلا
هذا كلامه ولا يخفى انه منقوض بصحة الحصرين في قولنا الصلوة الا باتحة الكتاب وقولنا
لا صلوة الا بالنية والشارح نفسه اوضح فيما كتبه في حاشية هذا المقام مراده ورافعه السيد
السند فقال اما بطلان احد الحصرين فيما اذا كان بين مقتضى الحال والاعتبار المناسب عموم
وخصوص مطلقا فانه يبطل الحصر في الاخص ضرورة تحقق الارتفاع بالاول والانتفاء بالاخر لا العكس
واما بطلان كلا الحصرين فيما اذا كان بينهما مباينة او عموم من وجه فانه يصدق كل منهما
بدون الاخر فلا يصح الحصر في احدهما هذا وفيه ان الملازم ليس لان بطلان احد الحصرين كما مر يعني
ولا يتعين البطلان في الاخص لاحتمال بطلان الحصر في الاعم باعتبار الجزء الشمول للحصر ثم
قال وفيه نظر واوضحه فيما كتب في الحاشية من حصر شيء في شيء لا يوجب ثبوته لكل ما فوقه
حتى يبطل حصره فيه بل فيما هو اخص من ذلك مطلقا او من وجه كقولنا ليس الضحك الا للانسان
وليس الضاحك الا الحيوان هذا وفيه بحث لان مقتضى قولهم لا ارتفاع الا
بالمطابقة للاعتبار المناسب انه لا ارتفاع بدونها وهو لا يستلزم ان كل ما فيه ارتفاع لا
المعلم ما به يعرف الكلام المرتفع وبهذا اندفع ايضا ما اورد ناه من النقض لكن ما كتب في الحاشية
لدفعه لا يخلو عن اشكال هذه المقدمات منتجة في الخطابيات لا يعرفه محصل قال السيد السند قبل
على تقدير صحة المقدمتين لا يلزم المساواة في التصديق بين المقتضى والاعتبار المناسب
والمقتضى هو الانحاء المفهوم وانت تعلم ان تفريع قوله فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب على

اكثر من احوال الكلام اخر
قد يستشكل تفريع ارتفاع شان الكلام اقول انه متفرع
على مجموع قوله والبلاغة في الكلام مطابقته
لمقتضى الحال مع فصاحته وظهر بهذا كلام الشارح
حيث قال تفريع على ما تقدم وتنبيه له وبيان لكثرة
ولا يخفى ان هذا التفريع انما يتم بجعل ما تقدم
ابو عبد الله

تنبيه
قوله وكيف كان كلام الشارح مقام كثير
الشارح ان قوله فمقتضى الحال الخ
مقتضى الحال تفسير وتفصيل لقوله ارتفاع
شان الكلام الخ فان كلا
بخلاف كلام صاحب المفتاح
ان شرحه
ابو عبد الله

دعوى الاتحاد في المفهوم وان مثل هذا التركيب صحيح

على ما تقدم وجعله نتيجة له لا يستلزم الاتحاد مفهوما هنا وفيما قيل نظر لانه على تقدير صحة المقدمتين كما لا يلزم الاتحاد في المفهوم لا يلزم المساواة بل اللازم احد الامرين وفيما ذكره السيد السند ايضا من ان هذه العبارة ليست صريحة في دعوى الاتحاد نظر لانه ان كان الكلام على مفهوم مقتضى للحال فليس لك دعوى الاتحاد وان كان المراد منه ما يلزم المساواة ولو سلم فلا يتفرع الاحتمال في حمل العبارة على المشترك بين الاتحاد والمساواة دون خصوص الاتحاد فالاولى ان الغاء فيه يعني اذا عرفت هذا فاعلم ان مقتضى الحال هو الاعتبار المناسب لذلك المقام ليشتمل صحة هذا الحصر بما تقرر من انه لا اداء تقاضي الا بالمطابقة لمقتضى الحال كما يكشف لك ان العبارات تختلف بحسب اختلاف الاعتبارات المناسبة لذلك المقام فالمراد بمقتضى الحال في البلاغة صفة راجعة الى اللفظ لانها باعتبار خصوصيات اعتبرت في تركيب يفيد اصل المعنى باعتبار افادته المعنى بالتركيب اي الغرض المصوغ له الكلام فالمعنى اما محقق او مشكوك وبالجملة بين ايجاد المعنى الذي يقصده المبلغ فقوله بالتركيب متعلق به وفي يحتمل ان يتعلق بافادة وذلك لان مقتضى الحال والاعتبار المناسب انما يعتبر لايقاع المعنى ثم في اللفظ فان المعنى متقدم في العقل مثلا الانسان له ثم يتلفظ بلفظ الانسان على طبقه وكذا يقيد بوكذا وغيره ثم يوفي بالقيد على طبقه وكما يرد هذا اعترض به السيد السند في شرح المفتاح من انه هنا لا يصح في حق المتكلم واثباته فان الاثبات انما يتأتى للمعنى من عوارض اللفظ فالمعنى ان يعتبر الايقاع المعنى ما يقتضي الخصوصية لان معنى المسند اليه يحكم عليه العقل من غير قصد الى احضاره بالذكر لتعينه بهذا الحكم فكذا في مقام قصد افادة الثبوت بذكر الاثبات ويؤتى باللفظ على طبقه او يحكم عليه بعد احضاره كذلك لعدم تعينه فيشتبه فيما بين المعنى المقصودة بالافادة بذكر لفظه ويأتي باللفظ على طبقه فتأمل والشيخ يسمي ايراد اللفظ على طبق ما اعتبر من المعاني الثواني نظما وكأنه بالنظر في ان الفضيلة في تطبيق الكلام على مقتضى الحال والا فالنظم عند المحققين ترتيب الالفاظ بحسب مناسبة المعاني مثنا بسقة الدلالات والالفاظ المترتبة كذلك على ما ذكره الشيخ المحقق في الدلائل وقد نبه به في الديباجة فلا بد لتحققه من رعاية علم البيان وكثيرا ما اي حينا كثيرا فهو منصوب على الظرفية والمتأكيد من الكثرة والمقابل ما يليه على ما ذكره صاحب الكشاف في قوله تعالى قليلا ما يشكرون يسمي ذلك مطابقة الكلام الفصيح لاعتبار مناسب وتذكير ذلك لتأويل المشار اليه بالمفهوم فصاحة ايضا كما يسمى بلاغة او يسمى المفهوم من الفصاحة البيانية فصاحة وكأنه اطلق اسم الفصاحة على البلاغة لان ما لا بلاغة له يمتاز الحيوانية عند هم بكيفية يوصف بها الفصاحة واعلم ان قوله فالبلاغة صفة آه متفرع على قوله واما تفاوت شان الكلام بمقتضى الاعتبار المناسب ومعلوم ان ارتفاعه بالبلاغة علم ان البلاغة بالقياس الى افادة المعنى في الاغراض بالتركيب الخ مقصور تقدما صرح به في الايضاح جمع كلامين متباينين بها من الشيخ حيث قال ان الفضيلة راجعة الى المعنى والى ما يدل عليه باللفظ دون الافادة

وقال

وتارة ان الفصاحة في اللفظ الكلام لا المعنى فان المعاني مطروحة على الطريق يعرفها العربي والقروي والبدوي وكما شان الفصاحة من صفاته الفاضلة فتكون راجعة الى اللفظ دون المعنى ووجه التوفيق انه اراد بالفصاحة في البلاغة وحيث اثبت انها من صفات الالفاظ اراد انها من صفاتها باعتبار ادائها المعنى بالتركيب وحيث نفى ذلك اراد انها ليست من صفات الالفاظ المفردة والكلم المجردة من غير اعتبار التركيب وليست من صفات الالفاظ باعتبار انفسها لا باعتبار افادتها المعنى وحيث اثبت انها صفة المعنى اراد ان المعنى من حيث افادته للفظ وحيث نفاه اراد انها ليست من صفاته مع قطع النظر عن افادة اللفظ اياها بالتركيب وبمكن التوفيق ايضا بانه حيث جعلها صفة اللفظ دون المعنى اراد معناها المستفيض وحيث جعلها راجعة الى المعنى جعلها بمعنى البلاغة لكنه لوجه ذكر المصنف ما يطابق ما قصده الشيخ بل الوجه ما ذكره انشاء المحقق انهم سموا ترتيب المعاني الاول والمعاني الاولى الفاظا وفضيلة الكلام باعتبار هذا الترتيب بحيث جعلها راجعة الى اللفظ اراد باللفظ المعاني الاولى وكذلك حيث جعلها صفة راجعة الى المعنى وحيث نفى كونها صفة للفظ اراد المنطوقة والمعاني الثانوية وما يظل فليكن مراد المصنف باللفظ تلك المعاني الاولى فيطابق مراد الشيخ فليس بشيخ لانا بينا في كتابه تلك المواضع والمصنف بينها وكلما استعمل اللفظ بمعناه المستفيض فحمل اللفظ في كلامه على هذا احق ولا يحتمله وفيها اي البلاغة في الكلام طرفان اعلى اليه ينتهي البلاغة كذا في الايضاح ولو اعتبر الطرف شخصا ففيه بحث اذ ثبوت الطرف ثبوت على ان يثبت تناهي مراتبها ولا يدل عليه وهو اي الطرف الاعلى حد الاعجاز اي مرتبة اعجاز الكلام البشري بان يبلغ مرتبة لا يمكن ان يأتي بمثله وما يقرب منه اي من حد الاعجاز اي الطرف الاعلى نوع تحته صنفان يعجز عن الاتيان بمثله وقريب من حد الاعجاز بان لا يعجز الكلام البشر ولكن يعجز مقدارا قصيرة من الاتيان بمثله وكلاهما مندرج تحت حد الاعجاز لان حد الاعجاز هو حد الاعجاز من الاتيان بأقصر سورة وبهذا اندفع ما اورده المحقق من انه لا معنى لجعل حد الاعجاز وما يقرب منه طرفا اعلى اذ المناسب ان يؤخذ حقيقا كان النهاية او غيرها كالاجاز فاذ قد اخذ نوعيا هو حد الاعجاز المعتبر في الشرع وهو اعجاز اقصر سورة لانه بنية طرفا نصفان كلام يعجز بنفسه وكلام يعجز مقدارا اقصر سورة من جنسه وهذا الوجه مما ذكره الشارح المحقق حيث قال وما المانع من ان يكون الطرف الاعلى ما يقرب منه مطلقا هو الصحيح راجع الى الطرف الاعلى لا الى حد الاعجاز اي الطرف الاعلى مما يمكن معارضته هو حد الاعجاز وهو حيث كونه خلافا في نظير بيان لحد الاعجاز بما يتوقف عليه معرفته لان ما يقرب منه بين بحيث لا يمكن معارضته فلا معنى لحد الاعجاز انه لا يمكن معارضته وقد عرفت هو نفسه ان هذا الهام بين النوم واليقظة لله در الشارح المحقق ما ابدع توجيهه وما اوفق تأويله لما في المفتاح من ان البلاغة تتزايد الى ان تبلغ حد الاعجاز وهو الطرف الاعلى وما

وما يقرب منه ولما في غاية الايجاز ان الطرف الاعلى وما يقرب منه كلاهما خط الحجر لا يختصه بطلة ق
موافقة توجيهنا فان كلام المفتاح نحمله على ان حد الايجاز هو الطرف الاعلى الحجر بنفسه وما يقرب
منه الحجز اقتصر سورة من جنسه وكذا الكلام نهاية الايجاز فتقطن وقد اعترض الحد على كون الطرف
الاعلى وما يقرب منه مجزا اما دياً عن ملوق البشر بان البلاغة كاملي باتمام هذين الامرين فمن البعيد و
بطل بما لا يجوز انه يراعيهما حتى انتهى غاية فيأتي بكلام هو الطرف الاعلى ولو بعقود اقصر سورة ولا يخفى
ان الاشكال لا يختص بتكفل علم البلاغة بل اكفل سليقة العربية قوى واوجب الاشكال ثم
اجاب بوجوه ثلاثة الاول ان العلم لا يتكفل الا ببيان مقتضيات الاحوال واما الاطلاع
على كيات الاحوال وكيفياتها فامر اخر وفيه انه ان امكان الاحاطة بهذا العلم لغير علام الغيوب
مم وثانيها ان الاحاطة لا تفيد القدرة على تاليف كلام بليغ فضلا عن تاليف الطرف الاعلى
اذ كثيرون مهرة هذا الفن كانوا عاجزين عن التاليف وفي الجواب الثاني والثالث نظر اذ لم
يكن للبليغ الاحاطة بعلم البلاغة لم يكن بليغا لان البلاغة ملكة لا اقتدار على تاليف الكلام
بليغ خطر بالبال ما هناه فاذا خطر بباله معنى لم يحط بما يتعلق به من علم البلاغة لم يقدر على تاليف
كلام بليغ لانه اذا احاط بعلم البلاغة ولم يقدر على تاليف كلام بليغ لم يكن بليغا وقد كنا
نبذا من الكلام ذكر المنة المحقق في هذا المقام لما لم نشاهد فيه الا الاطالة والاسام و
واسفل جعل طرف البلاغة اشارة الى انه بليغ وقالوا في الايضاح منه بمزيد توضيح لذلك فعلم
مما ذكرنا ان كلام نهاية الايجاز ان هذه المرتبة ليست من البلاغة في شيء وان كان القطان قصد
المبالغة في دنائتها وصدم الاعتداد بها وهو ما افاده عنه الى ما دونه التحق عند البلغاء
باصوات الحيوانات فيعيبها ما يستلزم تغييره الاتحاف باصوات الحيوانات فما قيل انه يصدق على
غير الاسفل لانه اذا غير الى ما دونه فليس يبقى على ان ما دونه فيها هو لحظ قليلا وتحقيق الاسفل من
انه ما ليس ينبغي بمقتضى الحال متعذرا ولم يعرفه به مع انه اوضح واخصر لمنبئه على ان ما دونه الحق
باصوات الحيوانات قال المحض التحق وان كان صحيحا لاعراب ليس على بالاتحاف الجواز ان يكون
صحيحا لاعراب ضعيف التاليف معقدا مع عدم فصاحة الكلمات فالمتبادر ان يقول وان كان فصيحا
فان قلت كيف يتحقق ما يشتمل على الدقايق البيانية باصوات الحيوانات قلت اعتبارا للوضوح والخفاء
في الدلالة بالنسبة الى المعاني المجازية وتلك المعاني اذ يدين من الدلالات الوضعية وما يتعلق
بعلم البيان وغاية البيان لا تنفك عن دلالة المعاني وبينهما مراتب كثيرة عطف على طرفاه اي لهما
مراتب كثيرة حال كونها بينهما او الجملة تامة معطوفة على قوله لها طرفان وتتبعها وجوه احتراز
احتراز عن المطابقة والفصاحتين فانها وجوه تتبع البلاغة ولا يصح جعله احترازا عن
البلاغة بان يكون المعنى وتتبع البلاغة وجوه اخر سوى البلاغة لانه يصير لغوا وفي قوله
تتبعها تنبيهات احدها ان الوجوه البديعية لا تحسن بدون البلاغة وثانيها انه

قوله يقرب منه الاولى ان الطرف الاعلى وما يقرب منه ولا يخفى ان لفظ
يقرب ساقط من النسخة المقتضى الحال ان الفصاحة عبارة عن البلاغة
كلتا ما كانت مطابقة لمقتضى الحال وهو مفهوم الطرف الاعلى وما يقرب منه
وما وقع في هذا الايجاز من زيادة الما ساقط فتامل وفي الطرف
صح جعل يقرب من الاقرب

يجب تاخير علم البديع عن علم البلاغة وثالثها ان حسنا قوله عز شانه غير داخل في علم البلاغة
وذلك بان هذه الوجوه انما تكون من البديع اذا لم يقتضيها الحال اذ لو اقتضاها لم تكن
تابعة للبلاغة وانما جعلها تابعة لبلاغة الكلام دون المتكلم لاختصاص ما وصفت به الوجوه
اعني قوله توخيت الكلام حسنا ولم يتعرض لحالة تحصل للمتكلم بالمعنى من اليها لانه لم يلتفت الى
ولم يتم المتكلم باعتبارها بل وصف الكلام بها ولو بوصف مجموعه وانما تعرضنا لها في انشاء تحقيق بلاغة الكلام
تتميما لبيانها وتكميلا لتمييز مقتضيات الاحوال عن غيرها وقيل تمهيد البيان الحاجة الى علم و
واختار لفظ توخيت على تفيد للتنبيه على ان ليس النظر الاول في حسن الكلام ولا النظر الثاني في
الوجوه كانها هنيئة بقي الحسن بحيث الى وجوه البلاغة فان النظر اليها وهي الداعية الى المتكلم و
ليس النظر الى حسن الكلام انما هو من توابعه والبلاغة في المتكلم ملكة يقتدر بها على تاليف
كلام بليغ الاولى مجزا عن تاليف كلام بليغ فالتذكير في سياق النفي عمت فاريد كلام بليغ ورد
معناه على المتكلم واراد بيانه ففعلم تعريج على تعريفات الفصاحة والبلاغة اي علم بالنوق العربية
من العقل اذ بالتامل في التعريفات يعلم ذلك وقوله الكلام بليغ فصيح ولا عكس لاستغنى من
هذا التكلف وانظن ان المراد تعريف المعلوم بالنوع تبع العلم مبالغة وفي ظهور فرع المعلوم والقصد
بيان النسبة بعد التعريف تتميما كما هو العادة كانه قال فالفصيح اعم مطلقا من البليغ وقد
كذلك كان اخصر واوضح فيما هو مقصوده وفيه تعريض للسكاكي حيث لم يشترط في البلاغة
الا الخلوص عن التعقيد المعنوي فاخصر مرجع البلاغة عنده في علم البلاغة وما ذكره المصنف
ليس مصطلحا منه بل كما ينقل عن ابن الاثير ذكره في المثل السائر لكونه بانيا وجه اعتبار السكاكي
بان البلاغة ما يتميز به البليغ عن غيره ولا يكون الامر المشترك معتبرا في التعريف ان كل
بليغ كلاما كان او متكلما فصيح بالمعنيين او ما يطلق عليه الفصيح قد سمعت ما فيه فقد ذكره و
عكس بالمعنى القهري اي ليس كل فصيح بليغا وقوله وان البلاغة تحت العلم وتفرعه على ما سبق
ظ والغرض منه اثبات الحاجة الى علم البلاغة والبديع وقال المحقق الغرض بيان
انحصار علم البلاغة في المعاني والبيان وانحصار مقاصد الكتاب في الفنون الثلاثة وينبغي ان
يراد ان البلاغة في الكلام او في المتكلم مرجعها او وجوهها الى امرين اي يتوقف عليهما اما ان وجوه
بلاغة الكلام فظاهر اما وجوه بلاغة المتكلم فلانه انما تحصل الملكة بالمداومة على الاحتراز عن
بسهولة فالاحتراز تتوقف عليه الملكة باعتبار تحققه وتتوقف باعتبار تصوره كما هو شانه
الغايات وكذا التميز فتقصير الشيء والخض قوله بان البلاغة في الكلام مرجعها الى الاحتراز عن
الخطاء في ادية المعنى المراد بخفي والمراد بالمعنى المراد ما هو مراد المبلغ من الغرض المصوغ له
الكلام كما هو المتبادر من اطلاقه في كتب علم البلاغة فلا يندرج فيه الاحتراز عن التعقيد
المعنوي كما توهمه البعض والاحتراز عن التعقيد مطلقا كما هو في معرض التوهم وشان

المتوهم ان يتعلق به لا يختص بالاحتراز عن التقييد المعنوي كما الى تمييز الفصيح كلاما كان او مفردا من غيره ولكن ان تخصه بالكلام وتدرج تمييز المفرد فيه والى الثاني ذهب المص اي تمييز الفصيح عن غيره ومعرفة ان هذا الكلام فصيح وهذا غير فصيح عند التحقيق تمييزات يرجع كل امر فانه تمييز الخالص عن الغرابة عن غيره وتمييز المخالف للقياس عن غيره وتمييز الخالص عن ضعف عن غيره كما اشار اليه بقوله تبيين اي يوضح بمعنى انه يتضح ان تمييز المميز كان حقا اولا في علم متن اللغة وكان الاوضح منه ما يرجع الى علم من اللغة يعني مفرداتها وصنائع المفردات واما اللغة فقد تطلق على جميع اقسام علوم العربية فلذا قيد بالمتن ليكون واضحا والتقرير هو النحو ويدرك بالحس المكتسب من المحاورة على التلفظ بالالفاظ الخالصة من التنافر وهو اي ما يتبين في هذه العلوم او يدرك بالحس ما عدا التقييد المعنوي فانه حاجة الى الاحتراز عن الخطاء في قادية الخ المراد الى علم وللاحتراز عن تقييد المعنى المعنوي الى علم فوضعوا لهما علمي البلاغة ثم احتاجوا المعرفة ما يتبع البلاغة من وجوه التحسين الى علم اخر فوضعوا له علم البديع وما يحترز به عن الاول اي اول الامرين الباقيين علم المعاني وما يحترز به من ثاني الامرين الباقيين وهو التقييد المعنوي علم البيان وما يعرف به وجوه التحسين علم البديع وكثير من الناس يسمي الجميع علم البيان وبعضهم يسمي الاول علم المعاني والاخيرين علم البيان والثلاثة علم البديع ولا مشاحة فيها الذي لا يصار اليه الا عتبارا ولما فرغ عن شرح المقدمة وحان الشروع في شرح علم المعاني منتصرا عما تنذر الا سائلا الا لهام الرباني الهي نفوسك عن الملاهي وقلوبك با وامرك في الاوقات عن الملاهي ونسائل التمتع باسرار المعاني وفهم معانيه الاولة والتوفر اخرانها وعدة بقرائه كل حرف من حروفنا معنا ونتبتل اليك في التخليص فهم هدايا اودعتها فيها الخواص بما لعمل بما يوجب عنه الاجتهاد مقرونا بكمال الاخلاص ونطلب منك التوفيق لتحقيق اسنادي جميع الممكنات اليك في كل حال ولضبط كل مسند الى جزء مسند اليه التي الرجعة من الاحوال والاشكال وعفا ان عبرت علية هي متعلقات الاشكال والاحمال ونوجو منك نظرا نظادنا على انشاء ما يوجب الوصل الى موجبات معرفتك والفضل عما يوجب خجلة وان ينتا بل مساوانا والاغضاء عن موقنك الى اعتنا با يجاز جوامع الكلم في المسئلة عن الاطناب الموهنا وشدنا واهدنا الصراط المستقيم في جميع الابواب الفن اي الضرب الغرض سمي به كل قسم من كتاب اشارة الى مهادته في الصناعة حيث سبك من مادة واحدة هي مفردات الكلم انواعا وجلب لتبيينه لمعانيه سير كبيا ذريعة الى ضبطها طباعا واوحى لافادة شدة استمرارها باتمها ومرعة الانتقال منها اليها كونها غيرا لمعاني فقال الفن الاول علم المعاني وهكذا وعلى غرار ما هو الشايع من جعل المعاني ظرفا للالفاظ اشارة الى انه ليس هنا لفظ خرج عن افادة

هذا

هذا المعنى لما قصد من افادة ان العلم ليس اوسع من الفن كما هو شان النظر في كل ما يخرج لفظ من الفن عن بنا العلم لم يخرج شي من العلم عن الفن فاختار والمبالغة فيه ما ابلغ منه وهو دعوى العينية والبعد عن الاثنينية وبا عرفت ان الفن عبارة عن الالفاظ المخصوصة وحمل علم المعاني عليه لدعوى الاتحاد لم يرض ما ذهب اليه بعض من ان الفن باعتبار عروضه عين علم المعاني فحمل عليه لهو فاسد ايضا لان العلم سابقا علم بعنوان علم المعاني والفن وما هو معلوم احق بالموضوعية والانسب بالمحمولية ما فيه شائبة المجهولية وانما صار علم المعاني والالفاظ والبيان يتعلق بما يفيد المعاني المرتبة من الكلام المختلف موضوعا وغاية في المرام والبيان لما تبين هذا الكلام ولا يخفى ما فيه من الترتيب المقتضى لهذا النظام من غير حاجة الى جعل البيان من المعاني بمنزلة المركب من المفرد لزيادة اعتبار في البيان وهو ايراد المعاني المرتبة في طرق مختلفة فقد زيد طرق ترتيب المعاني المعتبر في علم المعاني الاختلاف في الوضوح كما اعتبره السكاكي وتبعه المحقق والسيد السند وأما عرفا وقبل الشروع في مقاصده لحفظ القاصرين عن توهم اتحاده مع الفن قال السيد المحقق ولان كل علم مدون فهو كثيرة تضبطها جهة وحدة باعتبار تعد علما واحدا يقدر بالمدونين فتدبر واول تحصيلا فعليه ان يعرفها بتلك الجهة لئلا يفوت ما يعنيه ولا يضيع قوته فيما لا يعنيه وهذا خلاف ما حقق من ان جهة وحدة افراد العلم ايا كانت مسائل كثيرة لاجلها علما واحدا هو الموضوع فالاولى ان يقال كل علم فهي مسائل كثيرة تضبطها جهة موجودة فعليه ان يعرفها بتلك الجهة وهو اي علم المعاني اسما للعلوم المدونة في المعاني يطلق عرفا ويدان القواعد عن دليل حيث لو ادركها احد تقليدا لا يقال له علم بل حاكم ذكر في السيد السند في شرح المفتاح وقد يطلق على معلوماتها التي هي القواعد لكن اذا علمت عن دليل وان اطلقوا على الملكة الحاصلة من ادراك القواعد تارة بعد اخرى اعني ملكة استحضارها متى اريد بلا ادراك عن دليل كما لا يخفى وكذلك لفظ العلم يطلق على المعاني الثلاثة لكن حق السيد المحقق انه في الادراك حقيقة وفي الملكة الى هو تابع الادراك في المحصول ووسيلة الى البقاء فيطلق الادراك الذي هو المسائل اما حقيقة عرفية او اصطلاحية او مجاز مشهور في كونه في الادراك لظهر ان المراد به الادراك عن دليل والادراك مطلقا حتى يكون حقيقة والجملة المعرفة يحتمل ان يكون للمعاني باعتبار معنى يوجد فيجعل العلم على معنى بناسبه ولا يوجب تخيير المخاطب في المراد لانه اذا علم المخاطب ان كل اسم للعلم المدون يطلق على المعاني الثلاثة وكان لفظ العلم واردا في الكلام اللفظ المجمل على اي معنى شاء فيختار اي معنى يريد ان يعرفه بالمعرف ويحمل بقرينة الدعوى والمحقق اختار حمله على الملكة وجوز حمله على المسائل مع ان قوله المص ويخصه ثمانية ابواب يستدعي بظاهره الحمل على المسائل وجعل السيد تسنده وجيها فيه ما فوق الحمل على

ناقل

من غير ان تحصل مسئلة كما انك اذا حفظت شواهد المسائل مافيي باستنباط مسائله فانه يصدق
عليها انها ملكة يعرف بها احوال اللفظ العربي التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال لا يقال لا يعرف بها
بل بمسائل يستحصل بها لانا نقول فلا يعرف بملكة الاستحضار ايضا بل بمسائل يستحضر
بها نعم يحتاج المعرفة مع ملكة الاستحضار الى المباني ايضا بخلاف ملكة الاستحضار
لكن هذا الفرق لا يجدي في تصحيح التعريف لا تحتاجي فيه وعلمت ان ملكة الاستحضار
المذكورة علم لانه لا يقول احد ان من لم يخطر بباله مسئلة فطاهو عالم بالعلم انما
الكلام في ملكة استحضار اكثر المسائل مع ملكة استحصال الباقي فهل هو العلم ام
من اراد ان يكون اطلاق الفقهاء على الائمة مع عجزهم عن جواب بعض الفتاوى
التزم ذلك وامل على ما سلكناه من ان الاطلاق مجازي فلا يلتزمه وجوابه ان العلم
ملكة الاستحضار لا الملكة المطلقة كما فصلناه فملكة الاستحصال خارجة من قوله
علم والمراد باحوال اللفظ الامور العارضة له المتغيرة كما يقتضيه لفظ الحال من التقدم
والتاخير والتعريف والتنكير وغير ذلك وموضوع العلم ليس مطلق اللفظ العربي كما
توهمه العبارة بل الكلام من حيث انه يفيد وانما قلنا ما قلنا لان احوال الكلام العربي كذلك
وفيه نظر لانا نمنع ان اكثر الاحوال من عوارض اجزاء الكلام بالذات واذ صاحب المفتاح
يرجعه الى الكلام فاختار اللفظ ليكون صحيحا في بادي الراي لا انه يخرجه احوال الالفاظ
فتامل وقد نبه بتقييد اللفظ بالعربي واطلاقه في قوله يطابق اللفظ على ان تخصيص البحث
باللفظ العربي بحسب اصطلاحه والا فيطابق بها مطلق اللفظ مقتضى الحال فيما يرفع
شان كلما قال وقلما لم يقع فاعل المطابقة فاتجهان الاحوال الشاملة لغير اللفظ العربي كذلك
تكون من الاحوال التي تبحث في العلم ولا يبحث فيه الا عن الاعراض الذاتية ولا يلتفت
الامام ذكره المحقق في بعض تصانيفه من ان شرط البحث عن الاعراض الذاتية
انما هو عند الفلسفي واما ارباب تدوين العربية فيما لا يتم في علومهم الا بمزيد تكلف والا
بقوله التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال ما قدمناه فلا نعيده فذكروا واحترز به عن
الاحوال التي ليست بهذه الصفة كالاعلال والادغام والرفع والنصب وغيرها اشبه ذلك
من التحسينات البديعية فان بعضها انما تقدم على المطابقة لمقتضى الحال وبعضها انما تاخر
ولا يتاتى اعتبار قيد الحيثية التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال من حيث هو كذلك
ليتم الاحتراز به ولا الدخل في بعض المحسنات والاحوال النحوية والبيانية التي بها تقتضيها
للحافان الحال بما يقتضي ايراد التشبيه فلا يفيد الحيثية لدخلت هذه الامور التي تعلقت
بامور اخر في المعاني لكن الواضح في الاشعار بالحيثية تعليق الحكم بالمشتق المؤذن
الذي صيغته مشتقة واشعار الموصوف بهذا الموصول بقيد الحيثية حتى ولذا

الا دوال استغنى بها عن تقدير المتعلق بخلاف العلم فانه لا بد فيه من تقدير اي علم يتعلق
وفيه بان حمل على الادوال ايضا يتجه كونه حقيقة هنا وفي طلب الحاصل المقدري تقدير المعقول
بحث الا ترى انه اذا نزل المقدري منزلة اللازم استغنى عن تقدير المفعول مثلا اذا اجمل يعطي
بغير وقف لا عطاء يحتاج الى تقدير المتعلق قلنا مستند على المصدر تقدير المفعول لا يستدعي الا ما
المعتبر في يعطي نعم ما ذكره الشيخ في فصد المصدر فانه قائم الا وضاح ممثل يعرف به احوال اللفظ
العربي التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال دون يعلم رعاية لما اعتبره بعض الفضلاء من تخصيص العلم
بالكليات والمعرفة بالجزئيات يريد ان يعلم يتصور الكلي والتصديق بحاله وتخصيص المعرفة
بتصور الجزئي والتصديق بحاله فانه ظن فانه اراد بالعلم ادراك الكلي وبالمعرفة ادراك
الجزئي ومن هنا تبين وجه اختياره يعرف بها على يبحث فيه عن احوال اللفظ العربي لان المراد
الاحوال الجزئية وهي لا تحمل على اللفظ العربي وذلك ان لا تفرق بين المعرفة والعلم وقد
بالعلم الملكة فيكون المعنى ملكة يعلم بها احوال اللفظ العربي اه اي ملكة هي مبدا استحضار
احوال اللفظ العربي ولا يخفى انه كما ادرج في تعريف فصاحة المتكلم الاقتدار ليشمل حالة التلفظ
وعدمه ينبغي ان يندرج في تعريفات العلوم الثلاثة ليشمل حالتي المعرفة وعدمها فان قيل ان اريد
معرفة الجميع فهو محال لانها غير متناهية او البعض الذي لا يمكن تعيينها كالنصف والثلث والربع
فهو تعريف بمجهول او ما يمكن تعيينه كمسئلة او مسئلتين فالعبارة قاصرة وقيل ان اريد به الكل
فلا يكون هذا العلم حاصلا لاحد او البعض فيكون حاصلا لكل من عرف مسئلة ومن البين
ان كلا من الايرادين قاصر تترك فيه بعض التشقوق يظهر من الاحاطة بها واجيب عنهما بان
المراد معرفة كل واحد يرد على صاحب العلم بالامكان ولم يدفع به قصور العبارة ويمكن ان
يجاب بان المراد معرفة الجميع واستحالة معرفة الجميع لا ينافي كون العلم سببا لها كما ان
استحالة عدم صفات الواجب لا ينافي سببية عدم الواجب له وعدم حصول العلم الذي
وهو يتزايد يوما فيوما ليس بممتنع ولا مستبعد وتسمية البعض قليلا او نحويا او حكميا كما
عرف علو شانه في العلم بحيث كانه حصل له الكل ومما يرد انه يصدق التعريف على ملكة
مسائل العلوم الثلاثة مطلقا فانه يصدق عليه انه علم يعرف به احوال اللفظ العربي التي
بها يطابق اللفظ مقتضى الحال لا يقال انها ملكات لا ملكة واحدة لان كل علم ملكات
لابوابه بل مسائله وحدة الملكة ليس امرا منضبطا يمكن تعيينه وتحديد العلم في ذلك
ان تجيب بان المراد به يعرف به لذاته وما صورة يعرف به لغيره لان كل حال يرد على صاحب
الملكة يعرف بها لجزئيها لا لان انها فهم لا يبعد ان يقال معرفة جميع احوالها الذاتية ممتنعة نظرا
بهذا الاعتبار وبان تكلف وتريد يعرف به تلك الاحوال فقط وما ذكرته من ان
الملكة يعرف بها غيرها ايضا ومما يرد انه يصدق التعريف على ملكة الاستحضار العلم

قال الشيخ المحقق وفي وصف الاحوال بقوله التي ليست بعلوم ولا معقولة اشعار بان اللفظ مقتض لهذا قرينة خفية على اعتبار الحيثية وما قبله ولولا اعتبارها لزم ان يكون علم المعاني عبارة عن تصور هذه الاحوال او التصديق بوجودها اذ لا يفهم من معرفة الشيء الا هذا فنبه ان مقصودهم العلم او ادراك المركب والمعرفة ادراك البسيط ليشمل تصور البسيط والمركب والتصديق المتعلق بهما مطلقا والعلم في التعريف اما بمعنى الملكة او المسائل والتصديقات بوجود هذه الاحوال الجزئية داخلة فيه وانما يحتاج التعريف الى انه يلزم ان يكون علم المعاني ملكة او تصديقات بمسائل او مسائل يعرف بها هذه الاحوال او وجودها وظاهر انه ليس كذلك وقد عرف صاحب المفتاح علم المعاني بانه تتبع خواص تراكيب الكلام في الافادة وما يتصل بها من الاستحسان وغيره فيحترز بالتوقي عليها عن الخطأ في تطبيق الكلام على ما يقتضي الحال ذكره وقد دل المضمون على ما هو اخصر منه اوضح كما لا يخفى ولانه تعريف بالمباين اذ التتبع ليس بعلم ولا صادق عليه كما اعترض به في الايضاح وما اجاب القوم عنه من ان المراد بالتتبع المعرفة على انه اطلاق المسبب على ارادة ما هو سببه تنبيها على ان المعاني لك المعرفة دون معرفة الله ومعرفة العرب على ما قيل وذا المعرفة بالتقليد كما نقول يرده انه ياتي عن ارادة المعرفة بالتتبع قوله ليحترز بالتوقي عليها اذ اللا يتوقي ليحترز به وانه ليس لها معرفة المذكورة بالتتبع لانه انصدق بها القواعد لا معرفة الخواص الجزئية لانها المتبادرة في معرفة الخواص بالتتبع والحمل على معرفتها اجمالا بعد المعرفة الحاصلة بتتبع جزئيات الخواص تجاوز من غير حاجة الى التكلف وليس من حرجات العدول كما ظنه الشيخ المحقق ان العلم بتعريفه يوجب الورود وان اعترض بالنقض في الايضاح حيث قال فسر التراكيب بتراكيب البلغاء فمعرفة التراكيب في تعريفه يتوقف على معرفة التتبع المتوقف على معرفة بلاغة المتكلم في نادية المقاصد لاختصاص بتوقيه خواص التراكيب حقها وايراد انواع التشبيه والكناية والمجاز على وجهها فان اراد بالتراكيب تراكيب البلغاء وهو الظاهر فمنع ورود الورود وان اراد غيرها فلم يبينه هذا لان الاعتراض لا يتجه على تعريفه ولو ذكر المضمون في كتابه لانه عرف فيه بلاغة المتكلم بما لا يتوقف معرفته على معرفة المتكلم البليغ لكن نعم الجواب اجاب بما نشد حيث قال المراد بالتراكيب تراكيب ذلك المتكلم كانه قال بلاغة المتكلم ان يكون بحيث يورد كل تركيب له في المورد الذي يليق به المقام فمعنى توقيه خواص التراكيب حقها ان يورد كل كلام موافقا لمقتضى الحال وقوله في نادية المقاصد توقيه خواص التراكيب حقها وايراد انواع التشبيه والمجاز والكناية على وجهها ناظر الى هذا القصد وانما بالغى في ظهور هذا المعنى حيث قال لا يفهم الا هذا فالمناقشة بانه يمكن ان يراد بلوغه في نادية المعنى حد اله اقتضاء توقيه بتوقيه خواص تراكيب البلغاء حقها وايراد انواع التشبيه والمجاز والكناية على وجهها ليس على سنن التوجيه وان وقع من السيد السند التشبيه واما ما اعترض به الشيخ من انه لم يعرف التراكيب هنا

المتكلم

المتكلم خواص تضاف اليها وحكم بسببه على هذا الجواب بانه ليس بشيء وذهب بان المراد بها عينة الخصوصية مفيدة زائدة على اصل المعنى واضافة التراكيب المتكلم لا يستلزم الورود لان السكاكي عرف الخاصة بما خفيه البليغ والعجب انهم احتاجوا في اثبات الورود الى التزديد في التراكيب ليتقنوا الى ما ذكر في الخاصة ولما ابرز الكلام الى تعريف السكاكي فلا نرى بدا من شرح قوله وما يتصل بها من الاستحسان وغيره فانه مما استصعبه على الاقوام وزلت فيه الاقدام ولم يتشرح حتى بيانه من الاقلام فان الشارحين جمهورهم ذهبوا الى ان المراد بالاستحسان المحسنات البديعية وبغيره الاستهجان الذي وقع منهم عفوا او استلزم المستهجنات في الاضاحيك والهجويات فذكر المحسنات البديعية في معرض المعاني واشار بذكر الاتصال الى انها خارجة من المعاني ملحقة بالخواص في التعريف الا ان تزيينها عرضي وتزيين الخواص ذاتي ولا يخفى انه افساد للتعريف لانه لا مدخل في الاحتراز عن الخطأ في تطبيق الكلام على مقتضى الحال ذكره ولا يفهم من ذكره الا اتصال انه خارج من المعاني فانه معلوم ما علم قد يتصل بعضها ببعض فذكره في التعريف افاد للتعريف لانه يفيد خروجها في علوم المعاني والسيد السند ذهب الى ان ضميرها يتصل بها الى التراكيب اي فيتتبع ما يتصل بالتراكيب من معرفة احوالها على الخواص هل يستحسن او يستهجن اذا التركيب المؤكد مثلا قد يستحسن من متكلم في مقام فيحمل على انه قصد ما يقتضيه ولا يستحسن من آخر في ذلك المقام لتسوطن به فلا يحمل على قصده بل على انه صدر عنه اتفاقي وكذا حال المخاطب وقد صرح بذلك في المفتاح حيث قال ومن تتمات البلاغة ما قد سبق لي ان نظم الكلام اذا استحسن من بليغ لا يمتنع ان يستحسن مثله من غير البليغ وان اتحد المقام بل لا بد لحسن الكلام من انطباق له على ما لاجله سيق وان صاحبه عرف بجهات الحسن لا يخطاها ولا بد مع ذلك من اذن لا فشانات الكلام مصوغة فظهر انه لا بد لصاحب المقاصد معرفة الخواص من معرفة كون التراكيب مستحسنة وغير مستحسنة ليتمكن من ايراد تراكيب منطبقة على ما سلفها البلغاء مستحسنة في مواقعها ومن حمل كل تركيب ورد عليه على ما يليق بحال المتكلم فان البلغاء ايضا على درجات متفاوتة فربما يستحسن كلام في مقام من بليغ فيحمل على ما دونه في البلاغة ويستهجن مثله في ذلك المقام من افرد ونه في البلاغة فلا يحمل عليها بل على ما يناسب منهما ويشبهه والاقرب ان مراده بالخواص ما تعين كونه من خواص التراكيب ولا يتجاوزها كالتاكيد والحذف والوصل والفصل فان ما يتصل بها من المحسنات البديعية في المجازات والكنايات فانها قد تقع مقتضيات الاحوال فلا بد من معرفة كونها من خواص في تلك الاوقات لئلا يقع المتكلم في الخطأ فانه ما قد يكون خاصة وذلك كثير اتفاقا في الخطأ وان المراد بما يتصل بها من الاستحسان البديعية وبغيره الاستهجان الواقع اتفاقا او قصدا لكن وجوب تتبعها ليتميز عن الخواص ولا يقع في الخلط لا لانها اسماء لها بناء على وقوعها في كلام البلغاء وتما لا بد من التنبيه عليه ان المتصل مطلق والمفتاح قيده بمقتضى حاله وبمقتضى

لمقتضى الحال

ذا الاستدعاء معرفة ذي الخواص لها فتخرج المعرفة بالتراكيب بلاغة المتكلم

ولو تركها فما اراك سلمت من الخطأ

المتكلم

المتكلم في تأديته الى المزيد من الدلالات الوضعية لان المقاصد والاحوال من الخطاب في تطبيق الكلام
على ما يقتضي الحال ذكره ولا يعرف خطأ المتكلم له ادنى تميز في القاء الكلام المقتصر على الدلالات
الوضعية حين يخاطب بمثل ذلك الخطاب فيما يزيد من الدلالات الوضعية فضلا عن له فضل تمكن
فتطبيق هذا الكلام على ما يقتضي الحال ذكره من التجريد عن القرائن ليس من وجبات المقام
لاستغنائه عنه ويحتمل ان يكون ذلك مخالفة منه معه على ان ما يحتاج الى تتميم للمقام
ربما يجعل من القن ويحصر قال في الايضاح المقصور من علم المعاني منحصر في ثمانية
ابواب يريد انحصارا كليا في اجزائه لا الكلي في جزئياته والا لصدق علم المعاني على كل باب اعرض عليه
الشه المحقق بان هذا الكلام مشعر بان العلم عبارة عن تفسير تلك القواعد لان تلك الابواب
اقسامها فلعل ليست اجزاء المملكة وبان تعريف العلم بان الانحصار والتتبع الا تي خارجة عن المقصود
ولا يخفى ان كون العلم عبارة عن المسائل يوجب خروج هذه الامور عن العلم
المقصود من العلم لانها ليست مسائل فلا حاجة في اخراجها الى ادراج المقصود هذا الكلام مع تسليم ونحن نقول ادرج المنصف لفظ المقصود لجعل الضمير الى القن لانه المنحصر في الابواب الثمانية
والعبارات بحسب الظن فكانه قال وينحصر المقصود من القن من علم المعاني فقوله من علم المعاني بيان للمقصود صلة
يعد كون الضمير كناية عن القن لا بد لاخراج الامور الثلاثة من ادراج المقصود وجعل الضمير الى
علم المعاني في المملكة وجعل قوله من المعاني صلة المقصود اي ينحصر المقصود من المملكة في ثمانية
ابواب وهي المسائل لان المملكة وسيلة بقائها او جعله الى المعاني في المسائل وجعل قوله
من المعاني صلة المقصود اي ينحصر المقصود من المعاني التي هي المسائل في ثمانية ابواب وجعل
ادراج المقصود لاخراج علم لم يخرج من المعاني المقيدة من مسائل العلم وهي غير الابواب الثمانية لاحتمال
ان يكون ثمة ما لم يخرج ليس مقصودا بالبيان تكلف وكان المحصور فيه ايضا هو المقصود من
الابواب الثمانية والا فالابواب مشتملة على الامثلة والشواهد والاعتراضات وبعد تسليم
ان العلم منحصر في ثمانية ابواب ذكرها على سبيل التعديد لم يوضح الحاسبان كما هو طريقة
معرفة العدد ولانه لو لم يذكر على سبيل التعديد لما يوجب العطف والتبس الايجاز والاطناب
والمساواة ولم يعلم انها باب واحد كالفصل والوصل وتوهم ان الثمانية في التعداد صارت
احد عشر فقال احوال الاسناد الخبري احوال المسند اليه احوال المسند احوال متعلقات
الفعل القصر الانشاء الفصل والوصل الايجاز والاطناب والمساواة ليتبين ان المذكورات
على سبيل التعداد مبنيات على السكوت فكيف يتكلم باحوال الاسناد الخبري وفي انه يتكلم
بكسر اللام في الاحوال لانه ساكن لاقي لام التعريف فيجب تحريكه بالكسر وبهذا علم انه ينبغي
اسكان ما لا يتضاف ولا يحتمل ان وجه عطف الوصل كالاطناب والمساواة على ما هو
على سبيل التعداد ايضا فتكلم وانما انحصر فيها لان الكلام اما ان يكون خبرا او انشاء قال الشارح المحقق

لانه

لانه لا محالة يشتمل على نسبة تامة بين الطرفين قائمة بنفس المتكلم وفصلها في حواشي هذا المقام حيث قال
بمعنى انها صفة موجودة فيها وجودا اصليا كالعلم والارادة ونحو ذلك لا بمعنى انها مقولة على حالة
صورتها عندها كما قطع به ان الموجود في نفس المتكلم اذا قال صلوا هو طلب الصلاة وليست
لا صورة ذلك المصدر المتصورة انفسنا عند تعقلها ولذا صح اتصاف النفس بانها طالبة هذا وفي النسبة
باعتبار تحققها الاصلي قائمة بالطرفين لا بالنفس لانها كما صرح به ههنا تتعلق احد جزئي الكلام
بالاخر بحيث يصح السكوت عليه وكانه اراد بالنسبة ما يتعلق بالنسبة من الطلب والعلم
ومن فسر النسبة بوقوع النسبة او لا وقوعها فقد خرج عن مفهوم النسبة او لا وقوعا فقد
خرج عن مفهوم التقسيم لما ذكر الشه من انه لا بيتنا ولا التقسيم بظاهره لا نشاء لانه
لا يصدق انه ليس بنسبة خارج لانه ليس في خارج نسبة بمعنى الوقوع واللاوقوع ومفهوم
العبارة انه ليس بنسبة بهذا المعنى وليس خارج بطابقه وليما تقول من ان اضافة النسبة
للعهد الى النسبة المعهودة وهي النسبة المعتبرة في الكلام فاذا لم يكن للانشاء نسبة لا يصح
اضافة النسبة اليه الا اذا اعتبر عهديتها فيكون خروجا من مفهوم العبارة بلا حجة لانه
اذا كان ليس بنسبة خارج يتبادر الى الافهام كل نسبة اثباتية كانت او جزئية لها خارج
لان نسبة امر بمثلا ثبوت الضرب للمخاطب وليس خارج وهو ثبوت الضرب له وعدم
ثبوته له لان الواقع يستحيل ان يخلو عنهما فالنسبة الخبرية لا تتميز عن الانشائية بان لها
خارجا دون الانشائية فلذا قال تطابقه او لا تطابقه وفيه ان النسبة التي لها خارج ليس
يمكن ان تخرج عن المطابقة واللامطابقة ولذا نفى بعضهم اشتهر من اختصاص الصدق والكذب
بالخبر كاختصاص احتمالها به وقال ايذيد الانسان صادق وبايذيد الفرس كاذب وبايذيد
الفاضل محتمل فلذا فسر الشه المحقق في المختصر بالمطابقة واللامطابقة فالانشاء
وان كان النسبة خارج تطابقه او لا تطابقه لكن لا يقصد ان بالانشاء بخلاف الخبر فيه
بحث لانه لا خبر يقصد به عدم مطابقة النسبة لان وضع الخبر المطابقة وانما لم تطابقه
له احتمال عقلي فان قلت هذا اذا اريد بالنسبة الوقوع او اللاوقوع فان المقصد بالكلام
مطابقتهما اما اذا اريد ثبوت امر لامر مثلا في الموجبة يقصد وقوعها اي مطابقتها
للخارج وفي السالبة يقصد لاوقوعها اي عدم مطابقتها للواقع فمعنى زيد قائم ان ثبوت
القيام لزيد واقع والمتصدق زيد ليس بقائم الى ان الثبوت لزيد غير واقع قلت هذا
كلام حقيقة بان يتمسك به لكن الشه المحقق جعل اللامطابقة ايما الكذب وهو
لا يتم فالتحقيق الذي يعطيه الفكر المعمق والذكاء الرقيق ان النسبة التي لها خارج
هي التي تكون حاكية عن نسبة في ثبوت الخارج لها كونه محكية او نسبة الانشاء انت
ليست حاكية بل مخترعة لم يطلب وجودها او عدمها او معرفتها او يتحرى لها غير ذلك وكذا

لانه

نسب اليه فتيد آت ليست حاكية بل محضرة لمعانيها فان ومعنى مطابقة الخارج ان يكون بحيث
على ما هو عليه فالخارج للانشاء فقوله تطابقه لخبر الاشارة الى قسمتها الى الصادقة و
والكاذبة وبها صار بمثل الصدق والكذب مستتبا بالتشبيه فالكلام ان كان لنسبة خارج
مخبرا والا فانشاء والخبر يكون بمعنى الاخبار وهو ايقاعها بقابل الانشاء لكن بالمعنى المصدري
ولا بد له من مسند اليه ومسند واسناد لو قالا بتلازمين اسناد ومسند اليه ومسند و
قد يكون له متعلقات اذا كان فعلا او اسما من وجهين لا يختصان عن مثلك وتخصيص
المتعلقات بالمسند مع فوقه لنا الضارب زيدا غلامه متعلق المسند اليه حيث قيد المسند
اليه بالمفعول لانه متعلق لمسند الصلة المتعلقة بالمسند اليه وقيد ان الكلام في اجزاء الخبر
وذلك المتعلق ليس متعلق مسند الخبر لان الصلة ليست خبرا وان كانت جملة غير انشائية ليست خبرا بل
متعلق المسند اليه الخبر قال المحققان في شرح المفتاح ادرج المصراحة متعلقات المسند والمسند اليه
في فنيتها لكونهما بمنزلة الاجزاء لها واختار قوله او في معناه على قوله ليشمل المشتقات المتصلة بالفعل
غير فعلها اذا في معنى الفعل ربح في كل ما يؤدي معناه بخلاف معنى الفعل فان الاصطلاح على انه ما يؤدي
معنى الفعل وليس من تركيبه وما هو من تركيبه شبه الفعل قال المحقق ولا حاجة لتخصيصه بالخبر
لان الانشائي ايضا لا بد له مما ذكر وقد يكون ايضا لمسنده متعلقا هذا وفيما ان اشتقا لا يختص
لا ينفي جهة التخصيص اذ ذب مشترك يختص في البنيان ببعض لنكتة والنكتة ضان ان
القوم بحثوا عن المسند والمسند اليه الخبريين وكذا عن متعلقات الفعل والقصر وتركوا الانشائيات
على القليته والمناقوم واهذه الابواب على الانشاء وانما فصلوا ذلك لان الخبر اكثر مزايا وفوق بعض
المحققين على الانشائي هو في الاصل خبر صار انشاء بنقل وحذف كما في اضرب فان اصله اضربن
او بزيادة كما في ليضرب بالتخفيف وكل من الاسناد والتعلق اما بقصر المسند اليه على المسند
او العكس او للفعل وما في معناه على المتعلق او العكس او بغير قصر وكل جملة وقعت باخرى اما معطوفة
او غير معطوفة يثنا ولى الجمل الحالية المتداخلة نحو جاء زيد يركب بسرعة على ان يكون حالا من ضمير
يركب مع انها ليست من الفصل والوصل في شيء فالاولى وكل جملة وقعت باخرى اما معطوفة او نزلت
العطف ولا يلزم من خلو امثال هذه الصورة في باب الفصل والوصل لكن ينتقض الحصر
ولا بد له تصحيح من تقييد جملة وقعت باخرى بان يكون ما يقبل العطف في اداء اصل المعنى ولا يخفى
انه لا يتناوله ترتيب باب الفصل والوصل الآن يقال انه من متعلقات الفعل اذ كر في باب الفصل والوصل
لمزيد مناسبة لكن الكلام البليغ انما يذكر على اصل المراد لفائدة قال المحقق احترازا عن التطويل
او حوله عن الحشو ايضا قال ولم يحترز عن التطويل اذ لا حاجة اليه بعد تقييد الكلام بالبليغ
وفيه بحث اذ بلاغة الكلام مطابقته لمقتضى الحال والكلام بقيضيه الحال على ما مر فيزيد
بيانه ولا يلزم منه ان يكون في الكلام ما لا يقتضيه الحال ثم لا فائدة في تقييد الكلام بالبليغ لان

لافادة

لفائدة الخطاب سواء كان في الكلام البليغ او لا ولا يجدان يقال يستفاد من تقييد الزيادة بكونه
على اصل المراد ان لا يكون زائدا على المراد فيكون لفائدة لان الزائد على المراد زائد على اصله وغير
زائد ان يتبادر منه وغير زائد على اصل المراد لفائدة ويستلزم دخول التطويل والحشو فيما
في المساواة ولا يجاز فينبغي ان يقولوا وغير زائد على اصل المراد اصلا وينبغي ان يقيد ايضا بكونه
لفائدة لان عدم الزيادة اما بالمساواة او بكون اللفظ اقل من المعنى وكل منهما لا يتبادر في
البليغ لفائدة ومقتضى ما لم يفصل غير الزائد بالمساواة اضعاف الايجاز لان تحصيل الباب
الثامن لا يتوقف عليه ولا يخفى ان بيان الايجاز والاطناب على ما ذكر لا يفيد والايجاز
والاطناب باعتبار قلة الحروف وكثرتها وبما ذكره المصنف يتميز مسائل باب القصر عن مسائل
احوال المسند اليه واحوال متعلقات الفعل لانه من تلك الاحوال لا تخرج عنها والايجاز
والاطناب والمساواة عن احوال الاسناد والمسند اليه ومتعلقات الفعل اذ تاكيد الجملة
هو الزائد على اصل المراد وحذف المسند اليه والمسند ومتعلق الفعل ايجاز الا ان يقيد
احوال المسند اليه بما سوى القصر مثلا قال المحقق ما ذكره في جعل القصر الاطائل تحته بان ذكرها
لا يفيد وقد فاته ما يفيده وهو بيان انه لما لا فرد لا من اقسام الاحوال المبتاة وكيف خالف المفتاح في جعل
القصر بابا على حدة غير منتظم مع الفصل والوصل فالاولى ان يقال اللفظ اما جملة او مفرد فاحوال
الجملة هي الابواب الاول والمفرد اما عمدة او فضلة او العمدة اما مسند اليه او مسند فجعل احوال
الثلاثة ابوابا ثلاثة تميزا بين الفضلة والعمدة المسند اليه والمسند ثم لما كان من هذه الاحوال ما يقع
غرضا وكثر ابحاثه وتعددت طرقه وهو القصر افرد ببابا خامسا وكذلك احوال الجملة وقد لم يقل
احوال القصر احوال الفصل والوصل وما من هذه الاحوال ما يختص مفردا او جملة بل يجري فيهما
وكان له شيوع وتفاريع كثيرة جعل بابا سابعا وهذه كلها احوال مشتركة بين الخبر والانشاء ولما كان
لها احتياجا راجحة الى الانشاء خاصة جعل الانشاء بابا ثامنا ولا يخفى ان وجه التشبيه على
الثمانية لا يتم ما لم يبين عدم استحقاق الفضلات تميز كل منها بباب وانه يستحق قسما
العمدة التميز بينهما بما وان النسبة التي بين الباب السابع احوال وان ذكر ان كلا من الاحوال تحت
ان مقصوده منه بيان ان ما استخرج من الفن لا يزيد على الابواب الثمانية وفي به فائدة

تنبيه التنبيه زيادة ما يستعمل في بيان البديهي قد تبا يستعمل في بيان الشيء قصدا بعد سبقه
ضمنا على وجه لو توجه اليه السامع الفطن بكليته لعرفه لكن لكونه ضمنيا تبا يفضل عنه
ولذا في هذا المقام نصيب من كلام المفسرين سواء جعل المنبه عليه عدم الصدق والكذب
او انحصار الخبر في الصادق والكاذب على الوجه المشهور او ان الصدق والكذب هما المشهوران
دون القولين اذ في قوله سابقا يحصل مفهوم مطابقة الخبر للخارج وعدمه فالتعريفية
تنبيه لانه لا حضار ما حصل لا لتحصيل صورة وكذلك علم انقسامه الى القسمين وان

الصدق مطابقة الخبر الخارج والكذب عدمها كما هو المشهور حيث فصل بالصادق والكاذب
على طبق المشهور ومن الواضح البين ان تلك الثلاثة بديهية تظاهر عند من ليس من اهل
والجل على الثاني اجمع وما يحصل منه انفع كيف وهو يدفع شبهة الدور على تعريف الخبر
بما يحتمل الصدق والكذب مع ان الصدق معرف بمطابقة الخبر للواقع واحسن الاجوبة
ان الصدق والكذب بديهيا التصور وآذ يجاب ايضا بان الصدق المعرف للخبر هو وصف
للمتكلم وهو الاعلام بالشيء على ما هو عليه والمعرف بالخبر ما هو وصفه وآجاب الشيخ المحقق
بان الخبر المعرف به الصدق بمعنى الاخبار فانه قيل الصدق هو الخبر عن الشيء على ما هو قلنا
ان الخبر بمعنى الاخبار لم يتعد بعن وبان الصدق المعرف بالخبر صفة الكلام بمعنى مطابقة الكلام
للواقع وما عرف به الخبر صفة المتكلم ولا يخفى انه يكفي في الجواب ان الصدق المعرف به
الخبر صفة الكلام لانه حينئذ يتوقف معرفة الخبر على معرفة الصدق الموقوف على معرفة الكلام الذي
هو اتم من الخبر لا على معرفة الخبر وما ذكر من جواب عن توهم الدور بالنظر الى تعريف
بالخبر عن الشيء على ما في المفتاح وما ذكر نا من الجواب جواب عن توهم الدور بالنظر الى تعريف
المض الصدق والكذب فما ذكرنا اوفق بالمقام وآود السديد السند على الجواب الشارح
سؤلا وآجوبا كل منهما اسقط من الآخر فلا اجرما عرضنا عنهما اعراضا عن المنكر وآنه
يعلم منه ان الصدق مطابقة للخبر للواقع وان الخبر منحصر فيهما بديهي والمخالف في البديهة
فلذا لم يستدل عليه واكتفى بحل شبهته المخالف المكابر دفعا لاضطرابه القاصر وآني
يكون لدفع شبهته انها تصادمه البديهي صدق الخبر قيد الصدق بالخبر تقييدا للمحقق
اذ الصدق مشترك بين صدق المتكلم وصدق الخبر كما مر تة الاشارة اليه وليس للاحتراز
عن صدق غير الخبر من صدق المركبات التقييدية والا لشاآت آن لان الصدق والكذب يختصان
بالخبر من بين المركبات لما قدمناه لك وآن قال بعض انه لا فرق بين النسبة في المركب الا
وغيره الا بانه ان عبر عنه بكلام تام يستتم خبرا وتصديقا كما في قولنا ان زيدا لانسان والفرس
وايا ما كان فالمركب انما مطابق فيكون صادقا او غير مطابق فيكون كاذبا فيان زيد
الانسان صادق وعليان زيد الفرس كاذب وفيان زيدا الفاضل محتمل هذا وما ذكره الشيخ المحقق من ان
النسب التقييدية لا بد لها من ان تكون معلومة للمخاطب بخلاف الخبرية ولذا قالوا الاوصاف
قبل العلم بها اخبار وبعد العلم بها اوصاف لا طائل تحته لابطاله لا لما ذكره السيد السند من ان المعتبر في
احتمال الصدق والكذب النظر الى مفهوم الصدق والخبر مع قطع النظر عن غيرهما من
خصوصيات الاطراف لان ماهية المركب التقييدي ما اخذ فيها علم المخاطب فخرج بالنظر
الى ماهية لا يستر الهلوية عن نظر العقل بخلاف ماهية الخبر بل لان علم المخاطب المعتبر
ليس اليقين حتى يأتي في احتمال الكذب ولان احتمال الكذب لا ينافيه علم المخاطب مطلقا

لانه

لانه يحتمل عند غير المخاطب على انه لا يوجب الفرق بين الخبر والانشاء ثم فيما ذكره المصنف القائل
لو امع الغفلة والاهمال اما اولا فلان قوله لا فرق بين النسبة في المركب الخبري وغيره الا بانه
ان عبر عنه بكلام تام يستتم خبرا او تصديقا والا يستتم مركبا تقييديا ينتقض بالنسبة المعبر عنها
بكلام انشائي ولو اريد بكلام تام ما هو غير انشاء لا يصح قولنا والا يستتم مركبا تقييديا
واما ثانيا فلان انما ان قطع النظر عن معلومية النسبة في التقييديات بحسب خصوص المادة
فمجيء الامثلة محتمل ولا يخفى ان احتمال الصدق والكذب راجع الى محصل الماهية مطابقة
للواقع احترز باضافة المطابقة الى الخبر عن صدق المتكلم فانه ايضا المطابقة للواقع لكن
لا مطابقة الخبر للواقع بل مطابقة خبره للواقع فالقول بانه يكفي ان يقال المطابقة للواقع
من ملقيات الوهم وكذبه عدمها اي عدم مطابقة للواقع عدل عن عبارة المفتاح وهي
غير مطابقة للواقع لانه صادق على غير عدم المطابقة من الامور الكثيرة الى ليس بكذب
ويحتاج تصحيحه الى جعل غير بمعنى لا لتكون غير مطابقة للواقع بمعنى لا مطابقة للواقع و
قولهم انا نذيد غير ضاربا اي لا ضاربا به ولا لزوم تقديم المتعلق على المشتق المنفي المشهور وذا وصف
الخبر بالمطابقة للواقع وصفه بحال متعلقه فان المطابقة للواقع اي النسبة الخارجية
وهي الحالة الواقعة بين الطرفين مع قطع النظر عن تعلقها الامر الذهني المتعلق بالخبر والمنشأ
المحقق ذهابي ان النسبة المعقولة التي هي جزء مدلول الخبر اعني الوقوع من حيث انها
معقولة فالنسبة المطابق والمطابق بالاعتبار وهم يرضى به السيد السند وقال هو لا يخلو
والسلب ومطابقة الامر الخارجي هو التوافق في الكيف بان يكونا ثبوتيين او سلبيين
والكل وجهة هو موهونيها ونحن نقول مطابقة الخبر للواقع يحتمل ان تكون بمعنى توافقهما
وعدم مباينته له بان يكون مفيد اللواقع فان موافقة الدال للشيء انما هو بالدلالة عليه
وآطلاق الواقع والحاصل على النسبة مع انها من الامور الاعتبارية باعتبار انها حاصلة
للطرفين والامر الاعتباري يصح ان يجعل لغيره كالمعنى الحاصل للاعمى وثبوت الشيء للشيء ليس
مستلزما لثبوت المثبت له وجعل الخارج ظرفا للنسبة ووصف النسبة بالخارجية لا ينافي
وجودها وذلك على ما حققه الفرق بين كون الخارج ظرفا للنفس الشيء وبين كونه ظرفا
لوجوده فان قولنا زيد موجود في الخارج يفيد ان الخارج ظرف للنفس الوجود وهو لا يقتضي
وجود الظرف وانما يقتضي كون الوجود بما جعل ظرفا لوجوده فالموجود في هذه القضية
زيد لا وجوده فمعنى قولنا زيد قائم في الخارج جعل الخارج ظرفا لنفس ثبوت القيام
لزيد فالمدعى كون القيام ثابتا في الخارج بثبوت غير الا الثبوت ونحن نقول الخارج
اسم للامر الموجود في الخارج كالذهني الذي هو اسم للامر الموجود في الذهن فمعنى كون
الشيء موجودا في الخارج والاعيان انه واحد منها وفي عداد ها فظرفية الخارج للوجود

تبيان ان منظر الشيرازي اصحاب هم المخاطب النسبة التقييدية بنحو
هذه الامثلة الا انه ما يتبين ان النسبة التقييدية بنحو

محققة اذ الوجود ليس في عداد الاعيان وفي زيد موجود في الخارج ان وجوده في وجوده الخارجي
وفي عداد وجداته فليس الخارج ظرفا للمتصف الشيء الكنه اذا جعل ظرفا لحقيقة اقتضى
وجوده واذا جعل ظرفا له مسامحة لم يقتض وجوده هكذا حقق الخارج والواقع وحفظه
واجعله في سلك القوابي ولا تنكره لانه خلاف المستفيض الشايع وتما ينبغي ان ينبه عليه
ان ما بسط من الكلام في الخارج ليس في الخارج الذي يدور عليه الصدق والكذب لانه بمعنى
خارج تعقل المتكلم لا بمعنى الخارج المقابل للذهن والا لم يشمل الصادق والكاذب الذهنيين
بل في الخارج المقابل للذهن لتكون على بصيرة في القضايا وينضح عندك وجه تقييد النسبة
فيما مر بالخارج ولقد اعجب المحشي في بيان المذاهب الثلاثة فذكر المذهب الاول من غير
نسبة الى صاحبه كما سنبه المفتاح الى المجهود ولم يبوئه ولم يبالغ في التصريح بترجيحه كما ايما
وصرح بترجيح قال وهو المتعارف وعليه التعويل مبالغة في صحته وظهور سلطانه الى
ان استحق اعتباره عن نسبة الى المجهود وعن التأييد بتعارفه والشهادة بانه المعول
عليه واشار الى كمال سخافة المذهب الثاني بجزف قائله وتحقيره بجهوليته مع العلم بانه النظام
وقد سلك هذا المسلك المفتاح حيث قال وعند بعض الا اذ عدل الى اخر طريق في ذلك واشار
الى وجهان مذهب لحاظ بذكر القائل فوجه كمال سخافة هذا المذهب ما اشار اليه السكاكي
من ان تصديق اليهود اذا قال الاسلام حق وتكذيبه اذا قال الاسلام باطل باجماع
المسلمين يجبان بالقلع على المذهب واستيصاله ومع ذلك تقدمه على مذهب لحاظ
لكمال اتصاله بالمذهب الاول حيث اجتمعا في انحصال الخبرية في الصادق والكاذب فقال عقيب
بيان الحق وقيل مطابقته لاعتقاد المخبر ولو خطاء وجه ببيانه من حشوية مبادة المفتاح
حيث قال طباق الحكم لاعتقاد المخبر او ظنه فان قوله او ظنه حشو اذ لابد من حمل الاعتقاد
في هذا التعريف على معناه الغير المشهور وهو التصديق الشامل للظن والعلم وغيرهما اذ
لو حمل على المشهور وهو الجزم المقابل للشك لخرج مطابقة الخبر العلم المخبر عن عدم التصديق
والظن في حد الكذب وعدل عن محل سواء كان خطاء او صوابا الى قوله ولو خطاء لانه
احصر والى الصواب اقرب لان مطابقة الاعتقاد الصواب اخص بالصدق من مطابقة
الاعتقاد للخطاء كما يفيده لو الوصلية فالتسوية لا تخ عن شوب وفيه انه سوى في
الايضاح لكن الراجح ما في المتن وقوله ولو خطاء لا شعار بالفرق بينه وبين ما
فانه يفارق الاول في هذا الفرد واشار الى تعريف الكذب بقوله وكذبه عدمها اي عدم
مطابقته للاعتقاد ولو خطاء فالكذب بمخالفة الاعتقاد للخطاء مادة افتراق الكذب
هذا من الكذب على ما هو الحق لكن لا يقتضي ارادة ان مراد القائل عليه بل منه الخبر الموهوم والمشكوك
فانهما لا يطابقان اعتقاد المخبر لانتفائه وليس لك ان تقول المراد عدم مطابقة الاعتقاد

مع وجوده

مع وجوده ولا اعتقاد له في المشكوك لانه ينافي ما هو مذهبه من انحصار الخبر في الصادق
والكاذب ولا يكون الخبر المشكوك ليس بخبر لانه لا تصديق له بعد لو لم نقل بالتزام ما يدل على
التصديق سواء اختلف المدلول او لا وان لا ذلك لم يوجد خبر كاذب على هذا المذهب لان الخبر
الكاذب انما يخالف مدلوله اعتقاد المخبر فاذا اعتقاد المخبر خبره لا تصديق به فلا يكون كاذبا
لانه مختص بالخبر ومن تحقيق تعريف الكذب يكاد يظهر انه حقه لا يقتضي ضيرا ولو حفظا
الى الخبر لانه وان كان لا تفاوت بينه وبين جعله لا اعتقاد في تعريف الصدق لكنه في تعريف الكذب
لا يصح ذكر قوله ولو خطاء وجعل المحشي تاركا كقوله ولو خطاء في تعريف الكذب بالمرة
اعتمادا على انسباق الذهن اليه وجدا عتباره في تعريف الصدق بعيد بالجملة وقد اتفق اذا
جاء المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله والله يعلم انك لرسوله والله يشهد ان المنافقين
لكاذبون اضاف الدليل الى تمسك النظام المعتزلي لان الظن جوع الكذب الى قوله انك
لرسول الله لانه المنقول عنهم ونشهد ليس بخبر بل انشاء والظن من الحكم بالكذب في الواقع
لا في اعتقادهم فالظن معه والرد ليس الا بتاويل الآية كما صرح به المفتاح لا بقول التاويل لا
لفظا ولا نا نقول يعارضه البديهة المبنية عليها بقوله تنبيه الدليل ويوجب التاويل وفي
المفتاح ان اجماع المسلمين على تصديق اليهودي في قوله الاسلام حق وتكذيبه في قوله
الاسلام باطل يوجب تاويل النظم وردا استدلالهم بان المعنى كاذبون في الشهادة بجعل
وجهها ظاهرها انه راجع الى خبر تضمنه مجرد نشهد لانه اخبار عن الشهادة في الحال
او على سبيل الاستمرار ما كذبهم في الكثافة ولما في الاول فلان الشهادة هو الجزم القاطع
وقد عده المحقق في شرح المفتاح بان نشهد انشاء الشهادة لا الاخبار عنها ويؤيده
ان غاية الامر ان ظاهر الانشاء ونحن في مقام التاويل وثانيها انه راجع الى الاول دعوى
هذه من صميم القلب كما يفيده تاكيد الرسالة بان واللام واسمية الجملة وهذا هو الذي
اوضحه في الايضاح موافقا لما في المفتاح وثالثها ما يختلج في الصدر وهو جان يكون
من نتايج الشرح ان الكذب يوصف به الخبر والشهادة وهو عدم كون الشهادة من مدلول
ومعنى فالصدق والكذب اللذين كلامنا فيهما صفتا الخبر واستعمال النظم بمعنى هو صفة
للشهادة فقد خلط القائل معنى بمعنى او تشبيها انظر او تسميته لانه راجع الى الاخبار
لهما ان يقال مفعولي الاول محذوف والمذكور مفعولا ثان وهو راجع الى لفظ الشهادة
فالمعنى تسميته هذا الاخبار شهادة وكذبهم لان الشهادة يشترط فيها مواطاة القلب
وهذا التاويل يعيد لما ذكره الشه المحقق ان مثل هذا يكون غلطا في اطلاق
اللفظ لا كذبا قال في شرح المفتاح في توجيهه كانه قيل اخبارنا هذا شهادة لان
في التعبير عن هذا اللفظ لا يكون مثل هذا الخبر مقصودا او المشهود به وهو انك لرسوله

بجعل ح

بالكذب بحكم ح

مشاهدة

فزعمهم فحاصل المعنى ان المنافقين يزعمون انهم لكاذبون فى قولهم انك لرسول الله
وانه غير مطابق للواقع فحاصل الاستدلال بالاية ان الله تعالى حكم على المنافقين بكذبهم
فى الواقع فى قولهم انك لرسول الله فالكذب بعدمهم مطابقة لاعتقادهم فيتم هذا الحكم ويرد
الجواب منع الحكم عليهم بالكذب فى الواقع فى قولهم انك لرسول الله بزعمهم فحقيقة الجواب منع
والوجوه اثنا عشر وثلاثة كما قيل ولا يظهر وجه دعوى الشهرة فساده قالوا بان حاصل الجواب
منع كون التاكيد بيد اجاء الى قولهم انك لرسول الله والمشهود به ثم الجاب على تقدير التسليم بما
اشار اليه بقولهم والمشهود به وقد اجملوا فاوقع فى الشرح من المنع فى الوجهين الاولين
منع للمستدل بما يقتضى منه التعجب قال واعلم ان هناك وجها اخر يذكره القوم وهو ان
يكون راجعا الى حلفهم المنافقين على انهم لم يقولوا لا نتفقوا على من عند رسول الله حتى
ينفضوا من حوله ولو جعنا من عند لنخرجن الاعز منها الاذل ما ذكر من صحيح البخارى من
زيد بن ارقم انه قال كنت فى غزاة فسمعت عبد الله بن ابى بن سلول يقول لا تنفقوا على من عند
رسول الله حتى ينفضوا من حوله ولو جعنا من عند لنخرجن الاعز منها الاذل فذكرت ذلك
لعمى فذكره للنبى ص فدعانى فحدثته فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عبد الله بن ابى
واصحابه فحلفوا انهم ما قالوا فكذبنى رسول الله صلى الله عليه وسلم وصدقهم فاصابنى هم
لم يصبنى مثله قط فجلست فى البيت فقال عمى ما اردت الى ان كذبك رسول الله صلى الله عليه وسلم ومقتك فانزل
الله اذا جاءك المنافقون فبعث الى النبى فقرا علىّ فقال ان الله صدقك يا زيد هذا ولا يبعد ان
تاويل قيد بعدم قبول توبتهم يمكن ان يقال انه راجع الى قولهم لنخرجن الاعز منها الاذل فيكون
قوله والله العزة ولرسوله وكذا قد ذكر بعض الافاضل ان المعنى انهم قوم عادتهم الكذب
وان صدقوا فى هذا القول فلا اعتماد عليهم ولا تصدقهم فيما يقولون او فيه تخصيص يحتمل ان يكون
المراد والله اعلم ان قول المنافقين نشهد انك لرسول الله مقيد بحضورك وحضور اهل
الاسلام واما فى الخارج مع شياطينهم فحالهم خلاف ذلك والله يشهد ان المنافقين لكاذبون
فيما ينافقون ويضمرونه فى انفسهم وبهذا اعاد اللام ليعلق الكذب بصريح المنافقين لا بضميرهم
ليكون ظاهرا قد وجه الى ضميرهم ويحتمل ان يكون الكذب راجعا الى الخبر بسبب افادة كثرة
التاكيد اى هذا حكم فى مورد المبالغة فى الانكار فيحتاج الى كثرة التاكيد ومن شواهد
ضعف تمسك النظام ما يتجه عليه ان الاية توجب صدق الخبر تمسا على المجبور وبل جعل صدق
المتكلم تكلما بما يوافق اعتقاده وكذبه تكلما بما لا يطابقه الجاحظ كما هو
الشايع فى الكتاب ويسيرا الايضاح حيث قال واما الجاحظ فحصل الخبر فيهما ان الاصل
المقدر انكم لا تفون بمقتضى تكلفات بعيدة بل ذكر حاصل الكلام فى هذا المقام مطابقته
اى صدق الخبر مطابقة الخبر للواقع لا اعتقاد اى مع اعتقاد المخبر انه مطابقه كذا ذكره

الشه

حيث قال الله انهم ان تنفضوا اخذ يدل على ان ذلك لم يكن بل هو ظن منه

قوله الا يصح ان يقال المراد بقوله قولهم انك لرسول الله انهم يقولون انك لرسول الله بزعمهم فيكون قوله انهم لكاذبون معناه كذبهم فى دعوى اسلامهم

قوله الواقع متعلق بعدم المطابقة لان المطابقة للواقع فى معنى المخالفة كانه قال الكذب الخبر مخالفته للواقع مع الاعتقاد

الشه افتقاء للايضاح وبقيته على انه يخ فيكمل ادجاع ضميره فى تعريف الكذب باليقال الوجه
ان يقال المراد مطابقة الخبر للواقع مع اعتقاد المخبر وقوله مع متعلق بالمطابقة والشرط الاول
والواقع فى مطابقة الخبر وهو معنى قوله وكذبه عدمها معه اى عدم مطابقة الخبر للواقع مع
اعتقاد الخبر والمقصر شرط الاعتقاد والواقع فى عدم مطابقة الخبر فيكون مجموع اعتبره
المجمهور والنظام فى الصدق معتبرا فى الصدق منزه وكذا فى الكذب بصريح التعريض بان توجيه
الشه فانه جعل اعتبار مطابقة الاعتقاد فى الصدق لازما مما اعتبره فى مفهومه من اعتقاد انه
مطابقة وجعل اعتبار عدم مطابقة الاعتقاد فى الكذب لازما مما اعتبره فى مفهومه وهو اعتقاد انه
ليس مطابقا وبين اللازم والملزوم تغاير حيث يفى متوافقان فى التحقق والانتفاء
فالمطابق لاحدهما مطابق للاخر وغير المطابق لاحدهما غير مطابق للاخر ويمكن بيان اللزوم بوجه
اخر وهو انه اذا اعتقد المخبر ان خبره مطابق للواقع فلا محالة اعتقد الخبر فقد طابق
خبره اعتقاده واذا اعتقد ان خبره غير مطابق فلم يطابق خبره لاعتقاده وهذا
البيان لا يتوقف على توافق الواقع والاعتقاد بل يتاتى مع مخالفتهما الكنه لا ينافى صحة البيان
بالتوافق الواقع واعتراض بعض الافاضل بان اللزوم ظنى يخالف الواقع والاعتقاد
ايضا فالتعليل بالتوافق ليس على حسن التوجيه وغيرها ليس بصدق ولا كذب باطل
الى ان الصادق والكاذب بتفسيرهم منهم بتفسير غيره لانه اعتبر فيهما مجموع ما اعتبره غيره ويحتمل
ان يكون نفيا المذهب الجمهور والنظام اى الصدق مثلا هنا وليس غيره مما ذكر صدقا
ويرجح الاول موافقته للايضاح وتخصيصه ببيانا مذهب الجاحظ فان الثانى يجرى
فى مذهب الجمهور والنظام ولم يذكر فيهما فلو كان المراد ذلك لم يكن وجه التخصيص
الجاحظ بدليل كانه يسنى الامامة دليلا مبالغة فى قوله افترى على الله كذبا ام به جنة
قال الله المحقق لان الكفار حصروا اخبار النبى ص فى الحشر والنشر فى الافتراء والاخبار
حال الجنة على سبيل منع الخلو وهو الحق الفحوى سياق الاية لانه ذكر المضرة الايضا حيث
قال فانهم حصروا دعوى النبى ص للرسالة فى الافتراء والاخبار حال الجنون ثم ان تكلف
ويحمل قوله الرسالة على الرسالة فى هذا الحكم فيرجع الى ما قال الشه بقى ان استدلال الجاحظ
لا يتوقف على منع الخلو بل على تقدير منع الجمع والاتفاق الدليل اقوى ويضعفه ان الجاهظ منع
الخلو ليس لتوقف الاستدلال بل لان وضع ام لمفرد ثم قال وبالجملة لا نسلم ان الراوية
اى قوله ام به جنة غير الكذب بلا تتمة فيه اى لان المراد بالثانى فى تتمة فلزم ذلك ان غير
قوله لانه فيه بان الكذب بتتمة المراد بالثانى فى الثانى وغير الصدق لانهم لم يعتقدوا
قال الله المحقق اى لم يعتقدوا الصدق فهذا ظاهر فى كذبه لا يريد بخلاف الصدق
الذى هو برامل من اعتقادهم ولو قال لانهم اعتقدوا عدمه كان اظهر يريد بخلاف ما يتبع

اعتقاد

اعتقاد

اى ان الذى فى ان وضع ام يجوز لمنع الخلو او لا

على المصرح ان الاستفهام عن الشئ لا ينافي عدم الاعتقاد بأن المراد بقوله لم يعتقدوه البعد عن الاعتقاد بحيث لا يرضى المستفهم بالاستفهام عنه لكن في قوله عند اظهار التكذيب مؤاخذة وهو ان الآية على مذهب الجاحظ ليست لاظهار التكذيب بل لاظهار عدم التصديق فالاولى ان يقول عند اظهار عدم صدقه لا يريد بذلك بكلامه الصدق الذي هو غير مراد من اعتقادهم ونحن نقول احتاج الجهل ضمير لانهم لم يعتقدوه الى التأمل والتوجيه الى المخاطبين لتم على ظاهره لان مالم يعتقدوه المجيب وظاهر انه غير معتقد له لا يسأل عنه انما يسأل عما يكون معتقدا له ويمكن ان يجاب عنه ولا داعي في المتن لجعل الضمير الى الشأن فهم عبارة الايضاح ظاهرة فيه حيث قال وليس اخباره حال المجنون كذبا لجلام الكذب في مقابلته ولا صدقا لانهم لم يعتقدوا صدقه فافهم وان لم يكن مراد البلغاء بقولهم ام به جنة الصدق ولا الكذب فلا محالة تراد هم الواسطة فيثبت بارادتهم الواسطة اذ لو لم يكن لم يريدوا لانهم البلغاء العارفون بالمسالك الذين معرفة صحة كلامهم فليس المعترض بأن عدم ارادتهم صدقه لا يوجب عدم صدقه حتى يكون واسطة بهرا من المحصلين وان توهم وقد هنا الدليل يمنع ان المراد بالثاني غير الكذب ويمنع ان قسيم الكذب ومنع استدلالهم الاول مطلوبه لسند قسيم الافتراء هو الكذب عن عمد فليكن المراد به الكذب لا عن عمد وهذا الذي قصده بأن المخبر لم يفتر فان قلت لم يفتر اعم من الكذب عن عمد وعجل الصدق فلا يكون مراد انهم لم يعتقدوا محتمل الصدق او اعتقدوا عدمه قلت عدم اعتقاد محتمل الصدق يختصه بالكذب لا عن عمد على ان نفي الافتراء الذي هو الكذب عن عمد يرجع الى العمد ويبقى الكذب ثابتا على ما هو الشايع في دخول النفي على المقيد ولما كان نفي الافتراء غير ظاهر في الارادة بقوله ام به جنة فسر به بيان العلاقة بقوله فعبر عنه اي عن عدم الافتراء او عن من يفتر بالجنة اي بجنة ليصير مضمون ام به جنة وليس المراد انه عبر عنه بلفظ الجنة بكون ام به جنة ام به عدم الافتراء الظهور فساده ولا الى ان يقول فعبر عنه بالثاني لان المجنون لا افتراء له بالضرورة فيلزم الجنة عدم الافتراء فيكون الافتراء الكذب عن عمد فيتم بحسب الوضع او بحسب الارادة وكل منهما دعوى لا تسمع بلا بينة وقوله ام به جنة تصريد ليدل على اعتبار القصد في الافتراء لانه يحتمل ان يكون المراد به ان ما ينطق به صوت مجرد كالهان الطيور خارج عن الاعتراد والاتصاف بالصدق والكذب فلا يدل ان يحمل الاية على انه اما كاذب او مصوت صوتا لا معنى له ولا اعتداد واجيب بانه كان دليلا في التقييد بقول ائمة اللغة واستعمال الوقف لما مع الصوت والكذب هجوا لمتعادف وعرض لجاحظ شبهة فيهما من قبل الاية فيكون دفع شبهته ان الاية لا تتعين لاثبات الواسطة بل تحتمل ان مقتضى الافتراء لغة او ارادة ويمكن ان يجعل

قوله

قوله ام به جنة على انه لا اعتداد بكلامه المجنون فيكون القصر من الاية في الاعتداد بكلامه لكونه كذبا او كلام مجنون ويمكن ان يقال لا مانع من ارادة تصريح قولهم لانهم لم يعتقدوه قلت عدم اعتقاد المخاطب بنا في الارادة اذا كان الاستفهام على حقيقته اما اذا كان الاستفهام للتقرير وتحقيق انه افتراء فلا نبالي فيها الباء الاولى احوال الاسناد الخبري قدم احوال الاسناد لان المسوق له الكلام من الخبر الاسناد والمسند اليه والمسند انما يقصدان لاجله ولانه يتم الكلام به بخلاف الطرفين ولان البحث عن المسند اليه من حيث انه كذلك المسند اليه والاسناد متقدم عليه وذكر ناخر عنه انه وقدم ابحاث الخبر لكونها اعظم شانا واتم فائدة لانه هو الذي يتصور بالصور الكثيرة وفيه تقع الصناعات البحثية وبتفنن غالبا الذهن بايراد التي فيها التفاصيل ويتوقف عليه فهم الكل لان الشأن انما يعلم اذا عرف موضوع كل وقصد المتكلم به كذا وهيئة المبحوث عنها في التعريف كذا فلو كان الكلام يفيد ولكونه اصدق في الجملة لان الانشاء يحصل باشتقاق كالامر والنهي او نقل كعسى ونعم وبئس او شتريت وبعت او بمادة ارادة كالاستفهام والتمني والشبيه ذلك ولا يذهب عليك ان جعل الامر مطلقا وجعل الشرح اصلا من الخبر بالاشتقاق كما في الشرح بحثيين احدهما ظهور دلالة الفرق بين الامر والنهي وبين الاستفهام في ان كلا بزيادة اداة وتأتيهما اذ صرح الشه والسيد السند في شروح الكشاف ان المشتقات مشتقة من المصدر وعبارتهم المخالفة لذلك اولة قولهم اسم الفاعل ما اشتق من فعل ما اوقع به ما اشتق من مصدر فعل وكيف يحكم بان النهي مشتق من الخبر وعلم ان التنبيه الرضي لم يجعل المشتق من الخبر الا الامر بغير اللام لكنه قال انه مشتق من نضرب بالاتفاق ففيه تأييد لبعض ما ذكر لكن بيف ليبعض فتدبر والاسناد الخبري هو ضم كلمة او ما يجري مجراها الى الاخرى بحيث يفيد ان مفهوم احديهما ثابت لمفهوم الاخرى او منفي عنه لان مفاد الخبر هو الوقوع واللاوقوع لا الحكم بهما وهذا اوفق باطلاق المسند والمسند اليه على اللفظ من تعريفه بانه الحكم بمفهوم لمفهوم بانه ثابت له او منفي عنه لكن يقتضي هذا التعريف ارادة التنبيه على ان هذا الاطلاق على ضرب من المسامحة وتنزيل الدال منزلة المدلول لشدة الاتصال بينهما ولا يحتاج الى قوله ان تعريف الاسناد لا يشمل الاسناد الشرطي لان هذا مبني على ان الاسناد في الجملة الشرطية في طرفي الشرط فيه وامامن يجعل بين الجملتين فالتعريف الصحيح عنده هو ضم كلمة او ما يجري مجراها الى الاخرى او وضع احدى الجملتين الى الاخرى بحيث يفيد الحكم بان مفهوم احديهما ثابت لمفهوم الاخرى او عنه او منافي لمفهوم الاخرى او ينفي ذلك ويعرف المفتاح حيث قال الاسناد الخبري هو الحكم بمفهوم لمفهوم كما يحتمل ان يكون بمعنى هو الحكم بثبوت مفهوم لمفهوم فيكون في معنى التعريف المذكور اذ الحكم اعم من الايجاب والسلب وهذا هو الذي ذهب اليه الشارحون وقد قرر عليه نظم الكتاب

ظرفية

وجعلوه مبنيا على ان للحكم في جزاء الشرط يحتمل ان يكون بحيث هو الحكم بمفهوم الاجل مفهوم لان
الحكم في الخبر لاجل المحكوم عليه والمصلحة ولهذا سماه محكوما به وح يشمل الاسناد الشرطي
مطلقا من خبر ابتدائي على ما سبق لان الحكم هو الايجاب والسلب اي اداة كان وفي وقوع شبوت
الامر او منعه او الانفصال بينهما او ادراك لا وقوف له لاشك ان قصد اي قصود المخبر اي
المعلم بالنسبة التامة للتصديق والكذب على ما هو الكفة او المتلفظ بالجملة الخبرية مرادا بها
معناها على ما هو العرف كما ذكره الشه المحقق في شرح الكشاف في تفسير وبشر الذين آمنوا
وعملوا الصالحات فحوى الشه هنا اي ينبغي ان يكون بصدد الاخبار والاعلام لان من يتلفظ بالجملة
الخبرية فانه كثيرا ما تقصد الجملة الخبرية لاغراض سوى افادة احد الامرين من التحسر والتحزن
والتخشع وتحريك الحمية والدعا الى غير ذلك محل نظر لانه ان اراد المتلفظ بالجملة الخبرية
مرادا بها معناها فلا وجه لتنفيه لصحته وان اراده مطلقا فلا يحتاج الى نفيه لانه ليس من
محملات العبارة لكن ينبغي ان يراد من هو بصدد الاخبار بناي معنى كان لا المخبر بالفعل وفي
كان قصد ايضا يخرج عن الامرين ليصح قوله فان كان خاليا الذهن اه فتامل بخبره متعلق
بالقصد فتامل والمراد به اخباره لا بالجملة اذ المقصد بالفعل والغرض منه الافادة لا
المقصد بالجملة الخبرية فان المقصود بها تفهم الحكم ولازمه فلو اريد بالجملة لما صح قوله افادة
المخاطب اما الحكم او كونه عالما به او كليهما كما اذا اسند لواحد من امر محضر حماة عنده
كل واحد الى الجناب ليفيد الحكم وانه كان عالما به فان قلت قد يكون قصد المخبر احضار
الحكم في ذهن المخاطب بحيث ما غاب عنه قلت هو ح ليس بخبر لانه لا يفي العلم للنسبة الخبرية
ولا بمعنى المتلفظ بالجملة الخبرية مرادا بها معناها او لم يقصد بالخبر الحكم للاعلام وهو معنى
الخبر بل للاذكار وبعد نظر اذ قصد المخبر ربما يكون افادة غير المخاطب حكما في صورة التفتيش
نحو اني اشركت لبحبطن عملك فان المقصود من هذا الخبر افادة المفوضة بهم المشركين انهم
حبطت اعمالهم الا ان يقال المخاطب صورة هو النبي ام ومعنى هو لاء المفوضة بهم غاية
انه عدل عن الخطاب معهم الى الخطاب مع النبي ع لانه اعون على القبول كما سيجي في محله قلت
بكذبه ان رعاية المؤكدات والخلو عنها انما بالنسبة اليهم لا بالنسبة الى المخاطب قلت المقصد
النبي ع بانهم حبطت اعمالهم وهنا هو المعنى التعريضي والمراد بكونه عالما به ليس مجرد حصول
صورته في ذهنه واذ ظنه الشه لان الحكم لا يتعدد به ولا يستبي علما ولا يقال المتصور عالما به بل
يحكم عليه بالجهل بسبيل المراد به كونه مصدقا باي نحو كان قال السيد السند اطلاق
العلم عليه مستفيض لغة وعرفا لا ينافي ما ذكره بعض المحققين من اطلاق العلم على الظن
والتقليد والظن والجهل بخلاف العرف والشرع واللغة يجوز ان يقصد من اطلاق العلم على الظن
على سبيل الحقيقة ويكون الاطلاق المستفيض الذي ذكره السيد السند مجازا ولا شبهة

ملبك

عالما و

عليك ان الخبر الذي يستفيد عنه اليقين لا نفسه يقين المحكوم به والخبر الذي يستفاد منه الظن
لا نفسه يحتمل ان يكون ظنه ويحتمل ان يكون اليقين فتامل والثاني بين كون الحكم والخبر
زمانا وملزوما وبين عدم انفصالهما بين قصد ما افادتهما وان توهم بعضهم لا فاضل واطالبهما لا
طائل تحته ومن تأمل بعين التحقيق ولا يكتفي بادي النظر عن الفكر العميق لا ظنه ان يفرق
من اهل التحقيق بان قصد المخبر فيه افادة الحكم وكيف يقصد الا الى افادة الحكم انما يضمون
حقيقة الخبر او بمضمون ما يلزمه من الكناية او الكناية او التعريضية ان افادة
كونه عالما به لا تخرج عن احد هذه الثلثة والمراد بالحكم الوقوع او اللاوقوع لانه الذي
يفاد بالخبر بحكم بديهة العقل كما اشار اليه بقوله لاشك وان كان كلام القوم يشعر بان الاداة
والامتراع حيث قالوا مدلول الخبر انما هو الحكم بوجود المخبر به اي بوجود المخبر به اي بوجود والامر القائم بالطرفين
في الاثبات وبعدمه في النفي وانه لا يدل على ثبوت المخبر به وانتفائه والا لما وقع مثل مدلول مسلمي
في خبر يسمعه بل علم بثبوته اثبت وانتفاء ما نفى اذ لا معنى للدلالة الا افادته العلم بذلك الشي
ولما صح ضرب زيد الا وجد منه الضرب بمدلول يلزمه احيانا اللفظ من معناه الذي وضع له ح
لا يتحقق الكذب اصلا ولزم اجتماع المتناقضين في الواقع عند الاخبار بامرين متناقضين
هذا ونحن نقول بلى يلزم اجتماع المتناقضين عند الاخبار من امر غير واقع لاقتضاء دلالة
اللفظ الحقيقي والواقع عدمه ثم بينة على استدلالهم هنا بانه يجري في كون المدلول حكم
المخبر اذ يمكن ان يقال لا دليل على حكم المخبر بوجود المخبر به وعدمه والا لما وقع مثل ذلك من صالح في
خبر يسمعه بل علم حكم المخبر بالثبوت او بعدمه ولما صح ضرب زيد الا وقد وجد من القائل العلم
بضرب زيد لما يلزم احيانا اللفظ من معناه الذي وضع له وح لا يتحقق الكذب ولزم اجتماع
المتناقضين عند الاخبار بامرين متناقضين لانه يلزم الحكم بالوجود والعدم وكل يستلزم
انتفاء الاخر فيلزم وجود كل من الحكمين وعدمه قال الشه تاويل كلامهم ان المدلول ليس الثبوت
والعدم قطعا بحيث لا ينفك عن الدلالة اذ فهم الثبوت والانتفاء من الخبر ضروري لا يمكن
انكاره ولو كان مدلول الحكم بوجود المخبر به وانتفائه لما كان لانكار الخبر معنى لاستلزام ان يقال انا
لم نوقع النسبة وكان مفهوم جميع القضايا متحققا دائما فلم يصح قولهم بين زيد قائم ليس زيد قائما ليس
ليس بقائم تناقض لاستلزام تحقق المتناقضين وغيره ولا منع استلزام ان يقال انا لم نوقع
النسبة لجواز ان يكون المتكلم على خلاف الاعتقاد ومنع تحقق مفهوم جميع القضايا بالجواز ان لا يكون
المتكلم باللفظ عالما بالمعنى الا ان يراد امكان تحقق مفهوم جميع القضايا بالجواز ان يتكلم با
النقيضين شخصان فالمتابعة نهما واردة يجوز ان يكون مدلول الخبر الحكم المطابق بالانكار
مطابقة بالاخطاء وثانيا انه لو كان تاويل كلامهم ما ذكر لكان حاصل الانكار وقضية الدلالة
ولا تعلق لذلك الانكار بكون المدلول الحكم بالثبوت والانتفاء اي الانتفاء في الواقع فان

قطعية الدلالة باطلة لكونها ظنية مع كون المدلول الحكم ايضا بالوجه المذكور كما أشرنا
اليه تم ان يقال ان مرادهم ان المدلول بالوضع وجود اللفظ وعدمه من حيث انه متعلق حكم الخبر
وبواسطتهم يدل على ثبوت اللفظ وعدمه في الواقع وليس المدلول ولا ثبوت اللفظ او عدمه قطعا بحيث
لا يحتمل الخلاف وانما تعرض المدلولية الثبوت والعدم من حيث انهما متعلقا الحكم لانه بتوقف
يظهر ان الدلالة غير قطعية تجلى ان عدم مطابقة العلم فيها لا ينحصر وجه عدم القطعية فيه اذ
لاحد ان الخبر باستقلاله المخبر فيما قصد به فيجوز ان يتخلف احدهما استقلاله في صورة ذهنية
بان يتلفظ به من غير صورة ذهنية ومن ههنا انكشف نسب الدلالة الثلاثة في المكتوبة دلالة
الخط على اللفظ واللفظ على الصورة الذهنية على الامر الخارجي او على الشيء مع قطع النظر عن انه
متعلق وبحث بعضهم بقوله لو كان مدلول الخبر الحكم بالثبوت والعدم لكان دخول اداة الاستفهام
على الكلام العلم به بمضمون الخبر ودخول اداة الشرط لتعليق الحكم بالحكم ودخول لام الامر
على حكم المتكلم به ولكان كل ذلك تكذيبا قائما لتمني العلم بقيامه وعلى هذا القياس ويتم الدليل اي
الحكم من حيث انه يستفيده المخاطب من الخبر فائدة الخبر لا من حيث انه يفيده المخاطب كما
يشعر به كلام المحقق وذلك لان الفائدة هي المستفادة من علم او ما في الحقيقة في وجه
تسمية الحكم فائدة كونه مستفادا لا كونه مفادا والثاني لازمها فظهر ان فائدة الخبر قد تنفك
الضرير خفاء وانما الاولى فائدة الخبر هو الثاني لانه فائدة الخبر لانه المستخبر لاسم الفائدة ساوته
اللفظ ولاسم لازم الفائدة هو غير الموضوع له واستفادته لانه يلزم الموضوع له وقد سبق
المفتاح على ان هذا اللازم في الجملة وهو تغيرية بل من قبيل ما يمتنع انفكاكه عن الشيء قال والاولى
بدون هذه تمتنع وهذه بدون الاولى قد تمتنع وبنى على ان لزومه باعتبار لزوم استفادة
لاستفادة الحكم فقال والاولى وهذه منتهية بتاء تانيث الاولى وهذه على اراده الاستفادة دقيق
دون الحكم وكون المتكلم عالما به وقد ذكرهما على وجه التذكير حيث قال وبنى هذا على انه
لخبر وسمي هذا لازم فائدة الخبر ثم اراد بيان انه كيف خص احدى الفائدتين باسم فائدة
الخبر والاخرى باسم لازم فائدة الخبر فقال كما هو اللازم المجهول المساواة يعني كما هو حكم لو ان
اللفظ الموضوع المجهول المساواة في النسبة الى الوضع بين قاعدة القوم ان يجعلوا اللازم
الذي لبعضها فائدة وبعضها لازم فائدة فما كان مزيدا اختصاص بالمادة كانه يفهم من
حاقه مبنى فائدته ويعتبر من دواخل المقصور به وما جهل مساواته بالمختص في الاختصاص سواء
انحط اطلاقهم هنا ولا يفهم من لوازم الفائدة مثلا فائدة ضرب الحدث والنسبة والزمان
المتساوي الثلاث في النسبة الى الوضع والامكان المبهم والعلة المبهمة والمقارنة بحال من
احوال الفاعل لا تعرف فائدة ولا يجعل من دواخل ما وضع لضرب مع لزومها اللفظ ضرب لتمام
مجهول المساواة مع الثلاثة هذا ما الهم به فضل عباده والقوم جعلوا قولهم والاولى ابتدائي

هذه

هذه وهذه بدون الاولى لا تمتنع كما هو حال المجهول اللازم المساواة اصبيانا لوجه تسمية
الفائدة لخبر تسمية لازم مدلول الخبر لانها لا تمتنع بدونها كما هو حال اللازم المجهول المساواة فيفهم
فالاولى ان يقال به الاولى لانه اخص بمجهولية المساواة من المساوي المجهول المساواة ويفهم ايضا
ما يشمل الاعم والمساوي المجهول المساواة ولعمري ان امثال هذا من الهجانب النشاز على
مجترء المكين حيث وقع من جم غفير من اولي الالباب السابقين في كثير من الابواب على الممتزء الا
الواجب دب الارباب اللهم لك التنزه والتقدس ونعوذ بك عما هو لوازم الامكان من التدنس
كيف كان وجه تسمية الاولى فائدة والثاني لازم الفائدة هو الواضح الذي قد شاه فكيف
تلفقت الى مثل هذا التوجيه مع وضوحه وكون الثانية لازم اعم واضح فما الداعي الى جعله
من جملة المجهول المساواة والتعبير عنه بمجهول المساواة ولا يظن بعاقل ما ينسبوا الى فاضل
بيده مفاتيح العلوم وكامل تنسد ببلاغته ثغور المباني بقي انه كيف صح ان كون عالما به لازم
فائدة الخبر وكثيرا ما يتحقق الحكم والتكلم به لكونه مخبرا على خلاف علمه نقيل ان اللازم
والملزوم عند التحقيق ليسا كالحكم وكون المخبر عالما به بل افادة الحكم وافادة كونه عالما
فان الاولى تمتنع بدون الثانية والثانية لا تمتنع بدون الاولى وقال المصنف ملازمة العلة
انتهما عند التحقيق علم المخاطب من الخبر نفسه بهما فان علم من الخبر بالحكم لا ينفك عن علمه بكونه
المخبر عالما به بخلاف العكس فجعل الملزوم اولا لازما باعتبار هذين العلمين وقال الشيخ المحقق
انتهما جعلا اللازم والفائدة نفس العلمين وخالفا المفتاح وبيانهما ليس موجبا لمناطه ويحمل
على ما سمعت وبالجملة بيان اللزوم اي علم المخاطب بالحكم من الخبر موقوف على علمه بان المخبر عالم به على
مطابقا حتى لو شك في علمه ومطابقة علمه لم يحصل له العلم بالحكم فالعلم بالحكم منه لا ينفك عن
العلم بكون المخبر عالما والعلم بكونه عالما بالحكم منه ينفك عن الحكم بالعلم به كما تقرر فحفظت النقوش
لمن حفظه وهذا بيان واضح لا يجوز جحوده بتمامه انه خفي على السلف والمصنف ذكر في بيان ان علم
المخاطب بالحكم منه يستلزم علمه بكون المخبر عالما به بان العلم الثاني قد يحصل عند الاول فاما
لازمة وقد يحصل قبله ولم يحصل بعده وكلاهما باطل وبين الشيخ بطلان الاول بان العلم بكون
المخبر عالما بالحكم يوجب كون الحكم حاصلا في ذهنه ضرورة وان يجب ان يكون حصوله من طرف
الخبر فيه نظر لانه مبني على ان اللازم مجرد ادراك ان المخبر بالحكم من المخبر بتوقف على علم المخاطب
بكونه عالما به على ما مطابقا كما عرفت ولو حصل هذا العلم من حصول العلم بالحكم بالخبر حصل
العلم بالحكم ايضا قبل حصوله بالخبر فيكون حصوله بالخبر تحصيل الحاصل وبين المصنف بطلان
الثاني بان سماع الخبر من المخبر كاف في حصول الثاني منه واثبته الشيخ بان التقدير ان حصولها
من نفس الخبر فيه نظر لان التقدير الذي نحن فيه ليس الا ان حصول الحكم بالخبر لا تقول انا فكان
حصول الحكم بالخبر كان حصولها به لانه لازمه لانا نقول هذا اول المسئلة ونحن في بيان

لانه تبا بظهر مساواته وانه تحقق الجملة بما نحن فيه لانهم يقولون

فالتمسك به مصادرة فالوجه ان يقال ان سماع الخبر من المخبر الموثوق به كاف في حصول التأهب لانه لا يتكلم على خلاف علمه فان قلت كثيرا ما نسمع خبرا ولا نبني في ذهننا ان الخبر صادق قلت ان اردت انه ليس بجعل هذا الحكم فما لا يسمع وان اردت انه ليس من تصدر فلا يقدح واستصعب الشيخ هذا اشكال فاختار طريقا ثالثا في تعيين الفائدة ولازمها فجعل فائدة الحكم ولازمها كون المخبر عالما به وهنا فرد وذي للخبر ولا يخفى عليك ان الفرد وذي حصول صورة الحكم في ذهنه لا التصديق وهو المراد اذا لاقد يجزم من الاخبار وبعض الناظرين في هذا الكتاب ذكر احتمالات كثيرة يمكن اعتبارها الفائدة ولازمها وكان لنا عليها وان لكن مثال هذا لا ينفع في تعيين المصطلح فرأينا ان نعرض عنها ونقتصر على نظرها على غيرها للفصل عن وقد ينزل العالم بها منزلة الجاهل اي ينزل العالم بالفائدة منزلة الجاهل بها لعدم جريه على موجب العلم بالفائدة والعالم بالازم منزلة الجاهل لعدم جريه على موجب العلم بالازم مثال المخاطب العالم بالفائدة قولك للعالم بوجوب تصلق التارك لها اصلوة واجبة فمثال المخاطب العالم بالازم نحو ضربت زيدا لمن يعلم انك تعرضت له ضرب زيد لكن لا يتأتى ان يعلم عدم ضربه كذلك فالمراد بالجاهل نهما الجاهل بالفائدة لانه العالم بالازم الفائدة اذا لم يجر على موجب علمه ينزل منزلة الجاهل به ولا يحصل التنزيل منزلة الخالي بها الفائدة وقد يجعل التنزيل مسندا تنزيل المفتاح العالم بالفائدة ولازمها منزلة الخالي عنهما للمبالغة والا فتنزيله منزلة الجاهل بالفائدة يكفي في القاء الكلام عليه وبما حققناه لك ظهر لك ما في اهمال النظر فيما ذكروه كما يكون التنزيل احد وجهي الجري على موجب العلم يكون للجري على موجب الجهل وجهها فوق فلا تخلط وبقيت عليه ان هذا من باب اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر فينبغي ان يذكر بعد محله وكثيرا ما يخرج الكلام على خلافه ويصح مع خلاف مقتضى الظاهر كما في المفتاح وممكن ان يجاب عنه بانه قدم على محله وكثيرا ما الدفع ما يتجه على الحصر من انه قد يكون قصد المخبر غير ما ذكر قد يلقيه العالم بها لغرض فينبغي ان يجعل الجاهل منتاولا للخالي والسائل والمنكر ليتم الدفع ولا يختص بالخالي من النسبة مطلقا كما فضله السيد وبناء على ان تنزيل العالم منزلة المنكر داخل تحت قوله وغير المنكر كالمنكر وان يؤيده مثل تنزيل غير المنكر منزلة المنكر كما هو في تنزيل العالم منزلة المنكر فلا يوجب التكرار وان في هذا التعميم غناء عما احتاج اليه من جعله تنزيل العالم منزلة السائل بالمقايسة واعلم ان تنزيل العالم منزلة الجاهل تتبع منها القاء الخبر الى العالم ومنها سلب العلم عن العالم بالخبر كما في قوله تعالى ولقد علموا لمن اشتراه ما له في الاخرة من خلاق وليس ما شروا به انفسهم لو كانوا يعلمون فانه اثبت لهم العلم بفائدة ان من اشترى ما له في الاخرة من نصيب وفق عنهم العلم بها بقوله لو كانوا يعلمون انتهى ما لهم في الاخرة من خلاق لما شروا به فنفى عنهم العلم بعد اثباته لتنزيله منزلة

يمكن ان يقال لم يرد الا تنزيل العالم بهما منزلة الجاهل بالفائدة وتكون القاء الكلام عليه مطلقا بل اراد ان القاء الكلام عليه يتبع تنزيله منزلة الجاهل بالفائدة وذلك حيث جرى على موجب العلم بالفائدة وهو كذلك لانه لا معنى لالقاء الكلام عليه الا ان يفيد ما لا يعلمه فتأمل

لا يقال الفائدة للخبر ليست الحكم والازم وقوع مطلقا بل اذا وقع هو في الاول وفي الثاني بشرط تضمنه افادة هما الخبر كما اشار اليه الشيخ في المفتاح لانا نقول لعل مراده ما اشار اليه الشيخ ما هو المعتبر في تسميته فائدة فيجري على ما هو في محله فالاستناد السببي الوقوع والاول وقوع فعل الفائدة للخبر لانه وضع الخبر لان يعلم به

ليجعل فيطابق ما ذكر الخص من ان في كلام المفتاح ايهاما ان الآية من اشباه تنزيل العالم بالشيء منزلة الجاهل لعدم جريه على موجب العلم والفرق بينهما ظاهر لانه من اشباه تنزيل العالم بفائدة الخبر منزلة الجاهل لا لقائه اليه بل لسلب العلم عنه صريحا لهذا ذكره الشيخ في شرح المفتاح من انه لا ايهام مع قول المفتاح كيف يتجه صدوره وصفها هل الكتاب بالعلم على سبيل التوكيد القسمي وآخره ينفيه عنهم حيث نزلهم على جهلهم فلم يعلم فلا قرينة الايهام بعد وضوح المرام لانك عرفت انها لاثبات العلم بفائدة الخبر في صدرها ونفيه في آخرها فلا ينفي قول المفتاح هذا ايهام ولا يدفع غرضه وضوح المرام على ان لخصم ان يقول من هذا الكلام تنبيه القاصر وحفظه عن التشبث بهذا الايهام وظهر ضعف ما ذكره الشيخ ومن تبعه دفعه ان مراد المفتاح بالحوالة على كلام دتبا الغرة توضيح تنزيل العالم بالشيء منزلة الجاهل من الفائدة وغيرها منزلة الجاهل والآية الكريمة احتمال لا اخر آخر ينطوي في صدرها عن وصف اهل الكتاب بالعلم وهو ان يكون تقدير على اذا تلك على البراء ويكون الازم لا مبتدأ ويكون لو كانوا يعلمون لنفي كونهم من اهل العلم فالحاصل لو كانوا يعلمون لعلموا ان من اشترى ما له في الاخرة فليس في الآية الا نفي العلم وفيه ايضا تنزيل العالم بالفائدة منزلة الجاهل لان اهل الكتاب عالمون بان ما اختاروا السحر والشعوذة على كتاب الله بهذه المثابة لكن دخول لام الابتداء على الجملة الفعلية مختلف فيه والجمهور على ان الواقعة على الفعلية في غير باب ان محمولة على تقدير القسم وكلا البابين صحيح قصر قلب او افراد ولازمها من التنبيه على انه قد ينزل العالم بالفائدة منزلة الجاهل لذلك ينبغي الحصر في الخبر المنفي للعالم لا بد من التنبيه على تنزيل الشيء منزلة ضده لذلك يمثل بما ذا رميت اذ رميت انما يكون من قبيل تنزيل الموجود الثبتي منزلة عدمه لو كان المقصر نفي الرمي مطلقا فتفسير السيد حيث قال اي ما رميت حقيقة اذ رميت صورة لان اثر ذلك الرمي كان خارجا عن طوق البشر بخرجه عما نحن فيه وكذا ما نقل من انه ما رميت ناشبا اذ رميت كسبا وذيفيانه لبشير جرمانه وجميع الامثال مندرجون بقولنا الكذب وعدم صحته على قول من ينكره وكذا ما يمكن ان يقال من انه ما رميت اي حين الكفرة اذ رميت من كفنا وما رميت على فرد وقتئذ اذ رميت وفيه ما ينبغي ان معرفته ينبغي ان يقتصر المخبر على صيغة المجهول والمعروف من التركيب اي من المركبات او تركيب الالفاظ بعضها مع بعض في ظاهره وتقدير على قدره وهو كما لضرب الهدر بمن المقدار الحاجة اي على مقدار حاجته في افادة الحكم ولازمه او حاجة المخاطب في استفادتهما وجه تقرعه على التأمل ظهر ومن ثم يتبين وقع في تطويل ليس من كثير تحصيل ولا يخفى ان ظاهره لا ينفي وجوب الاجتناب عن ايراد اقل من الحاجة والاولى ان يقال ينبغي ان يدل التركيب على قدر الحاجة واعلم ان الايراد على قدر الحاجة مما يراعى في كل باب من ابواب البلاغة لا يختص فائدة بالاسناد الخبري وعلل وجوب ذلك في المفتاح بالحذر عن اللغو وحقيق بان يقيد وجوب الاجتناب عن

يمكن الاعتذار عن تنزيه بانه انما ذكر في جميع الامثلة انما جاب النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه

اشارة الى انه لا ينبغي تعرض الشرط الا اذا قصد المخبر ما ذكر فينبغي ان تفهم كما فضله المحقق

أي في المعروف عما يحتمل فيه ينبغي للفطن ان يتنبه له وعلى كان تاويل ان المراد بالتركيب التفصيل الاشارة الى ما شرنا اليه من ان تنزيل منزلة العدم انما يكون اذا لم يكن ما يعتد به اصلا واما اذا كان شيء ما وان كان قليلا فلا يكون منزلا منزلة العدم

ان قوله لو كانوا يعلمون نزل الخ كان في هذا الفصل صحة نفي العلم لانه لا يفيد وجوب الاجتناب عن ما ذكر فتأمل

ابراد اقل من قدر الحاجة اذ ليس فيه الحذر عن اللغو بل من فوت المقصود واجاب عنه الشيخ المحقق
بان ترك وجه وجيه لا اجتنابا عن ايراد الاقل لظهوره والمتبادر بان الاقل نما لا
بد منه في حكم اللاغية ومندرج تحت المراد باللاغية ونحن نقول في ايراد الاقل يكون
قصد بعض ما قصد افادته لاغية ثم قصد ذلك البعض بقوله فان كان المخاطب خالي الذهن
بعض تفصيل له مزيد اختصاص باحوال الاسناد والا فحذف المسند اليه وذكره الى غير ذلك
تحت هذا المجمل من الحكم اي النسبة التي بين الوقوع او اللاوقوع وعلى التقديرين الحلو عنه
من عدم الحاد وان لم يوجد لا اضافة كما في الحلو عن التردد ويتجه انه يلغو قوله والتردد
بلا ريبة لان عدم ادراكهما يستلزم عدم التردد فبذكر التصور محال وتقييد الذهن
بما يختصه بالحلو عن التصديق كما حلوا عن التردد كما يلغو ذكر التردد بعده لكنه لا يقبح حمل
ضمير التردد في الحكم اذ تردد المخبر لا يكون في التصديق بل في النسبة المتصورة فيرد بالحمل
الوقوع او اللاوقوع المذكور ضمنا لان الحكم بمعنى ادراك الوقوع او اللاوقوع فهو مع قبيل
اعلموا هو اقرب للتقوى حتى لمن قال بالاستخدام عائد على الاستحكام وكذا الطالب في قوله
وان كان مترددا فيه طالبا له فلم يرد بالحكم الوقوع او اللاوقوع حتى يستغنى عن قوله والتردد
فيه بل لئلا يتوهم ان المراد بالحكم بمعنى الايقاع فيفوت اشتراط الحلو عن التردد فهذا من قبيل زيادة
المبالغة في اختصاص اللفظ بقرينة التعاطي ويتجه الحلو بالحكم وسكت عن لازمه لظهوره
جريا على الاقسام الثلاثة فيه لانه انما يحسن حفظت التودية لمن يخلو ذهنه عن انك
عالم اما الشاك او المتردد في علمك فلا يحسن ان يقال انك حفظت التودية لانه ظن في تاكيد
الحفظ بالعلم به والصواب اني عالم بحفظك التودية بل قولنا حفظت التودية لافادة العلم
من غير اعتبار خلو ذهنه عن العلم بالحفظ اذ لو اعتبر خلو ذهنه صار ثبوت علمك به
مقصودا اصليا وصار ثبوت الحكم من متعلقات العلم فينبغي ان يعبر عنه بما يفيده قصدا او
صريحا فيتجه يكون فائدة الخبر استفادة المخاطب فاستفادة او المتكلم في افادته او التكلم
والحكم قال الشيخ بلفظ المبني للمفعول او الفاعل من مؤكدات الحكم الاولى عن مؤكدات الحكم والا
خص الشرط بالحكم فان مطابقته عن مؤكدات الحكم او نبه على ان وضع المؤكد للحكم وان
استعمل الادمة ايضا والمؤكدات ان ولام الابتداء وصيرورة الجملة اسمية قال الشيخ
الجملة فيما بينهم بهذا المعنى وكثير الاسناد ونوفا التاكيد واما الشرطية بالفتح والكسر
التشبيه وحروفا الصلة اي الزوائد وان كان المخاطب مترددا فيه طالبا لم حسن توكيده
بمؤكد فان سبق بعض ما يتعلق بشرح هذه العبارة فتذكر وتما لا بد من التنبيه عليه ان
المراد بالتردد فيه في خصوص الحكم ولا يعتبر التردد اجمالا بان يكون سؤاله مجملا او
فصل او قع الجواب بتفاصيله كما في قولك كيف زيد فانه مجمل تفصيله اهو اسود او ابيض

اوصحيح

او صحيح او سقيم لكن لم يوجد تردد في حصول التصحيح مثلا فلا يقال في الجواب انه صحيح تاكيد والمراد بحسن تقويته انه لو ترك الحكم لم يكن اخلا في ترك الاولى ولا يخطا وبقبح ايراد ان مثله للمنكر وجوب تركه مع السائل ايضا خطا وبما ذكرنا اندفع ايضا توهم انه يلزم من هذا الكلام ان لا يحسن في جواب كيف زيد صحيح وان لا يتم توهم ان الجواب عن سؤال السبب لا يقتضي التاكيد دون السؤال عن السبب المطلق لانه بنا في ما قال الشيخ في دلائل الاعجاز حيث قال اكثر مواقع ان بحكم الاستقراء هو الجواب بكون بشرط فيه او يكون السائل ظن خلاف ما انت تجيبه بما ان لم يجعل الجواب اصلا فيها قال لانه يؤدي الى ان لا يستقيم لنا ان نقول صالح في جواب كيف زيد وفي الدار في جواب ايزيد في الدار وهما لا يقالان بغير انه يفيد ان لا يكون التاكيد للسائل مطلقا بل مقيدا بالظن المذكور وان يكون التاكيد واجبا في جواب السائل كما يقتضيه قوله لا يستقيم وقد يجاب بان هذا حكم ان يكون ذلك في باب التاكيد ولا يجاب لانه ايضا منافاة اطلاق المذكور وكان يقول بان هذا بيان الوجوب الشيخ وتقييد الوجوب لا ينافي اطلاق الحسن ثم اثبات الوجوب في البعض بنا في اطلاق الحسن لا ان يجعل هذا البعض داخلا في المنكر لان التصديق بنقيض الذهن يوجب انكاره وان كان ظنا ثم حمل التوكيد بان للظان بخلاف ما انت تجيبه اكثر مواقعه في معرض الانكار لان للظان انه هو على في باب التوكيد احق بالمنكر الجاحد بالنقيض الا ان يكون الظان اكثر من الجاحد بحكم الاستقراء وكون الاستقراء يفيد انه لا يخرج عن بعد ولا ينجيه على الشيخ ما اورده السيد السند من ان كلام الشيخ يفيد انه يجوز ان صالح في جواب كيف زيد مع انه بنا في ما ذكره القوم من ان كيف لطلب التصور وان السؤال عن السبب المطلق لا بد وكذا ان ما يفيد لو كان معنى كلامه وهذا مما لا قائل به انه لا قائل بوجوب انه صالح بل المعتبر جوازه وهو غير متعين لجواز ان يكون معناه ولا قائل بانه صالح في جواب كيف زيد وذلك ان متصور افهم المعترض من كلام الشيخ بان السؤال بامثال كيف التصديق الخاص عند التحقيق لانه لما كان تحصيل ذلك التصديق بالتاكيد قالوا انما الطلب التصور والاستعمال الموثوق به يفيد صحة التاكيد في الجواب قال تعالى في ناهي يقوله انها بقرة صفراء والمحل على ان التاكيد هنا لظهارا لرغبة لا لكونه كلاما مع السائل خلاف الظاهر واعترض السيد السند بان ما ذكره وجه التقييد لا الاصل بان يكون للسائل ظن على خلاف ما انت تجيبه لا ينجيه لانه يمكن ان يجعل الاصل وهو الاولى انه ان كان التردد في اصل التصديق الذي هو الجملة الخبرية كما في قولك هل زيد قائم فهناك توكل الجملة وان كان بتفاصيل الاطراف والقيود التي فيها فالحاجة الى التاكيد اذا لظاهر بحسب الظاهر هو التصور واجيب بانه لم يبن التقييد على عدم استقامة اطلاق الاصل بل على انه مستقراء والبناء لانه لو كان كذلك لقال لانه يؤدي الى ان لا يستقيم

٥ كون تخبره لا غير معلوم بل يحتمل الغرض وقد يجري الرواية بحفظه التحقيق وتقويته بانه ليس له قول حسن لتقويته بانه ولو لم يجب توكيد ثم تعرض بالخاطب ان المتكلم والكلام من قبيله فتقويته حينئذ تعرض بالمخاطب ايضا فيجب تاكيد بحيث لان المتكلم والكلام بالحفظ خلافه

في جواب غير الظان التأكيد وهذا تما لا يقبل به فهم يريد انه يؤدي تما ذكر من انه الاصل ان
يؤكد جواب من يقول لغير ضرب وهذا خلاف ظاهر كلام القوم فالصواب ما ظهر من شرح
كلام المفتاح ويمكن ان يقال مراد الشيخ باشتراط ان يكون للسائل ظن على خلاف الجواب الكف
بالقوة القريبة من الفعل وذلك بان يكون مترددا في خصوص الحكم الذي يجاب به فانه اذا
تردد بين الطرفين وصار الطرفان ملحوظين له فكل منهما في معرض الرجحان وقريب من حصول التصديق
فكلما يجيب به سؤاله فهو خلاف ما يظنونه بالقوة القريبة وح يوافق ما ذكر من كلام المفتاح وان
كان المخاطب منكرا للحكم جاحدا بخلافه فالمنكر اسم فاعل فحمله اسم مفعول منكر وان كان
له وجه صحة وجب تأكيده اي الحكم بحسب الانكار اي بقدر ما انكاره اي ذلك على قدر ما ينساق
بالفاء ما بلغ على ذي الانكار فقط فاقول ان احديهما اشتراط ان يكون ذا ذلك على قدر ما
المتردد وثانيهما انه يتفاوت بحسب المقامات وان اقتصر الشيخ على بيان الفائدة الثانية تبعا
الى ما ذكرنا جوابا لعباس المبرد لانه في سخن المتفلسف تكذيب صاحب سالة فقال اني
اجد في كلام العرب حشوا يقولون عبد الله قائم ثم يقولون ان عبد الله لقائم والمعنى واحد
وذلك ان قائل الفعل مختلفة فقولهم عبد الله قائم اخبار عن قيامه وقولهم ان عبد الله قائم
جواب عن سؤال وقع في نفوسهم ان عبد الله لقائم جواب عن انكار منكر قيامه هذا وما ذكره المص
في تحليل ثم انكم يوم القيمة تبعثون من انه اذكر ثانيا لبعثتا كيدا واحدا وان كان تما ينكر
لان تملما كانت اد لته ظاهرة كان جديرا بان لا ينكر بل غاية انه يتردد فيه فنزل المخاطبين
منزلة المترددين فيه تنبيها على ظهور ادلته وسيزيد شدك بالتامل في اجوبة رسل
عيسى عم وبهذا عرفت ان في بيان مقامات الاخبار خبأ من كلام العرب طفح الطاعن على الجاحظ
الفاجر الجبري على الاسلام المجبر وان في قوله يخرج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر ما يكاد يهود
ويقول يجب في مقام الاخبار من غير الجاحد ان كان ان عبد الله قائم وفي مقام رد
الانكار وعبد الله قائم كاني عبد الله لقائم وفي جواب السائل عبد الله قائم فان قلت كيف صح
اشتراط الحكم التأكيد على قدر الانكار وكثيرا ما يحمد له الانكار ناشئا عن قدره قلت اذا تعارض ان التأكيد
والانكار يتساقطان فيبقى اصل الخبر مجردا كما قال الله تعالى اشهادا على وجوب التأكيد على قدر الانكار
ان يعلم التردد وعلى طلبه تفاوت مقامات الانكار في طلب تاكيد حكاية رسل عيسى هو بوشى
بفتح الباء الموحدة وسكون الواو وفتح الذال والمعجمة وبجيء شفعون وهو الثالث الذي
عندنا يعود تكذيبهم كما في الشرح انهم شمعون ويحيى والثالث بولس وحبيب النجار غير موثوق به كما
اعترف به الشريف عليه في حاشية الكشاف اذ كذبوا لا يصح تعلقه بالحكاية ولا يقال بل
لمفعول الحكاية والتقدير حكاية من ارسل عيسى قولهم اذ كذبوا والمراد اذ كذب بعضهم كما
يقال قتل فلان بنو فلان والقاتل واحد منهم اذ المكذب في المرة الاولى اثنان بدليل قوله تعالى

اذ ارسلنا اليهم اثنين فكذبوهما فعززنا بثالث فقالوا انا اليكم مرسلون ولحمل الكلام
وجه اخر للشارح المحقق وهو ان تكذيب الاثنين والثلاثة للاتحاد المرسل والمرسل به بحسب
منشاء التكذيب بانهما لا يصلحان ان يكونا مرسلين من هذا العظيم وهو بعينه
جار في الثالث والفاضل المحشي للشرح وجه اخر وهو ان المرة الاولى والثانية متغايرتان
اما بالقال او بالحكاية لان يكذبوا احد اثنين من تكذيب الرسل في المرة الاولى والاخرى في كرة المكذب باثنين
لا غير فيتجه عليه ما توهمه انه لا يكون المحكي صدر رسل عيسى بل رسولين لان الصدق الاول تمل
بعد تكذيب الاثنين فهم المحكي منهم نعم يتجه ان المحكي عنهم ليس قولهم وقت تكذيب الثلاثة بل
تكذيب الاثنين ويحتاج الى اعتبار وقت تكذيب الثلاثة ممتدا من وقت الاثنين الى وقت
تكذيب الثلاثة كما يحتاج في توجيهها الى اعتبار وقت تكذيب الاثنين ممتدا الى وقت قول الثلاثة
وتوجيه الشارح وان استغنى عنه لكن احتاج الى جعل تكذيب الاثنين تكذيبا للثلاثة بتمثل
اخبارهم وكل وجهة هو موليها والفاضل المحشي اجاب عن اشكاله بما لا يكشف لا عن اجمال
فلا نكشف بحكاية سؤاله وكشف حاله في المرة الاولى متعلق بما عرفت في المرة الاولى والثانية انا
اليكم مرسلون مقول قال وقولهم على اختلاف القولين اكد المكذب في اولى مرتبة الانكار بان
وعلى الجملة من الدلالة على الزمان مع ان الظاهر انا اليكم ارسلنا اذ على الجملة صنها والعدول
عنها يشعر بدعوى الاستمرار الدال على المبالغة في تحقق مضمون الجملة لان تاكيد الحكم فوق
المتردد كما مر شرت وهذا مزيد اراد شاد وعرت فلا تغفل ولعل هذا مراد الله بقوله مؤكدا
باسمية الجملة ولا فاسمية الجملة من مرجحات ايراد كلمة ان فيحتمل دلالتها على التاكيد وفي المرة
الثانية انا اليكم لمرسلون يعني لما ظهر في زيادة انكارهم اكد على قدره ظهر زيادة انكارهم ولم
يقتصروا في المرة الثانية على اصل الانكار بل بالغوا فيه حيث قالوا ان انتم الا بشر مثلنا فنفوا
نبوتهم باثبات البشرية لهم حيث اعتقدوا ان الرسول لا يكون بشرا فاظهروا بذا انكارهم ثم
زادوا في النفي بقولهم وما انزل الرحمن من شيء ثم بقولهم ان انتم الا تكذبون فلا جرم اكد الحكم
معهم ثلث تأكيدات وفيه بحث لانه لما تقرر ان الانكار يستدعي زيادة تاكيد على التردد فلا بد
له من تاكيدين والزيادة مزيتين فلا بد من تاكيدين اخرين حتى يكون التاكيد بحسب الانكار وقد
وقع في الاية اربع تاكيدات لان الكلام مع صاحب المفتاح والمص فانهما كيف تركا الاستشهاد
بكون التاكيد على قدر الانكار في الآية على وجوب التاكيد بحسب الانكار تاكيد بالقسم وهو
دينا يعلم فان جعل الرسل مشرعا جاريا مجرى القسم في تاكيد الحكم ولا ينفع في دفع ما ذكرنا ما كتب
الشارح في حاشية شرحه ببيان النكتة عدم القسم من جملة المؤكدات من اجمال الكلام في المؤكدات
المتصلة بالحكم والقسم جملة بنا سهدا وقد استصعب في دسائهم باثبات بشريتهم اذ البشرية
تنافي الرسالة من الله تعالى لان الرسالة من عند عيسى والرسل كانوا يدعون انهم الرسالة من عنده

لان انتفاء الخاص لا يوجب انتفاء العام على انه لا معنى لجعل الانكار وكلا انكار ثم تاكيد الكلام المنفي بما اشتبه الامر فيه من الانكار وعدمه بالتاكيد وتركه لان منع السند غير مسموع على انك سمعت ما يدل على انه ليس مقتضى الحال وكون التاكيد على التصوير المذكور مقتضى الحال لا يتوقف على الاتيان به حتى يفتقر سلب الحكم عن الحال الى ان يقال انه احسن الشامل فانه هذا من مواطن التنقل وكثيرا ما اي اخر اجوا وزما ناكثيرا غاية في الظهور فيخرج الكلام على خلافه في حال كونه كثيرا كذلك وتقرر بهذا وسم قسم المخرج على خلافه بالنقل حيث قال فقد ينزل العالم منزلة الجاهل فيخرج على خلافه بالنقل قال الشيخ المحقق يعني ان وقوعه في كلامهم كثير لا يلائم اضافة النقل الى مقابل حتى يكون الاخراج على خلاف النظر قليلا وكانه يستبعد كون مواقع مقتضى الظاهر ثلاثة الكلام مع العالم مع الخالي والمنكر واقسام خلاف مقتضى الظاهر تسعة الكلام مع العالم ثلاثة لتنزيله منزلة الخالي والكلام مع الخالي لتنزيله منزلة المتردد والمنكر لان الخطاب بناء على التنزيل منزلة آخر والكلام مع السائل لتنزيله منزلة الجاهل وكثرة اقسام الشيء تقتضي بكثرته على ان الظاهر المراد انه في مقام التنزيل يكون الزيادة والتنزيل اكثر من الوجه على مقتضى الظاهر لان البليغ اشتغل لدقة ذلك يستدعي وصف التنزيل بمنزلة العالم بالكثرة فيجعل تمام المسائل تفصيل الكلام على خلاف مقتضى الظاهر وهو متنا وفي الجهل العام والجهل الخالي والمنكر كالمسائل الا ان نزول العالم منزلة السائل جعل تنزيله منزلة الجاهل ودخوله تحت قوله وقد ينزل العالم بمنزلة الجاهل تنبيها على انه يعلم تنزيله منزلة الجاهل فتنزيله منزلة الخالي مقام والتنزيله منزلة السائل مقام والتنزيله منزلة المنكر مقام آخر فوقه ثم اليه ما يلوح له بلطف اشارة المحاطبي المخبر واليه متوجها منوجها اليه متاملا فيه مقدمة جاء الله يلوح للمكلب الى ان يخف عنه الاسوء فان وفتره الشك المحقق بالاشارة اي ما يشير للمخاطب الخبر وما ذكرنا اظهر مشترك بين المخالفة لان تقديم الملوح يستدعي جعل العالم المنزل منزلة الجاهل منزلة السائل وتقديم الملوح انما يعتبر بالقياس الى الخالي واما تنزيل العالم منزلة السائل فلجيء الى تحصيله بوجه ما وداخل فيه المنكر منزلة السائل داخل في قوله والمنكر كغير المنكر فيه بحاث لا يجيء على مثاله وما كان تقديم الملوح محتملا لان يكون موجبا لان المتردد والمنكر لان الخطاب فيشترك فيه المتردد والطالب اي بالقوة القريبة من الفعل لان بصير متردد اما بالفعل فيحتاج الى تقييده بقوله فيشترك فيه استشراف المتردد الطالب اي بالقوة القريبة من الفعل لان بصير متردد اما بالفعل لان الكلام معه مؤكد على مقتضى الظاهر وهو استشراف ان تنظر الى الشيء كالمستظل من الشمس تضع فوق حاجبيك وهو متعد بنفسه قال استشرف الى فتى العبادة فيستشرف لانه بني في كلامه لام تقوية الفعل الذي في عبادة المفتاح بعد اختصاره لان عبادته مستشرف له فلما وضع فيستشرف مكانه فيتعدى مستشرفا عقل من ان لام التقوية لا تدخل معمول الفعل متاخرا كما انه دخل معمول شبه الفعل هو في كلامه وهما مختلفان ولو لا ان الاختلاف يجب العبادة اهون من ان يجعل المعنى فيجعل ضميره للمفتاح

لا من عند انفسهم ومعنى قولهم انا اليكم مرسلون من عند عيسى عم واجابة الامة المحقة عنه بما استفاده من عبارة الكشاف هيئة لعنها اي رسولي عيسى عم الملك العلام فقال من ارسلكما قالا ان الله الذي خلق كل شيء وليس له شريك فقال صفاه واوجز الا قليل ما يشاء ويحكم ما يريد من ان كان ارسل دعوهم على وجه يظنون بهم اصحاب وحي ورسل من الله بناء على ان الرسالة من رسول الله رسالة من انه هذا معنى في وجه بالغ ومقنع وان ما اشار بقوله وكان الى وجه آخر فهو ان الله توجيها آخر فهو ان السيد المسند ينفي هذا التوجيه واستبعده جدا لان الرسل انما ارسلوا الى المحاب القرية ليدعوهم الى عيسى عم والتصديق بنبوته ولا انقياد لدينه فاي امر لهم انهم اصحاب وحي من الله بلا واسطة رسول يستبعد جدا فلا يليق ان يوجه فضلا عن ان يكون توجيها راجحا بل الظاهر ان مراد انا اليكم مرسلون من عند عيسى بامر الله تعالى وان تكذيبهم انما هو في كون مرسلهم رسولا من الله لا في كونهم مرسلين من ذلك الرسول وان الخطاب في قولهم انا اليكم مرسلون على طريق تغليب الخطاب على الغائب فيكون في الرسالة عندهم تغليبا له عليهم كانهم احضروا عيسى عم فخاطبوه بنون المعظمين من الله مبالغة في انكارها ونظير ذلك في الالتفات الى التغليب ان يبلغ جماعة من خدم الملك حكما الى اهل بلد فيقولوا ان حكمكم لا يجري علينا اذ فينا من هو اعلى يدا منكم هذا وفي نقول ولا ان استبعاده لتوجيهه الشريف لا لتجويزه ان يقولوا حكم الله في حكم ان تصدقوا عيسى عم في جميع ما جاء به فان فيه دعوتهم الى عيسى عم في الحقيقة الى الايمان بما سمعت من انه هو نزل عيسى في نفي الانكار واثبت في رسالته على اكد وجه فلا يكون في الكلام الا تغليب لهم ولا يظهر ان المراد بقوله انا اليكم مرسلون انا اليكم مرسل احكامنا ونواهينا قولهم وما انزل الرحمن من شيء فان ظنه فيه ان يكون الاحكام مرسلة وينبغي الغرض اي الكلام الملقى مع الخالي سواء نزل منزلة المنكر او المتردد ابتدائيا لا ابتدائيا فقوله ابتدائيا ان الكلام المتردد ابتدائي وانما سمي به لان ابتداء الكلام من غير سبق طلب انكار كذا نقل المحقق التفتازاني في شرح المفتاح ولكن الظاهر ان احداث صورة نسبة المخاطب من غير سبق حظ وهاهي بفضله ولا يصح ان يقال لان اصل الكلام والطلبي والانكاري يحصل بزيادة لان الكلام بقوله انهم مرسلون بقوله لان يتضمن انهم يخاطبون طلبي ويكون توجيهه بانا نعلم وقيل لان معنى اصل المخاطب ان يكون طلبيا بعيدا خاليا عالما بشهر شاهد على خلافه والثاني طلبيا والثالث انكاريا ولما كان الخلو والطلب والانكار ظاهر الحال والوجوه التي تتبعها مقتضى الظاهر كان قوله واخراج الكلام عليها اي على مقتضاها اخراجا على مقتضى الظاهر اي مقتضى ظاهر الحال في غاية الظهور وفي المفتاح واخراج الكلام في هذه الاحوال بريد الخلو والطلب والانكار على الوجوه التي ذكرت بريد الخلو عن التاكيد والتاكيد وزيادته اخراج مقتضى الظاهر بحسب مقتضى الظاهر كونه على خلافه مطلقا

وقد ينزل العالم منزلة الجاهل فيخرج على خلافه بالنقل حيث قال فقد ينزل العالم منزلة الجاهل فيخرج على خلافه بالنقل قال الشيخ المحقق يعني ان وقوعه في كلامهم كثير لا يلائم اضافة النقل الى مقابل حتى يكون الاخراج على خلاف الظاهر قليلا وكانه يستبعد كون مواقع مقتضى الظاهر ثلاثة الكلام مع العالم مع الخالي والمنكر واقسام خلاف مقتضى الظاهر تسعة الكلام مع العالم ثلاثة لتنزيله منزلة الخالي والكلام مع الخالي لتنزيله منزلة المتردد والمنكر لان الخطاب بناء على التنزيل منزلة آخر والكلام مع السائل لتنزيله منزلة الجاهل وكثرة اقسام الشيء تقتضي بكثرته على ان الظاهر المراد انه في مقام التنزيل يكون الزيادة والتنزيل اكثر من الوجه على مقتضى الظاهر لان البليغ اشتغل لدقة ذلك يستدعي وصف التنزيل بمنزلة العالم بالكثرة فيجعل تمام المسائل تفصيل الكلام على خلاف مقتضى الظاهر وهو متنا وفي الجهل العام والجهل الخالي والمنكر كالمسائل الا ان نزول العالم منزلة السائل جعل تنزيله منزلة الجاهل ودخوله تحت قوله وقد ينزل العالم بمنزلة الجاهل تنبيها على انه يعلم تنزيله منزلة الجاهل فتنزيله منزلة الخالي مقام والتنزيله منزلة السائل مقام والتنزيله منزلة المنكر مقام آخر فوقه ثم اليه ما يلوح له بلطف اشارة المحاطبي المخبر واليه متوجها منوجها اليه متاملا فيه مقدمة جاء الله يلوح للمكلب الى ان يخف عنه الاسوء فان وفتره الشك المحقق بالاشارة اي ما يشير للمخاطب الخبر وما ذكرنا اظهر مشترك بين المخالفة لان تقديم الملوح يستدعي جعل العالم المنزل منزلة الجاهل منزلة السائل وتقديم الملوح انما يعتبر بالقياس الى الخالي واما تنزيل العالم منزلة السائل فلجيء الى تحصيله بوجه ما وداخل فيه المنكر منزلة السائل داخل في قوله والمنكر كغير المنكر فيه بحاث لا يجيء على مثاله وما كان تقديم الملوح محتملا لان يكون موجبا لان المتردد والمنكر لان الخطاب فيشترك فيه المتردد والطالب اي بالقوة القريبة من الفعل لان بصير متردد اما بالفعل فيحتاج الى تقييده بقوله فيشترك فيه استشراف المتردد الطالب اي بالقوة القريبة من الفعل لان بصير متردد اما بالفعل لان الكلام معه مؤكد على مقتضى الظاهر وهو استشراف ان تنظر الى الشيء كالمستظل من الشمس تضع فوق حاجبيك وهو متعد بنفسه قال استشرف الى فتى العبادة فيستشرف لانه بني في كلامه لام تقوية الفعل الذي في عبادة المفتاح بعد اختصاره لان عبادته مستشرف له فلما وضع فيستشرف مكانه فيتعدى مستشرفا عقل من ان لام التقوية لا تدخل معمول الفعل متاخرا كما انه دخل معمول شبه الفعل هو في كلامه وهما مختلفان ولو لا ان الاختلاف يجب العبادة اهون من ان يجعل المعنى فيجعل ضميره للمفتاح

لا المخبر له أي فيستشعر فلا جل الملوح الخبز ويتبين ان يعلم ان التنزيل منزلة السائل لا يستدعي
سبق الملوح بل يستدعي ان يكون معه ما يجعله في عرضة التردد لكون الخبر مستبعدا ولكون الخبر
متهما بالسم فالكلام ليس بتوكيد خص تقديم الملوح بالذكر لكثرة وقوعه نحو ولا تخاطبني في الذين
ظلموا أي لا تترفق في ياء توجع في شأن قومك واستدفاع العذاب عنهم بشفاعتك هذا وكان
هذا النهي لما علم منه تعالى السقوم أنه تستجيبه لنجاة ابنه ويحتمل والله اعلم النهي عن المخاطبة
في طلب العفو لهم كما قال لا تذر على الارض من الكافرين ديارا أي لا تدع فيها أحدا فانهم
قد حكم عليهم بالاغراق وبالجملة هذا الكلام يشير الى توجه العذاب اليهم فتكاد النفس تلتفت
اليه او تتردد وبعد الجزم به ايضا يحتمل ان يتردد في انه الاغراق لانه لو لا واحد من هذين الوقوع
مبتدا وقد سبق واضع الفلك اذ لك قال انهم معروفون مذكورا فاكتفى المضمر في تعيين الملوح
بقوله ولا تخاطبني في الذين ظلموا ولم يقل واضع الفلك مع ان الاول يرد عليه لا تنقال
هو اغراق واشارة الى ان قوله ولا تخاطبني في الذين ظلموا تعليل لقوله انهم مغرقون
الى حبتسل بلا اشارة ولا يجب الاشارة الى خصوصية الجزء فانهم كلام المسيح حيث قال لهذا الكلام
يلوح بالجزم مع ما سبق من قوله واضع الفلك باعيننا ان نقصر حيث اقتصر على قوله ولا تخاطبني
لان قوله واضع الفلك من تتمة ما لا يليق اليه وجعل صاحب المفتاح قوله انها وما ابرق
يفسر ان التفسير لا مادة بالنسق اشارة الى الفرق بينهما وكان وجه الاشادة ان في تأكيد
احدهما تنزيله منزلة الحكم المطلوب لشقديم الملوح وقاينهما لان للحكم ما يقبل التردد
على الكاره مزاحة بوسف وظهوره فقد اجتمع فيه التنزيل والتأكيد امر النفس ما يترتد فيه
السلوح وكذا كون غاية فيه ما يفيده صيغة المبالغة وكون الحكم مما لا يقبله الوهم على تقدير
النفس نبي يوسف صلى الله عليه وسلم اوعاما وكون الاستثناء منقطعا لكن وجه في الثاني فقرد
عنه لما سادة او ظرفا ظاهرا وأما على تقدير كون المستثنى متصلا غير ظرف بمعنى لا البعض الذي هم
فيه حقا ولا يدفعه ما ذكره السيد السند في حواشي شرح المفتاح من انه لا يقبل الوهم قبل الاستثناء
فتأكيد الحكم لدفع هذا الانكار بل هو يجب لان الحكم قبل الاستثناء انما يجب ان ينكر فكيف
يؤكد لدفع الانكار على انه لا حكم قبل الاستثناء فضلا عن ان يؤكد وغاية ما يمكن ان يقال
في توجيهه دفع اقبال الوهم لانكار الحكم قبل الاستثناء لجهل المخاطب منكرا لما يقول المخاطبه
نحن نؤكد لدفع انكار مثله لما يجهل المخاطب منكرا لما يقول المخاطب مدفوعا عن قوله فانا تأكيد كلامه
لا لما قيل الاستثناء لدفع انكار تعلق به اجمالا وفيما يجب التنبيه عليه انه قال صاحب المفتاح انه منزل
من لا يكون مسايرا منزلة السائل فخرج الجملة مصدرة بان وقال السيد السند تأكيد هذا النوع
في الاستعمال بان دون غيرها وكان السر فيه كون هذه الكلمة علما للتأكيد وقال الشيخ عبد القاهر
انك في هذا المقام ترى عيد الامور والنواهي والاحكام تستحسن الكلام السابق والاحتياج له بيان

وجه

وجه الفائدة في غناء الفاء قال السيد السند في شرح المفتاح ونيف بان هذا يجعل ان يقال ان قوله
عن ان لا تفيد السببية بنفسها بل يكون لازما منها فلم يجعل السائل على طريق قوله ويجعل المنكر كغير
المنكر لان حكم السائل متعين بخلاف حكم غير السائل فانه مجمل فيه تفصيل وكذا قوله ويجعل
غير المنكر كالمنكر أو ضح من قوله ويجعل المنكر كغير المنكر فلذا قدمه وتكلم بقي من تفصيل السائل
كالخالي اذا كان معه ان غافلا او تارد عن التردد فكأنه اعتمد على مسهوله معرفته بالقياس في
تجويد اخذا تحت قوله وهكذا اعتبارات التي فرتب فائدة من فوائد الشرطية وغير المنكر
من السائل والعالم والخالي فكلهم يجعل كالمنكر اذا لاح اي بدا عليه شيء من امارات الانكار
وما يوضح في فلته وكذا اذا كان لحكم بعيدا عن القبول فالتعقيب بما هو اكثر كقوله اني قرل
جعل ابن ظلة وهو بالفتح من اعمام الذي عرم واما جعل الشاعر التمر بابن عبد الذي جاء
شقيق هو اسم جبل فان كان هو المخاطب كما يستدعيه اخر البيت فخيبة النفاق من الخطاء الى
الغيبة على طريقة السكاكي وفي قوله ان بني عمك النفاق متفوق وان كان المخاطب غيره فلان النفاق
بل المعتبر تقدير القول اي قلت لهما ان بني عمك فيهم رماح علي وعدا اي واضعا له على عرضة رد محمد
من عرض النسيء على النخيز وهذا من طرق الوجوب والشجاعة وعدم المبالاة بالخصوم فهو ايضا منكر
ان في بني عمك رماحا لكن يجعل عمل المنكرين المتفوقين انهم ليسوا اولي بأس سلاح ولا يخفى ان قوله
اي بني عمك فيهم رماح يحتمل ان فيهم رماحا فقط لكن محلها وقوتها وانهم اشجع متكوح لا يظهر ان يكون
من جعل المنكر كغير المنكر لان لا يبعدان يتكلم وجه دخول فيهم ويحتمل ان يكون تتمة معنى اي هو
ممن لو علم ان فيهم رماحا لا يجعل الرمح من خوفهم والمنكر كغير المنكر اذا كان معه اي ليتم ما انكره
اي تأمل فيه لان المتأمل ينظر في الامر ويدع من انكاره بان ينتقل الى مرتبة التردد وفي الخالي
ومتى كونه معدودا ان يكون معلوما له وتمامه القوة القريبة من الفعل ذكر في التنزيل لذا ان ولا يجب كونه
معلوما بالفعل وههنا بحث شريف نرجو ان يكون من خزائن الغيوب وهو ان الكلام هل
هو من قبيل تنزيل المنكر منزلة غيره او من قبيل جعل ما معه من قبيل المؤكد فيه ازالة الانكار وقد يكون
محل خلاف مقتضى النظر لان الكلام مع المنكر لا بد له من تنزيل فاكيدا كان او غيره واعلم ان الظاهر
يجعل المنكر كغيره ولا يظهر وجه يجعل النظر موضع المهم نحو لا ريب فيه ظاهره انه المثال المالكي فيه
حتى يكون جزأ مع المنكر فتر لنفيه التأكيد بجعله كغير المنكر وفيه ان الانكار حق لو جود كثير الشبه
فيكشفه تبكون حقا التأكيد لرد الانكار وان نفي الخلبشتي النفي بموزلة ان في الاثبات فرع به الفاء الخبر
فيكون فيه التأكيد فالحق ان يقال ان الظاهر ان يقول انه مثال لتجرد جعل المنكر كغيره لاجل المنكر
للخبر الملقى اليه كغيره فانه يصاب في رد انكار المنكرين المبالغين في الانكار انه من عند الله فقال
لا ريب فيه تنبيها على ان انكارهم كلا انكار وانما نفاية الامر فيه الريب فمقام نفي الانكار وقد تنبه في
الايضاح على انه لم يقصد التمثيل بخصوص ما وجه فقال وعليه قوله تعالى وحق القرآن لا ريب فيه

لا من وقائع العيوب م

تخصيص هذا المقام بهذا الامر اي الذي وجه الانكار وان لم يكن
الارادة منوطة به بل يكون ايراد مسند

من الكرتابين م

في نفي الريب ومقام نفي الانكار ره

واما مثل به تنبيها على ان جعل وجوه لانكاره من المقاصد التي تقتضيها الفظ فينتفي
منحة قصره من كيفيات التراكيب فيجعل من المستبعات كان الايضاح والبيان جعل قوله وهكذا اعتبارات
النفي على ان هكذا باقي اعتبارات النفي في جعله مقصودا بالعبادة وهذا تقريب يدفع لا يخفى
حقه على من له قدر فيفع وان نقل هنا انا نقول وللشارح المحقق هنا مسلك آخر هو له
المسالكون فلا علينا انه لا يصح نفي الريب فضلا عن ان يجب تأكيده كما سمعت وثانيها ان الاثبات
فيما تأكيد لذلك النكارة كما سيجئ في بحث الفصل فهو لتأكيد الحكم وهذا انكار فلا يقتضي تأكيدا
حتى يكون توالي التأكيد ملائما مقتضى الظاهر واجعل ذلك العدول عن جعله مثل ان الى جعله نظيرا
لما نحن فيه فان جعل فيه وجوه النفي وهما الريب منزلة عدمه واجاب عن الاول بان مبنى التمثيل
جعل وجود الانكار كعدمه بل الكلية في الوجود نفي الريب بالكلية عبارة عن نفي كونه محلا للريب وانما
وقع الريب بعدم التأمل والنظر فيه كما هو حقه وهذا حكم صحيح تكرر كثيرا من العلماء شفاها وكتابة
لا ذلك انكارهم الا انه جعل انكارهم لهذا الحكم كلا انكار وقلنا نوالي التأكيد وعن الثاني بانه يجب
انه بمنزلة التأكيد المعنوي والتأكيد المعنوي لا يدفع التجوز لتأكيد الحكم بحيث يفيد انكار المتكلم
هكذا التأكيد اللفظي اعني تكرير اللفظ الاول وهو جائز لغة فلا يتجه لو كان الامر كما ذكره الشيخ انه
بمؤنة ان يقول ذلك الكتاب ذلك الكتاب فتفيد مرة ثانية نصا ولا انه يفيد فيما ذكره ما اثبتنا
من ان تأكيد المنفي مع زيادة اذ فاذا كان نفي الجنس كناية عن كونه محلا للريب كان النفي
مزيدا تأكيد وهو مبالغة بضيدة سلوك الطريق الكنائي فانه مع كونه مقتضى تنزيل وجود الريب منزلة
عدمه يجب ان يكون نظيرا لامثال لا تأثم فيه فان كون وجود الريب بمنزلة العدم يكثر
كثيرا من الامثلة ايجاب تأكيد وتركه لتنكير منزلة ضده ولان التأكيد اللفظي ايضا يكون لدفع
التجوز فيجب ان يكون مراد الشيخ ان قوله لا ريب فيه بمنزلة التكرير فيدفع توهم التجوز لا
في تكرير الحكم بتقوية ما يوافق كلام المفض وهكذا اعتبارات النفي لما لم يكن في البيان كالبين
ما يقتضي تأكيد الاثبات بل كان مستوي النسبة بالاثبات والنفي اتجه ان قوله هنا نظير ولعل
الاشارة الى ما مضى قال الشارح المحقق ولما كانت الامثلة المذكورة للاعتبارات السابقة من قبيل
الاثبات سوى قوله لا ريب فيه اشار الى انه انما ذكره دفعا لتوهم التخصيص قال السيد السند انه هنا
يقتضي ان يكون قوله لا ريب فيه نظيرا صحة يكون لتوهم التخصيص مسلكا واضح هنا والا فظاهر كما
اشار الى امثلة الاثبات يعني كامثلة الاثبات امثلة النفي فاحاطها اسهل عليه كاخراج امثلة النفي
وهذا اوفق بعبارة الايضاح حيث قال هذا كله اعتبارات الاثبات وقس عليها اعتبارات النفي
كقولك ليس زيد وليس زيد منطلقا او منطلق وما ينطلق وما ينطلق زيد وما كان زيد
ينطلقا وما كان زيد لينطلق ولا ينطلق زيدا وما كان زيد منطلقا او ما كان زيد لينطلق
ولا ينطلق زيد والله ما ينطلق وما ان ينطلق زيد هذا وكيف لا وتحمله هنا كله اعتبارات

الاثبات

للاثبات نفع في كون السابق نصا في الاثبات فكيف يتضح قوله وهكذا اعتبارات النفي لدفع
توهم التخصيص في عبارة الكتاب احتمالية نفسه جدير بان يتسع لاجله الناظر عن رعايته هنا
لما في الايضاح والمفتاح في هذا المقام وهو اولى بان يعتبر في اعتبارات النفي مع وجود الشك مثل ما
فان كل ما مر في تحقق وجوده فيندرج فيه تنزيل السائل منزلة الطالب كما اشرنا اليه في
ذلك مثل لا ريب فيه على وجه ومثل ما ريب اذ ريب وعلم انه قال الصاحب المفتاح ان اخراج
الكلام على مقتضى الظاهر يستغني في علم البيان بالتصريح وظاهره يستغني بالكناية في المشهور وظاهر
في البيان المراد به لازم ما وضع له من غير قرينة مانعة عن ارادته والتصريح اللفظ المراد به ما وضع
له ولم يكن الفاظ المستبعة للتراكيب مما وضع لها اللفظ وكان اعتبار الكناية والتصريح بالنظر
غير ظاهر لم يعلم ان هذا مما هو أظهر للكناية والتصريح او يجوز فيه على التشبيه وما شبه فيه قصوره اعني
عن التصريح بالكلية وما قال السيد السند ان الفاظ المستبعة في عرف البلغاء هي الفاظ الاصلية
بر ذلك انه لو كان كذلك لكان زيد قائم بلا تأكيد مرادفا لقولنا انه لخالي الذهن من قيام زيد
فكما لا فرق ولا مزية لهذا الكلام لم يكن لتزيد قائم اذا السابق في دلالات عقلية وانتقالات
غير وضعية تكشف عن مزيته ذكاء وفطنة ولا منقبة في الانتقالات المبنية على الاوضاع اذ
يستوي فيها الخواص والعوام وايضا لا بد في الكناية من صحة ارادة المعنى الحقيقي واذا انتفى
من التأكيد الى المكرر لا يصح ان يراد به خالي الذهن وقال الشارح المحقق والسيد السند انه
يصح الارادة للانتقال من ملزومه الارادة الى ما هو الواقع ونفس الامر وهو معنى تنزيل الانكار
السبل السند وتنزيله منزلة الجاني على ما ذهب اليه السكاكي فيجيء انه لو اكتفى في الكناية بصحة الانتقال
وان امتنع المعنى الحقيقي لم يتميز الجان عن الكناية اذ لا جان هاهنا ويصح ارادة المعنى الحقيقي
فيه للانتقال انه يصدق المعنى الحقيقي ويتحقق في المقام مثلا جيئا الكلب يراد معناه الحقيقي
كما انه مع جيئا الكلب يصح لو لم يكن جيئا الكلب لا يصح ارادة الانتقال الى المعنى قبل تحقق
المجاز وظاهر كلام الشارح ان الكناية ليست بنفس الاخراج على خلاف مقتضى الظاهر بل من تنزيل الجاني
منزلة غيره فاديرا بالازم ما هو الملزوم كما هو مقتضى الكناية ورده المحقق بان الكناية تقتضي
ارادة الملزوم بالفظ الدال على اللازم لا بنفس اللازم في لا يتحقق الكناية الا على سبيل التشبيه
وعبارة المفتاح واضحة في ارادة الكناية اصطلاحية ولا يخفى انه مشترك بين كلام الشيخ وكلام
وعلى ما حققناه لك فالظاهر في الرد على الشارح ان يقال اذا كان الكناية نفس الاخراج على خلاف مقتضى الظاهر
معنى يكون صريحا فيه وان ارادة التنزيل باريد الكلام على خلاف مقتضى الظاهر شبيه بالتصريح لارادة ارادة
من غير توسط شيء فهو بمنزلة ارادة الموضوع له من اللفظ ولا يذهب المشابهة بالكناية من ان يكون
الانتقال من الاريد الى ما ريتوسل به الى الانتقال الى التنزيل قال بحسن اطلاق الكناية على هذا
التشبيه ايضا ويحمل مراد المفتاح ان اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر لا يكفي في علم البيان بسمى بالكناية

لا باخراج خلاف مقتضى الظاهر واراد باخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر فيما وضع له من غير ان ينقل اللفظ
لا بهذا الاخراج بعينه وكذلك قوله باخراج الكلام على مقتضى الظاهر المسمى بالتصريح في علم البيان
اللفظ فيما وضع له على ما هو وظيفة البيان لا هذا الاخراج بعينه وفرضه ان كلا من هذين الامرين
نظيراً في علم البيان مسمى باسم اخر قال الشارح المحقق وههنا بحث لا بد من التنبيه عليه وهو انه لا يتحقق فائدة
ان في تاكيد الحكم نفياً للشك او دفعاً للانكار ولا يجب في كل كلام موكد ان يكون الغرض منه انكار المخاطب
محقق او مقدر وكذا التجرد عن التاكيد هذا كلامه واراد بنفي وجود كون بلوغ انكار المخاطب
او مقدر ما يشمل دفع الانكار والتردد وهو ظاهر واراد بقوله وكذا التجرد انه لا يجب ان يكون
التجرد بلحاظ الذهن حقيقة او حكماً بل يكون ليفرز ذلك كان يكون لانه لا يروج من المتكلم على لفظ
التاكيد ولا يتقبل منه وبين صريح التاكيد فائدة التاكيد فيما ذكر اولا بما نقل عن الشيخ عبد
من انه قد تدخل ان للدلالة على ان الظن كان من المتكلم في الذي كان انه لا يكون كذلك
للشيء وهو بمرأى ومسمع من المخاطب انه كان من الامر ما ترى واحسب الحمد فلان ثم ان انه فعل في
ما ترى وعليه قولك رقباني في ضعفها اثنى رقبان قوي كذبون ومن خصائصها ان لطهير الشاك
مجاحسن ليس لغيرها بل لا يصح بدونها نحو انه من يتق ويصبر فانه من يعمل سوأ او انه يفلح الكافر
ومنها تهيئة النكرة لان تصلح مبتدأ كقوله ان شؤبوب وشئوة وخير ابقاء زلال ما مون من التكرة
العيش والغنى للدهر والدهر ذو فنون وان كانت النكرة موصوفة تراها مع ان احسن كقوله
ان دهراً يلم شملي لزمان يهم بالاحسان ومنها حذف الجزء نحو ان مالا وان ولدا وان زيداً
وان عمراً وان استقطت ان لم يحسن الحذف ولم يجز انتهى كلام الشيخ وما نقله عن الشيخ ليجاب
الاولى ان جميع ما ذكره من تاكيد الكلام في هذه المواضع يحتمل ان يكون فيه رد كونه رد انكار او
تردد اما في صورة التاكيد فيما كان ظن المتكلم في الكائن ان لا يكون فلانة وقع ما ينبغي
فكان الحكم في نفسه مظنة الانكار والتردد فينزل المخاطب منزلة احدهما توبيخاً على وقوعه او
تحزناً او تحسراً الى غير ذلك واما في اخلاص ضمير الشان او تحسينه فلان ضمير الشان تاكيد
الحكم وتقرير في النفس بالابهام اولاً ثم بالتفسير كما ستعرف فيما التزم معه ما هو علم في التاكيد
والتقرير تنبيهاً من اول الامر على ان المقام مقام التحقيق والتقرير فينبغي ان لا يخرج عن ان يكون
المقصد في الشك او رد الانكار واما في صورة تهيئة النكرة لكونها مبتدأ فلان ذلك لان
التاكيد مع المنكر والمتردد عدم صحة وقوع النكرة مبتدأ انما هو في موقع لا يفيد الاخبار
عن النكرة المصرفة لعدم الفائدة لعدم تضمنه فاذا كان المخاطب بالحكم على النكرة منكراً او
فيه كان الكلام فيه غاية في الافادة واما حذف الجزء مع ان عدم حسنه او جوازه بدونه فلان
للحكم المنكر يحذف فيه ما هو مناط الحكم به لئلا يفوت حسن المنكر من سماعه والتفرغ فيفوت
اليد فلعله يقبل بعين ان يجد بالتامل الثاني ان قوله رقباني وضعفها الخ رب ان قوي كذبون لا ينافي

التحزن

التحزن او التحسر وليس خبراً فيكون خارجاً مما نحن فيه من تاكيد الخبر ويمكن ان يدفع بان نقل من الاخبار
ما كان ظن المخبر فيه ان لا يكون الا انشاء كالتحسر والتحزن لانه ادخل في ذلك ط ان المقصد ان
فائدة التاكيد لا تنحصر في الخبر فيه فدل على ربقاني وضعفها الثني مع كونه انشاء اوضح دلالة ان ذلك
ان ما ذكر في ضمير الشان يرده قول هو الله احد ط ما ذهب اليه المحشون من حمل ما التاكيد ودفع الا
في نهاية الابهام بان مراده ان ضمير الشان لا يدخل عليه الجملة الشرطية بدونها وبتمثيل الشيخ يقوله
انه لا يقبل الكاف ورد الرابع ان ليس لتهيئة النكرة لكونه مبتدأ بل لصلاحيته ان يقول لتهيئة
النكرة لان تصلح لكونها مبتدأ مع وقوعها اسماً اولاً وثانياً بما نقل عن الكشاف ان ترك تاكيد
المناضين قولهم اما في مخاطبة المؤنس لانهم لا يروج منهم التاكيد ولانه لانسيادهم نفسهم
على التاكيد لعدم نشاطهم في هذا الخبر وعدم صدور ضنينهم بخلافهم انه مكفي في مخاطبة اخوانهم
اذهم فيه على صدق فيه ووفور نشاطهم وهو رابح عندهم مقبول منهم فكان مظنة التحقيق وفيه انه
يحتمل ان يكون التاكيد لصدق الرغبة لتنزيل المخاطب منزلة المنكر في ان المتكلم في مقام الخطاب
له كالمخبر مع المنكر لكمال الاهتمام بتقرير الخبر في ذهنه وعدم التاكيد لعدم صدق الرغبة لتنزيل المنكر
منزلة الخالي في انه ليس لمزيد اهتمام في الاخبار للخالي الا ان عدم الاهتمام هنا لعدم كون
المقرر في ذهن السامع مطلوباً وفي الخالي لعدم حاجته الى مزيد اهتمام بايصال الخبر فالتشابه بما
استخرج من موارد الاستعمال حيث قالوا وقد يتركون الحكم بناء على ان المخاطب بتكرون المتكلم عالماً
به معتقداً له كما تقول انك عالم كامل وعليه قوله تعالى قالوا نشهد انك لرسول الله واذا اردت ان
تنبيه المخاطب على ان هذا المتكلم كاذب في ادعاه ان هذا الخبر بوافق اعتقاده تتركون الحكم وانه
يكون مخاطبك منكراً لبطلان ما ادعاه وعليه قوله تعالى ان المنافقين لكاذبون واما قوله تعالى والله
يعلم انك لرسوله فانما اكدوا لانه تما يجب ان يبالغ في تحقيقه لانه يدفع الابهام والا فالمخاطب
عالم به وبلازمه هنا ولا يخفى عليك ان التاكيد للخبر الذي يقابله لازمه يكون المخاطب
منكراً له داخل في بيان المص لانه صرح بالحكم لان الاصل والظهور في احكام فيه دون الكلام
وتاكيد ان المنافقين لكاذبون لتنزيل المخاطب منزلة المنكر لان من شان المخاطب ان
على ايمانه ان يقبل منهم مبالغتهم في اعتقاده بوساطة وتاكيد والله يعلم انك لرسوله
لان المخاطب مع الوهم في عرضة الانكار فنزل منزلته او لا مرما اقتصر عليه التسكاكي والمص
بعد تتبع كلام الشيخ والكشاف على ما ذكر في التاكيد وتركه والله تعالى اعلم ولما فرغ من بيان
احوال الاسناد ذكر بيان الحقيقة والمجاز العقلي عقيبه ليعلم ان اسناد الشيء الى شيء قد
لا يراد به ظاهره فيعلم ان من خاطب الموحد بقوله انبت الربيع البقل لا يحتاج الى
التاكيد وليس ترك التاكيد مبنياً على التنزيل فما اريد به ليس مما يتكره الموحد ليعلم
ان مخاطبه من سمع منه انبت الربيع البقل بانبت الله البقل لا يحتج الى التاكيد لان قوله

تليف مسعودي

انبت الربيع البقل لا يفيد انكاره انبت الله البقل والانبات الحقيقة والمجاز العقليين كالانبات
مما ينكر في البيان وان كان له طريق يأتي انهما قد يقتضيهما المقال وقد يقتضي خلافهما
لا توجب تخصيص العقليين بالايراد لشمولها الكناية والمجاز اللغوي ايضا وهم تطويل البحث ثم
للشراح الترتيبي لانه ليس كسابقه مقصودا بل متطفلا وليس ايرادهما في المتن من الخلص لزعمهم
من المتن على ما ذهب اليه المفتاح كما زعم الشيخ يرد عليه ما ذكره من انه لا فرق بينهما وبين اللغويين
وبما عرفت اندفع ايضا ان الاولى ذكرهما في البيان لاحتياج بعض مباحثها الى معرفة المجاز اللغوي
والاستعارة بالكناية ولما بحث عنهما هنا كان المناسب ان يستوفي البحث حيث لا يحتاج
الى اعادة بحثهما في البيان فبحث عن مطلق الاسناد باعتبارهما لانهما لا يختصان الكلام
الخبري قال الشيخ فلذا قال ثم الاسناد وذكره بالثم المقتضي التصير ليدل على ان توهم عوده الى الاسناد
الخبري هذا هو الذي ذكره البيضاوي قدس سره في تفسير هذه المقام من سورة البقرة فاما
يأتينكم منى هدى فمن تبع هداي فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون حيث قال كرر لفظ الهدى
ولم يضمر لانه اراد بالثاني ما هو من الاول وارد عليه ان المتبادر من معرفة سبق ذكرها
العهد وكونها عين ما سبق وان جاز حملها على غير ما سبق فهي كالضمير بينة في ان النظار مرجحه
غير ما سبق مع جواز رجوعه الى ما في ضمنه ولا يذهب عليك ان العطف بثم للترتيبي لكون المعطوف
اشمل مما سبق ونحن نقول لم يضمر ليعد المرجح جدا اولا وفي توهم رجوعها الى الكلام المذكور نظر
وكثيرا ما يخرج الكلام على خلافه والمقام لاستيلاء الوهم كيفما والمشهور الثابت في اصل التلخيص كون
الحقيقة والمجاز العقليين كلاما على انه قد تقرر في موضعه انه اذا دار الضمير بين المراتب والاقرب
بعد فهو عائد الى الابعد وبقي انهما لا يختصان بالاسناد بل يجريان في التعليق نحو اجريت النهر
والاضافة نحو قوله تعالى شقاشقيهما على ما قيل وفي النسبة الوصفية نحو الربيع المنبت فتصدى
استيفاء البحث عنهما كما ذكرت يستدعي ذكر ما هو اعم من الاسناد ولا يذهب عليك انتقاض
تعريفهما بهما وسيأتي لهما الكلام تتمة وانما قال لاحقيقة عقلية ومجاز عقلي لمنع بعضهم ما لم
يقل انما حقيقة عقلية وانما مجاز عقلي لان تقسيم الاسناد اليهما لا يتم اذ كل منهما اعم من
الاسناد من وجه كما عرفت فلم يصلح قسما له وقال الشيخ المحقق لان الاسناد ما ليس بحقيقة ولا مجاز
عندك كما اذا لم يكن المسند فعلا او معناه كقولنا الحيوان جسم فكاذبة قال بعضهم حقيقة عقلية
وبعضهم مجاز عقلي وبعضهم ليس كذلك هنا وفكون منه ومنه مبني الوجهين ثم آخرا وانظر
انه لدفع قصر توهم الانحصار لا لافادة عدمه ويمكن توضيح ما يكون بان افادة منه ومنه
يكون كل من الامرين بعضا من الاسناد بالنظر الى بعض آخر لم يذكر والا فلا تكون كلا منهما بعضا
بالنظر الى الآخرين بلغو بيانه بايراد كلمة التبعيض ويمكن فيه ان يقال الاسناد حقيقة عقلية
ومجاز عقلي واختلف الحقيقة والمجاز العقليين قال المحصل المستند الى الحقيقة العقلية والمجاز

العقلي

العقلي على ما ذكره صاحب المفتاح هو الكلام وهو الموافق لظاهر كلام الشيخ عبد القاهر وموضع
من دلائل الاعجاز وقول الله وغيره انه للاسناد وهو ظاهر نقله الشيخ ابن الحاجب عن الشيخ
عبد القاهر ونسبة الاسناد الى العقل لذاته ونسبة الكلام اليه بواسطة فهو ملحق بالتسمية
بالمعقول فلذا اخرناه ووجه نسبة الاسناد الى العقل مما يفقه ان كون الاسناد في انبت الله
البقل الى ما هو له وفي انبت الربيع البقل الى غير ما هو له مما يدرك بالعقل دون مدخلية
اللغة فيه لان هذا الاسناد مما يتحقق في نفس المتكلم قبل التعبير وهو اسناد الى ما هو له او
الى غير ما هو له قبل التعبير ولا يحتمله التعبير شيئا منهما فالاسناد ثابت في محله او يتجاوز اياه
لعقل الفعل بخلاف المجاز اللغوي مثلا فان تجاوز في محله لان الواضع جعل محله غيره هذا الفرق
ولهذا يصير انبت الربيع البقل من الموجهات اذ وجد في الذهن حقيقة لتفاوت عمل عقلها
لا تفاوت الوضع عندهما وبهذا اندفع ان انبت الربيع البقل مما يكون مجازا عقليا لو لم
يكن وضع الفعل للنسبة الى الفاعل مخصوصا بل يكون النسبة الى المخصوص مقصد المتكلم فنسبته
اليه والظاهر الاول ثم هذا البحث انما يتوجه على من جعل طرفي اسناد انبت الربيع البقل
حقيقة عقلية سببي وهي الحقيقة العقلية ولذا اشتهر وتذكر لكون خبره المذكور راجح قرره
به الشيخ ابن الحاجب في الايضاح اسناد الفعل اي نسبة سواء كانت تامة او لا يكشف عنه
قوله او معناه يعني اسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف واسم الفعل
اذ اسناد معنى الفعل لا يلزم ان يكون تاما وفيه والاولى ان يقول او في معناه لان معنى الفعل
في الاصطلاح ما يقابل مثبة الفعل وهو ما يفيد معنى الفعل ولا يشاركه في التركيب ولا يبعد ان
يجعل اشتمال ابوه واخاه في معنى الفعل واحترز به عما ليس بحقيقة ولا مجاز نحو جسم الحيوان انما
اي شيء هو اي الفعل او معناه ويجوز ان يراد الترجيح الى المتقدد المعطوف بعضه على بعض بحاصل
هو احد الامرين كما تجوز مطابقته له اي لذلك الشيء سواء كان عنه كما في ضرب زيد عمرا
او لا كما في انقطع الحبل وسكن الحبل فلذا لم يقل ما هو منه ومعنى كونه له ان حقه ان يسند اليه
في مقام الاسناد سواء كان النسبة المثبتة او للاثباتية ان يكون قائما به كما في الشرح حتى
يقولنا ما قام زيد لنفي القيام حقه ان يسند الى زيد في مقام نفيه عنه بخلاف ما صام نهاره
فان الصوم حقه ان يسند الى زيد في مقام نفيه عنه لا الى نهاره فمعنى حقه ان يسند الى النهار في
قصد النفي عنه وح ذلك الاسناد حقيقة فاحفظ فانه من الدقايق والشيخ تفصى عنه تارة
بان دخوله في التعريف بتأويل التعريف باسناد الفعل او معناه الى ما هو له لو كان الكلام مثبتا
والقيام في ما قام زيد يكون قائما بزيد لو كان الكلام مثبتا وتارة بان النفي اسناد الى
ما هو له باعتبار مفهوم لازمه فنفي ما صام زيد لازمه افطر زيد فيتأدى زيد لازمه خبر فيكون المراد
بالاسناد الى ما هو له اعم من الاسناد الى ما هو له باعتبار نفسه ولازمه وسمي الثاني جوابا

اي انه يجوز تخصيص اضافة الاسناد مع الفعل بالقرينة حقيقة

تحقيقيا والاول ظاهريا ولا يخفى ان كليهما بمعزل عن التحقيق وخارج من صناعة التعريف
ويمكن ان يجعل ضمير هو لما وضمير له الى الفعل او معناه بتأويل ان من حق الشيء ان يسند الفعل
او معناه اليه لكن جعل الفعل اولى في معناه للذات اعذب من العكس والمتبادر منه ما هو له
في الواقع وخرج عن التعريف قول الجاهل انبت الربيع البقل فقيده بقوله عند المتكلم
نصر فيه فانه يتبادر منه الى ما يشمل ما هو له في الواقع ولا اعتقاد وما هو له في اعتقاد المتكلم فقط
لكن بعد تبادر منه ما هو له في اعتقاد المتكلم في الواقع فيخرج منه قولهم المعتزلي خلق الله الاشياء
كلها مخفيا مذهبه فقيده ثانيا بقوله في الظاهر اي فيما يفهم من ظاهر كلامه لمن يعرفه فانه يتبادر منه
الى تشمل ما هو له في اعتقاده في الواقع وفي الظن وما هو له في اعتقاده فقط فما هو له ليس اعم مما هو
في اعتقاده اذا اطلقه وعند التقييد يتغير معناه الى اعم فما هو له في الواقع وفي اعتقاده وبتقييده بقوله
في اعتقاد المتكلم فيخرج عنه ما هو له في الواقع فقط عند المتكلم مغيرا لهن ما هو له ومقيد فحقه ان يقال
انه لا دخل لما هو له في الاعتقاد فقط ويصح ان يقال انه لاخراج ما هو له في الواقع فقط فاذكر
السيد السند ان امثاله مغير للمعنى لا تقييد محل نظر وكذا قوله في الظن ولا يخفى انه لو اقتصر على قوله
اسناد الفعل او معناه الى ما هو له في الظن لتم التعريف وقل المؤنة والتكليف للمتعلم القاصر الضعيف
الا انه اراد التنبيه على انه لا يصح الاكتفاء بما عند المتكلم كما في المفتاح ولا بد من زيادة قيد في الظن
هذا وقد اشار بذكر الامثلة الى انه جمع التعريف بزيادة هذه القيود على ما هو له اقساما اذ بقيد
ما يطابق الواقع ولا اعتقاد كقول المؤمن انبت الله البقل وما يطابق الاعتقاد نحو قول
الجاهل انبت الربيع البقل وما لا يطابق شيئا منهما ويعلم منه جميعا ما لا يطابق الاعتقاد فقط
كقول المعتزلي بطريق الاولى فاكتفى في الاشارة اليه بجملة نحو قولك جاءني زيد وانت تعلم
انه لم يجئ ولم يكتف في الاشارة الى دخولها بطابق الواقع بقيد ثانيا وقوله وانت تعلم حال
عن جاءني زيد لانه مقول القول او مفعوله وتقديم المسند اليه فيه للتخصيص اي تعلم ذلك دون المخاطب
كما اشار اليه في الايضاح قال الشيخ في حواشيه احترازا عما اذا كان المخاطب عالما بانه لم يجئ فحينئذ
كون حقيقة بل ينقسم حتما الى احد امرين اما ان يكون المخاطب مع علمه بانه لم يجئ عالما بان المتكلم
يعلم انه لم يجئ والا فلا بد ان لا يكون عالما والا فلا يكون اسنادا الى ما هو له عند المتكلم
لا في الحقيقة ولا في الظن لوجود القرينة الصارفة فلا يكون حقيقة عقلية بل ان كان
بملابسة يكون مجازا والا فهو من قبيل ما لا يعتد به ولا يعد في الحقيقة ولا في المجاز بل ينسب
قائله الى ما يكون كما صرح به صاحب المفتاح بخلاف الثاني فان المخاطب لما علم ان المتكلم عالم
بانه لم يجئ يفهم من ظاهره انه اسناد الى ما هو عنده بناء على سهو او نسيان وفيما ذكر من الاحتراز
نفيسة هي فيما بين المباحث بحثية فالحري ان يتخذ وقاية الا ترى ان المراد بالعلم
اما اليقين فلا يلزم من اختصاص اليقين بالمتكلم تعين المثال لكونه حقيقة لجواز ان

يصدق

يصدق المخاطب بعض مضمونه من غير تردد فينقسم القسمين المذكورين واما التصديق فلا
يكون مثالا لما لا يطابق الواقع ولا اعتقاد لاعدمه واراده التصديق المطابق بعيد عن العباد
وثانيها انه مع اختصاص التصديق بالمتكلم ايضا ينقسم تقسيمين لجواز ان يكون المخاطب مع كونه
غير مصدق بمضمونه الحي مصدقا بان المتكلم مصدق به وح لا يكون اسنادا لما هو له عند المتكلم
لا في الحقيقة ولا في الظن بل يكون مجازا وما يكره وثالثها انه مع علم المخاطب بان المتكلم عالم بانه
لم يجئ يحتمل ان لا يعلم المتكلم ذلك وحينئذ يكون في ذلك الخطأ مخفيا عنه اعتقاده فيكون اسنادا الى
ما هو له عند المتكلم في الظن وهما لا بد من التنبيه عليه ان المراد بالاسناد الى ما هو له الاسناد الى
ما هو له من حيث انه ما هو له اذ قد يكون الشيء ما هو له باعتبار غير ما هو له باعتبار آخر اما في
النفي فقد عرفت واما في الاثبات كما في قول الخنساء تصفا فانها هي اقبال وادبار فان
الشيخ قال لو جعلت الاقبال بمعنى المقبل حتى يكون المجاز في الكلمة او جعلت التقدير ذات اقبال
حتى يكون من مجاز الحذف لكان مفسولا عن الفصاحة ما يمر ذوقا عند اهل البلاغة ومن قال
بمن يقيد بشانا نظر بتقدير المضاف قصدا الى اصل الكلام فيه ذلك بل المعنى انها لكثرة اقبالها و
ادبارها تجسمت من حيث المجاز في اسناد الاقبال والادبار اذ هي كانت لها من حيث القيام
بها لكنه ليس بها من حيث الحمل والايجاد فاقبلت حقيقة وهي اقبال مجاز وقد مر في المص
عن ترتيب المفتاح حيث قدم المجاز العقلي لانه المفصح بالبيان في فن البلاغة المشار اليه
بالبيان ان تقديم المجاز اللغوي يوجب فصلا كثيرا بين الحقيقة والمجاز لكثرة ما يتعلق
به وما قصد بذكرها من مزيد ايضاح المجاز بمعرفتها انما ينتظم كلا بانتظام بعض مباحث المجاز مما لا بد فيه من معرفة الحقيقة كما شاهد وقد مر تعريفه للحقيقة والمجاز
لانه اختار انهما ما ذكرها مجاز الله وغيره وظاهر كلام ابن الحاجب انه مذهب عبد القاهر
يضح تعريفهما بالكلام لانهما صفة لهما اسناد واما اشتراطه ان يكون المسند فيهما فعلا او في
معناه فلما نقله عن جار الله من ان المجاز العقلي هو اسناد الفعل الى شيء متلبس بالذي هو
في الحقيقة له والحاقه ما هو في معنى الفعل به في حكمه حتى يكتفى كثيرا بذكر الفعل في مقام الكلام عليهم
فقول المذيل امنا خارج منهما مندرج داخل في الحقيقة عند المفتاح بشهادة الشيخ عبد القاهر
له فلا يقدح في وجه العدول واما ما اعترض به المصنف على تعريفه للحقيقة من انه الكلام المفاد
بها عند المتكلم من الحكم فيه من انه غير صادق على ما لا يطابق الاعتقاد مما سبق من قولنا
جاءني زيد وقول المعتزلي المخفي اعتقاده حيث ترك تقييده بما عند المتكلم بقولنا
في الظاهر مع انهما حقيقتان من غير ريبة من اصلها ثم حتى يتم وجه العدول الى
الظن مما عند المتكلم بها عنده في الظاهر الاطلاع على السراير فنعم لا كلام في صحة العدول
لقصد مزيد توضيح والاحتراز من غفلة غير صحيح ولو سلم ان المتبادر مما عند المتكلم في نفس

وقد ذكر السيد السند ان المتبادر ما هو في اعتقاده في نفس الامر ما لا يتكرر وهو عدم الاطلاع على السراير ولا يخفى ان عدم الاطلاع على السراير لا يوجب ان يتبادر المعنى بعضه ان عدم الاطلاع على السراير يوجب ان يتبادر ما هو في اعتقاده بحسب الظن في نفسه فيقع في كذا وكذا والكلام فيه وجب طرده فتدبر منه

فتدبر

فقدم صدقا التعريف على ما لا يطابق الاعتقاد في نفس الامر لان الكلام المفاد عند المتكلم
من الحكم في نفس الامر غايته ان الافادة لم تطابق لتخلف المدلول عن الدال ولا يصح ان يقال المبتدا
ما هو اعم من ان يكون عند المتكلم في الحقيقة او في الظن لانه ينتقض طرد هذا تعريف المفتاح بنحو
ما ليس منها بان يكون ما ليس عند المتكلم في الواقع لا في الظن ومما فرقت به من مجازات العقول ان تعريف
المفتاح غير منعكس لخروج الانشائيات اذ الحكم فيها والحكم من خواص المركبات الخبرية الكلامية وغير مطرد على
مذهب الخصم لدخول نحو زيد صائم فيه اذ المبتدا ملبس بحقيقة لانه ليس في الملابس ومنه اي الاسناد
مجاز عقلي وبتبعي مجاز حكمي مجازا في الاسناد واسنادا مجازيا وهو اسناده اي اسناد الفعل
الى ملابس اسم مفعول بقرينة قوله بلا بس انفاعل ولذا لم يقتصر على انفراد المفاد له غيرها هو اي
الفعل ومعناه له وهو ما هو له فيما للمفعول المجهول واسم المفعول الفاعل وفيهما المفعول الثاني
ولا يخفى ان غير ما هو له يبادر منه غير ما هو له في نفس الامر وبقوله بتاويل يصير اعم من غير ما هو له
في نفس الامر ومن غير ما هو له في اعتقاد المتكلم في الواقع او في الظن وتقييد باعتقاد المتكلم في الظن
فهو بمنزلة ان يقال غير ما هو له في اعتقاد المتكلم في الظن والتاويل لطلب ما يؤول اليه الشيء والطلب هنا
بالرجوع الى العقل ولذا قال الشيخ هو تطلب ما يؤول اليه من الحقيقة او الموضع الذي يرجع
اليه من العقل ولا فليس الرجوع في التاويل مطلقا الى العقل والتاويل بنصب القرينة الصارفة
للاسناد عن ان يكون الى المحل له الى ما هو حقيقة الامر لا بمعنى انه يفهم لاجلها الاسناد الى ما هو
نفسه فانه قلما يصح المتاخر تحمل بما هو له بل بمعنى ان يفهم ما هي حقيقة الكلام مثلا يفهم من صائم نهاره
انه وقع الصوم المبالغ فيه في النهار وما صام صائم في النهار صائم فيه وفي بني امير المدينة انه
الامير بحيث خيل اليك انه بان او بني بسبب وكانت سببيته ما اوجب ثم التعريف ينتقض بالاسناد
الى الملابس كذلك للملابسة فانه لا يسمى مجازا كما يرشد اليه فيما يعد اسناده الى غير ما هو
للملابسة مجازا فلا بد من اعتبار كونه للملابسة فاعل واعتبر ولا ينتقض بمثل انما هي اقبال
وادبار لانه مجاز كما حققه الشيخ ولم يذكر في التعريف لخروجه بتقييد الاسناد بكونه الى تالي
بناء على ان للمض مذهبا آخر ليس فيه هذا المثال مجازا بل هو غلط واما الكتاب الحكيم والفلاسفة
البعيد والعذاب الاليم فان اديد بها وصف الشيء بوصف صاحبه فليس بمجاز وان اديد بها
الشيء بكونه ملابس ما هو له في التلبس لكونه مكانا للمسند او سببا له فيكون المجاز الحكمي
في كتابه والحكيم في اسلوبه والاليم في عذابه والبعيد في ضلاله اوله كان مجازا داخلا في
التعريف وينقض تعريفي القوم ان لا يكون مكر الليل وابنات الربيع وجرى الانهار و
لجرت النهر مجازات وقد شاع اطلاقات المجاز عليها فاما ان يجعل الاطلاق
على سبيل التشبيه واما ان يتكلف في التعريف بزيادة نحو في التركيب او في الكلمة والاشة يتكلف
ثانية بجعل الاسناد شاملا للاضافة وما يتعلق وتارة يوقف الاضافة والتعلق بالاسناد

لتضمنها

لتضمنهما اسنادا ما هما مع غاية بعدهما بينهما انواع تحمل ما يهيج من ان اسناد الفعل المبني للفاعل
الى المفعول مجاز وان اسناد الفعل المبني للمفعول الى الفاعل مجاز فان افهم التنهر من السيل حقيقة
مع انه اسناد الى الفاعل الذي هو السيل فاعل وله اي للمفعول وما في معناه ملابسا فاجيء مثلا بسيد
وهو النظر وجمع تركه شتى بمعنى مختلفة كمرضى ومرض واراد باختلافها ان بعضها ما هو
وبعضها غيرها هو كما سيبينه بالامثلة الفاعل والمفعول به يريد بهما التحقيقي والمصدر
يريد به المفعول المطلق فان المصدر مشترك بينه وبين اسم الحدث الجاري على الفعل والزمان
والمكان والسبب الذي والمفعول فيه والمفعول له ولم يتعرض للمفعول معه ونحوه لان الفعل لا يسند
اليهما كذا في الشرح وفيه نظر لان التسبيب يشمل المفعول له مطلقا فلا ينبغي التعرض لمطلق السبب لان
المفعول له بتقدير حرف الجر كما المفعول معه والمفعول له لا يقومان مقام الفاعل اما اسناد الفعل
المعلوم اليهما فانحو ضرب التاديب لليبالغة في سبيت فاكوجه انه لم يتعرض للمفعول له لان
الاسناد اليه اسناد الى الفاعل وكذا الحال فان جاني وذاكر حقيقة لافرق بينه وبين جاني زيد
في جاء في زيد راكبا وكذا التمييز فان طاب نفس زيد حقيقة ولم يتعرض لغيره لانه لا يسند اليه
الفعل ومعناه وما يتوهم من اسناد الفعل الى المستثنى في ما جاني الا زيد فهو اسناد الى الفاعل
لانه اسناد المجيء المذكور وعدمه الى غيره وهما فاعلان فان كان ما هو له ما فالاسناد اليه حقيقي
والا فمجاز لكنه مجاز ان ويبغي ان يستثنى من المفعول به المفعول الثاني من باب علمت والثالث
من باب اعلمت فاسناده الى الفاعل المفعول به اذا كان مبنيا له اي لاحدهما حقيقة كما مر
اي كما مر فيما سبق من بحث الحقيقة وما قيل من قوله انا اليكم مرسلون وقوله انهم مفرقون ومن لم
يتنبه كذلك في امكانهما الحقيقي الى المفعول والى غيره اي غير احدهما للملابسة مجازا فاصل هذا الكلام
فاسناده الى الفاعل اذا كان مبنيا لاحدهما حقيقة والى غيره مجازا لانه طلب الاختصار فجمعهما وادخل
فيفيد ان اسناد المبني للفاعل او المفعول الى احدهما مطلقا حقيقة لانه حين الاسناد الى
احدهما مطلقا حقيقة لانه حين الاسناد الى احدهما مبني لاحدهما ولا يفيد ان اسناد المبني
للمفعول الى الفاعل والمبني للفاعل الى المفعول مجاز والاسناد الى المذكر ان تكونا المناسبة
الداعية الى وضع المذكر موضع ما هو له مشاركة مع ما هو له في كونهما ملابسين للفعل
وفائدة التقييد اخراج الاسناد الى ما هو له من غير ذلك الداعي من ان يكون مجازا فانه غلط وقد
يخرج بالكلام عن الاستعمال ولا يلتفت اليه فضلا عن ان يتخرط في سلك المزايا او ينبه على ان
يميل اليه عبارة الكشاف من ان المعتبر التلبس بما هو له مولد بان مراده التلبس بما هو له ضلا
الفعل لانه مجرد التلبس بالفاعل لا باعتبار الفعل علاقة مبعدة ينبغي ان لا يعتد بها في اسناد
الفعل ومجرد تميل العبارة لا يكفي في اثبات مذهب مخالف لمذهب غيره ولهذا نسب المض مذهبه
الى غيره على ما نقله المحقق الطيبي بعض المتاخرين هنا بحث شريف وهو انه كيف يكون الاسناد

وهذا الكلام المقوله ولا بد له من قرينة توضح التعريف

ممكن تابيد مذهب المض وان قال من قبل زيد اسود فانما
انه لا يفيد شيء منه بحسب وضعه اللغوي بل بحسب قرينة بالضم عند
الاسناد الى محل شيء بليغا يا بهام دعوى الاتحاد فكذلك
انما هي اخبارها لم يجز في النسبة الايجادية التجوز العقلي
تا سبان يكون بعض من اعتبار الحقيقة والمجاز فيه بحيث
جزء هما وفي جواز استعمال المسند توجيه بعيد هذا عن ترف
باذ فتشتفي ذا صفاء وفي ما كود

المبنية للمفعول كقولنا جلس الدار وسير سير شديد وسير الليل بجانا وليس لنا سير ويجلس من نزله
الدار وسير الشديد من نزلته ويلحق به وأما الافعال المتعدية فينبغي ان يفصل ويقال ضرب
الدار ان قصد به كونها مضروبة فمجاز وان قصد كونها مضروبا فيها فحقيقة وكذا الحال في ضرب
ضرب شديد وضرب بالمثاديب هنا ونحن نقول كون اسناد الفعل المبني للمفعول الى غير المفعول
به مجازا مبني على ان وضع ذلك الفعل لافادة ايقاعه على ما اسند اليه فحيث اذا صح جلس الدار
فبتشبيه تعلق الظرفية بتعلق المفعول به ووضعه مقامه او بزانه في صورة تنبيهم على قوته فان قوي
تعلقات الفعل بعد التعلق بالفاعل تعلقه بالمفعول به بحقيقة بل بكون توهم وتخيلا كما تقول
اقدمني بلدك حتى اراك فاني اتوهم مع انه لا مقدم هنا لكنه يتحقق الاقدام المجازي الا
ان صورة الحق في صورة المقدم الموهوم مبالغة في سيبته وسيأتي في مزيد تحقيقه وضرب الدار
لا يوهم له الا جعله مضروبا ولا يأتي فيه تفصيل فهم يشكل الامر فيه في الدار وضرب بالمثاديب فانه
لا يظهر جعل الدار مضروبة بمعنى وجود في بل يتعين جعلها مضروبا فيها ولا يظهر جعل المثاديب
مضروبا له فلا تجوز فيهما بل هما حقيقتان هذا اذا جعل تجوز في الدار ظرفا ونحو المثاديب مفعولا له
كما هو مذهب الشيخ ابن الحاجب اما لو جعل مفعولا به بواسطة حرف الجر كما هو المشهور المتفق عليه
بين الجمهور فلا اشكال لكن تمثيل المض للمكان بقوله نهر جار والمسبب بقوله بنى الامير المدينة يرشد الى
انه لم يجعل النهر والامير مفعولا تبعا مثل بهما للمكاني والسبب المقابلين للمفعول به ثم اشار الى تمام
امثلة المجاز بشواهدها على ترتيب ذكرها كما هو مستفيض والبيتان للبلغاء فقال كقولهم عيشة
راضية هذا مثال اسناد ما بني للفاعل الى المفعول به وسيل مفعم مثال عكسه اذ المفعم اسم مفعول
من افعم الاناء ملأه وقد اسند الى الفاعل وشعر شاعر مثال اسناد المبني للفاعل الى المصدر
وانما صح التمثيل به مع ان الشعر اطلق هنا على المؤلف لا على تأليف الشعر حتى يكون مصدرا والظاهر
انه من قبيل عيشة راضية لانه جعل اطلاق الشعر في مقام المبالغة فجعل المؤلف عين المصدر فوصفه
بالشاعر فرع وصف المصدر به ومن قبيله وكلاهما لا يحسن وصفه بما لا يوصف به المصدر في دعوى كونه
عين المصدر او جعله من قبيل اطلاق الموصوف على وصفه او اطلق عليه ولا من اطلاق الشعر على
مستماه كما في قولك شعر فلان لانه انسب بمقام المبالغة وجعل المرفوق من قبيل واحبة دهياء
وليل ليلاء اي ما اعتاد به العربي اخذت فوصفه بتنبيهها على كماله وبلوغه النهاية ونهار صائم
مثال اسناد المبني للفاعل الى الزمان وبنى الامير المدينة مثال لاسناد المبني للمفعول الى الفاعل المكاني
للباقي فتركه على المقايسة قال الشه المحقق واعلم ان هذا المجاز قد يدرك عليه بحيث كاد يكون
كناية كما ذكروا في قولهم سل الهموم ان من المجاز العقلي حيث جعل الهموم محزونة بدليل اضافة السل
اليها وهذا وفيما ذكره نظر لان سل الهموم حقيقة تركيبة الهموم او الهموم بجعل التفوق والظرفي او التبيني

ولا يجوز ان يكون هنا مفعول به صح

او التسببي منزلة التعلق الايقاعي ما وقع التسلية على الهموم مبالغة في تعلقه التسببي او الظرفي
وليس في ذلك جعل الهموم محزونة وكيف يكون الكلام كناية عن جعل الهموم محزونة والطالب التسلية
الذي هو المعنى الصريح مقصودا بالافادة وقولنا في التعريف بنيا ولم يخرج نحو ما مات من خوف الجاهل ابن
الربيع البقل ونحو شفى الطبيب المريض وغيره من حقايق تطابق الاعتقاد دون الواقع زاد لفظ النحو
لعدم اختصاص الاخراج بما مر ولم يقل يخرج ما مر من نحو خوف الجاهل اذ لم يسبق نحو خوف الجاهل بل
خوف الجاهل اذ ذكر النحو فيه للتمثيل لا للتقييد فتأمل ولا تغفل وانما نقض لبيانا هذا القيد من قيود
هذا التعريف وخص هذه الفائدة بالبيان مع ان له فائدة اخراج الكواذب مطلقا وفائدة صادقة
بنحو الاعتقاد كقول المعتزلي الحي خلق الله الاعمال كلها الا انه لما ادخل خوف الجاهل في تعريف الحقيقة
بقيد منه المتكلم تبادر الى الوهم انه يجب ان يذكر في تعريف المجاز ايضا ليخرج بانا ضافة الى ما هو له
عند المتكلم من تعريف المجاز فلما اهمل قيد عند المتكلم لم يخرج وانما بقي خروجه ويسترشد لهذا مع انه
للخفاء فيه لان الجاهل ليس بمتأول ولما ان ظاهر كلام المفتاح بل صريحه يدل على انه لو لم يكن في
التعريف قيد المتكلم لم يخرج ويبطل بطرد التعريف وجعل الشه المحقق وجه التعرض التعريض بالخطأ
وما ذكرناه لك انفع فان قلت لو كان المراد ما ذكرته ينبغي ان يتعرض ايضا لطرفي قول المعتزلي
لانه دخل في تعريف الحقيقة بقيد في النظر فيتبادر من ترك هذا القيد في تعريف المجاز انه لم يخرج
عنه قلت التأويل يدله دلالة ظاهرة على اسناد الكلام معناه الى غير ما هو له في الظاهر بخلاف اقتضاء
كونه معتقدا له ولهذا اي لان قول الجاهل خاطب بقيد التأول عن حد المجاز ثم يحل نحو قول اي
قول الصلتان العبدي اشاب الصغير وافنى الكبير كر الغداة ومر العشي على المجاز اي على اسناد
الاشابة والافناء الى كر الغداة ومر العشي لكونهما ملابسين له عند المتكلم ولم يجعل معناه هنا
الاسناد وقال الشه معنى قوله لم يحمل على المجاز لم يحمل على اسنادها فيه مجاز ولا يخفى ان العبادة
ما لم يعلم او يظن اي لانتفاء احد الامرين لا احدهما لانتفائهما لان احدهما لانتفائهما لا يكفي بل
لا بد من كلا الانتفائين وهو اما من تردد المنفي لا من تردد النفي بان يقال العالم يعلم او
يظن فاعادة لم فيه كما فعله الشه في شرحه لا يصح فان قلت لا يكفي انتفاء العلم والظن بل لا بد
من انتفاء التصديق مطلقا اذ يكفي في الحمل الطرح الفراسخ مطلقا كان او لا قلنا فاقوله بل
الظن بالعلم يراد به ما عدا العلم بقرينة قوله ما يعتقد لكان اوضح واخصر ولما احتملنا ما مصدرية
غير ظرفية وما لم يعلم مفعولا له بتقدير لام العلة لم يحمل لوجود شرط حذفها خلص الكلام عن
بتجه على الشه حيث جعل ما لم يعلم ظرفا اي ما دام لم يعلم من انه يفيد ان حمل البيت على العلم بذلك
على المجاز وهو خلاف الواقع وفيه ان بمعنى ما دام يجعل الفعل مستقبلا ولا يساعد المقام
وقوله ان قال لم يرد ظاهره مكان قوله فتأمل لم يعتد بظاهره لان العلم بعدم الاعتقاد لا يكفي
في الحمل على المجاز لانه يجوز ان يعلم مع ذلك العالم ان مخبر اعتقاده وقوله لم يحمل على المجاز

يحتمل الحمل على الحقيقة وانتوقف في الحمل قال الله المحقق حين خفي التناول يحمل على الحقيقة لان
اسناد الى ما هو له عند المتكلم في الظن وقال السيد السند منشأ هذا الحكم التسوية بين
الحقيقة العقلية والحقيقة اللغوية فكما ان اللفظ ظاهر في المعنى الموضوع له اذا خلا عما يصرف
عنه فرضه في جملة اسناد الى ما هو له عند المتكلم في الظن مضافا نظرا الى ظاهر البيان الى ظاهر حال
المتكلم ولهذا فسر بان لا تنصب قرينة على خلافه هذا وفي قوله ولهذا تم يحمل آه نظر لجواز ان يكون
عدم الحمل لعدم ظهور صدق تعريف الحقيقة عليه لكون خارجا عن تعريف المجاز بقيد التناول
كما استدل متعلق بعدم الحمل اي ولان التناول يخرج الكلام عن المجاز فتحقق عدم قبول الشاعر على
المجاز لعدم ظهور التناول كما لا استدلال في شعر ابي النجم على مجازية اسناد فيه اذ لو لا التناول
لم يستدل على مجازية بشيء بل يكفي فان المسند اليه فيه ليس ما هو له والتنوين للتنكير
مجهول وقد جعل تقدير الكلام ما لم يجلم او يظن ولم يستدل بشيء على انه لم يرد ظاهره كما استدل
ولا يخفى مع انه تكلف لا حاجة اليه يوجب ان يتوقف الحمل على المجاز على الاستدلال مع انه كثيرا ما
يحمل على المجاز لظهور استحالة قيام المسند بالمسند اليه عقلا على ان اسناد ميز الى جذب الليالي
في قول ابي النجم فر اصبحت ام الجنا وقد جنى على ذنبا كله بالزفر وان كان يجوز الى
حذف مفعول لم اصنع بخلاف النصب فانه يكون مفعوله ليفيد عموم النفي ولان الكل
المضاف الى الضمير لا يكون الا تاكيدا او بدلا للعامل المعنوي من ان دلت اي تزيني بالذنوب تهمة
من اجل ان كبرت وانثنى الهموم الشر ايدي التسوان ينبغض الشيب ويطلبن كالشباب المحبب
راسي كراس الاصلع في القاموس الصلع انحسار مقدم الراس لنقصان مادة الشعر في تلك
البقعة وقصورها عنها واستيلاء الجفاف عليها ولتطاير الدماغ عما بين الهجف فلا
يستقيه بسقيه اياه وهو ملأ وصلع كفرح وهو اصلع وهي صلعاء ميز عنه فنزع عن فنزع
جملة مفسرة لمرفوعة راسي كراس الاصلع مبنية لوجه الشبه وعن اثانية بمعنى بعد والفنزع جمع
فنزعة وهو الشعر المجتمع حول الراس والموفي ميز وسلب عن الراس فنزع عنه بعد فنزع فصار
شعر فراعي راسه فنزعان منفصلة بعضها عن بعض جذب الليالي اي مضى اكثر العمر من قولهم
جذب الشهر مضت عامته وعبر من ايام العمر بالليالي بتنبيها على شدتها وقيل ان العمر بقوة الزمان
بالليالي لان غرة الشهر هلاله ومنها ابتداء السنة وما ذكرنا ابلغ وانسب وفي
جذب الليالي بمضيها بتجريد الجذب عن بعض معناه كما في الشرح مستغنى عنه بما ذكرنا ابطى او اسرع
اشارة الى شدة الليالي بحيث يقال قصرها ابطى او اسرع لامبالاة بك اذ لا تفاوت بين عنك
وبطئك وهو حال عن الليالي بتقدير القول او اشارة الى اختلافها في العسر والسهولة وتداوله
العيش فيها وطيبه فبعضها تمر بقاله ابطى وبعضها تمر بقاله اسرعي واختلاف العيش اكثر
تاثيرا للهرم وضعف البدن من دوام العيش ولا يخفى ان وصف الليالي بالاختلاف لا ينافي

مع تفسير ابطى واسرعي بالتسوية بين حالتها في صرفها بالاختلاف مع هذا التفسير كما فعله الشيخ
نظر مجاز خبر ان بقوله متعلق باسند فعيبا اي عيبه قوله ميز عنه فنزعا من قنزع افناه اي جعله
فانيا اي معدوما لتنزيله منزلة الفاني للاشراف على الفناء او فانيا بمعنى هذه فني بمعنى التفنع
وهو هم فنزع والضمير للشعر او للابي النجم قيل الله للشمس الطلعي اي اراد به طلوع الشمس حتى اذا
وان ما في قوله فارجعي والمعنى افناه ارادة الله جذب الليالي لان جذب الليالي لطلوع الشمس الرجوع
ووجه الاستدلال انه يدل على ارادة موجد وبيانه ان القصد وعن الموجد من القرائن فاسند
ميز الى الليالي المجزوية لانه زمان او سبب وانصامه اي المجاز العقلي كما يقتضيه بيان الاضاح
والمفتاح خلافه لكن لا اختصارها بالمجاز في الحقيقة متروكة للمقايسة لقلة الاهتمام بها
ولك ان تفسر الضمير بكل واحد من الحقيقة والمجاز ونجعل الامثلة لكل منهما باختلاف فيما
من القصد وعن الموجد والجاهل لكنه نكلفنا باباه عود ضمير هو في القرآن كثير الى المجاز
مع انه يوهم انه لم يقل بخرق الى المؤمن كما قال سابقا بخرق الجاهل واختصار الاضاح
في الاربعة على مذهب المصنف لا يشكل بانظر الكملة وان عرف الحقيقة والمجاز بالكلمة لان
طرف الحقيقة والمجاز لا يكون جملة عندهم لانه اشترط في المسند ان يكون فعلا او ما في
معناه نعم يشكل على مذهب السكاكي حيث جعل الحقيقة والمجاز مطلق الكلام فانه يجوز على مذهبه
كون المسند جملة كما ذكره الشارح فيه ويشكل على مذهب المصنف بقولك ستر في ليلى وقد اريد
هذا اللفظ حين سمعها فيه فان من سمع من يلفظها وليلى اذ ذاك مريد بها نفسها ليست
بحقيقة ولا مجاز لان اللفظ اذا قصد به نفسه وان دل على وصفه لنفسه لا يوصف بالحقيقة
ولا بالمجاز ولا بالاشتراك صرح به الشارح في شرح الكشاف وقول السكاكي اجاء في زيد فانه حقيقة
وطرفها جملة ويشكل الحصر مطلقا لجواز ان يكون الطرف كناية وانما بين هذه الاهتمام يتضح
الفرق بين هذا المذهب وما سيأتي من مذهب عبد الجبار المجاز العقلي الى الاستعارة بالكناية
التي طرفاه لا يكون الا مجازين ان جعل التخييل مجازا وحقيقة ان جعل التخييل حقيقة وهذا
يوجب تخصيص البيان بالمجاز وقال الشارح فائدة البيان التنبيه على ان الاسناد المجازي لا
التطرف عما هو عليه وازالة ما عسى ان يستبعد من اجتماع مجازين او حقيقة ومجازة كلام
واحد وان مختلفين اقول بل لازالة استبعاد تحقق المجاز العقلي لان ما ذكره من الاسباب
يوجب هذا الاستبعاد لان المجاز العقلي لا يخرج عنه لان طرفيه اما حقيقتان اي كلمتان مستعملتان
فيما وضعتا له في اصطلاح التخاطب نحو انبت الربيع البقل البقل ما نبت في بزه لا في اصل
ثابت كذا في القاموس والربيع ربيعان ربيع الكلا وربيع الثمار فالمراد بالربيع الكلا فالاسناد
حقيقة ليس بواضح ومن جهة اخرى وهو انبات البقل من بعض اجزاء الربيع لان جعل
او مجازا اي كلمتان مستعملتان في غير ما وضعتا له في اصطلاح التخاطب لعلاقة بينهما نحو احيى

مع قرينة مانعة عن ارادة ما وضعتا له

اى جعلها نافعة فان ما ينفع كالحى وما لا ينفع كالميت وحقيقته اعطاء الحيوة وهو صفة
تقتضى الحس والحركة وبفقدانها الموت والبدء شباب الزمان اى الازمنة المتقابة على
آن الشباب جمع شاب على ما فى القاموس وهو اما مذهب من جعله مصدرا والمراد به قوتها المو
الموهومة فى الغابة والشاب حقيقة حيوان حار رطب الغريزة مشبوبة مشتعلة اى فى كمال القو
الى مختلفان نحو انبت البقل شباب الزمان واجى الارض الربيع واعتبار الهيئة الزائلة
على المجاز ايضا هنا لانها اما حقيقة نحو انبت الربيع واما مجاز نحو انبت الربيع البقل
بجعل الجزء ولو اعتبر مع البقل الطرفين لحصل باعتبارها اقسام كثيرة فليتأمل
ولا يخفى ان الاستبعاد فى اجتماع مجازين او حقيقة ومجاز فى الاسناد باعتبار نفسه
وما يدل عليه اكثر من الاجتماع باعتبار الطرفين وهو اى المجاز العقلى فى القرآن كثير
رد على من انكر وقوعه فى القرآن عقليا كان او لغويا فلتقاسم الاوهام بالطرفة ثم اعلم ان فى
التبا من تنمن جملة ساجدين اى فى القرآن هذه الجملة وبنا الانكار على ما هو او هو من بيت القلبون
حيث قالوا لو وقع المجاز فى القرآن لصح اطلاق الجوز عليه سبحانه وتعالى وانه ضعيف مع الكثرة ذكر
عدة آيات على سبيل التعداد ولم يقل نحو واذا تليت لانه لو اعاد النحو اى فى كل آية لزم تمثيل الكثرة
بآية واحدة ولو لم يعد لتوهم فى بعض الآيات ان العاطف محكى كما فى الآية الاولى قال الله تعالى
لم يقل نحو اياها للاقتباس منوا فانليت عليهم ايات زادتهم ايمانا وتصديقا بوقوع المجاز
العقلى فى القرآن كثيرا والمقصود ان اسناد ذات الى ضمير الآيات مجاز لانها فعل الله والآيات سبب
والبحث عن ان الايمان هل يزيد ام لا وهل الآية موقتة او على ظاهرها وما تأويلها مقام آخر
نتجة على ايهام الاقتباس اذ زيادة الايمان كيف تتصور فى شان متكرر وقوعه فى القرآن والزيادة
فى الزيادة من سبق الشوت وتوقفه بان تلاوة آية توجب الايمان وتلاوة الآيات تزيد من
لم يتفطن ادعى ان الزيادة دنيا فتستحيل فيما لم يسبقه الثبوت وفيه ما فيه بعيد فان قلت الم
يجعل اقتباسا بل جعل شاهدا وايهاما للاقتباس قلت لانه صرح به فى الايضاح حيث قال
كقولهم واذا تليت بجاز ان ما عدا من المحسنات البديعية هو الاقتباس لا ايهام مديح
اى فرعون ابناءهم اى ابناء بنى اسرائيل فيه اسناد الذبح الذى هو فعل الجيش الى السبب
الآمر يسوغ اى ابليس عنهما اى آدم وحوا لما سهما اسند فعل الله الى ابليس لانه صار سببا
بوسوسته له وحشم لهما على اكل الشجرة كيف تنقون ان كفرتم يوما يجعل الولدان شيبا
جمع اشيب ظرف للجعل جاعلا والجاعل هو الله تعالى وجعل الولدان فيه شيبا كناية عن طوله
وكثرة اهواله وشدة امره فان الشدة من موجبات سرعة الشيب واخرجت الارض اثقالها
جمع ثقل وهو متاع البيت والمراد به دفائنها وخزائنها منسوب فعلا الله الى مكانه كذا فى الشرح
والاظهر اسنادا الى المفعول به لان الاخراج من احوال ما فى الارض وكذا جعل الاخراج فعل

فعل الله كجعلهم متنع لباس آدم وخوافعله تعالى حتى احتمال ان يكون الفاعل فيهما الملائكة ولا
لتعيين الفاعل من السمع وهو غير مختص بالجزء اى المجاز العقلى غير مختص كما يتوهم من بعض
اصاميسوفيه انه كما يوهم الاختصاص بالجزء يوهم الاختصاص بالمثبت فدفع الوهم قاصر كما يتم
من ذكره فى بحث الاسناد الجزء ولك ان تقول ان كثرة الوقوع فى القرآن غير مختص بالجزء بحث
فى الاستثناء نحو يا ابها ما ذا بن لى صرحا اى قصرا اسند البناء الذى هو فعل البناء الى ضميرها ما
الذى هو آمر البناء والبدلة اى المجاز العقلى من قرينة صارفة عن ارادة ظاهره لانه اشعر
فيه التناول وهو مبنى نصب القرينة على عدم ارادة الظاهر اما تفرضه مع استفادته من قيد
التناول التفصيل لها فيجب ان يكون ذلك البيان للتناول فينبغى ان يذكر متصلا بما يتعلق به ولا يفصل
بينه وبين ما يتعلق به ببيان الاقسام وحديث كثرة الوقوع فى القرآن وعدم الاختصاص
بالجزء لا يشترط قرينة معينة لما هو الحقيقة ولهذا اختلف فى انه هل يلزم له حقيقة اولا
وجد تكون معروفة خفية واذا لم تظهر قرينة صارفة فان كان الظاهر مرادا يحمل عليه وان كان
كاذبا فان لم يتنه يحمل عليه والسيل السند بتوهم وقد عرفت ما هو الحق لفظية كما مر فى قول
اى النجم ولا يخفى ان قوله اضاء قبل الله يصرف قوله ميز عنه قنزعا آه عن ظاهره لدلالة على
انه كان موضحا فقابل قوله صدوره عن الموضح له تقتضى ان يفيد الصدور عن الموحد
بما اذا لم يعلم من لفظ مقارن بالكلام او معنوية جاز اجتماع القرينتين لا بنافى التنافى
بين وجهيهما كاستحالة قيام المسند بالمذكور اى بالمسند اليه المذكور لفظا او تقديرا
عقلا يعنى كاستحالة قيام المسند بالمذكور فعقلا تميز من نسبة الاستحالة الى الاحتمام
باعتبار انه فاعل الاحالة كما قالوا فى امتلاء الاناء ماء والمراد باستحالة العقل على سبيل الاستقلال
من غير ان يحتاج الى الاستعانة بنظر او غيره يعنى استحالة جلية البداهة كقولك تحيتك
جاءت الليل وعادة اى باستحالة العادة ذلك نحو هزم الامير الجند الا فلان كاستحالة نسبة
المسند المذكور ليتنا ولى نسبة الفعل المجهول لوصدوره عطف على الاستحالة اى صدور
المجاز وادجا على الكلام بقطع سلك الضابط عن الانتظام فلا نفع فيه وان اوقع الله فيه
عبارة الايضاح فى هذا المقام عن الموضح لا بد من تقييده بغير المحتمى حال والا لشمل المستفى
عن التقييد كصدوره ممن لا يرضى به فى مثل اشاب الصغير متعلق بالظرف فانه اذا صدر عن
الموحد يحكم العقل بانه مجاز لكن كل عاقل اذ كل عقل لا يأبى عنه بل كثير من العقول القاصرة يحكم
ومعرفة حقيقته الاولى ان المعرفة اذا المعهود المتعارف وصف العلوم بالظهور والخفاء الا
والمراد ان حقيقته انما ظاهرة والمراد الحكم على المفرد المقدر للحقيقة سواء كان متحققا
او لا فلا يحتاج الى تأويل بان معرفة مسند اليه لو اسند اليه لو اسند اليه سواء كان الاسناد حقيقة او ظاهرا
كما فى الشرح وان وجه بانه انما اقوله لما ذكره من انه لا يلزم ان يكون المجاز حقيقة بل الا

قوله الا ان عرفت آه اى عند شرح قوله ان قائلهم آه

ان يكون له مسند اليه كان الاسناد حقيقة أما الاسناد فيجوز ان لا يتحقق اصلا وكيف
لا ولا يجوز ان يكون الفعل مسندا ولا يسند الى فاعل لا يوجد اصلا فالمجوز الذي اصله هذا الاسناد
ليس لمجموعه فاعل يحقق بل المتحقق في هذا الكلام التشبيه على انه يكفي في المجاز القرينة الصارفة ولا يجب
القرينة الموضحة لحقيقة الاسناد بل ربما يجاز حقيقة خفية لا تظهر حتى انكر الشيخ وجوب الحقيقة
للمجاز وأورد على التشيخ انكاره لان الفعل يستحيل بدون المسند اليه فاية انه قد يكون خفيا وفيه
انظر التصحيح لله تعالى اليه اشار بقوله وما خفية كما في قولك شرفني وبنيك اي سرني الله عند
رفيتك وتبع في هذا الرد الامام الرازي كما تبعه صاحب المفتاح الا انه قال لا يجب ان يجعل المسند
اليه مما يرى به بديهة لو كان المتكلم يجعل خالق الافعال الله تعالى فاجعل حقيقة الاسناد اليه
ما قال ان الاسناد حقيقة لانه يدور على الخلق بل عند الحكم بان هو تعالى خالق الافعال كلها
ضربت زيدا حقيقة وضربه الله مجاز فحكم العقل فيه ان يكون عنده كلمة فاعلا حقيقيا فاعتبر
الحقيقة الاسناد اليه والحق مع الشيخ يريد انه لا يجب في المجاز العقلي قصد حقيقة ولا يجب
ان يلاحظ للفعل فاعلا حقيقيا فانك في اقدمتي بابك حتى لا تقصد اقداما حقيقيا فالحق
تعلق فاعله المحقق السبب الذي هو الحق بل تريد افادة القدوم للحق فالحق في سببيته
لحقه كانه فاعل فتوهم اقداما ومقدوما وتضيع الحق موضع المقدم الموهوم مبالغة في نسبته
فان صدق هذا الكلام على وجود القدوم ولا يطلب منك وجود الاقدام الموهوم والتجوز
ان انظر سرني الله بسببك في بنيك ليكون اسناد سرني الى الرؤية اسنادا الى السبب أما
جعله اسنادا الى الزمان فيحتاج الى تقدير اي سرني زمان رؤيتك وعنه مندوحة ويمكن ان
يوجه قوله عند رؤيتك بانه ليس للتشبيه على ان الاسناد الى الوقت بل للتشبيه على ان النسبة ما
بالله وجود الفعل في هذا الوقت وقوله اي ابي فراس على ما في الايضاح وهو ابن هانئ
الشاعر المشهور على ما في القاموس وقال انشده ابن المعتز فمن قال ثنائي بين قوليها
لجاز ان يكون كتبان لم يات بشيء بين بنا اي صفحتي قرطاس يفوح سنيا هما القمر بين بنيك وجهه حسنا
اذا ما وجهه نظرا اي بنيك الله حسنا في وجهه جعل وجهه مائدة ينال منه الوان نعم الحسن
اللذيذة بنيك الله كلما نظرت في هذه المائدة لونا من النعمة يلتذ به وما يقال للفعول
الثاني في بنيك يجب ان فتح اضافته الى الاول كما في زاده الله رضا اي زاد مرضوه رضا
لا تصح اذ لا يصح بنيك الله حسنا في وجهه فلا بد من جعل بنيك بمعنى بنظر اي بنظر الله
حسنا في وجهه قرائن دفع بما ذكرناه ان بنيك الله حسنا في وجهه بمنزلة بنيك الله
حسنا في مائدة وجهه فبهذه الملاحظة تحسن اضافة الحسن الى المخاطب على ان جعل بنيك
بمعنى
بنظر فاسد لانه ليس متعديا الى مفعولين وقد رجح بترجيح وجهه في اول البيت وانشاد

اشارة

اشارة لطيفة فاخره الى الترجيح فان القمر اذا زدت النظر فيه ترى فيه اشياء غير مستحسنة
كالخرش وفيه مع ذلك اشارة الى انه على اضداد الاشياء فان الاشياء اذا تكررت نفرت النفس عنها
وفقص حسنها بل ربما تكره واعلم ان عندي نظم المجاز العقلي في سلك الكناية بان يجعل
اثبات الربيع لاثبات الانبات للربيع وجعل الربيع فاعلا منتقل منه الى المبالغة في ظرفية الربيع
للانبات وهو عندي كالامر مضيئة فيه وكذا يريد بقوله بنى الامير يشتق منه الى كثرة مدخلية البناء
في كمالة الفاعل فان قلت كيف يصح منك اثبات الانبات للربيع ولا اثبات له قلت اني بجعل
المجاز امرا لا امتناع ارادة المعنى الحقيقي قلت صح اثباته له عند الوهم كما قيل انبت الربيع
في وهمي بقلا منبتا في الوهم يلزمه كثرة المدخلية في الانبات واكثر السكاكي اي الكل المجاز
العقلي وقال ليس في كلام العرب مجاز عقلي ولك خفاء في ان ما ذكره ليس الا احتمال امثلة المجاز
العقلي لا استعارة بالكناية ولذلك لا يتم نفيه حتى لو تم لم يتم نفي الاستعارة بالكناية ايضا في
تلك الامثلة باحتمال المجاز العقلي فيكون كل منهما متكرا في تلك الامثلة ونحوها ويكون
الثابت احد الامرين والداعي اليه انه يقلل الانتشار ويجعل الثبات ادوات البلغاء اقرب الى
الضبط وعورض بان هذا الاعتبار يوجب تشبيه الربيع بالقادر المختار واداعا انه
وهو بعيد جدا بخلاف المجاز العقلي فان فيه تشبيه ملابسة الربيع بالانبات بملابسة
الفاعل الحقيقي وبان جعل الامير في هزم الامير الجند من عداد الجيش وبمنزلته امر مستبعد جدا
ويمكن دفعه بان تشبيه الربيع بالفاعل الحقيقي والمبالغة فيه ربما يكون لاعتبار التشبيه
بخصوصه أما كثرته بالفاعل فلا استبعاد في جعل الامير بمنزلة الفاعل الحقيقي للهزم وأما
الاستبعاد في جعله بمنزلة الجند ملحوظا بصفة الجندية ذاهبا الى ان مامر ونحوه استعارة
بالكناية ذكر بلفظ ذاهبا قوله تعالى اين تذهبون واختار مامر ونحوه على انه بالضمير
الراجع الى المجاز العقلي احضار المامر بخصوصه لان فيما يستبعد ذه المالا استعارة
بالكناية كما في انبت الربيع البقل وهزم الامير الجند وكما في الحي الارض شبابا بالزمان اذ يفيد
الاستعارة من المستعير ولما لم تكن الاستعارة بالكناية معلومة اشار الى بيانه بقوله
على ان المراد بالربيع الفاعل الحقيقي ولعله اشار بقوله الفاعل الحقيقي دون الله تعالى الى ما ذكر
من دفع الركاكة بقرينة نسبة الانبات اليه فان الاستعارة بالكناية عنده ذكر المشبه
وارادة المشبه به بقرينة استعارة ما هو خاصة من خواص المشبه به لصورة توهمت في المشبه شبيهة
بتلك الخاصة واثباتها للمشبه فحقوله بقرينة نسبة الانبات اليه
نظر ويجب ان يتكلف ويحمل على ارادة بقرينة نسبتها هو شبه بالانبات اليه وفيه ما يقال ان
السكاكي وان اشترط عنه ان قرينة المستعارة بالكناية عنده اثبات الصورة الموهمة
المتوهمة بالاستعارة التخييلية الا انه ذكر في بحث جعل المجاز الاستعارة بالكناية ان

قوية اذ قد تكون امرا محققا كما في انبت الربيع البقل وبهذا الكلام يستغني عن التنادر لم

في قوله وعلى هذا القياس غير نظر لانه لا يمكن قياس الفرعية في اكثر الامثلة طيه ظاهر ان ما ذكره

ليس نصا في ان الانبات محمول على معناه اللغوي حتى يتبع ما اشتهر منه كما تطابق عليه كلامه في انبت الربيع

في فن البيان في مقامه انشاء الله تعالى وفيه نظر اذ جعل كل تركيب يشتمل على المجاز العقلي مشتملا

على استعارة بالكناية نظر لانه بطل لاستلزامه امورا باطلة وبطلان اللوازم مستلزم لبطلان

الملزومات ولانه ينتقض هذه الدعوى بكل تركيب يشتمل على المشبه به والمشبه فانه لا يصح

اخراجه عن كونه مجازا عقليا بجعله مما يشتمل على الاستعارة بالكناية لان فيه ما يمنع عن ذلك الجعل

فاشار الى الدليل الاول بقوله لانه يستلزم الخ والى الثاني بقوله ولانه ينتقض الخ ولا يخفى ان الاقتصار

لا يختص بنهار صايم بل كل ما ذكر في الدليل الاول ينتقض به الدعوى لانه لا يصح اخراجه

عن الاشتمال على المجاز العقلي بذلك الجعل لوجود المانع كما لا يخفى ان استلزام الجعل المذكور الباطل

لا يختص بنهار صايم على وجه ذكره بل يجري فيه باعتبار اشتماله على طرفي التشبيه فكل ما التخصيص بنهار صايم

ثم استلزام ان يكون المراد بعيشته في قوله تعالى فهو في عيشة راضية عيشة صاحبها ليس بمقابل لعدم مضي

الاضافة واخويه كما يوهمه ظاهر العبارة بل هو بعينه معتبر في الجميع اذ يستلزم ان يكون المراد

بالنهار فلان نفسه وان يكون المراد بضميرهما من الهلة وبالربيع هو الله تعالى ومدار الفساد

عليه فانما المقابل لها عدم صحة ان يكون العيشة ظرفا لصاحبها فالاولى ان يقال يستلزم

ان لا يصح جعل العيشة في قوله تعالى فهو في عيشة راضية ظرفا لصاحبها والاولى بنهج عيشة لفلان يوم

ان تزل التحريفية وايراده في اخويه بناء على انفراده بخلافهما فانه فاسد لان قوله تعالى خلق

من ماء دافق في سلكه كما صرح به في الايضاح قال الله تعالى خلق من نطفة خلقا من بعد خلق في ظلمات

الماء اي بصبة ودرة بورود خلقكم من نفس واحدة ويدفعه ان مراده انه لا معنى لذكره في مقام بيان

المخلوق من الماء كما يشعر به نظم القرآن ونقول لا معنى لوصفها بانه يخرج من بين الصلب والترائب

وقوله لما سيأتي الاولى بحاله ان يذكر بعد قوله بناء على ان المراد بالربيع الفاعل الحقيقي بقرينة

نسبة الانبات اليه بتحقيق انه لم لا يجوز ان يكون هو في عيشة راضية من قبيل لهم فيها دار

الخلد فتامل وان لا تصح الاضافة في نهاره صايم مما اضيف فيه المنسوب اليه الذي غير ملحوظ

الى ما هو له لبطلان اضافة الشيء الى نفسه اذ لا اعتداد بمجرد نهاره وجعلها في عداد الاضافة

اللفظية اقول من جملة اللوازم الباطلة ان لا يصح نهاره لصايم اذ لا معنى لنسبة الشيء الى

نفسه وما يقال ان المجاز العقلي اسناد اسم الفاعل الى فاعله لا نسبة الى المبتدا والموصوف فلا

يحتاج السكاكي الى جعل النهار استعارة بالكناية ولا الى جعل العيشة بل يكفيه جعل الضمير استعارة

بالكناية مما لا يعتد به لانه بعد ابنى على عدم التفرقة بين مذهب السكاكي ومذهب غيره في

العقلي يتجه عليه انه لو جعل الضمير بمعنى الصاحب والعيشة ونهاره بحالها لخلا الصفة المشتقة

عن ضمير

وتحسن

عن ضمير الموصوف والخبر المشتق عن ضمير المبتدا على ان ضمير الغايب لا يعقل فيه الاستعارة لانه تابع

المرجع لا محالة وهو حقيقة فيما قصد به مجازا كان المرجع او حقيقة وبهذا علم ان رد المجاز

العقلي الى الاستعارة بالكناية اما بجعل طرفي المجاز العقلي استعارة بالكناية كما في انبت الربيع البقل

او بجعل مرجع الطرفا استعارة بالكناية كما في راضية وان لا يكون الامر بالبناء لما مان مع ان

النداء لبيان شبهة في قوله تعالى يا هامان ابن لي صرحا وفيه ان الامر بالبناء ليس لهامان بل الامر بالامر

بالبناء لانه قصد بهذا الكلام ان يامرهامان المهلة بالبناء فينبغي ان يقال لعل ان لا يكون الامر لهامان

وذلك ان نقول المراد ان لا يكون امر الهة بالبناء لهامان لان فرعون هو الآمر لهم بنفسه في

هذا الكلام لا بعرض الامر اليه فتبصر ان كان ذلك حزة التظر فان هذه الاشارة ليست لضعف

البصر وان يتوقف نحو انبت الربيع البقل على التسمح الاولى على الاذن لان المتبادر من السمع

في هذا القن السماع من البلغاء لا من الشارع واللوازم الاربعة كلها منتفية ظاهرة الانتفاء

وكيف والكلام المعجز والكلام المستفيض بين البلغاء صحته الى يوم النهار ووجوب توجه الامر بعد

النداء الى المنادى لا مرض فيه للانكار وكل احد في استعمال مثل انبت الربيع البقل استقلالا

واختيارا واجيب عنه بان السكاكي لم يمنع كون احد من البلغاء على مذهب التوقيف فلذا لم يتوقف

على الاذن واما العلماء فلم يمنعوا من استعماله مع قولهم بالتوقيف لانهم ذهبوا الى انهم قصدوا

المجاز العقلي ولا اقتدار بهم في معرفة وجوه تصرفات كلام البلغاء لانهم لم يدعوا الاحاطة بجميع

تصرفات كلامهم فلا بعد الى الان يظهر لبعض ما لم يظهر لهم في الكلام وفيه ان الخفاء في تجويز المجاز العقلي

مما لا ينكر فلا يبقى في نسبة التقصير الى العلماء في تحصيل مراد البلغاء ويجوز بهم استعمال التركيب

الممنوع شرعا لا عن تحقيق لباعث تقليل الانتشار وتقريب القرآن الى الضبط فان ذلك الباعث

ايضا يقتضي تحسين العمل بمقتضاه مع تخطية ارباب الدين والانتباه بالجواب ان صحة انبت

انما يتوقف على التسمح لو اريد بالربيع ذات الله تعالى ولو اريد الفاعل الحقيقي على الاجمال فلا يتوقف

على التسمح وان كان ذلك الفاعل المجمل هو الله تعالى كما يقال لا بد للممكن من مخصص فالملزم من

الطارق الخ هنا مع انه في الواقع ليس الا ذاته منع شرعي واجيب عن هذه الاعتراضات بمنع الاول

لان مذهب السكاكي في الاستعارة بالكناية ليس ان المراد بالمشبه المشبه بحيث يكون المراد بها

مثلا هو الله تعالى بل المشبه باد عاء انه عين المشبه به والادعاء لا يوجب كون عين المشبه به

حتى يلزم منها ويتجه عليه انه مع تسليم اسنادها هو للمشبه به ينافي اسنادها الى ما هو له حتى يصح

المجاز العقلي بجعل من قبيل الاستعارة بالكناية ويدفع بان المسند الى الاستعارة عندي ليس ما هو

للمشبه به بل صورة وهمية شبيهة بالمسند فهو للمشبه حقيقة وحقه ان يسند اليه ويدفع

هذا الدفع بان ما قبل ان قرينة الاستعارة بالكناية قد تكون امرا وهميا كما في اظفار المنية

ونطقت الحال وقد تكون امرا محققا كما في انبت الربيع وهزم الامير الجند وقد اجزنا ان يعني

الربيع

عندي استعارة تخييلية هي اللفظ المستعمل في الصورة الوهمية لا غير خطأ لانه يصرح في بحث مجاز العقلي الى الاستعارة بالكناية ان قرينة الاستعارة بالكناية

كلامه هذا شئ آخر وسيطلع عليه في شرحنا هذا اذا اتى محله وبما ذكرنا ظهر ان معنى الاعتراضات على
ان مذهب السكاكي في الاستعارة بالكناية ان يراد المشبه به حقيقة وان المراد بما اسند
الى المشبه به معناه الحقيقي في هذه الاشياء مجرد ان المراد المشبه به حقيقة حتى يكون في ذكرها
الاشارة الى انه يراد نفس المشبه بادعاء كونه مشبها به كما ظنه الشه وتبعه القوم وقد
يقال مبنى الاعتراضات على ان السكاكي جعل الاستعارة بالكناية من قبيل المجاز وذلك لا يتم بدون
الاستعمال في المشبه به حقيقة وان صرح بخلافه في تحقيق الاستعارة بالكناية وفيه انه لا ينفع
في دفع اكاذيب المجاز العقلي لان له ان يبني الرد الى الاستعارة على ما ذكروه في التحقيق لا على ما يقتضيه
جعله من المجاز ويمكن ان يقال في رد كلام السكاكي انه يلزم ان يكون المراد نفسه في عيشة راضية
صاحبها وهذا لا يصح سواء كان صاحبا او غائبا او حقيقيا لان مبنى الاستعارة على تناسي المفارقة
ومبنى الظرفية على دعواها وهما تناقضان يتنزه عنه البليغ وهكذا في زيد صائم لان الاضافة
تستدعي المغايرة والاستعارة الاتحاد وليس لك ان تحمل كلام المص عليه لانه ياباه النظر الى
الاخيرين ولانه ينتقض بنحو زيد صائم لاشتماله على ذكر طرفي التشبيه وهو مانع عن الحمل
على الاستعارة كما صرح به في كتابه وجوابه ان هذا مبني على انه جعل الاشتمال على الطرفين مطلقا
مانعا وليس كذلك لانه اراد به الاشتمال على الطرفين من حيث انهما طرفا وكيف لا وقد جعل
نحو زيد نهاره على القمر من قبيل الاستعارة وليس النهار وما اضيف اليه طرفا للتشبيه لان الاضافة
لامية لتعيين المشبه المستعار لان المشبه بالشخص نهارا خاص لا مطلق النهار وانما يكون
طرفي التشبيه لو كان الاضافة في نحو الحمل للمبالغة في التشبيه ولا يخفى ان طرفا التشبيه حقيقة
فيما يكون متصفا بكونه طرفا فلا حاجة في دفع الانتقاض الى تقييد ما قاله الاشتمال على طرفي
التشبيه الاستعارة بكونه على وجه يبنى عن التشبيه كما في الشرح وذلك مما يمنع اشتماله على طرفي
التشبيه بان يقال المشبه به تلك النهار ونحو صائم مطلقا والضمير لفلان نفسه نظرا لكونه صائما
وفيه انه حينئذ لا يفيد الاخبار عنه بصائم ويشتمل الكلام على طرفي التشبيه وهو النهار وصائم
ويمكن دفعه بان المراد ان المشبه به شخص يتاتى منه الصوم ويصلح ان يصوم ولله الحمد
على الفراغ من شرح الباب الاول من المقاصد نسئله التوفيق لشرح الباب الثاني ونفوض الامر
اليه ونتوكل عليه في سلوك مسالك الصواب في شرح الباب الثاني في احوال المسند اليه اي احوال
بها يطابق اللفظ مقتضى الحال على ان الاضافة عهدية وبعد لا بد من اخراج احوال ليقرض له
بالقياس الى الاسناد والمسند او غير ذلك كونه مسندا اليه لاسناد موكل ومسند اليه
لمسند موخر الى غير ذلك وقد اخره الشه باعتبار قيد الطيبة وفيه ان احوال المسند اليه من
حيث انه مسند اليه لا يجوز ان توجد في غيره وقلما يوجد ما يختص به ولا يبعد ان يخرج
بالعهدية المذكورة لان كون المسند اليه مسندا اليه مسندا اليه مسندا الى اسناد موكل ليس مقتضى الحال بل مقتضى

الحال

احوال المسند اليه

الحال تاكيد الاسناد وحال المسند اليه من توابعه وانما ذكرناها هنا تحقيقا لها متابعة للشرح
والا فالاحق ذكره في بحث الاسناد الخبري فاحفظه وانتفع به فيما سبق ولحق وقدم احوال المسند
اليه لانه الذي الاصل في الكلام تقديمه اما حذفه وقرنه على سائر الاحوال لانه ينبئ عن مزية
المسند اليه على سائر الاركان على اشتراكها في الحاجة اليه كانه اتى به ثم ترك ولهذا عبر عنه بالحذف
وفي المسند بالترك وبه يظهر ضعف تكلف ذكرها الشه لتقديمه حيث قال قدم على سائر الاحوال
لانه عبارة عن عدم الاتيان به وهو مقدم على الاتيان به انما يفيد التقدم على سائر الاحوال
لو تاخر سائر الاحوال عن الذكر فلا احتراز عن الحيث وهو ذكره على ما اشتهر لان اللفظ يعم
بدون الذكر فالذكر عبث وقد ذكره او القرينة على ما تقول لان فائدة القرينة معرفة اللفظ
فاذا علم بالذكر لغت وصارت عبثا وانما قال بناء على الظاهر لان الذكر لا عظم من الحذف لا يكيف
يكون ذكره عبثا او كيف يكون القرينة عليه مع الذكر عبثا لان الركن الاعظم يستحق اتم العناية
تكثير ما يختص به ولا يخفى ان هذا التقرير يختص بالمسند اليه ولو اريد جعل الاحتراز عن العبث
بناء على الظاهر مشتركا بينه وبين المسند كما ستعرفه مما ذكره المص في احوال المسند اليه مشتركا
بينه وبين غير المسند ايضا فينبغي ان يقتصر على ان ما هو مقصود بالافادة كيف يكون ذكره
مستدركا او كيف يكون لقوية الذكر بالقرينة مستدركا فان قصد الاستفادة بما يوجب
اهتماما واحتياطا بابقاء الحيث بحدث كونه ركنا اعظم بل كونه ركنا ولا يذكر كما ذكروه
ولم يجعل الحذف لوجود القرينة والاحتراز وغيره للذلايوهم ان وجود القرينة من المزايا التي
تختص البليغ بملاحظته ايضا لان الكل ايضا يجوز فيه لوجود القرينة ووجود القرينة مصحح
والمزايا هي المرجحات وقال الشه لم يتعرضوا لها مع كونها معروفة في النحو وما ذكرنا اوجه او تحيل
العدول الى اقوى الدليلين من العقل واللفظ كون الحرف موضوعا للجزئيات بوضع واحد
ليستعمل في واحد منها بخصوصه يمنع من عطف شئ على مدخوله لانه يستدعي ان يراد بما في اللفظ
واحد له معنيان بالنظر الى كل مدخول معنى وهو بمنزلة ان يقال مسعتين اليوم والليل واريد بالليل
الليل وما دب فيه النهار ولهذا كاد يحكم بان العطف على مدخول الحرف ليس لا بتقدير لا باعتبار
الاستحياء ومع تحيل العدول لانه تخيل السامع انه افاد المسند اليه باقوى الدليلين وهو
العقل لان الدلالة العقلية لا تتخلف بخلاف الدلالة الوضعية وذلك التحيل يوجب نشاط
السامع وتوجه عقله نحو المسند اليه زيادة توجه وانما قال تحيل العدول لانه لا عدول من
اللفظ بل العقل يرشد الى اللفظ ويفهم من اللفظ ولان القرينة دلالة عقلية بمعنى غير موضوعة
لا بمعنى انه لا يتخلف عنه المدلول وقالوا كون دلالة العقل اقوى لما توقف دلالة العقل
من غير عكس وجه التحيل انه لا عدول فانه عند الذكر والحذف يتشاطان العقل واللفظ في
الدلالة وفيه بحث لان كون دلالة العقل اقوى بناء على ان دلالة اللفظ غير مستقلة فوجب

اللفظ على دلالة م

بالحاء المهملة والجيم وفي نسخ عن عبد الحكيم بالخاء المعجمة والحاء المهملة

ان لايكون الاعتماد عند الذكر على دلالة اللفظ فقط بل على دلالتهما فكيف بتحصيل العدول الى
اقوى الدليلين بل تحصيل العدول من مجموع الدليلين الى واحد اقوى منهما وفي المفتاح تقييد
التخييل بالاحتراز عن العبث بكونه بناء على الظاهر وتركه المخصوص منهم الترك لان التخييل يفيد
فهم العدول بناء على ظاهر الامر المرجع التأمل في الحقيقة كقوله قال لي كيف انت قلت عليل شاء
للداء صين وانا اقول لم يقل انا عليل لئلا يتبادر الى السائل عرفي انه مما يعبر به عن نفسه سئل عن
كونه مغبرا مما جرى على لسانه او اختيار تنبيه بالقرينة ام لا وعبارة الشيخ هل يتنبه بالقرينة ام لا
ام لا لاجل التنبيه للهمزة فان قلت الحذف يفتقر الى مصاحبة المقام وهو ايكون المخاطب عارفا به
لوجود القرينة فلا بد من اعتقاد المتكلم قبل الحذف انه يعرف المسند اليه بهذه القرينة فحينئذ
فكيف يكون الحذف للاختيار قلت يكفي للحذف ظن المتكلم انه يعرفه المخاطب المسند اليه بالقرينة
فليكفي لاختيار لتحصيل اليقين على انه قال لاختيار تنبيه السامع ويكفي فيه غالبية المقام كون
المخاطب عارفا به لوجود القرائن واقول لو اظهر اعتقاده ان السامع يتنبه واظهر اعتقاده
ان له تنبها كاملا او انتبه على انتباهه او مقدار تنبهه ايتنبه بالقرائن الخفية ام لا او اوهمها
صونه عن لسانك تواضعا منك بايهام انه من الظهارة بحيث يتلوث بلسانك او عكسه اي ايهام
صون لسانك عنه تحقيرا له بايهام انه في الخبث والرذالة بحيث يتلوث بلسانك ولك ان تبالغ في تحقير
بالحذف بايهام انه من الخبث بحيث يتلوث بكل لسان وح الداعي لايهام صونه عن كل لسان لان في ذلك تحقيرا
لايهام صون لسانك عنه وليس لك ان تقصد بالحذف ايهام صونه عن كل لسان لان في ذلك تحقيرا
لكل لسان وليس امر الالسنة بيدك حتى تفعل به ما شاء وانما لك تحقير لسانك تواضعا منك وقد لك
لم يطلق المفتاح فيه اللسان واختيار التخييل فيما سبقا والايهام هنا ليس لكون احدهما مدعي
خياليا والاخر وهميا بل التخييل والايهام مستفادان من الافادة انهما ليسا محققين واختلف في
الاستفادة للمتقين وقيل لان في الايهام زيادة بتعبد عن التحقيق فاختير التخييل سابقا لشائبة
تحقق العدول بخلاف الصون عن التلوث فانه لا تحقق له اصلا اقول وايهام صونه عن سماعك
او ايهام سمعك عنه وتأتى اي تيسر الانكار لدى الحاجة الظرف متعلق بالثاني او بالظرف اي
لتأتي يعني تأتي الانكار انما يدعو الى الحذف لدى الحاجة الى الانكار او تعيينه اما لان المسند
لا يصلح الا له ولانه بلغ فيه من الكمال بحيث لا يلتفت الذهن الى غيره والمتعينون قد يدعوا
الى الحذف احترازا عن العبث وقد يدعو اليه افادة للتعيين والمراد هنا الثاني لكن الاظهر
ان يقول او لافادة التعيين ويفترق التعيين من الاحتراز عن العبث بناء على الظاهر
قولك خالق لما يشاء او لا عبث في ذكر الله مع تعيينه لان فوائد ذكره لا تحصى ولا تخفى
وجعل وتعيينه توطئة لقوله او اذ فاء تعيينه مما لفته السوق ومبادرة الذوق وكذا جعله
تفصيلا لبعض ما يوجب الاحتراز عن العبث بناء على الظاهر او نحو ذلك اورد الاشارة لكونه

اشارة

اشارة الى احد الامور المستفادة من الشرط وقد عرفت من النحو غير بعيد فلا يفيد من
النحو اتباع الاستهلال الوارد على وجه الحذف سماعا كما في رميته من غير رام وشنشنة اعرفها
من اخزم او قياسا كما في الحمد لله الحميد بالرفع فانه لا يجوز هو الحميد كذا قالوا وفيه
بحث لان الحذف هنا للاحتراز عن مخالفة القياس او ضعف التأليف فهو من قبيل ما التالفة
التي رجحها غير علم البلاغة ولا تعلق له بمقتضى الحال الذي هو وظيفة المعاني ومنه الحذف لصون المقام
بسبب ضجر وسآمة او فوات فرصة او محافظة على وزن او سجع او قافية فان قلت ايجاب السجع
او القافية حذف المسند اليه يخل ان القافية ح ميزه وذا آخر لفظ السجع وهو يحصل بجعل
ذلك الغير قافية قافية او آخر السجع بدون حذف المسند اليه قلت اذا توقف انتظام احسن السجع
على حذف المسند اليه وغيره لذلك وليكون الغير قافية او آخر السجع بحذف المسند اليه للمحافظة
على القافية والسجع قال الشيخ المحقق وقد يكون من حذف المسند اليه حذف الفاعل وح يجب اسناد
الفعل الى المفعول ولا يفتقر هنا الى القرينة الدالة على تعيين المحذوف بل الى مجرد الغرض
الداعي الى الحذف مثل قتل الهارب لعدم الاعتناء بشان قاتله وانما المقصود ان يقبل ليتوقى
من شره وفيه بحث لانه لا يجب اسناد الفعل بل اسناد الفعل او اسم المفعول ولهذا يجوز
ما يقوم شبهه بشكل بفاعل للمصدر فانه يحذف ولا يجب اسناد المصدر الى المفعول ولانه يحذف
الفاعل في اضرب واضربن واضربوا القوم واضربي القوم مما لا يحصى ولا يجب الاسناد
الى المفعول ولان المحذوف هنا ليس مجرد المسند اليه بل المتبدل جملة بجملة والداعي ان لا
متعلقا بافادة صدور الفعل بل الغرض افادة وقوع الفعل على المفعول ولانه ربما يحذف
الفاعل ولا يجب الاسناد الى المفعول ويجب القرينة والغرض الداعي نحو هيدي التي هي اقوم
اي المسألة التي هي اقوم حذف اشعارا بانه بلغ من الفخامة مبلغا لا يمكن ذكره ونحو جاء
القرية بمعنى اهل القرية واما ذكره فلكونه اي الذكر لاذكر المسند اليه كما توهمه صاحب
المفتاح حيث قال والاصل في المسند اليه كونه مذكورا اذ اصالة الذكر لا تقتضي
شيئا الاصل الذي لا يعدل عنه الا بسبب ولا مقتضي للحذف كذا في الايضاح فان قلت لا يتوقف
اقتضاء كون الذكر الاصل المذكور على انتفاء مقتضي الحذف بل يكفي انتفاء القرينة قلت كانه يتوقف
بالمقتضي ما يزيد على المصحح بل ما يندرج فيه المصحح اذ بوجود المصحح يتم المقتضي ويثبت الاقتضاء
وجعل اول الكتبة في المفتاح اخرج ذكره من الكل وكان المفتاح جعل الكتبة متبدلة وبهذا قال
السيد المسند الذكر لكونه اصلا لا يوجب كتبة زائدة على كونه اصلا والحذف لخفة الاصل توجب
الكتبة باعتبار عليه معتدا بها فالحذف اعرف واقوى في اقتضاء المعاني الزائدة على اصل المعاني التي هي
المقاصد في علم المعاني فلذا تقدم على الذكر والمضمر لضعف جعل الكتبة غريبة لا ينالها الا البدي
نظر الخواص انه يحتاج الى معرفة انه ليس في المقام شيء من مقتضيات الحذف وهزء شاذ الاظهار

التشبيه الخلق والطبيعة وقيل التطفة بضم ففتح في قوله الشنشنة
من قال معناه عادة من عبد الله بن مسعد الخثعمي من اخزم بفتح
حيين شنشنا حاتم وقيل اخزا وجد لهم في الجود وكانوا كذا
لقد بري في المقامة الرابعة والاربعين

او ورد قال لي بصيغة من غير ام الحكم بن عبد يغوث المغفري وكان آدب
الناس وقد قال له ابنه مطيع فاصابه قتد لك قال القليب يضرب به المثل
احسن

كل المسند والمسند اليه ويجب الداعي لحذف الجملة
لا لحذف المسند اليه

او ورد ان الظاهر اقتضاء الحذف لان اسم لا مشبه مضاف
واجيب بانه على ايس من شبه المضاف فهو منه لان ما نفي لما
اعطيته ممن تقول لعمرو من قبيل لا ابا له ولا امالك له

للطويلة لكن ينبغي ان يذكر معه ولا مقتضى للعدول عنه ولا يفوته القيد الذي صار به طويلاً كما في الفضل
او للاحتياط في الضعف التعويل على القرينة ٥

او المتنبه على مباوة السامع او الغباوة السامع او توبيخه بالغباوة او زيادة الايضاح والتقرير
اما للمسند اليه ولفرض متعلق بتكرير المسند اليه كما في قوله تعالى اولئك على هدى من ربهم واولئك
هم المفلحون حيث كرر اسم الاشارة ولم يكتف في الحكم الثاني بما ذكر من اسم الاشارة للتنبيه على ان هؤلاء
الموصوفين بهذه الصفات الجليلة من الايمان بالغيب واقامة الصلوة والانفاق مما رزقناهم بكل من هذه الامور
الثلاثة حقيق بما يرد بعده من الهدى والفلاح وكل منهما يكفي في تميزهم
عن غيرهم بهذا الحكم الجليل فلا يضاح هذا الغرض ذكر المسند اليه ولم يحذف لنصب القرينة على تقديره لان الحذف
كما في الايضاح ولا يقتضي من الغرض المذكور وكمال الايضاح فيه ظاهر فساد قول من قال ليست الآية
من قبيل الاخبار بالذكر على الحذف اذ لو تركت اولئك الثاني لم يكن مقدراً بل كان ما بعده معطوفاً
على مسند اولئك الاول واظهار تفخيمه لان اللفظ مما يدل على كمال الاعتناء بشأنه اذا كان اللفظ
مما يدل على شدة في او التبرك بذكره او استلذاذه اي وجدانه لذيذاً واظهار هذه الامور اوسط
الكلام حيث الاصغاء مطلوب قبل الاول حيث استماع مطلق المتكلم ليصح التمثيل بقوله تعالى
عصى وآدم فوقى منزه عن الاصغاء والاذن اقول اشار الى ان القرآن نازل على لسان
العباد عومل فيه معاملتهم في محاوراتهم وينبغي ان يقول حيث زيادة الاصغاء اليه مع ان الاصغاء
يحصل مع حذف المسند اليه بذكر المسند وما يتعلق به ولا يقتضر البسيط على ما ذكره بل ربما
كان له دواعٍ اخر كالابتهاج والافتخار وحيث المكان اي في مكان الاصغاء فيه مطلوب لان بنية
جملة مستعاراً للزمان حتى يصح تعيين وما ينبغي ان يسكت عليه ولا يفصل ان قوله اولئك على هدى
الخ فيه تركه في هذا البحث ليس لان مكان الذكر استوفيت بالتفصيل بخلاف مكان الحذف
فاحتيج الى اشارة اجمالية الى ما بقي هناك بخلاف هذا البحث بل الاجمال فيما سبق اشارة الى
ان الاحوال المقتضية للخصوصيات ليست مما عينة صرفة بل مدارها على العقل السليم والطبع
المستقيم وتركه هنا للاكتفاء بالاشارة السابقة وهكذا عادته كما ستشاهد انه قد يكتفي
بالاشارة الاجمالية ويترك متابعة كتاب المفتاح ولا يخفى ان كون الذكر في امثال هذه النكات
لا يختص بها اذا اقامت قرينة مصححة للحذف فحيث اذا لم يكن قرينة كان الذكر لانتفاء القرينة
لا لشيء من هذه النكات اذ لا تزاحم بين اسباب الذكر فقول الشارح المحقق هذا كله مع قيام القرينة بظاهره
لا يتم والصواب ان هذا كله مع قيام القرينة وما ذكره المفتاح انه قد يكون الذكر لكون الحكم
عاماً النسبة الى كل واحد وقد يخصص وتركه المصنف لانه زعم انه فاسد لانه ان قامت قرينة
على الخصوص تكون عاماً واراد التخصيص لا يوجب الذكر وان لم تقم قرينة فالذكر واجب لعدم
قرينة الحذف لا لاقتضاء عموم النسبة واراد التخصيص وفيه ان منشأ كلامه
انه قد يكون لانتفاء القرينة لا لانه جعل عموم النسبة واراد التخصيص نفسيراً لذلك
الانتفاء لانه بانتفاء كون الحكم خاصاً تنتفي قرينة الخصوص فبانتفاء ارادة العموم تنتفي

ارادة

ارادة العموم واعترض عليه السيد السند بان عموم النسبة مع ارادة الخصوص يجامعها قرينة الخصوص
كان يكون في جواب السؤال وغير ذلك فهم يوجد هدم كون الحكم قرينة على المسند اليه وانتفاء كون
الحكم قرينة لا يستلزم انتفاء القرينة مطلقاً والجواب ان مراد الشارح بعموم النسبة عموم منفي في هذا
المقام وشموله لمتعدد وهو انتفاء يستلزم انتفاء دلالة الحكم على الخصوص وانتفاء دلالة غير بديهي والا لم يكن الحكم
في هذا المقام جلم النسبة الى متعدد ونحن نزيده على الشارح بان مراد المصنف ان الذكر لعدم القرينة لتحصيل
فصاحة الكلام والاحتراز من التعقيد اللفظي لان الحذف بالقرينة طلباً لنظم يوجب كون اللفظ
غير ظاهر الدلالة ولانه مخالف القانون النحوي اي حذف المبتدأ عندهم لا يكون الا لقيام قرينة
فلا تعلق لهذا العلم بل يكون وجه علم النحو والجواب عن اعتراض المصنف كما ذكر ان الحذف لمجرد
التعميم لانه اذا حذف المسند والحكم عام ولا قرينة على الخصوص يحمل الكلام على عموم الحكم دفعاً
للترجيح بلا مرجح يكون الذكر عند قصد التخصيص والحكم عام النسبة ليلا يتبادر الذهن الى التعميم
لشيوع الحذف لذلك فمع وجود القرينة على الخصوص يذكر المسند اليه الخاص لئلا يفهم في
بادي الرأي العموم ويغفل عن القرينة ودعايته واما تقريبه اي جعل المسند اليه معرفة وهو
ما وضع ليستعمل في شيء بعينه او ما وضع له بعينه والاول هو المشهور بين الجمهور وانت
هو الذي حققه بعض المتأخرين وهو المعتبر المنصور وان اردت كمال التحقيق فعليك
بشرح الرسالة الموضوعية لنا فانا بذلنا فيها جهد المقدور وبالجملة لترجيح التعريف على
التنكير نكتة هي ملاك التعريف ولا بد منها في افادة المسند اليه مثلاً ان مقام الافادة لطالب
يقتضيه وقرينة المفتاح وكأنه ترك المحض ظناً منه ان العام لا يتحقق الا في ضمن الخاص فنكتة الخاص
تكفي في ايراد العام وليس كذلك لما عرفت ان اختيار الخاص لنكتة تدعو طالب التعريف اليه
وهذا اتم مما قيل او تقاعد شأن الكلام بان لا يفضل عن نكتة العام لعمومه عن نكتة الخاص لخصوصه
وقد تنبه المحصل لذلك فاورده في الايضاح وهي قصد افادة المخاطب فائدة كاملة معتداً
بها وفائدة الخبر اما الحكم بكون المسند للمسند اليه واما الحكم بعلم المتكلم بها وكلما ازداد الاصل
الحكم بشيء على شيء خصوصاً ذا الفائدة لكن مما يوجب البعد عن هذا الموقع الى ان لا يقبل
الخبر من المتكلم وخصوص الحكم اما بخصوص المسند اليه اما بالتعريف والتنكير او بكثير
المحكوم عليه بالتعميم لا على سبيل التردد واما بغير ذلك وكل مقام كما ان لكل قسم من التعريف
مقاماً ولذا فصل وبما ذكرنا تضح ما ذكر وما في هذا المقام وانت فتح ما يرد على قواعدهم
كلما كان الحكم ابعد كانت الفائدة في الاعلام به اقوى انه لا يتم لان الحكم ربما يخرج بالبعد
عن حيز القبول وانت فتح ما يتجه على كون الفائدة في المعرفة اتم انه يمكن تخصيص النكرة
بالوصف حتى لا يشاركها فيه غيره ولا يكون المعرفة عليه مزية وذلك لانه خصوص حاصل
بمجاز او على التنكير في الوصف وناب مناب التعريف وله مقام ربما لا يوجد حيث يوجد مقام

التعريف

وأما ما ذكره الشيخ من أن التعريف أتم من هذا التخصيص لأنه وضعي بخلاف التنكيرة فيجب أن
الفائدة التي تزيد على الخصوص بعد فهم الخصوص لا محالة من النكرة المخصوصة لا يمكن أن يكون
في المعرفة أقوى يكون الخصوص فيها وضعياً على أنه إن أراد الوضع الإفرادي فلا يوجد في المعرف
باللام والمضاف وإن أراد ما يفهم الوضع التركيبي فيوجد في النكرة الموصوفة وأيضاً فرض أن يريد
على قولهم كلما ازداد المسند إليه خصوصاً ازداد الحكم بعداً وصار فائدة الحكم أتم وكلما ازداد
عموماً ازداد الحكم قرباً وصارت النقص من أن جاءني كل عالم أبعد من جاءني زيد إذا قد عرفت أن
المراد العموم على سبيل التردد والعموم الذي يرى الحكم على سبيل الاجتماع فقوله فبان انتهى
يشهد بأنه بسبب إفهام التعريف والمقام يقتضي كونه بصدد تفصيل أغراض كلامه فالأولى
وأما تعريفه بالإضمار فلأن المقام أي الموضع وأعلم أنهم فإنهم بيان الغرض من التعريف أيضاً ابتداءً
وهو أعم من تعريف المسند إليه والمسند لكن بحث التعريف لا يخص شيئاً منهما لا هو ولا
والباحث بشكل عليك في معرفة الغرض منه في غيرها من أجزاء الكلام فنقول أما التعريف بالنداء
في قولك يا رجل فلإشارة إلى حصة معينة من الجنس فهو بمنزلة اللام في العهد الخارجي فقصد
تعيين الجنس لاعتباره في ضمن كل فرد نحو قوله تعالى يا أيها الإنسان ما غرك وقوله تعالى يا أيها
الإنسان أنك كادح فهو بمنزلة اللام الاستغراقي وهم لم يجعلوا يا رجلاً في شيء من التعريف
وقالوا لم يقصد فيه إلا النداء كما في يا زيد وعرف النداء لا يلزمه قصد التعريف فلك أن تجعله
لقصد تعريف الجنس لا أنه اعتبر في ضمن فرد ما فيكون بمنزلة اللام في العهد الذهني إلا أن الفرق
وصفه بالتنكير يؤيد اعتبارهم وقدم التعريف في أحوال المسند لأنه الأصل وبني عليه ترتيب
الذكر في الضمائر الثلاثة إلا أنه لم يراع ذلك في تقديم الموصول على اسم الإشارة والأولى
أنه قدم المضمر لأن مباحث تعريف الاسم الظاهر كثيرة فأراد الاستفتاح بما يعرف فراغ البال عما في الضمير
لأن المقام للتكلم والخطاب. والغيبة يعني ولا مقتضى للعدول عنه ولا أقول الخلفاء أمير المؤمنين
بأمرك في مقام التكلم والخطاب. وهو توجيه الكلام إلى الحاضر والغيبة كون الشيء غير مخاطب
ولا متكلم أي إذا كان الموضع موضع كون المسند إليه متكلماً أو مخاطباً أو غائباً وقيد الذكر
الشيء غائباً لا يستدعي الإضمار لأن الأسماء الظاهرة كلها غيب ولهذا عرف الضمير الغائب بما وضع
لغائب تقدم ذكره لفظاً ومعنى أو حكماً ولم يعرف بمجرها وضع لغائب البتة الواقع في المقام
بدل قوله والغيبة أو كان المسند إليه في ذهن السامع لكونه مذكوراً أو في حكم المذكور
لقرائن الأحوال المعبر الإشارة إليه فلما اختصر كلامه اختصل وبعد اعتبار قيد التقدم وإرادة
الإشارة إليه يتجه عليه أنه لا يتعين الإضمار لجواز المعرف بلام العهد إلا أن يرجح الضمير بكونه
موضوعاً له بالوضع الإفرادي والمعرف بلام العهد دخيل في ذلك المقام أي الضمير للغائب أن
يتقدم الذكر ويراد به الإشارة إليه من حيث أنه حاضر في ذهن السامع لذلك الذكر حتى

آي قد عرفت في تحليلنا لكثير الحكوم عليه بالتعريف معنى سبيل التردد
وأن المراد العموم في قولهم أن ازداد عموماً العموم على سبيل التردد

لو تقدم

لو تقدم ولم يقصد الإشارة إليه من هذه الحيثية لم يصر نحو هو الذي في السماء إله وفي
الأرض إله وقولك إذا جاءني زيد جاءني رجل فاضل ويكون التعريف بالإضمار لأن المقام
لأحد الأمرين لا ينافي أن ضمير المخاطب قد لا يكون معرفة كما إذا كان لغير معين فإن الضمير المتردد
إلى النكرة محضة لا يكون معرفة على تحقيق الشيخ الرضي على أن مقام الخطاب لا يكون فيه مخاطب
غير معين لأن الخطاب توجيه الكلام نحو الحاضر فلا يحتاج إلى تنبيه مذهب الشيخ الرضي وجعل
أصل الخطاب منصوباً معطوفاً على اسم أن أي التعريف بالإضمار لأن المقام للخطاب. وأصل
الخطاب أن يكون لمعين واحداً كان أو أكثر مدلول عن عبارة المفتاح أن يكون مع معين
لأن استعمال الخطاب مع الأدلم استذاذ بقال خاطبته وخاطبني معه وقد يترك إلى
غيره أي قد يترك الخطاب لمعين قصداً إلى غير معين ليعم الخطاب كل مخاطب أي كل من يصلح
له على سبيل البدل ونحن نقول قصد المخاطب الحالة الملهية في ضمن كل فرد كما في يا أيها الذين
فهو خطاب للجميع فكما لا معدول لو قيل ولو ترى إذ المجرمون لا معدول في ولو ترى وهما عبارتان
واحدة فافهم ولا يخفى أن خطاب الغير المعين من إخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر
للعدول إلى غير معين بل هو عند التحقيق من قبيل وضع المضمر موضع المظهر فإن قوله ولو ترى
الظالمين لو ترى كل أحد فمقتضى الظاهر لا يذكره هنا بل ذكره هنا يحمل بقولنا فيما بعد هذا
كله مقتضى الظاهر ولا يخفى أن أصل الخطاب أن يكون لمشاهد وقد يترك إلى غير مشاهد
لغرض من الأغراض نحو إن كان نفيد نحو ولو ترى إذ المجرمون ناكسو رؤوسهم فإنه لو قصد
بالخطاب معين ليفهم صورة الخطاب كل مخاطب قصد إلى ظهور فظاعة حال المجرمين في ذلك
الوقت وإليه أشار بقوله أي تناهت حالتهم في الظهور وانكشفت فظاعتها لأهل المحشر
إلى حيث يراها كل واحد فلا يختص به أي بالخطاب وفي بعض النسخ بها أي بالمخاطبة أو فلان يختص
بالإبصار أو بالرؤية مخاطب دون مخاطب فإن قلت التنبيه على عموم الرؤية بناء في
إرادة في صورة الممنع بدخول الواو الاستئنافية عليه قلت دخال الواو الاستئنافية للإشعار
بأنها مع عمومها تكاد تمنع لفظاعة حالهم وعدم وفاء طاقة أحد بمشاهدتها وقال
وقد يترك إلى غير معين نحو فلان لئيم إن أكرمته أهانك وإن أحسنت إليه أساء
فلا تريد مخاطباً بعينه بل تريد إذا أكرم وأحسن إليه فتخرجه في صورة الخطاب ليفيد العموم
وهو في القرآن كثير نحو ولو ترى الآية أخرج في صورة الخطاب لما أريد العموم ليفيد
تخرجه في صورة الخطاب من غير أن يكون لحقيقة ليفيد كل مخاطب فائدة العموم لأن في
الخطاب وهكذا قوله أخرج في صورة الخطاب لما أريد العموم وقد صعب على النشء المحقق
سلوك الجادة فضل الطريق غير سلوك وعورتهم المنجاة الواضحة مسلكها هو المسلوك وقال
قوله ليفيد العموم متعلق بقوله فلا تريد مخاطباً بعينه لا بقوله فتخرجه في صورة الخطاب

لفساد المعنى وكذا قوله الما اريد العموم متعلق بما يدل عليه الكلام اى يحمل على هذا اعنى عدم ارادة
الارادة العموم وبالعلمية عطف على قوله بلا اضمار اى جعلا المسند اليه معرفة بكونه علما و
تارة اخرى بجعله علما وجعلا معرفة وجعله مضمرا الى غير ذلك عبارة من اراده كذلك اذ لا نفع
للبليغ الا الاراده والعلم ما وضع لشئ بشخصه ان لم يكن علم الجنس علما عند صاحب فن
المبالغة لانه دعت اليه ضرورات نحويتهم في سعة عنه ولا يكون غير العلم موضوعا لشئ بشخصه
بناء على ان ما سوى العلم معارف استعمالية حيث وضعت لمفهوم ما كلية وشرط في حين الوضع
ان لا تستعمل الا في معين والا فلا قدرة على وضعها لامور معينة لا يمكن ضبطها وملاحظتها
حين الوضع على ان الاستعمال في شئ آخر لا ينحو جوزه ويلزم ان يكون المعارف سوى العلم مجازا
لاحقايق لها ولو كان كذلك لما اختلف اهل اللغة في وجوب مجانبة لا حقايق لها ولم يتمسك
القائل به بامثلة نادرة له ويرد على قولهم لا قدرة على وضعها لامور لا يمكن ضبطها وملاحظتها
حين الوضع لكثرتها وتقدم خطوة بعض منها بخصوص في القلب انه كيف صح منكم اشتراط
ان لا يستعمل اللام في واحد معين من طائفة من المعينات فيما ضبطتم المستعمل فيه عين ان
الموضوع له ويوضع له فلذلك قيل ما سوى العلم وضع لاشياء معينة ملحوظة بذلك المفهوم
الكلي الملحوظ هي به لا شرط ان لا يستعمل الا في واحد منها بعينه فالوضع كلي والموضوع له
جزئي على خلاف الوضع للمفهوم الكلي فان الموضوع له شخص ملحوظ حين الوضع بشخصه فالوضع
جزئي كالموضوع له فهذه اوضاع ثلثة لا لابس لها فحي لا يتم تحديد العلم بما وضع لشئ بشخصه
لصدقه على ضمير المتكلم مثلا بل ينبغي ان يقال ما وضع لشئ بشخصه دون غيره في ذلك الوضع
وههنا اشكالان قويان احدهما ان القول بان ما سوى العلم موضوع لمفهوم كلي للاستعمال
في جزئي بعينه من جزئياته او موضوع لجزئيات معينة ملحوظة لمفهوم كلي منقوض بالمعرف
بلام الجنس فانه للمفهوم الكلي المتعين الملحوظ بنفسه فلا ضرورة تدعو الى الوضع له بتوسيط
امر عام وثانيهما ان العلم ليس موضوعا لشئ بعينه فالموضوع للشخص من وقت حدوثه
الى فنائه لفظ واحد والشخص الذي لوحظ حين الوضع يتبدل كثيرا فاذا هلك يكون اللفظ
موضوعا للشخص بكل شخص بامر كلي فالعلم كالمضمر فيمكن الجواب عن الاول بان
لام التعريف يعرف وضع المفهوم كلي للاستعمال في جزئياته وتلك الجزئيات على اختلاف انواعها
وتلك الجزئيات ملحوظة بالمفهوم الكلي وهو تعييني مدخولة تارة وتعييني حصة منه تارة
ان كان مشتركا لفظيا بين تعيين الجنس وتعيين الحصة وتعييني مدخولة اي حصة منه
ان كان مشتركا معنويا بينهما وبالجملة مدخولة موضوع بالوضع التركيبي وكالموضوع له
بالوضع الافرادي لعدم استقلال اللام فكانه موضوع مع اللام جملة على ما صرح به بعض محققي
النحاة كل معين هو مفهوم مدخولة او حصة منه فوضع المعرف بلام الجنس المعين كلي والموضوع

فان الموضوع له فيه كلي كما ان الوضع كذلك خلاف وضع العلم

لمفهوم جنس له جزئيات

لجزئي كسائر المعارف غير العلم وعن الثاني بان وجود الهيئة لا تنفك عن شخص ما في بعض
الوجوه فيعرف بعوارضه وذلك العوارض تتبدل وتاخذ العقل تلك العوارض المتبدلة
اما ان يعرف بها ذلك الشخص فاللفظ موضوع للشخص بذلك الشخص بالعوارض وان كان
التشخيص بالعوارض كان للجزئي اشخاص متحدة في الوجود وما اشتهر من ان التشخص بالعوارض
مستحال مؤول بانه بامر يعرف بعوارضه واما ان ذلك التشخص هل هو متحقق او مخترع فلا
بنا اليه في وضع اللفظ لان ايا ما كان يكفي فيه بقي ان العلم لو كان موضوعا للشخص بعينه
لما صح وضعه لاشخاص كثيرة اذ الاب يسمى اولاده المتفرقة في عشيرتهم
باعلام وتاويل بانه بتسمية صورة وامر بالتسمية حقيقة او وعد بها بعيد واذ الوضع في اسم الله
يشكل لعدم ملاحظته بعينه وشخصه حين الوضع ولعدم العلم بالموضع له بشخصه لتخطي
بعوائمها يفهم منه معين مشخص في الخارج بعنوان منحصر فيه الا ان يراد بالشئ بشخصه كونه
متعينا بحيث لا يحتمل التعدد بحسب الخارج ولا يطلب علة وضع الفعل عن تعجب من الشركة فيه وقد
اطنبنا في تحقيق التعريف فكله شرب منه فلعلك تجتلي الشكوى عن اسهابنا بعون التتميم
بالعذب الفائض للعطشان الى استيفاء الشرب لاحضاره بعينه في ذهن السامع ابتداء بما
تختص به وهذه نكتة جليلة عامة مختصة بالعلم حرية بالتقديم على سائر النكات حيث لا توجد
في نكرة لان احضارها لعدم تعينها بعينه ولا باسم مختص به لاحضارها بعينه في ضمير الغائب العائد
الى العلم والمعرف بلام العهد المذكور تخفيفا للبس بينهما وفي الاسم مختص به والاحضار بعينه ابتداء
بضمير المتكلم والمخاطب واسم الاشارة والمعرف بلام الجنس وغير ليس مختص به واخرج بعض
بقوله ابتداء الاحضار بالعلم ثانيا فان بعضا منه من خلاف مقتضى الظاهر كما في الله المقصد
بعد قوله قل هو الله احد تمثل في وجه وتنظر في وجه ان بلغك التفسير والا له معرف باللام الفاتحة
نحو قل هو الله احد تمثل في وجه وتنظر في وجه ان بلغك التفسير والا له معرف باللام الفاتحة

لا المتشخص

شخص

من الاعلام

العلم لانه وضع لذات بخلاف غيره فانه وضع لعوارض اعم ربما يتوقع عليه احضار خصوص الذات ثم

لوجود حذف الهمزة من الاعلام المختصة فالله علم بالغلبة نظرا الى اصله ومن الاعلام المختصة نظرا
الى نفسه قال السيد يجوز ان يكون حذف همزته على غير قياس فيكون المتزام الادغام
قياسا واذا كان كذلك بيان ذلك انه لو حذفت الهمزة على غير قياس لكون محذوفة مع الحركة
فيلزم اجتماع مثلين ساكن ومتحرك ويجب الادغام واذا حذفت بنقل الحركة الى قبلها يكون
حذفا للهمزة قياسا ويكون وجوب الادغام غير قياسي لان المثلين المتحركين لا يجب فيهما الادغام
اذا كانا من كلمتين نحو ما سلككم وما نسلكه وفي نحو لما اجعل اللام عوضا عن الهمزة وصار
بمعنى انها صارا اجتماع المتجانسين في كلمة واحدة فوجب الادغام قياسا وفليكن وجوب
الادغام بهذا العلمية لان الاجتماع حج في كلمة واحدة ومنهم من انكر علميته وقال انه اسم للمعبود
الكلي المنحصر فيه تعالى من الواجب لذاته او المستحق للعبودية لذاته وكان مقتضاه ان يشكل عليه
امكان وضعه لشخصه وان تبعه فائدة هذا الوضع وقد تقدم ما يتعلق به وقال الشيخ
المحقق هنا سهو مبناه الغفلة عن كلمة التوحيد فانه يفيد التوحيد بمفهومه لفظا فمن غير
اعتبار قيد في لفظ مفهومه منه واستثنا المفهوم الكلي من الآلة لا يفيد التوحيد لانه لا يزيد
على الاله بشيء فلو كفى في التوحيد لكفى اثبات الآلة على انه لو اريد بالآلة المعبود مطلقا لزم
الكذب بان عبد غير الله والمعبود بحق لزم اخراج جميع المستثنى منه بالاستثناء وانه
باطل فيجب ان يكون الاله بمعنى المعبود بحق والله علم للفرد الموجود منه وفيه بحث لانه
الله اذا كان علما للفرد الموجود منه لكن لا يكون حاصلا في عقولنا الا بمفهوم الواجب لذاته
والمتصف به محقق لمتعدد فيكا لاله بحق فلا يحصل باستثنائه اثباته ما هو المطلوب الا شيء
على وجه يوجب التوحيد وايضا لما انحصر الآله بحق فيه يكون استثناؤه اخراج جميع ما يتخيل
المستثنى منه مناط التوحيد على نفي وجود ما يتوهم معبودا بالحق واثبات ما هو المستحق للمعبودية
في الواقع وهو الواجب لذاته وهو يكفي لانحصاره في ذات واحدة فالمعنى لا اله مما يجوز
العقل كونه معبودا بالحق الا الواجب لذاته في الواقع فلا يتفاوت فيه ذلك كون الله بمعنى
الواجب لذاته او بمعنى شخص معين ملحوظ بمفهوم الواجب لذاته نعم كونه بمعنى الشخص انسب
بمقام التوحيد كما لا يخفى على الفطن والبليد او تعظيما واهانة والفرق الواضح في ذلك
الالقاب لان الغرض من وضعها الاشعار بالمدح والذم وقد يتضمنهما الاسماء وانما
يقصد بالوضع الاتيان الذات لكونها منقولات من معان شريفة او خسيسة كحمد وعلي
وكلب ولا اشعار بالذات في ضمنها بصفة محمودة او مذمومة كحاتم وحمار وبعد الالقاب
في ذلك الكنى كابي الفضل وابي جهل انما قال تعظيما واهانة دون تعظيما واهانة
للداعي فانه قد يقصد تعظيم غير المسند اليه واهانته نحو ابو الفضل رفيقك وابو الجهل
رفيقك ومن نكات العلمية الحث على التوحيم نحو الفقر سرابل وكناية اي تعريف المسند اليه

بالعلمية

ثم اعلم ان من العلمية وممن صنف فيها الخطيب الخلخالي
وشرحه في شرح التلخيص ومنهم الكامل الحكمل
صدر الملة والدين القونوي وشرح في مفتاح
سورة الفاتحة وشرح الاحاديث الاربعين
والله اعلم

بالعلمية المقصد كناية بالعلم تفوت لولا العلم نحو ابو لهب فعل كذا عبر عن المسند اليه بذي لهب
لينتقل منه الى كونه جزئيا باعتبار معناه الاصلي فان المعنى الاصلي الذي يقصد البليغ الاشارة
اليه بهذا العلم من تولد منه النار منه باعتبار كونه وقودا للنار والشرار والنار التي وقودها الناس
نار جهنم قالت فانقطع فانقوا النار التي وقودها الناس والحجارة وهذا وجه بديع وقال غيره
معنى ابي لهب ملابس النار وملابسة لازمة وهو لازم الجزئي فان اللهب الخفيف لهب نار جهنم فان قلت
لم لم يكتف في المعنى الكنائي بكونه وقود النار في جهنم او ملابسها فيه واعتبارها انتقال منه الى
كونه جزئيا قلت لان كونه جزئيا يفيد ضابطة بالنار وغيرها مما في جهنم فان قلت المعنى الخفي
لا يكون مقصودا في الكناية وهنا قصد الذات المعين قلنا المعنى الاصلي في نظر البليغ كونه
مولدا للنار وملازما لها وهو لم يقصد هنا بل توسل به الى قصد الجزئي فان المعنى الاصلي
ليس بمعنى حقيقيا لان لهب لا تدخل حيوان يتولد من نطفة اللهب قلت الاكثرية في الكناية
ارادة لازم الموضوع له وقد يكون المعنى الاصلي فيه معنى مجازيا اكثر الاستعمال فيه حقيقة
صاحب الكشف وستطلع عليه وقد يقصد بابي لهب لازم الذات وهو الجزئي لاشتهار الذات
في ضمن هذا اللفظ فابو لهب فعل هذا معناه مع جزئي فعل كذا وابو لهب كناية عن الصفة كما
تقول جاءني الكلب ونريد به زيدا في مضيان في ابو لهب مكنى بارادة الوصف المشتهر متمما
في ضمنه وهو بمعزل عن مقام التعريف بالعلمية فلا ينبغي ان تحمل الكناية هنا عليه فلا يتجه
من المحشين كما ذهب اليه السيد السند فلا يصح انكار فهم الجزئي منه هذا الاشتهار ويسند الله
لو قيل هذا الرجل فعل كذا مشارا به اليه لم يفهم كونه جزئيا كما زعمه الشارح المحقق اذ اشتهار
الذات بالوصف في ضمن لفظ لا يستند فهمه من اي لفظ عبر به عن الذات ولا يصح الله
ان يكون جاء في خاتم للاستعارة لشخص اخر بمنزلة جواد اشتهر به حاتم نكات التعريف
بالعلم لانه ليس علما ولا معرفة لكن من النكات قصد الاشارة الى صفة له اشتهر بها العلم
اما الاشتهار والذات بها في ضمنه نحو جاءني حاتم واما الاشعار ومعناه الاصلي بتلك نحو ابو كمل
وابو المحاسن اشارة الى ان له محاسن والجهل ولا كناية هنا لان له معنى الاصلي او ايهام
استلذاذه اي وجدانه لذيذا نحو قوله بالله يا ظبيات القاع قلن لنا ليلاي منكن ام
ليلى من البشر اضاف ليلى الى نفسه حين ظن كونها من الظبيات في التفوق عليهن والاجتناب عن التاس
ولم يوضح بتلك الاضافة حين ظن كونها من البشر لكمال شهرتها والتبرك بها ونحو ذلك المذكور
من كل واحد من تلك الامور من التفاؤل او التطير او التشويق او السامع او غير ذلك
مما ذكرنا نحن امنه وبالموصولية ينبغي ان يحمل التعريف بالموصولية مع التعريف بالام
لكونها فرعية ويذكر التعريف باسم الاشارة بعد العلم لكونه بعد الفرعية وانما ترك بيان
المقتضي للموصولية لانه معلوم من النحو ولذا تركه في سائر المعارف والمفتاح ذكره في بعض

وليعض نخ

تذكير ما عسى ان يغفل عنه لبعد عهده من موضع بيانه وتركه في بعض اشارة الى ان بيانه ليس
من واجبات كتب الفن واشار الى ما هو وظيفة الفن من بيان الموجب والمرجح كما يكون بانا
الى بعض ويكتفي به البليغ يكون الواجب بعض كذلك لعدم العلم باسوى الصلة من الامور
المختصة موجبه للموصول بالنسبة الى العلم وان امكن ايراده مع بالجزء وفاء الموصول مرجح
له بالنسبة اليه لان ذكر الموصوف لغو فلا تكذب الاشارة الى تفصيل الباعث الموجب والمرجح
بانه لا موجب فيما ذكره لعدم علم المخاطب بالاحوال المختصة به سوى الصلة كقولنا الذي
كان معنا امس رجل عالم وهذه النكتة لا تختص الموصول بل تجري في العلم واسم الاشارة و
والمضاف والمفتاح ذكره فيها ولا يهذا القدر بل يكون علم المتكلم او عدم علم واحد منهما بما
سوى الصلة من الامور المختصة الا انها نكتة قليلة الجدوى لا يليق اليها البليغ نكلو
اضطرارية غير مقتضية اليها دقة نظر فلذا لم يتم اليها المصنف باستيفائها وهذا معنى قول
الشارح المحقق ولم يتعرض لما لا يكون للتكلم او كليهما علم بغير الصلة نحو الذين في بلاد الشرق
لا اعرفهم او لا تعرفهم لغلة جدوى هذا الكلام ومن لم يعرف المرام قال عدم الجدوى مختص بهذا
المثال فلو قيل الذين في بلاد الشرق يكرمون الضيف لكان كثير الجدوى والاولى لعدم العلم
بالامور المختصة ليشمل عدم العلم بالاسم ايضا بلا خفاء وقوله سوى الصلة ينفي العلم بالحال
المختص الذي هو الصفة فان الصلة جملة معلومة الانتساب الى معين والصفة جملة
معلومة الانتساب الى شخص ولذا تختص بها النكرة بخلاف الصلة فانها توضح المعرفة
فبهذا اندفع ان هذا الباعث لا يقتضي الموصول لجواز التعبير بالنكرة الموصوفة لانه يقتضي
الموصول واختيار النكرة الموصوفة يحتاج الى نكتة عدول ولا يحتاج الى ما قال السيد السند
في دفعه من ان الكلام في مرجح تعريف بعد ان كان المقام للتعريف فالنكرة الموصوفة بمعزل
عنه ولا الى ما قال الشارح المحقق ان المرجح لا يجب فيه الاطراد والانعكاس بل هو ما يكون
له ملابسة وملايمة بالاعتبار المناسب ولا يرد ما اورد على السيد السند انه لا يفيد التعريف
على الفرق الموصوف بالموصول لان ذكر المفرق لعله يكفي الموصول او استهجان التصريح
بالاسم الاولى بالعلم ليشمل اللقب والكنية ايضا بلا خفاء ولم يقل لاستهجان التذكير بالاسم
للتنبيه على جهة الاستهجان وهي التصريح والاستهجان اما لمصلحة تعود الى المسند كما في الآية
لان من له شرف الخ ذكر ما صدر عنه مما لا يليق به لا يحسن ان يصرح به واما لمصلحة
تعود الى غيره كما اذا فاضل المسند اليه بتعظيم ما لا يحسن التصريح بانه فعل به ذلك نحو
ضرب الامير زيدا سلطانا بضربه وهذه النكتة لا ترجح الموصول الا على العلم او زيادة التقرير
لم يقل او زيادة تقرير المسند اليه او زيادة تقرير المسند وزيادة تقرير غيرهما
من المفعول والغرض المسوق له الكلام ولو قال تقرير لكان اظهر فلا خلاف في ان المراد

تقرير

اشارة الى ما فصله الشارح المحقق من قول المصنف اشارة الى
تفصيل الباعث الموجب المرجح ورده ومن كذبه
بانه لا موجب فيما ذكره انتهى

لان جدوى الكلام في نظر البليغ هي المنفعة الزائدة للاصل
المراد

تقرير المسند والمسند اليه والغرض المسوق له الكلام مما لا يليق اليها ولو لا فهام والحصر في
الثلاثة من مقصور افظان الاوهام كما يزيدك توضيح هذا المجمل مع مزيد انعام من الملك العلام
في شرح ما مثل به مقتضى المقام اعني قوله نحو وراودته التي هو في بيتها عن نفسه اي نحو هذه
الآية يعني التعريف بالموصولية لاستهجان التصريح بالاسم ولزيادة التقرير كما يرشد اليه
كلام المفتاح وان كان يوهم اقتصار الايضاح على تطبيقه على زيادة التقرير باختصاصه
بالثاني في تمثيل مقامين بمثال واحد تنبيه على انه لا منع من جمع بين المقامات او اتفاقا
في ان الاسم الموصول يزيد تقرير بثبوت المراودة اي المخادعة والتحيل لموافقة يوسف اياها
لانه اذا كان هو الذي يكون في غاية التمكن من ذلك ومزيد تقرير المسند اليه لدفع الاحتمال
الذي في غير الموصول من ان يكون اخا او امراة العزيز بناء على هذا احتمال اشتراكهما وزيادة تقرير
الغرض المسوق له الكلام من مراعاة يوسف حيث افاد اباءه عن الفحشاء مع سبيها الكنة
فيه بالغة غاية الاهتمام وفيه تنزيه دقيق اطلع بدركه العلماء الاعلام وهو ان مراعاته
بحيث انه لم يكن مملوكا لها لم تتمكن من مراودته ومن عجائب سبها وقع من بعض الكتاب على هذا
الكتاب انه كيف يكون التي هو في بيتها او من تليها وامراة العزيز وقد تقرر في الاصول ان دار
فلان يحتمل الدار المملوكة له والعارية والمستاجرة ولم يدر ان صاحبة الدار ومالكتها ايضا
محتملة اكثر احتمالا من امراة العزيز فاي شيء يوجه الى الرجوع بائتة الاصول وان نسبة
العبد الى شخص بكونه في بيت يفيد انه مملوك له وكون الموصول غير محتمل لان مالكة يوسف
عم غير متعينة فيمن يحتمله او المتفخيم اي التعظيم على ما في القاموس وفي المختصر اي التعظيم
والتهويل نحو فغشيهم من اليم ما غشيهم فقوله من اليم بيان لما غشيهم او من للتبعيض اي
حال على التعذيب بين والتعظيم لكثرة ما غشيهم حيث اجتمع مدة مديدة وحبس ضيق مرتفع السور
وظل الفرعون بتمامه وكماله وشدته لمنعه كما يقتضيه طبعه من الجريان حتى اذ هم
فاشيرة فيهم كما في النهاية او التعظيم لانه منافاة الحكم الله محكوما بما هو خارق العادة ما مودا
بعذابهم فعذبهم بما يليق بعادة المالكة ويحتمل ان يكون الموصول في الآية للابهام ليعود من
الافهام حيث وجد منه ما لا يقبله المقول ويتابى عن القبول ومنه قولهم اني نفاس والله
نزر شمع القواة بدلوهم واسمت سرح اللحظ حيث اساموا بلغت ما بلغت امر يشيب به فاذا
عصارة كل ذلك اثام والاثام بالفتح واد في جهنم والعقوبة وبكسر كما في القاموس او بمعنى
المخاطب على خطاء سواء كان خطاء او خطايا فيرد نحو قول عبدة بن طبيب من قصيدة يعظ
فيها بنيه ان الذين ترونهم على صيغة المجهول من الاراءة اي يظنونهم لان مجهول هذا الباب
يبنى للتبعية تقاوفت في الظن والمراد بالظن ما سوى اليقين كما يجيء بهذا المعنى لا ان ذلك حكم
ظن الاخرة دون الجزم ولا ان الاخرة لا تكون الا مظنونة لان التفاوت اجناس مظنون الاخرة

كذا قاله

من نحو

اصنان نحو

ومجزومها ومبنيتها وصيغة المعروف فتردها الرواية والدراية لانها بمعنى اليقين فلا يتصور
فيها الخطاء احوانكم يشفي غليل صدورهم القليل العطش او شدته او حرارة الجوف كناية في القاموس
ان تقرعوا اي ان تطرحوا على الارض والصرع الطرح في الارض وانظانة كناية عن اوقليلا
وقال الشراح اي ان تهلكوا وتصابوا بالحوادث وفيه تنبيه المخاطب على خطائه في ما اعتقاده ليجتنب
عن مثل هذا الاعتقاد ولا يرضى بالاعتماد على احد يظن به الوداد وعلى حظا آخر انه في
المعاملة معه اذ الالتيام الذي تبنى عليه المهام ان لا يفوت منك في شان لحين الاهتمام
فالمثال المستملى الخطاء قال الشيخ المحقق في فيه من التنبيه على خطائهم في هذا الظن ما لا يخفى على فهام
ان القوم الفلاني هذا ويتبادر منه ان كلام الشارح في قوم مخصوص فانظانة تنبيه
على اعتقاد ويتعلق منه بان اسنادنا ما كان وفي اي وقت كان وليس كذلك القوم معينون بنا على
التعبير عنهم بالقوم الفلاني بل من نكات التعبير بالموصول في البيت عدم علم المخاطب والمتكلم
بما سوى الصلة وينبغي ان يكون المقصد التحذير من ان ناس في التعبير بالموصول ليلزم ثبوت الحال
لمن ليس له الصلة بطريق الاولى فحذفها من نكات الموصولية فانها فهم النكرة والشكاني جعل البيت
من الايماء الى وجه بناء الخبر ليتوسل به الى التنبيه على الخطاء والمصرع عدل عنه وجعل التنبيه على
خطاء لانه لا ايماء في الموصول الى وجه بناء الخبر لانه يقتضي بنائه فيقتضيه عليه ورده الشراح المحقق
بان الذوق المعرف شاهد صدق على ان التعبير عمن يعتقده المخاطب اخاله من يظنه اخا
يومي الى ان الخبر عنه يكون بانيا في الاخوة ولا يخفى ان خطأهم مستفاد من الموصول كالايماء
من غير ان يتوسط في ذلك الايماء وجعل الايماء ذريعة لما يصفوا عن شائبة التكلف فليتأمل
في العدول وان احظا في نفي ايماء الموصول الا ان يقال المراد التنبيه الواضح الحاصل من البرهان
والموصول قد يكون للتنبيه على صواب ان الذي دائبة محبا لك لم يقصر في محبتك والايماء
الى وجه بناء الخبر اقول في القاموس وجه الكلام السبيل المقصود فالايماء الى وجه بناء الخبر الا
الى سبيل بناء الخبر وانه الى اي مقصد ينتهي بعد معرفة بنائه ولما قال المفتاح الى وجه بناء الخبر
الذي يبنى عليه اشارة الى ان الايماء انما يتم بعد تحصيل بنائه وانما قال الخبر لان الكلام الخبري
وشاركه المشترين بينه وبين الابتدائي الى ان يعرف بالمقايسة فالمقصد ان نحو ان الذين
يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين يومي الى سبيل الخبر عن دخولهم جهنم داخرين
صاغرين كون دخولهم على هذه الصفة على طبق استكبارهم من العبادة وقوله ان الذي
سمك السماء يومي الى ان سبيل الاخبار ببناء البيت الارفع ليس مزية رفعة تكون معتادة
فيما بين البيوت بل تفاوت يكون بين السماء وسائر الابنية الرفيعة ثم ان ذلك الايماء انما
يقصد به تعظيم الخبر كما في هذا البيت وقوله الذين كذبوا شعيبا كانوا هم الخاسرين فانه يدل
على سبيل الاخبار بخسرانهم ليس الخسران المتعلق بالدار الفانية التي تخبر بالسعي في مقرمات

ما ثبتناه في نسخه

الترجيح

الترجيح بل الخسران الاخروي الذي لا تدارك له وفيه تعظيم شان شعيب عم وفحواه ان الذي
ضربت بيانها هجرة بكوفة الجند غالت ودها غول يومي الى سبيل بابها بعد ان استأصلت وهم يبق منها شيء حتى لحقتا المهاجرة الى بلدة بعيدة يبعد طريق الوصول اليه وقد فاتا
فلو كان بقي من وقتها اثر لما اختارتا ذلك ثم انه يجعل ذلك الايماء وسيلة الى تحقيق الخبر ويبان
انه لا محالة واقع وحاصل ان تاتي بالفاء على وجه يبنيه على الفاء تمة كالارصاد في علم البديع ويرد
عليه انه لا بد من فارق بينه وبين الارصاد حتى لا يكون جعله من البلاغة وجعل الارصاد
من توابعها محكما وورده السيد السند بان المتبوع هو الخبر لا بناؤه فلفظ البناء مستدرك
وان اريد به الخبر المبني عليه اذ لا فائدة في وصفه بالمبني عليه هذا على ان لفظ المفتاح يابى عن
هذا التاويل لانه قال وجه بناء الخبر الذي يبنى عليه وبان الايماء الى وجه الخبر بهذا المعنى لا
لا يكون وسيلة الى تعظيم الخبر بل تعظيمه انما يحصل من اسناده الى المعلوم بهيئة الصلة فتدبر
المسند اليه اواخر وكذا تعظيم جزء واهانة الخبر واهانة غيره مع انه جعل الايماء المذكور وسيلة
ويمكن ان يقال ملاك الامور كما تحصل من معرفة كونه من جنس الصلة فكما يحصل التعظيم
بكونه فضل رفع الشان يحصل بكونه من جنس رفع الشان واذا كان يحصل من الاسناد فاذا
علم من الموصول بجنس المسند اليه حصل التعظيم او الاهانة ثم يحمل من نفس الاسناد ايضا
ان يجعل الايماء ذريعة وان يجعل نفس الموصول ذريعة لكن لا يخفى ان الواضح الحالي عن التكلف
كون الموصول لمجرد التعظيم فالاعراض عنه والاقبال الى الاستفادة من الايماء تكلف وتعسف
واختار السيد السند جعل الوجه بمعنى العلة وفسره بعلة اسناد الخبر الى الموصول يومي الى
علة اسناد الخبر الى المسند اليه في قياسه جعل ذلك الايماء الى ما مر ذكره وفيه ان ذلك الايماء
لا يخص الخبر بل يشمل كل مسند وتخصيصه بالخبر غير مخصص وكيف لا وقد قال بعض لنا بيقا الذي
سمك السماء ايضا يومي الى وجه اسناد الخبر الى ذلك المسند اليه وايضا تعظيم المسند انما يحصل
من الاسناد الى هذا الموصول لا من ايماء الموصول الى علة الاسناد فيام مضمون الصلة به
وان امكن جعله وسيلة الى التعظيم لكن مع كون الاسناد اليه مما لا يلتفت اليه فضلا
عن ان يرجح على الاسناد في ذلك وجعل الايماء الى علة بناء الخبر فرعا جعله علة بناء الخبر
وسيلة لا بيان علة البناء كما يفهم من كلام السيد السند بعيد عن الفهم على ان تعليق الحكم
بالموصول بالمشتق يومي الى علة ثبوت المسند الى علة اثباته ومنهم من فسره بعلة الثبوت
ولم يلتفتوا اليه لان كثيرا من امثلة المفتاح للايماء لا يساعد ثم انه اي الايماء المذكور
ربما جعل ذريعة الى التعريض بالتعظيم كما في قول الفرزدق ان الذي سمك
السماء اي رفعها بنى لنا بيتا دعائمه اعز واطول يريد بيت الشرف والمجد وشان غيره
اي الخبر نحو الذين كذبوا شعيبا كانوا هم الخاسرين فان فيه تعظيم شان شعيب عم لان البيت

ومن بلاغة العرف ان يجعل الاسم الموصول من الايماء الى وجه بناء الخبر ليتوسل به الى التنبيه على الخطاء في ما اعتقده المخاطب ليجتنب عن مثل هذا الاعتقاد ولا يرضى بالاعتماد على احد يظن به الوداد وعلى حظا آخر انه في المعاملة معه اذ الالتيام الذي تبنى عليه المهام ان لا يفوت منك في شان لحين الاهتمام فالمثال المستملى الخطاء قال الشيخ المحقق في فيه من التنبيه على خطائهم في هذا الظن ما لا يخفى على فهام ان القوم الفلاني هذا ويتبادر منه ان كلام الشارح في قوم مخصوص فانظانة تنبيه على اعتقاد ويتعلق منه بان اسنادنا ما كان وفي اي وقت كان وليس كذلك القوم معينون بنا على التعبير عنهم بالقوم الفلاني بل من نكات التعبير بالموصول في البيت عدم علم المخاطب والمتكلم بما سوى الصلة وينبغي ان يكون المقصد التحذير من ان ناس في التعبير بالموصول ليلزم ثبوت الحال لمن ليس له الصلة بطريق الاولى فحذفها من نكات الموصولية فانها فهم النكرة والشكاني جعل البيت من الايماء الى وجه بناء الخبر ليتوسل به الى التنبيه على الخطاء والمصرع عدل عنه وجعل التنبيه على خطاء لانه لا ايماء في الموصول الى وجه بناء الخبر لانه يقتضي بنائه فيقتضيه عليه ورده الشراح المحقق بان الذوق المعرف شاهد صدق على ان التعبير عمن يعتقده المخاطب اخاله من يظنه اخا يومي الى ان الخبر عنه يكون بانيا في الاخوة ولا يخفى ان خطأهم مستفاد من الموصول كالايماء من غير ان يتوسط في ذلك الايماء وجعل الايماء ذريعة لما يصفوا عن شائبة التكلف فليتأمل في العدول وان احظا في نفي ايماء الموصول الا ان يقال المراد التنبيه الواضح الحاصل من البرهان والموصول قد يكون للتنبيه على صواب ان الذي دائبة محبا لك لم يقصر في محبتك والايماء الى وجه بناء الخبر اقول في القاموس وجه الكلام السبيل المقصود فالايماء الى وجه بناء الخبر الا الى سبيل بناء الخبر وانه الى اي مقصد ينتهي بعد معرفة بنائه ولما قال المفتاح الى وجه بناء الخبر الذي يبنى عليه اشارة الى ان الايماء انما يتم بعد تحصيل بنائه وانما قال الخبر لان الكلام الخبري وشاركه المشترين بينه وبين الابتدائي الى ان يعرف بالمقايسة فالمقصد ان نحو ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين يومي الى سبيل الخبر عن دخولهم جهنم داخرين صاغرين كون دخولهم على هذه الصفة على طبق استكبارهم من العبادة وقوله ان الذي سمك السماء يومي الى ان سبيل الاخبار ببناء البيت الارفع ليس مزية رفعة تكون معتادة فيما بين البيوت بل تفاوت يكون بين السماء وسائر الابنية الرفيعة ثم ان ذلك الايماء انما يقصد به تعظيم الخبر كما في هذا البيت وقوله الذين كذبوا شعيبا كانوا هم الخاسرين فانه يدل على سبيل الاخبار بخسرانهم ليس الخسران المتعلق بالدار الفانية التي تخبر بالسعي في مقرمات

ايضًا تعظيم شان غير الخبر وهو البيت او المتكلم وفي الثانية ايضًا تعظيم شان غير الخبر كانه قيل اخبروا
خبرا عظيمًا واعتبارات التعريف بالموصولية كثيرة جدًا قال السكاكي فصحح هذه الاعتبارات
كثرة ثم فجر لك كانك قد والاشارة اي تعريف المسند اليه بايراده اسم اشارة لتمييزه اكمل تمييز
اي لتمييز المسند اليه اكمل تمييز مما يمكن من المعارف التي يسعها المقام والا فاكمل التمييز انما يتصور
باعرف المعارف فهو المضمر ثم العلم ثم اسم الاشارة على المذهب المنصور وبين قال العلم
ممن قال هو اسم الاشارة مذهب الجمهور فلا يليق ان يبني عليه هذا الحكم المذكور والمعرف
ما لا بد منه وهو كون المقام صالحًا لاسم الاشارة لما عرفت غير مرة ان نشئه مما يعرف عليه
آخر وهو المقام الذي يتاتى للمتكلم ان يحضر في ذهن السامع بالاشارة الحسية المقترنة باشارة
الجوارح وذلك بان يكون المسند اليه مبصرًا لهما ويكون للمتكلم اشارة حسية واستعمال الاسم الاشارة
في كلامه فكانك فهذا يدل على البصر اولا ولكن يكون مدركا بالحس او دليل مدركًا بالعقل المعرفة
نظير المبصر المبصرات يحتاج الى تنزيله منزلة المبصر المحسوس الغير المبصر اليه ثانيًا وبدلا المبصر بالفعل
والمعقول اليه ثانيًا وبدلا بالمحسوس ثم بالمبصر بالفعل فما ذكره السيد السند ان غير المحسوس يحتاج
الى تاويلين تنزيله منزلة المشاهد واما المحسوس الغير المشاهد فيكفي فيه تاويل واحد وهو
ان يجعل بمنزلة المشاهد ليس كذلك وبالجملة استعمال اسم الاشارة في ذلك الله او ذلك على هدى من
ربهم من خلاف مقتضى الظاهر وجريان ما عرفتهما وكذا في هذا او لئك بالحجبي بمثلهم فالبحث
عنه خروج عن مقتضى الظاهر نحو هذا اي ابن الراوندي هذا ابو الصقر فردًا في محاسنه حميس
على خلاف القياس من نسل شيبان بين الضال والسلم النسل الولد وشيبان بن ثعلبة ابو قبيلة
صار اسمًا للقبيلة وما في البيت يحتملهما والضال والسلم شجران بالبادية وكونه من نسل
شيبان يعني كرماء العرب وكونه بين الضال والسلم يعني من خلص العرب وفصحائهم ومن
اعزائهم لان فقد العزة الحضر كما قيل ومن سادات العرب الذين لهم مرعى ومسكن في
البادية فهم لم يتغير فيه وكذا كانه اطلاق محاسنه لكن ذكره لان المتبادر منه عز المنسب والفصاحة و
وصيانة العزة لم يتعرض لبيانا الاعراب لانه ثمين لا سهابا والتعريض بغباوة السامع حتى
كانه لا يدرك غير المحسوس على ما قيل ووجهه كانه لا عقل له وانما قوة الادراك المحسوسة
كحيوانات البهم لانه لا يفهم ما لم يميز النبه كالتمييز حتى يجعل هذه النكتة من فروع قصد التمييز
اكمل تمييز كما في المفتاح ويكون التعريض باسم الاشارة بفطانة السامع اشارة الى انه يدرك
كل شيء ادراك المحسوس حتى ان المشار اليه متميز غاية التميز كانه محسوس كل احد كقوله
اي الفرزدق اولئك ابائي فجئني بمثلهم اذا جمعتنا يا جرير المجامع في التعريض بغباوة
نفسه بمثلهم اي ذكر لي مثلهم ترى البلاغة نفيه يتكلم بما يستحيل او من وقت الناس وهو المناسب بمقام تمديح اباء في الامر التعجيز نحو فاتوا
من مثله فجعل الكلام ثم كما لا يصح في جملة التعجيز كالابعى صاحب التعجيز اذا جمعتنا يا جرير

فهنا

في هذا الخطاب البعيد ايضًا تعريض بغباوته كانه قيل لا تعرف انك المخاطب بل انت دون الخطاب
لبلادتك ولانك البعد بعيدًا المجامع اي المجالس اي مجلس كثير الحضار من طوائف العرب كانه
مجالس وفيه اشارة الى انه بعيد من الانصاف كما يرجع حتى لو لم يكن كثرة الشاهدين بالحق
لادعى ما يشاء ولا يتهم الحق المبين الواضح البيضاوي في الاساس المجامع لبيان اللغة الجامع
بالناس الذي يجمع له الناس فجعل المجامع مصدرًا ميميًا بمعنى الفاعل لجمع الروايتين مع
تكلف بعيد وهذه غني او بيان حالة في القرب او البعد او التوسط امر التوسط مع
مع ان ظاهره لا يقتضي التوسط لانه يتحقق الطرفين او لانه ناقص في القرب والبعد
ان جعل القرب الرتبي واجبه ذريعة للتعظيم والتحقير فيخل بربما استصعب انه
كيف يعد البيان بالمعنى اللغوي والافادة بالدلالة الوضعية من الخواص والمزايا فجعل هذا
الدليل للخواص توطئة لما بعده ولم يحترز عن عدم مساعدة العبارة واحتج الى دعوى ان
القريب والبعيد والمتوسط فيما يقصد باسم الاشارة وضعا بل من دقايق لا يحيط بها الا
نظر البليغ لانه يدور على مناسبة الالفاظ بحسب القلة والكثرة والتوسط في الشبه المحقق ان
المعنى الوضعي قد يكون زايدًا على اصل المراد فانه اذا كان اصل الحكم على معنى يمكن تصوره بطرق
متعددة فاختيار اسم الاشارة لافادة قربه يكون ايرادًا لما على اصل المراد وهو القرب لو
هذا الاعتبار لا شكل كثير من مباحث المقام من الاضمار والعلمية والقصر الى غير ذلك وقد
السيد السند بان جميع المعاني اللغوية تصير زايدًا على اصل المراد بهذا الاعتبار وقد يكون
الافادة بالدلالة الوضعية من مباحث علم المعاني مع انهم صرحوا بان نظرهم في الدلالة على المعنى
الوضعي ويمكن ان يجاب عن اصل الشبهة بان الحكم بانه قريب ليس داخلًا في الموضوع له وانما
الداخل فيه القرب على وجه يكون قيد للذات وملحوظًا معها اجمالًا او ما يجعل داعيًا الى ايراد اسم الاشارة
بيان انه قريب فافاده هذا الحكم اذا دعا المقام اليه كما تقول لمن يخاطبك بما لا ترضى ان يسمعه
غيرك ان يسمع هذا فتريد بالتعبير به هذا الايماء الى انه قريب لا يمتنع التكلم عن التكلم او تقول
المتكلم في ذلك لا يسمع اولئك فتعبر باولئك للاشارة الى انه بعيد لا يسمع وكم بينهما المعنى
فالبيان حالة في القرب ولم يقل بيان القرب فتامل وهو بعيد انتقال المفصل منه التنبيه على
البليغ ربما لا يكون بيان الموضوع له اذا لم يكون مقام يقتضي انه بعيد منه اما لقصور المخاطب او
ذلك وهذا مما ينفعك في كثير من مباحث المعاني من اشكال لا يجيبك من يصوبه او شكل المركب
هذا او ذلك او ذاك العطف اي قولك هذا زيد او قولك ذلك زيد او نحوها فان غلبت الظ
العطف بالواو لان التمثيل بالثلاثة للنكت الثلاثة السابقة قلت لتمثيل نشر على ترتيب
اللف والمتعارف فيه العطف بكلمة او وتسطيع على وجه نشاه الله تعالى او تحقيره بالقرب اي بسبب
القرب اما بان تريده للانتقال منه الى التحقير فيكون من قبيل الكناية واما بان تريد التحقير

تحرك ان تجعله حكمًا واحدًا مشتملا على الامثلة الثلاثة مشتملا على الترديد

لعلاقة بالقرب مجازاً نحو هذا الذي يذكر اهتمامكم او تعظيماً بالبعد تنزيلاً لبعد درجة منزلة
بعد المشار نحو ذلك الكتاب او تحقيراً بالبعد كما يقال ذلك اللعين ضلكما كما انه قد يذكر لتعظيم
بالقرب مع انه مناسب لتعظيم بان ينزل قرب من ساحة عز الحضور لحظة منزلة قرب المشار
والغرض عندي الايضاح ايضاً لانه لم يجر فيما بينهم ويزده في المنقاة تنبيهاً ما خلقه هذا باطلاً
وعلم ان هذا القرآن يهدي للتي هي اقوم واعلم ان اسم الاشارة المستعمل في غير الحاضر في المتعين
عيناً كان او مبهماً كثير المناسب يحتاج الى تقدم ذكر صريح او الى التنبيه عند تعقيب المشار
اليه باو وصفاً اي مميزاً او اوضاعاً عقيب المشار اليه على انه متعلق بالتنبيه اي على ان المشار اليه
جدير بما يرد بعده اي بعد اسم الاشارة او على المسند اليه جدير بما يرد بعده من اجلها اي من اجل
تلك الاوصاف ولا يخفى ان التنبيه لا يتوقف على افادته الا وصافاً ولا على الكون عقيب المشار اليه
فانه يصح ان يكون قبله كان يقول جاءني الفاضل الكامل زيد وهذا يستحق الاكرام هذا ان توهم
ان يقال والتنبيه عند الاشارة الى الموصوف على ان المشار اليه جدير بما اسند اليه من اجل كونه
موصوفاً فوجه التنبيه انه يصير التعبير باسم الاشارة بمنزلة التعبير بقوله المتصف بهذه الصفات
لان ايراد اسم الاشارة لجعله كالمحسوس باعتبار التمييز بالاتصاف وتعليق الحكم بالمشتق يشعر
بعلية ما اخذ منه فيدل تعليق الحكم بالمتصف على مدخلية الاتصاف ويحتمل ان يكون ايراد اسم الاشارة
بعد وصف المشار اليه لتفخيمه لا وصافه او تحقيرها الى ان عظم الذات بسببها او حقرتها لتلك
على هدى من ربهم واولئك هم المفلحون فان اولئك الاولى اشارة الموصول المعقب بصلته
الايمان بالغيب وما عطف عليه والموصول المعقب بالايمان بما انزل اليك وما انزل من قبلك وفيه
تنبيه على ان كونهم حقيقين بان يكونوا على هدى لاجل الاتصاف بهذه الاوصاف واولئك الثاني
اشارة الى اولئك المعقبين بتلك الاوصاف مع زيادة كونهم على هدى وفيه تنبيه على ان استحقاقهم
الفلاح والفوز عاجلاً واجلاً لاجل ذلك الاتصاف فالنشة المحقق لم يفرق بين اسمي الاشارة
فانتبع الفاروق فانه اعدل فاتباع ما هو الحق افضل فما جعل صاحب المفتاح داعياً الى القسم
ان لا يكون ذلك وانسلاكه مع طريق مسوى الاشارة ولم يلتفت اليه الحص البعير ان كحكم التقرير
المحسوس للمتكلم والسامع بطريق آخر يعرفها اذ لا اقل من الذي في هذا المكان هو اللام اي
تعريف المسند اليه واريد مقترناً باللام للاشارة الى معهود اطلق المعهود مع ان نفس الحقيقة
في المعرف بلام الجنس ايضاً معهود كما مر اليه قوله وقد يأتي لواحد باعتبار معهود بتأويل الذهني
لان المعهود تقارن في بعض من مفهومه ما دخل عليه اللام وقدم لام العهد على لام الحقيقة مع ان
آخره السكاكي لان المعرف بها عرف ولانقسام الحقيقة وكثرة ابحاثه فلام العهد كالبسيطة
بالنسبة اليه ولوآخر لكثرة الفصول بين القسمين واعلم ان اشتهر فيما بين النحاة ان لام التعريف
يكون للعهد الخارجي وتعريف الجنس وللعهد الذهني وملاك استقراء تحقق صاحب المفتاح ان لام

التعريف

التعريف لا اشارة الى تعيين حصة من مفهوم مدخولها او تعيين نفس المفهوم والعهد الخارجي و
والاستغراقي من اقسام لام تعريف الجنس ثم الفرق بين تعريف الجنس والعهد ما ليس
الى مجرد اصطلاح وتقرر بالتسمية لا يظهر وهذا الجنس وحق ان لا فرق لام العهد
ولام الجنس اذ كل منهما اشارة الى معهود غايته ان المعهود في احدهما الجنس وفي الآخر
منهم جعل احدهما لام الجنس والآخر لام العهد ليس بمتعين بعود الى مفهوم التعريف باعتبار
معروض التعيين ولهذا قال العامة الاصول لحقيقة التعريف العهد لا غير وهذا كلام يخفى
على الحص والنشة المحقق لظنهما بانه يقول لا فرق بين القسمين بحسب المفهوم وتعريف العهد
ملتبس تعريف الحقيقة وقد اعترض عليه وتبعه النشة بالفرق بتعيين المراد بلام العهد ولام
الحقيقة بأن الاولى اشارة الى حصة من الجنس والثانية الى نفسه لكن تبعاً في كون لام العهد
ولام الاستغراق داخلين تحت لام الجنس ولام العهد اشارة الى معهود والى مدلول حاضر في ذهن المتكلم
والمخاطب أما الذكر سابقاً في الكلام او كلام غيرهما صريحاً او غير صريح وهو العهد الذهني وأما
تعينه وكونه معلوماً لهما حقيقة او ادعاء كالمرئي وهو العهد الخارجي واحداً كان او
او جماعة لكن الاشارة الى الجماعة لا تجعل تعريف العهد مع الاستغراق لان العهد مع الاستغراق
لان العهد يقتضي قصد الجماعة باللفظ واشارة اللام الى تعينها ولام الحقيقة يقتضي
الاشارة الى حضور الجنس وقصده باللفظ فقصد الجماعة لم يجامع القرينة ومن خارج اللفظ
فاقاله النشة المحقق من انه صاحب المفتاح يمثل العهد بقوله تعالى وليس الذكر كالانثى في المكاتبين
يأتون بكل ساحر عليم فجمع السحرة على ان في العهد مجتمعان ولا يتبادران كانوا جمعاً معينين
اذ المراد باسحرة جميعهم مرتبين كاتبة على السير المسند والذي ذكر ان التعريف العهد لكل
اشارة الا الى واحد من الجنس الذي هو مفهوم التثنية وهكذا الاكثر تحقيقاً وتأويلاً من مفهوم
الجمع واعلم ان المذكور في كلام النشة المحقق والايضاح ان لام الجنس ولام الحقيقة
بمعنى والمذكور في حواشي السيد المسند تقدم عن بعض الافاضل ان لام الحقيقة ولام التطبيق
بمعنى وهو قسم من لام الجنس تقابل العهد الذهني والاستغراقي نحو وليس الذكر كالانثى لما
فسر قوله تعالى وليس الذكر كالانثى بوجهين احدهما نفي مساواة الذكر والانثى في التحرير
مبني على كونه من كلام امرأة عمران ونفته تحريرها بقي التحرير على وضعها انثى وعدم مساواتهم
في التحرير في الشهادة كانت ذكراً او بالعكس فاجاب الله تعالى عنها بان
جعل انثاها مساوياً للذكر في التحرير ولو شاء لجعل ذكوراً وح الذم فيهما للجنس في المصداقين
مثالين وفي ايهما ان من كلام رب العزة منسلبة لها بتبشيرها بان انثاها تفضل الذكر
الذي طلبته لحاجتها المصالح تفصيلها يحتج بتصحيح كونهما مثالين فقال الذي طلبت امرأة
عمران وهذا يشعر بانه جعل الذكر معهوداً الشخصية باعتبار طلبها لا باعتبار ذكره فيكون

فان المشير الى اثنين اثنا هو النفسية والاثنان
حصة واحدة من الجنس

لحملها

للعهد التقريري وهو قوله كالتي وهبتها اشارة الى انها معهودة باعتبار ذكرها في قولها رب اني وضعتها انثى لانها وضعتها موهبة افتقاها وقال كالتي وضعتها لكان اوضح فهي مثال للعهد التحقيقي ويمكن جعل الذكر معهودا تحقيقيا بوجوه منها ما ذكره الشلبي المحقق من ان قوله تعالى رب اني نذرت لك ما في بطني محررا يفيد الذكر لان التحرير لا يكون الا للذكر وهو متحقق الذكر لخدمة بيت المقدس ومنها ان قوله تعالى اني نذرت لك ما في بطني محررا بتقدير شرط واضح اي لو كان ذكرا ومنها ان قوله رب اني وضعتها انثى تحسرا على فوات الذكر فتذكره لكل ما ذكر فتوجيه حسن اليق بهذا المقام منبهت له وان خفي على الفهم للاعلام والحمد لله على الانعام بالافهام الرضي وصف المنادى المبهم يا ايها الرجل وصف اسم الاشارة نحو هذا الرجل للعهد الحضوري بالحضور وقبعه الشلبي المحقق في قوله لان النظائر لدفع ابهامها وذفع توهم الاشاعة المحسنية ببيان الجنس وديه شعر كلام النحاة فهو التعريف الجنسي فهم يقع الجنس بحسب غاية التعيين وفرق بين القصد الى الماهية وبين اضراف العبادة اليه قال ذلك مقيدا بما استعمل الاشارة في المشاهد على ما هو وضعه او ذكر اسم الاشارة على وجه الاستغراق الاحاطي لكل ما اسم الاشارة في الجملة فلا يرد ان اسم الاشارة في الجنسي الذي جعل وصفا للوالي فيض الحقيقة في مفهوم المستغرق او المفهوم المجازي فان لام التعريف كما يدخل على الحقيقة يدخل على المجاز فتقول لاكسد الذي يبيع خير من الاسد الذي يفترس والمراد الاشارة الى المفهوم سواء اقتصر الحكم على المفهوم او افترض صرفه الى الفرد فالاول كقولك الرجل خير من المرأة والثاني ما يشير اليه قول الشلوبين ان هم التمثيل الذي فلا يصح جعل العهد الذهني والاستغراق داخلين تحته وكون جنس الرجل خيرا من المرأة لا ينافي كون شخص مرأة خيرا من شخص فان القرائن قد تمنع عما يستعمل الجنس وقد يكون الاشارة الى نفس الحقيقة لدعوى اتحادها مع شيء مجعل مشتقة لتتحد اولئك هم المفلحون وهو الذي قصده جار الله حيث قال ان معنى التعريف في المفلحون الدلالة على ان المتقين هم الذين اتصفوا بصفة المفلحين بتحقق اسمائهم وتصورهم بصورهم الحقيقة فهم لا يعدون ذلك كما تقول لصاحبك هل عرفت الاسد وما جعل عليه شرط الا ترى ان زيدا هو هو ولذلك اذا ابلغ من وصف القرواد عاء وصفه الشيخ في دلائل الاعجاز بنهاية الرذالة حتى كاد يعترف بذلك وهم من قوله لا يعدون ذلك الحقيقة اذ جعل من مصر المسند اليه على المسند فلا يأتي به وكيف قد استولى عليه الوهم الى ان قال انه جعل ضمير الفاصل لقصر المسند اليه على المسند ولم يعرف انه في بيان معنى التعريف وقد يشار الى تعيين الجنس من حيث انتسابه الى المسند اليه فيرجع التعيين الى الانتساب كما في بيت حسان وعالدك العداء معالدك المعروف بالعبوقية وظاهر عبارته يشعر بان الجنسي اشارة الى نفس المفهوم من غير زيادة وذلك لا يقتضي تعريفا في المفهوم حتى

يعرف

يعرف مرفأ لحصوله باس نفس استعمال اللفظ ويستدعي ان يجعل تعريف المعرف باللام الجنسي تعريفا لفظيا لا يحكم به بعد الضبط باحكام اللفظ من غير حفظ اللغة كما قال بعض محققي النحاة كل لام التعريف سوى لام العهد لا معنى للتعريف فيها وانت ناظر الى قولهم شبرا خير قطن الى هذا المورد ولا ينظرون الى هذا المحترز ولا يعتبرون التعريف اللفظي ولذلك قولهم طويل ذكر علم الجنس قسيما في مقام التعرض للعلم واحكامه فيجب ان يحمل قوله او الى نفس الحقيقة على نفس الحقيقة باعتبار حصولها وتعينها وعهديتها في الذهن بر شدل قوله فيما بعد باعتبار تحققها في الذهن فان قيل لم يجعل علم الجنس موضوعا يجعر ما وضع له التعريف باللام للجنس قلت لان اعتبار التعيين الذهني تكلف ليس في ارباب وضع اي بابه وضع اللفظ الا على الامور الخارجية وفوائد اللام يدعوا اليه لئلا يلغوا اللام وادعى اليه عجز اسم قال السكاكي لا في تعريف الحقيقة من حيث هي بل انما مرجعه المعهود بوجز من الوجوه المخاطبية اما كذلك الشيء محتاجا اليه على طريق التحقيق او على طريق التركيب فهو لذلك حاضر في الذهن اولانه عظيم الخطر معقود به الخبر لذلك على احد الطريقين او لانه لا يغيب عن الحس على احد الطريقين واما لانه جار على الالسن كثير الدوران الكلام على احد الطريقين وفيه نظر اي المعرف باللام الحقيقة تواحد من افراد مفهومه باعتبار عهديته اي عهدية ذلك المسمى في الذهن لا باعتبار عهدية الواحد اي عهد التعريف لتعريف المسمى بالفرد وقال الشلبي بديانة اني الواحد باعتبار عهدية ذلك الواحد من حيث انه متحد مع ما هو معهود في الذهن فكانه معهود ولا يخفى ان ادخال هذا في التقليل في قوله وفد نا في قوله وقد بدا بوهمان ان الحقيقة من حيث هي هي اكثر منهما وليس الامر كذلك لان الحكم على المفهوم من حيث هو هو لا يكون الا كثيرا ومنها ان الحقيقة المجازان وان كثر في العلوم في المعرفات وكانه اتى بكلمة قد للتحقيق ان الة للاشارة في ذلك الاثبات لان هذا من الاصل والمصدر ارادة ما المفهوم من حيث هو هو لا ارادة الموضوع له وانما يدل الى البعض من قرينة البعضية والى العموم ضد قرينة الوجود وعدم قرينة البعضية لان التخصيص بعض يجيء بالفرح وانما قال الوحد ولم يقل واحد لان الواحد خبر مقصود باللفظ واما في قرينة كقولك ادخل السوق فان السوق افاد ان الحقيقة المتحدة المرآة المعرفة باللام متحدة مع موجود حتى لو اريد الواحد كان اللفظ مجازا بخلاف النكرة فانها وان وضعت للحقيقة المتحدة الا انها مع التنوين تفيد الماهية مع وحدة لا بعينها ويبقى فردا منتشرا ويفارق الواحد منها حيث ان اللفظ واحد مختلف في وضع اسم الجنس هل هو موضوع للحقيقة المتحدة او للحقيقة مع وحدة وتبعه الشلبي المحقق الثاني وزده السيد السند بانه لو كان كذلك لكان اسم الجنس حين دخول لام التعريف في مقام العهد الذهني مجازا وقد جعلوه حقيقة او

تعريف بأنى لتعارف من جوهر اللفظ والموضعة للامر المعرف مع التعيين وعادكره السيد السند
ان تعريف الموصول واسم الاشارة والضمير الخارج كالمعرف باللام والنداء والاضافة والاقسام
الخمسة بحسب تفاوت ما يستفاد منه تعريف لان الخارج فى الموصول وتعريفه قوية الملابس اللفظ
لا للاشارة الى تعيينه ولا تفاوت ما يستفاد منه تعريف من الخمسة وهو اى الاستغراق طلقا
باللام كان او غيره بدليل قوله صلعم ليس من امبر امصيام فى امبر امسفر لا رجاعة الدار والاولى والاستغراق ضربان
كما فى الايضاح فالاضافى فى التعريف بالصاحبة حقيقة كونه معرفا باللام اذ اللام فى اسم الفاعل
موصول المعرف التعريف صندغير المارق ان ان التعريف بالموصول ايضا بالاستغراق هو الذى
يأتون الا نبيذا هكذا ذكره الشارح المحقق وفيه نظر لان اسم الموصول الا فيد تعيين
بالصلة فالصاحبة المستعملة فى البلدة المعينة التى هى صاحبة بلدة او ملكته لا فى مفهوم معرف
بتعريف جنسه من حيث التحقق فى ضمن افراده بمعونة القرينة من غير اشارة الى تعيين الافراد
فتامل ان كنت ذا فطنة نظر فسيناك الحاد والنظر فانك ترقى انه مع تحريان الاقسام الاربعة
فى تعريف الموصول الشارح المحقق جعل كون اللام فى اسم فاعل او معفول لم يقصد به الحدوث شعر فى
كاللام فى الصفة المشبهة استنباطا من مقتضيات كلامهم حقيق بخ عالم الغيب والشهادة وعرق
بحج جمع الامير الصاحبة جمع صاحب اى صاحبة بلدة او ملكته هى بفتح الميم واللام او ضم الميم من
الملك وسلطانه على ما فى القاموس والمراد هنا ما فى تعريف الملك من البلد وارادة صاحبة
البلد اذا كان المراد بالامير امير البلد فالملكة اذا كان امير بلد وقس الشبه المحقق بالشمول لكل
ما يتناوله اللفظ بحسب اللغة وكانه اراد اقرب التناول بحسب المعنى المجازى او الحقيقى والعرفى
بالشمول لما يتناوله اللفظ بحسب شياعهم العرف هذا والعرف اذا اطلق يراد به العرف العام فيجب
انه يبقى الشمول لغة واصطلاحا واسطة وان الظن لغوى ومعرفى اذ لا تقابل بين المحقق
والعرفى كما فى شرح المفتاح والسيد السند ايضا لحقيقى بما كان شموله للافراد على سبيل الحقيقة
بان لا يخرج فرد والعرفى ما يعد شمولا فى عرف الناس وان خرج عنه كثير ومن افراد المعرف
هنا ولا يخفى عليك ان التقسيم الى الحقيقى والعرفى لا يختص الاستغراقى بل هو يختص من غير
مخصص اذ يتأتى العرف باللام ايضا بان يواطئ بعضهم بكون عرفيا وحقيقيا اذا ادخل السوق
عرفا اذا المراد سوق من اسواق البلد اسواق الدنيا بل الاشارة الى الحقيقة من حيث هى بعض
كذلك لانك ترى فيما تقول فى بلد البطيخ خير من العسل ان يطلق خير من عسله فان اشارة فى كل
من البطيخ والعسل الى جنس خاص منهما بمعونة العرف ولذا ترى بجكسنى لك فى بلاد ترى هذه
دقيقة قد ابدعها السكاكى واتحفنا من سماء بعده مذهبا يشعر به فهامة صدر هذا البحث
وفهاد فيقة والحق ان لا استغراق الا حقيقيا وانتصرف فى امثال هذا المثال فى الذم
العرفى حيث خص ببعض مفرومه بقرينة النقاد فيدل بالصاحبة احدى الصافين وان

وتتمة بيد ويعارضه انه لو كان اسم الجنس موضوعا للحقيقة لكان المعرف بلام العهد مجازا اذ الحصة
بالوضع الذى يكبى على خلاف الوضع الافراد ذى والاول باطل فى الثانى فى بعض والبلية فى الكل
نسوكا يأتى لو اصل ما فى اللفظ فالنكرة افرى فى الامتنان فواحد فظاهر اما الاول فهذا فى المفرد
تكن ليس كل نكرة كذلك لان المطلق ليس فيها القصد الا الى الحقيقة المتحدة بالاجماع كما نص عليه
المفتاح الا ان الشايع الغالب فى النكرة ذلك فظن ذلك اطلقها ولا يخفى ان المعرف فى مقام الاضمار
ايضا كالنكرة لانها ثانى للوصف من غير اشارة الى تعينها فانيته انها متحدة مع الماهية المعرفة
كالمعرف والذهنى والمعرف بلام الحقيقة من الجنس كالنكرة منها فى المفرد حكم السيد السند
فى شرح المفتاح بانه ينبغى ان يجرى ان يحاذى مع هذه المصادر معاملة النكرة وانما يتحقق
الاستغراق الفلاوجه لتخصيص هذا الحكم بهذا القسم ويمكن ان يقال يريد انا هذا فى المعنى كالنكرة
فى اعتبار البلغاء وليس غيره كذلك فلم يعامل معاملة النكرة ونظرهم فى هذا التخصيص
لان مناط الافادة وهو الفرق فى هذا القسم بهم فلم يعتد بتعيين مطلق بالمفهوم بخلاف ما اذا
اريد الحقيقة من حيث هى فان مناط الحكم هو ما اطلق به التعيين واجتلى فى نظر العقل
وبخلاف ما اذا اريد جميع الافراد فانها لتعينها بالعموم نائب منابها لخارجى فلم يحتمل تعيين
اللازم بجاورة الاجزاء وخلص اللازم فى افادة التعيين من ملازمهم التفهم والمعاملة النكرة
كثيرة غير نظير فانه وصف بالجملة فى قولهم انشاعر ولا قدامة على التميم يستثنى فقضية قولك
لا يعتنى به الذى يل كمثل الحمار يحمل اسفارا وانما قال فى المعنى كالنكرة لانه فى اللفظ
معرفة لوجود اللام وعدم التنوين ولذا غلب اجراء احكام المعارف عليه حيث قالوا فى
حرف التعريف فى اللفظ اثبوت التعريف فى المعنى وهذا اظهر مما قال الشارح ان التنكير يقول
فى المعنى لانه يجرى عليه احكام المعرف من وقوعه مبتدأ وذا حال الى غير ذلك لان هذه الاحكام
فرع كونه معرفة او كالمعرفة كان الجار احكم النكرة فرع كونه فى المعنى كالنكرة وليس كذلك
كونه فى المعنى كالنكرة وقد يقال اى المعرف بلام الجنس الاستغراق وشمول جميع الموجودات
اذا استحال حمله على الحقيقة من حيث هى لعدم قرينة البعضية فاولى ما يفيده المعرف بلام الجنس الحقيقة من حيث هى ثم الحقيقة
فى ضمن واحد ما يجاوز الى الحقيقة فى ضمن الجميع فتوجب الكتاب على وفق هذا التوجيه ان
كان دجحان الاستغراق على العهد الذهنى على ما هو التعريف الحقيقة من حيث هى كما تقرر فى
محله يقتضى ذلك هى هذا التوجيه وقد يحقق قرينة تقابل الاستغراق فى سوى ما تنقاد قرينة البعضية بعد
استحالة قرينة اعتبار الوحدة ولا بد منها فى المقام لاستدلال بحواز الانثنائى حنث فان كان
قرينة ارادة العموم لان شرط الدخول فى المستثنى منه قطعا او الخروج قطعا لا يحال خروج
المؤمنين وكما فى الكافرين من الاستثناء فلا بد من الدخول جزما والدخول لا يتأتى بدون
الاستغراق قد علم ان التعريف باللام والنداء والاضافة جاء المدلول اللفظ من الخارج واما

اللام فاستفيد العموم فان قلت لم تجعل الصفة عهدا تقديريا قلت لك نزاع في صحته واما
الكلام فيما اذا اريد بها كل صفة ولما نازعت في الارادة يقطع نزاعك بالعود الى التمثيل
بقولك جمع الامير كل صفة ولما كان المستغرق اشمل من الفرد وكان الفرد من افراده
لقصور المفرد عنه كان يتبادر الى الوهم ان الجمع المستغرق اشمل من المثنى والمثنى اشمل من المفرد
اورد موجب الشمول تنبيها على فساده بان استغراق المفرد يكون اشمل واعتمد لانه يتبين الظن
منه لان استغراق المثنى منه يكون اشمل من الجمع فحاصله استغراق المفرد اى استغراقا هو مفرد
في المعنى سواء كان مفردا في اللفظ او لا كالجمع المحلى باللام الذي بطلانه مبني على الجمعية اشمل من الجمع
بحسب المعنى سواء كان جمعا صورة او مفردا نحو قوم ورهط فلم يقصد بذلك الحكم الكلي والا ظهر
عبارة المفتاح واستغراق المفرد يكون اشمل والا ظهر منهما قد يكون فلا يتجه ان قوله بدليل
صحة لا رجال في الدار اذا كان فيها رجل او رجلان دون لا رجل لا يتم لان المصورة
الطريقة لا تثبت الدعوى الكلية ولانه مقارن بانه لا يصح لا يطيقه حمل هذا المجرد رجل حتى
يطيقه رجلان او رجال دون لا يطيقه رجال فتبين ساقط الفهم مما ذكر على ان استغراق المثنى
اشمل من استغراق الجمع واستغراق جمع القلة اكثر منه استغراق كل جمع محصور اشمل مما فوقه
فقولك لا عشرة رجال اشمل من لا عشرين رجلا حتى انه كان الواضح ان يقول واستغراق
الشمول اشمل من استغراق الشامل فقال الله المحقق واتمها اورد البيانيا بدل التي لنفي الجنس لانها
نص في الاستغراق ونحوها من رجل الدار لان زيادة من بعد النفي للتنصيص على الاستغراق وفيه
اسم لا تتضمنه معنى من حتى لا يصح لا رجل بل رجلان بخلاف لا رجل بالرفع فانه ظاهر حتى
صرفوه الى الاستغراق بالقرينة نحو ما جاءني رجل بل رجلان وذلك يحتمل وجهين احدهما ما ذكره
السيد من سند اية يعني او ان الدعوى فيما يقوض الا استغراق لانه اذا لم يشمل نفي الجمع مع كون
النفي نصا في استغراق الواحد والاثنين فعدم شمول جمع ليس نصا فيه بطريق الاولى فينتج
بذلك ثبوت المدعى ويعارضه ان المفرد فيما ليس نصا في الاستغراق اذا كان شاملا لما فوقه
الجمع كان شموله فيما هو نص فيه بطريق الاولى وثانيهما انه لا ريبة في صحة قولك لا رجل
بالفتح لانه نص في الاستغراق بخلاف لا رجل بالرفع فان عدم صحته يحتمل ان يقال لا رجل
في الدار بل رجلان ولو جعل لا رجال بالفتح ولا رجل بالرفع لكان عدم شمول لا رجل
بطريق الاولى واورد على كل زيادة من موجبا لا استغراق اللفظي قول الائمة ما من عام الا وقد
خص منه البعض فانه ليس نصا في العموم والا لم يكن مخصوصا البعض فيكذب نفسه واجيب بانه
مبالغة واذا ما لا يقبل الكذب وبما يدل على الدعوى كل ما يجاوبني مع تخلف رجل او رجلين
دون كل رجل جاءني ولا يضره صحة كل رجل تسعة الدار وقد كل رجال فتذكر وانما لم يتعرض
في بيان كون استغراق المفرد اشمل للمعرف باللام مع ان عقد البحث لاجله ان استغراق الجمع المعرف باللام

بالاكثر

في الاكثر لاحاطة كل فرد من الجنس لا لاحاطة كل جمع بل ذلك انما هو بتنصيص كل
جمع معرف باللام بكل فرد فرد دون جماعة جماعة ائمة التفسير كلهم وقال السيالكوتي سند في حواشي شرح
التلخيص كانت بطلت الجمعية المحلى باللام لانه يلزم من اعتبار كل جماعة تكرار الحكم على الجماعات
اذ ما من جماعة الا وهي داخلة في جماعة فوقها وهلم نقول يلزم تكرار الحكم على احاد الجنس اذ ما
من واحد الا وهو داخل في جماعات متعددة فان قلت يلزم التكرار في استغراق المفرد ايضا لان
الحكم على كل واحد حكم على كل اثنين وعلى كل جماعة قلت هذا من قبيل اشتباه الثبوت بالاثبات
اذ ثبوت الحكم لكل واحد يستلزم الثبوت لكل اثنين او كل جماعة لكن الحكم على كل واحد لا يستلزم
الحكم على اثنين فان قلت جعل الجمع مستغرقا للجموع لا يمكن بدون فرض وفرض وقدي
يفضي منه قلت قولها كانت بطلت الجمعية وقيل اشارة الى ان اهمال العناية الى امر اللفظ اهون
من ارتكاب التكرار لان في ذلك الجانب ولا يخفى ان المثنى المستغرق ايضا يستلزم التكرار
اذ فوق كل اثنين يستلزم دخول ذينك مثلا امرا غير متناهية في الحكم وليثبت انه يعني
كل رجل وبالجملة هذا التوجيه المحلى باللام داخل في استغراق المفرد فتقض الشارح القاعدة
الكلية به بطل ما عرفت سابقا من وجهين فتذكر وقد يأتي الجمع المعرف باللام لاداة الجمعية
فيكون جامعا في الرجال في معنى جاءني الرجال لعهد هو بهذا المعنى ليس في المفرد في الشمول بوجه قاما
استغراقا لاجزاء مع ان اللام ليس معناه الا تعريف المفهوم وهو ان الاولى بالقصدية المقام
الحظ في المفرد الاشمل من الجمع وهذا باولى من جزء فيشمل جميع الاجزاء واعلم ان السيالكوتي سند
جعل الرجال محتملا لان يقصد به معنى لا رجل تحرزا من التكرار كما في المعرف باللام وفيه بحث
لانه يتوقف على ان يثبت قصد المفرد به من ائمة اللغة ولا يصح البناء على ما هو الباعث على ابطال
معنى الجمعية في المعرف باللام لانه سر نحوي لا يطرد على انه يمكن الفرق بان مقام المبالغة في النفي
كما نشهد له زيادة من الاستغراقية يدفع بشاعة التكرار لا يقال على ما روي عن ابن عباس
رضي الله عنه ان الكتاب اكثر من الملك اكثر من الملائكة مناسبة لهذا المروي لانا نقول قد تحقق سابقا ان الملك على ابحاثها
ان الملك اكثر من الملائكة مناسبة لهذا المروي لانا نقول قد تحقق سابقا ان الملك على ابحاثها
ويتبعه الكشاف في مواضع كثيرة وما قاله المفتاح ان في اختيار المفرد المستغرق على الجمع المستغرق
تكثيرا للمعنى بتقليل اللفظ ولهذا عطف قوله وهن العظم مني على الهامة وهن كل عظم بخلاف
وهن العظام فانه يصح وهن العظام بوهن البعض لما مبني عليه فيكون ضعيفا واما
مبني على انه ربما يقصد بالجمع المعرف باللام المجموع من حيث المجموع وليس هذا في قولك
للرجال على درهم الا درهم واحد فلما كان وهن العظام يحتمل هذا المعنى قصد بتقليل اللفظ الى الكثير
المعنى قطعا فهكم الله المحقق ببطلان قوله لا يصح من وهن فان قلت لا يصح الحكم بمجيء الرجال
من حيث المجموع مع تخلف واحد كيف يصح وصف مجموع العظام بالوهن مع عدم وهن

وجز ليس باولى من جزء

بعض قلت لانه اذا قل قوة الجموع يثبت للجموع ومن العظام فليتق القوة التي قلت انا الجمع
بخلاف الجمع فانه لا يثبت للمجموع اذا لم يثبت لجزئي اعلم ان من لا يفرق بين الجمع المحلى باللام
والمفرد كذلك في جانب الكثرة يعاني من تفرقة بينهما في جانب القلة. اذ لا يطلع ان يراد بالجنس
ضمن اي بعض الى الواحد وهنا لا يأتي فيما تقدم من ان الجمع المستغرق يبطل جمعيته لانه من حيث
الجمع المستغرق للزوم التكرار مع بقاء الجمعية والمعرف باللام الجنسي لا يستدعي بطلان الجمعية لعدم
الموجب لا يقال من خلق لا يتزوج النساء بحيث يتزوج واحدة وعليه قوله تعالى لا تحل لك النساء من
بعد فقد رد بالجمع المعرف باللام الى الواحد لانا نقول هذا من قبيل المعرف باللام الاستغراقي
اي لم تزوج واحدة من النساء من نظير ولا يمكن للخانثين خنثيا اي الخاص كما ثبت
افادة المعرف باللام الاستغراق بقوله تعالى إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ
فالتزاحم فيها اما بالمعارضة والنقض بان يقال لا يفيد الاستغراق للتنافي بين الاستغراق
وافراد الاسم اذ لو صح الاول لزم المذكور لزم تحقق المتنافيين او لا لم يتوقف صحة الاستثناء
على الاستغراق لانه لا يستحيل الاستغراق في المفرد وبهذا تبين انه ما ذكره من البطلان ينكر تفصيلا
وقد يفيد الاستغراق بحالة الانسان لفي خسر ثبت الاستغراق وانبغي ان يذكر تقسيمه وجه
وتحقيق الجواب المشار اليه بقوله ولا تنافي بين الاستغراق وافراد الاسم اي كون الاسم مفردا
مسندا وهو الوحدة او افراد يفيد الاسم فالافراد بمعنى الوحدة كما سيأتي في قوله واما تكون
فالافراد لان الحرف جرف التعريف الذي يكون افادة الاسم الاستغراق بعد دخوله وتغييره بالحرف
الدال على الاستغراق كما في الشرح بناء على ما حققنا في مدلول الحرف فليس التعريف انما يجيء من القرينة
وذكر الحرف تغليب لان انما يعتبر معزومه في ضمن جميع الافراد مجردا عن معنى الوحدة كيف
وتنافي الاستغراق لا يخص استغراق المعرف باللام بل يجري في المضاف والموصول والمضاف اليه
كل ايضا ما يدخل عليه اي على الاسم المفرد وقيد ان الاشكال لا يخص المفرد لانه يتجه على قولك
ماجاءني رجال وماجاءني رجلان ايضا لان رجالا يدل على جماعة واحدة والاستغراق يوجب
تعدد الجماعة المقصودة او على الاسم المفيد للافراد او الوحدة مع بنائه على الجمع والتثنية فهذا
التوجيه مرجح فاحفظ مجرا اسم فاعل مما لين ضمير الحرف او اسم مفعول مما لين ضمير الاسم من فك الادغام
انه يجعل الاسم بمعنى الحقيقة من حيث هي فان قلت هذا ظاهر فما وجه الرجل الخلو عن التنوين
الدال على الوحدة واما في قولك ماجاءني من رجل او رجال يشكل لوجود الدال على الوحدة قلت التنوين
لم الكلمات دلالة على التمكن ودلالة على الوحدة فان لم يقصح الوحدة يحمل على التمكن كتنوين
زيد نعم التنوين في الاسم الغير المتمكن نص صريح لا يفارق عن الوحدة احترازا عن التقوي هذا الجواب
لا يتم في بعض الصور الا على سبيل البدل فان ماجاءني رجل لم يجرد عن الوحدة بل اريد بالوحدة
المطلقة ضمن بعض التي لا تنافي الجنس وكذا في ماجاءني رجال ليس وهذا الجواب مبنيا على ان الجنس

ان يراد بالجمع الجنس في ضمن الواحد اتفاق
بخلاف المفرد فانه يصح ان يراد بهم

موضوع

موضوع للفرد او لو كان موضوعا للحقيقة المتحدة فلا وحدة حتى يجرد عنها الا ان التنوين جعله
ذا وحدة واما ما ذكره السيد السند ان اسم الجنس لما استعمل في التراكيب لبيان الاحكام وكان
اكثر الاحكام جارية على الفرد المنتشر الذي هو ضمن فرد ما شائع اسم الجنس مع اعتبار الوحدة وصار بحيث ينبادر
منه الفرد لا الفرد المنتشر كما ذكره آل على الوحدة فاذا دخل عليه حرف الاستغراق جرد عن هذا القيد
الذي هو منشأ الاعتراض فلا يبقى فيه اذ غلبة الاحكام على الحقيقة في ضمن الفرد لا يوجب كونه
ارادة الفرد منه بل اكثر حتى ينبادر منه لان المراد الاخبار والاحوال والاوصاف المفروضات
دون الافراد ولانه اي الاسم المستغرق بمعنى كل فرد لا المجموع الافراد وانه يجتمع انعقد مع
الوحدة لانه بمعنى كل فرد لا المجموع الاحاد والكل المتنافي المنعقد واحدا على سبيل البدل لا ينافي
الوحدة ولذا صح كل واحد ولهذا امتنع وصفه بنعت الجمع بان يجعل الجمع نعتا له وكذا امتنع
جعله حالا عنه ولا يترك النعت ليعم الكل وتمام جعله المحصل له للامتناع المحافظة على التشاكل
اللفظي ويجب عليه ان التشاكل اللفظي لا يجب ولهذا صح الفرق الفاضل والفاضلون فلا يصير
سببا للامتناع والتحقيق ان المراد بالمعرف موصوفا او صفة تنفس الحقيقة المجردة عن الوحدة
والكثرة انما جاءت من القرينة فلا يصح جمع ما اريد به الحقيقة المطلقة من غير كثرة وانما اقتضت
القرينة اعتبار الوحدة من غير قصد بالمعرف فان قلت كيف يمتنع الوصف بنعت الجمع ولم لا يستلزم
يبطل الجمعية وتصير اللفظة معه في حكم المفرد فليوصف المفرد بالجمع الذي بطلت جمعيته قلت
النعت ما خوذ به المفرد او المراد كونه حتى يبطل معنى الجمعية بالاستغراق والمراد امتناع
وصفه بنعت الجمع اذا كان مفردا والا فلا يمتنع وصفه حالة فجاءني رجال بنعت الجمع ولهذا
امتنع ايضا مجيء الجمع اليه فتامل قال السيد المحقق امتناع الوصف المذكور عند الجمهور دون
الاخفش حكى الدينار الصفر والدرهم البيض وعده السيد السند بان الدينار الصفر ليس
بمعنى كل دينار بل المراد بالدينار الجنس مجردا عن الوحدة ثم مذهب الاخفش بناء في وجوب
انما فطنة على التشاكل اللفظي لكنه لم يذكره المفسر هناك وان ذكره في الايضاح فلا يليق
التعرض لمذهب الاخفش في شرح كلام المتن ولا يذهب عليك ان الدينار الصفر يحتمل ان يكون
من قبيل ثوب اسمال بمعنى ان جميع اجزائه سمل اي خلق فيراد بالدينار الصفر ان جميع اجزائه صفر
وليس بمشوش ونحن نقول يمتنع الوصف بالجمع بقوله تعالى وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ
ولا طائر يطير بجناحيه الا امم امثالكم ويمكن ان يدفع بان المراد وصفه بالجمع مع ابقائه
على ظاهره من غير تاويل ولا اية لنا ويلزمنا من دابة بقولنا ما الدواب وح يمكن التوفيق بين
مذهب الجمهور والاخفش فتامل وبالاضافة اي تعريف المسند اليه باضافته ولا يذهب
عليك ان الاضافة من احوال المسند اليه ولا يختص بالتعريف بل يقع به النكرات كثيرة فمع ظهورها
عن التعريف فكم من حجرة ودجاجة حضرا وبصاحب لنا وبين والد الجام الا ان القوم اهلوها

يتجه
لا وحدة فيها ولا تكثر بل يعم قابلية الكل منها
فتضم الكثرة شعاعا بقرينة الاستغراق

من غير ظهوره جهة لانها اى الاضافة اى المعرف بالاضافة فانهم اختصروا بقولهم لاحضار المسند اليه
فى ذهن السامع فى هذا المقام الا انه اختصر كل ما يحضر عند المتكلم واختصر كلما يحضر عند المخاطب
لانه اختصار فى التعريف لان اختصار الطرق مطلقا هو وبعض الضمائر فحسب لا يصلح الا ذا
الى التضمير يحكى قول جعفر بن على الحاذق فى هو اى ضمير الشان المحقق السيد السند فى شرح المفتاح
هو يحبنى وانا محبوبه والصواب هو يحبنى وانا محبوبى بدليل قوله عليه السلام هذا البيت يحبنى وانا
وانى تخلصت الى وباب السجن دونى مغلق الست تحتنى قامت فوقفت فلما قلت كاد
التنفس ترهق والا بريك تذكير مصعد لانه للفظ اى فانه اختصر من التى هو لها واسمه
لا ينفع المخاطب ليس مقام الاشارة والتصوير والاختصار مطلوبا لضيق المقام وفوات النكتة
كونية السجن والمحبوب على الرجل ويمكن ان يقال الداعى الى الاضافة مستدل اذا اضافة التهوى
الى نفسه مع الركاب اسم جمع للراكب اليمانين جمع يمانى مغير عربى بتخفيف الياء وتعويض الالف
وحذف الياء المخففة لالتقاء الساكنين بعد حذف حركة الياء الموجبة صعد يصعد ذاهبا فى الارض
تامة جنيب وجنائب بمثلثة موثق والجنيب المجنوب المستتبع ولفظ البيت خبر ومعناه تحزن وتحسر
على البعد المبهم او على مفارقة الروح من الجسم او نفسها نفسا شاذة اى المضاف والمضاف
اليه او غيرهما والمثلة الثالثة على تنزيلها كقولك عبدى حضر اذا كان العبد اشان والا
لطف عبدى عندى عبد السلطان وكعبد السلطان عندى ولنفسها تحقيرا على احد الوجوه الثلاثة
نحو ولدى الجاهل حاضر مثال التحقير للمضاف واستخراج المثالين الاخيرين سهل ومن دواعى
الاضافة تضمنها اعتبارا لطيفا مجازيا او جعليا ادنى ملابسة من لزوم تتمة تستدعيها الاضافة
نحو كوكب الخرقاء وهلالى مجازا لغويا او حكميا اختلف كلام الشيخ المحقق فيه ورد السيد السند كونه
مجازا حكميا بانه ليس فيه نقل الاضافة من محل الى محل لان المدار بينهما بل هو استعارة الهيئة
الاضافية من الملابسة الكاملة الى ناقصة لما مر فى ملابسة مضافها اياها وفيه ان تحقق التحقيق
المجاز الحكمى وظهورها غير خفى كما عرفت فيجوز ان يكون الاضافة منقولة من محل وفحما ومحل
تحتاج معرفته الى تأمل ومنهم من قال هو للكوكب الوقت الذى يطلع فيه كما يقال لكوكب
الصبح وتحقيقه ان الكوكب ليس مملوكا له وليس بشىء لان الاختصاص الملكى الذى يفيده اللام
اعم من الملك الحقيقى المعتبر الشرع لما يزاحم الوهم فيه العقل او كونه بمنزلته يعد الوهم المضاف
ملكا للمضاف اليه ونحو غير الا ترى ان جعل الفرس حقيقة وجعل زيد بمنزلته فى حبسها تعميم المضاف
باضافته الى شىء يعم جميع افراده فيعلم ان القصد الى الجنس دون فرد بعينه ولا يلزم ان يتبين
يكون المضاف اليه مختصا بالمضاف كقولهم يدك على حزامى الارض نخة من طيبها وفوها
ما ذكره السكاكى من انه لا طريق له سواها فيرد السيد السند بانه ليس عدم تعين عقليا اذ
الاضافة تقتضى نسبة جزئية يتضح جعلها صفة وقال لعل اذ تركه المصنف لم يلتفت اليه فى

الايضاح

قوله والمحبوب على الرجل انوار الصواب والمحبوب على الرجل
بناء على ان كان ناقصة والصواب هو يحبنى والمحبوب انا والبيت
كما مر ناقلا عن الشارح حيث قال
وفيه على الرجل

الايضاح ايضا يمكن دفعه بان النسبة الاضافية لاشتهارها والغنية بها حاضرة عند
كل طريق الوصول يحتاج الى اعمال واستخراج من النسبة الاضافية فيتضح اذن الطريق له
سواها ان الامكان لا ينافى نفى الشىء بالفعل وذلك الايضاح انما يكون لمادة امراض
المصنف واستخراجها يسيرة فضلا عن ان يكون به فانه ليس بينك وبينه مسيرة واما تنكيره اى جعل المسند
اليه نكرة فقدم التنكير على التوابع والفصل احترازا عن الفصل بين التعريف والمتكير مع
شدة تناسبهما والمفتاح قدم التوابع والفصل على التنكير لاختصاص الفصل بالمعارف
وزيد اختصاص التوابع بها فلا فوات اى جعل المسند اليه فى ما من شىء بافادة فوت بنية فان
جعل الشىء سببا يكون بحسب الحقيقة وبحسب القول وبحسب عنقادهم عليهما قولا فقط
نحو اطلق انه انما اداة والفرد يكون شخصا ويكون نوعا لكن المتبادر منه الشخص فلذلك جعله
مقابلا للنوعية مع ان للفتاح جعل الافراد شاملا لهما ويحتمل ان يراد بالافراد جعل الشىء
مفردا مطلقا من غير تعرض للنوعية والشخصية وحينئذ يكون التعرض لافراد الشخصى متروكا استغناء ببشوعه وظهوره عن البيان والمثال اعنى قوله
نحو جاءنى رجل من اقصا المدينة يسعى ظاهر فى قصد الشخصى والاظهر ان التشويع يمكن
قوله او النوعية اى جعل المسند اليه نوعا الاتانة تضمن فى ذكر الاسباب فانه يرد بعضها فى صورة
الفرض المتروك تنبيه بعضها فى صورة الحاصل نحو وعلى ابصارهم غشاوة اى نوع من الغشاوة
فيرما يتعارف الناس وهو غطاء الحواس كما فى آيات الله فان التنكير كما يفيد النوعية
يفيد ابهامها وكونها مجهولة وافادة كونها مجهولة للاتيان الى المخاطب عن قبوله لعدم حصوله
بغطاس اغطية يعرضا او ليعلم انها عسيرة الازالة لعدوم معرفتها حتى يعرف طريق ازالتها وبما
شيد نابيا هذه النكتة اندفع ما قالوا ان الاقضى حق المقام حمله على التعظيم كما فعله
المفتاح فى غشاوة عظيمة تحول بين ابصارهم والحق المبين بالكلية وما سبق الى الوهم
ان عدول المخصى فى المفتاح اشبه بالاهناد فما هو بصدده من الاصلاح ولا يرد عليك
ان جعل تنوين غشاوة للنوعية يجمع الى جعل غشاوة مستعملا فى المجاز الاتم من الحقيقة
ليصير التعاطى نوعا منها واصلا لانها او التعظيم اى بيان العظمة بجعل الابهام وسيلا الى عظمة
لان العظمة حاجبة عن معرفة العظيم او التحقير اى بيان الحقارة المناسبة للنكرة لان
الحقير لعدم الاعتداد به لا يعرفها كقوله اى قول ابن ابى السمط قال فى القاموس للسمط الرجل
الخفيف وابو السمط من كناهم وفى سوق الاعمدة دلالة واضحة على ان المثال لهما اعرفهما
له حاجبا اى مانع عظيم فى كلام بيتينه اى يبينه وهو كونه عيبا فلذا قال فى كلام
وليس له عن طالب العرفا اى لاحتشاد حاجب حقير فكيف العظيم والظهور تعين الاول للتعظيم
والثانى للتحقير منوا البليغ بالتسليم كما ادعاه السكاكى لم يبينه ولا يخفى انه لو جعل الاول

للتحقير والثاني للتعظيم لا قبل عليه الذوق السليم حيث يفيد انه يكفيه مانع حقير من الهرب
ولا يدله مانع عظيم عن الاحتشاد ولك ان تحمل الكتة ترك تقيد المثال ص قيده عفي عنه
لتنبيهه لهذا المقال لكن لتنبيهه في الايضاح نبوة عن هذا الاحتمال وقد جعل الثاني
للافراد حتى يكون عموم النفي صريحا لم يبعد ومن البين ان اثبات المانع عن كل امر يشينه
يستلزم انتفاء المانع عن الاحتشاد لانه شيء فاذا بلغ فليس وجعل التنكير للتكثير او
التقليل على ما عرفت في التعظيم والتحقير من التفصيل مساغ او التنكير بعلاقة ان الكثرة
تمنع عن المعرفة كقولهم ان لزيد لمالا وان له لغنما او التقليل لعلاقة ان القلة لعدم الاعتداد
بها تحمل بينه وبين المعرفة وفي تعرضه للتقليل والتحقير تعريض بما صرح به في الايضاح من
ان السكاكي لم يفرق بين التعظيم والتكثير والتقليل والتحقير وانما الفرق بقوله وقد جاء
للتعظيم والتكثير نحو وان يكذبوك فقد كذبت رسل من قبلك وجعل الشارح الى الفرق
ما ذكرنا وتحصيل الفرق ان القلة والكثرة باعتبار الكمية تحقيقا او تقديرا والتعظيم والتحقير
بحسب انتفاع النفس وانحطاطه كما اشار اليه بقوله اي بعد كثيرا وبان عظام والاظهر استفادة
الكثرة من جمع الكثرة الا ان يراد المبالغة في الكثرة وفي الدلالة عليها والتعجب من المتكلف
واضفت السكاكي في هذا المقام وخالفه في جعل تنوين نفحة فيما سيأتي للتحقير ولم يتعرض
لاجتماع التقليل والتحقير لعدم عثوره على مثال من كلامهم وجعل السكاكي التنكير في قوله
وان من مستهم نفحة من عذاب ربك للتحقير واعترض بان التحقير مستفاد من بناء المرة للوحدة
لا للتحقير لان النفحة اذا كانت واحدة تفيد كمال ما عبر بها عنه واجاب ان التنوين
للتحقير النفحة لا للتحقير العذاب فتدبر وهذا الظرف مما ذكرت ونفحه السيد السند في شرح المفتاح
من ان التحقير مما يقبل الشدة والضعف فيفهم من اجتماع الدوال الثلاثة ان القلة في الفائدة
وزاد في حواشي شرح المفتاح عليه حيث قال على ان اجتماع الدوال على مدلول واحد لا يقبل
تفاوتا جاز للمبالغة في الدلالة عليه وايضاحه وتمام حله في المفتاح للتمويل وخلاصة
قوله تعالى اني اخاف ان يمسك عذاب من الرحمن وقال المص هو ظاهر في الشأن ووجه قوله
ان ذكر المس والرحمن يشعر بانه بصدد ان يمسه ادنى عذاب واظهار شفقته في الشأن
ووجه قوله ان كلمة المس والرحمن عليه بحيث لا يجوز ادنى عذاب فلا يدفعه ما ذكره الشارح
لان دلالة لفظ المس على ترجح الشأن كما ذكره بعضهم لقوله تعالى فمسكم فيما اخذتم عذاب
عظيم ولان العقوبة من الحليم اشد على ان بين اضافة الرحمن واضافة الحليم فرقا
ومن تنكير غيره لزمن تنكير المسند اليه كما هو ظاهر عبارة المفتاح فليحمل الكلام على ذكر
النظير دون المثال للافراد والنوعية لا لمجرد النوعية كما هو اظهر من المفتاح والله
خلق كل دابة من ماء اي كل فرد منها من فرد النطفة في الشرع هي نطفة ابيه المختصة به

ووجه التخصيص بنطفة ابيه غير ظاهر والظاهر ان النطفة الممتزجة من نطفتي ابويه وكل
نوع من الدواب من انواع المياه وهو نوع النطفة الممتزجة من نطفتي ابويه والمراد
ان مراد كل شخص الدواب من نوع من الماء لانه بعيد من العبارة وخلاف الواقع ولا كل
نوع من شخص الماء لذلك لانه محال كما زعم السيد السند ان لا يبعد ان يطلق نوع محقر
في تشخص شخص الماء فلما لم يلتفت المثل الى هوان المثالين واكتفى بالاحتمالين الآتيين
والعود على الاحتمالين آدم وحوى وعيسى عليهما السلام والفيد ابو القارة والعقر يتبع
منع عدم خلقهم وعدم خلقها من النطفة اذ لم يقم دليل على بطلان دخته بوجه النظم نعم
لا ينبغي ان يفسر الماء بنطفة الاب والام بوجه او ورد على الاحتمال الثاني خصوص البغل
فانه خلق من نوعي نطفة وبيضة مانة ليس النوع هو النوع الحقيقي بل اخص من النطفة
فالنطفة الممتزجة من نطفتي الحمار والفرس نوع من النطفة ولصاحب المفتاح تفسير آخر وهو
نوع الماء يعني النطفة اذ هي نوع من الماء ولم يلتفت اليه المص لانه خلاف سوق النظم
لان الظاهر تخصيص كل دابة بماء وقد ذكر التنكيس في الهداية للافراد بان تفصيل الدابة بالاء
حيث قال فمنهم من يمشي على بطنه الآية لا يلائم ارادة الفرد والتعظيم نحو فانوا بحرب من الله
ورسوله حيث اوثر على بحرب الله ورسوله ويحتمل التنويعية اي نوع حرب غير متعارف وهو
حرب جند الايد والمراد بهم حثه على دفع ضرهم والتحقير قوله تعالى ان نظن الا ظنا اي لا نظن
الساعة الا ظنا ضعيفا لا اعتداد به وانما صح الاستثناء ولم يلزم استثناء الشيء
من نفسه وهو لما ان زاق النحاة حيث زعموا في دفع الاشكال عن مقتضى اللفظ والمعنى قالوا
يجعلون ان ضربت الارض بمعنى ان انا الارض مضروبا ويقولون في التركيب قدوم وتاجر
وقارة يقولون لم يقصدوا بالضرب الا مطلق الفعل كانه قيل ان فعلت الارض ولا يخفى ان اللفظ
بعيد عن هذا الحمل غاية البعد فان المعنى على حصر الضرب في نوع مخصوص على حصر الفعل في الضرب
على انه لا يتضح في ان ضربت خيمة الا ضربا بجعله في تقدير ان ضلت زيدا الا ضربا فليس ترجيح هذا
الوجه على ما ذكروه لمجرد انه معين من تكلف فيما ذكروه كما يدل عليه كلام الشارح بل لان توجيه
فاسد والا يخفى النحاة حذف الصفة في امثاله فيكون التقدير ما ضربت الارض ضربا حقيرا او
عظيما او كثيرا على حسب القرائن ولا يجب لدفع الاشكال حمل التنوين على ما يحمل به المصدر نحو
كما يشعر به بناء الشارح بل في مقام يكون التنوين فيه للوحدة فيجعل المفعول المطلق للعدد
وقال المحقق كما ان التنكير لابهام يفيد التعظيم والتحقير كذلك لفظ البعض قال الله
ودفع بعضهم دجاجا فاد نبينا صلوات الله وسلامه عليه بلفظ البعض اه اقول وقد يقصد
هذا كلام ذكره بعض الناس تحقيرا لشان البعض وقد يقصد به التقليل نحو كما يعض
اهتمامه واما وصفه اي جعله موصوفا بما يراد نعته ذكر التوابع على طبق ما يذكر في الكلام

اذا اجتمعت قال الرضى يبدى بالنعت ثم بالتاكيد ثم بالبدل ثم بالعطف بالبيان ثم بالعطف
بالحرف قال ولم يظهر لى الآن فرق بين بدل الكل وعطف البيان والحق انه بدل الكل كما هو ظاهر كلام
سيبويه وقال الشلوبين المحقق بدل الوصف لكثرة وقوعه واعتبارا نوعا ما يكون هذه النكتة سرية
لو كانت مرعية فى ذكر التوابع كلها لكون اى كون الوصف بمعنى النعت فالاوضح صباحا لمفتاح
فلكون الوصف مبينا له كاشفا عن معناه بين بقوله كاشفا عن معناه ما اراد بقوله مبينا له
دون نفسه فجعل عبارة للحكم مثالا له وهذا من البدايع التى قصدها بعض اهل الادب حتى جعل
كتابا كليلة فى النحى بمامه والمتبادر من المعنى هو المطابق لا ينبغى ان يحمل عليه لانا الوصف
الكاشف ما يكشف عن معنى مجازى مرادفا المراد بالمعنى المقصود لكن اتم من المقصود بانه اذ ربما يحتاج
المعنى الاصلى للفظ الكناية الى كشف لينتقل منه الى المقصود بانه ولا يجب فى الكشف ان يبلغ الغاية
حتى يكون مظهرا للنكتة او ميزا له عن جميع ما عداه بل قد يكون الكشف بوجه اتم وقولك للفتاح
كشفت كشفا كانك عدت ثانيا بتخفيف المثال للاوضح انضباط كشف الجسم الطويل العريض
العميق يحتاج الى فتاح يشغله كل من الاوصاف الثلاثة وصفا كاشفا بين الجسم بوجه والمجموع
وصفا كاشفا بالخ مرتبة الحد انما يحملها بمنزلة وصف واحد المتعلق فى الجهات الثلاث وانما جعل
الوصف اعم من ان يكون واحدا او متعددا وقد يكتفى بما يحتاج اليه مرة قال الرضى الميق
المساوى للجسم او قال المثال هو الطويل الموصوف بالموصوفين بعده وهذا الوصف كاشف
على مذهب الشكاكى دون المتصرفة فان للجسم عند الاشاعرة قد يتركب من جزئين فلا يكون
عريضا عميقا قال الشارح فى شرح المفتاح المراد بالطول امتداد بين او الامتداد
المفروض اولا وبالعرض انقصهما او المفروض ثانيا وبالعمق ما يقاطعهما هذا ولا يخفى
لو فسر الطول بامتدادين والعرض بانقصهما لا بثانى ولا بمقاطعهما ليس فيه افادة
الامتدادين وقد نبه بالمثال على ان الكاشف غير مختصة بوضع التفصيل بجرى فى الاوضاع
الاصطلاحية والا فالجسم فى اللغة هو جملة البدن والاعضاء من الناس ومن الاشياء
العظيمة الخلق كذا فى القاموس وفى الصحاح هو البدن قال السيد السند من فوائد
هذا الوصف الاشارة الى علة الحكم وقيد ان علة الحاجة ليست الطول والعرض والعمق والا
احتاج الجسم الى هذه الثلاثة وغيرها ونحو قوله اى نحو قولك قوله اى قول العباس بن مرداس
فى مرثية فضالة بن كلدة فصله عنه تنبيها على التفاوت بينهما من وجهين احدهما فى الكشف
عن المعنى فان السابق ببينه تفصيل مع الحبسر وهذا ليس ببين تفصيل مع الاجمال
لان معناه الذكى المتوقد وليس الوصف تفصيلا بل بحيث لو تامل فيه يتكشف وهو ان يصيب
فى ظنه كانه رأى المظنون او سمعه ممن رآه قال الواحى او اراد انه راى فى بعض الاوقات وفاته فى بعض
الاوقات وثانيهما الاعلى الذى يفيض بل الظن كان قد راى وقد سمعا ليس فى وصف المسئلة

بل فى وصف

بل فى وصف اسم الذى فى البيت السابق يعنى ان الذى جمع السماحة والمروة والبر والتقى جمعا او تفرقا
اعنى او فرضوع بالمدح وجزاه ما يأتى بعد فرع ايبات من قوله او دق فلا تشفع الاشاحة من
امرئ الخ قد يجاء لما البرط وقولها النشاء قوله الا لمعى جزاه ما لا يساعده السوق فتامل
مختصا اى لما فى المسند اليه والفرق بينه وبين الوصف المبين ان المفرد فيه تخصيص اللفظ
بالمراد فى الوصف المبين كشف المعنى وجعل المخاطب عالما بما اريد باللفظ فالغرض فيه ازالة
الاحتمال عن اللفظ فقط فالاول على ازالة المجهولية والابهام عن المراد والا فالوصف الكاشف
او المادح لا يخلو عن التخصيص ولهذا قيد صاحب المفتاح كونه مختصا بكونه مفيدا فى فائدة
الكشف والمدح والمحاسنة عن التقييد بجعل كونه مخصصا علة الوصف صريحا ولما لم يكن
مرجحا فى عبارة احتاج الى التقييد وقيده فى المفتاح ايضا بزيادة تخصيص لما ان خص البحث
بوصف المعرف والمعرف لا يخلو عن تخصيص ولما لم يخصه المصنف يحتج الى هذا التقييد والتخصيص
فى تعريف النحاة تقليل الاشتراك فى النكرة وتقليل الاشتراك فى المعرفة عندهم يتبين توضيحا
والمراد بتقليل الاشتراك يقتضى وهو احتمال والا فاشتراك اللفظ بين افراد مفهوم
او بين مفهومات لا يندفع بشئ والظاهر يحمل على ازالة الاشتراك اما فى الجملة او بالكلية الا
ان فتر بتقليل الاشتراك لان الغالب فى التخصيص وقلما يبلغ مرتبة الازالة بالكلية والنص
جرى على اللغة لانه اشيع من الجرى على اصطلاح قوم آخرين واراد به ازالة الاشتراك اما فى اللغة
او مطلقا ليجرى فى جميع الموارد ولم يرد ازالة اشتراك المشتق عن المبدء اى اشتراك بين افراد المبدء
وان اذعى السيد السند المتبادر من تقليل الاشتراك المعنوى وتشمل التقليل الاشتراك
اللفظى تحمل لان التقليل لا يتصور فيه بلا تحمل لانه لا يتصور فيه امتثال والدعوى لا
تثبت بمجرد اوضحناه لك فالوصف فى عين جارية مختص عند النحاة لانه يزيل مقتضى الاشتراك
وهو احتمال العين تماما ولو خصص بازالة الاشتراك الناشئ من المعنى خرج وصف الاعلام
المشتركة والمبهمات والمعرف بلام الجنس عن كونه مخصصا لان الاشتراك فى هذه الامور ليس بين
افراد يتوسل فى تقليل حكم الكلام بها باستعمال اللفظ فى مفهوم كلى صادق عليها بل بين كل فرد
بتعيد واحد منه بنفس اللفظ اما فى الاعلام المشتركة فظاهر واما فى غيرها فلانها اما موضوعة
لكل واحد بتعدد او للاشتراك فى خصوص واحد منه على اختلاف وايا كان لا يستعمل الا
فى واحد ولا يخرج جميع الموارد فى كون الاشتراك فيها بنفس اللفظ كما افاده السيد السند الا
بالجنس يكون وصفه لتخصيصه ببعض افراد مفهومه فالاشتراك فيه ناشئ من المعنى لا من اللفظ
فان قلت الرجل العالم جزء من الجاهل فى هذا المقام الاستغراقى لا يتصور ان يكون لتقليل
اذ لا احتمال للمستغرق قبل التقليل التشمولى فهل يجعل تقليل التشمولى داعيا اطراد يكون درجة
فى الوصف المختصر قلت قرينة الاستغراق تقوم بعد الوصف فالوصف لتقليل الاحتمال الدرجة

الاستغراق لتعميم ما رفع فيه بعض الاحتمال فيكون الوصف مخصصا فان قلت لا يتم ذلك في
كل رجل قائم قلت دخل الكل على الموصوف ولذا لا يمكن وصف الكل بل يجب اجراء الموصوف على
المضاف اليه ويقدح من هذا جواب آخر في المعرف باللام لانه يمنع ما تحته وما اضيف اليه يسعفه
الفضل في تعريفه ولاجل تقليل الاشتراك عبارة عن رفع الاحتمال او ازالة بعض الشمول الذي
مقتضى الاشتراك وليكون الشمول وان كان الاكثر احتمالا لانه الامر المأخوذ به ابتداء
على الرجل التاجر ليفيد شمول التخصيص لرفع الاحتمال الناشئ من اللفظ او معه او قيد
عطف على مخصصا او مبينا فيحتاج الى جعله بمعنى ما دام او اذا ما لان الوصف مفيد مع
او دم او عطف على قوله تكونه على انه معمول له وهو لا بد من تكلفه لجعل المبين والمخصص في
في فرد واحد وهو تفاوتهما جدا حتى يكون الفرق بجزء القضية نحو جاءني زيد العالم او الجاهل
حيث يتغير الوصف عند المخاطب اما لاختصاص الاسم او لاختصاص علمه بوصف او لا
اخر قبل ذكره بظاهره متعلق بالتمثيل او المعنى حيث يتعين زيد ونفس التكلة اخى بالتقييد
لكن جعل قيدا لهما وجمع ضمير يتعين الى الموصوف بعيد من البعيد ويخالفه الاضاح وانما
قيد المدح والذم به لان الاصل في الوصف التخصيص او الكشف فلا ينافي للتوضيح قصد
غيرهما المحتمل قصد احدهما او تاكيدا اذا كان الوصف غير الشمول ويفيد الموصوف معه
ذلك الوصف فائدة ضمنية واضحة وهذا معنى ما قيل انما يكون الوصف للتاكيد فانه
الموصوف معه ذلك الوصف مصرحا بالتضمن فكلامها وكلام لا يكونان وصفين للتاكيد
لانه وان كان يفيد متبوعها ما يفيده ان تكون المفاد هو الشمول نحو امس الدابر القادم
امس مثلثة سميت بمنى معرفة وتعريفه معرفة اليوم الذي قبل يومك بليلة وامس منون شاذا
واذا دخله الغرب كان يوما عظيما وانما يوصف لامر بين لذاته اذا كان دبوه مقصودا انما
للتلذذ به يوم ويا لنجاة عنه او بالتحسر على دبوه الى غير ذلك والفرق بينه وبين الوصف للبيان
اي بيان المقصد الموصوف وما هو مناط القصد الى مفهومه والداعي الى ذكره نحو قوله تعالى
لا تتخذوا الهين اثنين انما هو اله واحد فانه يفيد اضافا اثنين انما افادة ضمنية واضحة
وهو الشمول لكنه لم يفرق بينهما نظر النحوي وجعلهما بحكم الامة كنفسه واحدة مثلا لان الوصف
للتاكيد والفرق بان ايراده للاشارة الى ما هو مناط الفائدة ومتعلق القصد فان المقصود
بالنهي اتخاذ الاثنين لا اتخاذ الاله فلو لم يصف الاثنين لربما اوهم ان المنهي اتخاذهما
للجنس وانما ذكر الاثنين لتكون اتخاذهم على هذا الوصف مناطا للنهي اوهم ان المطلوب الانتهاء عن اتخاذ الاثنين
على اي وجه كان حتى يكون المنهي عن كل منهما عاملا بالنهي او يكون الكلام على شمول النهي
اذ لا يتخذوا شيئا منهما ولما منع الاثنين يوهم جواز اتخاذ غيرالله بوحدة فقيده بقوله
انما هو اله واحد كميلا للارشاد بخلاف الدابر فان مناط الحكم هو الزمان لا الدبور

على ما لا يخفى فان قلت في كون وصف الاله بالواحد للبيان نظر بل هو شبيه بان يكون وصفا
للتخصيص انما يكون للتاكيد لو كان تنوين اله تنكيرا في الوحدة وليس كذلك لاحتمال التعظيم
والتكثير فوصفه بالواحد كوصف زيد بالناجر لرفع الاحتمال قلت سبق قوله لا تتخذوا
الهين اثنين يجعل تنوين اله للوحدة وبعد فيه بحث لان وصف اله ليس بالواحد الذي
يشتمل عليه اله لانه بمعنى الوحدة الفردية يجعل الجنس فردا منتشرا وهذه الوحدة
بمعنى نفي الشركة ولولاه لكان معنى انما هو اله واحد انما هو فرد من الاله فلا يفيد نفي
بل لا يكون كلاما مفيدا ولعلك لا يلتبس عليك الوصف للبيان بالبيان كما لا يلتبس الوصف
للتاكيد بالتاكيد فان البيان لا يضاح نفس المتبوع وذلك الوصف للبيان معنى فيه هو
مناط القصد اليه والتفطن انه التبس على السكاكي فذكر الزجل حيثما ورده في البيان
فانه ذكره نظيرا للبيان لا مثالا له وله في كتابه غير نظير ولقد تفطن لذلك الخص بذكره في الايضاح
هناك ولم يرد ايراده في عطف البيان عليه وجعل صاحب المفتاح قوله تعالى وما من دابة في الارض
ولا طائر يطير بجناحيه الا امم امثالكم هذا القبيل وقال ذكر في الوضع دابة
ويطير بجناحيه مع ان لفظ البيان ان القصد من اللفظين الى الجنسين والى تقريرهما هنا
يعني لدفع توهم ان يراد بهما ما هو اخص منهما كما في مجيء الامير الصاغة فيكون زيادة من
الاستغراق بعض افرادهما لا الاستغراق للجميع وهذا مراد ما ذكره صاحب الكشاف ان معنى
وصفهما بهذين الوصفين زيادة التعميم والاحاطة كانه قيل وما من دابة في جميع الاراضين
السبع ولا من طائر يطير في جو السماء من جميع ما يطير بجناحيه الا امم امثالكم محفوظة احوالها
غير مهملة امورها اذ لولا تقدير زيادة الجنس لم تفد كلمة من استغراق جميع افراد الجنس
فتوهم المصان كلام السكاكي والزمخشري بوجه الآية بوجه فرساقط والامر كما ذكره
الشيخ المحقق من وجوه التوجيهين وما ذكره السيد السند من انه اذا اريد بهما نفس الجنسين
لم يجز ان زيادة التعميم لان الجنس مفهوم واحد لا يجري فيه التعميم والتخصيص لا يتم لان التعميم
في افراد الجنس بزيادة الجنس بالتلفظ لا بارادة الجنس في مقابلة الحكم بل يشترك اليه ان الوصف للبيان
ان القصد من اللفظ الى الجنس وما ذكرهم من ان حملهم بجناحيه الى اعتبار ما ذكر واحدا
على سبيل الاجتماع في توجيه الكشاف وفي المفتاح اذ لا كلفة في حمل الامم على الجنس بحيث يعم عليه
ان من الاستغراقية جعل الجنس في ضمن كل واحد لا ان يتكلف ويقال ان من في الحقيقة لم تدخل جميعا
بل على تعميم منهما كانه قيل ما من واحد من هذين الجنسين ولا يخفى بعده عن السوق فحقيق ان
القصد لا يصح ان يكون الى الجنس على قيد ما يفيد عمومه الوصف لوجوب خروج المشبه به الا
ان يقال القصد الى العام والمشبه به متشبث عنهم بقرينة التشبيه كانه قيل ما من واحد من فرق
هذين الجنسين بعمومهما سواكم امم امثالكم وتما ينبغي ان لا يهمل وبفضل اجمل الوصف

النكرة بالجملة تقول ولا اشتراط ان لا يكون الموصوف بالجملة حقيقة او حكما كالمعرف بلام الجنس
الذهني قالوا الان الجمل تكرات وأورد عليه أن التعريف والتنكير من خواص الاسم ودفع بتأويل
قولهم أن مرادهم ان مفرداً يجب ضخة قيامه مقام الجملة التي لها محل من الاعراب بكونه قولاً له بسبب
من الجملة باعتبار المحكوم به الذي حقه ان يكون نكرة ونحن نقول هذا تكلف وهو مع ذلك لا يتم
لان من الجمل التي لها محل من الاعراب خبر ضمير الشان والمفرد الذي يقوم مقامها ليس مسبوقاً بمن
المحكوم به بل هو فيه قائم في معنى القصر به فالمفرد معرفة وكذا مقول القول نحو قال الذيون ان
عمراً قاعد لا يقوم مقامه الاهذا الكلام وفيهما فيه نظر بل مرادهم ان الجمل تكرات حكماً لانه
عومل معها معاملة النكرة حيث جعلت احوالاً هي لا محالة تكرات واخباراً احقها ان تكون تكرات
ولا يبعد ان نعد جملاً في حكم النكرة انها في الاغلب كما ذكر وثانياً انه اشترط في الجملة الواقعة صفة
ان تكون خبرية وحجة ذلك نادة بان الصفة في الاصل خبر تخت قبل الاوصاف بها قبل العلم بها اخباراً والا
بعد العلم بها صفات والطلب يجب ان يكون جملة خبرية وتردد بان ذلك من اشتباه خبر بخبر لان الطلب
يحتمل الصدق والكذب والطلب لا يصح ان يكون انشاء لاخبر المبتدأ والموصوف الاصل خبر
المبتدأ نعم لحكم بان الاخبار بعد العلم بها اوصافاً ليس كلياً بل الاكثر ذلك على ان لنا ان نقول الاخبار
بعد العلم بها اوصاف مطلقاً وليس الخبر الذي هو انشاء مما يتعلق به العلم والتصديق فهذا
مما يختص الحكوم به بالاحالة فخبر المبتدأ لا يطلب الا سناد الى المبتدأ سواء كان على جهة
الانشاء او الاخبار الا ترى الى قولك ان زيداً قائم ويصح اسناد الجملة الانشائية الى المبتدأ بأحد
وجهي الانشاء فتقول لزيد اضربه ووجه نادة اخرى بان الصفة نادة تكون معلومة للمخاطب
الى الموصوف ليتميز به عنه المخاطب بما هو ثابت الغير يجب ان يكون ثابتاً للغير ولا شبوت لذلك
الانشاء معه لانه اما طلب لابد له من امر غير حاصل او غيره من التمني وصيغ العقود فلا يصح ان يتعلق
بامر غير حاصل له من التمني ودفع بان مضمون الانشاء هو الطلب والتمني واحداث عقد شرعي كلها
حاصل مع الجملة ويرده ايضاً انما هو معلوم الانشائية لا يجب ان يكون حاصلاً الا ترى الى
قولك ليعلم ياتيني ووجه نادة اخرى بان الصفة يجب ان تكون معلومة للمخاطب قبل الوصف بالجملة
الانشائية تحصيل معلوم لانها بنفس اللفظ تعلم حين التلفظ به ولا تعلم قبل الوصف واورد عليه
الشك المحقق ان وجوب علم المخاطب بالصفة كلام ذكره المفتاح وكلام الكشاف يشعر بانه بالصلة
دون الصفة حيث قال في قوله تعالى فاتقوا النار التي وقودها الناس والحجارة ان الصلة
ان تكون قصة معلومة للمخاطب فيحمل انهم علموا ذلك بان سمعوا قوله في سورة التحريم قوا انفسكم
واهليكم ناراً وقودها الناس والحجارة ثم قال فانما جاءت النار ههنا معرفة وفي سورة
التحريم نكرة لان الآية في سورة التحريم نزلت اولاً بمكة فعرفوا انها ناراً موصوفة بهذه الصفة
ثم جاءت في سورة البقرة مشاراً بها واجابوا بان المخاطبين في سورة التحريم هم المؤمنون فيحتمل

انهم

انهم علموا ذلك بسماع من النبي عليه السلام والمشركون لما علموا ذلك بسماع الآية في سورة
سورة البقرة ورد عليه ان المؤمنين لو سمعوا ذلك من النبي عليه السلام لوجب ان يعترفوا بانها نار لهم كما
عرف المشركون في سورة البقرة وايضاً لا وجه لاحوجهم مع وجود العلم بالصلة في الآية الى استناده الى
سماع آية سورة التحريم لان سماعهم انما يفيدهم لو علموا قبل سماعهم مضمون الصفة وحق تستند الصلة
والصفة في الآيتين الى ذلك العلم وايضاً سماع المشركين آية سورة التحريم لا يفيدهم العلم حتى يفيد
جعل العلم صلة واجاب السيد بان الاداء المطلق كان في جعل صلة وهو ممنوع
والمعقول بل الجواب ان الانكار عن عناد لا ينافي في استفادة العلم ويمكن ان يجاب عن الشبهتين
الاوليين بان الصلة والصفة وان تشاركا في وجوب العلم بمضمون الجملة لكن الصفة اشارت بوجوب
العلم بالمحكوم عليه بها بان يجعل لحوقها ظاهراً لا يراد صلة مستندة الى سماع القوم اناراً وقودها الناس
والحجارة لان النار معرف بمضمون الجملة وقوله ناراً مستند الى سماع من النبي عليه السلام بان بعض النار
كذلك وقودها الناس والحجارة ولا يكفي في معرفة النار ان بعض النار كذلك بل لا بد من معرفة
النار بهذه الجملة فلهذا في التحريم وعرفت ههنا ولا يبعد ايضاً ان يقال لا يكفي في التعريف الجنسي
معرفته للنبي عليه السلام مطلقاً بل معرفة بمنتقل اليها في الايراد معرفة فيقتضي معرفة شيء في القرآن ايراداً
ثانياً معرفة ولا يقتضي معرفة للنبي عليه السلام ايراده في القرآن معرفة وأورد على قولنا الكشاف ان الآية
في سورة التحريم نزلت بمكة انه بنا في مامر به في سورة التحريم بانها مدنية وما سبق منه ايضاً
ان المصدر بيا ايها الناس مكي وبيا ايها الذين آمنوا مدني ويمكن ان يجاب عن الاول بانه يحتمل
ان يكون هذه الآية نزلت في مكة ووجدها والسورة نزلت في المدينة بتمامها وعن الثاني بان
ما قد سبق عنه رواية من طلقة فيحتمل ان لا يكون واشقها بها ويكون معنى الى رواية ان يجاب
بيانها الناس مكي لا محالة وذلك لا ينافي النزول بمكة ايضاً فتصدي السيد لاسناد
خبر المبتدأ يجب ان يكون جملة خبرية فيتم التوجيه الا ترى الى وجه يكون الصفة كذلك فقال
خبر المبتدأ وضع على ان يكون حاكماً من احوال المبتدأ سواء اسند اليه على وجه الاستقرار والثبوت
ولا شك ان الجمل الانشائية لتنضمنها احوالاً لما يجعل اخباراً له ونحن نقول الجملة
الخبرية لا تقع خبراً مؤولاً بان ما في الاصل جملة خبرية تقع خبراً لا احالة لكونها جملة خبرية وكذا الجملة
الانشائية اذا كانت نسبتها مقصودة وكانت لا انشائية لا تقع خبراً ولا نرتبط بشيء
لا نظن في مرية من ذلك ووجدانك حاكم صدق ولذا خرجت عن كونها كلاماً فاما ان وجدت
في حكم المفرد فلا ما نع من جعلها خبراً فالجملة الخبرية والانشائية مستويان في امتناع كونهما
خبرتين وهما على نظارتهما واما كان جعلهما خبرين بجعلهما كالمفردين فكما لا ما نع من وقوع
قايم ابوه خبراً لزيد بجعله في قوة قايم الابد لا ما نع من جعل اضرب خبراً له لكونه في قوة مطلوب
ضربه واجب ضربه نعم ذلك التصرف في الخبريات اكثري بقي الكلام في ان زيداً اضربه هل

مطلوب ضربه
واجب ضربه

هل هو جملة انشائية اعتبر نسبة اضربه الى زيد على وجه الطلب او الانشاء او خبرية كما يشعر به قولهم
انه تأويل زيد مقول فيه اضربه والحق انه انشائي لا تفاوت في القصد بين زيد اضربه
واضرب زيدا ثم لا وجه في جعل زيد قائم ابوه في قوة زيد قائم الا بدون زيد مقول فيه قام ابوه
وجعل زيد اضربه في قوة زيد مقول فيه اضربه دون زيد مطلوب الضرب او حقيق به او واجب الضرب
كما اشتهر واما توكيده اي ايراد التأكيد المسند اليه ومن لطايف نكت هذا الفصل ان يبحث
التأكيد بقوله او تأكيدا ونحو امسى الذي ابوه كان يوما عظيما فان بحث التوكيد يوضح اولك ان
تريد بقوله واما توكيده ايراد التأكيد الاصطلاحي او ما في حكمه فيتقوى حكم الاتصال فللتقرير
اي جعل مفهوم المسند اليه مقررا ثابتا في ذهن المخاطب وذلك اذا توهم المتكلم ان يخفى
المخاطب غفل عن سماع اللفظ بشاغل السمع عنا وسمع لكن لم يلتفت الى معناه بشاغل الفهم
ولا يخفى ان هذا التقرير ينفك عن دفع توهم التجوز او السهو فينبغي ذكره مقابلا له وان كان
دفع توهم التجوز او السهو مستلزما للتقرير لان توهم التجوز او السهو يمنع عن ثبوت المسند
في فهم المخاطب فعند ذكره تأدى التقرير به ان دفع توهم والاصالة في توجيه ذكر التقرير مقابلا للدفع
الى ما ذكره الشيخ من ان القصد الى مجرد التقرير بقاير القصد الى دفع التوهم وان كان بالتقرير
يندفع التوهم وقد يحمل العلامة التقرير على تقرير الحكم واورد عليه الشيخ ان عرفنا التقرير
المسند اليه دون الحكم كما سيأتي وكانه اراد بتقرير الحكم ما يلزم تقرير المحكوم عليه ان اضاف الحكم
في نفس المخاطب او الى غفلته عنه بغفلته عن المحكوم عليه لا التقرير المحكوم عليه ان اسند والى
الشك والانكار ويشهد به انه قال اي لمجرد تقرير الحكم لا توكيده فلا يتجه ما اورده عليه الشيخ
المحقق او دفع توهم عدم الظن كما في المفتاح لان ذكر المسند اليه لا يوجب ظن التجوز او
غيره غاية التوهم التجوز اي التكلم بالمجاز والمجاز مشترك بين المجاز اللغوي والمجاز العقلي
والتأكيد يعمهما وارادتهما توجب الجمع بين المعنيين او عمومه الاشتراك ولا يخفى ان
فائدة التأكيد لا تقتصر على دفع توهم التجوز بل هو لدفع توهم التجوز او الحذف فان قولنا
وتبقى بجعل كي في القرية مجازا عن الاهل وكون الاجابة متعلقا بالقرية عقليا وحذف المضاف
اي اهل قرية فاجيبت قرينتي لدفع توهم التجوز او الحذف دعوى انه يكون لدفع توهم المجاز
لا بمجرد دفع المجاز المحقق فقولنا زيد قائم في نفسه يفيد تأكيد الاسناد المجازي عن التجاوز لدفع توهم
ان الراوي بعض غلمانه واسناد الراكب اليه مجازا وكذلك اذا تقول لزيد نفسه جاءني زيد لدفع توهم
ان الراوي بعض غلمانه واسناد الراكب اليه مجازا وكذلك اذا تقول لزيد نفسه جاءني زيد لدفع توهم
التجوز فان اسناد المجيء الى المبتدأ ليس مجازا عند من يشترط المغايرة في بناء التكلة وانما
هو واقعة في كلام المفتاح لانا نقول اذا اكد زيدا لدفع توهم التجوز في اسناد المجيء الى المبتدأ
بل هو انظر وبيان ان المجيء لا يشمله او لدفع توهم السهو ونحو النسيان مع انه من تتمة المفتاح

لعدم

لعدم التفرقة بين السهو والنسيان في اللغة والقاموس سها عنه نسيه وغفل عنه والمفتاح
جرى على اصطلاح الحكمة من جعل السهو زوال الصورة من المدركة دون الحافظة حتى لا يحتاج
في حصولها الى تحصيل ابتداء بل يكفي الاسترجاع والنسيان زوال الصورة عن الحافظة حتى
يحتاج الى تحصيلها اذا نظر ودفع توهم المجاز ابتداء والظاهر ان التأكيد ليس لدفع توهم
السهو بل لدفع توهم وضع صورة مكان صورة واحرى فزوال الصورة عن المدركة لا يوجب الا ان
بالخطاء نعم يقتضي الوضع زوال الصورة عن الحافظة فالاولى لدفع توهم الخطاء فان قلت
ايراد التأكيد لدفع توهم سبق اللسان انما يتم اذا فهم انه ليس للسهو بل يكون مع حصول الصورة
في المدركة قلت سبق اللسان زوال الصورة اللفظية الذي يراد ذكره عن المدركة وانما
الصورة الحاصلة معه صورة المفهوم نحو جاءني زيد نفسه لا يتوهم ان الجاءني عمرو وانما ذكر زيد
على سبيل السهو فان قلت التأكيد لا يدفع توهم السهو فان قلت التأكيد لا يدفع توهم
السهو لانه ربما يتوهم في جاءني زيد نفسه ان زيدا الاول وضع موضع اخاك وزيد الثاني بدل
او عطف بيان وفي زيد قائم ربما يتوهم ان الاول قائم مقام قاعد سهوا والثاني خبر ثان قلت ينفع
توهم السهو في الاخبار عن مجيء زيد وعن قيامه فالاشبه المحقق وهذا التوهم لا يندفع با
بالتوكيد المعنوي وهو ظاهر وجهة السيد السند بانا نقول جاءني زيد نفسه احتمل انه اراد
ان يقول جاءني عمرو فسهى فتلفظ بزيد مكان عمرو وفيه بحث لان حفظ الكلام عن توهم
التجوز ينبغي عن مزيد احتياط ويبعد التكلم عن مظنة السهو به وسنزيدك غير بعيد وانه
بنا في ما حقق ببعيد هذا الكلام ان الاولى جاءني في دجاء كلاهما ليس لدفع توهم علم المشمول
لان المثنى نص فيه بل لدفع ان الجاءني واحد فالاسناد اليهما وقع سهوا ولذة بنا في ما اكم
السكاكي في بحث الفصل والوصل ان ابتداع لا دبيب فيه لان ذلك الكتاب كابتداع نفسه للخليفة
في قولك جاءني الخليفة نفسه انا لم نعن بتوهم المتابع انك في قولك جاءني الخليفة تتخيل
او ساوه وهم يخالفه الشيخ المحقق والسيد السند في شرحيهما في هذا المقام او دفع توهم عدم
الشمول له هو واضح والخصم من خلاف الشمول نحو جاءني القوم كلهم لمن شاء ان يتوهم
ان القوم لم يجئ منهم البعض الا انك لم تفتد بذلك البعض وجعلت الجاءني كل القوم او
ان القوم جاوا بأسرهم الا انك لم تقصد الا بعضهم لعدم الاعتداد بغيرهم ويجعل البعض
منزلة الكل لكونهم بمنزلة الكل في المجيء لتعادفهم واشتبال مصالحهم واشتراكهم
وتوقف فعل بعضهم على رضى كلهم وفي كون التوكيد دافعا للتوهم بحث لان التأكيد انما
يؤكد كون البعض بمنزلة الكل سواء كان بالاعتبار الاول او بالاعتبار الثاني وسواء كان مبنى التوهم
على توهم اطلاق الاسم على البعض فيكون مجازا لغويا او على توهم اسناد فعل البعض الى الكل و
تخصيص البحث بالتأكيد بالاعتبار الثاني كما وقع من السيد السند خفي كما ان جعله الاعتبار

الاول من المجاز اللغوي والثاني من المجاز العقلي غير ظاهر على ان جعل الكل مبتدأ البعض ليس
من الملابسات التي ضبطها المص للمجاز العقلي ولا مدخل للشبهة الا بكون دفع التأكيد لذلك
مبنيا على المواضعة والعرف على اقتضاء المفهوم التركيبي ذلك قال الشيخ المحقق وههنا بحث وهو
ان ذكر عدم الشمول انما يفيد بواسطة التوضيح والا فهو من قبيل دفع توهم التجوز نص عليه
الشيخ عبد القاهر حيث قال لا في نفس لما يفيد الشمول انه يوجبه من اصله وانه توهم
لولاه لفهم الشمول من اللفظ ولا لم يستقم تأكيدا بل المراد انه يمتنع ان يكون اللفظ المقتضي
للشمول مستعملا على خلاف ظاهره ومجوزا فيه انتهى كلامه وههنا احتمالان احدهما ان ذكر ان
الشمول المندرج تحت دفع توهم التجوز في مقابلة هل هو اخلاف او توضيح ويمكن دفعه بانه
لما كان الاندراج واضحا علم ان المقصود دفع توهم التجوز دفع توهم تجوز سواء وصل الكلام
بالتوكيد او فصل لان توهم التجوز توضيحا للمقام وثانيهما انه ينبغي ان لا يفصل بينه وبين دفع التجوز
بالتوكيد لان الظاهر ان لا يظهر كون دفع توهم الشمول دفع توهم تجوز خاص بل يحتمل دفع توهم
سر خاص هو وضع العموم مثلا في اي العموم موضع بعض العموم او اكثر العموم مع ان فهم
حينئذ ايضا دفع توهم غرض يغيض الفصل بينه وبين متممه بالتوكيد وابعد كان في كلام السكاكي
ما ينافي كلام الشيخ حيث جعل كل اسناد حيوان وكل جعل فاعل دفع توهم عدم الشمول مع انه
يوجب الشمول من اصله ولو لا كل لما فهم الشمول من اللفظ ويمكن دفعه بانه تارة يكون
التنكير في الايجاب للعموم وذلك في المبتدأ غير قليل كما في الفاعل فلو لم يكن كان كل جعل عاري
للعموم وكيف لا ولا تخصص للنكرة حتى يقع مسندا سوى ذا ويمكن تفصيل هذا التفصيل بالنظر الى
بان دفع توهم الشمول في التأكيد ما شيع والمتكلم البليغ لم يرجح بهذا القسم لشيوع التخصص في
العمومات حتى قيل ما من عام الا وقد خص منه البعض ولهذا من لم يراقب على قدر قوة التوهم قد
يكتفي بالتأكيد بالكل وتارة بما ينبغ الكل باجمع وقد بما يتبع بعض بعض وتارة بما يتبع اجمع ويستحق
بذلك تمييزا في البيان فان قلت قد يوجد دفع توهم عدم الشمول مع التجوز فلا يفي دفع التجوز
التجوز عنه الا ترى ان قولنا صيحهل الملائكة كلهم مشتمل لا يليس تجوزا فان الا صح انه
كان جنسيا ومعموداً في الملائكة فلذا دخل بها وما بانا تأكيد الملائكة بكلهم اجمعون يفيد شمول
الحكم لما قصد بالملائكة تجوزا ولا يدفع التجوز قلت يحتمل الاسناد التجوزي بان يكون
السجود الى الكل تجوزا فهذا التأكيد المفيد للشمول لم يدفع توهم هذا التجوز قال السيد السند
استدراك قوله او عدم الشمول انما يتوهم اذا اريد بالتجوز ما يقابل الاصل العقلي
او اللغوي اما اذا اخص بالعقلي كما يشعر به كلام السكاكي حيث قال واما الطارئة التي تقتضي
تأكيده فهي اذا كان المراد ان لا يظن بك التسامح في حكمك ذلك تجوزا او سهوا في شيء ما
فلا بد من التعرض لعدم الشمول فانه تجوز لغوي لم يندرج في التجوز المذكور ههنا

وقيه

وفيه ان تخصيص التجوز بالعقلي يضيق دائرة النكتة الوسيعة بلا جهة فلان اسقط المص لفظ
الحكم الموهم للتخصيص فلا يعتد به لتوجيه عليم ذكر الشمول وقد اتضح لك مما قدمناه ان هذه
فانه تجوز لغوي مما يلوح عليه ثوباهما الحق البين فانه ربما يكون تجوزا لغويا ولو لا الصفة
عموم دفع توهم التجوز لدفع توهم التجوز العقلي ولدفع توهم التجوز اللغوي لاحتمالها ما يحتمل
في اللبانة فليكن المراد بدفع توهم التجوز دفعه بالجملة حتى لا يبقى توهم من وجه ما بقابله القصد
الى دفع توهم تجوز خاص وهو استعمال العام في البعض او اسناد حكم البعض الى الكل فلا يرد ما
قيل ذكر انه وعدم الشمول وان كان معتبرا في التأكيد لدفع توهم التجوز لا يمكن النزاع في ان دفع
دفع توهم الشمول انما دفع توهم التجوز لان توهم عدم الشمول لا يجوز ان يكون بتوهم عموم عام
حذف مضاف كما هو ظاهر عليه لكن مثلهم يكشف عن غفلتهم عن الحذف فلذا لا يظن اليه لا يسبق
المعين وقما يحتمل ان يطوى به الكلام ويحمل كما قال العلامة التفتازاني توهم عدم الشمول ربما يكون
يظن ان المتكلم حاكم بالتخصيص غير متتبع اجزاء الكثرة حق التتبع المفيد لليقين فيدفع ذلك
بتأكيد الشمول افادة للاستقصاء في تفحص الكثرة والتجنب عن الغفلة والعثرة وقما ينبغي ان
ينبه عليه وان هو عقيب الاطناب تكميلا لفوائد هذا الباب ان التأكيد لدفع التوهم انما يكون
شديدا اذا كان في المتبوع مجال التوهم ولذا امتنع التأكيد عن اختلم لرجلا كلاهما لكن جوز في
جاءني الرجلان كلاهما لان المثنى وان كان لا يحتمل ارادة البعض منه وهو نقض في العدد لكن
يحمل جعلهما بمنزلة الشخص الواحد حتى يسند فعل احدهما اليهما وفي الشيء جعل جاءني الرجلان
كلاهما لدفع توهم عدم الشمول لكونه نصا في العدد وحكمه بان الاولى انه لدفع توهم
السهو ووضع الرجلين مقام الرجل محل نظر لوجهين فتأمل ولك ان تقول جاءني الرجلان
كلاهما لدفع توهم ان الفضل في المجيء وصولهما او وصول احدهما او نفس الاخر لانه لا يوضع لا
جاءني الرجلان انفسهما ونحوه ولا لدفع توهم ان لجاءني او لاخر بما عشر جل جاءني مستعملا
في المجيء والتحريض على سبيل العموم المجازي فانه انما يدفع بقولك جاءني الرجلان لان توهم التجوز
انما وقع فيه نظرا لوجود كون احدهما محرضا او سببا لاسناد المجيء اليهما تجوزا الضمني ان يكون
لدفع توهم الشمول على ما حققناه تلك واما بيانه اي تعقيب المسند اليه بعطف البيان فلا يضاد
المراد بالايضاح دفع الاحتمال سواء كان في المعرفة او النكرة فلا يلزم كون المتبوع فيه معرفة وقول
الايضاح ليس كالتوضيح مخصوص بما يرفع احتمالا في المعرفة ولذا اعترف النحاة عطف البيان بتابع
غير صفة يوضح متبوعه مع تخصيصهم التوضيح بالمعارف كما عرفت وسواء كان الاحتمال محققا
او مقدرا اذ قد يكون متبوع عطف البيان اسما للابهام فيه اصلا وانما يوتى بعطف البيان لتقدير
الاحتمال بتقدير الاشتراك او اتفاق الاطلاق على غير مجانا ولذا جعل قوم هود في قولهم
الا بعدا لعاد قوم هود عطف بيان لعاد مع كونه علما مختصا لهم لابهام له قال السيد السند

جعل بيانه ممن تعقيب المسند اليه بعطف جعل اضافة البيان
للصواب الى البيان المعهود في التابع وبازيه التعقيب المذكور
فتذكر الملزوم وما يلزمه

وقيه

عطفا بيانيا هذا للابهام التقديري اما من تقدير اشتراك المسمى بينهم وبين غيرهم واما جون
اطلاقا سمهم على غيرهم لمشاركتهم اياهم فيما اشتهروا به من العتو والعناد كعتو وقد اقتتلوا هاد الا
لا يخلو عنهما عطف بيان هو الايضاح التحقيقي او التقديري فلذا صح جعل النحاة ايضاح
فصلا للمعرفة لكنه قد لا يكون الايضاح مقصودا لذاته بل يجعل وسيلة الى غيره كالمدح على
ما ذكره صاحب الكشاف في قوله تعالى جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس ان البيت
الحرام عطف بيان جيء به للمدح لا للايضاح كما يجيء الصفة لذلك الا ترى ان مجرد الايضاح او للايضاح
التحقيقي فلا ينافي جعل النحاة كل عطف بيان للايضاح لكن يمكن ان يكون عطف البيان مجردا للبيت
فان البيت معرفا بلا لزم علم الكعبة كما يجيء ويكون المدح في وصف عطف البيان بالحرام لا في
جعل الموصوف بالحرام عطف بيان فيجعل المسند اليه موسوما بشيء لذكر عطف البيان على ما ذكره صاحب
الكشاف في قوله لا يعدا لعاد قوم هود من انه عطف بيان القوم وفائدته وان كان البيان
حاصلا بدونه ان يوسموا بهذه الدعوة وسما ويجعل فيهم امرا محققا لا شبهة فيه يريد ان بيان
المتبوع يحصل بدونه اولا اشتباه محققا لكن بذكر عطف البيان يندفع الاشتباه التقديري
على ما عرفت ويجعل قوم هود في الآية الكريمة للتصريح بانهم قوم هود لا ابن سوى الله فاستجوا
الهدى على الهدى احتجاجا بهذا الدعاء او يجعل لتقييدهم بالضلالة مع كونهم قوم نبي هو فيهم
الهمت باسم المراد به ما يقابل الفعل والحرف مختص به في التركيب وان لم اختصاصه
بانفراده وذلك الاسم اما عطف البيان فانه وقد ذكر والمتبوع لا يحتمل غيره فلما
ذكر لايضاح المتبوع واما المتبوع فانه بعد تعقيبه بعطف البيان يختص بالمسند اليه
فذكر عطف البيان لايضاح المسند اليه باسم مختص به هو المتبوع لحاصل اختصاصه بذكر
عطف البيان فاحسن التأمل لعلك تصير زاجلا تتعقل ولا تقتصر طوق تعوذ التحمل فالذي يريد
ان عطف البيان لا يلزم ان يكون مختصا بالمتبوع الا ترى انهم ذكروا ان الطير في قوله والطير
العائذات الطير سجعا وكما ان مكة بين الفيل والسند عطف بيان مع ان الطير لا يختص
العائذات وان هما خلاف فان كلا موصوفها جار على الصفة نحو جاءني الفاضل الكامل زيد
يحتمل ان يكون عطف بيان كما يحتمل ان يكون بدلا او على التقريرين يشعر بكونه علما في هذه الصفة
بحيث يتعين له الصفة اما بجعل تفسيرا وايضاحا لهذه الصفة كما ذكروا واما التغيير عن
فانه بهذه الصفة حتى كانه بلغ فيها بحيث يكفي للكشف عنه ذكر الصفة كما يكفي ان يقال وانما
التنازع في ان الاحسن جعله بدلا او عطف بيان ويرجح الشق المحقق كونه عطف بيان لان
الايضاح لمزيد اختصاص به فالظاهر ان يرجح البدل بما وجه لتسيد السند يرجح الكشاف
له من انه فيه تكرير للحكم جملة وتقرع عليه تأكيد النسبة وبما يمكن ان يقال في الصفة
ان تجري على الغير ويراد بها معنى فيه لا ان يعبر بها عن الذات فحينئذ يكون نسبة شيء اليه فالاولى

ان تجعل

ان تجعل الذات المذكورة بوصفها مقصودة بالنسبة ويكفي بما يحصل به مزايا الايضاح في البدل
كقصد عطف البيان نحو قدم صديقك خالد فخالد عطف بيان لو كان المقصد بالنسبة صديقك
ولو قصد الى النسبة الى خالد فقط كان النسبة وتستقر مقرها ان حق الذات ان يعبر باسم لا بما
لصفة وحق الصفة ان تجري على الغير فخالد بدل او على التقديرين يشعر التنظيم بان خالدا علم
في كونه صديقك وتوجيهه عرفت وكان ينبغي احتمال كون الموصوف الجاري على الصفة عطف
بيان مثل له به قال ابن الحاجب التمثيل للتوضيح فلا يحسن بما يحتمل الغير احتمالا يساوي احتمال
المقصود فضلا عما يحتمل احتمالا راجحا فوضع البيان للايضاح وان يتفرع منه فوائد اخر جلية
غير مزم الصفة والبدل فان وضعهما ليس للايضاح بل لامر آخر وان يتفرع عليه الايضاح ويقصد
احيانا والتنبيه على مشاركة الوصف له في بعض الاحيان قال التكاني في بحث البيان قوله على كلية
لا تخلوا الآيتين اثنين انما هو الواحد ومن هذا القبيل فظن ان جعل الاثنين والواحد عطف
بيان وقد عرفت انهما صفتان للبيان وقد طول الكلام فيه في الشرح بما هو اجود بالطرح وانما
خفي على الانظار ولم يظفر فلم يلفظ لسان ناظر قلم باظر ويسمح فيه الا كان عطف البيان يصح ان يكون من غير
المتكلم لمتبوعه فان شأنه التوضيح وهو كثير من توضيح كلام الغير لكن العادة جرت بقصديه
بحرف التفسير اي فتقول التفسير قولك من قال جاء الزيدان فزيد والعمران عطف بيان بعطف البيان هذا
بالتابع بل هو في كل لفظ شايع ذايع كالتأكيد اللفظي فتقول في تفسير قتلتا اي ضربت ضربا شديدا
هذا هو الواجح المشهور فيما بين الجمهور وان خالفتهم في ذلك وتبعت المفتاح والمسنوفي
وبينتا هذه في بحث العطف بالحرف فلا نزاع معك واما لا بد له منه اي يراد البدل
من المسند اليه فقد جعل منه مسندا اليه وان ليس القصد الى الاسناد اليه بل الى البدل
وانما اسند اليه صورة وليس هذا اولا دليل على ان المبدل منه مسندا اليه بل جعلوا
البدل من احوال المسند اليه دليل على ان المبدل منه من احوال المسند اليه لان المذكور لا فادة ما يتعلق بالبدل ويجعل البدل مسندا اليه
لا تفاوت بين طاب زيد علما وطاب زيد علمه ان يكون التغيير مخالفا للزيدين في الاعراب والبدل
يوافقه وهذا يخرج على نحو من نظر صاحب هذا الفن فلن يزيادة التقرير اي لزيادة تثبيت
الحكم والمسند اليه في ضمن الشايع لاشتماله على تكرير الحكم والمسند اليه بفصله لك ضمنا
فقد نبه بلفظ الزيادة على ان يشارك المشاكد في التقرير وبين بعلة حيث تقرر الحكم بخلاف
التأكيد فانه لتأكيد المسند اليه دون الحكم كما سيجيء في بحث تقديم المسند اليه ثم لما نسب
باكثر احواله جعل الزيادة متعددة مضافة الى المفعول لا لانه مضافة الى الفاعل كما قيل
قال لانه اشار الى ان المقصود من ذكر الاسناد اليه والتقرير زيادة تقصد بالتبع بخلاف التأكيد
فان المقصود منه نفس التقرير وهذا انما يتم لو جعل التقرير فائدة البدل اما لو جعل فائدة

بالمبدل منه بعد البدل دون المبدل منه فلا اذ ليس التقرير حاصلا بالبيع بل بجعل المسند اليه بدلا
لزيادة التقرير الحاصلة بالمبدل منه وليس كذلك المبدل منه لانتفاء زيادة التقرير وكيف لا والمقصود
هو البدل وانما ذكر المبدل منه تبعا له فعلى هذا لا ينبغي جعل البدل للايضاح والا لكان ذكر
المبدل منه وكيف يقصد به ايضاح المسند اليه هو مطروح عند ذكر البدل ولا قصد اليه فيجب
ظهر ويجب ترك الايضاح مع التقرير بهذا نقل في الفتاح وان ذكره في الايضاح لقصد استيفاء
ما ذكروا لا لتوقيفه ولذا لم يقل في عطف البيان من زيادة الايضاح كما في الفتاح نعم يجب الايضاح
على ايضاح البدل لان الغرض منه الايضاح لا غير بخلاف البدل فهو وضح في الايضاح ولا يقتضي
على التقرير قدم بدل الكل ثم البعض على ترتيب ظهور التقرير فانه كما ظهر وانما تقرير الكل
منه لاشتمال الكل على البعض بخلاف اشتمال الملابس على الملابس قد يكون اظهر في الثاني من
بخلاف العكس كما في فانه عكس الترتيب لان الايضاح في الاقسام الثلثة على عكس التقرير لان ابهام المبدل منه
في الاشتمال اكثر منه في البعض لان دلالة الكل على الجزئية اوضح من دلالة الملابس على الملابس
ثم الابدال منه او زيادة التقرير نحو جاءني اخوك زيد او جاءني زيد اخوك والتقرير في الاول ان الكل
وكذا الكل كان المبدل منه اجمالا والبدل المعين فذلك اشعار وهو اشارة الى بدل الكل
من الكل وهو بدل يستأنف فيه الاسناد الى المسند اليه الحقيقي الذي قصد بالمبدل منه فيجب
فيهما اتحاد ذاتي البدل والمبدل منه سواء اتحد مفهوماهما او تغايرا وهنا هو المراد بقولهم يجب
للحاجب مدلوله مدلول الاول والتشابيح الواقع في كلام البلغاء ما يغايرهم مفهوما من مفهوم المبدل منه
واما اتحاد المفهوم فانما يتحقق على مذهب البحريين حيث جلوا ضربتك اياك وضربته اياه بدلا
لا تأكيدا والكوفيون يجعلونها تأكيدين كما يجعل اكل بك انت وبه هو وضربتان تأكيدا
وافقهم صاحب التسهيل وجعل بعض الائمة الفرق تحكما بين فوائد بدل الكل التشبيه عما يقصد في
جاءني اخوك زيد من تقوية التبشير في اخوك زيد بسبب الاكرام من المبالغة في حث المخاطب على
الاكرام واعط المسكين زيدا من احداث الترحم على زيد في نفس المأمور وهكذا لما لا يخفى على
الفطن من الامور الدايقة وذلك ان بجعل الكل زيادة التقرير بجعل التقرير شاملا لتقرير الكل
المسوق له الكلام وجاء القوم اكثرهم في بدل البعض والتقرير فيه باعتبار ان المبدل منه مشتمل
على البدل اجمالا اما في المثال المذكور فظاهر لان مجيء القوم يستدعي مجيء الاكثر وامّا في نحو قطع
يده فلظهور ان المقطوع ليس بنفس زيد بل شيء منه فاليد مشعور بها اجمالا حين ذكر
زيد لظهور ان ليس المسلوب نفس زيد فلا فرق في الاشتمال على هذا الوجه بين بدل البعض والاشتمال
فجعل بدل البعض مما يشتمل عليه المتبوع شمولا ظاهرا وجعل بدل الاشتمال مما يحتاج الى بيان الاشتمال
المتبوع كما ذهم الشه فرط ومما لا ينبغي ان يفوتك الفطن ان جاءني القوم اكثرهم او بعضهم
انما ينال المرتبة العليا اذا كان مجيء ذلك البعض بمنزلة مجيء الكل وكذا قطع زيد يده انما ينال

تلك

وقع عليه بعض العلماء

تلك المرتبة اذا كان قطع يده كالاستيصال له لمن به حاجة له الى اليد لانه كان ممن يمكنه كل
اليوم ويضبط بيده وبما ذكرنا ظهر ان ما ذكر من المثال لدى محل على ما مثل به المعرف بدل اشتمال
بالقسم الاول من الابدال كان جديرا بالاختيار ودالجا في مقام الاعتماد ومسلك غير وثوبه
في بدل الاشتمال الوعيا التقرير فيه ان المبدل منه مشتمل عليه المظهور وانما القصد الى فهم البدل من
امور ولذا يجب ان يكون المبدل منه فيه مقتضيا لذكر البدل ومشوقا اليه فجيء به ليتم الفائدة
ليس بدل اشتمال كما ذكر بعض النحاة ان كان هذا الواجب واجبا في تحقق بدل الاشتمال وغيره
عند البليغ لو كان واجبا في كونه معتبرا عند البليغ فجزم الشه بانه بدل غلط لا اشتمال كما
ذكره بعض النحاة بعيد غير الجزم وفيما ينبغي ان يراعى في سلسبيل يقوبه منزلة سلسبيل نفسه لكثرة
تأثره بسلسبيل اما الكمال فقره او جزء وسكت عن بدل الغلط لانه ليس من احوال المسند اليه لانه وكذا
المبدل منه سهوا بطريق سبق اللسان او اضطرارا او اذعانا كما في قولك البدر الشمس هو ناهيك ليس
بمسند اليه في قصد المتكلم لا صورة ولا حقيقة بل لم يقصد اليه اصلا او ترك بالمرة في وقت
ذكر البدل فاعرفه فانه بديع حقيق كانه لهذا امر الفتاح بالتأمل في معرفة وجه ترك بدل الغلط
لان معرفة ما قيل بازاء وجه السكوت عنه لا يقع في كلام البليغ لا يستدعي تأملا بل تنبها على انه
لا يتم لان بدل الغلط عن ما هو سبق اللسان او التنبيه وما هو لدعوى احدهما وايهامه انه
ذكر غلطا نحو جاءني زيد عمرو جاءني فانك فان عهدت البدر ترى انه سبق به لسانك وانما لا يقع
بدون مثنيه به لم ترك الكتابة في كلام البلغاء وهو معتد الشعراء وشرطا الترقي من الادنى الى
الاعلى وهو البليغ من العطف بيل ويستثنى غلط بدا اعلم ان التثنية والجمع وما يجري مجراهما يفيد ان
المذكور بعد يقع العطف فيه مقام يرجح العطف عليهما وترتب مقام يرجح واحدا منهما عليه فان
البليغ في بيان المتعدد لا يخرج عن ترجيح الاحتمال باحدها على التفصيل بالعطف وغير ترجيح
العكس فلذا قال واما العطف فيخ بجعل المسند اليه معطوفا عليه فالاولى ذكره عقيب ما يليه
على نحو واما الابدال منه فلتفصيل المسند اليه اي ذكره مفصلا بعض ما في الجملة
والذكر اما اجمالي خصوصيته كون المذكور مقصودا بالحكم اجمالا او بيانيا خصوصيته بعض مقصود
كذلك مثال الاول جاءني زيد وعمرو فانه لا يعلم خصوصيتهما الموقيل جاءني رجلان ومثال الثاني
جاءني زيد آخره وامّا القصد التفريغ بعبارة الشارح وانه لا يفهم المقصود مع وحدة اللفظ
نحو جاءني رجل ورجل آخر وكل من هذه الصور لتفصيل المسند اليه الذي هو رجلان في جاءني
رجلان فلذا لم يقل اما العطف فلتفصيل لئلا يتبادر الذهن الى المسند اليه المتبوع في
الذكر فان زيد وعمرو ليس تفصيل زيد بل التفصيل رجلان هكذا حقق المقام لئلا يشكل عليك
ان المعطوف ليس تفصيل المعطوف عليه ولا يحتاج الى ان يريد بالمسند اليه مجموع ما نسب اليه
في الكلام ويجعل ذكر المسند اليه مفردا ممشى معه اختصارا ولم يقل مع الاختصار لئلا يتبادر

اختصار المسند اليه واحترز به عن تفصيل المسند اليه بالوصف وعطف البيان نحو جاءني
رجلان احدهما زيد لا آخر عمرو وجاءني رجلان زيد وعمرو وليس احترازا عن تفصيل المسند اليه
في قولنا جاءني زيد وجاءني عمرو على ما قالوا فانه وان كان فيه تفصيل المسند اليه لكنه ليس تفصيلا
للمسند اليه وانما الغرض منه تفصيل القصص الواقعة والمناسب للحالة والبليغ ليس ترجمانا على
جاءني زيد وعمرو بل على وقع امور ونحوه ومما يختلج في القلب ان العطف لتفصيل المسند اليه
لم يختص العطف على المسند اليه الذي هو في الكلام متبوع محض بل يعم المسند اليه التابع وكذا
العطف لتفصيل المسند اليه بان تقول زيد فعمرو ثم عمرو وعليك ان تعود بهذا التحقيق على الوصف
والتاكيد وعطف البيان ولا تحبس فطنتك على ما يفصله البيان نحو جاءني زيد وعمرو ونحو جاءني
زيد وعمرو بعده فانه لتفصيل المسند اليه الذي تعلق به الى تفصيل المسند اليه فانه لو لم يذكر
المعطوف لم يمكن تقييد تحكمه بما يفيد تاخره واكثر المراد بالكون لتفصيل المسند اليه اعم من
ان يكون تفصيلا مقصودا بالذات او يتوسل به الى غرض آخر او المسند كذلك اي تفصيل المسند مع اختصار
وفيه ان لا تفصيل في جاءني زيد فعمرو بعد ذكر كل منهما منفصلا عن ذكر الآخر بل كلاهما كالجزء
هو جاء فعم فيه تفصيل بعض بيان خصوصية في كل لم يلزم من ذكر المسند الا ان يقال العطف
افاد تكرر المسند والمعطوف بخصوصيته فكانه ذكر بعبارة منفصلة عن عبارة ذكر بها المعطوف
عليه والمراد بكون التفصيل المسند الداعي اليه ذكر تفصيل المسند بالعطف ليتاتى تقييد
بساعة واحترز بقوله كذلك عن نحو جاءني زيد غير بعيد ان جاء عمرو فانه لتفصيل المسند اليه
لكن لا اختصار فيه قال الشارح المحقق احترز به عن نحو جاءني زيد وعمرو وبعده بيوم او سنة
وفيه بحث لان المقصد بهذا التركيب ليس مقارنة المعطف حتى يكون الاختصار داعيا الى
الى اختيار العطف عليه وكيف وشئ من الفاء وثم وحتى لا يفيد التعقيب بيوم او سنة
فلا افادة التعقيب بلا مهلة مقام يقتضي الفاء ولا افادة التعقيب بيوم يقتضي مقام هنا
التركيب فليس شئ من العطف عليه للاختصار بل لانه لا يفيد ما يفيده العطف على ان تفصيل المسند
مع اختصار المقام يعطف لا حتياج الى ذكر المسند نحو جاءني زيد فعمرو فانه قد دل على ان
مجئ عمرو بعد مجئ زيد ففيه تفصيل المسند على وجه الاختصار فان قلت لعله فيما جعل لتفصيل
المسند يشتمل على تفصيل المسند اليه ايضا فينبغي ان يقول او تفصيل المسند والمسند اليه كذلك
قلت تفصيل المسند اليه في هذه الصور لم يتوسل بل الى تفصيل المسند اليه فانه لا يتاتى
تفصيل المسند اليه بالتعقيب على احضر وجاءني زيد بعد سنة الى المسند اليه وما يكون الداعي مع
وسيلة امر آخر كثيرا ما يطوى في بيان الداعي اليه للغرض الاول ويكفي بالغرض الثاني كما
يقال تعريف المسند اليه بالاشارة لتحضره مع انه لبيان الغرض يتوسل به الى التحضر ط آ الاثر
للعطف بالفاء وثم هو تفصيل المسند وهو ذا تفصيل المسند اليه الا ترى انه لا تفصيل في

قولك

فقولك جاءني رجل فرجل آخر ورجل آخر واجاب الشارح المحقق بان ذكر التشيع ما حصله ان ما من
كلام فيه لمزيد فائدة على مجرد اثبات شئ للشئ او نفيه عنه الا وهو الغرض الخاص والمقصود الكلام
وهذا ما لا سبيل الى انكاره فيه فمن نحو جاءني زيد فعمرو يكون الغرض اثبات مجئ عمرو بعد
مجئ زيد بلا مهلة كان معلوما ان للفاء التي لزيد وعمرو انما تفيد بالترتيب والتعقيب فيكون
العطف لافادة تفصيل المسند اليه لا غرض له سوى ما افادته الفاء من الترتيب والتعقيب فيكون
بحيث لو حذف العطف وقلت ما جاءني زيد فعمرو كان نفيا لمجيئهما معا بحسب
مجئ زيد ويحتمل انهما جاءا على التعاقب وجاء عمرو قبل زيد وبعده بمدة ومن الجملة هذا كلامه وفيه
نظر لانه لا يكون العطف لتفصيل المسند اليه في المسند ما لم يمنع من الكون لتوكيد او نحوه والا لم يصح
ولا خفاء في كون تفصيل المسند اليه مقصودا بالعطف لينوسل به الى تفصيل المسند بالعطف فانه لولا
ولا لولا اعتبار انهم لم يتم كلمة العطف في جاءني زيد وعمرو بعده بيوم فان المقصود فيه
الترتيب والتعقيب حتى كان مجيئهما معلوما والجهل انما وقع بالترتيب والتعقيب فان قلت ما
الفائدة في عطف المسند اليه في قولك جاءني الاكرمان فالشاعر فالنائم ومن البين انه
ليس لتفصيل المسند اليه لعدم تعدد المجئ والمجيء قلت قال الشارح هو في التحقيق ليس من
عطف المسند اليه بل من عطف الصفات اي جاءني الذي ياكل فيشرب فينام هذا وجهه
ان اللام وصلة لمشرع الامتزاج كالكلمة الواحدة فيدخل عطف الصلة على اللام كما يدخل عطف
اللام على الصلة ولو تذكرة الموصوف وجعل من عطف الصفة على الصفة اي جاءني الرجل الاكل
فالشارب فالنائم لا ستبعد من هذا التكلف وثم عمرو لا تعد فانه مخصوص بعطف الجمل
بينه وبين الفاء التي للمهلة وثم لاثباتها وجاء القوم حتى خالد لم يقل وحتى خالد لان حتى عطف
جزء من المعتد عليه بجزء اخر ثم فلا يقال جاء القوم ثم خالد وهذا هو الفارق بين حتى وثم بعد
اشتراكهما في التراخي بمهلة وقال الطيبي هي متوسطة بين الفاء وثم والتحقيق ان المهلة المعتبرة
في ثم بين اول جزء المعطوف عليه وما بعدها لا بين المعطوف عليه والمعطوف فاذا عطف عليها ثمة
المعطوف عليه وخلفا المهلة بين ما بعدها وما قبلها الكن يجمع الامتة كونها للمهلة والكوابض
الترتيب الخارجي وقال ابن الحاجب المعتبر بين اجزاء المعطوف عليه هو الذي وقع للخارجي
وفي قولنا جاء القوم حتى زيد يعتبر العقل ترتب الجئ باجزاء القوم بر جحانه بالنظر
الى بعض بعضه حتى ينتهي الى الاقوى والاضعف ما قاله يخالف جعلهم اياها مثل ثم وما استدل
عليه من قولهم مات كل اب لي حتى آدم مع ان موته متقدم ومات الناس حتى الانبياء
مع ان موت الانبياء في اثناء موت الناس وقولهم جاء القوم حتى خالد مع مجيئهم معا لا يتم
لجواز ان يكون هذه الامثلة مستعارات للترتيب الذهني للمبالغة في الترتيب الذي
بحيث يحمل الترتيب الخارجي وقد جاء شئ في قوله ان من ساد ثم ساد ابوه ثم قد زاد
بعد ذلك جده على ان الترتيب فيما ذكر من الامثلة ايضا كالخارجي لكنه ذهني لان ما في

للعقل الامر بحفظه هذا الترتيب الزمانى كما يلاحظ الترتيب الزمانى وعدّ السامع عن الخطاء
اى الاعتقاد الغير المطابق الى الصواب اى الاعتقاد المطابق واما تغيير قوله بما فى الايضاح
والشرح حيث قالا وعدّ السامع عن الخطاء فى الحكم فيقتضى جعل الخطاء والصواب صفتين للحكم
لاجلها نفس الحكم وح يكون المعنى عدّ السامع عن كون حكمه حطاء الى كون حكمه صوابا وليس
انه معنى سيجئ وانّ واخوا المفتاح خفية تقويت لما اتفق فى عبارة المتن من اصلاح عبارته

ولا بدّ من تقييد الردّ بقولنا مع اختصاص ليخرج عنه نحو ما جاءنى زيد لكن جاءنى عمرو وكذا
فى البواقى ليخرج عنه عطف الجملة على الجملة ولا بدّ من تقييده ايضا بما يخرج ما عداه من طرق القصر
فانه يصح فى نحو ما جاءنى زيد لا عمرو بل انما جاءنى زيد وانما جاءنى زيد فقط الا ولى ان يقال
اوعدّ السامع مريحا الى الصواب فانه يشمل الايضاح ايضا فى المثبت ويجب فيه التصريح بالمثبت
والمنفى اذا كان المنفى لكمال ظهوره كما سيجئ ان شاء الله تعالى وعدّ السامع الى
الصواب فى المثال المذكور بان الثانى اعتقاده الشركة لا غير فانه انما يكون للقصر الافرادى كما
بينه الشيخ عبد القاهر وعند المفتاح يعلم به اعتقاد المخاطب ايضا وليس المراد
من اعتقاد انه جاء عمرو دون زيد وهو واضح المصوب يفهم من كلام الشيخ فى باب الفصل انه
يخاطب به من اعتقد مجئ احدهما تعيينا لكنه ح ليس لعدّ السامع الى الصواب بل لحفظه عن
الخطاء وهنا نكتة اخرى العطف على ذكر منك ومن امثاله وعدّ السامع الى الصواب ما جاءنى
زيد بل عمرو على ما قال ابن مالك ابن ما لك ان بل بعد النفى والنهى كلكن وجعل ابن الحاجب
ذلك مما يعرف كجيث قال ما جاءنى زيد بل عمرو ويحتمل اثبات المجئ لعمرو مع تحقق نفسه عن زيد
وعليه ما سيأتى فى بحث القصر ان ما جاءنى زيد بل عمرو للقصر وتما ذكره المفتاح ولا يضاح ما
جاءنى زيد لكن عمرو لمن اعتقد انه زيد ما جاءك دون عمرو ولم يتعرض لكونه لمن اعتقد الشركة
فقال الشارح ان مجيئه لمن اعتقد الشركة لم يقل به احد وهذا وجه وجيه ومنهم من وجهه بان
يحصل من اعتقاد الشركة بالمعطوف عليه فذكر الاثبات لمعهود وردّه السيد السند بانه منقوض
بقولك جاءنى زيد لا عمرو والاولى انه منقوض بيانى طرق القصر ونحن نقول لم يذكر واكن
من طرق القصر الا فى بحث العطف مثالا لردّ السامع الى الصواب والعطف لا يردّ به الى الصواب
فى قصر الافراد وهو بما اعتقده المخاطب بل هو لتقرير ما اعتقده من الصواب فجعله لقصر القلب
فى مقام التمثيل به للردّ الى الصواب لا يوجب عدم كونه لقصر الافراد لاحتمال ان يكون علة الشرع
له لانه لا يصلح بهذا الاعتبار لما يتم فيه التمثيل وانما لم يذكره المصنف المتن مع تعرضه له
فى الايضاح لانه نحو جاءنى زيد لا عمرو ومن طرق القصر كذا ذكره الشيخ ونحن نقول لم يتعرض له
لانه مخالف لمصنف المفتاح مع الائمة الاعلام من النحاة حيث جعلوه لدفع توهم المخاطب ان عمرا
ايضا لم يجئ لكن يبنى على مذاهب بينهما وقلة افراد احدهما بامر ولم يتعرض لما ذكروه ايضا لعدم

ان

ان العطف بكن للدفع توهم ناشئ من السابق لاحتمال ان يكون المعنى مع المفتاح وكلام
الشيخ المحقق والسيد السند يشعر بان المراد بالتوهم الاعتقاد سواء كان جازما او ظنا ضعيفا
ويمكن ان يقال لا مخالفة بين كلام السكاكى والمفتاح على ما توهم لانه يجوز ان يكون ذكر لكن
فى التصريح بالاثبات بعد النفى للقصر واختياره على بل لانه اشفى من نفى ما اعتقده ثابتا انه
يوهم ولهذا قضية المتكلم فيما نفاه ولذا لم يبدأ باثباته مع الاهتمام بالاثبات احق بالتقديم فضيع ذ
المخاطب الى التصور وقع توهم المشاركة فى النفى ولا يبعد ان يجعل ردّ السامع الى الصواب
شاملا لدفع انتوهم بعد ما بين ان المراد بالتوهم الاعتقاد فان العطف بكن لدفع توهم المخاطب
من خطاء او قضية المتكلم فيه وهو اعتقاد انه لم يجئ عمرو اعتقادا انه مشارك لزيد فى مجئ
من طرف قصر الافراد او صرف الحكم الى آخر سواء جعل الاول فى حكم المسكوت عنه بحيث يصح
ان يكون ثابتا وان لا يكون ويسمى ضمنا باطلا او يجعل فى حكم المسكوت عنه وذلك حين يردّ
لا قبل بل فانه يبطل الايجاب قبلها ويقرر النفى فى كونه فلا يكون ما قبل بل محققا بل مقدرا
به فاذا قلت جاءنى زيد لا بل عمرو فقد نفيت المجئ عن زيد وصرفته الى عمرو فاذا قلت آخر بمعنى غير من جاءنى
فلا يقال جاءنى زيد وجاءنى آخر بل يجعل آخر فى حكم المسكوت عنه او صرف الحكم الى آخر حتى يصح
بل جاءنى مع انه ليس كذلك فالتصحيح او صرف الحكم الى غيره قلت معنى قولنا او صرف الحكم الى آخر انه
اليه آخر والمسند اليه آخر من جنس المسند السابق فى هذا الكلام وذلك لا يقتضى كونه فيما بعد بل
من جنس المسند السابق عليه وهذا من قبيل اشتباه المحكوم به فيما كان الاضراب عن الجميع صور
العطف بل وان كان متحققا فى نحو جاءنى زيد بل عمرو وما جاءنى زيد بل اضرب عن ذكر الاضراب واكتفى
بصرف الحكم الشامل للجميع الصور لكن كون المثال الثانى لصرف الحكم غير واضح على مذهب الجمهور
من ان بل تبطل النفى فيما بعدها تجعل ما قبلها فى حكم المسكوت عنه حتى يكون المعنى ما جاءنى زيد
بل جاءنى عمرو لانه لا معنى لصرف الحكم الى بعد بل باختلاف الحكم السابق واللاحق نعم يتضح على
مذهب المبرد ان النفى والاثبات سيان والمعنى بل ما جاءنى عمرو مع احتمال جاءنى زيد النفى والاثبات
فالغلط عند المبرد فى الاسم المعطوف عليه فقط وعند الجمهور فيه وفى ذكر النفى وكلمة بل المتداولة
خلطين عندهم تدارك النفى بالابطال وتدارك المعطوف عليه بصرف الحكم الى المعطوف فكيف
توضيح صرف الحكم بان المراد صرف الحكم بعينه او بعد اصلاحه بابطال نفيه والمراد بالحكم اما الوقوع
واللاوقوع او الايقاع والانتزاع والمراد بصرفه باعتبار الافادة فلا يتجه انه يقتضى
تكذيب الحكم فى المعطوف مع انه غير مكذب بل مسكوت عنه فلا افادة كما يتجه فى الايقاع
يصح فى الوقوع والصرف بحسب الواقع لا يصح فى شئ منهما كما ذكره السيد المحقق فى شرح
المفتاح ان المراد بالحكم الايقاع فلا يلزم صرف الحكم تكذيب الحكم فى المعطوف عليه
لا يتم ولا يشكل عليك عدم شمول المكنة للعطف فى ليضرب زيد بل عمرو لانه ليس بصرف

ياجاءنى زيد لا بل عمرو

الحكم بل الصرف انتظاب لان الكلام في المسند اليه بالاسناد الخبري على ان التحقيق ان الحكم هنا
يقوم الخبر والانشاء قال الشيخ الرضي واذا عطفت بل فردا بعد المثبت او المنفي نحو ما قام زيد
بل عمرو ولا تضرب زيدا بل عمرا فهي لجعل الحكم الاول موجبا او غير موجب كالمسكوت عنه بالنسبة الى المعطوف
ايضا ومعنى الاضراب جعل الحكم الاول موجبا او غير موجب كالمسكوت عنه بالنسبة الى المعطوف
بلى من غير اعادة الجار وتفسيرهم التضمير المرفوع المتصل بانه غير تاكيد بمنفصل ولا فصل وفيه
بحث لان ما بعدها يستدل المعطوف فانه في كون التشريك فيه قال الاعرابي بواسطة الواو
وهما مستثنيان عنده من قاعدة العطف على الضمير المجرور وهما الضمير المرفوع المتصل بلا فاصل
عنده اذا عطف بغير اي وانحط الضمير المجرور واعيد الخافض وعلى الضمير المرفوع المنفصل
يوفي بتاكيد بمنفصل او يفصل وكون هذا القاعدة عنده لا يوجب تاييده والظرف عنده
اثنا عشر لغة جعل اي وان منها الاول وجعل الفرق بين اي وان لم يقرع الا اباي فاذكره السيد
انها عند احدكم ويلم يذكر المعطوف بام لاختصاصه بالانشاء الا ان عدم التعرض له في
باب الانشاء انما يوجب احمال القول بمساهمته واما الفصل اي ما تسميه نحاة البصرة فصلا
وغيرهم عمادا وجعل الفصل من احوال المسند اليه لانه على ما مضى قيه هو كون المسند
بالمسند منفردا من بين الجنسين وجعل الفصل مصدرا بمعنى تعقب المسند اليه غير ثابت
وعنه مندوحة وكونه اخص انه مصادر لا يجدي مثل هذا التكلف والاصح انه صفة
الضمير المرفوع وليس ضميرا وقول الشيخ ضمير الفصل مرجوح وما ذكر انتحاه من انه وضع
للفصل بين الخبر والنعت يستدعي جعل من احوال المسند كما ان كون التخصيص متعلقا

بالمسند

شكران نعمة الجمع فسيغفر لي الله لا أفارقكم أيها العلم
مع أحوال الأسناد وطلب أن تقبلوا القصر معه أدام م

قال الشيخ وضع المفتاح ان الفصل قد يفيد تقوية الحكم وتاكيده اذا كان المسند فعلا
نحو ان كان قميصه قد قد من دبر فصدقت وهو من الكاذبين فان قوله هو من الكاذبين
يفيد تقوية الحكم وتاكيده اذ لا يكون الا كذلك وقد يفيد تخصيص المسند اليه بالمسند
نحو زيد هو المنطلق اذا كان المخاطب يعتقد ان المنطلق احد لا زيد فقط فان قوله هو
يفيد تخصيص المنطلق بزيد فقط اذ لا يكون الا كذلك وقد يفيد تخصيص المسند بالمسند اليه
نحو زيد هو المنطلق اذا كان المخاطب يعتقد ان احدا لا ينطلق الا زيد فقط فان قوله هو
يفيد تخصيص المنطلق بزيد فقط اذ لا يكون الا كذلك

بالمسند بلا واسطة حرف الجر مع ما يقتضي جعلها الا لانه لما كان المعروف في الكلام هو المسند
اليه وفضل المتكلم عليه وما عداه منطوق بين ان كان هو الاول او داخلا اليه مما لم يفض الى غيره كالمفعول
لا يبعد ان يجعل الفصل كالمنفصل عن الموصوف وانما اقتصر على قوله فلتخصيصه بالمسند مع ان فائدته
التي لا تنفك عنه ايكل الحكم بخلاف التخصيص فانه اذا لم يكن في الكلام ما يفيد سواه وقد لا يكون اذا
لم يكن ما يفيد سواه تردد وقال الشيخ في شرح الكشاف وافادته القصر قابلة واثبات القصر في
مثل ان زيدا هو افضل من عمرو بهما الجزء فيه تكرر وخلاف بين المصرين والسكاكي حيث قال انه تخصيص
المسند بالمسند اليه لا في العبارة فان الباء في صلة التخصيص فقد خرج المقصور وقد يقضي على
المقصور عليه وجعل الشيخ الاول عربيا وفاقا فان الباء في صلة التخصيص والثاني عربيا والسيد
الاستعمال الثاني اصليا والاول مبنيا على جعل التخصيص مجازا مشهورا وتبا بالحقيقة العرفية
في التمييز او مضمنا لمعنى التمييز وجعل الباء متعلقا بمعنى التمييز الى الفعل التمييز المسند اليه به
مختصا بالمسند اليه فهو راجع الى المصر عن عبارة المفتاح الى ما هو المعرف في الغالب استعمالا الذي وضع
والى ما هو اظهر في كون حالا للمسند اليه في وجه ويبقى على الاول انه قد يكون القصر المسند اليه
على المسند نحو الكرم هو التقوى وهو الذي ذكره في المفتاح لان قصر المسند اليه على المسند في
المثال المذكور من تعريف المسند اليه على نحو قولك المنطلق زيد وكون الفصل له غير مسلم
وانما هو تمام وهم بعض من عبارة الكشاف في تفسير اولئك هم المفلحون ويكون بيانا لما
متعلقا بامر آخر لو بسطنا الكلام فيه لتشاموني وقد سمعتم نبذا منه في بحث التعريف
بالام ان كنتم تحفظون وانما تقديمه اي تقديم المسند اليه على خبره من اجزاء الكلام
فيشمل تقديم الفاعل على المفعول والتتميم وفي من تقديم المسند موافقا للمفتاح
لجريان اكثر الكلمات فيه وبين هو وله في احوال متعلقا الفعل وتقديم بعض معمولاته
على بعض آه عموم من وجه في ترك المصنف قول المفتاح على المسند تكثيرا لمعنى بايجاز اللفظ
هو تنبيه على ان المسند تفويت لما قصده المصور والتقديم يقتضي وجوده لا على صفة التقدم
وذلك بان يكون حقه المقام المؤخر اما على صفة اخرى التي هو الآن عليها كتقديم المفعول
على الفاعل فان حق المفعول المقام المتاخر ولما صفة اخرى لو وجد متاخرا كان على هذه الصفة
كما في تقديم المسند اليه اذا جعل مسندا اليه او لو جعلت فاعلا كان حقه المقام المتاخر ولا شبهة
باطلاق التقديم هو القسم الاول لانه يتوهم في شانه انه كان متاخرا غير التقديم
لكون حقه ان يكون متاخرا والقسم الثاني انما يسمى تقديما لانه وجد متقدما لا لانه غير متقدم
الى التقديم كان كل المسند اليه الذي ليس حقه التاخير اعتبار نحو زيد انسان فقديما يسمى تقديما
بهذا المعنى ولهذا قال صاحب الكشاف ان التقديم انما يوصف بالمزال لا القار فان كان مع انه كثير
منه الطارئ التقديم على القار وتقرير صغرى فان صغر المجموع معناه جعل الكبير صغيرا وحقهم صغرى الله حبيب الصفة

بحثان

معناه وجده صغيرا وصغره كان موضع الفعل كما ان التصغير التجاني في اللفظ كذلك التقديم
مجاز في عرفا وباب التعريف وخبر الاقوى وتقديم المسند اليه من القسم المجازي كما ان تقديم المفعول على
الفاعل او على الفعل من القسم الحقيقي فاما ان يراد بالتقديم في عباراتهم ما يشمل التقديم الحقيقي والمجازي
مطلقا في المعنى المجازي وفيما يقتصر على الحقيقة في المعنى الحقيقي كما في تقديم المسند فلكون ذكره
اي المسند اليه اهم من ذكر باقي اجزاء الكلام لان من ذكر المسند فانه قاصر كما عرفت فمن الجائز
فانه يكون مرجحا للذكر على الحذف فلا للتقديم على غيره ومتى كون ذكره اهم ان الكفاية به اكثر
من العناية بذكر غيره ومن البين ان لراجحية تقديم فعل على فاعل الاكون العناية بالمتقدم اكثر
والاهتمام به اوفر وكون الاهتمام موجبا للتقديم وصحته كون التقديم للاهتمام بينية شيخنا
عن بيان ما به الاهتمام لكن كون التقديم على وفق مقتضى الحال ليوجب ان يكون لنكتة مرجحة من جهات
تدعو البليغ اليه فمن قال يكفي ان يقال تقديم للعناية يريد انه اذا وضع تقديم من البليغ يكفي
ذلك القول اذ لا خفاء في ان مأداه الى الاهتمام امر معتبر في البلاغة وحيثما التبس الحال لم
نجدهم اعتمدوا في التقديم شيئا يجري مجرى الاصل غير العناية والاهتمام لكن ينبغي ان يعتبر
وجه العناية بشيء ويعرف فيه معنى يريد ان صاحب علم المعاني ينبغي ان يفسره ليعلم المتعلم الكاسب للبلاغة
لجهات التعبير عند البلغاء ولذا جعل المض افتقارا للمفتاح بسبب التقديم الاهمية ثم فسر وجوهها
بقوله اما لانه ظاهره اما لان المسند اليه الاصل وهو موجود لان كلما يذكر من غير مظنة
على ذكره ولبيانه ولتحصيل معرفة بالاحاطة بحالة روح يحتاج قوله ولا مقتضى للعدول عنه
الى تكلف بارجاع الضمير الى كونه الاصل حتى يكون الخفي ولا مقتضى للعدول عن كونه الاصل اي
عن مقتضاه وهو كونه اهم مما يتفرع عليه لكن الخفاء في جعله وسيلة الى الاهمية الداعية الى
التقديم وفي المفتاح اما لان اصل التقديم ولا مقتضى للعدول عنه فلذا فسر النشه ضمير لانه
بتقديم المسند اليه ولا يخفى ان كون تقديم المسند اليه الاصل بلا مقتضى للعدول موجب التقديم من
غير ان يلاحظ انه يوجب الاهمية وكان لهذا جعل الشيخ الاهتمام جاريا مجرى الاصل اذ نكتة تقديم
لا تكون نكتة نادرة ككون التقديم الاصل بلا اقتضاء للعدول ويمكن ان يقال لا يلاحظ كون التقديم
الاصل وعدم موجب للعدول يجعل ذكر اهم وكون المسند اليه او تقديم الاصل ليس تكون محكوما
عليه بل كونه مسندا اليه حتى يستحق التقديم في الانشائية ايضا وانما قال ولا مقتضى للعدول
عنه لانه لا تقدم مع مقتضى العدول عن تقديم المسند اليه لان مرتبة العامل قبل مرتبة العامل
فان قلت كيف يوجب كون المسند اليه الاصل عدم تقديم المسند اليه فاية ان يتعارض الفاعل والمفعول
الذي هو المسند اليه فلا بد من امر اخر حتى يتم اقتضاء العدول قلت كون الفعل عاملا الفاعل لنفسه
وكون المسند اليه الاصل باعتبار مدلوله وما بالذات مقدم باعتبار مدلوله لكن
ان تقول المقتضي للعدول عن الاصل في الفاعل التباسه بالمبتدا او التباس الفاعل المتضمن

بالفاعل المعنوي والتباس علامة الفاعلية بعلامة كون الشيء مبتدا واما لا يمكن الحكم
اراد به الجزء في وقت سواء كان خبرا في الحال او المآل فيشمل البيت تقديم المفعول الاول من باب علمت
على الثاني نحو ان تقول علمت الذي حازت البرية فيه حيوانا مستحدثا من جماده والخفاء
الى تعميم لسانا وجزاء وخبر كان وخبرا وخبرا لان الخبر بتينا والمجموع كخبر المبتدا لكن العبارة
ح على عموم المجاز لان تسمية المفعول الثاني خبرا مجاز وتسمية البواقي خبرا حقيقة ولو قال
واما لا يتمكن المسند كان واضحا لان المراد التنبيه على ان المسند في باب تقديم المسند اليه
ما سوى مسند الفاعل في ذهن السامع لان في المبتدا لطاجة ما ستة الى اهتمام المبتدا اكثر تمكنا
في الخبر والتشويق في تقديم المبتدا اذ تقدم الخبر فالتشويق في المبتدا المتاخر اليه فاولى
لان في تقديم المسند اليه تشويقا اليه كما في المفتاح وعند ذكر ان التقديم مشوقا الى الخبر
الى التقديم لا لكونه اهم حتى يصح تقدير وجه الاهتمام به وقد هربت في قطع هذه المسافة
والتشويق انما يتكامل بتطويل المسند اليه ولذا قيل حتى الكلام تطويلا انما يتمكن
الخبر حين سماعه بعد التشويق لان حصول الشيء المترتب بعد التشوق اللذاوفع في النفس
وانما قيد ذلك الشيء بالمترقب لان بناء ما يفاد ان حصول نعمة غير مترقبة اللذ وهو كزيد
من حيث لا يحتسب كهفا لما ابي العلاء المعري في قصيدة يرثي بها قاضيا حنفيا والذي حارت
البرية فيه حيوان مستحدث من جماد اي تحيرت البرية في المعاد الجسماني والنشور الذي
ليس بنفساني وفي ان بيان الاموات كيف تحي من الرفات كما في قوله تعالى اقسطوا وقيل بان ام
الآلة والخلق الناس ذهاب الى الضلال وهاذيان بعضهم يقول بالمعاد وبعضهم لا يقول
وبهذا تبين ان ليس المراد بالحيوان المستحدث من الجماد آدم عم وناقة صالح ولا اشياء من
ولا التفتيش على ما وقع في الشروح لانه لا ينا سب السياق وهكذا ذكره الشارح فتنبه
ما في الشرح بانه يخالف البيت الذي بعده وهو الليب اللبيب من ليس بقربانا مصيره
للفساد ولو على اصل السند في شرح المفتاح بان تلميذ الشاعر ذكر في تقوي السقط ان
المراد حيرة الناس في خلقة آدم عم من التراب ورد بان البيت ان كون التوجيه يخالف البيت
لا بد فهو كونه من تلميذ الشاعر ونحن نقول كون الكلام في حشر الاجساد لا ينافي كون
المراد بالحيوان المستحدث من الجماد احد هذه الامور بل نقول المراد ما يعم الجميع والكلام التشبيه
بليغ اي الذي تحيرت الناس فيه من الجسم المحشور ليس بالحيوان استحدث من الجماد والاعادة
اهون من الاصل بل تقدره لا يحال للتخريج لا يبعد ان يراد ما يشمل خلق الحيوانات من النطف
ومحصل الابيات انه ظهر امر الآلة بين العقلاء من كل قدرته بخلق ما يكون خلقا لانسان
من الرفات بالقياس بينهما واختلف الناس في بحث الاجساد فنهم داع الى الضلال و
وهو الانكار ومنهم هاد الى الاعتراف الذي تحيرت فيه حيث انكروا ليس الحيوان

سنخ من جماد والتلبس الكامل اللب من ليس يفتر في الحيوة الدنيا بأنه مصير الى الفناء
من غير المعاد فيغتنم هو التنفس ولا يعول لما بعد الموت واما التعجيل او المسارة للتفاؤل او النظر
قوله للتفاؤل او النظير يشترط في ترتيب اللف لان التفاؤل مشهور بالخير فلذا لم يكتفه بكما
لمفتاح وزاد لفظ التعجيل ظنا منه ان ما يصلح للتفاؤل موجب للمسرة بالتفاؤل به سواء كان
مستهل الكلام او اثناءه وقد بان التفاؤل انما يكون في مستهل الكلام ولا يتفاؤل بغيره
وبعد بناء الكلام على ان التفاؤل والنظير يكون في غير الاول لا يخفى ان قوله للتفاؤل لك
علة لتنجيل المسرة لان التفاؤل لا يقتضي تعجيلها بل يتجيل التفاؤل فيجب ان يكون علة المسرة
والتعجيل لها كما جعله الشه في المختصر وقد يخفى ان كون المسند اليه مسارا لا يتوقف على التفاؤل
به لانه انما يستلزم تضمنه خيرا وان خالد خير اي في ذهنه والمسرة كما تحصل بالتفاؤل
تحصل بتذكره ما هو الواقع لانه بما يسره سماع صديقه وبما يسوءه سماع عدوه فقوله
للتفاؤل او التنظير مذكور على سبيل التمثيل واما لابهام انه لا يزول عن الخاطر وانه يستلذ
اي يوجد لذيذا لم يقل او لانه يكون عطفا على ابتدا على ابهام ويكون تحت الابهام فان قيل
الذي تصور المدلول اللفظ فاستلذاذه وفهمه والتخوذ ذلك هو احسن من عبارة المفتاح واشبه
ذلك وهو واضح لا يستتبه عليك فهو جملة اشكال ما مر بما قاله المفتاح وهو كون المسند اليه
متصفا بالخبر يكون هو المطلوب لا نفس الخبر واعترض عليه المص بان المراد بقوله لا نفس الخبر
ان كان لا نفس تصور الخبر فما من خبر الا وهو كذلك وان اراد لا نفس وقوع الخبر فيه
انه مع ذكر المسند اليه لا يكون المراد نفس وقوع الخبر بل يجب الاقتصار على المسند فعند الام
نفس وقوع القيام لا يقال قام زيد بل وقوع القيام وذلك ان تقول المراد الثاني ولا نفاء في ان
كون المط عند ذكر المسند اليه كونه متصفا لا وقوع الخبر انما يوجب كونه نائما ويضع جملة حشو
للاهتمام الموجب للتقديم يجمع في الخبر ان يعني وهو من جعل الخبر الاول بمعنى خبر المبتدا والخبر الثاني
بمعنى الاخبار والمشهور في جواب المص ما ذكر الشارح المحقق من ان المراد بكون المسند اليه
متصفا بالخبر كونه متصفا به على وجه الاستمرار وبقوله لا نفس الخبر لا مجرد الاخبار والخبر
الثاني بمعنى الاخبار ولهذا تنبيه المص حتى الحال عليه وايد ذلك بانه قال الكشاف كما اذا قيل
لك كيف انت فتقول انا هو يشرب فان كيف انما يسئل بها عما فاعن الحال المستمرة في اكثر
الاوقات فيشرب الزاهد ليدل على مجرد صدور الشرب عنه في الحال او الاستقبال والزاهد يشرب
يدل على صدوره عنه حالة هي الاستمرار فاعترض عليه بان الاستمرار التجددي
انما يستفاد من المضارع بقرينة سوق تقدم المسند اليه او اخر فلا يكون وجها للتقديم ويمكن
دفعه بان مراد المفتاح ان تقديم المسند اليه لان المط اضافه بالخبر على الاستمرار التجددي
والفعل مع تقديم المسند اليه دال عليه وذلك ان قولك انا هو يشرب وضع الفعل فيه

موضع

موضع المفرد لان الاصل في الخبر الافراد فاذا لم اسم صورة المضارع للدلالة على الاستمرار
التجددي فاجاب السيد السند عن اعتراض الايضاح في شرح المفتاح بان مراد المفتاح انه اذا
كان المط موصوفية المسند اليه او صفية الخبر فان الاحيان وعن شرب الزاهد اعتبار بناء على
ان يكون الكلام في الزاهد وانه هل يصدر عنه الشرب فالمط هنا موصوفية الزاهد فقط
الزاهد يشرب وثانيهما ان يكون الكلام في الشرب فانه هل يقع وصفا للزاهد فيقال الشارب
ومنها ما قالوا من ان التقديم لافادة تخصيص كما في قولهم تميمي انا اي مختص
وتبعث هذه القبيلة بجدهم سيوفنا اي مختصة بجدهم سيوفنا في قطع الامور
النوائب وشدة التحرك والسيوف لا تنقل عن مواقعهم لانهم يكفون الامر بذواتهم وبانهم
من غير حاجة الى حامل السيوف جلوس في مجالسهم وذاك يحتمل ان يكون جملة معقود لا ثانيا
لمجدهم اي مجدهم بهذه الصفة من كون الجلوس في مجالسهم اصحابه وقارا لتاثيرهم في
تلك الجلوس وقيل خبر مبتدا محذوف اي هم جلوس الخ وان ضيفانا لم فرحوف قالوا وهو جمع
خائف بحذف خفيف والاظهر ان يجعل جمع خيف فانه جاء ظريف وظرفا والمراد بزيادة التخصيص
ليس زيادة الحصر لا يوصف الحصر بالزيادة والقلة بل المراد زيادة تخصيص المسند اليه من
المسند بالمسند اليه انما بالذكر يحصل التخصيص وبالتقديم زيادة تخصيص وبالذكر
اخر يحصل التخصيص في آخر الكلام وبالتقديم يحصل اولا فيكون التخصيص حاصلا في اول
الكلام وآخره ولا معنى لزيادة التخصيص الا هذا القدر وانما كان زيادة التخصيص موجبة
لزيادة الحصر قال والمراد هم خفوف بمعنى لا انهم خفوف الاهم وبهذا اندفع اعتراضان
ذكرهما المص في الايضاح احدهما منع كون فهم خفوف مفيدا للحصر اختصاصا افادة
الحصر بالخبر الفعلي وثانيهما ان قوله والمراد هم خفوف تفسير للشيء بافادة نفسه ويندفع الاول
باثبات ان الحصر مستفاد من الخبر المشتق وان لم يكن فعلا صريحا تمسكا بتصريح ائمة التفضيل
في قولهم ما رات عيناي مثله ومثله ما رات عيناي مثله وبانه لا معنى لتقصد الحصر في البيت ونفيه
بان حصر الخفيف فيهم لترجيح سرعتهم في حزمة الضيف على سرعة خدمهم فهم فيجب انه لا يصح
تقدير المسند اليه في قولهم خفوف على انه فاعل معنى اذ لا اعتماد لخفوف بعد تاخير المسند اليه
حتى يكون له معمولا ضرورة ان من ان يكون فاعلا معنى وفتح الشارح المحقق الثاني بانه اراد بقوله
والمراد هم خفوف ان المراد من البيت الحكم شهادتهم خفوف فلا يصح سيوفا والجلوس
لاحتمال تقدير المسند اليه موخرا ولا يخفى ان ذلك فيهما بل في كل امور اخر من المفتاح
ويكون امور اخر بيد كل المفتاح وانما تعرضنا لهما لما ذكرنا لك من ابحاث تعلقت بهما وبعض
التفصيل يذكر فيما بعد الا انه لا حاجة بنا الى التفصيل لان ما يتبادر من المعطوف من المعطوف عليه
كثير وحق ينبغي ان يجعل ما يذكر فيما بعد تفصيلا لبعض ما اندرج في قوله ولما نحو ذلك

ولا يخفى عليك ان الاجمال المطلوب بقولنا كما يكون بعد التفصيل

عبد القاهر اى قال عبد القاهر وقد يقدم اى المسند اليه ليفيد تخصيصه اى المسند اليه
بالخبر الفعلى اى صدر الخبر الفعلى عليه على ان الباء دخلت المقصور وتحقيقه ان تقديم المسند اليه
لكونه اهم لان المخاطب اذا اصاب فى اصل الحكم واخطأ فى قيد من قيوده يكون ذلك القيد
اهم عند المتكلم لانه يتم الصواب ويزول الخطاء فيقدم فالتخصيص من جهات الاهمية
الا انه جعل التخصيص من جهات التقديم ولم يجعل من جهات الاهمية على ما تقدم من ان الاجمة
لذوى الكمالات تفسير الاهمية تنبيها على انه كثيرا ما يفسر تفسير الاهمية وقد يعبر عنه بالعناية كما انها
ولكن ذلك يقتضى ان لا يختص التقديم لهذه النكتة بالفعل بل يجرى فى كل مسند وان مذهب
السيد السند عن تخصيصه بما سوى الجوامد بان معنى الجوامد كالجسم والحيوان والجوهر مثلا امور
ثابتة غير متغيرة فلما يقع الخطاء فيها من الامور العرضية فلم يلتفت اليها واما المشتقات
فكلها متشاركة فى سبب افادة التخصيص فنص السكاكى بان ما استدللنا بعزين من هذا
القبيل فكانه اراد انه لم يلتفت الى الجوامد فى افادة التقديم فيها التخصيص لانه هلا يتم
غير واضحة والا فالاخطاء فى وقوع التخصيص فيها نحو ان انتم الا بشر مثلنا وبعد يتجه
ان الصفة المشبهة من المشتقات للثبوت وقد جعلت التقديم فى ما انت علينا بعزين
للتخصيص وبالجملة انما قال المصنف بالخبر الفعلى بل المركب من الفعل وغيره من اجزاء الجملة او شبه الفعل
فالفعلى ليتناول شبه الفعل فلا حاجة الى ما اعتذر به الشارح المحقق من ان التقييد بالفعلى
تمامهم من كلام الشيخ وان لم يصرح به على خلاف تصريح المفتاح بعدم التقييد واشتراك الكل
بين الاخبار المشتقة ثم كون التخصيص فيما اذا قلت بالخبر الفعلى لبين واضح اذ المسند اليه
خص الخبر الفعل بغير المسند اليه فان القول خص بغير المتكلم وانما خص به نفى القول فى جيب
بان الخبر الفعلى هنا نفى القول وصرف النفى عن تتمة المسند والمعدية بل هو نظير عرف حيث
حصل التخصيص القول بعدم كونه فى حوز الجنة واورد عليه السيد السند انه يستدعى عدم الفرق
بينه وبين ما اذا قلت ستبانى الفرق وتقول اولا الفرق لم يتم تقييدك الكلم ان وعلى هذا النفى
اى كان المسند اليه بعد حرف النفى بلا فصل ويمكن دفعه بان الفرق ليس فى افادة التخصيص الا بحسب
خصوصيات اخر وكيف لا وقد اذا ما قلت داخل فى قولهم والا فاثبتا فى التخصيص آه وقد ظهر
مما فى قولهم تخصيصه بالخبر الفعلى من غير تفصيل بين ما اذا قلت هذا لم اقله مع ان
مقولك لغيرى حيث افاد به ان التقديم لعكس المسند اليه دون العكس يخصص نفى
القول دون القول فتوكيدك اياه بما اذا قلت هذا انما هو فى شئ ثبت انه مقول وتريد بنفى ذلك
القائل زيدا على من زعم شركتك مع غيرك او اختصاصك قبل اراءة غيرك عنه كما قالوا فى الظرف
انه لا يحصر فيه بل يجوز ان يكون ذا فائدة لتردد المخاطب الامر بينك وبين غيرك فيكون نفى قصر
تعيين هذا انا قصد قصرا صفة فى اذ لو قصد قصر حقيقى فينبغى ان يكون جميع من عدا القائل

به ولا يجوز ان يكون هناك اعتقاد مشوب بصواب وخطاء بقى ان كيف يكون تخصيص النفى
رد الخطاء اعتقاد الثبوت بل ينبغى ان يكون رد الخطاء فى اعتقاد النفى كما فى انا ما قلت وكيف
دفعه بانه لما لم يذكر من جزئى القصر الا النفى اريد الاشعار بتسليم الثبوت المشار اليه فى
قصر الافراد وبالثبوت الذى اعتقد النفى عنده فى قصر القلب وذلك يحصل بحصر النفى فى المسند اليه
ولهذا انى لان التقديم يفيد الحصر ونفى الفعل عن المذكور مع ثبوت الغير لم يصح انا قلت
ولا غيرى قالوا الان مفهوم قولنا الكلام ثبوت هذا الفعل لغير المتكلم ومنطوق المعطوف
نفيه عن الغير فهما متناقضان ولك ان تقول لان الاول الكلام يفيد تخصيص السلب بالمتكلم فى
حقه نفى التخصيص والا تسليم ثبوت القول وتصويبه مع سلبه منك ومن جميع اعيان فيلزم ثبوت
القول من غير قائل ولا يظهر ان العطف دال على انه لم يقصد الحصر بالتقديم فليس الا ان يدعى شيئا
من المحالات المذكورة ان بلا كون التقديم لغوا وفيه ايضا بحث لانا نمنع كون القول لغوا لم لا يكون فى
هذه الصورة داعى آخر من الدواعى التقديم وهو عدم قائل المحقق يجوز التقديم من غير قصد
التخصيص فالظاهر ان التقديم لغرض غير التخصيص كما اذا ظن المخاطب بك ظنا فاسدا بين احدهما
انك قلت هذا القول والثانى انك تعتقد ان قائله غيرك فيقول له انا انت قلت لا غيرك فتقول
ما انا قلت ولا احد غيرى قصدا الى انكار نفس الفعل المسند فتقدم المسند اليه يطابق كلامه هذا
كلامه المنقح لكلام المفتاح ولك ان تقول لم يصح هذا التركيب لان نفى القول عن المعطوف
عليه نفى على وجه التخصيص مقتضى التقديم ونفيه عن المعطوف نفى على وجه الاختصاص فلا يجتمعان
العطف وهذا الوجه يفيد عدم صحة ان يقال ما انا قلت هذا ولا زيد بخلاف الوجوه السابقة
والوجوه السابقة تنفى صحة ما انا ولا غيرى قلنا لا نسلم بطلان هذا الوجه وعلى التسليم لا نسلم
عن الاتمام الجلى من غير الايهام ان نقول لم لا يصح ما انا قلت هذا ولا قال غيرى لانه يجوز
لا غية ليس هناك داعية وما يجب التنبيه عليه ان هذا التخصيص فيما اذا لم يكن المسند اليه داخلا
على العموم نحو ما كل يتمنى المزيد كما فانه لنفى الشمول خاصة والظاهر ان التقديم لاذنا مناط
المقصود وبالكلام من توجيه النفى الى الشمول خاصة والا ما اوتيت احدا اى ولا ان التقديم
يفيد تخصيص المسند اليه بنفى الخبر الفعلى مع تصويب اثباته ما نفى عنه بعينه للغير وهو ظاهر
ويمكن ان يدفع بان المراد به تخصيص المتكلم بنفى رؤية احد فى وقت معين دفعا على من زعم رؤيته
دون غيره احدا فلا فائدة فى الاخبار بها بل التوكيد لمفيد ما رايت احدا لكن الفهم بهذا المعنى
لم يصح هذا التركيب لان تصويب المخاطب يقتضى ان يكون المخاطب معتقدا انك رايت كل احد
ولا يتصور هذا الاعتقاد اما اقول ويمكن ان يقال لان تصويب المخاطب يقتضى ان يكون معتقدا
ان انسانا غيرك رأى كل احد وان يكون فى مقام الرد ظانا ان يعتقد المخاطب ذلك وعلل القصد
ذلك بانه يجب اثبات المنفى بعينه للغير والمنفى هنا الرؤية الواقعة على كل احد وقد علمه الشارح

المحقق

ان ان غير المتكلم قد راى كل احد وهو ظاهر البطلان
اولان التخصيص يقتضى ان يكون المخاطب م

قد اورد ان هذا التركيب على ان الخبر الفعلى اى غير كان
لم يصح هذا التركيب على ان الخبر الفعلى اى ما اجدا

أن ذلك هم بل المنفي الرؤية الواقعة على فرد من افراد الناس ولا يقتضي طلبه السلب الجزئي
بالسلب الكلي ثم بيان ذلك بان تقديم المسند اليه يدل على حرف النفي أن عاما فعام وان خاصا فخاص
ناقلا ذلك عن الشيخ ولا يخفى انه يمكن رد ما قاله المصنف الى ما ذكره بحمل الرؤية
الواقعة على كل احد على السلب الكلي حدوثا لا ايجابا بالجزئي لكن هذا التوجيه يوجب خلل التفر
لان قوله وانها لم يصح ما انا رايت احدا جاء يكون تعليلا لما لم يذكر لانه تعليل لكون التركيب للاثبات
المنفي لغير المسند اليه على وجه نفي وهو غير مذكور بل لم نر كما لا ان التقديم يفيد التخصيص بنفي الجزئي
المفهوم ايضا تخصيص النفي لا يفيد الا ثبوت شيء منفي عن المتكلم لغيره وهو رؤية احد لا بعينه
لا رؤية كل واحد حتى يلزم ثبوت الغير فما لزم ثبوت رؤية احد لا بعينه للغير وكيف لغوا قائد
التقديم التخصيص بالجزئي لا بالكل مع حتى يصح ان يقال انه في مرتبة البلغاء لغوا هذا اللغو والمفهوم
من الفحوى ايضا كل هذا التعدد وايضا لو كان المراد اثبات النفي على وجه نفي كان ما انا رايت
كل احد لا يجاب الجزئي للغير لان السلب فيه على الوجه الجزئي مع انهم لم يفرقوا بين ما انا رايت احدا
وما انا رايت كل احد فيما كلام الشيخ ان المثبت هو المنفي على وجه تعلق النفي لا بعد تعلق النفي
نعم ينبغي قاله انه لا يصح ان يقال ما انا قلت شعرا لانه يقتضي ان يكون انشادا قد قال الكل شعرا
في الدنيا الكن نادرا والجواب ان التمثيل به يجعل قلت شعرا للعموم لما ان النكرة في سياق النفي
عامة نحو ما جاءني من رجل بل رجلان بل رجال فكما ان قولك ما جاءني رجل لا يجاب الكلي وقس
كذلك عليه ما انا قلت شعرا في هذا المقام ولا مناقشة في التمثيل وما يوهم خلاف المقصود الشيخ
وقس عليه ما انا رايت احدا واستغن به عن دعوى انه سهو الكتاب والصواب ما انا رايت
كل احد كما قيل ان لفظ احد بمنزلة كل احد لما انه في الايجاب لا ينفك عن الكل فان لم يكن هذه
مسندة عن الواو كما في احد عشر والا نه يصح استعماله بمعنى الجمع كما صرح به ائمة اللغة فليحمل على معنى
الاحاد المستغرقة كل احد لانه مع ضعفه الاولى قد يجريان في ما انا قلت شعرا هذا ما
ما بدا لنا للظهر في تحقيق هذا الكلام وقال السيد السند ان التفصيل ههنا ان يقال ان كان النفي
في رؤية واقعة على احد لا بعينه يقال ما انا رايت احدا من الناس واذ لك لا حد فانه وان كان غير
معين لكنه معهود من حيث تعلق الرؤية به بخلقه ان يشار اليه بهذا لا يشار وقد لا يصح ان يقال
ههنا ما انا رايت احدا لا انه في قوة قولك ما انا رايت زيدا ولا عمرا ولا بكرا الى غير ذلك نحو ما انا
نفي الرؤية الى كل احد من المفاعيل وان اختلفا في الظهور والنصوصية فيبقى عموم نفي الرؤية
كل منها ضائعا لان الفعل المثبت في اعتقاد المخاطب منسوب الى احد فلا يحتاج في رده خطابه
في الفاعل الى نفيه من كل واحد واحد وان كان النفي في رؤية واقعة على كل واحد فهناك عبارتان
احديهما ان يقال ما انا رايت كل احد والثانية ما انا رايت احدا وهذه احظر من الاولى وفي افادتها
للمعنى المذكور نوع خفاء ودقة ولهذا اختلف فيها وتوجيههما كما وقفناه هنا كلامه وقد علمت ان

نفي الرؤية عن واحد واحد متحقق في ما انا رايت احدا لانه وان صرف فيه احد لا يخرج عن
الذي يستلزم العموم في سياق النفي فقد ضاع عموم النفي بانتفاء التعريف وان التعريف النفي من واحد
ضايع في رد اعتقاد المخاطب ان فاعل الرؤية كل احد وانت ترى كيف نفي الرؤية عن كل واحد وان نفي رؤية
واحد لا بعينه يقتضي ايراد النفي عليه ولا الصرف الاجمال وانما يلزم اللغو لو فصل لانه اتيان بما
مندوحة عنه يجب ان يقول بما يقتضيه نفي رؤية واحد لا بعينه السلب الكلي وبما يقصد بمجرد سلب
ويلزم السلب الكلي فالاول لرد اعتقاد الحكم الكلي والثاني لرد اعتقاد رؤية واحد لا بعينه فيما
انا رايت احدا شعارا بانه لم يقصد السلب الكلي وان لزم بل سلب الاحد على وجه اعتقده المخاطب
وهو احد لا بعينه فالجواب ان لزوم كون السلب الكلي لغوا لانه من ضرورات ما قصد ولا يعد لغوا الا
ما تعلق به القصد من غير حاجة فاندفع لزوم اللغو في ما انا رايت احدا في رد اعتقاد القصد وان
لزوم اللغو في ما انا رايت احدا مبني على هدم الفرق بين الاجمال والتفصيل واما لزوم اللغو فيما
انا رايت احدا في رد اعتقاد رؤية كل احد بناء على ان قصد نفي رؤية كل احد يأتي بدون نفي رؤية
واحد فمندفع بان فيه تحقيق نفي رؤية واحد وبيان ان المتحقق هو السلب الكلي بلفيه بالغة
في رد الاعتقاد او يقيد انه لم ير احدا فضلا عن كل احد وانما ان ايراد المسند اليه المعرف حرف النفي
يفيد بظاهره نفي اختصاص الخبر الفعلي لا اختصاص النفي وانما يستفاد حصر النفي واختصاصه بحمل
الاختصاص المستفاد من التقديم واردا على النفي وان كان الظاهر ورود النفي عليه ونظيره كون
النفي في الجملة الاستمية لاستمرار النفي لا النفي الاستمرار وكون قولنا وما انا بظلام للعبيد للمبالغة
لنفي الظلم لا لنفي المبالغة في الظلم وهذا الحق وان كان بعيدا عن الفظ لكن جعله عرض البلغاء
فيما تخفيه واضحا والواضح جهورا ولهذا انا ضربت لا زيدا قد تقرر في النحو ان الاستثناء المفرغ
في الاثبات لا يستعمل غالبا لان ثبوت الحكم للجنس في غير شيء غالبا فلا يصح ضربت الا زيدا لانتفاء
ان تضرب كل احد الا زيدا اذا عرفت هذا فاعلم انه جعل المخصص في ثمرات افادة التقديم في هذه
الصورة تخصيص المسند اليه بنفي الحكم وثبوت الحكم بعينه لغير ان دخول النفي على ما انا ضربت
الا زيدا لا يوجب صحة الاستثناء وما انا ضربت الا زيدا باق على عدم الصحة بخلاف ما ضربت
الا زيدا لان دخول النفي يفيد تخصيص المسند اليه بنفي الضرب المفيد بالمشتق يصح ثبوته بعينه
لغيره فالمستثنى على تقدير دخول النفي من كونه في الاثبات ويستلزم صحة التركيب كونه كالواو
مضروبا لغير نحو سوى زيد وان يعتقد المخاطب ان هذا التركيب صدر منك ويعتقد انه صدر
عن غيرك وتريد ان ترد ذلك اعتقاده انه صدر من غير فهذا المثال يشارك المثال الثاني في
الفساد فناسب ان يجمع معهود دون الاول لكن الشيخ عبد القاهر والسكاكي جعلاه مشاركا للمثال
الاول في الفساد فناسب ان يجمع معه وان لم يجمعاه معه بل جمع الثاني كما فعله المصنف فقال
لم يصح ما انا ضربت الا زيدا لان نفس النفي بلا يقتضي ان يكون ضرب ثم بدا او تقديم الضمير وابداء

حرف النفي يقتضي ان يكون ضربته منهما اذا كان من ثمرة افادة هذا التركيب تخصيص المسند اليه
بالنفي وغيره بالاثبات ابتداء لا يصح استثناء شيء من هذا النفي لاستلزام ذلك النفي بالا النقض
فكل من المص والشرح وجهة هو موليها ولا يتمانعان من سلوك الطريق الا انه قد خلط المقتضا
التقديم وايلاء النفي نحو ما ضربت زيدا انى يمكن اثباته بان ما انا ضربت يقتضي تخصيصك بنفي هذا
الضرب بعد اثباته لغيرك وكذا كان هذا الضرب منتفيا عنك فلست ضاربا زيدا وجه
بهذا الضرب ونقض النفي بالا يقتضي كونك ضاربا بهذا الضرب زيدا فقد تم التناقض
من وجهين كونك ضاربا وغير ضارب مع كون عمرو مضروبا لك الا ان الشبه المحقق
اشتبه بان تخصيصك بالنفي يقتضي اثبات ضرب من عداك لغيرك فيلزم ان لا يكون
لك وللغير كما اعترض بان الاستثناء من الاثبات لا من النفي فليس النفي من الانتقاض في
شيء فكانك قلت ليس الذي ضرب الا زيدا فكان المخاطب معتقدا انسانا ضرب كل احد الا زيدا
وانت ذلك الانسان فنفيت ان تكون انت ذلك الانسان وشنع على المص بانه غفل عن ان الا
بلا اعتراض انتقاض النفي بالا دون اقتضاء المسند اليه بلا ولا حرف النفي في ان يكون ما
زيدا وقد نبهناك ان هذا اعتراض على نفسه دون القوم وكان منشاؤه قلة التامل واعمال
العقل واعمال الوهم لكن لا يتجه عليه ما ذكره الشيخ من انه يوجب عدم ما فرق من ان
انا ما رايت احدا يقتضي اثبات الرؤية لغير المسند اليه على طبق النفي من العموم لان النفي اذا
للفاعلية لا يفيد عموم الاحد لعدم توجه النفي الى المفعول فكونه آل التركيب الى لست فاعل
رؤية احد فلا يقتضي ان يكون انسان راى كل احد بل ان يكون انسان راى احدا لان في ذلك انه
لست فاعل رؤية كل احد في قوة لست فاعل رؤية زيد ولا عمرو والى غير ذلك فعموم النكرة وقع
فلو لم يكن القصد الى اثبات رؤية كل احد لغير المسند اليه كان ذلك العموم ضايعا ولما ذكر
من انه لا يصح ان يكون الاستثناء من الاثبات لانه ح يكون المستثنى منه احدا وهو ليس بعام
فلا يصح ما انا ضربت الا زيدا كما لا يصح ضربت الا زيدا لعدم تناول احد زيدا لانه لا يوجب ان يكون
المستثنى منه احدا بل المستثنى منه في المفرغ عام من جنس المستثنى منه مثبتا كان او منفيا فيجب ان
يكون المستثنى منه كل احد كان المستثنى منه في قولك قرات كتابا الا يوم كذا كل يوم على
انك عرفت ان نفي الفاعلية لضرب احد يفيد عموم احد لا الاثبات للغير يجب ان يكون على طبق النفي
على ما زعم الشيخ فالمثبت للغير ضرب كل احد الا زيدا واما ما يقال من ان كون الاستثناء ثم لازم من كلامهم
حيث قالوا ان تخصيصك بالنفي يقتضي اثبات ضرب من عداك لغيرك فظاهر ان ذلك مبني
على كون الاستثناء من الاثبات فلا توجيه له لان الشيخ دفع بهذا البيان منع المص فالمناقشة
فيما هو معتقده وليس لزمه منه لا فيما الزم القوم وهو لا يرضى به على انك عرفت انه شيء فهمه
من كلامهم وليس بكلامهم ونحن نقول امتنع ما انا ضربت الا زيدا لان قولك ما انا ضربت نفي

ضرب

ضرب يعني عن نفسك مع اثباته للغير فاما ان يكون زيد داخلا في المضروب فيكون مضروبا لك فلا
يصح استثناؤه وان لم يكن داخلا فيه فكذلك لانه غير داخل في مفهوم الحكم حتى يصح اخراجه
ولان التقديم يفيد كون المخاطب مصيبا فيما عدا تعيين الفاعل فيجب ان لا يكون زيد مضروبا لك
ولا يذهب عليك ان افادة التقديم التخصيص بالنفي لا يخص تقديم المسند اليه بل منه ما قلت شعرا
حيث خصصت الشعر بنفي القول مع ثبوت تعلق القول بغيره فلا يصح ما شعرا قلت ولا غيره
ولهذا ما شيئا قلت ولا شعرا قلت لا قصيدة وكالا في للشرط السابق اعني قصر حرف النفي يعني انه
بعد حرف النفي بلا فصل فقد خرج من الشرط الاول مثل ما انا قلت هذا ما دخل في هذا الشرط
انه من دواخل اجزاء الشرط فيفسد الحكم فيه اذ ان بعدما هو من توابع حرف النفي فاصلا بينه و
مدخوله نحو ما انا بحرف النفي ما تقدم ولم يكن في الكلام حرف نفي او كان ووقع تقدم على حرف النفي
نحو انا ما قلت وتقدم حرف النفي ولكن فصل بينه وبين المسند اليه نحو ما زيدا انا ضربت فانه
للتخصيص نفي الفعل بالمفعول لصحة ايقاعه على غيره لا التخصيص نفي الخبر بالمسند اليه واثباته لغيره
وجزا في هذا الاخير لقصد بانه ومجموع الشرط والجزاء معطوف على مجموع قوله وقد يقدم ليفيد
تخصيصه بالخبر الفعلي ان ولي حرف النفي اي ادخل الا المسند اليه حرف النفي فقد ياتي التقديم
للتخصيص اي لتخصيص المسند اليه بالخبر المثبت رد على من زعم انفراد غيره اي غير المسند اليه
بنا اي بالمسند ادركه على من زعم انفراد المسند اليه كما في القسم السابق وهو قصر قلب على ما سنعرف
او زعم مشاركته فيه اي مشاركة الغير في الخبر المسند وفي احتمال كون المسند اليه هو قصر افراد
او تعيين فالفرق بين ما يلي حرف النفي وما لا يليه ان الاول لتخصيص المسند اليه بالنفي والثاني لتخصيصه
بالخبر وان الاول رد على من زعم انفراد المسند اليه بالخبر والثاني على من زعم انفراد الغير به وان
الاول للتخصيص والثاني للتخصيص والتقوى وانما قلنا زعم انفراد غيره بخصوصه ليخص الكلام
بغير المنكر كما يقتضيه قوله فيما بعد وان بني الفعل على منكر فانه يفصل التخصيص المنكر على خلاف
ما بيناه لك وان التخصيص في المعرف بخصوصه وحد على ثبوت الحكم لغيره من حيث الخصوص وفي المنكر
تخصيص المسند اليه بحسب الجنس او الوصف لان المخصوص غير معلوم حتى يعتبر الغير بحسب الخصوص
او الوصف والتفصيل في المنكر في مجرد التخصيص لعدم التفاوت في التقوى فالمراد بتخصيص
المسند اليه في هذين القسمين تخصيص خصوصه وان بني الفعل على منكر افاد تخصيص الجنس او الواحد
منه فقولك ما رجل جاءني تخصيص جنس الرجل او الواحد منه بالمجيء فعلم بهذا ان قوله وان بني الفعل
على منكر الا بالقسم الثاني والتقي لا يوجب ان لا يكون المنكر للتقوى حتى يرده اشارة الشيخ ودليل
الاعجاز الى كونه للتقوى ايضا نحو انا سعيت في حاجتك لاحد الغرضين فهو مثال للتخصيص
كما يصرح به قوله ويؤكد على الاول اي التخصيص بنحو لا غيري مثل لا غيري اي لا زيد ولا عمرو ولا
سواي وعلى الثاني بنحو وحدي مثل وحدك وحده ومنفردا ومتوحدا ولا غيري ايضا فافهم وفيه

دفع شبهة ربما يحتج بها في صورة ما اذا لم يكن التقديم للتخصيص لما يجيء مثل قولك وجدوى كرمه لا يعرى فانه يفيد التخصيص مع انه ليس لتاكيد التخصيص وجه تخصيص كما تاكيد يجتمع مع ان كل تخصيص متضمن وجه التخصيص والسلب عن الغير انما لا يلزم لو علم استقلال الغير التصريح بالسلب عنه والملازم لزم الشركة التصريح بالوحدة كما لا يخفى على سلامة الذوق وقد بان لي التقديم للتقوى للحكم بقوله التخصيص لتقوية الحكم ولا يبعد ان يجعل فعل المضارع منصوبا بان المقدرة بعد اللام مسندا الى ضمير التقديم اي قد بان لي التقديم لتقوى الحكم وتقرره في نفس السامع نحو هو اي الله تعالى يعطي الجزيل اي كل اسناد اليه مقدم على خبره مسندا الى ضميره اسنادا تاما لان التقديم من جهة تكرير الاسناد التام عند السكاكي وتبعه المصنف واما عند الشيخ في كل مبتدا مقدم تقوية الحكم لان المبتدا بعد التقوية دلالة ما هي ههنا ان يضربه للتقوى بخلاف ما ذهب اليه المصنف لكن هذا ينافي كون التقوى مختصا بالجزء الجملة فالذي اراه ان وجه التقوى ان الجزء الذي هو جزء مستقل بعيدة المدة بالطبع قبل فاذا ربط بالعائد او غيره تتصور اسناده الى المبتدا لان في تحصيل الاعتماد ومزيد توجيه وعليه يجري التقوى في كل جزء جملة والابتداء والتسبب نحو زيد ذهب الى ان تحقيق كلام السكاكي ان ربط الخبر بالمبتدا بسبب ضمير يسمى عطفا بالمعنى موجب التقوى وقد ضربته موجبه لانه تكرر اسناد الضرب الى زيد بالوقوع بسبب الضمير فتخصيص التقوى بما يكون فيه الضمير مسندا اليه توهم من النشر المحقق وبينه ان ذلك يقتضي ان يكون في عمرو ضارب انما جيء تقوى لانه تكرر بواسطة التوهم اسناد الضرب على وجه لا يقاع الى زيد فلنا بينا الكلام في شرح كلام المصنف على ما ذكره الشارح واثبتنا المخالفة بينه وبين كلام الشيخ في كون زيد مبتدا للتقوى وكان التخصيص لا بد له من داع اليه كذلك التقوى وهو اذا التردد والانكار حقيقة او ادعاء الا انا لم نقرره هنا في اسناد الاحوال ودوا عي التخصيص ثم نعترض كما نعترض لفوائد التخصيص بخصوصه بالتعرض وجه آخر وجيه لا اظن بك الغفلة عنه فيما قدمناه لك ولما كان الخبر المثنى مظنة اشتباه بما يلي فيه المسند المسند اليه حرف النفي لم يكتف بعموم قوله فقد بان لي للتخصيص وقد بان لي التقوى للحكم مع ظهور الاكتفاء المنفي فيه وصرح بقوله وكذا اذا كان الفعل منفيا نحو انا لا اكذب لقصد التخصيص او مجرد التقوى فلم يفت المصنف تمثيل الحصر في النفي كما ظنه الشارح وانما كان افادة التقديم التقوى محتاجا الى توضيح قال فانما اشد نفي الكذب من لا اكذب ولا خفاء ان صيغة المضارع ليست على حقيقته اذ لا يتأتى المثال على نفي الكذب ونرجحه لا يخفى على الافهة من الحمار وللنظر الدقيق ان يقول نفي الكذب في الاستقبال مع انه مظنة الحال يفيد مبالغة فيه ولما كان نفي الاشد نفيه من لا اكذب بانه في الوهم من لا اكذب بانت جعلت مشبها به تنبيها على التفاوت وقد قال وكذا من لا اكذب ولم يشتغل بهذا التوضيح في مهم لاثبات مع انهما سيتيان فيه لئلا يتباعد النفي من جانب

نفي الكذب في التركيبين الآخرين حتى يتم توضيحه بما قدمناه بان كونه اشد

لا اكذب يفيد ان كون التقديم للتقوية ليس اخفى من كون انا لا اكذب اشد نفيا للكذب بكونه للتاكيد حيث قال لانا نفيا تاكيد المحكوم عليه بالحكم وقولنا انا لا اكذب على الاحتمالات الثاني مبتدا لانا تاكيد المحكوم عليه بالحكم في الخبر وقيد مخالفة لما ذكره الكشاف في تفسير قوله تعالى حكاية عن عيسى وهم بالآخرة هم كافرون من ان تكريرهم للدلالة على انهم خصوصا كافرون بالآخرة وان غيرهم قوم مؤمنون بها وهم الذين على ملة ابراهيم عم وتاكيدهم بالجزء هنا وفي تخصيص بيان الفرق بانت لا اكذب للمتقوي تعريض بالمفتاح لانه لا اشتباه بين لا اكذب بانت وبين انت لا تكذب للتخصيص فنبه على الفرق بينهما لعل فينبغي ان يفرق بين لا اكذب بانت وانت لا تكذب للمتقوي لانه محل الاشتباه ولا يدفعه ما ذكره الشارح المحقق انه خص بيان الفرق بالتخصيص لانه تنبيه ورده في بحث التخصيص وان بنى الفعل على متكلم او مخاطب من الضمير الواجب الى النكرة فاذا قلت زيد رجلا وهو جاءني كان قولك وهو جاءني للتخصيص جنس الرجل او الرجل الواحد لا يقال الاولى افاد التقديم تخصيص الجنس او العدد اذ قولك انا او انت واجب لاينفك ولا يعدل الا جاءني فانه للتخصيص الجنس او العدد اي جاءني رجل او رجلان لانا نقول رجل ان جاءني لتخصيص العدد ولا يحتمل تخصيص الجنس لان التثنية والجمع نفي العدد لا يحتمل التجريد عنه بخلاف التنوين فانه كثيرا ما يجرد عن العدد ثم اطلاق المنكر مكررا من وجه ضعيف على اطلاق ان المصدر غير المرة لتخصيص الجنس دون الواحد والمراد بالجنس المفروض الكلي حتى ان رجلا طويلا جنس صرح به الشيخ لكن ينبغي ان يعلم ان تعريك رجل واحد جاءني تخصيص الواحد دون الجنس لان الواحد كلوازمه تقتضي الوجود لا يمكن تجريده منها وانما اريد بالتنوين التحقير او التقليل او التكثير يكون لقصر الجنس المقدر او القليل او الكثير هو الواحد نحو جاءني رجل اي امرأة او لا رجلان او اثنتان او غير ذلك ولا مذهب في قصد قصر الجنس الا رجل جاءني بالتعريف الجنسي ووافقه السكاكي على ذلك اي على افادة التقديم التخصيص والتقوي لكن لم يجعل تقديم التخصيص قطعا من ضربه ان يقصد به مجرد التقوي كما جعل الشيخ ما يلي حرف النفي كذلك وجعل من التقديم ما هو لمجرد التقوي قطعا بخلاف الشيخ فانه تقديم يقطع فيه بمجرد التقوي عنده وانما هذا انتقاد وقال قوله لا انا او لمكنة التقديم يفيد الاختصاص للاجانب تقدير كونه في الاصل مؤخرا على انه فاعل معنى فقط نحو انا قمت فرقه على التقدير لان التقدير في صدره لم يقتض التقديم مع ان التقديم لا ينفك عن الجواز احتمالا لانه يفارق تقديرا تقديم الجائز ولا يتوقف عليه فرع بالجواز تنبيها على ان التقدير ايضا فرع والبعيد ان يقال المراد جواز التقدير بلا تكلف وقد يقول ما انا قلت يفيد التخصيص لو قدر اصلا ما قلت انا او يتجه عليه انه يبطل ما حكم به من عدم صحة ما انا قلت هذا ولا غيري وما انا دايت احدا وما انا ضربت الا زيدا

بوضع الظاهر موضع المضمر المسند اليه مضمر مع انه لو اخر يكون فاعلا معنى كما في سوقا

الا انه لو لم يقدر التاخير يكون غير مفيد للتخصيص فلا يلزم شيء من المفاسد فتامل واما اذا لم يجز تقديم التاخير ط انه فاعل معنى فقط فلا يفيد الا تقوي الحكم جاز كما مر في انا قمت وان يقدر ومن امثلة انا قمت هو عرفي في ذلك عرف هو لا يحتمل كونه فاعلا لفظا اولم يجز نحو زيد قام فانه فيما لو قدر موخرا كان فاعلا لفظا لا معنى فقط قال الشارح المحقق بتقدير موخرا يلزم تقديم الفاعل لفظا وهو لا يجوز فالمراد بنحو زيد قام ما يكون المسند اليه فيه مظهرا فانه عند التاخير يصير فاعلا لفظا هذا كلامه وفيه بحث لان زيد قام في الدار فيه مظهرا والفاعل مضمر وكذا زيد ضربته فانه لو قدر موخرا لصار مفعولا معنى وههنا ينافي ما سبق ان نحو زيد ضربته لا يفيد تقوي الحكم عنده لانه يفيد انه يفيد التقوي وقدم المص تقيض التقدير على تقيض الجواز على عكس ترتيب الجواز والتقدير لنكتة دقيقة لا تتيسر بها الا البحر المحيط باخي الضمائر وهو ان التفي المستفاد من قوله ولا يرجع انما الى التقدير الذي بمعنى لزوم التاخير لا بقيد الجواز واستثنى السكاكي المتكلم والمخاطب عن قوله لانه لا يتفي التخصيص بقرينة قوله لانه لا يتفي التخصيص وذلك ان تجعل صيغة التفعيل للمبالغة في الكثرة فيفيد بها صرفية الكثرة والاستثناء من حكم مستفاد من قوله ولا اقل الا تقوي الحكم اي ان لم يجز تقديره كونه في الاصل موخرا على انه فاعل معنى فقط بدون تكلف هو لا يفيد الا التخصيص وهو ظاهر فما قاله الشارح المحقق ان المراد ان اخرج السكاكي المتكلم عن كونه فاعلا لفظا وجعله فاعلا معنى بجعله من باب ياسر وانجى الذين ظلموا اي يجعل المسند في الاصل مسندا الى ضميرهم يفسره ابدال الظلمة منه وانما قال اي على القول بالابدال من الضمير اشارة الى قول اخر فيه وهو ان الواو في الفعل قد تكون علامة لجمع فقط كما في الصفة نحو يتعاقبون ان تكون فاعلا ولا يخفى ما فيه من وجوه البعد ومن قال نظائر ياسر وانجى الذين ظلموا فالظاهر من كون الواو ضميرا وتفسير الضمير من الابهام الى التعقيبين بالتقديم فيلزم الفاحشة بين الاصل المقدر وما عدل اليه فانما اركب هذه الامور لئلا يتفي التخصيص الذي شرطه كون المبتدا نكرة اذ لا سبب له اي لهذا التخصيص سواه اي سوى كونه في الاصل فاعلا معنى فكما لا يحتاج فاعلية النكرة الى مخصص سوى تقديم المسند اليه لم يحتج هذا الابتدا اليه سوى تقديم المسند في الاصل ولا يخفى انه لا يحتاج المتكلم المعرف على اطلاقه الى الاستثناء اذ جعله تكلم وكوكب الفقر الساعة الى غير ذلك لا يحتاج الى مخصص وقوله بخلاف المعرف يفيد ان للمعرف سببا للتخصيص سوى تقديم المسند في الاصل ولا يخفى فساده فلذا جعل الشارح تقدير الكلام واذا انتفى التخصيص لم يصح وقوعه مبتدا بخلاف المعرف فانه يجوز وقوعه مبتدا من غير هذا التاويل لان الابتدا بالبعيد كما ان جعل ضمير السبب له الى كونه مبتدا بعيدا ثم قال لا تراعي بين هذا الكلام وما سبق في كلام

السكاكي

السكاكي كما يفيد كلمتهم وشرطاي شرطا وكاب هذا الوجه البعيد في المتكلم ان لا يمنع من التخصيص مانع وهو انتفاء فائدة الخبر من رد اعتقاد المخاطب في قيد الحكم او تسليم اصله كما اشار اليه كقولك للمدعي جاني في على ما مر من ان معناه لا امراة ولا رجل في الدار فلا يخفى ان شرط مطلق التخصيص ذلك وهو بين مستغن عن البيان وغاية التوجيه ان يقال ايكاد يتوهم ان الضرورة في المنكر رفعت عنه شرط التخصيص فخصته بالتعرض لانتفاء هذا التوهم دون غيره من شرائط ناب فان فيه ما فيه من التخصيص اما على التقدير الاول وهو تخصيص الجنس فلا يستقيم ان يراد بالخير شر لان خير المرء لا يكون الا شر اذ ظهور الخير للكل لا يتصور ولا يفرضه واما على التقدير الثاني فلنبوه عن مظان استعماله فانه لا يستعمل لرد اعتقاد ان يكون المرء اكثر من شر واحد واذ قد صرح الائمة بتخصيصه حيث قالوا به اخر ذا ناب لا شر لزم طلب وجه لتصريحهم اي للتخصيص او للمثال وقال الشارح المحقق لزم طلب وجه للجمع بين ما ذكرنا وبين ما هناك فكانه قال واذ قد صرح الائمة بما ينافي ما ذكرناه لزم طلب وجه للجمع ليصح ما ذكرناه او ما ذكره للتعويل فالوجه باحد الوجوه ما قيل تقضيح شاة المخبر بتنكيره يجعل التنكير للتعظيم والتهويل كما مر في تنكير المسند اليه ونحن نقول يجعل المفضل عليه المحذوف في غاية التعوم اي شر من كل شيء وبالجملة المعنى ما اخر ذا ناب الا شر عظيم في الغاية ويتجه ان النكرة تخصصت بالوصف المستفاد من التنوين او المفضل عليه المحذوف فلا حاجة الى تقدير التاخير بل لا يصح لانه ايتركب لا البعيد الا في النكرة المعرفة كما حقق واجيب بان التخصيص الذي صرح به الائمة في تاويلهم هو التخصيص المستفاد من التقييد اذ التقييد يفيد التخصيص عند السكاكي لانه يجعل ما ضربت اكبر اخوتك اثباتا للضرب لا صفر وفيه انه لم يجعل النكرة شر اخر ذا ناب من قبيل ما ضربت اكبر اخوتك بل من قبيل ما ضربت احدا فتامل وبعيد موجز من شر لدنو على ما ذكر يكون كلاهما تخصيصا بالوصف وفيه اي فيما قاله وجعله السكاكي نظر اذ الفاعل اللفظي او المعنوي الاولى الا يمتنع من التنوع الفاعل اللفظي والبدل وان تاكيد سواء في امتناع التقديم ما بقيت على حالها لانه لا يتجه ما يرد عليك ورحمة الله السلام وقوله ما بقيا على حالهما قيد لا امتناع اي سواء في امتناع المقيد بان بقاءهما على حالهما لان التسوية حتى يحتاج اتمام الكلام الى تقدير وسواء في جواز التقديم اذا لم يبقيا على حالهما فتامل والمناقشة في التسوية بدعوى ان التابع اولى بالامتناع لان فيه التقديم على العامل في المشبع فتجويز تقديم المعنوي دون اللفظي ترجيح للمرجوح لا تحكم اذ التحكم هو الترجيح بلا مرجح لا يضر السكاكي بل ينفعه ثم لا نسلم انتفاء التخصيص او التقدير المتقدم حتى يصح قوله يجوز كما ذكر يتجه على كلام السكاكي ممنوع احدهما هو ان التقديم يفيد الا

ان جاز تقدير كونه في الاصل مؤخرا على انه فاعل معنى فقط وقد ذكرنا انه يقال لانه انتفاء
التخصيص من غير تقدير التقديم اذ الدليل على اعتبار التقديم التخصيص بل يحصل بلا
تقديم كما ذكر منقولا عن الفتح وكلام الماتن يحتمل هذا المنع وح معنى قوله بالصفة
بلا تقدير تقديم باجراء غير مجرى الاخبار فيما سوف على ما مر غير نظير وثانيهما ما ذكره
للا ينتفي التخصيص وح معنى الكلام لانعدام انتفاء التخصيص في صورة المذكور لولا تقدير
التقديم لحصول التخصيص بغير التقديم من التخصيص بالوصف المستفاد من التنكير كما
ذكر السكاكي والايضاح يفصح عن هذا المنع وهو وفق العبارة والجملة الدعائية
لولا تقدير المتأخر ولا يتجه المنع الاول والجواب عن المنع الثاني انك ان اردت انتفاء
التخصيص في النكرة مطلقا لولا تقدير التأخر فالمنع مكابرة لان النكرة التي لم تختص
في النكرة من النكرات لولا تقدير التأخر وان اردت منع انتفاء التخصيص
من المختصات اذا قدمت ينتفي تخصيصه لولا تقدير التقديم ثم لا نسلم امتناع
ان يراد المهر شر لاخير وكيف وقد قال الشيخ عبد القاهر قد تم شر ان المعنى الذي اظهر
من جنس الشر لان جنس الخير يجري مجرى ان تقول له جعل الله يبتدل المراة وربما
يدفع هذا المنع وان المتبادر من الشر الشر بالنسبة الى الكلب والاظهر وصوته
عند تأذيه وعجزه عما يؤذيه فلا شك عاقل ان مهره لا يكون خيرا بالنسبة اليه
وفيه نظر لانه يجوز ان يراد بالشر الشر بالنسبة الى اهل الرجل وفيه ان تجرد جملة
وهنا ثلاثة مفعلا احدهما انا لا نسلم انه لا يصح قصد التخصيص لامتناع ان يراد شر اهر
لا خير وامتناع ان يراد شر اهرم لا شر ان لاحتمال ان يراد شر اهر ذا ناب لا خير به بان
يكون الحصر حقيقيا لا لدواعي اعتقاد وثانيهما ان هذا مثل يراد به عجز المتقوي البعيد
عن الجزر فهو يصح ان يقع مبتدا بلا تخصيص لكون الحكم مفيدا بدونه والتخصيص
وبالجملة يراد ان النزاع في مثال الذكر المتصور بما منع قصد التخصيص وهو ليس من باب
المحصلين قال السكاكي ويقرب من هو قام زيد قائم في التقوي اعني في افادة
التقوي وتمكن قال ويقرب من زيد قام زيد قائم لم يحتج الى قوله في التقوي لان زيد قائم
لا يحتمل الا التقوي بخلاف هو قام فلو سلم ما ذكره لكان في اختيار زيد قائم على هو
وجوه وجيه لكن فيه انه كيف يحتمل التخصيص ولا يمكن تقدير تاخيره على انه فاعل
معنى اذ لا يعمل اسم الفاعل بدون الاعتماد المتضمنة الضمير له لفظا وهو لا وقف بقوله
وشبهه بالخالي عنه من جهة عدم تغيره في التكلم والخطاب والغيبة فتامل او علة لقوله
يقرب وهو او فتبه مقام النقل وقوله وشبهه على المابين التفصيل هو المشهور ويحتمل
كونه مخففا مصدرا فالظرف انه عطف على تضمنه ويحتمل النصب على انه مفعول له

والرفع

والرفع على انه مبتدا والجملة حالية اي والحال ان شبهه ثابت بالخالي او شبهه بالخالي
من الضمير ثابت من جهة عدم التغير والضمير في تغيره للضمير اي من جهة عدم تغير الضمير في وقت
تكلمه كما هو المظنون في وقت تكلم الضمير والمراد اما عدم التغير في الاحوال الثلث فيقول
من جهة عدم التغير كما في الفعل فان متكلم الماضي ضربت بتاء وضربنا اخرى ومتكلم المضارع
اضرب بتاء ونضرب باخرى وكذا في الخطاب والغيبة واما عدم التغير في واحد واحد
وح نقول لعدم التغير في الاحوال الثلث ولهذا لم يحكم بانثاى اسم الفاعل مع فاعله
جملة اصرا وما اجتبح في الحكم بكون اسم الفاعل الذي صلته الازم مع ضميره جملة الى تاويله
بالفعل وادعى انه فعل في صورة الاسم فقول الاشه المحقق الا في صلة الموصول استثنا
من غير حاجة ومن قال استثناوه قاطرا اسم الفاعل العامل بعد حرف الاستفهام وحرف النفي
الرافع للملفوظ ايضا من قبيل الجملة يعود اليه المقصود ان الكلام في اسم الفاعل المتضمن
للضمير واما ما لا يتضمن الضمير فجملتا بعا للمتضمن في الافراد والاعراب ولم يتعرض له المص
كما تعرض له المفتاح حيث قال واتبعه في حكم الافراد نحو زيد عارف ابوه يعني عارفا ابوه فاجمع
الضمير عارفا ابوه في حكم الافراد وما في بعض نسخ الايضاح معناه اتبع عارفا عرف في الافراد
سرها ثم يسبق في المفتاح عرفوا تشاد لان حاصل لهذا الكلام فان قلت لم يحكم
بكون اسم الفاعل مع فاعله جملة لانهم اشترطوا في الجملة الاسناد الاصلي وهو اسناد الفعل
وما هو فعل في صورة الاسم واسناد المصدر واسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة
واسم التفضيل والظرف ايضا على ما قال الواحلي سبيل التشبيه والتبيين كجملة وان كان جعل الظرف
غير جملة نحو قولنا قالوا ان الخبر الظرف مقدر بالجملة في الراجح قلت ما ذكرنا المفتاح توجيه
لتخصيص الجملة الجملة بما يكون اسناده اصليا وتمثاوبهم اسم الفاعل الذي هو صلة والذي
يدعى في النفي والف الاستفهام بالفعل حتى يصح كونه مع فاعله جملة وكلاما فان قلت الجملة
ما يكون اسناده مما يصح السكوت عليه في الجملة واسم الفاعل ليس كذلك اصلا قلت اسم الفاعل
كذلك في قائم زيد وما قائم زيد فقدم جملة مع الفاعل جعل وجعل هاتين الصورتين من
موئلتين بفعليتين لا بد لهن من وجه وذلك الوجه ما ذكرنا المفتاح ولا حول قائم مع
الضمير معاملتها اي الجملة في البنا اي الجملة اذا لم تقع في محل مفرد مبني غير اعرابها اصلا لا
لفظا ولا محلا ولا تقديرا واذا وقع موقع مفرد فهو معرب محلا واسم الفاعل مع فاعله
الا انه اجري اعرابه على جزئه الاول لا استقلال جزئه الثاني باعراب له من جهة اسم الفاعل
كما اجري اعراب عبد الله علما على جزئه الاول لا استقلال جزئه الثاني باعراب اقتضاه
جزء العامل فان قلت المعرب ضمير الاسم واسم الفاعل مع فاعله لا يبنى اسم فلا يكون له
اعراب قلت المعرب هو الاسم او ما نزل منزلة الاسم نحو قائمة وبصري فان قلت اسم الفاعل

لو لم يسم معربا باعراب يفسره ويكون معربا باعراب استحقه المجموع المركب منه ومن فاعله لكان
اسم مركب مع الغير ولم يكن معربا قلت مطلق التركيب لا يوجب اعراب الاسم بل تركيب
يستدعي حصول معنى فيه يقتضي الاعراب فان قلت البناء لا يخص الجملة حتى يوجب عدم
جعل اسم الفاعل مع فاعله جملة عدم اسم الفاعل مع فاعله جملة عدم جعله مبنيا قلت فرق بين
جعلهما جملة في البناء والذي يستفاد منه المعاملة معه معاملة الجملة في البناء هو المتأخر
دون الاول لا يقال يحكم بانه لم يجعل اسم الفاعل مع فاعله مبنيا لم لا يجوز ان يكون مبنيا
ويكون الاعراب الذي على الجزء اعرابا استحقه المحل محلا فانا نجوز ان الاعراب المحلي المبني
على الكلمة مقارنة له كما في لام الموصول وصلته فيجوز ان يكون على جزء المركب ولم نا نقول لم يجعل
النحاة اسم الفاعل مع فاعله مبنيا وذلك معلوم من علم النحو والمراد بعدم المعاملة عدم
معاملة النحاة دون العرب حتى يقبل ذلك المنع ولا يذهب عليك ان جعل زيد قائم مشتملا
على التقوى يقتضي ان يقال في مقام الاخبار عن قيام زيد ويخص بمقام جواب السائل كزيد
قائم فليكن به ما نقله المفتاح عن ابي العباس في جواب الكندي حيث قال اني اجد في كلام
العرب حشوا حيث يقولون عبد الله قائم وان عبد الله لقائم جوابا عن سؤال سائل
وان عبد الله لقائم جوابا عن انكار منكر فالحق انهم لم يلتفتوا الى التقوى في زيد قائم اصلا
وجعلوه كزيد انسان مطلقا وتما يرشدك على صحة المتكلم المعروف والمخاطب المجهول تقديم
كلا الازمنة على معاشر العلماء اذ كما يطلق تقديم كلا الازمنة لوقوع مقتضى التقديم
فيقدم جدا لانه لا يليق ان يقول البليغ ما هو كلا الازمنة وان ليس زيدا قائما الان على
على المراد لا يجوز لعاقل ان يترك لفظ مثل وغيره وشبهه وما ماثل وما يرادفه الان الشائع في
الاستعمال مثل وغيره فلذا اختاروهما لكن فرق بين مثل مماثل في الكناية عن الحكم المضاف
اليه بالحكم المذكور فانه يلزم الحكم على المضاف اليه لانه الاولى بل لانهما متساويان في
الحكم لان المماثل هو المشارك المساوي بخلاف المثل فانه احاد في الملحق نحو مثلك لا يبخل
وغيرك لا يجود يعني انت لا تبخل يجعل نفي البخل عن المثل كناية عن نفي البخل عنك لانه اذا لم
يبخل من هو على صفتك وهي فيك اكمل منها فيه وانت تجود لا ريب انتفى الجود الموجود في فعل
عن غيرك مطلقا فانت لا تجود لا محالة بل المستفاد انك تجود على اكمل المستمر في الحال والاستقبال
فاما اذا انتفى الجود عن غيرك مع استمراره على الكمال فلا محالة انت محرم على الانفراد والاستقبال
من غير ارادة تقريض غير المخاطب اي غير مراد به التقريض بغير المخاطب بان يراد بالمثل انسان
غير المخاطب بما ثل له وبالغير غير المخاطب بما ثلا كان او لم يكن وما ذكره الشيخ انه يراد بغيره
ما ثل له لا يظهر وجهه وقوله من غير آه حال من المحذوف المضاف الى المثالين او لفظ من في
في الاثبات لتضمنه النفي ولانه في قوة لا من ارادة تقريض بغير المخاطب فنظيره ضربت من غير

جرم اي غير ذي جرم وهذا اظهر مما قالوا بان منهم في توجيهه ان الغير مجاز في لا اي ضربا شيئا
من غير جرم وهو كناية عن ضربه نشأ من جرم وينبغي ان يحمل الارادة على القصد بالذات
والا فالكناية لا تستلزم نفي ارادة الحقيقة وكذا لو حمل على التقريض ولا كتفا بقوله
من غير ارادة غير المخاطب اذ ارادة غير المخاطب تمنع كون التقديم كما للازم سواء كان في الكلام
تقريض بغير المخاطب وحكم عليه من عرض الكلام لا على وجه الاستقامة على ما هو معنى التقريض
اصطلاحا او لم يكن وانما ذكر السيد احتاج الى حمل التقريض على الدلالة الخفية
وجعل النفي ان تريد بمثلك لا يبخل نفي البخل عن شخص معين مشتهر بالمماثلة فيجعل لفظ
مثل كناية عن هذا الشخص المعين فلخفاء دلالة الكناية ذكر لفظ التقريض ولا يخفى ما فيه
لشمول قوله من غير ارادة تقريض بغير المخاطب حينئذ مثلك لا يبخل في معنى فلان لا يبخل
بان تريد بمثلك فلانا على وجه الاستقامة دون الكناية لان الاضافة العهدية تفيده
من غير كناية وفي معنى مثلك مطلقا لا يبخل فانك تريد فيه غير المخاطب من غير دلالة خفية
فينبغي ان يجعل قوله من غير ارادة التقريض بغير المخاطب اشارة الى ان التقديم لا يلزم في شيء
من هذه الصور وقد يخص باخصية السيد وغاية التوجيه انه اراد الدلالة الخفية
وتنبه على ان مثلك لا يبخل اشتهر في معنى انت لا تبخل الى ان صار دلالة على غير المخاطب بوجه
من الوجوه خفية وبما ذكرنا ظهر ان قوله من غير ارادة تقريض بغير المخاطب لغير ما قوله
يعني انت لا يبخل لا قيد ثان حتى تكون مع ارادة المخاطب تقريض بغير المخاطب لم يكن التقديم كما
للازم على ما هو هم وكيف وقوله لكونه اعون على المراد يقتضي لزوم التقديم في الكل وفي
انا عون من العون وان كان استعمال الاعانة اشهر فان قلت لا اعانة للمتأخر على المراد فكيف
يصح اعون قلت كانه اراد لكون مثل وغيره مع التقديم اعون على المراد بهما منهما مع التأخير
فان قلت ان كان المخاطب منكرا او مترددا فتقديمهم واجبا واحسن وان كان خاليا
تقديمهم غير جائز فكيف يصح الحكم بلزوم التقديم قلت كانه اراد ان التقديم ليس بقصد تقوية
الحكم للرد بل لكونه اعون على ما هو المراد من لفظ مثل وغيره من ايراد الحكم على وجه ابلغ لا
للرد فان كون الحكم ابلغ ليس للرد دائما بقي اصل هو انا جاني اسد للرد على المخاطب على انك
سمعت كلام الشيخ وغيره ان التأكيد قد يكون لغوا ان لم يرد رد ولا انكار واذا لم يتوجه
وان تكلمنا فيه فلا ينبغي عليك ان هذا الحكم لا ينبغي ان يخص بلفظ مثل وغيره ولا بالكناية
بل يجري في المجاز ايضا فيؤتى بتقديم المسند اليه في استقدم وجلا وتأخر اخرى كالازم
لكونه اعون على المراد وهو ايراد الحكم على وجه ابلغ من الحقيقة قيل وقد يقدم المسند
اليه وذلك اذا كان المسند اليه مقارنا بما يفيد شمول القصد لجميع افراده كلفظ كل
وما يجري مجراه وكان المحكوم به منفيا وكان بحيث لو قدم صار المبتدأ فاعلا لا يختار في الكلام

لم يقم ابوه فانه لا يفوت فيه العموم لو قيل لم يقم ابوه كل انسان وعند انتفاء هذا التقديم
لخوف التباس المبتدا بالفاعل حتى انه يجب في زيد لم يقم ابوه ان لا يفوت العموم وفي قولك
لم يقم زيد وقد تضمنه هذا المفعول انه قد يقدم لا لدلالة على العموم كما في انسان لم يقم بخلاف
لم يقم انسان فانه يدل على العموم ويستفاد منه نكتتان للتاخير احديهما التدل على العموم والا
عنها ولا يخفى ان هذا التقديم ليس داخلا تحت الاصل الذي هو الاهتمام المقتضي لوجوبها بل
للدلالة على العموم بل الدلالة تدل انها على العموم تتوقف على تحققه فيصح ان يكون غرضا منه
التقديم ولا يخفى ان دلالة التقديم على العموم تتوقف على تحققه فيصح ان يكون غرضا منه
كما يفيده قوله لا دال على العموم اي شمول الحكم لجميع افراد المسند اليه وليس المراد بالعموم
ما يوصف به اللفظ حتى يشكل جعل التقديم دالا عليه على انه اذا كان اللفظ دائرا بين كونه
عاما وغيره عام فلا باس بان يجعل شيء دالا على عمومه وبتوسل بعمومه الى شمول الحكم لكن الا
جعل التقديم دليلا على شمول الحكم مستلزما لعموم اللفظ وجعله دالا التقديم على العموم انه
بالتقديم يكون الحكم موجبا فيشمل الكل وشمول النفي لكل واحد عمومه وشمول لم بخلاف
ما تواخر اي بخلاف التاخير على انما مصدقية نحو لم يقم كل انسان فانه يصير الحكم سالبا
ويكون دفعا للايجاب الكلي فلا يفيد شمول النفي فانه يفيد نفي الحكم اي المحكوم به عن جملة
الافراد اي عن جميع الافراد لا عن كل فرد وانما قال بخلاف التاخير لانه لو كان العموم
متحققا في كل من صوتي التقديم والتاخير لا يصح التقديم لكونه دالا على العموم كما في
كل انسان قام وقام كل انسان لكن الحاجة اليه لدفع الوهم ونظرا لتحقيق لا يلتفت اليه
لان عند انتفاء تساوي التقديم والتاخير في العموم فلا دلالة لشيء منهما عليه فلا يتصور فيه
التقديم للدلالة على انتفائهم ونحن لا نعرف فائدة لكلمة لو في قولهم لو تاخر بل لا تقدر
على تصحيحه وتعيين جوابه لم وكان الاوضح بخلاف التاخير وبما بينا من وجه التسديد
والتسبيل استغنيت عن سلوك المسلوك البعيد الذي دعوه هذا التاويل بقولهم ذلك
اي كون التقديم مخالفا للتاخير على هذا الوجه اعتبره المبلغا بشهادة الاستعمال لئلا
يلزم ترجيح التاكيد على التاسيس هذا بيان الداعي الى الاستعمال لا اتمام الدعوى بالاستعمال
حتى يرد ان اثبات المنقول بمحض المعقول بعيد عن القبول وعن البين ان التقديم في كل انسان
لم يقم يشتمل على تكرير الاسناد فيفيد تقوية لاحالة فلا بد لجعل النكتة فيه افادة العموم
دون تاكيد الحكم عن سلب ذلك السلب تقوية للحكم وافادة العموم تاسيس وترجيح
التاكيد على التاسيس كيف وترجيح التاسيس على التفيس فلا يظن بالبليغ ولو لم نضف افاده ما مضى
هذا الكلام للمحل على ما هو المراد بجملته عليه ولولا ذلك لكنا اجترينا بان ما يعقبه بيانا لدين ما
صاحبه بما لا يرضى به وليس هذا اول لغادودة كسرت في الاسلام وتفاوت بين ترجيح التاكيد

على التاسيس

على التاسيس لولا التقديم للتعميم والتاخير للتخصيص بقولهم لان الموجبة المهملة في قوة
ما لم يشتمل على ما يفيد كون المحكوم عليه بعض الافراد اذ كل المعدولة المحمول وهي جعل النفي جزءا
من مفهومه في قوة السالبة الجزئية وهي التي ذكر فيها ما يدل على ان السلب عن البعض وهو
هنا ما يدل على السلب عن الجملة المستلزمة للسلب عن البعض وما يدل على السلب عن البعض
المستلزمة للسلب عن الجملة فان الجزئية مطلقا لا يفتح السلب عن الجملة بل ما كانت على وجه الا يجاب
الكلي فلذا وصف السالبة الجزئية مطلقا بقوله المستلزمة نفي الحكم عن الجملة ولم يقل المقتضية
نفي الحكم عن الجملة بخلاف السالبة الكلية فان مطلقها صريح في نفي الحكم عن كل فرد فلذا لم يصفها
بالاقتضاء وقد بعد عن المرام الشارح المحقق في هذا المقام فقال في بيان الاستلزام لان صدق السالبة
الجزئية اما بانتفاء الصدق عن كل فرد وعن البعض فقط ويلزم على التقديرين الانتفاء عن
الجملة لان الكلام في مفهوم القضية دون مناط قصدها كالان مدار التاكيد والتاسيس
بني عليها استنهال الاستلزام والانتفاء وفضل من اناء قولنا لم يقم كل انسان سالبة جزئية
يصدق في ضمنها ان صدقا اما بالسلب عن كل فرد واما بالسلب عن بعض فقط وفي بعض صور
مقتضية النفي عن الجملة كاقتضاء السالبة الكلية النفي عن كل فرد وقال السيد السند الواضح
ان يقال لان السالبة الجزئية مفهوما صريحا في نفي الحكم عن البعض وذلك مغاير لنفي الحكم عن الجملة لكن
يستلزمه كما ذكره الشارح ولا يخفى ما فيه ايضا اذ نمنع قولنا لم يقم كل انسان نفي الحكم عن الجملة
مع انها سالبة جزئية بل مسامحة وكانه اشتباه السلب الجزئية بالسالبة الجزئية اذ ان
السلب الجزئي ما يفيد السلب عن البعض اما بمفهومها كما التصريح او بدليل من الاستلزام وهنا
ابكار ملبحة اختفت عن انظار النضج لها واستغلبتني بالفتوق المبصات الغلوب ابصارا لعقول
حفظها الله عن الحاسد المتعصب الجهول ولدها ان الفترة شاعت في هذا المقام فركب
الميزان في مخالفة الاستلزام فلذا احتاج الشارح المحقق الى تقييد السالبة الجزئية بوجود الموضوع
للاستلزام في ما حقق في موضعه ان السالبة المحصلة اعم من الموجبة المعدولة ولا يخفى ان ما
هو بصدده لا يتوقف على دعوى استلزام السالبة المعدولة بل يكفي فيه استلزام
الموجبة المعدولة السلب فالاولى ان يكون التسامح باستعمال النفي في الاستلزام مع
وثانيهما ان الاولى ان يقال لان الموجبة المهملة المعدولة المحمول تستلزم اثبات النفي
للبعض فلو لم يعد الكل للعموم لزم ترجيح التاكيد على التاسيس وفيه انها ان افاده النفي
العموم لا يخص الجملة الجزئية فانه يجري في قولنا الكل انسان لم يقم والم يقم كل انسان فليس الدليل
واردا على الدعوى وهو كل فرد واذا ثبت ان انسانا لم يقم كذلك كان تاكيدا لا تاسيسا
فيلزم تاكيد التاكيد المرجوح على التاكيد الراجح فثبت العموم والسالبة المهملة في قوة
السالبة الكلية المقتضية النفي عن كل فرد فيرد السالبة المهملة التي موضوعها نكرة بدليل

قوله الموجود موضوعها في سياق النفي لان الموجود في سياق النفي يفيد العموم اذا كان المفرد نكرة وقد بلغ ذلك من الاشتهار الى ان استغنى الموجود عن التقييد بالنكرة ولك ان تجعل الآن للوقت ويتصل قوله هنا تضييقا للحكم لا تقليلا فيندفع ايضا ان لا وجه لتقليل هذا الحكم وعدم تقليل كون الموجبة المهملة المعدولة في قوة السالبة الجزئية ووجه الشبه المحقق بانه اخباء هنا الى التقليل لان هذه الدعوى منافية لما تقرر في محله ان المهملة في قوة الجزئية وفيه نظر لان الحكم بان كل مهملة في قوة الجزئية لا ينافي ان بعض المهملة في قوة الكلية ولا بأس بتخصيص المقدمة الكلية الحاكمة بان النكرة الواقعة في سياق النفي تفيد العموم بما سوى نكرة عامة قد وجدها كذلك في سياقه ولا لما تقرض حكمه بانه لم يقم كل انسان فالنفي الحاصل من الجملة دون كل فرد فرد وضع نظر لانه على تقدير ان كل انسان لم يقم لا فائدة النفي لا يلزم ان يكون الشيء تأكيدا لان تأسيسا لان التأكيد لا افادة بلفظه ايضا بلفظ اخر وهناك ليكون افادة معنى مرتين بلفظين لان النفي عن الجملة في الصورة الاولى اي الجملة المهملة المعدولة عن كل فرد في الثانية اي المسالبة المهملة انما افادت الاسناد الى ما اضيف اليه كل وقد زال ذلك بالاسناد اليها فيكون تأسيسا كما كان قيل وحتى لو كان كذلك هكذا اوضح لتشهد هذا المقام وفيه انه لو كان التأكيد هاذكر لم يصح ان يؤكد التأكيد في انا سمعت تارة بوحدي وتارة بلا غيري فالصحيح ان التأكيد افادة ما افيد بشيء بعيد آخر وما في ذكره المحقق من ان المسند اليه عند التحقيق ما اضيف اليه فالمنفي عن الجملة او عن كل فرد لا يستفاد الا من الاسناد الى ما اضيف اليه وايضا لا يجري ما ذكره لو وضع لام الاستغراق موضع كل لان المفيد للنفي في التصديقين الاسناد الى امر واحد فاللام لتأكيد ما يفيده الاسناد وتقريره فان قلت هذا الجواب بنا في الجواب الذي بعده لان مقتضاه ان كلا على هذا التقدير في الصورتين تأسيس لا تأكيد ومقتضى قوله ولان الشبه اي المسالبة المهملة لم يقم كل انسان اذا افادت النفي عن كل فرد فرد فادته من الجملة فاذا حملت كل على الشمولي لا يكون تأسيسا ان كلا اذا افادت ما افاده التأكيد قبل دخوله تأكيدا قلت الجواب الثاني مبني على تسليم ان كلا تأكيد في تسليم ما منع في الاول وقد بينه عليه المصنف في الايضاح حيث قال واذا قلنا انه يسمى توكيدا يعني لو اصطلح على تفسير التوكيد بما يفيد معنى يحصل بدونه ومشاحة فيه والثانية بعد الحمل على ما حملت لا يكون تأسيسا بل تأكيدا ولا يكون ترجيح التأكيد على التأسيس بل ترجيح تأكيد على تأكيد ولا يخفى انه يمكن ان نناقش ايضا بان ما هو المشتهر ان التأسيس خير من التأكيد بالمعنى الاصطلاحي وبهذا اوضح بان الافادة خير من الاعادة واما كون التأكيد بهذا المعنى خيرا من التأسيس المقابل له غير بين ولا مبين كيف ولا يتحاشى احد من استعمال بعض الانسان لم يقم ولم يقم الانسان واجاب الشيخ عما ذكره المصنف بان افادة النفي في الجملة في ضمن افادة النفي عن كل فرد فرد في

لافادة

ضمن

ضمن النفي من بعض مع الثبوت لبعض او الكل يفيد الثاني والمفاد قبل الكل هو الاول فيكون تأسيسا وفيه ضعف لان لم يقم كل انسان النفي الشمولي مع بقاء اصل الفعل كما سبجئ فالجواب الصحيح ان النفي عن الجملة بان يكون نصا في كل فرد كما قبل كل وتمام من اجاب بانا ذا حملنا كل على الثاني يكون تأسيسا لان كلا لم يقم انسان خلية لان النفي عنه لم يقم كل انسان بالمطابقة ويكون في الثاني تأسيسا خلافا لذلك الآخرين ووجه الشبه بانه يلزم ح ان لا يكون كل انسان لم يقم على تقدير جعله النفي من جملة الافادة تأكيدا لان دلالته على ان انسانا لم يقم بطريق الالتزام وهو ظاهر لا يخفى عليك اذ دلالة ان انسانا لم يقم ايضا على النفي على الجملة بطريق الالتزام لان ثبات عدم القيام للكل يلزم النفي وان دلالة لم يقم انسان على النفي عن جميع الافراد ايضا كذلك فتدبر بطريق الالتزام لانه في قوة الكلية فلو كان لم يقم كل انسان للعموم النفي لم يكن تأكيدا ولك ان تمنع بطلان ترجيح التأكيد على التأسيس لان استعمال الكلمة في التأكيد اكثر فالاصل فيه كونه للتأكيد وان تدفعه بانه لا اشتباه في ان الافادة خير من الاعادة وذلك يقتضي بطلان ترجيح التأكيد على التأسيس فلا يسلم لمنع مالم يعارض هذه المقدمة امر لا اشتباه فيه وكون كل في التأكيد انما يسلم اذا اضيف الى الضمير فانه لا يكون الا تأكيدا او مبتدا وبعد ثبوته لا يقاوم تلك المقدمة لان في اعتباره ترجيح ذلك اللفظ وفي اعتبار هذه المقدمة ترجيح جانب المعنى وان اراد الامرين دعاية المعنى وبينه دعاية اللفظ يراعي اللفظ ولان النكرة المنفية اذا اتت ان وان لم يقم انسان سالبة كلية لام مهملة والثاني فقط فان قلت هذا لا يضر هنا فان الفائدة فيما هو بصدده من ترجيح التأكيد على التأسيس بل ينفعه لانه كونه سالبة كلية اقوى في اثبات مطلوبه من كونها في قوتها قلت نظر المصنف لا يقتصر على ترجيح دليله بل هو مع ذلك وخطائي الاصطلاح ومقصوده التنبيه على فساد جعل كل مهملا لئلا يتخذ حجة مذهبا ومنشأ غلط ما شاع في كتب الميزان من تعيين الاسوار وعدم اطلاعهم على التحقيق الذي ذكره الشيخ في الاشارات من ان كلا ما يدل على كمية الافراد فهو سور حتى اللام والتنوين وبهذا ظهر ان قصر النظر على تخطئة القائل في السالبة المهملة من قصور النظر اذ جعل انسان لم يقم ايضا مهملا خطأ ولما كان ما ذكر من الدعوى صدقا وكان المناقشة مع القائل فيما ذكر من التوجيه اداة الى ان يدل على دفع توهم بطلان الدعوى من تزييف التوجيه فاتى بعقيبه بكلام الشيخ قال في الايضاح وفي هذا المقام اعلم ان ما ذكره هذا القائل من كون كل في النفي مفيدا للعموم تارة وتوفيره مفيدا اخرى مشهور وقد تعرض له الشيخ عبد القاهر وغيره هنا عبد القاهر ان كانت كلمة كل داخلة في حيز النفي نحو ما كل ما يتمنى المرء يدركه في حيز النفي ان يتعلق النفي بثبوت الشيء او متعلق بشيء نحو ما اخذت كل الدراهم او بشيء ثبت لشيء نحو ما اخذت كل الدراهم وكما ان يتوهم ان الداخل في حيز النفي هو داخل عليه اداة النفي دفع ذلك الوهم بالتفهيم بان اخر

اداته بلا فاصل ولا يخفى ان بناء سبب هذا الفن حرف النفي ليشمل ليس واداة النفي لفقدانها
الميزان وكانت اداة الاثبات النفي واختاروا حرف النفي ليشمل ليس بلا خفاء سواء كانت معمولة
لها او لا نحو قولنا ابى الطيب ما كل بيضاء شحمة ولا كل سوداء تمرة يجري الرياح بما لا تشتهي السفن فكل
في هذا المثال معمول النفي على افتدونك وكونه مثالا لكل معمول الفعل اظهر من كونه مثالا لا
لما اخرت عن الاداة بلا فصل لانه لا يخرج من مواقع اختيار النصب في كل او كانت معمولة
للفعل المنفي او شبهه نحو ما انا ضاربا بكل وجل نحو جاءني القوم كلهم قال الشارح المحقق قدم
التاكيد لان كلا اصالة فيه ولا يخفى ان المناسب ان يكون التاكيد اصالة فيه دون العكس
وما جاءني كل القوم لم يقم وما جاءني كلهم تنبيها على ان الكل مضاف الى الضمير لا يكون الا تاكيدا
ولم اخذ كل الدراهم لم اخذ وغيره الى آخر لان معمول ما يتقدم عليه فوجه النفي الى الشمول خاصة
وافاد الكلام ثبوت الفعل قال الشارح المحقق او قال ثبوت الحكم ليشمل ما اذا كان الخبر جامدا نحو
كل سوداء تمرة كان احسن قلت ويشملها كل القوم كاتبا ابوه او اكيتبا بوه فانه ليس فيه
ثبوت الفعل او نوصف ببعض وقلت لا بد ان يقال او ثبوت البعض لشيء ليشمل ليس القوم كل
العلماء، ولا يخفى ان هذه الكلية منقوضة بقولنا ما زال الكمال انسانا مستفيضا وباخواته لانها
لا تفيد ثبوت الفعل لبعض بل ثبوت امر آخر وهذا الفعل الكمال وانه يراد انه اريد بكونه معمولا
للفعل المنفي ان يكون معمولا لفعل دخل عليه النفي اخرج عنه نحو ليس كل انسان ناجيا فانه لا يراد
بكونه معمولا للفعل ما ذكر بل المراد ان يكون معمولا لفعل دخل عليه النفي فيبقى كل انسان او خلقه اي الفعل او الوصف به
ببعض او وحده عليه الشارح المحقق بعد نقله عن الشيخ المبالغة فان النفي للعموم خاصة مع بقاء
الاصل في بعض مواده نحو يجلب من كلام الله لا يجب كل بخار فحوه ونحو والله لا يحب كل كفار
اثيم ونحو لا اقطع كل حلاف مهين فقال والحق ان هذا الحكم اكثري لا كلي قلت يمكن ان يعتذر
عن تلك المواد بان نفي المحبة عن البعض والنهي عن الاطاعة كناية عن الامر بالاجتناب
والمضادة بكلمة كل ليست معمولة للفعل المنفي هنا ولا يخفى ان هذا التحقيق من الشيخ ليس
لخصوص كل بل مبني على ما تحقق غير مرة ان النفي اذا دخل على كلام فيه قيد توجه الى القيد دون الثبوت
الاصلي ولا يبعد ان يقال مراد الشيخ ان مقتضى ورود النفي ان يتصرف الى القيد حتى لا يستفاد منه
الا ذلك كما مقتضى وضع اللفظ المعنى لا يفهم منه الا ذلك المعنى ودلالة الاتباني ان يعرض امر آخر خارج
عن مقتضاه ويحمل به ما لا يرضاه ولا يخفى ان البعضية قيد في الكلام كالعموم المستفاد من
كل دائم ومقتضى ذلك ان يفيد ما جاءني بعض القوم ثبوت الحكم للكل لرجوع النفي الى البعضية
مع انه ليس كذلك والفرق من مواهب الانظار الدقيقة ولا طائلة تحت ان كنت اهلا لذلك فتفوز
قد شاع استعمال البعض في البعض المطلقة المجامعة للكل اكثر من شيوع الوحدة في الوحدة
المطلقة المجامعة للكثرة فكما ان ما جاءني احد يجامع عموم النفي فكذلك ما جاءني بعض القوم فليتأمل

يفيد

يفيد مجيء الكل وكلا اذا وان لم تكن كلمة كل داخلة في خبر اداة النفي بان لا يكون في الكلام نفي نحو كل
انسان قام او قام كل انسان او كان لكن لم يدخل كل في حيز عموم الكلام ما احاط كل به من الافراد وما كان
العموم في المثبت واضحا اقتصر على بيانه في الكلام المنفي كقوله عليه الصلوة والسلام لما قال الذو
اليدين وهو العربان اقصرت الصلوة ام نسيت يا رسول الله فقوله ذو اليدين ومعمول قوله عليه السلام كل ذلك لم يكن اي لم يثبت القصر ولا النسيان وفيه اشكال
وهو انه كيف صدر من ذي اليدين ما لم يطابق الواقع قبل مراده وهم كل ذلك لم يكن في اعتقادي
فيكون صادقا ولا يخفى انه يجيء انه كيف يظن به عليه الصلوة والسلام الاعتقاد الغير المطابق
او القبول الغير المطابق وليس هو من الامور الدينية ولا يبعد ان يقال النسيان ليس منهم
بل انشاد به ولذا امرنا ان لا نقول انسيت بل انسيت على صيغة المجهول من التفعيل ولا يخفى ان
هذا التردد مبني على عدم الفرق بين السهو والنسيان وان لا ينفع ان يقال لا اضرت الصلوة ام نسيت
ام سهوت وعليه لا فائدة فيه وانظر قول ابي النجم قد اصبحت ام الخيار تدعى علي ذنبا كله لم اصنع فان
كله لئلا يكون معمولا للفعل المنفي ويفيد عموم النفي اذ المعنى على اني لم افعل شيئا من الذنوب بل
انى لم اصنع جميعها كما قال المحشي المعتمد في اثبات المطلوب بشعر ابي النجم اما الاحتجاج بالحديث
فمن وجهين احدهما ان السؤال بام عن احد الامرين المطلوب التعيين بعد ثبوت احدهما فلا يجاب
فيجاب اما بالتعيين او بنفي كل منهما وثانيهما ما روي انه لما قال عم كل ذلك لم يكن قال ذو اليدين
بعض ذلك قد كان ولا يخفى ان في نقيضة السلب الكلي هذا وفي المصابيح وقد كان بعض ذلك
فاقبل على الناس فقال اصدق ذو اليدين قالوا نعم فتقدم فصلى والذي اراه انه يصح الجواب
باثبات كل منهما ايضا لان الجواب لنفي كل منهما تخطئة في اعتقاد ثبوت احدهما وبثبات الجواب
باثبات كل منهما في التخطئة في هذا الاعتقاد وهذا كلام وقع في البين فارجع الى ما كتبناه في
قال وبقول النجم يعني ان الاحتجاج بقوله ما اشار اليه الشيخ عبد القاهر وهو ان الشاعر فصيح
والفصيح الشايع في مثل قوله بعض كل وليس ضيما يكسر وفنا وسيا وكلا لم اله ما ياتي بشيء مما
اوقعت عليه هذه المراد فلو كان النصب مفيدا لذلك والرفع غير مفيد لم يعدل عن النصب الى
الرفع من غير ضرورة وفيه بحث لان اراد بالمطعدم الداخل في حيز النفي العموم واعادة غير
الداخل فلا حديث لا بقي باثباته على ان نظم وليلة لا يصطلى لا يبطل كون كليهما مفيدا وان اراد الثانية
فقط لكفاه ان يقول فلو لم يكن الرفع مفيدا لذلك لم يوضع ولا دخل الحديث النصب فيما
يصدره واعترض الشارح المحقق عليه بما توجيهه منع الشرطية القائلة فلو كان النصب آه

قال الواقدي اسم ذي اليدين عمير بن عبد عمرو وقيل اسمه
عبد عمرو بن نضلة وقيل اسمه ذو الشمالين
استشهد يوم بدر وقال القتبي ذو الشمالين
الذي استشهد يوم بدر غير ذي اليدين واسم ذي
اليدين عمير بن عبد عمرو وقال القتبي سمي بذلك لانه
يعمل بيديه جميعا وقيل لقبه الخرباق كذا في الكشف
وقال بدر الدين الزركشي وشرح البزدوي
وسمي ذا اليدين لطول في يديه او لانه يعمل
بيديه وعندي يحتمل انه سمي به لقصر في يديه
كما يقال ذو الفصين من لا يصرف اقول ان ما ذكره
في الحديث من قوله في القوم رجل في يديه طول يدل
على ان ذا اليدين لطول في يديه فما قال سمي ذا اليدين لطول
في يديه يرجح قول من قال سمي ذا اليدين لقصر في يديه
والله تعالى اعلم

يفيد انه لا مجال هنا للنصب اذ الكل المضاف الى الضمير لا يعد والتأكيد الى خبر المبتدا
وقال نظير هذا الاستدلال استدلال سيبويه على ان حذف الضمير المنصوب عن الخبر المبتدا
جائز في الشعر كقول الشاعر ثلاث كلهن قتلت عمدا حيث حذف الضمير من خبر المبتدا مع
انه لا ضرورة اذ لو نصب كلهن لاستقام الوزن ولم يكن حذف الضمير وتنظير اعتراضا اعترض
ابن الحاجب عليه بانه لا يصح نصب كلهم لانه لا يلي العامل اللفظي بل يجب ما اكده مبتدا
او تاكيدا ولا يخفى ان اعتراض ابن الحاجب لا يتوجه على سيبويه اذ لو لم يجز حذف الضمير في
الشعة لم يكن وجه لاختيار الرفع على نصب كلهن مع سلامته من الحذف واستوائهما في عدد
الجواز على ان النزاع بين ابن الحاجب وسيبويه يئول الى النزاع في كون كل المضاف الى الضمير معمول
العوامل اللفظية اصالة وقد صرح المغني بشيوعه قليلا ولا اظن بك ان لا تذكر هنا ما قدمناه لك ان مراد الشيخ ان التقديم على النفي يفيد العموم اذا خلى بطبعه لافادة الوقوع وخبر النفي
يعم العموم لذلك ولا ينافي تخلف الارادة لعارض فلا يذهب عليك ان اثبات الحديث والشعر
ذلك الدعوى محل وقوف حوط الفتاد واما تاخيره فلا قتضاء المقام تقديم المسند اليه يعني
ان تاخيره ليس من مقتضيات الاحوال العامة هو من ضرورات مقتضى الحال فلذا لا يبحث عنه وبادر
الى دفعه بانجة عليه ان التاخير ليس مقتضى الحال فلا وجه للبحث عنه فانما يتجه عليه بوكان مقتضى
ان تاخيره مقتضى احوال مذبتين في تقديم المسند وسنعرفها وليس كذلك ولذا لم يعد بحثه في هذا
الكتاب بدلا في الايضاح وقد بعد الشيخ حيث ظن ان المقصد ذلك فقال وسيجئ بيانه وما يقتضي
تاخيره اقتضاء المقام تقديم متعلق المسند نحو على الله عبد متوكل هذا كله وقد بنيته بايراد كلمة
تاكيدا او مبتدا على ان المشار اليه متعدد واختار هذا مع ان الشايع في التعبير عن المتعدد
المذكور ذلك دفعا بانه لكونه مقتضى الظاهر قد يبنى بخلاف مقتضى الظاهر بدا دة كلا من الاضمار والى
انضما بر الى مقتضى الحال الظاهر ولقد اعجب حيث صدر بحث خلاف مقتضى الظاهر بما هو خلاف
مقتضى الظاهر من وجوه حيث وضع اسم الاشارة موضع الضمير والمفرد موضع الجمع بتنبيها هذا
للخطاب اي حذهنا وما بعده كلاما مبتدا ولقد نبهتك على ما خلط بالمباحث من خلاف
مقتضى الظاهر في صدر هذه الدعوى نظرا الى ان يقال اشار بهذا الى ما هو المقاصد من المباحث
المتقدمة وقد يخرج الكلام على خلافه اي مقتضى الظاهر اذا اقتضى الظاهر هذا الباب وغيره ايضا كما
ان يخرج كذلك في باب الاسناد غيرة ولاسرار خفية مع اولى بصان المذكية وهذا النوع وان
فاز رتبة في درجة عليه بحيث اولا يكون نائما بله لكون قليلا بالنسبة اليه لما قل مستبعده
وقائله فلذا اتى بكلمة قد مع المضارع اشارة الى ان مقابل هذا الكلام الكثير الشايع وبدا
فيه بوضع المضمر موضع الظاهر على خلاف ما في المفتاح حيث ابتدا بوضع اسم الاشارة موضع
المضمر لانه هو فوقه ما وراه كيف وهو في ضمايا كثير من تلك المواضع لا يعد ان خلاف مقتضى

خلاف ء

اشار بقوله غيرة الى ما مر من ان مخالفة مقتضى الظاهر اعتباد
انتقوية بالمكث وتكرارها وهو الظاهر الى ما عرف من المجاز
العقلي

الظ

النظم فقال ويوضع المضمر موضع المظهر وذلك اذا لم يتقدم المرجع بلفظ دال عليه او بقرينة وهكذا
وشامل الاكبر فالاكبر ويقول العبد الاصغر لا يعد ان يجعل الاخراج على خلاف مقتضى الظاهر قد
المفسر وتاخر المفسر فيكون الاخراج بما هو مقتضى ظاهر لها من التقديم الى خلافه من التاخير وهو
والاكمل الاولى في التقسيم ان ذكره في باب المضمر حقه التقديم وثانيهما في الضمير ان حقه التاخير ولا
يخفى لفظ التفسير من وضع المضمر موضع المظهر باخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر كقولهم نعم رجلا
كان نعم الرجل هو نعم رجلين كان نعم الرجلان هو نعم رجالا كان نعم الرجال هو فاشار الى الضمير بما
عن متعقل مبهم يفسره التمييز وهو مع تمييزه بمنزلة الرجل واختلف في الرجل هو هو مبتدا في كل رجل
يحمل الممدوح بمنزلة جميع افراد الرجل مبالغة او في رجل مبهم بحسب الوجود فاذا ابهم يناسب الكمال
والتعظيم وقيد التمثيل بقوله في احد الوجهين كما قيده المفتاح مرادا به القول بان نعم الرجل جملة
مستقلة والمخصوص بالمدح خبر مبتدا محذوف واحترازا به عن القول بكون نعم الرجل خبرا وهو خبر
الاحتراز مع انه اختلاف في ذلك الضمير مبهم على كل تقدير وهو جهة النشر المحقق بان التقييد لان كون
الضمير مبهما مقطوع به في هذا القول وعلى القول الاخر يحتمل الرجوع الى المخصوص فاشكل عليه
امور احدها ان الضمير متعين لا ابهام فيه ففاقد الابهام تم التفسير ولم يبق مجال التمييز فيه وجه
ابراز الضمير في التثنية والجمع واجاب بان الاستتار من خواص هذا الباب ولهذا الباب خواص
وبان الابهام والتفسير يكونه تاخر المرجع والتمييز للتاكيد كما في نعم الرجل رجلا كوفي لزيد نعم
سيعون ذا فاها او بقية السيد تند في شرح المفتاح ولا يخفى ما فيه من التكلف بل المتبادر
على ان الابهام الحاصل من ضمير تاخر المرجع لا يكون في التمييز لان رفع الابهام المستتر والمتقدم
كلام السلف على ما ينبغي وجيه وجيه امثال هذه الافاة ونحن نقول احترز من القول على الاخر
لانه على ذلك القول ليس من قبيل وضع مضمر مبهم مقام مضمر معين فان قلت قد تقرر في النحو
ان ضمير الغائب وضع لما تقدم ذكره لفظا او معنى او حكما وان الضمير المبهم سواء كان
ضمير الشان او غيره ما وضع لغائب تقدم حكما فكيف صح جعله خلاف مقتضى الظاهر وهو مستعمل فيما
وضع له قلت شاع استعماله في غير المتقدم حكما فمقتضى الظاهر في مقام يلتبس المراد منه ولا يتضح ان
يوتى به ما يتضح منه المراد وان كان الاتيان به بمقتضى الوضع فالاتيان به بدون الظهور والوضوح من مقتضى
الظاهر كقولهم هو هي زيد عالم اختاره على زيد قايم لان الجملة المفسرة لضمير الشان يجب ان
يكون امرا عظيما يعتنى به ويستحق ان يحال الممكنة في نفس السامع وذكر الجملة الاسمية لان
الفعلية لا تقع مفسرة له عالم يدخل عليه شيء من النواسخ ولم يقل هو زيد عالم وهي هند كاتبة
مع انه لا يجوز تانيثه ما لم يكن في مفسره عمدة مؤنث في مجاز تانيثه تنبيها على ان مقتضى القياس
ان يستوي المذكر والمؤنث في كل جملة شان وقصر من غير تخصيص المؤنث بما عمدته مؤنث
بحكم الاستعمال على خلاف القياس كان الشان او القصة يعني وضع هو كان الشان في هي كان

القصة فهو راجع الى انشاء المفعول وهي الى القصة المفعولة بفسرها الجملة بعده ليتمكن متعلق
بيوضح المضمر موضع المظهر وتعليل له ما يعقبه اى ذلك التضمير في ذهن السامع لانه اذا
لم يفهم منه اى من التضمير معنى اما الوهم تنبيهه للضمير لاستتاره كما في نحو ربه رجلا وكان زيد قائما
واما لخفاء المراد منه بعد سماعه انتظره اى انتظر ما يعقبه قال الشيخ المحقق لما جبل الله عليه
النفوس من تشوقها الى معرفة مقصد بها ولان الانسان حريص على ما منع ولانه لا يرضى ان
يضيع ما ساءه من المشقة في حصوله ولانه بعد تأكد طمعه في حصول فائدة من المتكلم لا يبعد في
طمعه حتى تحصل له وبما ذكرنا اندفع ما قاله الشيخ المحقق من ان ما ذكره لا يتم الا في ضمير الشان دون
الضمير في باب نعم اذ السامع ما لم يعلم المضمر لم يعلم ان فيه ضمير انتظر اى خلاف وضع المضمر موضع المظهر في
باب نعم بما ذكره ليس بسديد وعلى ان تمامه في ضمير الشان على اطلاقه وعمومه واستغنيت عن
ان تخصيص التعليل بضمير الشان كما ذهب اليه الشيخ المحقق في شرحه على المفتاح ويمكن فيه
تخييل في عبارة المفتاح ليست في عبارة التلخيص وبوجوده في الايضاح نعم يرد ان الاليق بنظر
البليغ ان يكون المقتضى تمكين ما هو العمدة والمقتضى وهو فاعل نعم دون التمييز الذي هو فضلة
في الكلام فيقتضي ضمير الشان ويتم ان المقتضى تمكين ما هو العمدة وهو فاعل نعم دون التمييز فعقبه
من الجملة واما في باب نعم فالاليق ان المقتضى تمكين فاعله في النفس فالاوجه ان يقال ان المراد بما
يعقب الضمير فائدته وما يطلب حصوله عقيب تصوره وفي نعم ان تصور المستتر فيه بالتفسير
بتمييزه والعود منه الى التمييز ثم من التمييز اليه فيحصل بعد انتظاره فيتمكن في الذهن
لان الانسان مجبول بحفظ ما حصل بتعب ومشقة وان قل مقداره وبعدم المبالاة بفقد
ما حصل بسهولة وان كان عظيما ولان سماع الضمير المبهم كسماع حرف التنبيه يزيل الفضلة فيدرك
ما يعقبه فورا عن الغفلة ولانه يتصور بسماع الضمير مبهما ثم بالتفسير معينا فيتمكن بالمتكرر ومن
وضع المضمر موضع المظهر في باب تنازع العاملين وباليد عدا وبالهاء قصته وقله فقضاهن سبع
سموات في يومين واشار المضاف ما اشاروا كتثنية بعد تفهمك اياه في ان يوفي حق الكلام
وله غير نظير فاعتد الشيخ من غير تنازع العاملين بانه ليس من باب المسند اليه ليس بذاك
لانه ما يلوح من قوله المضمر وقد يخرج الكلام على خلافه اى خلاف مقتضى الظاهر وان يقول وقد
يخرج اى المسند اليه على خلافه يعرج بان قصده الاعتم وبيانه ذلك بتعرضه لغير المسند اليه ايضا
مرة بعد مرة على انه لا ينفع ما ذكره في ضمير باب التنازع ولا في ضمير فقضاهن سبع سموات لان
منه فقضيت سبع سموات لان الاضمار والتفسير بالبدل شايع في الفاعل والمبتدا ايضا وقد
جعل الشيخ المحقق من كان وضع المضمر موضع الظاهر اشتهارا بالرجع ووضوح امره كقوله تعالى انا
انزلناه اى القرآن اولا تبلغ من عظم شانه الى آخر ما مر فعقل الاذهان نحو هو الحميد الباقي
وفي كونهما مقام انظر لان هذا المقام مقام التضمير لظهور المرجع من غير سبق ذكر ومقام وضع

المضمر

المضمر موضع الظاهر مقام لم يسبق ومرجع التضمير فيه دل عليه قرينة حال كما صرح به المفتاح نعم منه ما
اضمر لادعاء ان الذهن لا يلتفت الى غيره كقولهم زادت عليها للظلام ورواق ومن النجوم قلائد ونظائر
اى زادت الحبيبة حالكة مستورة برواق من الظلام وحالكة عليها قلائد ونظائر من النجوم
فان قلت هل يجوز ان يكون اذعاء الشهرة في الاذهان نكتة لايراد ضمير الشان قلت لا لانه منافٍ
لتفسير الضمير وقد يعكس اى يوضع المظهر موضع المضمر فان كان اسم اشارة فلكمال العناية بتمييزه
اى استمداد البيان والمظهر لاختصاصه بحكم بديع او ورد في الكلام لذلك او لان الكون محكوما عليه بامر
بديع يفهم التعبير باسم الاشارة ليحصل مخصوصا بحكم بديع لا تدركه بمجرد التمييز والتبس بالغير لا
لا يختص الحكم ببعيد كان مرددا بينه وبين ما يلتبس به بعض ادنى تردد كقولهم اى قوم ان
الراعي كم قائلا قالوا اى كامل العقل كذا قالوا ويحتمل ان يكون من قبيل كل قد فرغ راعيت
اى عجزتها واعيت عليه اى صعبت وحذفها كاذا المفعول هو من حذف العايد المجرور و
لا بلغ ان يجعل حذفا للمفعول للتعميم اى اعيت كل احد طرقها معايشه فتشكل عليه المعيشة ونحوه
اما انت هذا الهبا اى طرقها معاشه وجاهل بها اهل عطف على عاقل قائل تلقاه مرزوقا عطف
على اعيت هذا هبا ولا باس او المجرور مقدم ويحتمل ان يكون مرزوقا حالا من المفعول و ان
يكون من الفاعل اى تلقاه مرزوقا انت بسبب ملاقاته وفيه مزيد مبالغة فمرزوقا بينا اذا جاء
المضارع للاستمرار وهذا الذي ترك اى ضمر فان نزلنا اذا امرؤ لاثنين يكون بمعنى صير اما في
التسهيل الاوهام حائرة وصير العالم التحرير المتقن زنديقا اى كافرا قائما للضائع منكرا
للضائع منكرا للاخرة وتفسيره بيحتمل التمانع للضائع كما في بيان الشيخ المحقق والسيد السند في
شرح المفتاح لا يلوح لي في القاموس هو من لا يؤمن بالاخرة والزنبوبية في القاموس واهم
معرب زندين اى دين المرأة فان قلت اذا كان هذا مصير الاوهام ربات حيرة فما بال العالم
ان يتحير فمن اين التصوير حاذيا ينبغي الضائع قلت جعل الغضب المستولي عليه من حرمانه مع
استحقاقه منكرا للضائع معاندا لقوله هذا اشارة الى حكم مفهوم غير محسوس وهو كون العالم
محروما والجاهل مرزوقا فكان المقام مقام الاضمار لكنه لما اختص بحكم بديع وهو حصول الاوهام
حائرة والعالم المتقن زنديقا كبرت عنده المتكلم بتمييزه فابرزه في معرض المحسوس كانه
يرى الناس معاينا ان هذا الشيء المتفاوت المتمايز هما الذي لم تملأ الصفة العجيبة والحالة
فان قلت بتذكير اسم الاشارة لا يزيد فيه تمييزا اذ تضحيه الاشارة البعيدة لكمال التمييز تكليف
يوجب كمال العناية بتمييزه بذكر اسم الاشارة غير المفيدة له قلت اذا ابرزه في معرض المحسوس
جعل بصيرة السامع متوجهة اليه توجه البصر الى المحسوس فحصل عنده مزيد تمييز فالاظهر
انه للتنبيه على كما ظهر الى اذ بلغ ضمن آلة المحسوس قال السيد السند وقد رد على ابن
من قال كم من اديب فهم قليبه مستكمل العقل مقلد ديبه ومن جهول مكنة ماله ذلك دفين

الزنبوبية

الغزير العليم

ومن قال انكد الادب وطيب عليش لكما هل قدار شدك الى حكم كامل والتهكم بالسامع
جعله المفتاح حد بل الاختصاص بحكم بديع ووجه كمال العناية بتميزه وكذا نظائر الخ
بعدها فاعترض عليه بان التهكم بالسامع ونظائره يوجب ايراد اسم الاشارة ولا يوجب كمال
العناية بتميزه واجاب عنه السيد بانه مستند في شرح المفتاح بان التهكم يطلب اسم الاشارة
الموجبة لكمال التميز فالتهكم يصير سببا لكمال العناية بتميزه الموجب لايراد اسم الاشارة
ولا يخفى انه تكلف فلذا قال الشارح المحقق هو عطف على كمال العناية بقي الكلام في انه يكون مقصودا
المصنف انه لم يتعرض في الايضاح لمقصود المفتاح فهو يشهد بانه رضي بما فيه واختصر من
غير ان يعترض عليه فيما فطانته حيث ينزل غير المحسوس
منزلة المحسوس والتنبيه على كمال ظهوره لان وضع اسم الاشارة موضع المضمر لا يخلو
لا دعاء ان جعله محسوسا ادعاء وطلبا اي على وضع اسم الاشارة من غير هذا التباعي باب
المسند اليه قوله ابن دنيه قال اي اظهرت العلل كي اشجي على صيغة المعروف كما هو المعروف
في باب علم الزما اي احزن ويحتمل صيغة المجهول من باب نصر متعديا اي احزن وما بك علة حال
مؤكدة لانه يفهم من السؤال عدم العلة او جملة دعائية معترضة تزيدين قتلي انظار دت
الا انداد وحكاية الحال الماضية قد طرت بذلك اي قتل المحسوس ويحتمل ان يكون ذلك
للاشارة الى بعد الفضل لانه تكمال شجاعته بعد من قتله كل احد وهي ظرفت بمجرحتها لكما
ولما كان المظهر الموضوع موضع المضمر غيره اي غير اسم الاشارة فلزيادة التمكن وذلك اما
لان في ذلك الاسم الظ تقليل الاحتمال واما لان الظ لما وقع غير موقعه كان خروجا غير متوقع
فاشرف النفس تاثيرا بليغا ويمكن فيه زيادة تمكن وفي اختصاصا بغير اسم الاشارة نظر نعم
قال هو الله احد الله الصمد وعندي ان ترك الاضمار لانه يفيد ارادة الذهن الى المثال
الذي ذكره انفا ولا يبعد ان يكون نكات وضع غير اسم الاشارة موضع التنبيه على بلادة
السامع حيث لا يفهم تضمير ادعاء الخفا بحيث لا يتضح الا بتكرار البيان الواضح ونظره
والاخفاء في بيانا في انه لا حاجة الى قوله من غير قولك حقا وبالحق انزلناه وبالحق نزل
اي ما انزلنا القران الا بالحكمة المقتضية لانزاله وما نزلنا الا بالحكمة ولا يخفى ان الظ
فبالحق نزل لانه لا يلزم لانزال المباشرة بالحق الا ان يقال المراد بالانزال تقدير النزول قال السيد
السند في شرح المفتاح لو فضل الحق بالاوامر والنواهي لم يكن ما نحن فيه قلت ح يكون الواو
في موقعها وادخال الزوع في ضمير المخاطب المهاب وتنبيه المهابة ولا خفا ان ادخال الزوع
في الضمير وتنبيه المهابة واحد فلذا عطف بالواو ولو اريد ادخال الزوع ابتداء لكان
مخالفا لتنبيه المخاطبة لانها ادخال الزوع بعد وجوده وقبل مع ذلك هما متقاربان في المقصد

منهما

منها بيانا فانكته واحدة هي ادخال الزوع فلذا لم يعطف بالواو قلت ولم يقل مثالها بل مثالهما اشارة
الى ان المقصود من الادخال الى نكتة واحدة او تقوية داعي المامور الى ما امر به وهو عظم الامر
مثالهما اي مثال ادخال الزوع مطلقا وتربية داعي المامور وهو قول الخلفا امير المؤمنين نامرك
بكذا كما فانا امرك ويمكن ان يكون النكتة رضية اظهار الانصفة بانا لا نطلب منك مطاوعة بل
مطاوعة امير المؤمنين اياكان وعليا اي على وضع المظهر موضع المضمر للتمكن من الوصف بالتقوى فاذا
عزمت فتوكل على الله حيث لم يقل على الا ان في سماع لفظ الله الجامع لجميع صفات اللطف والقهر
وادخال الزوع في قلب السامع في ضماع ضمير المتكلم وفقويتا لداعي الى التوكل ما لا يخفى ولا وجه
لتخصيصه بالتقوية كما فعله الشارح المحقق والسيد المسند في شرح المفتاح او الاستعطافي اي طلب
العفو والرحمة لان في المظهر دلالة على ما يوجب اظهار ذمة المخاطب بخلاف الضمير كقولك الهي
عبدك العاصي وكما مقرا بالذنوب وقد انا كما فانه نعفو فانت لذلك اهل وان نعذبني
يرحم سواكما ولا يخفى انه لو قال وان نرحم فمن يرحم لكان في غاية اللطافة وكان احرز
عن لفظ الرحم ليشوه صفحة وصف الشيطان قال الشارح المحقق حيث لم يقل ان العاصي تنبك
على ان يكون بدلا لان في ذكر عبدك من استحقاق الرحمة وترقب الشفقة ما ليس في لفظ انا وضميره
ايضا يمكن وصفه بالعاصي كقولك قلت لها انت اسائي رسول الله اليكم جميعا الى قوله
فامنوا بالله وليتمكن من اجراء الصفات المذكورة وترتيبها ان الذي وجب الايمان به بعد الايمان
بالله هو الرسول الموصوف بتلك الصفات كائنا من كان انا وغيري اظهارا للانصفة
وعدم التعصب لنفسه هنا فقد جعل المظهر الذي هو عبدك مقام انا العاصي فاشكل عليه
موقع العاصي فجعله بدلا الكل على مذهب الاخفش مع ان الجمهور على منعه لانه ضمير الغائب وتبعه
السيد المسند وسعى في ترجيح مذهب الاخفش ونحن نقول وضع عبدك موضع انا العاصي
المفروض بالوصف ولذا صح ان يكون من نكات ذلك الوضع التمكن من الوصف بالعاصي والتنبيه
غير ضمير المتكلم ايضا يتحقق ذلك الوصف بدلا لان المنافع في مقام التضرع ذكر وصف العبودية
لاجعله صفة نعتية قال السكاكي هنا اشارة الى ما يستفاد من افريقيا وضع المظهر مكان
ضمير المتكلم غير مختص بالمسند اليه لا يخفى انه لغو لا فائدة فيه لا في كلام ولا في كلام السكاكي
لانه قد سبق منهما انفا وعليه فاذا غرضت فتوكل على الله ولا يهدا الفذ الذي كلامنا فيه
فيه هذا وضع الاسم الظ موضعه بل قد يكون بوضع ضمير غائب موضعه ثم اضرب عن هذا
المقصد الى الاهم الاتم فقال بل كل من المتكلم والمخاطب والغيبة مطلقا اي واحدا كان
او مثنى او مجموعا مذكرا او مؤنثا ينتقل الى الاخر وذلك غير من المتكلم والمخاطب والغائب
بالمصدر ليصح اطلاقه على الجميع وزاد المصنف له مطلقا تصريحا بما قصده والمنتبه
على غيرها بعض الاطلاق من ان يكون مقتضى المقام من غير ان يقرن عنه بعبارة اخرى كما في

قوله الاوجه التخصيص بالتقوية بما قول ان بعض الطلبة المعاصرين قال كلام
عصام الدين هذا باطل فقلت له انك ادعيت ان كلامه باطل
ولا بد لك من مرجع من الدليل يدل على ما ادعاه والا فمجرد ادعاء بطلان
كلام احد من غير دليل على ما ادعيت ايها المدعي انما يطل مقالك
ولا يبطل كلامه وما دليلك على ما ادعيت فقلت ان الزوق ما الوجدانيات فلا يكون دليلا
على بطلان كلام الخصم وزعم انه زوقي فقلت ان الزوق لو كان
دليلا على بطلان كلام الخصم لكان كلامك ايضا من الزوقيات فلا يكون دليلا
على بطلان كلام الخصم فانقطع ولم يتمكن من الجواب بعد
ان من شانك الرد على الاصل ولم يتمكن ان يتفوه بقوله زوقي فهو قولي
لم ليست به ملكة تجعل الرجال يتعجبان وحيث من الكلام
ما يتعجب منه وكتب رسالة سماها كشف الستار عن وجه العار
ابو عبد الله ولي الدين ياجان الله

في الامثلة السابقة حتى يتضح قوله فيما سيجيء هنا من علماء المعاني التفاتا وليس المراد الا ان
يستفاد
عن ان يكون بعبارة اخرى كما يستفاد من سوق كلام السّكاكي المحقق ان هذا التقييد لا
من سابق الكلام بل ما ذكرناه من التقييد ومن الاطلاق عن ان يكون في المسند اليه فما ذكره
السّكاكي المحقق وتبعه السيد المسند من ان قوله ولا بد بهذا القيد من النقل من التكلم الى الغيبة
غير ملتفت الى ان العبارة بعيدة عنه جدا والحمل عليه تعسف ولا بعد في ان يقول انما قال هذا
عالما مع ان بيان التسمية في علم المعاني عنه لئلا يتوهم ان تسمية اصطلاح منه
حيثما اشتهر خلافه بين الجمهور وربما توهم عبارة الكشاف حيث قال ويسمى التفاتا في علم
البيان وتوجيهه ان يقال انما سماه علم البيان على من يعتبر تسمي العلوم الثلاثة بيانا لان الشيء
من علم المعاني والبيان بحيثيتين بل من الثلاثة ولذا ذكره السكاكي في علم البديع ايضا لان من حيث
اشتماله على ايراد طرق مختلفة لا يخرج عن اقسام المجاز فليس حال المخصوص ببيان يستدعي
بخصوصه في علم البيان حتى يكون سببا للتسمية ومن قال ان من العلوم الثلاثة فالبديع من
اثبات حسن موصوف بكونه حسن ذاتي وضمه بحث قال الشارح اخذ من التفات الاستاذ عن الى
وعن ثالثة الى يمينه قلت ذا بما ينتقل من التكلم الى الخطاب ومن الخطاب الى التكلم كقول
امرء القيس في المرثية كذا ذكره العلامة في شرح المفتاح تطاول الليلك بذكر الخطاب و
وان كان الشايع في خطأ التنفس بدليل ولم ترقد بذكر الخطاب بالا تمد قال الشارح و
والسيد السند في شرح المفتاح الاتمد بفتح الهمزة وضم الميم اسم موضع ويروى بكسرها وفي القاموس
الاتمد كاحمد وتضم ميمه وادا مصمت يدل على تراخ وقد يذكر في مقام يقتضي الطرافة
الخ التفات عنده فاكتفى في التمثيل باول مصراعي امرء القيس مع ان السكاكي اورد انشاد
الثلاثة في هذه الالتفات في المصراع الاول فقط والذي من شواهد السكاكي بهذا الاتمد
بالغ السكاكي في مدح امرء القيس في هذا المقام بحيث يرى ان اوثق ما ذكر من الشعر وما
ذكره الشارح المحقق من انه خصص هذا المثال من بين امثلة السكاكي لما فيه من الدلالة على ان
مذهبه ان من كلام التكلم والخطاب والغيبة اذا كان مقتضى الظاهر اراده فقد لم عنه الى الاخر نحو
التفات لانه قد صرح بان في قوله تطاول الليلك التفاتا لانه خطاب لنفسه ومقتضى الظاهر ليلي فيه ان
من امثلته كثيرا تحصل منه هذه الدلالة الا ان يقال اراد انه خصص هذا المثال من بين
هذه الامثلة المشتملة عليه هذا البيت وح يمكن ان يزاد في النكته ويقال الا انسب في مقام
الاقتضاء على مثال واحد يذكره مثالا اول ما ذكره في القاعدة وهو نقل الكلام من التكلم والظاهر
عليك انه ينبغي للشارح ان يقول الماضية من الدلالة على ان مذهب علماء المعاني عند لان قد
كذا لا انا ندعي ان ما ذكر علماء المعاني مذهبه والمشهور ان الالتفات هو التعبير عن معنى
بطريق من الثلاثة بعد التعبير عنه باخر منها وكانه حمل السكاكي قولهم بعد التعبير عنه باخر منها

على

على اعم من التعبير حقيقة او حكما واقتضاء المقام تعبيرا في حكم التعبير ولا يخفى ان التعبير عن مقتضى المقام التعبير عنه بلفظ مذكر للمؤنث وبالعكس وكذا التعبير بالجمع بعد التعبير بمؤنث بشارك الامثلة المذكورة في النكت فينبغي ان يجعل بحث الالتفات ولم نظائر او رجوعا نقطوا لها والتقصير على الغيبت عليك ولم يثبت انها جعلت التفاتا فجعلها ملحقا بها وصرح العلامة في شرح المفتاح غيره بتقييد تعريف الالتفات بان يكون التعبير الثاني على خلاف مقتضى الظاهر وادعى الشارح المحقق ان التنبيه لوجوب هذا القيد من عنده وتمسك بانه لو لم يفد التقييد لدخل فيه ليس من الالتفات نحو انا زيد وانت عمرو ونحو ايانا نستعين فانه بعد التعبير بالغيبة مع انه لا التفات اتى في ايانا نعبد لانه بعد ايانا نعبد يقتضي الظاهر نستعين ويمكن اخراجه عن التعريف بان يراد بقوله بعد التعبير عنه بطريق اخر تقديرية بلا واسطة كما هو المتبادر ومنهم من توهم في ايانا نعبد ونستعين انها التفات وقضى الظاهر اعبد ونعبد ويرده ما ذكره الماتن قوله على رضي الله عنه انا الذي سمتني امي حيدرة انه هو لا اشتهار مورده وكثرة ترديده اذا القياس سمتني امه وعلى هذا في علم التفات وهما اي التغيير المشهور اخص من تغيير السكاكي قال في الايضاح وهذا اخص من تغيير صاحب المفتاح بقول الشارح لا الالتفات بتغيير الجهة اخص منه بتغيير السكاكي كتغيير لعبادة بغيرها يرضاه وكلام الكشاف يظن في موافقة السكاكي حيث قال التفت امرء القيس في ثلاثة ابيات يعني بها تطاول الليلك بالاثمد ونام الخلي ولم ترقد وبات وبات ان ليلة كليلة ذي العايرات الارمد وذلك من بنات بجاني وخبرته عن نفسه الا سود ويجوز ان يكون قوله بنياً على ان الانتقال من الخطاب الى الغيبة والى التكلم التفاتا ومن الغيبة التكلم لم يبق في الخطاب حتى ينتقل عنه الى التكلم وكذا يجوز ان يكون احد الالتفاتات من الغيبة الى الخطاب في ذلك الذكر خطابا ذلك الى نفسه غير ظاهر فلا ينافي ذلك ان يكون كلام الكشاف ظاهرا في ما قال السكاكي من ان الالتفات عن التكلم الى الخطاب وما الى ما اعبد الذي فطرني واليه ترجعون مكان ارجع فانه ما عبر عنه بضمير التكلم في اعبد بل في صورة الخطاب في ترجعون لانه ناظر الى ترجعون والمعنى ارجع وترجعون قال الشارح المحقق فان قلت ترجعون ليس خطابا بالنفس حتى يكون المعبر عنه واحدا قلت نعم ولكن المراد بقوله ما لي لا اعبد المخاطبون والمعنى وما لكم لا تعبدون الذي فطركم كما سيجيء فالمعبر عنه في الجميع المخاطبون وفيه نظر لانه لم يعبر عن المخاطبين بغير التكلم بل انهم المعرض بهم بهذا الكلام من غير المدخول في العبارة ونظم التركيب ثم الالتفات فلا يصح ان يكون قوله ترجعون واردا على مقتضى الظاهر لانه يجب ان يكون على اصله ومقتضى الظاهر قلت لا نسلم ان قوله ترجعون على مقتضى الظاهر لان الظاهر يقتضي ان لا يعبر باسلوب الكلام ويجري الاسلوب من السابق وهذا الخطاب مثل التكلم في قوله من بنا جاني وخبرته عن نفسه الا سود ويجوز ان يكون قوله بنياً على ان الانتقال من الخطاب الى الغيبة والى التكلم التفاتان وفي قطع المصراع انه عاد على مقتضى الظاهر وفهم ان الالتفات عند السكاكي لا ينحصر في خلاف مقتضى الظاهر وهذا مشعر بما خصائصه عند غير السكاكي

وفيه نظر لان مثل ترجمون وما في الاية والبيت انتفاء عند السكاكي وغيره فلو كان
واردا على مقتضى الظاهر لانتفاء فخلاف مقتضى الظاهر عنده غير السكاكي ايضا فلا يتحقق اختلاف
بينه وبين غيره ثم الحق انه مخصص في خلاف مقتضى الظاهر ان مثل ترجمون وما في من خلاف مقتضى الظاهر
ما حققناه هذا كلامه وفي نظر في كلام المصنف التظر لا يتجه عليه شيء مما ذكر لانه قائل في الاية
واما قوله امالك ليس فطاطيلك آه فقال الزمخشري فيه ثلاثة التفاتات وهذا ظاهر على تفسير السكاكي
لان في كل بيت التفاتا على تفسيره لا يقال الالتفات عنده من خلاف مقتضى الظاهر فلا يكون في البيت
التفات لعدوده على مقتضى الظاهر لانا نمنع انحصار الالتفات عنده في خلاف المقتضى لما تقدم
هذا كلامه ولا يخفى على الناظر انه ممانع ولازم للمانع وتقييد عدم الانحصار بكونه عند السكاكي
انما يشعر بثبوته عند غيره على القول بمفهوم المخالفة وهو انما يثبت عند قائل به لكن للتقييد
فائدة اخرى وهي في كلام المصنف فانه قاصر في ظاهره وهو ان المقتضى ضمنه مع الاعتراض على
المقدمة الثانية للزيادة في كل بيت التفاتا عند السكاكي ثم لقائل ان يقول ترجمون على مقتضى الظاهر
نظرا الى الوضع وعلى خلافه نظرا الى الاسلوب بعد كلام المصنف في نفي الالتفات بناء على انه على خلاف
مقتضى الظاهر الوضع ومنع الانحصار في ذلك وهو اشتراط كونه على خلاف مقتضى الظاهر
توجها والى الغيبة انا اعطيناك الكوثر فصل لربك مكانة لنا وقد كثر في الواحد من التكلم
لفظ الجمع تعظيما لنفسه لعدهم كالجماعة فلم يجئ ذلك في التفاتات المخاطب في الكلام المقدم
وانما هو استعمال المولدين كقوله باني نواحي الارض انا نفي فصالكم وانتم ملوك المقصد كم
نحن بتعظيما كذا قالوا ولا يخفى انه جاء اطلاق الجمع الغائب على الواحد كما في فهم المكاهدون
فان الاسم ظاهر غائب ويخالفهما في الكشاف في سورة هود انه يجوز ان يكون المخاطب في قوله
فان لم يستجيبوا لكم النبي وحده ويكون جمع الضمير تعظيما له كما في قوله فان شئت حرمت النساء
سواكم وما في سورة المنافقون في قوله تعالى فاذا رجعوك انه يجوز ان يجيء الضمير تعظيما كما في قولهم
شئت حرمت النساء سواكم وقوله الا فادحموني يا الهي الله محمود لا يبعد ان يجعل الواحد لفظ
الجمع لكونه بمعنى الجمع لانه العظمة بالغير هكذا نحو ضربنا لتعظيم الفعل وكثرة ضربة حتى كانه تكاثر الضاربون
وكرضنا للتنبيه على شدة مرضه كانه متعدد في المرض وفر الخطاب الى التكلم قوله ملكم بن عبد
طحابك قلب مذكر او مؤنث لانه خطاب للنفس اي ذهبة للحسان اي في طلب الحسان قوله
بطحا قال الشيخ المحقق يتعلق بقوله طر وبوضع بناسب ان يكون التقدم للحصر قال المرزوقي في قوله
طرب في طلب الحسان ونشاط في مراودتهن بعيد الشباب اي في زمان ابعد الشباب قربا منه و
والتصغير للقرب فيما في قوله عصرا ما اي قرب مشيبا لان الشيب خلف الشباب وانما قيل المراد
بعيدها كثر زمان الشباب اي حين كاد ينصرم الشباب وقرب المشيب او قيل المراد بالمشيب هجوم
وقته تكلفني التكليف لامر بما يشق عليك كذا في القاموس فتعدية المفعول بتقدير الباء

اي

اي يكلفني ذلك القلب بوصال ليلى ودنوها التي فوقتها يجعل ليلى فاعلا قال الشراح والمفعول
محذوف اي شدايدها قالوا والاقرب ان يكون بين يكلفني ونشطت تنازع في قوله
وليها ويكون المعنى يكلفني ليلى وجرم المفرد وليها وقد شط وليها اي قربها ويجوز ان
يكون خطابا للقلب ويكون فيه التفات اخر من الغيبة الى الخطاب ويجوز ان يكون خطابا
على لطريقة طحابك قلب فيكون الالتفات بتمامه في يكلفني وعادت عواد بيننا وخطوب قال المرزوقي
عادتا ما من العادات كان الصوارف والخطوب صارت تعاديه ويجوز ان يجعل من عاد
يعود عوادا وعوايدا كانت تحول بيننا الى ما كانت قبل هذا والعوادي جمع عادية وهي ما
تصرف من الشر وهذا يشهد لما في القاموس ولك ان تجعل عاد من الاضداد اي صارت
عوادا للتباين بيننا وان تجعل المعاداة بين العوادي في اخذ المتكلم وشغلها ولا يخفى لطف
هذه النكتة منه لها والى الغيبة حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم مكان ذكم ومن الغيبة
الى التكلم والله الذي ارسل الرياح فتثير سحابا فسقناه مكان ساقه ولا يتوهم ان قوله
شاله في قوله علقم حث فر من ليلى بعد التغيير عنه باسمها العلم بضمير التكلم حيث قال بيننا
لان التغيير من الغائب بضمير المتكلم مع الغير ليس خلاف مقتضى الظاهر تأمل والى الخطاب مالك
يوم الدين اياك نعبد فيه كان اياه نعبد ومنهم من اشترط في الالتفات اتحاد المخاطبين
في التعبيرين المختلفين وكأنه دعاه اليه انه لا يوجد بدون النكتة التي صرح بها وهو ما
التفات وضع ذلك بانه يكون فيها اتحاد السامع ويمكن دفعه بان المراد بالمخاطب ما يعم
السامع فانه في حكم المخاطب وح يتجه على ما ذكره الشيخ المحقق انه اختص الالتفات بالغير
عند الجمهور وانه يبطل لانه لا بد من اتحاد السامع عند الكل بقرينة الالتفات على عموم تلك النكتة
المتوقفة على ذلك الاتحاد على انه عالم يثبت بل ما هو التفات مخصوص بالسكاكي ليس الالتفات
عنده لا يظهر كونه اخص مما هو الالتفات عند الجمهور ولم يثبت ذلك ثم ما ذكره في
نظام الساقط اذ لي ان هل يرجعكم رسالة الرسل ام ليس بنفع في اولاك الاول اي
اولمذ رسالة وان كان يرى فيها التفاتا ليس فيه ان المخاطب هل يرجعكم بنو كنانة بقوله
اولاك انت مشهورا بانا وجبا اتحاد المخاطب حقيقة اذ لا مانع من اتحاد السامع فيه لكن الكلام
في انه هل هو تحقيق من صاحب النظام او وهم لعموم التنبيه لعموم المخاطب السامع وقد يطلق
الالتفات على تعقيب الكلام بجملة مستقلة مرتبطة له في المعنى على طريق المثل والذم اوضدهما
من المدح والذم كقولهم تقاوزقا وذهقا لباطل ان الباطل كان ذهوقا وقوله ثم انصرفوا
صرف الله قلوبهم وقد يطلق ايضا على كلام ذكر اثناء المقصد لدفع ما يختلج في قلب السامع
مما ذكر تبعا لامام المقصد كقول ابن ميادة فلا صرمه يبرو وفي الياس راحة فلا وصله
فكار منه فكانه لما قال فلا صرمه يبرو قيل له ما تصنع فاجاب بقوله هو في الياس راحة وفي

اى وجه الالتفات الداعى اليها اياكان فهذا الوجه يعم كل التفات بلا تقوم وضع الظاهر موضع
المضمر وعكسه والتعبير بالماضى عن المستقبل وعكسه الى ذلك ان الكلام اذا انتقل من اسلوب ينتظره
السامع الى اسلوب لا ينتظره سواء وجد المتوقع قبل غير المتوقع كما فى الالتفات المشهور اولم
يوجد كما فى ما يحصل السكاكى من الالتفات كان احسن نظرية قبل السمع فى المفتاح المعروف
لكن جعل السيد السند فى شرح المفتاح محتملا لان يكون من طراطيه اخا ورد عليه اى احسن
ايراد ويكون ناظرا فى طرفية التشبيه بما عملت به ما جعله كانه جديد واللام فى قوله السامع
السامع اما للتعدية فيكون النشاط مفعولا للتربية بمعنى التجديد واما للتعليل فيكون
مرضا للتربية وهو الموافق لقوله واكثر ايقاظا للاصغاء اليه وقد يختص تحقيقا
موافقه بلطايف اى قد يختص موافقه ببعض اللطايف بان يختص كل التفات بنوع
هذا الوجه العام بلطيفة كما فسره الشارح والا لوجب ذلك ان لا يكتفى بالالتفات
بالنكتة العامة وقد اشار بجمع الكثرة الى كثرتها كما فى الفاتحة اى سورة الفاتحة وبان
ان تريد فاتحة سورة الفاتحة فان المبدا ذاكر الاولى احد الامرين المذكورين فى المحرك
من مجرد الذكر الخ يحقق باحد عن قلب حاضر بانه المبدا الدليل وهو به جليل يجرد من نفسه
محركا للاقبال عليه وكلما اجرى عليه صفة من تلك الصفات العظام قوى ذلك المحرك الى ان
يقول الامر الى خاتمتها المفيدة انه مالك الامر كله يوم الجزاء وحيد ذلك بانه اضاف مالك الى يوم
الدين على طريق الانسكاع والمعنى الظرفية او مالك فى يوم الدين والمفعول محذوف دلالة
على التعميم واورد عليه ان المحذوف فى المقدر كالملفوظ فكانه قيل مالك يوم الدين جميع الامور
فيلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز كقولك يا سارق الليلة اهل مشتمل على هذا المجاز مع
مع ذكر المفعول الحقيقى وتوجيهه بجعل المفعول بدلا والجمع بين الحقيقة والمجاز جايز
عزيزى فى البدل كما فى قطع زيد يده وسلب زيد ثوبه فتامل هذا القائل والمفعول المحذوف
يريد به ما كان مفعولا قبل الانشاء وصار بعده فتح يوجب ذلك المحرك الاقبال عليه
اى على ذلك الحقيقة بالحمد والحظ بتخصيصه بغاية الخضوع الذى هو العبادة اذ العبادة غاية
التذلل والاستغاثة فى المهمات اشارة الى اختيارنا ان نستعين بالاستعانة فى جميع المهمات
على تقديرنا لاستعانة فى العبادة والمرجح كما سيجىء فى حمله فالتطيفة الداعية الى هذا
الالتفات قوة المحرك الحاصلة من تفصيل الصفات على التنبيه على ان المقارى ينبغى ان
ياخذ فى القران كذلك لان القران نزل على لسان العباد والعبد فى قراءته لا يقصد الا ان
القارى ينبغى ان يكون كذلك فتعم البيان بيانا للتى حيث اسقطها فى المفتاح من ان
اللطيفة هى ذلك التنبيه ولم يتنبه له الشارح المحقق فظنه مقصرا فى تقرير كلام المفتاح وقال
تتميما للبيان انه والطيفة المختصة بها موقع هذا الالتفات هو ان فيه تنبيها على ان العبد اذا

احن

اخذ فى القراءة يجب ان يكون قراءته على وجه يحصل من تفصيله ذلك المحرك المذكور هذا وقد ظهر لك
ان اياك نستعين ليس من الالتفات فى شىء وانه يقتضى ان ينظم هذا الوجه الى الخطاب فى اياك
نعبد فلا يلتفت الى ما يوهم سوق بيان النكتة من ان فيه التفاتا دعت اليه نكتة محرك الاقبال
وجرى النكتة المفتاح وبالجملة على ما ذكره الشارح المحقق لا يحتاج الى الايضاح وهو ان الخطاب
يشعر بان المخصص بالعبادة والاستعانة هو الموصوف بالصفات وهى العلة فى التخصيص لان
الخطاب يكون بالفا فى التعيين مقام الشاهد وذلك التعيين انما يحصل من قبل الصفات وذكر
ان النكتة فيه التنبيه على ان العابد ينبغى ان يكون متوجها اليه بالكلية بحيث كانه يراه ولا
يلتفت الى ما سواه هذا وينبغى ان ينضم اليه وعلى ان المستعين ينبغى ان يكون كذلك ليجاب فان
كونه كذلك فى مقام تخصيص العبادة لا يقتضى التنبيه على وجوب كونه كذلك فى مقام العبادة
قلت يمكن ان يتكلف للشارح بانه انما جعله فى مقام الحمد وهو عبادة كذلك بنية عليه وانه انما جعله
فى سورة لا يكون الصلوة بدونها كذلك بنية على هذا وهذا مراده لا انه انما جعله كذلك فى مقام غير
العبادة بنية على ذلك وههنا سوانح عنينة ممن له اهلية منها ان المراد بقولنا اياك نعبد اياك
نعرف كما فى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون اى ليعرفون فحصر المعرفة فيه هو حصر الجنس
واشار الى المشركة العامة فى ذلك تنبيها على ان حصر المعرفة فى مقام مشاهدة الكثرة وذلك
كمال التوحيد ولا يخفى ان التنبيه على ذلك المشاهد هو صيغة الخطاب ومنها ان التنكير
على انه غائب عن كل مبتدل جالم للحسن وطريق الوصول اليه التوجه الى تخصيص صفاته بقلب
حاضر فان نهاية تفصيل خصوصه عنده بحيث يسعه ان يحاط به وبحضوره يرى العبد
ان المقدرة كلها لله وهو ذليل عاجز فيخاطبه باظهار ذلك من سواه وعجزه فى كل ما عدا
الله لا حول ولا قوة الا بالله قال الشارح المحقق وما نحن كلام فى ذكر خلاف مقتضى الظاهر
او دعوة افتكام منه وان لم يكن من مباحث المسند اليه الا ان تقديمه البحث فى اول
الشروع فى بحث خلاف مقتضى الظاهر على خلاف يخص المسند اليه وبنية على ان بحثه غير مختص
بحيث قال وقد قال يخرج الكلام على خلاف ما لم يقل ولم يقل ولم يخرج المسند اليه على خلاف ما
وضع خلاف مقتضى الظاهر يعنى خلاف المقتضى الذى لا منافيه وهو مطلق خلاف المقتضى
وبنية بقوله ومن ثم انا لا نحصر فيما ذكر من كيفية جميع المجازات خلاف مقتضى الظاهر فى النظم
فيه كتلقاه والقاه هذا فقوله تلقى المخاطب بغير ما يترقبه نظرا الى المعنى الثانى
بالباء اى جعل المخاطب ملتقيا غير ما يترقب بجعل اى سبب جعل كلامه على خلاف مراده بنسبة
على انه اى ذلك المخاطب اولى بالقصد واحق وهو الواجب ان يقصد على احد تفاوت المقامات
وكونه اولى اما بالنظر الى المتكلم او المخاطب او غيرهما ولا يخفى ان التالى لا يتوقف على حمل كلامه
على خلاف مراده بل يصح ان يكون التنبيه على ان غيره اولى بالافادة والمخاطب به فالحمل على

خلاف المراد مؤذنة باحتجاجها كقول القعقاع للحجاج متوجها اليه اشار بقوله وقد قال
وجعل حالا انه قاله لذلك بديهة فاكتفى بقوله متوجها اليه حيث لم يحل بينه
وبينه وصبه للحجاج راحلته على الادهم مثل الامير يحمل على الادهم والاشهب نبه الحجاج
على انه الاولى بالقصد نظرا الى حال الامير كما اشار اليه المص ولو كان قصد الى انه
الاولى بالقصد نظرا الى المخاطب لقال مثلى حمل على الادهم والاشهب اى الفرس غلب سواده
حتى غلب البياض والفرس الذى غلب بياضه ضحته ذهب ما فيه من السواد وضم الاشهب للفرس
على المراد بادهم اولا فادة انه لا ينبغى ان يكتفى بالادهم اى من كان بمثل الامير فى السلطان
الغلبة وبسط اليد اى الكرم والنعمة والمال الجزيل بان يصفد قال انشاء اى بان يهبط
من الاصفاد اذ ان يصفد من حد ضرب اى يقيد وفى القاموس جعل كلا من الاصفاد
والصفد مشتركا بين المعنيين فلك ان تجعلها من لفظ واحد وكلا منهما لمعنى وان
تجعل كل لفظ مخالفا للاخر اما كما فعله انشاء وعلى عكسه روى انه قد اغضب الحجاج فقال له
وقال الادهم جديد خير من ان يكون بليدا اى خير بالنسبة الى الامير او بالنسبة الى او
السائل بغرضه ما يتطلبه فى الصحاح التطلب هو الطلب مرة بعد اخرى قال الاولى بغيرها يطلب لان
ذلك التالى لا يختص من بين التالى فى الطلبة كانا وقعه فيه حسن المناسبة بين متفرق
ويتطلب فرج جانب اللفظ على جانب المعنى بتنزيل مسئوله منزلة غيره الكلام فيه كالكلام
فى حمل الكلام على خلاف المراد هل هو ضرورى او لا تنبيها على انه الاولى بحال السائل
او على انه الاولى بحال المجيبة فالاولى الاكتفاء بقوله على انه الاولى وانهم من غير ذكر له
والفرق بينه وبين الاولى والمهم هو الفرق بين الاهم والمهم فالمهم هو الواجب ولا يخفى
ان بلغ التشاغل بغيرها بتقويل التفاوت بينهما الا بحسب العبادة كقولنا يسئلونك عن
الاهلة قل هى مواقيت للناس والحج كما ان السؤال عن حكمة تفاوت الاهلة اولى بحال القوم
بيان الحكمة اولى بحال الرسول وم لان اتباعه شبيها بامثاله فى الشرع عن السبب اختلاف القمر
فى زيادة النور ونقصانه حيث قالوا ما بال الهلال يبدو دقيقا مثل الخيط ثم يزداد قليلا قليلا
حتى يمتلئ ويستوى ثم لا يزال ينقص حتى يعود كما بدا فاجيبوا بيانا لغرض من هذا الاختلاف
وهو ان الاهلة بحسب ذلك الاختلاف معالم يوقتها الناس امورهم من المدارع والمتاجر
ومحال التدبر والصوم وغير ذلك ومعالم الحج يعرف بها وقته وبذلك التنبيه على ان الاولى
والاليق بحالهم ان يسئلوا عن الغرض لا عن السبب لانهم ليسوا ممن يطلعون بسهولة على علل
دقايق علم الهيئة ولا يتعلق لهم غرض بهذا كلا منع فى الوجه الاول اذ لا يلزم ان يكون فى الاين
بيان السؤال عن الغرض يكون اولى بالنسبة الى من لا يطلع بسهولة على السبب فتامل الخطاب
خلافه واذ معرفتهم بزيادة علم مع انهم غير مستعدين لما يكون معجزا اخرى فى الوجه الثانى

انه معرفة

ان فى معرفة سبب ذلك ظهور كالقدر الله ظهور معجزة مشاهدة على نبوته عم حيث
صاروا ببيانه عالمين ببيان السبب مع بعدهم عن فهمه فالاولى بحال من تعرف
احكام الشريعة تعريف معرفة الاحكام فالاولى حين السئوال عن ضالة رقها هو السئوال عن
حكمة رفع استباحة المحارم المستفاد من التسبيب كما انها يسئلونك ماذا
ينفقون قل ما انفقتم من خير فللوالدين والاقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل
يسئلونك عن يتامى قل اصلاح ما ينفقون فاجيبوا ببيان المصارف فتنبيها على ان المهم هو السئوال عنها
لان النفقة لا يعتد بها الا ان تقع موقعها وكل ما هو خير فهو صالح للانفاق فذكر
هذا على سبيل التضمن دون القصد كذا فى الشرح ويحتمل ان يكون وجها لبيانا
لمصارفها انهم دون نفس النفقة اذ هى كائنة على وجه ما قصد فيها لكن كانوا
اهل التفاخر والمباهات فيصرفونها الى الاباعد دا بالجاه والزيادة فاجيبوا
ببيان المصارف تنبيها على ان المهم لكم فى الانفاق ذلك لان خطابكم فى المصرف لا فى ما تصرف
ومنه التعبير عن المستقبل بلفظ الماضى تنبيها على تحقق وقوعه وكانه اعتمد على انه
تنبيه على من له فطنة لان التعبير عن الماضى بلفظ المضارع ايضا من خلاف مقتضى الظاهر
النكتة يتبين فى محلها فلم يتعرض له كذلك لاختصاص خلاف مقتضى الظاهر ذكره بالكل
كذلك نحو ونفخ فى الصور فصعق من فى السموات ومن فى الارض الا من شاء الله فصعقوا
فرع ويبعد ان يقال لم يمش بالقرآن بل بان يكتب مصنوع له وانى اكثرة لفظ النظم ومثله
فى كونه خلاف مقتضى اوفى النكتة ان الدين لواقع اى التعبير عن المستقبل بلفظ اسم الفاعل
ونبه بقوله ومثله على تفاوت بين المثالين وكان ذلك انه اشتباه فى كون المستقبل
بلفظ الماضى بخلاف مقتضى الظاهر واما كون اسم الفاعل فى المستقبل خلاف الظاهر فيها بعد
دلالته على زمان ووجه التنبيه فيه على تحقق الوقوع ان اسم الفاعل حقيقة فيما فيه الموصوف
به فى الحال اتفاقا مجاز فيما يتصف به بعد اتفاقا واختلف فيما اتصف به قبل وانقضى كما
بين فى الاصول هذا اذا اريد بالدين حر ايوم القيمة اما اذا اريد به الجزاء مطلقا والله تعالى يجزى
العباد فى الدنيا ايضا فليس التعبير عن المستقبل باسم الفاعل بل بما لا يختص بزمان وذلك
ولا يبعد ان يقال الظاهر ان يعلم زمان يخبر عنه بالمضى بالتحقيق وهو غائب عن المخاطب
انه يتبين فى ما نحن فيه خلافه اما هو حاضر بين يديه والدين كذلك فكان مقتضى الظاهر ان يقول ان
الدين ليقع فلما قال ان الدين لواقع نزل تلبسه بالمحقق المشاهد للمخاطبين منزلة تحقق
المناسبة ويصح نزول المؤولة الحال جعله ان احضره وجعل مشاهدا مشارا اليه بالاشارة الحسية
فان تلك الاشارة تستدعى جعل المشار اليه حاضرا فاحفظه فانه يدرج كثيرا فى كتب التفسير
التعبير عن المستقبل بلفظ الماضى والعكس من خلاف مقتضى الظاهر فلما فرغ من تفسير ما اجرى فى الوجه الثانى

اما من ذلك التغيير كان خلاف مقتضى اللفظ لكونه خلاف الاسلوب الواضح بل نفاجهذا التحقيق
بعد ان صرت في بحث الالتفات الى التوفيق فتمسك بما هو الحق واسئل الله التوفيق ومن
ههنا تبين لك انه ربما يكون التعبير عن المستقبل بلفظ المستقبل ومن الماضي بلفظ الماضي خلاف مقتضى
اللفظ ومنها ترى من خلاف مقتضى اللفظ القلب قال التشر هو جعل احد اجزاء الكلام مكان
الاخر والاخر مكانه ولا ينتقض بقولنا في الدار زيد وضرب عمرو ان زيدا ان المراد بالجعل
الاخران يجعل منصفا بصفته لان جزاء ان يوضع موضعه فدخل في احد اجزاء الكلام مكان
الاخر ضرب زيد حيث جعل المفعول كان الفاعل وفرع بقوله والاخر مكانه وذلك بعد الحكم
بالقلب من ذاع اما لفظي لجعل المذكور مسندا اليه والمعرفة مسندا فانه اذا وقع هكذا حكم
بالقلب واما معنوي تدعو اليه داعية جانب المعنى كون الجزئين في الاصل على خلاف الترتيب
الواقع مثال الاول ان اول بيت وضع للناس الذي ببكة ومثال الثاني ما اشار اليه بقوله
نحو عرضت الناقة على الحوض فان الاصل فيه عرضت الحوض على الناقة فان عرض الشيء على
الشيء معناه اراءته اياه على ما في القاموس والداعية للحوض هو في الشرح لان المعروض
عليه يجب ان يكون لها دراك فيميل الى المعروض او يرغب عنه ومنها دخلت القلنسوة
في الرأس والخاتم في الاصبع قيل التكلم في القلب في هذه الامور يخرج المعروض عن
المعروض عليه والظرف عن نحو الظرفية وههنا الامر بالعكس وقيل السكاكي مطلقا وجله
فنشر اعتبارا لطيفا ورده غير مطلقا وقال يجب ان يجتنب عنه والحق انه ان تضمن
اعتبارا لطيفا قبل كهطلت لها اي الحديقة ومنها اي مفازة مقفرة مشلولة بالغبار جمع
اطرافه وفواحيه كان لون ارضه سماؤه اي لونها يريد ان المضاف الى السماء محذوف وذلك
ان تجعل التقدير اي هي لونها ويجعل ضمير لونها الى الارض المحذوف فالى السماء فيكون اشارة
الى القلب لا الى حذف المضاف والاعتبار اللطيف فيه ما شاع في كل تشبيه مقلوب فان المبالغة
في كمال المشبه الى ان استحق جعله مشبها به وممكن تفسير قلبه كان لون ارضه سماؤه بحال يكون
غير قلب ولا حذف اي ذهب الغبار فيها مثلا كما وانصل بالسماء بحيث صار السماء متصلا
بالارض اتصال اللون بالجسم كان لون الارض فضل لسماء والا اي وان لم يتضمن اعتبارا
لطيفا ورد لان نفس تعليق مجرد الطيفا ولم يتعرض لما يتضمن خلافه المقصود انه مرض
يتعلق به في هذا المقام لان ردها يتضمن خللا مشتركا بينه وبين غيره ولا يبقى ان يجعل
من مباحث القلب ولا نقول له بما قال السكاكي فانه تعرض له كما تعرض له المشر في فصول
الكلام وعدم رعايته ما يليق بالمقام كهطلت لها اي الحديقة اي بصفاقته بالسمن فلما اتى
سمن عليها كما طينت بالفدن اي القصر المشيد مما هو كالسمحاء الطين بالمتين كذا
في القاموس والاصل فيه كما طينت الفدن بالتشديد وهو ان يتضمن بما الفدن وصف

الناقة

الناقة بالسمن واشار الى ان اللحم المكتسب صار اصلا في بدنها ومرضي التسمن صار كالاصل
كما جعل التشارح اصلا وان القصر من نوع الطين للسباع لكنه بعيد من الطبع لان قولنا
طينت الشباك بالفدن يستهجنه الاذهان والسنتهجنه الاذان كما لا يخفى احوال المسند
اما ترك المسند اليه والمتعلق والظرف والمفعول فالاسقاط الثاني يدل على سبق الثبوت دونا لاول
فلهذا قال التشر في استعمال الظرف في المسند اليه والمفعول في المسند اشعار بانا ضباح الكلام
الى المسند اليه مشعر فكانه كان ثابتا له في الحال ثم اسقط للداع واورد عليه ان كلامه ههنا
مبني فيما ذكره في شرح الكشاف ان قول ابن عباس رضي الله عنهما ترك التشبيه فكان ما ترك
ماثلا واربعة عشر اية من القرآن مشكل لانه لم يكن في سورة البراءة تشبيه حتى يكون
تاركها لانه ذلك كلامه هذا على ان الترك يقتضي الثبوت وفيه انه ترك واربعة عشر اية من
القرآن عبادة عن ترك قراءتها وهاهنا لم يكن التشبيه اربعة عشر اية لا يكون التارك
لها تارك قراءة اربعة عشر اية وترك القراءة يتحقق بدون ثبوت القراءة فلا يكون
ما ذكره مستلزما ثبوت المتروك لان المتروك هو القراءة ولم يكن ثابتة والاوجه
اختلاف العبارات للتنبيه على قدر ما يقع عنه بما يقابل الاذكى للتفاوت والا لما عبر المص
عن عدم الذكر المفعول في بحث متعلقات الفعل بالحذف فلما امر في حذف المسند اليه
كقولنا اي قال صاحبي بن الحارث الطبري ومنيل اسمي بالمدينة رحلي اي منزله واسناد
امسى الى المكان مجاز وذلك اذا نجعل فاعل امسى ضمير من والجار جملة بالمدينة رحلي واسمه تامة
والجملة حال من قوله كما الواو كما في خرجت مع البارزي على سواد وسيأتي قول الجوزي نصب على
على الظرفية لانه لم يتقن مبهما قابلا للتقريب في فاني وقيار في القاموس اسم جمل صاحبي او فرسه
قال الشيخ المسند اليه ما فيه به الغريب لفظ البيت جزء ومعناه مختصر من غريبة وقوع جزء من كربته
وجزء قيار محذوف فدل ان قوله لغريب لا يصلح ان يكون خبرا عن اني وقيار اذ لا كون
عطفا على محل اسم ان مبتدأ والعامل في خبر الابتداء ولا يجوز عمل عاملين في معمول واحد
سواء كانا من جنس واحد او من جنسين مختلفين لان ان مفرد والمفرد لا يصلح ان
يكون خبرا للمتعدد لان المتعدد وقد يخبر عنه بمفرد اذا كان بين احاده كمال الاتصال
لتنزيله منزلة الواحد صرح به الرضي واقام عليه آية بينة من القرآن فالمتعذر بانى وقيار
بها الغريب وغريب قد عطف غريب على محل لغريب وقيار على محل ضمير المتكلم بعاطف واحد
ولا ضباء طيبا فاذا كان العامل واحدا فعلى هذا يكون خبر قيار عطفا على محل خبر ان ليكون
العامل فيهما عاملا قياسا لا على لفظه حتى يكون العامل فيه ان لانه مع ذلك لا يصلح ان يكون خبر
قيار ولم يثبت في محله جواز العطف على محل خبر ان فلا تعويل على هذا التوجيه واذ ذكره
الشيخ المحقق بل التوجيه ان العاطف عطف مجموع قيار وغريب على قوله اني لغريب عطف

قيل اشارة الى دفع توهم عدم الجواز بعد ما بين مختلفين لان الواقع في ضمان الشرط ليس كذلك

جملة على جملة وبه يطلع الكشاف في قوله تعالى ان الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون
والنصارى الاية لكن فيه تقديم بعض المعطوف على بعض المعطوف فهل يجوز ذلك هذا
لم ينبه الرضي وجعلوا والصابئون اعتراضية وبعضهم تحاماه الى محشي ثم رأيت بعضهم وافقه
الامام المرزوقي ثم رده بفساد التقديم بأن المقدم في نية التأخير وهو حينئذ يتجه عليه ان تقديم
المعطوف على المعطوف عليه ايضا في نية التأخير مع عدم جوازه في السعة لابد للتفريق من تلك
قال المحشي الكملة التنبيه على انهم مع كونهم بين المذكورين ضلالا وافسدهم غيا يتاب
عليهم اذا صح منهم الايمان والعمل الصالح فما الظن بغيرهم وفيه ان هذا التنبيه حاصل بالحكم
عليهم بانهم ينابون لا مدخلية للتقديم وقال الشمني الحق نكتة التقديم في البيت التسوية
بين قيادة وتفسيره في التاوي في القرية انه قال اني لغريب وقيادة بجاز ان يتوهم ان له تأثيرا
على قيادة في التاوي عن القرية لان ثبوت الحكم اذا اقوى فقد سلبت اني الاجنبي عنها دفعة
تنبيها على ان قيادة مع انه ليس من ذوي العقول قد يساوي الطلاق في استحقاق الاجنبية
عنه بالاغتراب قصدا الى التحسر والتفجع في الفرق بين النكتتين او احديهما التسوية في
والاخرى كهة البعض او في من البعض وان اشعر كلام تشبه بالاتحاد والبيت مثال
المسند بين المعطوف فللاحتراز عن العبث مع ضيق المقام او حذف المسند بقاملوه
مع تقديم القرينة وقوله كقوله نحن بما عندنا وانت بما عندك راض والرأي مختلف مثال
للحذف لهذه النكتة تنبيها مع كون المسند المحذوف المعطوف عليه او مع تأخر القرينة او
مع بقاء تعلق المحذوف وقد اشار الشمني الى ترجيح جانبه بالتعبير عن نفسه بضمير المتكلم مع الغير
تعظيما لشانه فقوله لك الخ ظرفين لافادة العموم فيكون نصا اشارة الى نهاية شيوع
الاستعمال لديه منطوق وعموم مثال المحترز عن العبث بدون ضيق المقام كما يستفاد
من الايضاح والعطف يحتمل ان يكون من عطف جملة على جملة وان يكون من عطف مفردين
على مفردين وهو تصحيح دقة وهو اذا المقصد تشريك المسند مع المسند اليه في كونهما مسندين
لمسند اليه واحد كذا الحال في التشريك مع المسند اليه وهكذا افادة التسبب المستند
في شرح المفتاح وقوله خرجت لعلة مثال لتحصيل الحاصل والى اقوى قد مثلنا بين من الفصل
واللفظ قال الشمني الحذف هنا لما مر مما هو لاتباع الاستعمال العادة عليه فان قلت سبق
في المتن ذكر الاتباع المذكور فكيف يمثل للحذف لما مر لما هو لاتباع الاستعمال العادة
قلت الاتباع المذكور مندرج تحت قوله واما الخ وذلك ونحن نظر بانك على ثوقه كما قيه
في معرفة هذا المثال وجدان تعثر مخاطبا لنا في هذا المقام فلو اشتغلنا بما يتعلق به
لتعدنا مشتغلين بفضول الكلام فاعرضنا عنه خوفا من الملام وقوله اي الاعشى
ان محلا وان مرتحلا اي لنا في الدنيا لحلول المسافرين وان نحلا الى الوطن وهو الاظهر

وان

وان في السفر اذا مضوا هلا اي في الصباح المسفر سافر كصحب جمع صاحب يقول سفرن لسفر
سفرا اي خرجن الى السفر في القاموس رجل وقوم سفر ضد الحضر والسافر المسافر
لا فعل له وقوله هلا بالتحريك اي قردة وقاردة وقوله اذا مضوا متعلق بالمهر وحاصل المعنى
وحاصل المعنى ان لنا طولا في الدنيا واذ نحلا اي نضاوة عن الوطن بعيدا بقطع طريقة يسرعن ولا بد
من نحو اسباب كثيرة في قطع هذه المسافة فلفظ البيت يقطع طريقة خبر ومعناه التحسر
على عدم التمكن في هذا الطول القليل من نحو اسباب السفر الشديد قطع الامر البعيد في الشهر
والسفر الرفاق قد قطعوا في السفر الاجوع لهم وضنى على اثرهم ودلالة المهر على ما ذكرنا
اظهر مما ذكره ولم نذكر هنا المقصد لاختصاره وانصرافه الى اغوى الدليلين واتباع الاستعمال
الشائع فان كثرة هذا الظرف في مثل هذا التركيب حتى قال سيبويه في كتابه في باب ان
ما لا يكون الا ظرفا وقال عبد القاهر لو ان اسقطت اذ لم يحسن الخبر فاذ لم يجز انها المتكفلة
بشانه والمترجمة عنه وضيق المقام للتحسر ومحافظة الوزن ولم يذكر الشارح الوجه
الثاني للضيق وقد نبه في هذا المثال على ان الظرف مع كونه نائبا عن الخبر الحقيقي هو في
قال السيد السند ان جملة اذ اسما غير ظرف في الوقت جملة يبدأ من الستعرى في السفر في
زمانهم وان جملة ظرفا لابد له من جملة في السفر والمعنى واحد وفيه بحث لانه ذكر في
ان اذ لا يلزم الظرفية لم يكن اسما الا اذا اضيف اليه زمان او يكون معمولا لما يضاف اليه
والوقوع صفة السفر اوفق بمضيهم فالوجه ما ذكرنا وقوله تا قل او انتم تملكون خزائن
في جعل الشمني المحقق سببا لايراد هذا البحث كون المسند فيه ضمنا ما خرا فهما تقدم فان المسند
فيه اما اسم او جملة ونحن نقول اورده للتنبيه على المحذوف والمسند اليه المسند
بان يكون انتم تاكيدا لفاعل المحذوف وقد لا يثبت كثرة الحذف فيما يفي عنها قلت الحذف
والتنبيه على ان الداعي الى تقدير المسند قد يكون تخيير بقاء المسند اليه بلا مسند وهو هنا مرفوض
الشرط اذ لولاه كان الكلام انتم تملكون تاكيد نعم الكوفيون ذهبوا الى وجوده والمرد عليهم والاستشهاد
بالقراءة وقرنه على قوله ضرجيل تقريبا للمنصوص على المحذوف والتنبيه على الحذف الواجب بعد
الحذف الجائز وان الداعي الى الحذف فيه يخالف الداعي المفقد فهما واتكاء شفيه تحصيل
الابهام والاشتمال تفسير لتمكن في النفس وضد يمكن وقوله بالاتيان بما فيه غرابة نشر لناظرين وهو
تحصيل من يا التمكن من حذف الدال وابراده ما هو في غاية التفخيم في صورة التعيب او قد
ما يرد وللناظر ان المتكلم مائب في حذف المسند ثم الاتيان به مع زيادة هو المسند اليه
ثم يلوح عليه ان في غاية الافادة فيجعل المتكلم في عينه كالساكر مثلا في بالاشياء في غرضه وها
فاحفظها تين النكتتين فانهما من البدايع قال الشمني الغرض من الحذف الاحتراز عن العبث
اذ المقصود الاتيان بهذا النظير المفيد فلو اظهر لم يتحقق اليه اهدا ولا فليكن هذا ايضا جيدا

لا يراد هذا المثال فان العيب فيما سبق كان نفس المسند وهنا ما ذكر للتقييد وقد بينا انما ذكر
بنا فيما ذكر المصنف في الايضاح ان التقديم لو تملكون تملكون على ان التكرير للتاكيد فليس
ذكر المفسر المؤكد عبثا لان فيه فائدة التاكيد لكن الحق ان اصل الكلام انتم تملكون لما
حذف تملكون بقي انتم فنشر يتملكون فلو ذكر المحذوف لكان التفسير عبثا وهو المسطور في كتب
النحو ولا حاجة الى تقييد هذا العيب بقيد بحسب الظاهر لانه عيب صرف وهذا ايضا من باب
ابواب هذا المثال قال الزمخشري هذا ما يقتضيه علم الاعراب فاما ما يقتضيه علم البيان فهو
ان انتم تملكون فيه دلالة الاختصاص وان الناس هم المنصوص بالتبشير المتبالغ فيه لان الفعل
الاول لما سقط لاجل المفسر بقي الكلام في صورة المبتدا والخبر يعني كما ان انا سعيت في حاجتك
وهو مبتدا وخبر يفيد الاختصاص فكذلك ما هو في صورة المبتدا والخبر فاستفاد منه التشبيه
الفاضل المعنوي بتصيير في صورة المبتدا والخبر فجرى عليه في شرح كلام السكاكي حفظا لظاهر مقاله
اذ المستلزم فاعل معنوي قدم للتخصيص وفهم منه انه المحقق انه اذا تحمى ان كلما يفيد الاختصاص
جملة فعلية في صورة مستيمة عند الزمخشري فتعجب في اسناد الشيخ هذا الكلام وقال هذا كلام
صريح في نقيض مراده وحجة عليه لانا انا الزمخشري جعلها مفيدة للاختصاص لكونها في صورة
ما يفيد الاختصاص فنعم التعجب من غفلة العلامة من كلام السكاكي من جعله وجعل فرعه مبتدا والحال انه
حيث قال تاخير المسند اليه يشتمل لتخصيص المسند للابتداء ان لا سبب له سواه وقوله فاما
مرفوع جزم بتحمل الامرين فصبر جميل يحتمل الامرين بل الثلاثة ثالثها ان يكون من قبيل سلام
عليك اي صبر جميلا اي اجمل بالنصب بتقدير الامرين او فامري صبرا جميلا واولا ان مفعولا لاحتمال ان يكون
متوقدا والاحسن جعله محذوف المسند بتقدير صبر جميل لانه مصدر والاصل فيه النصب
وقد قوي صبر جميل فالاصل فاصبر صبرا جميلا عدل الى الرفع لافادة الدوام والثبات والشباع
في العدول جعل معمول الفعل خبرا عن المصدر كما في الجملة وكانه شاء بتقديم بيان حذف
المسند الى انه اجمل لان المقصود الاظهر من الكلام وهو توطين النفس على الصبر يحصل به وان
ذكر المحقق لان جعل حذف المبتدا ستة اوجه فوجه واحد يعدل الفاء والصبر الجميل هو
الذي لا شكوى فيه الى الخلق وجعل صاحب المفتاح ذلك الحذف لتكثير الفائدة ولك ان تجعله بقضية
المقام لكمال ترجح المتكلم وتخرنه قال صاحب المفتاح وقد يكون ذا حذف المسند بناء على ان ذهن
يرجع الكلام الى ما ليس مرادا كقولك لمن زيد عندك ام عمرو فانك لو قلت ام عمرو عندك فانما يصح
ونجيبه عليه ان هذا لا يقتضي الحذف لامكان ان يقال ام عمرو عندك فانه ح يصح ان يكون متصلا
ودفع بان ام هنا واذ جاز كونها متصلة لكن التقدير لا انقطاع لان ايراد المفرد بعد ام
او بدا الا تصال فمع احتمال ايراد الجملة دليل قصد الانقطاع الا ان يكون قرينة واضحة على

قصد

قصد الاتصال كقولك سواء زيد عندك ام عمرو عندك ولا يخفى انه يستفاد انما ذكر المسند
قد يكون لو حذف لطمع الى ما ليس مراد كما في قولك ان زيد عندك ام عمرو عندك فانه لو حذف لطمع
من الانقطاع الى الاتصال والذي ادى انه ليس بمقتض فان زيد عندك ام عمرو لا شيء سوى انهما
عندك ولا يذهب عليك ان وجوب قرينة للحذف لا يختص بحذف المسند وكانهم يذكرون في المسند
اما لانه دائما يحذف بلا قرينة كما اذا اقيم مقامه المفعول واما لان وجوب القرينة على المحذوف
مما يعرف انها قليل الا لما قرن عن حذف المسند بالترك المتوهم للاعراض عنه بالكلية والاستفتا
من نصب القرينة ذاكرة بقوله ولا بد لها اي للحذف من قرينة ولك ان تجعل المراد وجوب
القرينة للحذف والداعية اذ الحذف مشترك بين دواعي فهو كاللفظ المشترك لا يفيد المعنى
المراد بلا قرينة الا انهم يفصلون الا قرينة الحذف ولا عكس اي ليس القرينة مما لا بد منها من الحذف
بل ربما لا يحذف فلوجوب القرينة لوقوع الكلام جوابا لسؤال محقق اي مذكور لكن الوقوع
اعم من ان يكون محققا كقولك لمن زيد في جواب من قام او مقدرا نحو والئن سألتهم من خلق
السموات والارض ليقولن الله وهنا مما الله المحقق حيث قال لحذف المسند لان هنا
الكلام عند تقدير ثبوت ما عرض من الشرط والجزاء يكون جوابا لسؤال محقق يعني كونه جوابا
عن السؤال المحقق في الكلام انما يتحقق عند تقدير ثبوت ما عرض ولا ريبة فيما ذكره فان
ما ذكره السيد السند اذ فيه اشعارا بان السؤال من نظم الاية ليس بمحقق وانما يصير
محققا اذا وضع ذلك المقدر بان يسالهم فيجيبوا وانما كان في الاية فرض تحققهما ذكرا
فيه على طريقتهما اذا تحققا وانت تعلم ان القرينة هي ذات السؤال وهي محققة في الاية
وهذا هو المراد بقولهم لسؤال محقق لا كونهما سؤالا وهو المعروض المقدر فيهما هذا كلام
وكيف فالشارح يعلم تحققه على تقدير ثبوت ما عرض بل وقوع الكلام في جوابه فان اراد بان ذات
السؤال قرينة انها قرينة من غير كون الكلام جوابا فبطريق الخصوص وقوع الكلام جوابا
شاهد عليه وان اراد ان ذات السؤال بشرط وقوع الكلام جوابا له قرينة فلا بد من اعتبار
الوقوع وما ذكره الشارح انما تصوير الوقوع وبهذا اندفع ايضا ان الشرط عرض السؤال
المطلق وهو يعم السؤال المحقق والمقدر فكيف يلزم من تقدير ثبوته كونه جوابا
لسؤال محقق هذا والاظهر ان المراد بقولهم ليقولن الله ما يعمهم وقولهم خلقهن الله لان المعنى
انهم يجيبون باثبات الخلق له تعالى سواء كان ذلك الاثبات مع ذكر الفعل او مع حذفه فالاية
مثال باعتبار ما يشتمل عليه من جواب حذف فعله لا باعتبار ان الجواب مستفاد منه الحذف
محذوف المسند ثم المسند محذوف في جواب هذا السؤال لان الاكثر الفعل وربما يكون الجملة
التي جزء المبتدا على طبق ما وقع في الذكر فانه في الاكثر الفعل قال الله تعالى من يحيي العظام وهي
رميم قل يحييها الذي هو انشاها من خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم

وقالت قف قلت من يبكيكم قلن ظلمات البئر والبحر قال الله يبكيكم وذلك اذا سئل عن الفاعل
المطلق قال تعالى حاكيا الذئب عما يليق اليه المجيب فلا يحتاج الى تقوية الحكم فلا ينافي
تقديم المسند اليه المفيد للتقوى وربما يقتضي المقام قصد التخصيص في الجواب كما في
قوله قل الله يبكيكم فيقدم المسند اليه فمن قال المقدر مطلقا هو الفعل وجعل الآية
مذهب جمهور النحاة ففعل لكن لا يكون قال المحذوف مطلقا هو الجزء اذ رعاية المطابقة
امر مهم والسؤال جملة اسمية واذ السؤال عن الفاعل قد يسئل عنه اهم والآية تحتمل
ايضا ففعل حيث اثبت مذهب الجمهور وبان الواقع عند عدم الحذف جملة فعلية لان الكلام في
انه مختلف والمشهور في ترجيح تقدير الفعل ان السؤال عن الفاعل واذ القرينة فعلية واصر
عليه الشارح بان السؤال ليس عن الفاعل النحوي اي لا معنى له بل عمن صدر عنه الفعل فيستوي
في تقديره تقدير الفعل والجملة الفعلية والقرينة تطلب لا تقدير الفعل دون اسم الفاعل او
تطلب تقديره كاملا في المسند اليه المذكور ويمكن دفعه بان السؤال عمن صدر عنه الفعل
يقتضي تقدير المسند فاعلا في المسند اليه لجز الان الاداة تقتضي صدور الفعل ممن وقع
الجزء فيفيد اتحادهما مع ما المسند اليه فتبين ما يتضمن هذا الاتحاد صدور الفعل عنه فالقرينة
فعلية داعية الى جعل الجواب جملة فعلية فهم يجيب ان السؤال جملة اسمية فالسؤال عمن يتجه
المسند الى من صدر عنه الفعل فالقرينة اسمية لا فعلية والتفصي عنه بما حققه السيد
ان الجملة اسمية صورة فعلية قصدا للاختصار فعليات جزء منها هي اقام زيد اقام
عمرو الى ما لا يتناهى لان الاستفهام بالفعل او لكونه متغيرا فيقع فيه الابهام فلما اريد
الاختصار وضع كلمة من لابهام تلك الذات وضمن معنى الاستفهام فاوجب التضمن تقدير
فعل وقد اسمية صورة وفي الحقيقة هي فعلية وبهذا اندفع ايضا ان الجواب بالفعلية يأبى
عن رعاية المطابقة ان رعاية المطابقة توهم قصد التقوية وهو لا يليق بالمقام وربما يرجح
تقدير الفعل بان تقدير الجملة زيادة حرف وتقليل الحذف اولى ورده السيد السند بانا نرى
المشتمل على ما ذكر لا يرد وقال ان زيادة تشتمل على تقوية الاسناد مطابقة الجواب للسؤال
وهو مردود بان المقام ليس مقام التقوية والمطابقة للفعلية كما عرفت او مقدر ليس
المقدر في نظم الكلام بل السؤال المنوي الناشئ من المقام وحينئذ لا يتجه تقديره نحو
قول المرار بن منقذ بن نهشل في مرثية يزيد بن نهشل ليبك يزيد ضارع كما قيل من يبكيه فقال
ضارع لخصومة اي من اجل الخصومة لانه كان ملجاء للارامل وظهيرا للضعفاء او يحتبط
مما تطيح الطوائح المحتبط الذي يأتي النبل للعرف من غير وسيلة لخصاء اتانس سوء الحال
لانه كان اصل ثروة واستلى بالسؤال لاجل اهل الهالكات مالهم فقوله مما يتعلق بمحتبط
كما يتعلق قوله لخصومة بضارع ويكون بالظرفية لتجرد الفعل ولا يتوقف صحته على اعتماد

واسم الفاعل والطامح بمعنى المطمحات لانه جمع مبطلحه على خلاف القياس كما وقع جمع ملقح وليهنا
جعل فاعلا للاحاطة فيطلع بمعنى الكاشف عما في المضارع كحاية الحال كذا ذكره الشارح
المحقق وهو المشهور ونحن نقول المراد بالمضارع من يضرع بعد موت بزيد والمحتبط
من يبتئس لذلك بعد موته لانه كان ناصرا ومعاونا للهالكات فلا يكاد يقع في خيانة خصوصا مع
احاطة مطبخة لما لا يتمول حتى يضرع احد لخصومة ويحتاج احد الى الاحتباط فالمضارع مغن
الاستقبال ولا يخفى ما فيه من كمال مدح يزيد كاينة التآس من الظلمة والمشهور جعل ضارع
فاعلا للمجرور كما في المثال السابق وقد نقض عليه ابن الحاجب ونحن نقول الابلغ تقدير
ضارع لخصومة يبكيه فيكون الكلام مفيدا للحصر تقريبا بان الظلمة التي يضرع التآس
بخصومتهم في المشرور من موته وفيه مراد تحسر على موته ولفظ البيت مرفوع ومعناه التحسر
يزيد لفوت هذه المنافع اقامة التآس وهذا من موجبات فضل هذا التركيب على خلافه فا
فاجمعه مع ما سنسمع فهذا المثال السؤال المقدر كما صرح به والمسند الجزء على خلاف ما تقدم
والله اعلم ومن المباحث التي خلا عنها زبر الاحبار وستر عن انظار اولي الابصار وصدفة
تلك اليتيمة المنقطعة المتخلص عن رجفة التقليد المتلذذ باصداف جديدة بعد جديدة هو
ان السؤال الذي من ذكر ليبك من المأمور بالبكاء فالمقام يستدعي حذف المسند اليه
اي المأمور ضارع وكان تقدير من يبكيه لكونه في فوة من يمتثل امرك وقد ان يحتمل
ليبكه ضارع قال السيد السند هو التسبب بالمعنى ويبكيه التسبب بالمسؤل المقدر وكان
وجه لا نسبتية بالمعنى ان المقام مقام تعيين المأمور وانما كان البيت مثالا على تقدير
جعل ليبك مبنيا للمفعول وقد هذا احتمال البناء للفاعل والمحتمل لا يصلح حجة ما لم يترجح
جانب الشهادة فضلا عن ان يكون مرجحا لكون الحذف هو خلاف الاصل لم يبد من الترجيح
قال وفضله اي فضل اعتبار الحذف في البيت وتظاهره على خلافه وهو عدم اعتبار الحذف
بجعل ليبك مبنيا للفاعل ويزيد مفعولا به وضارع فاعل الامر بتكرر الاسناد اي تكرر
مرتين هو اجمالا ثم تفصيلا تفصيل المذكر التضمني لا للمذكر فلا يلزم تكرر اجمال وتفصيل
مع انه خلاف الواقع وقد ده الشارع تكرر الاسناد بان اجمل اجمالا ثم تفصيلا والاسناد
الاجمالي متكرر دائما بحصر مرة من الفعل المجهول الدال على ان هناك باكيا ومرة من السؤال
الدال عليه واشتماله على تكرار الاسناد يوجب تكينه الاسناد بفضل المخاطب وكونه نائبا
مناب الجمل الثلاث منه وكون اللفظ الجمع للمعاني مما يساوي به الاجزاء يرجحه عليه وبهذا
اندفع ان من جزئيات الفصل الذي ذكره السكاكي كونه اجمع للمعاني وادل وجه ترك الفصل
ثم قصور النظر ما ذا الى من اقتصر في بيان ترجيح تكرر الاسناد على كونه موجبا لمزيد التمكين
في النفس هذا ونحن نقول وتكرر ابقاع البكاء على يزيد وهو انسب بالمرثية وبوقع

ليبك يزيد ومن يبكيه ويبكيه ضارع ٢٣٢

الترجيح بفضل الخصوصية بضارع ومن يبكيه بالمعنى مثل جعل ليبك مبنيا للمفعول فاذا كان في تقليل الحذف بزيادة الحرف

نحو زيد غير فصلة قد اشار بادراج النحو الى ان الكلام ليس في خصوص الصيغة والاداة
وبوقوع نحو زيد مسندا اليه ادرج من المسند ومن الفضلة ويكون مفرغة الفاعلية نحو
فعمة غير موفقة لا يجيء انديما في نحو ما جاءني الا زيد بالنسبة الى السائل مترقب للجواب فوجه
ان اول الكلام غير مطمع في ذكر فيه ان اراد انه غير مطمع اصلا ممنوع لانه لا يفضي الى السؤال المطمع والاول ان
فعمة غير موفقة وان اراد انه غير مطمع لاجل الحذف فمسلم لكنه لا يجيء بكون في نحو
اول الكلام يوهم ان ذكره لان ايراد الفعل المجرد علامة الاجتناب عن الذكر بالكلية وحمل
الترجيح انه كفعمة غير موفقة وغير الموفقة نعمة غير مشوبة بالم مشوبة بالانتظار وتعب الطلب
فهي لذة مرفقة فيكون الذكر هنا مفقودة فاقتضى فيها المقصد والشارح افصح بها حيث ذكر في
بحث التشبيه ان نيل الشيء بعد طلبه لذ وتبعه السكاكي المحقق وقال الشر والمعان ضرائب فيصل
نحو ليس ضارب بنصب زيد على خلافة سلامته عن الحذف وبانتظامه على ابهام الجمع بين المتنافيين
من حيث الظاهر ان نصب نحو زيد وجعل فضلة يوهم ان الاهتمام به دون الاهتمام بالفعل
وتقديمه على الفعل الظاهر يوهم ان الاهتمام به موجب الاهتمام بالفعل وبانه في اطماع اول الكلام
في ذكر الفاعل مع تقديم المفعول تشويقا اليه فيكون حصوله اوقع واعز هنا كلا سد قد يجب
بحث من وجوه هي ان الجمع بين المتنافيين موجود في خلافة ايضا حيث خلف الفعل وذكر نحو هم
ان الاهتمام به موجب اهتمام فان ليس بين الفضل والفاعل فضل ابوجب التشويق لانه مفصل قليل
وبان الحذف لنكتة وانه لا يترجح على الذكر فلا يرجح وقد جعله السكاكي من المرجحات حيث قابل
هذه الجملة منه الجملة الاسمية بان الحذف على ان مرتبة نحو زيد المسند الى المتكلم الذكر
في المعنى فلا يعارضه استلزامه عن الحذف ولا ايهام الجمع بين المتنافيين فان قلت نحو هم
لو لم يترجح على الحذف فما صح ما سبق ان لم يترجح وكم في الفصائح جيء على خلافه اقول انتفى
الفضل بسلامته عن الحذف قلت الترجيح بان الفائدة الحاصلة منه بمؤنة التقدير بعضل من غير
بدون التقدير بلا ريبة في وجحانه في المخبر فيه ليس من هذا القبيل وقال السيد السند ان
صحة قولهم الفضل انتفى للفضل العدم وضوح قرينة الحذف فلان الحذف مرجح بالنسبة الى
الذكر وفيه انه لا اختفاء في ان المراد ان الفضل انتفى من تركه واما ذكره فلما مر ولما لم يقبل
فيما مر واما النحو فذلك صحيح منه وقولها وان يتعين كونه اسما او فضلا بلا اختفاء وتعين
كونه اسما او فضلا ليس بمقصود لذاته بل لمصير وسيلة الى ان يتعين ان القصد الى التبوت
او التجدد وفي المفتاح والايضاح او كونه ظرفا فيحدث احتمال التبوت والتجدد
وقيد ان مع حذف خبر الظرف ايضا لاحتمال متحقق لان تعين كونه اسما او فضلا ايذكر
فلان احتمال المطلوب من ثمرات حذف المسند الحقيقي وهو متعلق الخبر الظرف
لان كل المسند المجازي اعني الظرف فاسقاطه اصلح من اثباته ذلك ان فضل من كان الذكر

ان يتعين كونه مفردا او جملة ويرد عليهما انتهاء احوال فيما مر لان الذكر في التصوير بين الاشياء
لضعف التعويل على القرينة لان قرينة الحذف تفيد المحذوف فيتعين كونه اسما او فضلا
او مفردا او جملة وجعل المفتاح من نكات الذكر الدلالة على قصد التعجيب نحو المسند اليه في
زيد يقاوم الاسد عند قيام القرينة على المسند وارد عليه ايضا لان الدلالة
على قصد التعجيب انما هو للمسند سواء ذكر او حذف لقرينة فاذا اعلم بالقرينة يفيد
قصد التعجب كما اذا علم بالذكر وقد صرح الشارح بان القرينة لا تدل الا على نفس المسند
وقال السيد السند في شرح المفتاح انما جعل الذكر لقصد التعجيب بكره حيث قال والدلالة
على قصد التعجيب بذكره لان التعجيب بذكره اقوى فاذا قصد الدلالة على هذا التعجيب لا بد
من الذكر وفيه نحو ان التعجيب بذكره اقوى خاه نحن نقول كانه اراد ان ذكر المسند عند
قيام القرينة على المسند لان في الذكر خصوصية تفيد التعجيب منه وكذا في الحذف لا تفيد تلك
الخصوصية كما اذا قيل من الشجاع فيقال بان زيدا يقاوم الاسد فلو قيل زيد لا يستفاد
الا زيد شجاع فلا تعجيب فيه فاذا اريد تشجيا عنه بهذا اللفظ افاده وكذا ان تجعل التكلة
التعجيب بضميره ومن الدواعي الى المسند التعجيب المسند اليه على ضمنا مجيبة وما في قيد الكلام
فالاولى ان يطلق التعجيب ولا يقيد بقولهم المسند اليه لبسنا وله واما اعراد افاده
فلكونه الاصل فلا مقتضى للعدول عنه فلكونه غير سببية مع عدم افادة تقوي الحكم لم يقل
مع علم افادة فضل ان تركيب تقوي الحكم في المفتاح ولم يكن المقصود من نفس التركيب تقوي
تقوي وقد قبل احترز بنفس التركيب عن نحو اتقوي زيدا قائم وعرفت فانه حينئذ تقوي الحكم من
نفس التركيب بل من التكرير واداة التاكيد لانه اراد مع عدم افادة الخبر تقوي الحكم كما
يتبادر من الشيء والمشبه ولا شك ان مناط افادة التقوي هو الخبر لان التقوي انما يجيء
بتضمن الاسناد او بتضمن الاسناد بتكرر الاسناد وكانه اراد الافادة المعتبرة لان
المتبادة والا فقد ثبت لزيد قائم تقوي الحكم فيما من تقوي زيد قام فقول الشارح
انه ليس بمفيد بل هو في ضرب زيد قام في اعتبار التقوي محل نظر وانما لم يقل مع عدم قصد
التقوي كما اقتضيه عبارة المفتاح لان عدم القصد علة لعدم الافادة على ما مر فاراد
وقال الشارح قصد بذلك سلب الافادة الا عم من المقارنة بالقصد وغيرها كما يخرج بصورة
ايراد الخبر جملة لقصد التخصيص انا سمعنا في حاجتك وبعلمنا في وما انا قلت فانه فيها فاقد
التقوي مع عدم قصد التقوي انا نقصد الها التخصيص لا انه يلزم التقوي من غير قصده
ضرورة تكرر الاسناد ولا يخفى انه يبعد من القصد انا المبتدا ومن الافادة والا لزم الجمع
بينهم ما يقال ان القصد على انه مع تفيد الافادة بالمعتبر بها لئلا يخرج زيد قائم لا محالة
لهذا التوجيه وبالخروج عن العبارة لا يفسد على الضابط لورود قول هو الله احد لا

حتى تعلق التشارح لو ضربا بنا عنه على اشتهاء امر ولو اعتد بالاعتماد على اشتهاء لما امتنع
بقرائن المجز جلية في صورة قصد التخصيص بتقديم المسند اليه في بحث تقديم المسند اليه
وقد صرح عن عباد المفتاح فهي اذا كان فعليا الى قوله لكونه غير سببي لتباين
الباعثان للافراد في كونهما امرين مبتين كما تناسب الباعث الكون جملة في كونهما وجوبين
ولان الفعلي تنازع في خلاف ما قصد من المنسوب الى الفعل المقابل للاسم فاحترز عن
لفظ هو ظنه في خلاف ما قصد به ولان في الاختصاص على ابداء التبيني تنبيها على
المتعلم لا فنا ذهن معرفة مفهوم الفعلي وغيره تعريض السكاكي الى ان نصوب المقصود
لم يكن متوقفا على احداث اصطلاحين لم يكونا في كلام القوم وكان يكفي اصطلاح التبيني
قال انشه المحقق وجب العدول لان المتصدي لم صدق ما عرف به صاحب المفتاح الفعلي على كل
مسند لانه فسره بما يكون مفهومه محكوما به بالثبوت للمسند اليه وبالانتفاء عنه ولا
يخفى ان كل مسند كذلك ضرورة ان الاسناد حكم بثبوت الشيء للشيء او بنفيه عنه ولا يخفى
انه لا يوجب العدول عن الفعلي بل عن تعريفه الى تعريف منطبق على ما سوى التبيني لان قيل
كيف يتسنى له تحصيل مفهومه وغيره بعد ان اشكل عليه توضيح مفهوم التبيني وتنقيحه حتى
اكتفى في بيانه بالتمثل كما ذكره ذلك المحقق فينبغي ان يذكر الفعلي وينبه بالتمثيل هنا ايضا
بجيبان ينبه عليه ان كلام السكاكي في بيان مفهوم التبيني غير منقح واما مفهوم الفعلي منقح
لاغبار عليه ومع ذلك تعرضنا آه انتهى روطال الكلام هم فيما لم يفد شيئا من المطلوب و
العلامة وانشه المحقق والسيد السند فاجالوا في ميدان اصطباده واطالوا وقلم ارض بان
اقتض عليك ما ذكروا فانه ليس مما يسمح من القصص وكيف يستصوب الجم ما لا يليق بمنهم
ولهم في قسم المعارف على الخصص وسنح نا تي لك بما يظهر لك معنى الفعلي والتبيني وضبط
بهذه النكتة تعلم الافراد فاقول المسند الفعلي كما ذكره المفتاح ما يكون مفهومه محكوما
بثبوته للمسند اليه او بالانتفاء عنه بخلاف التبيني فان زيدا في ضرب حكم فيه بثبوت الضرب
لزيد وزيد ما ضرب حكم فيه بنفي الضرب عنه بخلاف زيد ضرب ابوه فانه لم يحكم بثبوت
ضرب ابوه لزيد بل بثبوت امر ما لذلك عليه ذلك المذكور وهو كان بحيث ضرب ابوه
فالمسند التبيني سمي مسندا لانه رابط المسند الحقيقي والمسند التبيني ما المسند فيه
شيء الى ما هو متعلق المسند اليه وصار ذلك سببا لاسناد امر حاصل بالقياس اليه
الى المسند اليه نحو زيد ابوه منطلق فان ابوه منطلق اسند فيه شيء الى متعلق زيد صار
ذلك سببا لاسناد كون زيد بحيث ينطلق ابوه عليه وعلى هذا يلزم ان يكون منطلق
ابوه في زيد منطلق ابوه مسندا سببيا ولا يضر ضابطة الافراد ولان كون المسند
سببيا يقتضي كونه جملة لان يتبادر من الاسم وبطانى ما قبله بخلاف الجملة فيفوتهم و

والفعل

والفعل زيد منطلق ابوه وبطلانه بطلان قولنا في زيد قام ابوه بجامع ما بعده بخلاف زيد ابوه منطلق
او انطلق ابوه فانه كون سببيا يقتضي الجملة ولابد معه من كونه للافراد وعلى هذا لا يرد
نحو زيد عرفت به وزيد كسرت سرج فرس غلامه فعليا ولا سببيا واذ جعل انشه
المحقق سببيا لان تعريف المفتاح للتبيني صريح في انه ليس سببيا ويخرج بقولنا المفتاح
كونه فعليا ويدخل في قولنا المخصص كونه غير سببي فالصواب ان يقال ما حقيقته
وان كان كلاما محصلا منقحا لكن يخالف ما ذكره المفتاح لانه قال ويكون المسند جملة
اذا كان سببيا وهو ان يكون مفهومه مع الحكم عليه بالثبوت لما هو مبني عليه او بالانتفاء
عنه مطلوبا التعليق بغير ما هو مبني عليه بتعليق اثبات له بنوع ما انفي عنه بنوع ما
نحو انا زيدا ابوه انطلق او منطلق او يكون المسند فعلا يستدعي لاسناد الى
ما هو يدعو بالاثبات او بالنفي فيطلب تعليقه على ما قبله بنوع اثبات او نفي كون
ما بعده بسببية ما قبله نحو عمرو ضرب اخوه لا سببيا متصلا بالفعل نحو زيدا ان
اخوه او مضروبا او كريم ليتربط عليه هذا كلامه وفيه تعريض بكون زيد منطلق ابوه
غير داخل في المسند التبني قلت قد ذكرنا ان كلامه في بيان التبيني غير منقح وهو كما ترى في
غاية التعقيد وقد صرح في قسم النحو ان زيدا ابوه نعت سببي ومن الواضح ان الفرق
بين النعت والخبر في ذلك بعيد من الاعتبار وانا الحصر التبيني في الجملة فلا يصير التبينية نكتة
الاختيار الجملة لانه ما لم يرجح زيد ابوه منطلق على زيد منطلق ابوه لا يتاتى للبليغ ايراده
لمجرد كونه سببيا لكان مال التعليل ان ايراده جملة لكونه جملة بخصوصية فينبغي ان
التبيني اعم من الجملة ويكون التبينية مقتضية للجملة فلا بد من تاويل كلامه فنحن تاولنا
انه عرف الجملة التبينية لا مطلق التبيني ولما قال لا سببيا متصلا بالفعل الخ والشر
الذي يطلق عليه اذ اسم الفاعل لكونه بمنزلة خارج التصريح لا يكون مع فاعله جملة فليس
قوله لا سببيا متصلا بالفعل الا خراج المتصل بالفعل عن المسند التبيني كما توهمه
السيد السند وقال انما اخرج عن المسند التبيني ليصلح كون المسند سببيا لنكتة الايراد
جملة فانك عرفت ان حصر التبيني في الجملة يخرج التبينية موصلا حيثية كونها نكتة لايراد
المسند جملة ولا ينبغي ان يتوهم انه يصلح لذلك وبالجملة يرد على السكاكي خروج نحو زيد
ما منطلق ابوه عن المسند التبيني او عن الجملة التبينية مع انه تبينية لا نكتة
لايرادها جملة سوى كونها سببية ان يتكلف ويقال المراد بالفعل اعم من الفعل حقيقة
او حكما واسم الفاعل بعد النفي ملحق في حكم الفعل والمناصا ومع مرفوعه جملة وما اورد
السيد السند على السكاكي انه ليس زيد منطلق ابوه فعليا عنده فيلزم خروجه عن
ضابطة الافراد وهو ليس بشيء لان السكاكي لم يذكر ضابطة الافراد لا يخرج عنه افراد

بل ذكر نكتة الافراد يستدعي الافراد ولا يلزم ان لا يتعرض لنكتة يستدعي افراد
منطوق في زيد ابوه منطق وانما حققنا الغرض بمن لا يشتبه عليه ان هذا المثال
ليس مسندا فعليا وان ادعاه الشارح العلامة واستدل عليه بان المسند فيه منطق
وحده لان اسم الفاعل مع فاعله ليس فالمحكوم به هنا مفرد لان دعواه فيما لا يلتفت
اليه بعد تحقق الحق لانا قال الشارح المحقق ان هذا حيطة ظاهرة لان اللازم كما ذكر
ان لا يكون منطوق ابوه جملة ولم يلزم ان يكون المسند هو منطوق وحده لعدم استلزام
الافراد ذلك لان الافراد معناه مقابل الكون جملة لا الكون مركبا وهل هذا الا غلط
من اشتراك اللفظ لان ما ذكره حيطة مبنية على قلة التامل وعدم التنبه الى الحافظ
عن التامل اذ منشأ اسناد الشارح ان عدم كون اسم الفاعل جملة مانع الحافظ عن التعميم
والحاقه بالجامد كما صرح به السكاكي وهنا يوجب الحاقه فاعله بالعدم واعتباره وهو
فلا فرق في الاعتبار بين زيد منطق وبين زيد منطق ابوه فكما ان الاول مسند
فعلي فكذلك الثاني والمراد بالسببي نحو زيد ابوه منطق اي لا منطق كما هو ظاهر
عبارة السكاكي لانه بعيد عن الاعتبار اذ ليس منطوق مسند فيه حتى يجعل مسندا
سببيا بل هو مسند الاب وهو ليس مسندا سببيا فلو اختاره في التمثيل ابوه منطوق
دون انطلق ابوه لان كلا مشاركة ابوه منطوق مع منطلق ابوه في المعنى يوهم انه
كمنطلق ابوه ليس مسندا سببيا فهو احق بالتوضيح وهنا مبني على زعم ان زيد منطلق
ابوه ليس سببيا وقد عرفت ما هو الحق فلا تتجاوزه وبعضهم بنى على اشتهار وهنا
الظن ومباعدته لظاهر كلام السكاكي عن ظاهره ولم يجعل قوله او ان يكون المسند
فعلا تتمة التعريف المسند السببي بل جعله كلمة اخرى لكون المسند جملة وجعل عطف قوله
او لما كان المسند سببيا الخ لم يصرف لزم جعل منطلق ابوه غير سببي وانطلق ابوه
سببيا وهذا الحكم لا يرضى به عاقل فضلا عن السكاكي والشارح حكم بانه سهو
لا يخفى على من له ادنى معرفة بمساق الكلام ان لا وجه للتغيير اذا كان بقوله او ان
يكون مع انه يوجب الالتباس فلهذا القائل ان يقول كلام المفتاح مشحون بالتعقيد
فلا مبالاة بارتكاب الوجه البعيد اذا كان هو المفيد للمعنى السديد نعم لو افهم الحكم
بالعقل بانه المتوهم ومما يوجب انه قال السبيل المسند انه لو كان مراد المفتاح ما ذكره
لاحتاج في ضابطة اذا المسند الى قيد ثالث يخرج به نحو انطلق ابوه في زيد
انطلق ابوه لان المسند هو هنا ليس فعليا كما تحققته وليس المقصود من نقض
التركيب بقومي الحكم فلا بد من اخراجه بقيد آخر وكيف لا فخرج انطلق ابوه
عن ضابطة الافراد بقوله لكونه فعليا نعم يحتاج المصالحي قيد آخر وليس

شارح عبارة المفتاح احتاج الخص واما كونه ظاهر التضيير رجوعها الى المسند
والاولى رجوعها الى المسند المجرد لان الفعل والاسم من اقسامه كما ان الجملة الاسمية
والفعلية من اقسام الجملة وقد قالوا واسميتها وفعليتها اي الجملة ولم يقل واسميته
وفعليته اي المسند فيما بعد وقولا فالتقييد اي التقييد قولا في الاسناد كما هو
المشهود وان كان للتامل فيه مجال او بجعل ان يكون الزمان قيد النسبة فانه
لا يتفاوت بيان الواقع بتقييد الاسناد وتقييد الحدث والمصداق واحد والتفاوت
في اللفظ والملاحظ وكان الوجهان يساعد تقييد النسبة وكانه دعاهم الى
جعله قيد الحدث اذ العدول من المصدر الى الفعل لتقييد المصدر بكما ان النسبة
المفادة بهيئة الفعل قيد لها بينا سبان يكون الزمان ايضا قيدا لها وقع في
عبارة المفتاح الخص على وفق المصلحة حيث لم يفد التقييد باحد الازمنة الثلاثة
وانما لم يفصلها كالاشتهار وهما وهي الماضي والحال والمستقبل على صيغة اسم الفاعل
كالماضي او اسم المفعول وكلاهما المنفعل الموافق للمعقول لان الزمان يستقبلك
كما تستقبله وقد مر ان الثلاثة بديهية التصور كلا واحدا واوضحها المفتاح بقوله
والمراد بالزمان الماضي ما وجد قبل زمانك الذي انت فيه وبالمستقبل ما يتبين
وجوده وبزمانك الحال اجزاء من الطرفين يعقب بعضها بعضا من غير فرط مهلة
وتراخ والحاكم في ذلك هو العرف فلا حاجة هنا واراد بقوله والحاكم بذلك ان الحاكم بذلك
البيان هو العرف فالعرف يعين الزمان الذي انت فيه وما هو قبله وهو بعده وعدم فرط
المهلة والتراخي وتخصيصه بعدم فرط المهلة والتراخي كما فصله يستدل المسند فعال
والمناقشة بان في ذلك البيان اجعل الزمان الماضي في زمانك قبل زمانك فيلزم ان يكون
للزمان زمان وان تترقب الشيء آنا ما يكون الشيء بعد زمان الترقب فيلزم ان يكون زمان
المستقبل زمان فمما اقتفته في تفريعه هو التنبيه على انها واهية اذ المراد بقبل مجرد
التقديم وبالترقب مجرد التاخر كما لا يخفى ولم يكتف بكون زمان الحال زمانا انت فيه
وقال في بيانه اجزاء من الطرفين تنبيها على تحقق حقيقة الزمان وان اجزاءه لا تجتمع
فبعض اجزاء الحال منقض كالماضي وبعضها مترقب كالمستقبل ولا العرف لم يكن ذلك زمانا
حال والشارح عين الزمان الذي انت فيه بزمان تتكلم وهو بزعم هذا البيان لا يتضيق
دائرة الحال اذ الحال لا يختص بزمان التكلم بل ربما يكون زمانا بعض من اضعاف آخر وانما
كان بالبديهي انه لا يريد التكلم فيه لان التواتر دل بنا مر فالعبارة من كثرة الخلط
على اخص وجه احترز به عن نحو كان زيد منطلقا فانه يتبين ان يخرج عن حده مع افادة
التجدد والتقييد على سبيل التنازع ان يمكن كل منهما بالاسم بضميمة القرينة

ليتعلق بافادة التجدد؟

فترجح الفعل بكل منهما على الاسم لا يناسب الا لقصد الاختصار فان قلت لا يرجح ذلك
الفعل المضارع على الاسم لان تقييده باحد الازمنة يتوقف على القرينة لاشتراكه قلت
بحصل التقييد بدون القرينة باحد الازمنة بمقتضى الوضع لا محالة وانما يحتاج التعيين
المراد فان قلت فالفائدة بذكر في الايراد فصلا اولا مسندة عنا القرينة الا ان القرينة
هنا التعيين المراد في الاسم للتقييد قلت فائدته التدريج في التعيين في ذلك الموجب
لمزيد التقرير يجي انك لا يظهر منافاة التقييد بالقرينة العقلية التقييد على احد وجهين
ان القرينة العقلية لم يعد من موجبات الاطناب وكيف لا وايجاز الحذف لا يحصل بدون القرينة
فالصواب فالتقييد بنفس المسند باحد الازمنة الثلاثة وانما جيء الفعل المجرد
لانه اقرب في جعل الزمان جزء مفهومه ان يكون الحدث حادثا لحدوثه لان الزمان المقارن
بالحذف يوجد ذلك فلم يحلوا في جعل الزمان جزء المفهوم الفعل لا يفاد ان الزمان
مقارنة الزمان يسند الى الحدوث اذ الصفات القديمة كلها مقارنة للزمان وانها
صح كان الله عليما حكيما فاستعمال الفعل في الامور الثابتة كعلم الله وعلم الله مجاز
ووضع الفعل للمقارنة للحدوث الزمان ظن وجب الحدوث ظنا فالمراد بالتجدد الحدوث
واما التجدد بمعنى حدوث شيئا فشيئا كالزمان وكثيرا ما يقصد بصيغة المضارع
فهو ليس معتبرا في مفهوم الفعل وانما يفهم من خصوص المادة واقتضاء المقام
فالمراد التشارع المحقق افادة الفعل التجدد لان التجدد معلوم لزم الزمان الذي
هو جزء مفهوم الفعل وتجدد الجزء يستلزم تجدد الفعل واورد عليه السيد
السند ان التجدد الذي قصد بايراد الفعل ليس تجدد الكل بل تجدد كل جزء لكن يلزم
ذلك لانه في علم الله مجموع المعنى متجدد لدخول الزمان في مفهومه وليس المعلوم متجدد
ويمكن دفعه بان مراده ان تجدد جزء مفهوم اللفظ بحسب عرف الوضع يقتضي تجدد
كل جزء فيكون ما ذكره مجملا ما ذكرناه مفصلا على طبقه فضله السيد السند فكان
ينبغي ان ينبه عليه ان هذه النكتة انما يرجح الفعل على الاسم فيما اذا لم يكن للفعل
اسم يرادفه واما بعد وجود امثالهما فلا يرجح بهذه النكتة على الاسم لانه يغني
هيئات وموادها امثالهما غناء هما الا ان يقال هذه الاسماء التخويتية معدودة في
هذا الفن في صداد الامثال يرشد اليه ما سيأتي من جعل زيد زيدا من امثلة
الامر ومن الدواعي الى جعل المسند فعلا الثناء المدح او الذم او التعجب او الدعاء
لان الموضوع لها امثال كقولهم اي طريف ابن غيم الخير قي وكلما اذكرت عكاظ
وكلما وردت عكاظ متسوق للعرب كان يحتفون فيه وينا شدون ويتفاخرون
وكان يقع فيه الوقايع فقبيلة بعشوا الى عشيرهم يتوتهم اي يتوسموا لوجوه وينا ملوا

يحدث

يحدث منه ذلك التوسم شيئا فشيئا ويصدر منه النظر لحظة فلحظة فالمعنى ان كل
قبيلة على جناية فتجيء وفود احكاظ طلبني الكافل بامرهم ولا يخفى ان هذا المثال يستدعي
ان يراد بالتجدد انتقض شيئا فشيئا على طبق الزمان لا مجرد الحدوث لكن الغالب
في الفعل قصد الاول هو النكتة السابقة ولما احتملنا هذا كان مؤيدة عليه لان الاسناب بالتعرض
والتبيين ايضا هو لانه واما كونه اسما فلا افادة عدمها يقتضي ارادة التجدد بهذا المعنى
لان افادة عدم التجدد بمعنى نقض شيئا فشيئا لا يقتضي ايراد الاسم فالمثال لا يطابق
التمثيل وهذا الخيط انما وضع من المقصد والمفتاح لم تمثيل مريح في قصد التجدد بهذا المعنى
وفيما يقتضي كونه فعلا ان المقام مقام طلب الفعل بحاضر باب والتوكيد فحري ان تقرب بانه
لابد من ادخال حرف الشرط على المسند او التخصيص او الاستفهام او النفي او ما يتضمن
او الشرط فاحفظه فانه من البدايع واما كونه اي كون المسند المفرد اسما فلا افادة
عدمها النظائر راجع الى التقييد فافادة التجدد لكنه ظاهر الفساد اذ عدم التقييد
وعدم الافادة لا يكون مقصودا بالافادة للبليغ بل المقصود عدم التقييد وعدم
التجدد فينبغي ان يجعل الضمير عبارة عنهما وقد صرح المصنف في الايضاح بالثاني حيث
قال واما كونه اسما فلا افادة عدم التقييد والتجدد فقول المشارح المحقق اي عدم
التقييد المذكور وافادة التجدد كما ينبغي وفيما يقتضي الاسم افادتهما لا على حصر وجبر لان
المقام مقام الاطناب كما تقول زيد قائم فيما مضى او فيما يستقبل والنكتة العامة
لكونه اسما عدم التقييد وعدم افادة التجدد على حصر وجبر فيما يجعل عدمها كذلك يرجع
الى عدم التقييد بمعونة القرائن وقد يكتفي بمطلق الثبوت فالاولى ما ذكر المفتاح
من هذه واما الحالة المقتضية لكونه اسما فهي اذا لم يكن المراد افادة التجدد
والاختصاص باحد الازمنة افادة الفعل لاغراض يتعلق بذلك والاختصار المنطبق
لها اما كونه اسما فلعدمها اي لعدم التقييد افادة التجدد على حصر وجبر سواء انتفى
التقييد ام ثبت لا حصر وجبر وقد اعترض الشارح المحقق عليه بانه يخالف ما
حققه الشيخ من ان الاسم لا يدل على اكثر من ثبوت شيء لشيء وكما لا يدل على زمان لا يدل
على الدوام فاندفع بان المصنف يقصد ان الاسم ينفي التقييد والتجدد بل قصد
ان الداعي اليه ان المقصود عدم التقييد والتجدد والفعل ينافيه والايجاز يقتضي
ذلك الافادة مع الاسم بمعونة القرائن وقد يضح مع الفعل هذا فان قلت هل
يصح افادة عدم التجدد والحدوث باسم الفاعل كما قالوا عليه قوله كهو لم لا يأتي
الندى هم المضروب عسرتنا لكن يمر عليها وهو منطلق وقد ذكر ابن الحاجب في
تعريف الفاعل ما يشتق من فعل لمن قام به بمعنى الحدوث قلت هذا مبني على عدم الانفكاك

الى ما ذكره ابن الحاجب وترجيح ما يستفاد من المفتاح بان زيدا عالم يستفاد منه
الثبوت مع كونه بناء على ان الاسم صفة كان او غير صفة كان الدلالة على الثبوت وثانيا بما
ذكره الشيخ عبد القاهر ويجعل الميداني الصفة المشبهة واسم الفاعل في بعض
وسمى الجميع اسم الفاعل لكن يشكل فانهم قالوا ان يقال الحامض حمض حسنه
وحسن لمن ثبت حسنه ويقال بانهم ارادوا ان اسم الفاعل لما كان جاريا على الفعل
وضعا مطلق الثبوت وبجهة القرينة الدعام ولا يقصد الحدوث اصلا واعلم
ان في اضافة الصدر الى ضمير المتكلم مع الغير نكتة دقيقة وهي ان صدر منه مشتركة بينه
وبين غيره والمشهورة نصبه تمييزا على انه مفعول له او الفه والاحسن نصب المذموم
المضروب بكونه مما الف من جانب صدوره اما الكتفي في التمثيل لكون المسند اسما
وضعا فلان بهذا المثال لكفاه لان يمر عليها كيشوم ولا يخفى ان قوله وهو مطلق الخ
اما التقييد الفعل بزمن المحض المصدري او الفعل وجعل ذكره لكونه اصلا في
ذكر سائر الفعل ايضا عادة اتمة الترتيبية بمفعول او ما في حكمه من المفاعيل الخمسة وهو
اراد بالكمال والتميز دون المستثنى لانه اما مستثنى من الفاعل فهو من تقييد
او من المفعول به او من غيره من المفاعيل والكمال فالكمال كذلك فلا معنى لتقييد
الفعل به فان ذكره الشارح المحقق ذلك ان يجعل نحو مرفوعا معطوفا على تقييد
الفعل ويريد به نحو تقييد الفعل بمفعوله من تقييد الشبه والتقييد لغير المفعول
ثم في كون التقييد بالمفعول به لترتيبية الفائدة نظر بل يتوقف فهم الفعل المتقيد
حينئذ كونه قضى على الفاعل وعدم تقييد يخرج الى احراجه من مقتضى وضعه ثم المراد
بالمفعول ما لم يقم مقام الفاعل ان التقييد بما قام مقامه لحصل الفائدة لكن الترتيبية ولا
ان التقييد بمفعول لا يشمل ذكر المفعول المطلق للتاكيد الا ان يتكلف في التقييد
بما يعم صورة التقييد فلترتيبية الفائدة وتقويتها لان ازدياد التقييد يوجب ازدياد
الخصوص وهو يوجب ازدياد البعد المرجب لمعرفة الفائدة كما ذكره الشارح
المحقق وهو لا يشمل المفعول المطلق للتاكيد والمراد داع الى ترتيبية الفائدة ليصح
قوله واما تركه فلما مر منها ولا يخفى ان يجب تقييد المسند بمفعول ونحو من
مباحث متعلقات الفعل والبحث عنه هنا من قبيل وضع الشيء في غير محله واما
تقييد المسند لا يخص في تقييد الفعل بل منه هذا غلام رجل وعلم فاعل وان
في وضع نحو رضي فاغتنم ولا تخرج نفسه لما كان يتوهم ان الافعال الناقصة
وضعها مقيدات تشبه للمفعول من اخبارها ويخرج في ترتيبية الفائدة فيها

ان لا

اذ لا فائدة لكان مع فاعلها بل الفائدة في خبرها واسمها والترتيبية فضم كان نبه على خفية
الامر ودفع بذلك توهم فقال والتقييد في نحو كان زيد منطلقا هو منطلقا اي نحو
منطلقا لا كان اي نحو كان وفيه نظر لانه ليس في نحو تقييد المسند بل النسبة لان ان
المبادر من كان قيد النسبة المفهومة منه قيدا لا اطلاقا بلا ريبة ولم يدخل في نحو كان
زيد منطلقا كون زيد منطلقا وزيد كان منطلقا اذ لا تقييد فيه بل لا يلزم الكون
والكان لا على اصل النسبة بخلاف الحوادث كان فان في فروعها تقييدا لانها كما ترى ان
في الاخوات تقييدين تقييدا بالزمان وتقييدا بخصوص النسبة بتضمنه مصادرها
والفروع لم يفهم الا الزمان وجعل التقييد كائن على كونه بمنزلة الظرف كما فعل الشيخ
واختاره السيد السند في فروع هذه الافعال وذهب عليك ان التقييد كان لا يختص
بالفعل والمشتقات والمصادر بل يشمل الجوامد نحو كان زيد انسانا او ضاحكا نحو يفعل
في هذا المقام ايضا واما تركها اي ترك تقييد الفعل بمفعول ونحوه فلما مر منها اي من
ترتيبه جعل انتفاء المقتضي ايضا من المانع ويعلم من بيان ترك تقييد الفعل ترك
تقييد الخبر فكان واخواتها كما علم من بيان فائدة تقييد الفعل فائدة تقييد خبر كان
قال الشارح كعدم العلم بالمفيد انا وعدم الاحتياج اليها المظهر اختصار المطلق
في المقيد او عدم تعلم غرض بالمقيد وعلم المتكلم بالمقيد فان قلت فما فائدة الاخبار
لان المطلق ايضا معلوم حين معرفة المقيد قلنا يمكن ان يعرف المخاطب انه جاء رجل في هذا
الوقت ولا يعرف انه زيد فاذا قلت جاء زيد يعرف مجيء زيد في هذا الوقت مستغنيا
عن بيان المقيد ثم قال او خوفا انقضاء الفرصة او عدم ارادة ان يطلع السامع او غيره بعني
باخبار السامع اياه او خوفا ان يتصور المخاطب ان المتكلم مكذاب يعني ان يصدق بذلك
والا فتصور كونه مكذابا لا يضر في التصديق به او يتفرس منه ولا يصغى الى كلامه
او قادح على المتكلم فيولد ضده عداوة وما اشبه ذلك واما تقييده اي الفعل وما
يشبهه بالشرط نحو ان تكرمني اكرمك وان تضربني فانا ضارب وفيه ان التقييد في
ذلك ان كان زيدا ابا عمرو فانا اخ له ليس للفعل ولا لشبهه بل للنسبة فالشرط
قيد الجزاء المستندة وبالجملة جعل الشرط قيدا يقتضي ان يكون الكلام التام هو
الجزاء ويكون الشرط قيدا له واما المجموع او المسند وهو المنطق يجعل كلا سنادا
اليه من خواص الاسم والحصر الكلام في المركب من اسمين او فعل واسم لانه خالف
ما ذهب اليه المبرد من ان كلا من الشرط والجزاء خرج عن التمام بورود اداة الشرط
على الجملتين والجزاء محكوم به والشرط محكوم عليه والنسبة المحكوم بها بينهما ولا بعد
شيئا من نسبتي الشرط والجزاء قال السيد السند ليس كون الشرط قيدا للجزاء الا

ما ذكره السكاكي وفي كلام النحاة بردتهم حيث قالوا كلم المجازاة بدل على سببية الاول
ومسببية الثاني في اشارة الى ان المقصود هو الارتباط بين الشرط والجزاء ضمني
ان يحفظ هذه الاشارة ويحمل مذهب هم على ما يوافق المبنيين وكيف لا ولو كان
للحاكم في الجزاء لكان كثير من الشرطيات المقبولة في العرف كواذب وهو كلام يخرق شرط
فيكون قولك ان جئتني اكرمك كاذبا اذا لم يجئ المخاطب مع انك لا تكذب به العرف فذلك
لان انتفاء قيد الحكم يوجب كذب به فيها مر فت من ان لا يخل انسكاكي الانحصر الكلام
في المسميين المذكورين بقتضيه اقتضاء بينا وجعل الاسناد اليه من خواص الاسم
ظاهر فيه ولا يلزم كذب القضايا التي شروطها غير محققة لان يجوز ان يكون المراد
بالجزاء في قولك جئتني اكرمك اني بحيث اكرمك على تقدير مجيئك وفي قولك ان كان زيد
حمارا فهو حيوان انه كائن بحيث يكون حيوانا على تقدير الحمارية وفي قولك ان كان الآن
طلوع الشمس كان النهار موجودا انه يكون النهار بحيث يتصف بالوجود على تقدير
طلوع الشمس الآن وعلى هذا القياس واشارة قولهم كلم المجازات بدل على سببية
الاول ومسببية الثاني الى المقصود الارتباط بينهما غير شديدة بل هو كقولهم في الظرفية
اي الظرفية مجرورة الغير ولفظ ان النحوي ولم يقصد بشيء ان المقصود الارتباط بينهما
فان قلت اذا دار الامر بين ما قال المبنيون وبين ما قاله النحويون فهل يعتبر كل منهما
مستقلا ام اهل البلاغة او يجعل الراجح مسلكا وايهما ارجح قلت الارجح تعليل المسلك
سهلا على اهل النخاطب والاصطلاح واهل الارجح ما اختاره النحاة لانه يخرج
الجزاء من مقتضاه كما خرج الشرط اذ مقتضى التركيب ان يكون كلاما تاما وايضا هو
اقرب الضبط اذ فيه تقليل اقسام التركيب الكلام ولو اعتبر المبنيون كما اعتبر
النحاة لاستنوا عن كثير من مباحث القضايا والافيسة فكن حافظا لهذه المباحث
التفيسة فمثل الشارح للمحقق التقييد بالشرط بقوله اكرمك ان تكرمني واذكر
اكرمك ولم يقصد بذلك ان التقييد كما يكون للجزاء المذكور يكون للمحذوف لان
النحاة جعلوا اكرمك ان تكرمني محذوف الجزاء لعدم صحة تقديم الجزاء على الشرط بل قصد
ان الشرط كما يكون قيدا للجزاء المتقدم يكون قيدا للجزاء المتاخر فان كلما المعنى
لا يجعلون المتقدم على الشرط دالا على الجزاء بل يجعلونه نفس الجزاء كما صرح به
الشارح بقتضى بحث الايجاز والاطناب والمساواة وقال حذف جزاء الشرط
في مثل هذا التركيب كحذف المستثنى منه في المستثنى المفرغ لو هاينا مر لفظي يعتبر
شبهة

لا شبهة في قوة هذه الشبهة ولا يندفع ولا يندفع الا بتخصيص قولهم بخالفتها
النحو المشهور بقانون لم يدع اليه احد لفظ ثم كون الشرط فيها للجزاء بنية الشارح
المحقق بان قولك ان جئتني اكرمتك يعني اكرمك وقت مجيئك وليس كذلك بل انه قيد للجزاء
لانه يمنع اكرامك على تقدير مجيئك وكيف وانه لم يكن كذلك كان اذا جئتني اكرمتك من
التقييد بالظرف لا بالشرط لان اذا ظرف محض وله حينئذ ظرفية وتعليق فباعتبار الظرفية
تقييد بمفعوله ونحوه وباعتبار التعليق تقييد بالشرط ومن مرجحات اعتبار النحوي انه ظاهر
مذهبهم لا يحتاج قولهم ان تكرمني فاكرم زيدا الى تاويل لانه انما لطلب اكرام مقيد بتقدير
اكرام واما التقييد بطلب الاكرام بتقدير اكرام على اختيار الشافعية والحنفية وعلى مذهب
المبنيين لا بد من تاويل الانشاء بالخبر الناشئ الحكم بين الشرط والجزاء فالاعتبارات
لا تعرف الا بمعرفة ما بين اوواته من التفصيل اي مما ذكر مفصلا وقد بين ذلك التفصيل
في علم النحو والاولى الاقتصاد على قدر من التفصيل في علم النحو وفيه تعريض للسكاكي بانه اتى
بتطويل حيث اتى بتفصيل في علم النحو واشارة اولى وجر اسقاطه تفصيله واختاره ولعله
ليشمل الاسماء والحروف ولا يخفى ان الحوالة الى علم النحو انما يصح لو كان معرفة ما بين اوواته في
معرفة الاعتبارات وما ذكره لا يفيد لان توقف معرفة الاعتبارات على معرفة التفصيل ولا
يفيد معرفتها بمعرفة فالاولى الاعتبارات توقف بمعرفة ما بين اوواته من التفصيل ولا يذهب
ان التقييد بمفعوله ونحوه ايضا لا اعتبارات لا يعرفها الا بمعرفة ما بين المفاعيل وما بين
اشباهها من التفاوت وقد مضى في النحو ولا اختصاصا لما ذكره بالشرط وقد عرفت وجه
التخصيص ان كنت ذا مسة في سماع ما القي اليك لكن لا بد ههنا من التنظر في ان واذا ولو لان لها
اعتبارات لا تعرف معرفة التفاوت بينهما على ما فصل في النحو لمعرفة تلك الاعتبارات
والتفاوت بين اذا وان لا ينفعها قول النحاة اذا تضمن معنى ان لانهم لم يقصدوا الا
تضمنه اصل معنى ان دون خصوصيتها كما ان لا بد من التنظر في ومما ايضا لان احدهما
للعاقل والاخر لغير العاقل وفي استعمال احدهما مقام الاخر اعتبارات لطيفة محتاجة
الى البيان وتقديم اذا على اذا مع ان معمولها معرفي ومفهوما اذا وجوه اذ الاصل في الشرط
اذا لان الشرط هو التعليق امر يقرر في الاستقبال لكن اصل ان عدم الجزم من المتكلم بالوقوع التصديق
لقول النحاة انما استعمل للمعاني المحتملة المشكوكة بوقوع الشرط او لا وقوعها اذا الشرط
قد يكون سببا واصل اذا الجزم فاستعمالها في عدم الجزم على الاصل لا يستدعي تكلفا
اعتبارا كون ذلك الاصل واذا عرفت ان المراد بالجزم التصديق ونظيره ما في تعريف القضية
بالقول الجازم الموضوع للتصديق والتكذيب فان الجزم هيئة بمعنى التصديق وذكر وقوع
الشرط بخصوصيته لظهور ان الشرط فيما يكون سببا فلا يرد ان بيانه لا يشمل كلما

اذا كان الشرط سالبا وانه لا يفيد انه ليس الظن موقعا لان وانه موقع لذا فهم في عبارته
اخلاق ما قاله قلت كما ان اصل عدم الجزم بوقوع الشرط اولا وقتي صدكذلك الاصل في
عدم الجزم بنقيض الشرط فلم لا يتعرض له قلت لانه لم يذكر فيه الا ما عدا فيه من عدم الجزم
بالوقوع او عن عدم الجزم بالا وقوع ولم يذكر ما عدا فيه عن عدم الجزم بنقيض الشرط
وقال الشارح المحقق لانه بصدد الفرق بين ان وانا وعدم الجزم بالنقيض مشترك
بينهما وفيه بحث لان عدم الجزم بالنقيض في ان بمعنى الشك فيه وعدم الجزم بالنقيض في
اذا بمعنى الانكار وهذا اشتراك بل الفرق باعتباره قائم وما سواهما اذا من اسماء الشرط يقال
ان قلنا خص الفرق بان وانا ولم يتعرض لما سواهما قال الرضي في بحث كلم المجازات
وجليها كم كلمات الشرط لانها كلها تجزم لتضمنها معنى ان التي هي ام الباب فلا يستعمل في الامر
المتيقن المقطوع به لانه لا يقال اذا غربت الشمس طلعت فجعل العموم في اسماء الشرط
كاحتمال الوجود والعدم في الشرط الصافي بعد ان لانه نوع عموم ايضا والشرط بعد
هذه الاسماء كالشرط بعد ان في احتمال الوجود والعدم هذا ولذلك المذكور من
الامرين وهو كون الاصل في ان عدم الجزم بوقوع والاصل في اذا الجزم كان اي هذا
الحكم المتبادر موقعا اما غير فيكون بمعنى نادرا الوقوع وح قوله لان متعلق بكان
والمعنى كان اي كان الحكم المتبادر محل وقوع ان والمراد بكونه حقيقة وبمجازا فائدة التقييد
انما مشكوك فيكون موقع ان حقيقة واما مجزوم به فهو لكونه ملحقا بالمشكوك لانه موقع
لان لا يقال كيف يكون المتبادر موقعا لان حقيقة فائدة ترجيح جانب العدم انما
نقول المراد بالمتبادر ما تم من التبادر المطلق والتبادر بالنسبة كما يدل عليه كما سيأتي
وغلبا مأمن التغليب او الغلبة لفظ الماضي اي اللفظ الدال بالوضع على الزمان الماضي
سواء كان الفعل الماضي او المضارع مع لم ولذا قال لفظ الماضي ولم يقل الماضي لينبه على
الفعل الماضي بما عبرت به فلا يرد على ما قلت اردت بالوضع اعم من الوضع
التركيبي فكان شاملا لما لم يضرب فانه معتبر في التعريف الوضع الافرادي فخرج عنه لم يضرب
مع ان لانا نسبة الجزم بالوقوع لان الواضع فيما مضى لحقه به ويستفاد مما ذكر
ان اللفظ المستقبل غلب مع ان وان الكسر كاد موقعا لان فاذا جاءتهم الحسنة اي
قوم موسى جنس الحسنة قالوا لنا هذه اي جعلنا هذه دون غيرنا يعنون لاستحقاقنا
الحسنة لا نحن وان تصبهم سيئة اي بلية يتطيروا بموسى ومن معه ويقولوا هذه بشامة
ومن معه من المؤمنين وسبب حدوثها هم قال الظاهر ان المراد بمن معه هرون والمقربون
بعده ومن معه لما تأول موسى ومن معه من ثلة الفالم الردى اذا التطير التفاؤم
بالفال الردى على ما في القاموس ولا يخفى ان اللام في لنا للتعليل لا للاختصاص لان

مقتضى

مقتضى نظر واعبوره ومن معه فتفسير الشارح قوله لنا هذه بانه مختصة بنا محل نظر
وانما حصروا سببية الحسنة في انفسهم دون سببية السيئة في موسى ومن معه بطريق
الاذكاء ظهور حصر المشأمة في موسى ومن معه بخلاف السببية للحسنة فان الله تعالى
يرزق كل بر وفاجر وينعم كل صالح وطالح ولما كثرة الحسنة وغلبت على السيئة ولم يراع
في التمثيل لان الاية منفية لان المراد اتى بالماضي اتى في جانب الحسنة لان كان في الاصل
والاظهر صحة تمثيل المجي باذا مع انها للقطع بوقوعه وحكاية المناسبة بقولهم واذا
جاءتهم الحسنة لان المراد الحسنة المطلقة لا المقيدة التي هي فرد من افرادها كانوا
كانا واجنسا ولهذا عرفت تعريف الجنس ولذا نص على اطلاقها لان الجنس الكثير الافراد
كالواجب الوقوع لكثرته والسكاكي حيث
قال ولهذا عرفت تعريف العهد والجنس والعهد اقتضى لحق البلاغة ووجهه ان العهد بنا في الاطلاق
فضلا عن ان يكون اقتضى لحق البلاغة ولعمري ان هذا من مطارح الانظار ومسارح الافكار
ولقد اطال في الشارح المحقق وفاد وعليه ما زاد السيد المدقق ونحن لا نرضى ان نرد
كلماتهم المستجلبة لمزيد الاطلاع لنجعل ان هذه اي الى وجه كلامه وقد مما اكتفوا منه فنقول
بذلك العهد اية وتعينك بالاداية من كثرة الرواية فقول المراد بالحسنة المطلقة
ولا دلالة طريقان احدهما الواضح الغير المخفي من احدهما هو الذي ذكره المصنف والثاني
يراد بالحسنة ما يطلق عليه الحسنة فيجمع لفظ الحسنة بين الجنسين وكان قد فيعرف قرينة
العهد بنا على ان الجنس الذي هو حصة هذا المفهوم لتعينها لكثرتها وانشارها صار كالمعهود
المذكور في النفوس في ذهن السامع ويراد بهذا الاعتبار من لفظ الحسنة ولا شك انه
اقتضى لحق البلاغة حيث جعل تعيينه لكثرتها نصب العين ورجح في اليقين على كلمة من افراد مع
ان المتوقع ابهامها وتعيين الفرد اذا لفرد يتأتى بما يحصل بالمعنيين والسيئة نادرة بالنسبة
اليها اي الحسنة قال المصنف اي اتى في جانب السيئة بلفظ المضارع مع ان وبحثهنا على وجه لم
ولهذا نكرت تنبيها على ان الجنس لعلة افرادها كلم يخرج ولم يستحق التعريف المقتضي للتعيين وقال
الشارح المحقق نكرت للتقليل وما ذكرنا انسب والاحسن الابلغ ان يقال اريد بالسيئة
سنينة حيرة اي ان اصابتهم سنينة حيرة يتطيروا فضلا من اكثوهنا كما يقال انحسر فلان
فلسا رأى منه وهذا الذي ذكره من مجي اذا مع الماضي في الكثير واذا مع المضارع في النادر
هو مقتضى الظاهر ولا يمنع استعمال اذا في النادر مع التكبير او التعريف لنكتة فلا اشكال
عليك في نكتها فاذا امتحن الناس ضرعوا اليهم وقولهم تقاوا اذا استدار الشر فزودعا عرض
اذا استحقاق الانسان لكل ما اقتضى ان يكون لقدر بسير كما يدل عليه لفظ الشر كالمقطوع
وان امتلاء الانسان المتكبر المعرض بالشر المتيقن لكونه نصب العين بالنسبة اليه يجب ان

يكون

مقطوعا بانا خير اذا استثنى الشرط ذلك الاستثناء المدلول عليه بقوله انا افعل على الاستثناء المعرض
وناى بجانبه والاضافة بين المتناسبة منهما لما شرتا القليلة ومنع دلالته على قلته فاطلبه بدليل
قوله تعالى للمتكلم فيما خرقه صدا بغ عظيم فيما ذكره السيد السند ان جعل التشارع المتسل بنا من
القلة هنا بنا فيما ذكره سابقا من ان دلالة اللفظ المشروط القلة بالدليل المذكور ليس
بشئ وقد يستعمل ان في الجزم عبارة المفتاح والايضاح في مقام الجزم هو المتعاب ان من
لم يستعمل في الجزم فقوله في الجزم مصدر حينئذ اى في وقت الجزم وهو انسب من تقدير المقام
كما فعله التشارح والمراد بالجزم بوقوع الشرط والا فوقوعه كما في شرح المفتاح وان قيده الابتناء
والتشارح في شرحيه بحالة اقتضاء المقام التجاهل كقولك لمن يسئالك هل زيد في الدار
وانت تعلم انه فيها ان كان فيها الخبر لك فتجاهل لتنزله هل مصلحة زيد في الانكار وتعلم انه يميز
فيها فقولك ان كان فيها الخبر لك فتجاهل لتنزله هل مصلحة زيد في الانكار وتعلم انه يميز
فيها فقولك ان كان فيها الخبر لك فتجاهل لتنزله هل مصلحة زيد في الانكار وتعلم انه يميز
جزم المخاطب كقولك لمن يكذبك اى ينسبك الى الكذب وانما عدلت عن الكاذب بين ان صدقت
فانا نفعل وقد عدل عن عبارة المفتاح لمن يكذبك فيما تخبره وان صدقت فقل لي ما تفعل
لانه يفيد النسبة الى الكذب في قولك الي اصدقت ان صدقت يجب ان يؤول بان ظهر صدقه في
وظهور النسبة يحتمل ان يكون مشكوكا للمتكلم لا يكون فيه خلاف مقتضى الظاهر بخلاف صدقه
فانه يعلم جزما فالمثال بظاهره ينطبق على ما ذكروه لا على ما في المفتاح لكن ايراده عبارة
المفتاح في الايضاح بعينه يشعر بانه لم يعدل عما ذكره بلا خصوص عبارة وقوله فاذا انتفعل
للتقرير اى لا يقدح على تدقيق حجاجه والمثال يحتمل التجاهل للملابسة وقطع المنازعة
وعدم جزم المخاطب فلذلك اكتفى به الاصم تنبيها على كونه محتملا كما نبه عليه في قوله
تعالى واذ كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فاتوا بسورة من مثله حصة بالثاني فكانه لذلك حصة الشارح المحقق في
الشرح بالثاني وان جعله في شرح المفتاح لهما فاذ قلت جزم المخاطب بالملاقوع والوقوع
معه يقتضي استعمال لو لا اختصاصا ان بالمشكوك قلت نلتزم ان لو هنا للتنبيه
تنبيها على ان الجزم بالملاقوع مما لا يليق والعناية فيه الشك وقد اشكل قلك عليه على الشارح
المحقق في استعمال ان فيما نزل منزلة المجاز واجاب عنه بما في الحاشية من توجيه
الاشكال هنا من الحجاج على انه يمكن ان يقال استعير ان لمفرضة دون لو لان اقربيتها هو
القصد لعدم دلالة كلمة انتفاء الثاني لانتفاء الاقدم فلو وان كان الاسبق من جهة دلالته
على انتفاء الشرط لكنه بعيد من جهة دلالته على انتفاء الجزاء، فلان ترجيح من هذا الوجه
ومن نكتة البديع جعل معارضة اعتقاد المتكلم والمخاطب موثرا للشك كما يودن
تعارض الدليلين الشك في الدعوى ومنها العدول الى الشك لان القطع فيترائ
وقوله ان صدقت فاذا تفعل يحتمل الكل وتاويله اى المخاطب العالم بوقوع الشرط

ولا وقع مر وتخصيصه بوقوع الشرط كما في الشرح فيرظاهر من نزله الجاهل المخالفته
مقتضى العلم كقولك لمن يوذي اياه ان كان ابالك فلا توذه اذ مقتضى العلم بالابوة عدم الايذاء
والا ان يجعل نكتة التنزيل حرنبة على موجب الجهل فيفرق بين المنظرين وفي الفضل ومن النكتة
الدقيقة تنزيل المتكلم علم منزلة الجهل تنبيها على ان ما يشاهد مما يخالف العلم يشهد بجهله
كما في المثال المذكور فان مشاهدة ابيه الابعد نزعوه الى الحكم بانتفاء ابوته والتوبيخ و
تعبير المخاطب على وقوع الشرط منه او اعتقاده اياه وتصوير ان المقام لاشتماله على ما
يقلع الشرط عن اصله لا يصلح ذلك المقام لغرضه اى لغرض الشرط ولما جعل الشرط مقلوعا
من اصله بقالع في المقام استشعر انه لا يصح استعمال ان المنافي للقلع فان مقامه التردد
فذكر لو فيه نظرا مشهورا ومعلوم لحال الفعال كما يفرض المحال لا غراض تستوي بينه وبين
الممكن في الاستعمال من اقصد الالزام والابطال وغير ذلك مما تبتغي العقول به المحال افاد
فيه تطويل المسافة بالاطائل او يحصل الغرض بجعل القالع سببا لتاخر بالمنزلة المشكوك
ولا وصبجعل المنزلة الباطل ثم التنزل منها الى جعل ما بمنزلة المشكوك قلت اجاب عنه
السيد السند بمنع انتفاء الطائل اذ فيه مبالغة في التوبيخ يقتضيها المقام ونحن نجيب
بان القالع يحكم عليه بالبطلان قطع المسافة الطويلة لقوة هذا القاسر فاذا
بلغ مرتبة الباطل يستريح عليه بالتنزيل الى مقام المشكوك نحو افنضرب عنكم الذكر صفحا
فنضرب عنكم القرآن وما فيه من الامر والنهي والوعد والوعيد اعراضا اولا اعراض ومعرضين
ان كنتم قوما مسرفين فيمن قرا بالكسر فان الشرط وهو كونهم مسرفين اى مشركين مقطوع به لكن
جي بلفظ ان لقصد التوبيخ على الاسراف وتصوير ان الاسراف من العاقل في هذا المقام يجب
ان لا يكون الا على مجرد الفرض والتقدير لاشتمال المقام على الايات الدالة على ان الاسراف مما
لا ينبغي ان يصدر عن العاقل اصلا والاستعمال اذا في مقام التوبيخ مناسبة عظيمة الوقوع
لعلها يكون كرمية من غير البليغ اذ في استعارة يخفق وقوع الامر الذي هو عاد تاكيدا للتوبيخ
وذبا يتحقق التصوير بدون التوبيخ كما في قولك ان كان فلان ابانا فلا توذه لان فيه ان
اشتمال المقام على صدور الايذاء من المخاطب يقلع الشرط عن اصله لكن لا توبيخ على وقوع
الشرط وانما قال فيمن قرا بالكسر اتباعا لمذهب البصري والا فالكوفي يجعل ان المفتوحة
كان للشرط والبصري يجعل في تقدير لان ويجوز فتحها من غير قياس ولا يخفى ان توفيق
القرائين مبتدع عن جعل المكسور لمجرد السببية بتجريدها عن الشك او تغليب غير المنصف
به اى الشرط على المتصف وهو ظن المفتاح واما التغليب فغير المراد بين ممن خوطبوا
على مراتبهم وقد صرح المصنف في الايضاح بان المراد بغير المرتاب بظاهره لا غير معلومهم الآن
حيث قال فانه كان فيهم من يعرف الحق وانما ينكره عنادا فلا يخفى حمل قوله غير المنصف على غير

الاتصاف ليكون المعنى او تغليب غير المتصف بالمتصف بالشرط على المقطوع به كما ذكره الشارح المحقق وبعد التسليم لدفع اشكال الظناه واردا لولا هذا التاويل وهو ان تغليب غير المتصف به على متصف به يحمل الشرط فطني الاوقوع بالنسبة الى الجميع فلا يصح بذلك استعمالا ان يصير المقام مقام لو يجب ابقاؤه على ظاهره ودفع الاشكال بانه لو غلب المتصف على غير المتصف لصار المقام مقام اذ افتى العكس يصير المقام مقام اذ اولو وكل منهما مرجح وجب على الآخر كما بينا لك عليه فتعارف في مقام تغليب غير المتصف استعارة اى فهم ممكن حمل عبارة المفتاح على ما حملاه لكن عنه مندوحة بما ذكرنا فكن معناه لا يكون في ريب واجتنب من ذبحة التقليد فانه الخشن عيب وقد طالت في هذا المقام كلام الشارح المحقق والسيد السند في تزييف ما قيل في الدفع وهو اضعف من ضعيف فلم ترض بان نمزج به هذا البحث الشريف وطويناه على غيره اذ ليس فيه كثرة وقوله تعالى واذ كنت كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا يحتملهما لكن على الاول الخطاب لمجرد المرتابين لانهم المتوجه نحوهم التوبيخ والتقريع والخطاب المجتمع من المرتابين وغير المرتابين والتغليب يجري في شتى اى انواع كثيرة فجريانه المقسم في الاقسام والمقصود انه انواع كثيرة ونبه باطلاق الانواع على انها لم تدخل تحت الضبط والحصر والوظيفة فيه ذكر عدة منه ليتمكن الطالب من اعتباره لكن ينبغي ان يعلم انه يغلب الاكثر على الاقل والاشرف على الاخس لا ان يكون لفظ الاعلى اثقل او كان مؤنثا مع تذكير الادنى فيغلب الفظ اخف كالمعرفين او يكون مذكرا كالقرين ويغلب المتكلم على المخاطب والغائب والمخاطب على الغائب من غير عكس وان كان الغائب اكثر او اشرف من المخاطب كثر او اشرف مع المتكلم منهما تغليب المذكور على الاناث قال الشارح المحقق وذلك بان يجري على المذكور والاناث صفة مشتركة المعنى بينهم على طريقة اجرائه على المذكور خاصة كقوله تعالى وكانت من القانتين عدت الانثى من المذكور القانتين بحكم التغليب لان القنوت مما يوصف به المذكور والاناث والقانتين كانت من القانتات هذا كلامه ولا يخفى ان اجراء الصفة على المذكور والاناث على طريقة اجرائه على المذكور خاصة هي التعبير عن مجموع هي المذكور القانتون وقانتات بالقانتين اذ لابد من شمول القانتين لمريم حتى يصح جعلها منهم بحكم التبعية وح لا يصح قوله على طبق المفتاح ولا يصلح عدت الانثى من المذكور اذ عدت الاناث من مجموع المذكور وانثى والاناث واذا اول ذلك العبارة بان المعنى جعلت بمنزلة المذكر في التعبير بلفظ يختص بالمذكر كما اول السيد السند في شرح المفتاح قال توجيه يقرب والقياس كانت من القانتات لان المراد وانه من جملة مجموع من القانتين وهو ريم والقياس فيه القانتات والتحقيق ان التغليب في الاية يتصور على وجهين احدهما

ان يراد

المراد

ان يراد بالقانتين القانتون والقانتات تغليبا وثانيهما ان يراد بالقانتين الذكور ويجعل مريم قانتا تغليبا لوصف قنوتها الذي لا يكون الا للرجال الكمل على صفات الانوثة ويجعل بذلك الاعتبار ذكرا فيعود ضمير القانتين في لا تغليب ولا يعود في القانتين اذا به الذكور المصروف عما يستدعي جعلها بمعنى الذكور وانثة بقبل ضميرها مع انه لم يكن المخرج الا المذكور وهذا هو في هو المفتاح عدت الانثى من المذكور بحكم التغليب وبهذا الاعتبار يصح القياس كانت من القانتات لكن اول كلام الشارح بابى عنه وهكذا الحال في قوله تعالى واذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا الا ابليس حيث قال المفتاح هذا ابليس من الملائكة بحكم التغليب عد الانثى من المذكور وبعني غلب صفة عبادة وما به يشبه الملائكة على صفات الجن فجعل الملائكة الا اندر بريا الملائكة عن ابليس والملائكة بتغليب الاولو الكثرة على واحد مفهوم فيهم وقد نبه عليه انه عد الانثى من المذكور اشارة الى الانثى انسا بقدرة في كلامه ولما حمل الشارح المحقق والسيد السند على ظاهره اضاعا الى تاويل بعيد بقطع عد الانثى من المذكور يعني هذا الحمل يشبه تغليب المذكور على الاناث في كون كل منهما استعارة للفظ غير الموضوع هو لم ولا يخفى انه فائدة في هذا الكلام على انه لم يتبين المفتاح انه عد الانثى مجاز وقد سبق على عد الانثى تغليب آخر وذكر بعد هذا التغليب تغليبات آخر لم يتبين في شئ منها على كونه مجازا فالاولى من داع على تخصيص هذا المقام بالتنبيه فتفهم لا يذكر صحة التغليب في الاية بما عنا وما ذكره انما النزاع في كونه مراد المفتاح واعلم ان الشرط قال ويحتمل ان لا يكون من قوله تعالى وكانت من القانتين للتبعيض بل لابتداء الغاية اى كانت ناشئة من القوم القانتين لانه من عقاب هرون اخي موسى واقول لا يخفى ان الانسب ايضا ان يكون في القانتين تغليبا للمذكور وصفا لها الصالح اباتها واتباعها ومنها تغليب جهة الخطاب على الغيبة بان يجمع في شئ هاتان الجهتان فتغليب الخطاب على الغيبة نحو قوله تعالى بل انتم قوم تجهلون فان القوم مخاطب من حيث المعنى حمل على المخاطب غائب من حيث اللفظ فجعل وصفه على صيغة الخطاب ومنه استعذ بربي فعلتها ففعلت فيه خطاب المعطوف عليه على غيبة المعطوف فقال المحقق ومنها تغليب المتكلم على المخاطب والغائب نحونا وانت فعلنا وانا وزيد ربنا وفيه نظر لان ضمير المتكلم مع الغير موضوع لمتكلم معه غيره سواء كان غائبا او مخاطبا فهو في المثال على حقيقته ولا تغليب فالمثال المطابق لتغليب المتكلم على الغائب نحن زيدا نفعل على صيغة المتكلم مع الغير وجعل المفتاح من امثلة التغليب قوله تعالى فاخرجنا به شعيبا والذين آمنوا معه من قريتنا او لتعودن في ملتنا غلب اتباعه عليه فغلب صفة العود الذي هي لاصحابه اليه والا وجه انه غلب ذوي اصحابه في ملتهم

على دخله وخرج من الجميع بالعود ولا يبعد اذ يسنح من التغليب بان يجعل شعيب داخلا
في ملتهم حكما ان اطفال اهل الكفر اذا لم يكن احد ابويهم مسلما داخلة في ملتهم وملحقة
بهم او كان ذلك القول يفهم باعتقاد انه كان في ملتهم قبل نبوته ومنها تغليب العقلاء على
غيرهم كما قالوا في الحمد لله رب العالمين ونحن نقول انما العالمين اربد بهم العقلاء او مرتبة غير
العقلاء المصلحة العقلاء فهو مندرج في تربيتهم ولا يبعد اذ يكون تغليب الذكر على الانثى
من شعيب تغليب العاقل على غيره ومنها ابوان وبنوه لم يقل في ابوين عطفا على المتقابل
السابق وفصله عنه تنبيها على التفاوت بينه وبين السابقين ثم للفرد المغلوب بخلاف الذي
قبل التغليب وانما غلب لما هو ذائد على جوهر اللفظ من الهيئة وهذا مما ليس للفرد المغلوب
نصيب في اللفظ اصلا وانما الحق بجوهره وما دته لتحصل التغليب فيها ظهر ان بين المتقابلين
السابقين بشدة اتصال اقتضت عدم الفصل بينهما وتوهم ان الفصل بين الزوج و
والثالث فصل بين المتناسبين ليس بشيء والمراد بنحو مرضعا عمران وفراش وانما غير
بلفظهما لانهما خاص وبلفظ القمرين تغليبا مذكرا ومتذكرين وان كان المؤنث اخف كما
في الشرح ولا يبعد ان يقال يقتفي المذكر في القمرين ايضا لكون القمر اخف من الشمس لانه
في تقدير شمسه وذلك ان يجعل ونحوه مجرورا ولا يخفى المراد صنح على نحوك ووجه تسمية
صحة الابصاح انيح ليس لانه قرر مشترك مما بحث عنه في تحلة على ان عدم العقد المشترك
في ابوين دون عمرين ممنوع لجواز ان يكون التغليب بتغليب صفات الابوة في الام على صفات
الامومة وجعل من افراد الابا دعاء يجتمع فيه تغليبا تغليب العاقل على غير العاقل والمخاطب
على الغائب قد تقاجعلكم من انفسكم ازواجا ومن الانعام ازواجا يذرؤكم فيه فان
قد يذرؤكم خطاب لمن خوطب بقوله خلقكم من انفسكم والانعام عند العموم فان
نفيا السابح المحقق وتخصيصا لخطاب بين السابقين ففيه تغليب المخاطب على الغائب
في تغليب العقلاء على غير العقلاء لان لفظكم مختص بالعقلاء وتعقبه السيد السند
بان اجتماع التغليبين مقتضى الخطاب سوآء فيه لفظكم وكن او الخطاب لانكون آلهتهم
للعقلاء ويدفعه ان خطاب فيها العقل لا يتوقف على التغليب اذ تغليب في يا جبال اوبي
واياري وامثاله يتعين التغليب للفظكم فلذا تمسك السابح في اثبات تغليب العقلاء
على غيرهم بالخطاب بلفظكم ولم يكتف بمجرد الخطاب ومنها تغليب الموجود على ما لم يوجد
واستناد ما يختص الموجود الى المجموع ومثل لما السابح المحقق بقوله تعالى والذين
يؤمنون بما انزل اليك فان المنزل كلها قد يحمل المنظم توجيها آخر لعله ادق
ولا تغليب فيه وهو ان المراد بمنتهى الانزال واستقبال الايمان كون الانزال قبل الايمان
فلا يتوقف خلاص المسلم الاعلى الايمان بعد الانزال ولا يجب عليه الايمان قبل الانزال

ولما

ولما كان المظنة بالفطن المحصل ان يتفطن بسهولة التكت داعية الى ايرادها في غير مقام
القطع من سماع نكت ايرادها في مقام البحث لم يشتغل الى تفصيلها وثق بتمكنه من تحصيلها
ونحن نقتدي به رجاء ان نفهتدي بها ولكونها كما قال الشارح تفصيل لفوله كما تكمل فرم لثبت
الحكم مزاولة الامر معللا فيكون له استقرار لا يكون كذلك بذكر تعليل بعده هذا وفيه ان في
وضع الدعوى والدليل تعليلها بعدم حصولها بعد انتظار وطلب ويكون ذلك الحصول ثم
ويمكن دفعه بان في القاء الدليل من شعور بالدعوى وحصولها بعد انتظار والتحقيق
ان الدليل على قسمين اذ اما للاستقبال وبين اللم تعلله كان كلما لمعارفه في ايراد مثل
هذا التعليل بواسطة بين ما هو ان له وبين ما هو لم له والشايع فيه ومن ثم اولى
ان انه كما مشار اليه صرح بذكره ولا يخفى ان ليس اقل تعليل قدم على المعلل في هذا الكتاب
قلت شعري لم اخر المفعول له ههنا التعليق ام هو الجزاء بعده وهو الشرط فان الاستقبال
هو متعلق بالتعليق بشهادة قوله فيما سبق فان واذا للشرط في الاستقبال فان الشرط
سالبة في تعليق امر بامر وقد صرح الشارح بعد ان التعليق في المال مندفع بان التعليق
جعل الشيء معلقا والجعل في المال والمعلقية في الاستقبال وتعلق الظرف بالمعلق
لا بالجعل والشارح جعله متعلقا بغيره وفيه تكلف تقدير المتعلق اي كائنا في الاستقبال
وتقدير صيانة المفتاح تعليق حصول امر بحصول ما ليس بحاصل لان ما ذكره
مشترك بينهما وبين لو كان كل من جملتي كلما ضليرا اي امرا جاريا غير تائب استقبالية غير
قابلة بتقييد بزمان الحال والماضي ولو تقيدت كان خروجا من وضعها الذي هي
في بيانه نظرا لما استعمال اذ مع كان في الماضي نحو واذ كنتم في ديب لا تنجز ولذا ضل
قبلا اذ ههنا بمعنى اذا وكذا يتبين ان ضل استعمال اذا مع كان في الماضي واذ لم يذكروه
لعدم الفرق الا بان اذا اقتضى الشرط وكذا ان الوصلية المذكورة مع العلوكثروا
وجعلوها بقلة فانه لم يخرج الماضي الى الاستقبال الا يذكرها جزما
نحو زيد وان كثر ماله يبخل ولا استعمال اذ مع الماضي كثير الانه جاء شايع ولا
يخالف على لفظ الخبر المجهول كما هو المنقول اي لا يخالف المستعمل ذلك لفظا الا انه
لان ظاهر الحال حكاية الموافقة بين اللفظ والمعنى فلا يعدل عنها ما لم يكن ما يوجب العدول
عن ظاهر الحال اذ تجعله جزءا على صيغة المخاطب والغائبية اي يخالف كلا من جملتي كلما
لفظا وفيه اذ نجعله امرا مجهولا او معروفا باحد الوجهين وفيه انه كذا امر يستحصل بدقة
النظر حتى يحتاج الى تامل يجعل صاحبه ناكتا اي ضاربا باذا صبعه على الارض ولا يخفى
حسن موقعها في هذا المقام لان المراد غير ظاهر الحال ولا يمكن المخالفة بجعل الشرط
اسمية لكنه اطلق جواز المخالفة لتكتة اعتمادا على اشتهارها وجوب بفعلية الشرط

وكانه لم يقيد العلية بالجزئية ليدخلها في الجزآء بادنا وبل الى الجزئية كما صرح
بها الشارح المحقق فجعل الجزآء انشآء ليس من قبيل مخالفة اللفظ للمعنى لتكلفه وهنا
بحث سريف لا ينبغي فوته وهو انه هل يصح كون الطلب جزاء بادنا وبلي او لا كما اراه السيد
السند قادعي ان الوجدان الصحيح يحكم بان الانشآء لا يقبل الا ان يقابل الشرط بدون
التاويل الى الخبر وكل جملة شرطية محتمل للصدق والكذب بان جعل الجزآء انشآء
والحق ان الشرط وقد لا ان جاء زيد فاكرمه مثلا قيد المطلوب لا الطلب الطلب
يطلق بالاكرام المقيد وكيف لا والطلب في الطلبي كالايجاد في الخبري فكما ان القيد في
اضرب بريدا ضربا لم يتعلق بايجاد الضرب فكذلك في الطلبي فالشرطية التي جزاؤها
انشآء لا يحتمل الصدق والكذب نعم لو كان المقصود بالافادة في الشرطية النسبة
بين المركبين على ما ذهب اليه المفتاح وتبعه المصر كان الامر على ما ذكره السيد السند فكان
هذا الاختلاف يتفرع على الاختلاف في النسبة التامة في الشرطية في انها بين المركبين او في
الجزآء وكما لا يجوز فصل الشرط اسمية لا يصح جعلها طلبية ونحوها واذا اولت الى الخبرية
لان اداة الشرط يمنع جعلها القول ونحو الاسمية شرطا بل لانه لا يساعد
الاستعمال بنآء على ان مناسبة الاداة بالفعلية الخبرية شذ فلم يرض بقفاها وما ذكره
الشارح المحقق من ان قوله لفظا اشارة الى ان الجملتين ان جعلتا كلتاهما اي احديهما
اسمية او فعلية ماضوية فالمعنى على الاستقبال البتة وبيانه ان المراد اذا جعلت كلتا الجملتين
او احديهما احد الامرين من الاسمية والفعلية الماضوية ولكان تنبيه على مذهب
الكوفيين في ان احد من الناس جاءني فانا جاءه فانهم لا يقولون بالحذف والتقدير
نعم نوقد خولف ان على الاسمية كما تراه غير الحاصل في معرض الحاصل لقوة الاستبا المراد
بالجمع المحلى باللام الجنس ليشمل ما له تسبب احد قسمي هذا تردد وصفه بالمتاخر في قوله
كما في المفتاح نحو ان اشتريا كنا وكونه اوضح او كون دفعا لتوهم عطفه على ابرا
غير الحاصل كما وقع للبعض ما هو للوقوع اي لتحقق الوقوع كالواقع فالكون تامتان او
المعنى او كون ما هو متعين للوقوع كالواقع فالكون ناقصتان كقولها فان متنا والفا
من التسامح او اظهار الرغبة في وقوعه من المتكلم نحو ان ظفرت بحسن العاقبة على صيغة
المتكلم مثال لاظهار الرغبة وعلى صيغة المخاطب مثالهما قبلها او للرغبة وما ذكر بيان
لعلية اظهار الرغبة للابراز في معرض الحاصل لسبب بيان علية نفس الرغبة له او اظهار التحزن
من وقوعه فان الخائف من شئ يكثر بصورة اياه حذرا عنه فربما يخيل اليه ولا يخفى ان نحو
ان ظفرت مما يقع من الاسبا المتاخرة وبتا يتعين وقوعه فلا يبعد ان يجعل من المتاخر
مثالا للكل فانتفعنا ما يلوح من الايضاح واما وجه تخصيصه هذا المثال بالخبرية فما

فان

فان الطالب اذا عظمت رغبته اظهر اذا رغبت واظهار عظمة الرغبة في حصول امر يكثر
من الكثرة او الاكثار تصوره اي الطالب اياه اي حصول ذلك الامر وفي الشرح اي ذلك الامر
وما ذكرنا انسب بمعنى وما ذكره انسب لفظا فربما يحيل ذلك الامر اليه اي الى ذلك الطالب حاصلا
فيقرضه لمحالة بالتماض عليه اي على الابراز لاظهار الرغبة وفي الشرح اي على اظهار الرغبة وفي
قوله تكاد تكرهوا فيها تكم على البعآء اي المبالغة اذا اردن تحصنا اي التزوج عفافا وانما قال
وعليه لتفاوت بينهما لان الله تعالى منزه عن الرغبة والمراد هنا لازمها وهو كالترغيب ايضا
لا يجري فيه المبنا المذكور وقوله هذا ليشعر بان المثال كان لاظهار الرغبة واجوبة اشكال
تقييد النهي عن اكراه على البغآء باراد تهن التحصن مما يطلب من التفاسير قال السكاكي
او التحريض بعد ذكر قوة الاسباب وكونها هو للوقوع كالواقع لا بعد ذكر الامور الاربعة
كما توهمه العبارة لانه ذكر انتفاء قبل واظهار الرغبة وهي بعد التحريض وكانه نسب هذا
القول الى السكاكي مع ان الجمع مذكورة في المفتاح لانه لم يجد هذا الوجه في كلام غيره بخلاف
الوجوه الاخر وقال الشارح المحقق اشار به الى ما فيه من الضعف والخفآء ويبعده انهم بينوا
في الايضاح لضعفا والخفآء انما اهملوه لكونه ضعيفا لا لخفآء واليه ان التحريض لاسناد
الامر يمتنع منه الفعل ولا دخل للحض فيه ويدفعه ان ذلك لا اسناد لا يفيد ووقع الشرك في
غير المسند لو لم يكن صيغة الملك بل انه سيقع على ان الامكان الذاتي يكفي للاسناد بحسب الفرض
او ان صيغة الملك لان اللام الموطئة لا تكون في الاستعمال الا مع الملك فهو لاتباع
لاستعمال الواجب ويدفعه انه لا شك في بين المقتضيات حتى يمتنع الاجتماع نحو لئن اشركت ليحبطن
عملك والخطاب لمن اوحي اليه كما يدل عليه قوله تعالى ولقد اوحي اليك والى الذين من قبلك
لئن اشركت الاية فقول الشارح المحقق الخطاب لمحمد عليه الصلوة والسلام وعدم اشراكه
مقطوع به لكن جيئ بلفظ الملك ابرازا للاشراك في معرض الحاصل على سبيل الفرض والتقدير
تعريضا لمن صدر عنهم الاشراك المنظور فيه والاولى والخطاب لمن اوحي اليه ونظيره في التعريض
مع مباينتهما من انتفاء وقوعا فان احدهما شرط دون الاخر واحدهما ابراز في معرض الحاصل
دون الاخر ومعنى من حيث ان قوله لئن اشركت ليس بمحض تعريض بل الملائم به نصيب ان
هذا الحكم في حقه محقق بخلاف ما لو اريد الذي ظرفي فانه محض التعريض وما لي لا اعبد
الذي ظرفي اي وما لكم لا تعبدون الذي ظرفكم بدليل واليه ترجعون ثم يلتفت في
الاستدلال الى ان المتكلم ليس تارك العبادة لان ذلك لا يوجب التعريض بل يحتمل ان
تكون تاركا لعبادته منزلة العدم ولوم نفسه على ترك العبادة الكاملة وقد يحتمل ان يكون
والية ترجعون تغليبا ويكون في معنى واليه رجوع الكل لانك عرفت انه لا يصح تغليب المخاطب
على المتكلم وان كثر ووجه حسنه اي التعريض المطلق او حسن هذا التعريض وخصوصه

فيجبطن ٩

ما ذكره يوافق الثاني اذ لا يجري في قوله لمن اشركت انه لا يصح حيث اريد المتكلم لانه ما يريد لنفسه
ولو قال ما يريد لمن يحبه كان واضحا والاول انما يسوغ ولو حمل قوله لنفسه على سبيل التمثيل
لسماع المخاطبين الاولى المطلوب بجواز ان يكون المتكلم مبطلا يريد ترويج باطله واسماعه
وجدا يريد غضبهم اما فاعل يريد او مفعوله وجزم الشارح بالثاني لاحتياج الاول الى تقدير
الرابط او على وجد لا يجعلهم غضابا او حبيبا يوجب رضاهم حيث يرونه مشفقا مزجرا وهو اولى ذلك
الوجه ترك التصريح بنسبتهم والالطف عبارة المفتاح وهو ترك المواجهة بالتصريح الخ فاعرفه واى
ويعين على قبوله تكونه ادخل في امحاض النصح والشفقة حيث لا يريد بذا المتكلم لهم الا يريد لنفسه
قال السكاكي ويسمى هذا النوع من الكلام للمنصف يعني المفيد للانصاف وهو المنسوبة وهذا صحيح
نفسك على فهرك في امر تنازع المخاطب فيه واصله من الانصاف بمعنى اعطاء النصف قال الشارح ويسمى
الاسترداج ايضا لاسترداد واجد الخصم الى الاذعان والقبول ويقولون انه مخادعة في الالفاظ
بمعنى المخادعة في الافعال واعلم انه كما يكون من تكلت براذ غير الحاصل كونه كما هو للواقع كذلك
تكون كون الشيء واضح اللزوم اما في نفسه وبالنظر الى لازمه اعني فيستفاد الملائم لتحققه
من حيث اللزوم لا في نفسه كما ذكره المفتاح في قوله تعالى وان يثقفوكم اي يصادفوكم واياهم
او يظفروا بكم على ما في القاموس حيث قال ثقفته كسمعته صادفته واخذته او ظفر به فلا يصح تفسيره
بتجدوكم مشركو مكة ويظفروا بكم على ما في الشرح يكونوا لكم اعداء خالصي العداوة على ما تفيد
صيغة المبالغة ويبسطوا اليكم ايديهم والسنتهم بالسوء وودوا لو تكفرون اي تقتلون والضمير
اوذاكم عن دينكم حيث قال التعبير بالماضي لان لزوم وداداتهم ان يروهم كفارا المصادفة لهم
والظفر بهم لا يحتمل من الشبهة ما يحتمله لزوم الاولين لهما اعني كونهم اعداء ويبسطهم الايدي و
الالسن اليهم من كفرهم لانها واضحة اللزوم بالنسبة اليهما لان وداداتهم لكفر المؤمنين ثابتة
اليه ولاحبائهم من كفرهم لكونه اضرارا لهم بالمؤمنين وانفعا للمشركين لانحسام مادة
المخاصمة وادعاء المعاملة والمشاجرة بخلاف العداوة وبسط الايدي والالسن اليهم فانه يجوز
ان ينتفيا لاولى المصادفة بتذكر ما بينهم من القرابة والمفارقة وبما يشاؤا علمهم من قوتهم اذا
ملكت فاسيح اي احسن العفو واما انتفاء وداداة كفرهم بان يسلم المشركون واذ كان محتملا لكن
ولا يخفى انه ابعد ولخفى ولا يخفى ان كلامه صريح في انه جعل الجزاء متعددا لا المجموع من حيث المجموع
وح يرد عليه ما اورده المض على الكشاف فلعنى ودوا وستعرفه ان شاء الله تعالى وهو انه لا فائدة
لتقييد وداداتهم بالظفر والمصادفة وهو امر مستمر لا يختص باحد النقيضين ويقع عليه ان
الاولى جلود واعطفا على مجموع الشرط والجزاء حتى يتقيد بالظفر وود عليه الشارح المحقق
انه يتجه مثله على تقدير يكونوا لهم اعداء وصادوهم ثابتة ظفروا او لم يظفروا ولا يمكن هنا
التقييد بما لو جيد المراد ظاهرا لوداد والجزاء مقتضيا وكذا في الكون اعداء وبحق تقول ان

ان العداوة بمجرد النظر وداداتهم غير بينة لانهم يكونون حدا وسببا لهم ولا يكونون لهم اعتداد
بشانهم فيجوز ان لا يكونوا متمنين تكفرهم فيحتاج الى الاخبار بخلاف الوداداة قبل النظر فيكون
للتقييد فائدة وثانيا انه يحتمل ان لا يودوا ولا يتمنوا كفرهم قبل النظر لان في حبذا ركاب
مكارة ومشاق لا يكاد يتحمل فيكونون معرضين عن ذلك الوداد واعلم انه قد اشار المصنف بقوله
كابراز دون ان يقول ولا يخفى الخ الى ان اللفظ الاول ابراز الى الملا الفتة بما تكون تلك احوالي
هي اما ما ذكرها المفتاح من ميل كابراز غير الحاصل في معرض الحاصل حيث قال والابراز المقدر في
معرض الملفوظ به لا نصيا بل الكلام الى معناه كما في قولك لمن انكر مني الاذى فظاظة كوتك
امس وانا بمكان تقتدر باكرامك فاعتذر باكرامك اياك امس واما ما ذكره الكشاف في قوله تعالى و
يثقفوكم الاية حيث قال المكافئ واذ كان يجري في باب الشرط مجرى المضارع في علم الاعراب
فان كتبته كانه قيل ودوا وقبل كل شيء كفركم واد فاكم يعني انهم يتمنون بكم مضار الدين والدنيا
جميعا من فل النفس وتمزيق الاعراض وودكم كفارا اسبق المضار عندهم وحلها التقلم
ان الذين اغر عليكم من ازواجكم لانكم بذا تؤثرونه ودينكم والعود اهم شيء عندكم ان يقصد اغر
شيء عند صاحبه هذا كلامه قال المقترح وهو حسن دقيق وفحى تقول لا يجتلي فوهمك انه
يستخرج اولجر آني الشرطية لانا نقول قد سلف في الذكر طريق التزقي الى الاولى فالاولى
وهو شعب البلاغة كما لا يخفى وقوله الشرط اي تعليق حصول مضمون الجزاء بحصول مضمون
الشرط فرضا في الماضي مع القطع بانتفاء الشرط لم يقل بانتفائه لان هذا الشرط بمعنى الجزاء
الاولى ان الشرط يدور في قصد به الشرط الاول قال الحصر فيلزم انتفاء الجزاء كما انتفاء
الان آم في قولك لو جئتني الان كرمتك وقولك قبل هي لامتناع الشيء لامتناع غيره هذا كلا
يفيد بل لامتناع الجزاء لامتناع الشرط واشار بذلك الكلام الى ان ليس صريحا في امتناع
الجزاء لامتناع الشرط بل هو المراد وصريحه تعليق حصول مضمون الجزاء بحصول مضمون
الشرط مع القطع بانتفاء الشرط وبانه منه انتفاء الجزاء وقال السيد السند اذا انتفاء الشرط
ايضا ليس صريحا في قولك ما اتاه ومعناه فرض وقوع مضمون الشرط وتقديره في الماضي وتقدير
الشيء في الماضي يستدعي انتفاءه وفيما ذكره السيد نظر اذ في اداة الشرط التقدير بل تشاهل
للمحقق والمقدر كما صرح به في بعض نصانيفه فلا يفيد انتفاء المقدر وفيما ذكره المض اورد
الشيخ ابن الحاجب في القطع بانتفاء الشرط لا يستلزم القطع بانتفاء الجزاء لان الشرط سبب
وانتفاء السبب لا يستلزم المسبب فقال الرضي الاولى ان الشرط ملزوم وانتفاء الملزوم
لا يستلزم انتفاء اللازم وبالجملة قال كثير من الفحول اذا لحق انه لا انتفاء الثاني لانه يستند
بامتناع الجزاء على امتناعه انتفاء وذا لعكس وقال الشارح المحقق ليس معنى قولهم لو لامتناع
الثاني لامتناع الاول الاستدلال بامتناع الاول على امتناع الثاني حتى يرد ما قيل معناه

ان لو لانتفاء الجزآ في الواقع بسبب انتفاء الشرط فمعناها سببية انتفآ مضمون الشرط في انتفاء
لانتفاء الجزآ فاعترض الشيخ ابن الحاجب وأشياعه بما هو على ما فهموه من كلام القوم وقد غلطوا
فيه غلطا كثيرا وكم من فاسد يروج وصحيح يكون حري بالقبول وفي التعليق
وانما يكون حرف الشرط وكان للتعليق ويكون السببية لازمة المقصود فلا ينفي ما ذكر في توجيه
ما ذكره في وجه اشتباه الشيخ ابن الحاجب فقال السيد السند في شرح المفتاح ان سببية انتفاء
الشرط لانتفاء الجزآ لازم معناها فانها موضوعة لتعليق حصول امر في الممكن بحصول امر آخر مقدر
فيه وما كان حصوله مقدرا في الممكن كان منتفيا فيه قطعا فيلزم لامحالة انتفاء ما علق به ايضا
وفيه ما عرفت مع ما عرفت منع لزوم انتفآ المعلق لامحالة انتفاء ما علق به لغير ما ذكره الشيخ ابن الحاجب
فالوجه انها موضوعة لتعليق امر مقطوع بانتفاء به بحصول امر في الممكن فيعلق منه انتفاء الشرط
وسببية لانتفآ الجزآ لانه علم من التعليق سببية الشرط ومن انتفائه انتفآ الشرط لان انتفاء
المسبب يستلزم انتفا كل سبب وسببية لانتفآ الشرط لانتفائه لان انتفآ المسبب يكون
سببا عن انتفآ المسبب وان ليس لزما فتامل فالصواب ان لو لتعليق امر بغيره في الماضي
مع القطع بانتفآ الجزآ فيلزم انتفآ الشرط لما ذكره المص فان قلت لا يصح ما ذكرته في قوله
نعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا وقوله صلى الله عليه وسلم في جواب مسئلة عن حياة
عليه السلام لو كان حيا لما وسعه الا اتباعي قلت الاستعمال الكثير في كونه لانتفآ الثاني لانتفاء
وقد يجيء لمجرد التعليق والربط مع انتفاء الجزآ من غير دلالة على ان انتفاء الثاني في الانتفاء
الاول فيستعمل فيها كما في مقام الاستدلال بانتفآ الجزآ على انتفآ الشرط فيرجح لانتفآ الاول
لانتفآ الثاني وهذا الذي صار عرفا وبابا بالمعقولية قال الشارح المحقق هذا الاستعمال
قاصر اذ بابا بالمعقول والا يلزم الكريمة واردة على قاعدتهم مبنية على استعمال العربي صار قاعدة لان
المعقول لما ان القرآن نزل على اوضاع ابابا بالمعقول ونحن نقول كيف يتصور هذا ولم يكن
المعقول لما حين نزول القرآن معرفة بالعربي فلم يكن عرفهم بلفظ عرفا فذكر الشارح المحقق
من ان لو موضوعة بابا بالمعقول لتجرد الدلالة على اللزوم وفيها واضح عندهم استثنا عين المقدم
نحو لو كان الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة نظر لا سبيا في ما قالوا ان في لو ايضا
عن استثنا النالي وفي نفيا من وضع المقدم والوجه ما ذكرنا وقد تستعمل لو بمعنى ان وجملة الامر
فيها ساغ فيستعمل كانت في اللازم بين شيئين وشك مع ان اللازم اولى لم يكونه لازما نفي ذلك
الشرط فيلزم ذلك الاستمرار وفي هذا الاستعمال ليس لجزآ فعليه استقبالية في ازمنة
ماضية وان وجعل منه قوله عليه السلام كما ذكره الشارح وقوله عمر رضي الله عنه علما
في الرضى وصوبه السيد السند في شرح المفتاح نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه وقيل
نقول يجوز جعل هذا الكلام على الاستعمال المشهور اي لم يصدر عنه معصية الا لخوف

من قبيل

من قبيل تاكيد المدح ما يشبه الذم او اصطبيا لله الا لخوف المعروف فيكون فيه رد الى ما بين الخوف
والرجاء فانا افضل فقير من ترك الاولى منه بالمعصية مبالغة في ان ترك العصيان ثم نقول تعليق
الشيء بالشيء لكون علة لغيره اولى لاستند عي قصد الاستمرار وكما قالوا ليل يكفي فيه قصد شمول الازمنة
لجزآ منه الشرطين فنقول لو صح فنجي امر لضربته فتقصد وجود ضرب على تقدير ضرب العقير بطريق
الاولى ولا يلزم منه استمرار ضرب ولا يلزم انتفاء ضرب الشرط لضربته ولا يبعد ان يقصد
في ذلك الاستعمال المبالغة فلزوم الجزآ لنقيض الشرط فرض قصد استمراره فيقصد في المثال
المذكور ان عدم العصيان لازم لخوف صهيب لازمه لعدم خوفه فرض قصد لزومه للاول وقصد
سببية النقيض للجزآ كما تقول لمن ظن بك انك انيت عليه لاكرامك اياه اذا اهنته اثنيت عليك
يعني ثنائي لمحض محبتك ومعرفة حق كمالك لا لما ظننته من اكرامك فان الاكرام كان لانتفائي في السببية
قال الشارح المحقق ويستعمل لو لا استعمال لو في لو لم يخف الله لم يعصه فيقال لو لا اكرامك لاثنيت
عليك فيقصد استمرار الانتفاء وذلك لان لو في معنى ان الداخلة على المنفي ولا يخفى انه لو تبع الكشاني
لما استغرب مذهبه الزاهد وهو ان تقدير لو لا زيد لو لا زيد وجد زيد لو لم يدخل لو على الفعل لان
لا هي لو دخل على لا ينبغي ان يقول لان لو دخلت على النفي فلو لا هنا دخلت على المثبت في انها
كلمة برأسها فهي لا تدل على التلازم بل على ان وجود ما بعد لو لا لما مانع من تحقق وجوابه فلا يتصور فائدة
ان جاء مع ثبوت ما بعد هو متحقق بطريق الاولى ومن هذا تحقق ان نزاع الكشاف مع البيضاوي
في محز وفيتين المقدر بعد لو لا بل في المراد بتركيبه لو لا الامتناعية ايضا ومنهم من تصدى لجعل
امثال لو لم يخف الله لم يعصه جاريا على حقيقة لو فجعل الجزآ قيدا اي عدم العصيان المترتب على
عدم الخوف فوجد يلزم من انتفائه انتفآ عدم العصيان المترتب على الخوف فوجده الشارح المحقق
ان الارتباط بالشرط غير معتبر في مفهوم الجزا وانما لكان التقييد بالشرط تكرارا وبان الوجدان
التصحيحي حاكم بعدم اعتبار التقييد بالشرط في قولك لو جئتني لاكرمتك وبان المنفي نفس الاكرام
الاكرام المرتبط ونحن نساعده بانه لو كان التقييد بالشرط معتبرا في الجزآ لكان رفع
المقدم مستلزما رفع التالي وقد اجمع العقلآ بان رفع المقدم لا ينتج ولكان وضع التالي مستلزما
لوضع المقدم مع انه خلاف مجمع عليه وبتقيف الكل بان المدعى ان الجزآ مقيد في امثال هذا
التركيب بمقتضى وضع لو وحكم الوجدان فيما الداعي اليه والتجنب عن التكرار امر تضروري
لا يوجب عدم اعتبار التقييد فيما نحن فيه ولا يلزم من اعتبار القيد في مدة شوهيان
استاج الرفع والوضع المذكورين لانه انما يجب اللزوم من خصوص المادة نعم تتم التقييد
ان المقصود من قوله نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه مطلقا ومع التقييد لا يحصل
هذا المقصود وكذا المقصود في قولك لو اهنتني لاكرمتك مطلقا ولا يحصل
بالتقييد وقال الشيخ ابن الحاجب تكلف تقييد الجزآ بالشرط في الجزآ المنفي مما لا يسمع فان النفي

الا انسان ان يقال الاداة الكلام التقييد بالشرط لا يفهم الا ان يقيد
تكرار الا ان يقول التقييد بالشرط لا يفهم الا ان يقيد
في مفهوم الجزآ فلا يرد من الشرط ان المنفي نفس التقييد
للجزآ

بقلة

بعيد العموم والتقييد بنافيه وردّه الشارح بان النفي لو كان مقيدا لكان ثبوتا بالشرط لم يكن قولا ما
والا فالاثبات ايضا يصير عاما يورد نفي لو عليه فلا يقبل التقييد وكان الصحيح استبعاد التقييد في
النفي لانه بنافي في عموم النفي ايضا ففيه مزيد تكلف ليس في تقييد المثبت فح لا ينجه ما كان ذكره
نعم يدفع استبعاده ان التقييد لو كان منافيا لعموم النفي لما صح تقييد الجزاء النفي بالشرط المقرر
به وقد جعل الرضي من قبيل لو لم يخف الله لم يعصه فتدبر ولو اسمعهم لتولوا الآن التولي مستلزم
اسمعهم الله اولم يسمعهم بدليل ما قبله وهو لو علم الله فيهم خيرا لاسمعهم لان من لم يعلم الله فيه خيرا
فهو متولّ ابدا وتحقيقه الشارح المحقق بان التولي بدون الاسماع غير متصور لان التولي
هو الاعراض عن الشيء وعدم الالتفات اليه ولا يتصور بدون الاسماع فلو في الآية على حقيقتها
واورد عليه السيد السند انه لا دخل في مقام المذمة لانتفاء التولي بعد الاسماع وانما الذم
مجرد بحيث ان اسمعوا لتولوا فيكون ذكر انتفاء التولي غير مناسب لمقام الذم وكان الاولى ان
اسمعوا لتولوا ويمكن دفعه بان ذكره للاشعار بان عدم تعلق علم الله بعدم الاسماع فالمفضل لهم
فيه وهذا مناسب لمقام المذمة ولما اورد ان الكلام الى ذكر الاية الكريمة ففيه بحث شريف يتوقف
الذي وهو انها اشكل على بعض اذ نظم الاية قياس اقتراني شكله الاول يدل على الانتاج
بنتيجة لو علم الله فيهم خيرا لتولوا والنتيجة ظاهر الكذب فليس من اوضاع الصورة فتعين ان تكون
احدى مقدمتيه كاذبة تعالى الله عن ذلك واجاب عنه بعض تارة بمنع المقدمة الثابتة وتارة
لمنع كونها المقدمة ومحصلة منع كونه قياسا لظهور انتفاء الشرائط فكيف يتوهم قياسا
منتجا فانه شرائط الانتاج وتارة بمنع كذب النتيجة لان علم الله فيهم خيرا محال والمحال جاز
ان يستلزم المحال وذيف الشارح المحقق هذه الاجوبة بانه لا يصلح ان يكون قياسا
اقترانيا لان لو لا تستعمل في قياس الاستثنائي دون غيره وتارة بانه كيف
يتوهم انه قياس اهمل فيه شرط الانتاج ولا يخفى انه خروج عن التوجيه الليق بشانه وقال
الفاضل في الجواب ان قوله لو علم الله فيهم خيرا على اصله معنى لو والمقصود انتفاء الاسماع لانتفاء
علم الخير فيهم وقوله ولو اسمعهم لتولوا ابتداء كلام اما لافادة دوام التولي على ما ذكروا اما
لافادة انتفاء التولي لعدم الاسماع اذ لا تولي بدون الاسماع وفيه بحث لان الاشكال
بحاله ولو كان هذا فان الشرطية حقيقية لكان استلزام علم الله الاسماع واستلزام الاسماع
التولي ثابتين وبلتئم منهما قياس اقتراني هكذا ان علم الله فيهم خيرا لاسمعهم وان اسمعهم
لتولوا والنتيجة ان علم الله فيهم خيرا لتولوا فلا بد من كذب احدى الشرطيتين ولا مدفع
الا بان لا يفسر قوله ولو علم الله فيهم خيرا لاسمعهم بانه لو علم لهم ما هو خير وظرف سليمة كما ضرب
بل يفسر بان لو علم الله فيهم خيرا بالنسبة اليهم لاسمعهم ذلك الخير وانما مع علمه بانه لا ينتفع
الاسماع ليكون نكتة جليلة ويحمل لو ههنا ان فانه قياس عند البرد وبالجملة لا شك في بجيئه

بقلة وهو ما اطبق العلم او ما يصين وان اباه بكم الاعم ولو بالتعسط ويكون قولهم ولو اسمعهم
لتولوا يعني ان اسماعهم لتولوا فلا اضاح في صدق لو علم الله فيهم خيرا لتولوا والماضي من جملة في
النظم الكريم قياسا اقترانيا الا ما ذكره الشارح من ان لو مختص بالماضي لا الاستثنائي
في فصيح الكلام تمكنه ذكره في شرح مختصر ابن الحاجب انه في الاغلب في الاستثنائي في مع ان رفع
ايضا ما اورده الشارح من انتفاء التولي خير فكيف ينفي علم الله الخير فهم لانه اذا كان في
لا يكون فيهم انتفي العلم ولا ينفع بما دفعه الشارح بنفسه من انتفاء التولي لعدم الاسماع ليس
خيرا كما ان قتل المسلم لعدم العقدة ليس خيرا لانه يدفعه ما اشتهر من ان من النعمة ان لا يفقد
فيلزم عدم الثبوت اي عدم الاستمرار والمقصود به نفي سمية في من جملتها كما والمضي عطف العدد
في جملتها وليس المراد بعدم الثبوت الانتفاء كما ظنه السيالكوتي لان كون لو للامتناع افاد ذلك
بلا خفاء والمقصود ههنا بيان انه يلزم جعل لفظي الجانبين على طبق المضي ولا يعدل عنه الا لنكتة
كما سبق في ان واذا وكانه وقع في هذا الظن انه لو كان المراد بعدم الثبوت عدم الاستمرار
لما فهم من ذكره قوله والمضي في جملتها ولا يعدل عن الاصلية والمضي الا لنكتة تامل لا يعدل في
الشرط الا الى المضارع للزوم اداة الشرط الفعل ولا يعدل في جزائها ايضا الى الاسمية بخلاف ان
قال الرضي ولا يكون جوابها اسمية بحتا في جواب ان لان الاسمية صريحة في ثبوت مضمونها واستمراره
ومضمون جوابها منتف ممتنع فكما لم تقع ولو انهم آمنوا واتقوا المثوبة من عند الله خير فلتقع
الفهم وذهب بعضهم الى ان الاسمية في الاية جواب لو قال انما جعل جوابها اسمية على استمرار
مضمون الجزاء هنا كما سبق وكان المصور المفتاح لم يتعرضا للعدول عن عدم الثبوت لما ترد فيه
وايضا لما اختاره الرضي وقال الشارح لم يتعرض له لانه ظاهر يريد ان وجهه وهو الدلالة على
الاستمرار ظاهر بخلاف وجه العدول عن المضي فانه فيه دقة وخفاء وفرط بعضهم المضارع في نحو
لو يطيعكم في كثير من الامر لعنتم في القاموس العنت محركة الفساد والاثم والهلاك والمشقة
والمشقة على الانسان وفسره الشارح بقوله لوقعتم في الجهد والهلاك والظاهر الهلاك وعجز
غيرهما والله اعلم لقصد استمرار الفعل فيما مضى وفنا ونقضا اي الاستمرار التجددي والمراد بالفعل
الفعل الذي دخل عليه لو لكن ينبغي ان يراد بالاستمرار اعم من استمرار الوجود فيكون النفي المستفاد
من لو داخلا على الاستمرار دون فاعله ومن استمرار العدم فيكون النفي المستفاد نفيا لاصل الفعل
ويكون استمرار المستفاد من المضارع واردا على النفي والظاهر من نحو لو النفي الاول ولكن لقائل
ايضا ان يظاهر من جعل قوله تعالى وما هم بمؤمنين لاستمرار كفرهم وجعل وما انا بظلام للعبيد للمبالغة
في نفي الظلم لنفي المبالغة فيه وجعل ما زيد اضرب لخصام دون زيد بنفي وقوع الضرب منه
فتدبر لو على المضارع لاستمرار انتفائه كقولهم لو يحسن الي اشكرن فان انتفاء الشكر
انما هو لاستمرار انتفاء الاحسان واما في هذه الاية فذهب بعضهم الى ان المعنى لو استمر علمه تعالى

والسلام على اطاعتكم لوقعتم في الجهد والهلاك ووجه التسديد المستند بان الوقوع في الجهد والهلاك
انما لزم من الاستمرار على اطاعتهم لانه حال في قاعدة الاضافة وانعكاس الامر التسبيبة لانه يكون
حينئذ تابعا مستعملا لاجلكم متبوعا واما موافقتنا اياهم في بعض ما يرونه فحينئذ استخلاب قلوبهم
واستمالتهم بالاعتذرة وذهب المفتاح لانه من قبيل لو تحسن الى الشكرت وبالنح فيه حتى ادعى
حصر فيه وكانه اصاب لان المطلوب بالآية استمراره على الصداقة والسلام على المتشكل اطاعتهم
وتوطين نفوسهم على هذا الآن اطاعتهم طاعة الله وآما موافقته على الصداقة والتسلام لهم
في بعض الامور فليس اطاعتهم بل اطاعة الله حيث يكون ذلك موردا بالموافقة فان قلت ما فائدة
قوله في كثير من الامر قلت التنبيه على مشاورتهم في الهلال لانهم كثيروه وكل منهم راى
فلو اطاعهم لاطاعهم في كثير من الامور وهو مفوت اختلاف يوجب المشقة او الهلاك فضي عدم اطاعته جيد
امرهم وتشتيت كلمتهم في واحد بنفسهم وتوحيد كلمتهم وهو معلل التمزق والتعاون كما في قوله والله
يستهزئ بهم حيث عدل فيه عما هو مقتضى النظم عن ايراده جملة الاسمية الصرفة فانه في مقابلة قولهم
انما نحن مستهزئون الى ايراد جملة اسمية خبرها فاعل مضارع قصدا الى ان استمرار الاستهزاء منهم
فوقتا وبحتمل ان يكون ايراد الفعل لتقوية الحكم وفي نحو ولو ترى اذ يتوفى الذين على المضارع نحو
ولو ترى اذ يتوفى تم يقصد به الاستمرار والخطاب لكل من يصلح صلى الله عليه وسلم او عام اذ وقفوا الى جهنم
او اطلقوا او قيموا من وقفته بمعنى اقمته وحبسته واطلقته عليه حملا على النقام وسيق على النار لتشبيه
اي لتنزيل المضارع منزلة الماضي في الدلالة على التحقق لصدوره ممن لا خلاف في اخباره على
لفظ الصدور او الجمع او لقوة الاسباب من كثرة المعاصي مثلا او لصدوره في شان من لا يجوز
كذب الحاكم في حقه نحو لو تحب ابنك فان محبة الابن واجب التحقق وقوية المخاطب بمنزلة المتحقق
في المحض لصدوره عمن لا خلاف في اخباره وفيه بحث على تحققه لاحالة واما فرض الحجر الصادق
فلا يدل على تحققه ويمكن التفصي عنه بمنع فرض الرؤية انما هو بالنسبة الى المخاطب فاما الملك
الرؤية فامر مذكور لا على وجه الفرض فكانه قيل ترى اهل النار موقوفين على النار وان
ترى انت ذلك امرا عجيبا وذهل لو يجعل ترى بمنزلة الماضي في تحقق اصل الرؤية الذي يشعر
قوله ولو ترى ومن هنا تمكنت من التفصي عن بحث آخر يوحى ايضا الى المتفطن وهو ان نقول الاستقبال
المضارع منزلة الماضي في التحقق بناء في دخول لو الدالة على الامتناع فالمعنى ان نقول الاستقبال
باعتبار الاسناد الى المخاطب والتحقق لاصل الفعل فذكر لو للاشعار بان الرؤية بمثابة
من الهول بظن معها انه يمتنع من المخاطب هكذا ينبغي تحقيق المقام ولا يلتفت الى ما نابه به النشاء
المحقق حيث قال فهذا مستقبل في التحقيق ماض بحسب التاويل كانه قد قيل قد اقتضى هذا الامر
ولكنه ما وابته ارتباما عجيبا هكذا ينبغي ان يفهم هذا المقام فانه دل على تنزيل المرئي
منزلة المتحقق لصدوره عمن لا خلاف في اخباره ولو دخل على الرؤية ولا يلزم من ذلك

فوض

فوض رويته كالمحقق كون الرؤية كذلك تامل ولا تذهل وبالتقليد عن التحقيق لا تعقل
وكان اذ تقول المضارع على مقتضى الظاهر انه استفتائي ودخول لو كان اذ للاشعار بانه
تحققه كالممتنع وهذا الذهول انما في عدم دخولها على الماضي فما هو الاصل اذ ذاك
في لو المشعلة فيما وضعت له لا فيما اذا استعملت بمعنى ان فان العدول عن ليس في ايراد المضارع
بل في ايراده لو كما في تبا يود الذين كفروا فانه ترك فيه يود من تنزله ودخت ضح دخول ما
عليه فكالا فرق لا يدخل على المضارع ولا يدخل من الماضي الا على الامكان لانه لتقليل ما وقع في
الامكان خلافا لكاتبي ومن تبعه فانه ذكر في غير الايضاح وقوعها على الحال والاستقبال بعدها
خلافا للكوفيين فانهم جعلوا تبا يود بتقدير يردنا كما في يود وقال بعض البصريين ما في تبا
يود موصوفيا اي ود شيء يوده الذين كفروا ان تحقق وثبت لم يبن ذلك بقوله لو كانوا
مسلمين اي يودون لو كانوا مسلمين والمراد تحققه في ودهم ونفسهم ولا ينجي ما فيه من التكلف
ولا يخفى ان توضيح التنزيل فيما هو بصدده بهذه الآية مع كثرة الاختلاف فيها توضيح بما هو
اخفى ولما قال وهذه تبا يود كان اولى ومعنى التقليل مع كثرة وداداتهم انه بمنزلة قليل
نفعه ذب ان فلا يود الا احادا وقيل فيه تنبيه على ان دقائق افاتهم التي يتمنون فيها
قليل وقال ابن الحاجب مستعاد للتحقيق تشبيها بعد اتي للتقليل ويستعار للتحضيض
او استحضار الصورة معنى في نحو ولو ترى اذ يتوفى تم يقصد به الاستمرار فد يكون دخولها
على المضارع لاستحضار الصورة وذلك فيما كان فعلا ماضيا وقد ما كان مستقبلا اذا
صرح الرضي بانه لم يجئ في كلامهم تنزيل الامر الاستقبالي منزلة الحال كما جاء تنزيل الامر الماضوي
منزلته كذا ذكره في المفتاح هذه المكاتبة قرئ ويود وافقه المصنف في الايضاح فعبارته
التي يصح الانطباق على المذهبين كما قال الله تعالى الذي ارسل الرياح فتثير سحابا
فسقناه جاء بالمضارع بين الماضيين استحضارا لتلك الصورة البديعة الدالة
على القدرة الباهرة لان في التعبير بالمضارع الموضوع للحال تصويرا للماضي بصورة الحال
الحاضر بين يدي المخاطب وفي هذا التصوير جعل المخبر به ناظرا لديه بين الخيال نظر البصر فيما هو
وبين وجه اختيار ذلك في الامارة دون حادثة بادما في امادة التعجب على الكيفيات
المخصوصة تنبيه الى ان انطباقه على وجه التسبب اظهار وقدرة فالبتة بالنسبة على ان التصوير بصورة
الحال لا يكون الا مع ربح بتخريف فيه الناظرة ليشغله بما عنه ولا يخفى عليك ان في التنظير بما
هو بتقدير المتن المقتضي للايضاح والمفتاح بحثا اذ النظير ما صدر به الكلام فيه بخلاف ما هو
فيه فانه استقبالي يراد به مضي الرضه هذا وجوده في كلامهم وقد يكون دخولها على المضارع لكونه
مستقبلا بالنظر الى ما قبله كما هو للفعل الصاحب بنى حوادث لو بقي الى الآن لما بقي منها اثر الا
بالمضارع لان البقاء مع هذه الصاحبة وقال الشارح المحقق فيه بالمضارع لانه لا يحتمل لفظا غيرها

فاعلم ان ضمير النشاء اي في ما كان المقتضي يود الذين
كفروا فلا حاجة الى الارتداد بان الجملة يود ما صنيا لان المقتضي
تابية من الآن الى الارتداد وان كان ذلك فتحقق
فاعلم

حيث جعل كون الثالثة في لو ترى
وقد ما يود استحضارا للصورة

تصويرها بصورة المحقق وفيه تكلف لا يخفى وما ذكرناه ظاهر والمراد بقولنا آجا بالمضارع
استمرار التلقا وقد يكون الدخول لكونها للمهلة فان لو التمني يدخل على المضارع وآنا يستعمل
للتمني بجامع انها للانتفاء والتمني للامور المستحيلة واما تنكيره او ودا لمفتاح هذا التعقيب
فمردود واما كون المسند اسما ليعلم ان المراد تنكير الاسم والمضارع عند على ان التنكير والتعريف
من خواص الاسم قال السيد السند في حواشي شرح المفتاح وصف الفعل والجملة وبالتنكير
باعتبار الاسم الماخوذ من معناها فالمراد افادة عدم الحصر والعهد لو كان التنكير لافادة عدم
الحصر والعهد كما في انحصار الكتابة في زيد او كون زيد كاتبا مع وجودا سببا لكذب قائل في
الجملة ولم يكذب احد هذا التركيب لواحد منهما فالصواب فلعدم افادة الحصر والعهد وهو
المطابق لما في المفتاح او كان المسند اليه معرفة لكن المراد بالمسند وصف غير معهود
ولا مقصود بالانحصار فيه نظرا الى ان تنكيره يناسب افادة الحصر فيقول ما زيد الا كاتب
الا ان يراد عدم افادة الحصر بنفس المسند في صورة التعريف قصدا لحصر بنفس المسند
لان الحصر لم يفهم تركيب المسند معرفا واذا جاء تعريفه من كلمة اخرى والعهد بمعنى المعروفية
كانت بداية او بجميع الفقط فلا يرد ان عدم العهد يجامع التعريف لان ذلك بحمل العهد على
ما هو من معاني الام ثم يتجه ان ذكر العهد يغني عن ذكر عدم الحصر لان الحصر مع العهد
انتفى لكن الامر فيه هين وقد مر بيانه السيد في شرح المفتاح ان عدم قصد الحصر
والعهد لا يكون مقتضيا للتنكير انما يكون مقتضيا لو كان تعريف الجنس مستلزما للحصر وليس
كذلك بل انما يفيد الحصر في المقام الخطابي فلا بد لتمام المقتضى من قيد آخر وهو اذ لا يكون
تعريف الجنس مقصودا وقد اندفع بما اعتذر به العهد على انه يمكن تخصيص النكتة بالمقام الخطابي
وقد ترك وجهي تنكير ذكرهما المفتاح احدهما ان تخبر بالذي عن نكرة فيقول لمن قال جاءني رجل
الذي جاءك رجل صديقي قالوا ثانيهما ان تخبر عن نكرة فلا بد من تنكير المسند لئلا يصير الخبر
بالمعرفة عن نكرة يشاهد البليغ لا عقلا ممن قال به ولم يساعده العقل الا ان يقال الجعل
الامتناع عقليا بناء على ان البليغ يحكم بالامتناع على طريقة مناسبات عقلية وما الذي
اين يعرفان ليس قايم زيد حكما بقايم بن بريد ولم يرد بالامتناع العقلي عدم تجويز
العقل حتى يحكم بفساد الدعوى بينا وبان ما ذكره في توجيهه من ان الاصل في المسند
الى التعريف وفي المسند التنكير ومخالفتا صلين مستبعد عند العقل لا يثبت الامتناع وانما
تركهما لانهما من مباحث علم اخر وجعلهما من مواد داخل البلاغة تكلف فعد التصنف ذكرهما من
تطويلات المفتاح والشه المحقق ظن ان ترك الاول لدخوله تحت افادة عدم الحصر
والعهد وهو سهو بين فان قصد مع افادة حكاية خبر الذي على ما كان في كلام المخبر ليس من قصد
عدم الحصر والعهد وان التحلي بجواز ان يكون تنويعه للتفخيم او التحقير فاذا الحكاية تحت

مجرد

مجرد بيان هذه النكتة ظاهر المفساد نحو زيد كاتب وعمرو شاعر وكانه اشار بتكثير مثاله انه
اكثر من غيره او للتفخيم نحو هدى للمتقين اي هدى ذلك الكتاب هدى للمتقين او للتحقير قال
الشاعر نحو ما زيد شيئا والظاهر تحقيره آنا يستفاد من نفي سببيته والوجه ان تنكير
ليعم النفي ومثال التنكير للتحقير ما زيد شيئا الا شيئا وتوقال الدال على التفخيم او التحقير او
من تنكير المسند اليه كان اخر ما زيد واما تخصيصه بالاضافة او الوصف فلا يخفى ان تشبيه
المضاف مع المضاف اليه والموصوف مع الصفة تركيبا تقييديا يقتضي ان يقال واما تقييده با
الاضافة او الوصف فلانهم ادعوا ان التخصيص في الاضافة والوصف والتقييد في المفعول
ونحوه اصطلاحي وهل هو مجرد اصطلاح او مبني على مناسبة ذهب الى الاول الشارح
والسيد نقل كلا فالاخر الجزم بمجرد الاصطلاح فقال تقييد الفعل ونحوه بهذا الاسناد
وتخصيص الاسم بالاضافة او الوصف قبل الاسناد فاديين البينة على الفرق بتخصيص احد
الاسمين باحد المعنيين فالاسم بحسب اصل وصفه مطلق فيرد ما فيه سبة التقييد واما
الاسم فقد يكون فيه ما يدل على العموم والشمول في اصل الوضع فيه سبب التخصيص وهذا
الحد في الزجاجة كافوا واما المشتقات فهي باعتبار المعنى في حكم الفعل وقابلة لدفع
الوجهين فقول الشارح من ان التخصيص عندهم عبادة من بعض الشيوع والفعل انما
يدل على الحدث المطلق الغير المفيد بالوحدة اي الطبيعة المطلقة والطبيعة المفيدة والوصف
يجيء للاسم الذي فيه الشيوع فيخصصه هذا وقد يخصص ان الطبيعة المطلقة بالاعتبار
العقل من حيث انها واحدة فيكثرها بالتقييد ولا شيوع بخلاف الاسم لانه يدل على
الطبيعة المفيدة بالوحدة السابقة بين تكثير قبل الاضافة او الوصف ببعض الشيوع
الذي يشاهده العقل حين سماع الاسم فيناسب وصف الفعل بالتقييد والمضاف والموصوف
بالتخصيص وقد يخص التخصيص على الشارح ضمناه وهما منوسكا بانه ان اراد بالشيوع الشمول
والعموم فالنكرة في الايجاب ليس كذلك فان اراد احتمال الصدق على كثيرين وهو مفهوم
في العقل ايضا شيوع فان جاء زيد يحتمل محبتان كثيرة ومشتاد لك عدم الفرق
بين الشيوع في الواقع وبين كون شيوعه في نظر العقل عند فهمه من اللفظ ونحن
نقول انما صدر التقييد الى التخصيص لتخصيص بحثه بالنكرات على ما يقتضيه مقابلته
بقولنا واما تعريفه فلو قال واما تقييده بالاضافة او الوصف لكان شاملا للاضافة
الى المعرفة والوصف بها فلما قال واما تخصيصه خص بالنكرة اذ التخصيص في المعارف
والتوضيح في النكرات بقي انه لا وجه لبيان الوصف المختص دون غيره حتى يكون بحكم
ان قوله الوصف عطف على تخصيصه الا ان يريد ان عبارة المفتاح او بالوصف
وذلك ان تجعل هدولا منها فلكون الفائدة اتم اي فليصير دة الفائدة اتم وقد يكون

التخصيص ليتوقف الفائدة عليه كما اذا كان المخاطب يعلم ان زيدا غلام ولا يعرف انه غلام
عمرو فيقول لزيد غلام عمرو ولا يبعد ان يقال لم ينعرض لانه ليس ذلك على اصل المراد كما
قيده المفتاح بقوله في فصل تعريف المسند اليه واطلاقه المصنف ليعود الى ما هو اعم
من بحث تقييد الفعل وان لم يذكر شيئا في تعريف المسند اليه بخلاف المفتاح ولما ذكر
اي ترك التخصيص فظاهر مما سبق من ترك تقييد المسند الخ عن تتمة الفائدة وكان
الاحصر ان يقول واما تخصيصه بالاضافة او الوصف وتركه فظاهر ان مما سبق واما قوله
فان افادة السامع حكما دفع في اثناء بيان الملكة شبهة ان لا فائدة في الحكم على الشيء با
المعرفة لانه من قبيل افادة المعلوم حيث اشار الى ان المفاد بالكلام ليس المسند بل
حكما بين المسند والمسند اليه فان الافادة لا يتوقف على الجهل بالمسند بل يمتنع مع الجهل با
المسند اليه ولو كان الحكم ايضا معلوما يتأتى الافادة للازم الحكم ولا خفاء في المقصود
بالافادة الحكم بمعنى وقوع النسبة او لا وقوعها لا الايقاع والانتزاع كما يفيده بعد بة
الحكم بقوله على امر معلوم له فتدبر مسامحة والمراد متعلق حكم كذا وتقدير المفعول به
وجعل الحكم مفعولا لكذا لا يخفى بعد بصرف ومن فهم المتعلم بعيد باحدى طرق التعريف اذ
يجتمع اثنان منها باخر لو اكتفى به او مثله يكفي قال الشارح اشار بقوله آخر الى وجوب
مغايرة المسند والمسند اليه بحسب المفهوم وينقض بنحو ابو النجم وشعري شعري فان
الخبر فانما ابو النجم بمعنى المشتهر الدال على الالسنة وشعري شعري على ما ذكره انشاد
بتقدير شعري الآن مثل شعري السابق وعلى ما يمكن انه بمعنى الكامل اذ اضافة التقرير
الشعر بالكمال والمعنى كل شعر لي مثل آخر لي يريد ان اشعاري متماثلة غير متفاوتة وهذا
غاية التمكن في الشعر وعدم التلعثم ولا كمال لقوة ولا باس بالاتحاد في اللفظ فتفطن
عينه عين تريد بالثاني العين الجارية وتقول هو عندي اختلافا لمرجعين ولا بالتضاد في
اختلاف المقصودين نحو الليث الاسد تريد بالاول ما وضع له هذا اللفظ وبالثاني
مفهوم الاسد بعينه ولو قال على مفهوم بآخر لكان احسن حيث كان يشعر بان المغايرة
في مفهوم لا في الخارج والمراد بالمماثلة مجرد كونه معلوما باحد طرق التعريف ولو ترك لكان
احسن لاشتهار مماثلة المعرف بالمعرف في المماثلة في مرتبة التعريف ولو حمل المماثلة
المماثلة في التحقق بان يتحدا في الوجود لكان افيد وقد افاد انه يجب عند تعريف المسند
تعريف المسند اليه احيانا الخ فمذهب سيبويه فانه يجوز الاخبار بالمعرفة عن النكرة
المتضمنة للاستفهام او فصل التفصيل في الجملة هي صفة نحو مررت برجل افضل منه ابوه
فانا افضل عنده مبتدا خبر عند خبر وانا ابيض انه لا يجب ترجيح المسند اليه
او مساواة مع المسند منه كما يجب في المنعوت او لا دائم الحكم كذلك اي حكم موصوف

بحث تعريف المسند

بما ذكر

بما ذكر هنا هو المراد وفي صحة نسبة كذلك لفظا او هذا الحكم مبني مما سبق فانظر الا ان
او لا رفعه ينكر المضمر وذلك اذا كان المخاطب عالما بالحكم وتما ينبغي ان يعلم ان الاطلاق
الذي يفيده هذا البيان ليس صحيحا لانه واذ لا مانع من ترجيح واحد من المسند والمسند اليه
على الاخر فمرتبة المعرف لكن ليس لك ان تجعل اي المعرفين مسندا اليه والاخر مسندا
بل انما يضا بطه ذكرها المفتاح ونقرها المص في الايضاح فظاهر وتفسيرها اي بيانها ما ذكر
في وجه تعريف المسند انه قد يكون للشيء صفتان من صفات التعريف ويكون المسامع عالما
باتصافه باحديهما دون الاخرى فاذا اردنا ان نخبره انه متصف بالاخرى نتمكن الى اللفظ
الدال على الاولى ونجعله مبتدأ ونعمد الى اللفظ الدال على الثانية ونجعله خبرا فيفيد السامع
ما كان يجهله اي اقتصاره بالثانية ثم قال واذا لم نعرف ان زيدا اخ لعمرو اصلا فلا يقال اخو لعمرو زيد
لامتناع الحكم بالمعين على من لا يعرف المخاطب اصلا وانما يقال ذلك اذا عرف المخاطب انه
اخ ولكن لم يعين له هذا فاذا قلت له كما يصح الاخبار بالمعرفة عن النكرة لا يصح بعرفة
مفيدة للمتلقين من معرفة لانه لا يدل على معين بل يدل على مبهم وانما صورة في المضاف لانه لا
لا يجري في ذي اللام والموصول بل ظهور ان المقصد انه لا يخبر بمعين عن مبهم وان كان
معرفة واذا حاصل له لكن يمكن ان يخبر من نفسه المستغرق بالمعين بما لفقه وهذا
الذي اراده حيث قال اذا اردت تعيين جنس المنطلق قلت المنطلق زيد هذا زيد
كلامه واوهم تقرير الشارح انه جرى في ذلك على ما قبل ان تعريف المسند اذا كان
الاضافة يجب علومية المسند اليه والمسند واذا كان بها لا يجب الا معلومية المسند
اليه مع انه ياتي اطلاق الكتاب وههنا بحث وهو ان الضابطة لا يتناول زيد اخوك
فانه ليس هنا لوصفان وكان اراد بالصفتين ما يعم لانه كالصفة في التعيين واذ الضابط
قاصر لانه لم يفصل ما اذا عرف كلا من الصفتين للذات ولم يعرف ان الذات متحدة فيهما كما اذا
عرف المخاطب ان له اخا وعرف زيدا بعينه ولم يعرف ان زيدا واخاه متحدان فيريد ان يفيده
ذلك الاتحاد فانت بالخيار فاجعل ايهما شئت مسندا اليه وعلى هذا القبيل قولهم تقع
اولئك هم المفلحون فانه قد عرف المخاطب موصوفين بصفات الكمال اتقاء وسمعان جماعة
هم المفلحون فافادا نهم المتخصون نعم ههنا بحث جعل وشك مسندا اليه لا يفيد تعليق الحكم
بالصفة لان ذلك لا يقتضي الحكم بالاتحاد ولهذا مثله صاحب الكشاف بزيد النائب لمن مع
انه ذا حد فكان المسترد انه من هو يريد انه يعرف زيدا بعينه وعمرو ولا يعرف انه متحد
مع ايهما شئت فقولك زيد النائب وكذا ان تقول النائب زيد وليس بمثابة لمن عرفه نائبا
وطالب تعيينه لاتحاد المعلوم بين حتى يقال ان الواجب النائب زيد كما اعترض به
الشارح المحقق عليه وقد اطنب السيد السند في الرد عليه واطال في اثبات ان الواجب

زيد المتايب فقد عرفت انه لا يجب شئ منهما وذلك الخيار على انه لنا ان نردها على الشارح
باختيار ان الواجب التاييب زيد ومراد الكشاف بقوله زيد المتايب التايب خبره لا زيد لا
انه قدم الخبر هنا على ان تقديم المبتدا فيما اذا كان المبتدأ والخبر معرفتين لا يجب عند وجود
القرينة على تعيين المبتدا وان اطلق النحاة وجوب التقديم قال صاحب المفتاح بعد هذا الضابط
واذا تاملت ما تلوناه عليك اعثرك على معنى قول النحويين لا يجوز تقديم الخبر على المبتدا اذا
كانا معرفتين معا بل انهما قد تقدمته على المبتدا واعترض عليه السيد السند بان بحث النحويين
ليس فيما يخص المتكلم البليغ والوجوب هنا يتعلق البليغ فيجب ان يكون الوجوب الذي يظهر
فيه لمعنى يستوي فيه البليغ وغير البليغ وهو التباس المحكوم عليه بالمحكوم به ونحن نقول تقديم
المبتدأ هنا الغرض على الخبر يجب بعد جعل الخبر كذا ايضا والنحوي لا يوجبه فعلم انه ليس نظر
النحوي على هذا المعنى نحو زيد اخوك وعمرو المنطلق باعتبار تعريف العهد او الجنس جعله
متعلقا بالمثال الثاني وتوطئة لقوله والثاني فيفيد قصر الجنس وان انجعله متعلقا بهما
لانه كما ان اللام يكون للعهد والجنس كذلك الاضافة لكن صرح الشيخ بان هذا العهد اصل وضع
الاضافة وان كثر استعمالها في غيره وقال السيد السند ان الاصل في المعرف باللام ايضا ذلك
وعكسهما عطف على ما اضيف اليه نحو نحو اخوك زيد والمنطلق عمرو وفيه مع تكثيره مثله
التنبيه على ان قوله والثاني اي اعتبار تعريف الجنس اعم من ان يكون في المسند او المسند اليه
ورد لقوله وقيل الاسم متعين للخبر اجمالا وتوطئة لذكره قد يفيد قصر الجنس على شئ تحقيقا
قال الشارح اي قصرا محققا مطابقا للواقع او مبالغة فيه وفيه ان المبالغة ليست في القصر
بل في النسبة بواسطة القصر ~~يجب المتعين بواسطة القصر~~ وانه لا يلزم في القصر
التحقيق ان يكون مطابقا للواقع بل يكفي ان يكون من اعتقادظنا كان او جهلا او يقينا
فالاولى جعل تحقيقا مفعولا له للقصر اي قصرا للتحقيق وافادة الواقع نحو زيد الامير
مثل به للقصر تحقيقا لان وصف الامارة اقرب من وصف الشجاعة او مبالغة اي للمبالغة
لا لافادة الواقع فجعل تحقيقا او مبالغة قيدا للقصر انه يلزم ان يكون التحقيق والمبالغة
تعريف الجنس وليس كذلك اذ ليس مفاده الا القصر واما بناء او التحقيق فمما يستفاد من المقام
ويمكن توجيهه بان يراد بالافادة بمعونة القرينة كما ان فيه في الايضاح كما لا يعتنى في
المحكوم عليه هنا يفيد انحصار ضمير كماله للجنس وضمير فيه للنفي ولو عكس لتم المقصود لكن جعل
الضميرين على ترتيب المرجعين اقرب الى الفهم نحو عمرو الشجاع والقصر التحقيقي اعم من
ان يكون مبنيا على الاستغراق الحقيقي او العرفي فزيد الامير يحتمل ان يراد به كل الامير
فيفيد قصر الامير مطلقا لكنه كاذب ومثاله الصادق ما ذكره المفتاح على مذهب
الاعتزال اي الله تعالى العالم اي عالم بذاته لا بالعلم ومن قبيل زيد الامير انت الحبيب

قال

قال الشيخ ليس معناه انك الكامل في المحبوبية حتى انه لا محبة في الدنيا الا ما انت بحبيب
كما في انت الشجاع ولا ان احدا لم يحب احدا مثل محبتي لك حتى ان سائر المحبات في جنبها غير محبة
بل معناه ان المحبة مني بجملتها مقصودة عليك وليس لغيرك حظ في محبتي شيء وسماه الشارح
لطيفة نكتة وما وجه كونه نكتة اسمي على الاستغراق العرفي ولم يتنبه له السيد السند
فقال بعد تقسيم الشارح الجنس الى المطلق كما في امثلة المذكورة والمقيد بوصف او حال او
او مفعول او غير ذلك وليس ذكره الشيخ الا الجنس المقيد لانه في هذين انت الحبيب لا تري
لجل ما ذكره الشيخ نكتة منفردة بل هو من واحد التقسيم ولا يخفى ما ذكره لان كونه نكتة
بناء على ان الجنس مطلق فيه دقة وهو اعتبار الاستغراق العرفي في نحو زيد الامير يصلحه وكانه
لم يتنبه له الشارح وانما قال قد يفيد قصر الجنس لان افادة قصر الجنس بقوة اقتضاء
المقام الاستغراق وهو الخطابي دون الاستدلالي فالمنطلق زيد يفيد القصر لانه بمعنى
كل منطلق زيد فاذا كان كل منطلق زيدا انحصر المنطلق في زيد وكذا زيد المنطلق بمعنى زيد كل
منطلق فاذا كان زيد كل منطلق انحصر المطلق في زيد يكشف عن ذلك كلام المفتاح وبهذا
ما في الايضاح حيث قال ثم التعريف بلام الجنس قد لا يفيد قصر المعرف على ما حكم عليه كقول الخنساء
اذا قبح البكاء على قتيل رايت بكاك الحسن الجميلا في مرثية اخيها صخر فانه ليس المقام مقام طالب
اعتبار رايت بكاك كل حسن جميل بل مطلب اثبات حسن جميل انه يكفي انتشار سبب الحسن عن
كل ما عداه والمراد بقتيل كل قتيل كقوله ثم قالت بعنس ثم تعريف الخبر باللام لطلب نكتة لولا
يفيد القصر لانه يلغو بل لا يكون احتياجا للمرجح وهو تعريف الخبر اذ الاصل فيه التنكير ومما
يحتمل النكتة وحمل عليه الشارح البيت ما نقل عن الشيخ في قوله حسان وان سنام المجد من آل
هشام بنو بنت مخزوم ووالدك العبد من ان معنى التعريف فيه ان يثبت العبودية
ثم يجعله ظاهر الامر فيها معروفا بها ولكن النكتة فيه ان يجعل الخبر للتعيين او مما نصب
التعيين حاضرا في الاذهان واما تعريف المسند اليه فيستغنى عن امر زائد على التعيين لان
الاصل فيه التعريف وربما تكلف الشارح بان المعرف بلام الحقيقة ايضا يفيد القصر لانه
حكم باتحاد الجنس مع المسند او المسند اليه واتحاد الجنس يوجب القصر اذ لا يتجاوز احد
المتحدين الاخر فاورد على نقيضه ان زيد قائم ايضا حاكم باتحاد الجنس فيفيد القصر ورد
بانه حاكم باتحاد الفرد دون الجنس فليس اللازم الا عدم التجاوز عن فرد ما من الجنس
فلا يلزم قصر الجنس ونقضه السيد السند بان مفهوم النكرة لو سلم انه مفهوم اذ ما من الجنس
لا الجنس نفسه فالاتحاد مع هذا المفهوم يستلزم حصر هذا المفهوم وهو في قوة حصر
الجنس ويمكن دفعه بان الحكم في المعرفة باتحاد الجنس الغير المقيد بالوحدة فينصرف الى
اتحاد الطبيعة بخلاف النكرة فان الحكم فيه باتحاد الجنس المقيد بالوحدة فيفيد اتحاد

حصته فلا يفيد الحصر ثم هذا القصر بحقيقي او ادعائي ولم يبين انه يكون لرد الحظأ او الذي
التردد كما هو شان القصر الاضافي وكانهم يوجبون لا كذا قال الشارح المحقق فحصر كلي
الحصر بتعريف الجنس لان القصر يكون في الدائر بين العموم والخصوص والعهد يفيد تساوي
المبتدأ والخبر فلا يصدق احدهما بدون الاخر ومثل هذا الاختصاص لا يقال ان القصر
في الاصطلاح اذا المعهود يصح ان يكون نوعا فقولك زيد المنطلق مريدا بنوع الفلاني
من المنطلق فلا يفيد التساوي مع المبتدأ ويكون دائرا بين العموم والخصوص على انه
يتجه عليه ما ذكره السيد السند من ان هذا لا ينافي الاختصاص الا قوال لا يمنع قصره
المتعينين والقلب ويمكن دفع ما ذكره بان بناءه على ان القصر لتعريف المسند والمسند اليه
لا يكون الا حقيقيا او ادعائيا والاولى ان يقال لتخصيص القصر بتعريف الجنس لانه نوع قصد
الاستغراق على ما يقتضيه بيان المفتاح وقيل قائله الامام الرازي لاسم متعين للابتدا
الاولى للاستدلال اليه ليندرج فيه معهود ان النواسخ ويتم قوله الخبر تبعا ظاهرها لدلالته على
الذات والصفة الخبرية يدل التهما على امر نسبي طالب للارتباط بالغير فيسمى جملة امر مربوطة لا خبرا
اليها وفيه رد لقول النحاة ان المعرفتين ايتهما قدمت فهي مبتدأة دفعا للالتباس بانه لا التباس
في معرفتين احديهما اسم والاخرى صفة وللتحقيق علامات هذا الفن ان ايتهما كانت معلومة فهي مبتدأ
وايتهما كانت كالمستجيرة فهي الخبر وقد هذا للعلم بان المعنى اما كرمي او على المشهور المخصص
الذي كلما تصفت بان اللام موصولة ومعناه شخص تعين بالفضلة وفيه انه لا يطرد في نحو حسبك
الحسن زيد بل لان الصفة المبتدأ لها موصوف مقدر لان محالة اوهو قولنا بناء على ان لها صفة
وفيهما ان ذلك لا يدفع قول الامام ان الكون صفة قرينة على كونها خبرا فلا يتعين المقدم
او المعلوم بالابتداء وقوله صاحب هذا الاسم ثم لا حاجة اليه لانه اذا جعل الصفة دالة
على الذات لم يترجح كون الاسم مبتدأ فلا حاجة الى جعل الاسم في معنى الصفة نعم لو اشترط
في الخبر كونه مشتقا او مؤولا به كما هو مذهب الكوفي احتيج اليه لكنه غير صحيح والصحيح كما عليه
البصريون وقال الشارح هذا التاويل باعتبار خصوص المثال لجعل المنطلق اشارة الى الشخص
بعينه فلا يفيد حمل زيد عليه فينبغي ان يكون المقصر بزيد تعيين اسمه لمن لا يعرف اسمه فوائد
السند قال التاويل لان الخبر بني الحقيقي لا يحمل كما صرح به المنطقيون وعلى التقديرين
فقوله صاحب هذا الاسم في خصوص هذا المثال لا يجري في قولنا المنطلق الانسان ولا يخفى
انه في الزمن وفيه حزازة ولعل من قال لا حاجة اليه اراد نفي الحاجة اليه في الرد لانه لا ينفع له
اصلا وانما اولى بصاحب هذا الاسم بتقدير المضاف لانه ويل لعلم يستمى به كما هو المشتهر
لئلا تصير نكرة فيخرج عما نحن فيه من كون المسند والمسند اليه معرفتين واما كون جملة
المسند في الجملة الخبرية لا يكون الا جملة خبرية وهل يجب ان تكون خبرية مطلقا او اذا اختلف

فيه

فان قلت التسمية بين الزمانين ليست لا انشائية فكيف تفيد
افادة التساوي قلت خصص التسمية بين الزمانين المتقدمين
كلام صدر من لفاح التقدير انما تفيد التساوي فيما قصد
وتحقق ان التسمية بينهما قد تفيد التساوي فيما لم يقصد
وهذا التضاعف

فيه فكثير من النحاة ذهبوا الى وجوبها واستدلوا عليها بانا وجدنا ان الخبر هو الذي يحتمل التصدق
والكذب وكانهم اراد وا ان النحاة تقلوا اسم الخبر بما يحتمل التصدق والكذب الى ما هو مدار
احتمالهما من طرفي الجملة الى المسند فالخبر ليس اسما الا المسند له زيد داخلة في ذلك الاختصار
فهنا تمسك برعاية مناسبة الاسم ومثله غير عزيز في العلوم النقلية في الفقه وغيره يبنى
على من له دربة في النقليات واما كونه غلطا من اشتراك اللفظ بين المركب التام والمسند
للجملة الاسمية فبعيد جدا واذ قد اتى الى ذكر الشارح المحقق والسيد السند نتعرض فالاحظ
فيما ذكره الشارح بان انه غلط من الاشتراك وقاوة بان الخبر اذ يكون ثابتا للمبتدأ او انشائا
ليس بثابت في نفسه فلا يكون ثابتا لغيره وردده الشارح بان الخبر يجب ان يكون مسندا
الى غيره ولا يقتضي الثبوت كما في زيد عندك والا ان نزده ايضا بان الخبر قد يكون مسلوبا
عن غيره وما ليس بثابت لا ثبات في سلبه عن غيره وبان الثابت لغيره لا يقتضي الثبوت في نفسه
الا ترى ان الاعمى ثابت لغيره وليس ثابتا في نفسه واقول السيد السند اراد بما ذكره بان المراد
ان الخبر يجب ملاحظة ثبوته لغيره سواء اعتقد او شك فيه او وهم وما ليس بثابت في نفسه
لا يمكن ملاحظة ثبوته لغيره وقد علم انه تام وقوع عليه انه يجيء بل انشاء وقد خبرا بانه
ويرد انا لا نفهم ما ليس بثابت لا يمكن ملاحظة ثبوته لغيره بل كما يلاحظ الثبوت للمتردد فيه
والموهوم يلاحظ للطالب فيلاحظ ثبوت الضرب للمخاطب في ضرب وبطلب فليلاحظ كذلك
في زيد اضربه وقد يجاب بانه يصدق امكان ملاحظة ثبوت الخبر للطالب وان لم يكن قائما فانك
لاحظت ثبوت القيام للمخاطب للطلب ولا ريب في صحة اذ زيد عندك وكذا في صحة زيد
هل ابوه قايم فانك تلاحظ نسبة ابوه وقايم الى زيد ويشك فيه ويستفهم عنه واما
ما ذكره في توضيح عدم صحة جعل الانشاء خبرا ان الطالب قايم بالمنشئ فلا يكون حالا للمبتدأ
الا باعتبار تعلقه به او استحضاره له فلا بد من ملاحظة من هذه الحيثية معه وملاحظة
هذه الحيثية بجملة خبرية او انه يصح ان يكون المبتدأ نفس الطالب كما في قولنا انا
الضامن بنفسي وقد يجاب ان المربوط بالمبتدأ ليس الطالب بل المصلحة بقيد ربطها واقتضاء
ملاحظة الحيثية مر وتمام الخبر اول المسئلة فالمختار ان خبر المبتدأ يصح ان يكون انشاء
وكذا اخبار النواسخ الا الاعمال الناقصة والاعمال الظني فللنقوي وسبب التقوي
يكون الخبر جملة على ما في المفتاح هو ان المبتدأ لكونه مبتدأ يستدعي ان يسند اليه
شيء فاذا جاء بعده ما يصلح ان يسند الى ذلك المبتدأ صرفه ذلك المبتدأ الى نفسه سواء
كان خاليا عن الضمير او متضمنا له فينعقد بينهما حكم ثم ان كان متضمنا لضمير المبتدأ به
بان لا يكون الخبر معه مشتملا بالحالي عنه كما مر صرف ذلك الضمير الى المبتدأ ثانيا فكانه قيل
هو قائم وقال هو اي المسند اليه لكونه مسندا اليه ليستدعي ان يسند اليه شيء كان

اعم واوضح ثم المستفاد من كلامه اذا السامع اولا يصرف الجملة الصالحة الى المبتدأ مع قطع النظر
من اسناد فيه وثانيا يصرفه اليه باعتبار اسناد فيه والاظهر انه يصرفه الضمير ولا لان كونه
صالحا للصرف اليه بملاحظة الضمير ثم يصرفه المبتدأ الى نفسه تكون صالحا قال الشيخ المحقق فصل
ماذكره المفتاح لا تقوى في زيد ضربته لان الضمير لم يصرفه الى زيد ثانيا وفيه بحث لان زيدا عرف
ضربته الى نفسه باعتبار انه مضروب فتكرر هذا التصرف بالضمير ووجه التقوى على ما نقل
عن دلائل الاعجاز ان الاسم لا يبقى معرى عن العوامل الا بحديث تدعوى اسناده اليه فاذا
قلت زيد فقد اشعرت قلب السامع بانك تريد الاخبار عنه هذا قوطبة لمه وتقدمه للاعلام
به فاذا قلت قام دخل في قلبه دخول المانوس وهذا اشد للثبوت وامنع عن الشبهة والشك
وبالجملة ليس الاعلام بالشيء بعينه مثل الاعلام به بعد التنبيه عليه والتقدمة فان ذلك يجري
مجرى تاكيد الاعلام في التقوى والاحكام فيدخل فيه نحو زيد مررت وزيد ضربته وهذا
مؤيد بحمل كلام السكاكي على ما يشمله كما فعلنا لا على وجه كما وهمه الشارح لكن في قوله هذا
امنع عن الشبهة والشك مدخول بان التقدمة تشبه الملوح لجنس الخبر فكما اعتبر تقديم الملوح
موجبا للشك ينبغي ان يعتبر تقديم المبتدا موجبا له وقال السيد السند لا يقبل الا تقوى
على ما ذكره الشيخ لان هذا التقوى بعينه متحقق في كل خبر وقع فلا يصلح لكونه داعيا
الى الجملة ويمكن دفعه بان ليس تقريبا الاسم عن العامل الا في اخبار الفعل لان التقريب يقتضي تحقق
العامل ولم يتحقق في زيد انسان وزيد قايم ما يصلح للعمل في زيد حتى يكون في تقديمه عليه
تقريبه عن العامل بخلاف زيد قايم به في تقديم زيد تقريبه له عن عمل قام وانما خص التقدمة
والتوطية بان التقريب لان فيه عدولا عن العامل الا قوى للتوطية واما في زيد قايم فليس لزيد
طريق ثبوت في الكلام الا بجعله مبتدا حقه التقديم ونحن نقول ثبوت المتكلم في الخبر الجملة
لان الجملة اما ان ترتبط بشيء او لا يمكن في الثاني اعمال السامع فيتمكن في الاول السامع لا مندوحة
توجيهه واستعمالها بخلاف المفرد لكنه يقتضي ان يكون في الجملة السببية ايضا سوى التكلم
ونحن لا ننتحاشى عنه فليكن لايرادها جملة جهتان او لكونه سببيا كما مر اي مثل مثل
من حيث قال واما بالسببي مثل زيد ابوه قايم فقوله كما هو حالة المثال على ما سبق الكلام و
فسره الشارح بقوله مر افاده تكلمه غير سببي مع عدم افادة تقوى الحكم ولا يخفى ما فيه
من التعسف ومن كان ايراد المسند جملة كون المسند اليه ضمير شان وقصد التخصيص
نحو انا سعيت فحاجتك ولا وصمت في اهانتها لاعدم استيفاء الكلمات ولكن في اهانتها
في بيان نكتة الافراد شدة الوصمة واسميتها وفعليتها وشرطيتها ما مر لان جعل الجملة
التي وقعت خبرا اسمية لما دعا الى جعلها مسندها اسما فلما جعل مسندها اسما صارت اسمية
اسمية بالضرورة فلا داعي الى الاسمية بل الى جعل مسندها اسما صارت اسمية بالضرورة

بل الى

بل الى جعل مسندها اسما وهكذا فعليتها وشرطيتها هكذا ينبغي اذ يفهم هذا المقام فانه
من حصا يصل الحق اصولا كما يفهم المقام من ان الاسمية لافادة عدم التجدد وعدم التقييد
باحد الازمنة والفعلية لافادة التجدد باحد الازمنة على احد وجهين وكونها شرطية تعتبر
لها اصلة من اختلاف ادوات الشرط والا ان تجعل ضميرا اهتمتها ونظيرة الى مطلق الجملة فيحصل
المقصود من حصولها كما هو اهتم وهكذا قوله وظرفيتها لاختصاص والفعلية ومقتضى
الاختصاص ترك الفعلية والتحقيق انه لظرفية الجملة نكتة داعية اليها بالذات اما فرض
ظرفيتها بالضرورة لما مر من رد وجه حذف المسند فاقبل ثم التحقيق التحقيق باختيار نزعة
هذا الشق ان ليس لخبر الظرف جملة اذ ليس فيه تقدير شيء فضلا عن الفعل واما القول
بالحذف فلدا عي لفظي هو وجوب المتعلق المطرف من غير اذ يدعو اليه دعاية المعنى في التقدير
ترك دعاية المعنى لمصلحة هذا ما لفظوا لهذا نواهم يحلوفوقه فانك كالليل الذي
هو مدرك في المساواة والمراد بالظرفية المعنى المصدري ومجرى به على التجوز وبالمتعلق
الظرف فيما يشمل المنصوب بتقدير في والجار والمجرور وحقيقة المنصوب بتقدير في
صرح به الرضي ولو حمل على الحقيقة لقصرت عن تناول مثل زيد في الدار ولا يرضى به
فضل والمراد بالضمير في قوله اذ هي اي الظرفية الجملة الظرفية فضيه استخدام او رجاع
الى المفهوم بالالتزام مقدرة بالفعل الاولى مقدرة بالجملة كما هو المشهور وكانه ظنها
غير صحيحة لما رأى ان ضمير الفعل انتقل الى الظرف ولذا صارت جملة ظرفية فليس المفرد
الا الفعل ومنشاه عدم الفرق بين قولنا مقدر بجملة وقولنا المقدر جملة فان المقصود
بالبيان معناه المقولة بالجملة فيفرع عليه عدم شبهة لعدم صحة مقدرة بالفعل اذ الجملة
لا يؤول بل قد فيه الفعل فالصحيح اذ المقدر فعل وانما قال على الاصح لان نقل بعض الفعل
مذهب جمهور النحاة ومذهب البعض ان المقدر اسم فاعل فليس لخبر الظرف جملة فالمراد
بقوله اذ هي ان الجملة الظرفية الجملة الظرفية المأخوذة بوصف كونها جملة حتى يلزم
كونها جملة ظرفية على غير الاصح ايضا هذا ولان نجعل المقدرة على صيغة اسم الفاعل
ومثله غير بعيد ولا مستبعد في تمييز واما تاخيره فلان ذكر المسند اليه اهم كما مر او لان الاصل
في المسند التاخير او لان فيه ضميرا الى المسند اليه نحو زيدا في داره فانه يتوجه على في
داره زيد واما تقديمه فلتخصيصه بالمسند اليه اي قصر المسند اليه على المسند وكان الظاهر
ان يقول فلكون ذكرهم لم يفصل على طبق بيان تقديم المسند اليه الا انه تفنن بطي
ذكر العلة ووضع علة العلة مكانه ومرجحات التقديم استهلال المسند اليه ضمير
نحو في الدار صاحبها فانه لا يجوز صاحبها في الدار بكونه طرفا للمبتدا ونحصته في
الاستفهام مع افاده له مطلقا كما ذكر الشارح وكونه جزاء من ان والمصنف لم يذكر

امثالها لانها مرفوع عنها في النحو واذا كان المذكور ها في هذا العلم من حيث انها مقتضى الحال
مشاركة وتجمعها في هذا العلم اتباع الاستعمال الواجب نحو لا فيها اي في خمور الجنة غول
في القاموس الغول الصداع والسكر والمشقة بخلاف خمور الدنيا يزيد عليه انه اذا
كان تقديم المسند في الآية للحصر يفيد نفي حصر الغول في خمور الجنة لا نفي الغول عنها واورد عليه
ايضا ان تقديم المسند يفيد القصر في خمور الجنة والمسند ليس ايا ها بل مجموع الظرف
والمركب من الجار ومجروره الجنة ويمكن دفع الثاني بان يفيده اتصال الجار والمجرور وسوغ
الاسناد الى المجرور والى المجموع حتى صح انه يقال الجار والمجرور في محل النصب لكن الشارح
المحقق لم اليه لانه جواب جدلي واجاب عنه بما يندفع به الاول ايضا بان جعل التنوين جزءا
من المسند تارة ومن المسند اليه اخرى فقال المراد ان الغول مقصود على ملكم الخصوص
في خمور الجنة لا يتجاوزه الى عدم الحصول في خمور الدنيا وان عدم الغول مقصود ايضا
الحصول في خمور الجنة لا يتجاوزه الى الحصول في خمور الدنيا ويرد على الثاني انه
كيف يجامع الفصل بين حرفي النفي والفعل مع التركيب بينهما بالمسند واورد عليه السيد السند
ايضا انه يقتضي جواز ان يكون النفي فيما اذا قلت جزءا من المسند فلم يكن فرق بينما
اذا قلت واذا ما قلت وقد بالغ في الفرق بينهما كما هو الحق ويمكن ان يناز ع فيه بان جواز
الفصل بالظرف مع اشتهاره التوسع فيه بما لا يتوسع في غيره لا يقتضي جواز ان لغيره ورد
على الوجهين ان كون لا جزءا من احد الظرفين خلاف ما تحكم به الفطرة السليمة بل هو
من قبيل الفصل بين النفي لجنس واسمه بخبره فلذا وجب الرفع والتكرير وهذا كله بناء
على ان النظر على ظاهر ما ذكره الشارح وتحقيقه ان النفي اذا دخل ما فيه قيد فربما يرجع النفي
الى الاصل ويصير القيد قيدا للنفي وله نظير كما ترى انه جعل قوله تعالى وما هم بمؤمنين
لاستمرار النفي مع ان النفي دخل على المستمر وقوله وما انا بظلام للعبيد جعل للمبالغة في نفي الظلم
مع انه دخل على ما يفيد المبالغة في الظلم قال الشارح وجعل لا فيها غول ليفيد النفي بالحصر الذي
غول ليفيد النفي بالحصر الذي كما في قوله وجعل ما الحصر النفي في خمور الجنة اصلا من غير
عدم الغول فيها او حصر الغول في الانتفاء عنها وبهذا اندفع كلما القيناه اليك من الواردات
الدقاقة بينا وبندفع ما ذكره السيد السند ايضا بانا ذكرنا انا قلت وان صار بهذا الحمل
مفيدا انا ما قلت لكنه مفاد فاستفيد الرد واثبات القول الغير المتكلم لا الرد واثبات نفي القول الغير كما
في صريح انا ما قلت فلا يندفع بهذا ما اعتيد لسانه من الفرق بين ما انا قلت قال السيد السند
والحق في الجواب ان فيها غولا نظير ما انا قلت قال لان الظرف للنفي للتي آلم في غول ثابت وقع للحظة
والتشكك في محله فاذا بقي محلية خمور الدنيا لغيرها من خمور الدنيا وايد بشهادة
من الكشاف وانت لا تترتب بعد ما مهدنا لك ان هذا غير خارج مما ذكره الشارح قد مهدت لك

روضة

روضة فلا تذهل عن ورد ما نادى به الشارح اذ قد بقي في الدنيا وانا البارح الطامح لعل الله
يبدل ببركة دعائك على الفاسد بالصالح فان قلت قد جعل البعض فوله تكم دينكم من قبيل الصفة
على الموصوف فما وجه تقديم المسند اليه قلت لعله لان الاهم من باب يكون البادي
اجله في صدد التخصيص على المقصود او المقصود عليه قلت قد يشعر الخص توهما من البعض على انه
يحتمل ان من ذلك البعض جعل الاهم في دينكم الاختصاص فجعل دينكم مختص بكم وجعل
التقديم للاهتمام لئلا يكون الذي تخصيص اختصاص من الاهم وجعل التخصيص صاحبه وحكم
بانه قصر الصفة على الموصوف لان الدين صفة صاحبه ولهذا لم يقدم الظرف في لا ريب فيه
انه لا محال لتقديم الظرف في لا ريب فيه لانه يجب انكار بريب ولم يقصد اثباته متعرض في هذا النظم لنفي
الشك بل لا ان يقال قصد بلا ريب فيه القرآة الغير المشهورة من رفع الريب فجعل لا بمعنى ليس كما ذهب
الناظر في الكشاف الى ان يحكم بانه بنى الامر على القرآة المشهورة لئلا يفيد ثبوت الريب في سائر
كتب الله سوى هذا فجعل القصر حقيقيا واضافيا لا تقول لا يكون نفي الريب بالاضافة الى كتاب السحر
والتعويذة لانا نقول التخصيص بهذا الكتاب من بين كتب الله يجعل التفسير مبادرة الى سائر
الكتب وههنا بحث شريف وهو انهم جعلوا من ذلك الكتاب الكمال في الهداية بحيث صار محلا لان يحصر
فيه الكتاب لينزل سائر الكتب معها منزلة العدم وجعلوا لا ريب فيه تاكيدا لحكم السابق ونفيا
لتوهم انه ما بنى جزافا كما سيأتي في بحث الفصل والوصل فهي لا ريب فيه باعتبار كماله في الهداية الى اعلى
الدرجة فان لم يكن سائر الكتب في درجته المانع عن افادة التريب فيها هذا الاعتبار ويمكن ان
يدفع بانه لا ريب فيها هذا الاعتبار ايضا للجزم بانها ليست بذلك المثابة ولو كانت محل التريب كان
ذلك الكتاب ايضا فافهم والتنبيه من اولا على ان المسند جزء لا نفسه فان تقديم في الجزء النكرة
بقوله ضمير الفصل في الجزء المعرفة وهذا في مقام يمكن فيه ان يعرف الجزء الثاني ويجعل القرينة
وفي مقام لا يمكن ان يعرف فيه الا بالتقديم فالتقديم يعلم انه جزء اليعلم اولا ان الامر وثانيا ان نقول
نقط التنبيه ففي من قوله من اولا الامر لان التنبيه انما يستعمل فيما يمكن المعرفة بدونه والمراد بالجزء اعم
من الجزء الاصلي او في الحال ليشمل الضمير الثاني من باب حملت وكان الاوضح ان يعلم انه مسند و
التقديم لذلك التنبيه انما ينتفع انه مع التقديم يحتمل الحال من المبتدا لان المبتدا لا يكثر فلا
يعارض احتمال الخبر ولا يوجب الالتباس كقولك ابي هذا احسانا في مدح افضل كل من ملك وانسان
لهم لا ستهزي بكبادها وهمتها الصغرى اجل من الدهر اي لا يسعد الدهر ولا يحتمل ان حصل
تقتضي جعل قوله وهمتها الصغرى اي في سلك لا ستهزي او خلوه عن ضميرهم بايا ه الا ان يؤيد الضمير
اي همتها الصغرى منها اي من همم ذلك الذي يحصل من موجبات التقديم المخبر عن الفصل بين المبتدا
والخبر بالوصف بينهما الطويل ويجعل البيت منه فانه لو قيل هم لا ستهزي لكادها له بعد الخبر
عن المبتدا قال الشارح هذا التقديم انما هو في الجزء الفرد فلانه لو قدم غيره يلتبس الخبر بالمبتدا

فيكون من قبيل الاتباع من وربطها الى اخرى فلا يقدم في رجل قايم لرفع الاشتباه بل يوصف
بانك لو قلت قايم رجل لم يتبين بالمبتدا ورجل بالبدل منه وتوجيه ما ذكره انه قد يصح
الاخبار عن النكرة المخصصة وذلك اذا كان مفيدا نحو كوكب انقض اليوم او لا تخيف
بتوهم كون قايم مبتدا او انتقال اذ لفظ الخبر مما يتفاءل به المخاطب فيقدم اهتماما بأمر
لتفاءل او لان العادة التفاؤل بأول ما يقرع السمع فيقدم لذلك يفوت التفاؤل به بوجه
لما في اول الكلام او النظر نحو ثبت بدا بالي نصبا والتشويق الى ذكر المسند اليه كقولك اتاني
رجل محمد بن وهيب في المعتصم بالله المكنى بابي اسحاق ثالثة تشرق الدنيا فاعل تشرق ضمير
والجملة صفة ثالثة مزين نور الكوكبين بالبهجة اي الحسن تغليبا الحسن الى اسحاق على نور
ووسط ذكر الى اسحق اشعارا بما اشتهر من اخبار الامور وسطها شمس الضحى وابو
اسحق والقمر اضافة الشمس الى الضحى طالبة لتقييد القمر بكونه بدرا الا انه فاته بعض
الشهرة واعتمد على انه يفطن بالتقييد من تقييد الشمس قال الشارح في شرح المفتاح
هو الاولى ان يكون التقدير ثالثة ومن حق هذه الثلثة تطويل الخبر وقد جاء بدونه كقولهم
وكالثلج على الحبوب فمن رماد واخرها واولها دخان وفي اجمالها تشويق بيانها ويكون
المراد من الجملة افادة التجدد فقدم فيه المسند على المسند اليه ولما كان زيد قايم نشارك
قام زيد في افادة التجدد كانه مع ذلك لم يقدم على زيد قايم انه مسند اليه لمقام ضمير فقاد
الضمير والمرجع احتاج الى تقييد المسند اليه بان يكون فاعلا للمسند لا مبتدا الا اتاني في
بيان هذا القيد بكلام مغلق صادر عن مترك الاداب ولو نقلتها لصارت فضولا وتصادا اليها مما سبق
لم فيها ابوابا وقد كل قلك فصولا فتركتها لاني احببت امثالها حمولا ولانا لم يلتفت اليها المسند
المسند ولم يتلبث في هذا الموقف وليفيد المنقطن في التسلوك بمثل هذا السالك العاقل
فقال الشارح ان المصنف ترك هنا المقتضى لان فيه خلافا فيه اذ ظاهر البيان لا يوجب ترك
المقتضى ولا يقتضي الاتيان بالبيان المحمود فانما تركه لان تقدمه ليس لافادة التجدد
بل لكون المسند اليه وذلك لا يختص بمقام التجدد بل فاعل كل مسند يستلزم التاخر
لاستحالة الدور فهذا التقديم مما وقع عنه في العلم الاخر وقد عرفت ان ذا باب المصنف
التعرض تنبيه اي هذا تنبيه اذا يذكر فيه ما لو لم يذكر فيه ليبلغه المتقطن بنفسه
كثير مما ذكر في هذا الباب والذي يقبله غير مختص بهما يعني احوال المسند اليه ولو قال كثير
مما ذكر في المسند والمسند اليه كان اخصر واوضح واشار الى ان ما ذكر في احوال الاسناد
لا يجري كثير منه في غيره وقد اشار الى ما يجري منه في غيره في باب احوال الاسناد حيث قال الحصر
مختص بالخبر والمراد بما ذكر في هذا الباب والذي قبله ما ذكر في كل منهما والمراد بقوله غير مختص
بهما غير مختص بشيء منهما فيصدق بان كثيرا مما ذكر في كل منهما في الاخر كما يفيد جريانه في غيرهما

كما ذكر

كما ذكر والحذف وغيرهما من التعريف والتنكير وغير ذلك والقطن اذا انتقن اعتبار ذلك
فيهما قد ينبه على ان تلا بين المقامين من الفطانة وانتقاد الاصل لانه انما يتيسر بتلخيص لبب ما هو
المعتبر في الاصل ولا يمكن ذلك بدون الانتقاد والفطانة لا يخفى عليك اعتباره في غيرهما من
المضاعيل والملحقات بها والمضاف اليه وانما قال كثير لانه قد يكون منهما ما لا يجري في الغير
كضمير الفصل فانه يختص بالمسند اليه وكالفعلية فانه يخص المسند وقيل انما قال
ذلك لانه لو قال وجميع ما ذكر لافاد ان كلا مما ذكر يجري في كل غرض مع ان التعريف لا يجري
في الحال والتنكير والتقديم في المضاف اليه قال الشارح المحقق وهذا ليس بشيء لان مراده
جميع ما ذكر في الباب بين غير مختص بهما لا يقتضي جريان كل منها فيه اذ يكفي لعدم الاختصاص
بالباب بين ثبوته فيما يليها اقول يريد بذلك ان المصنف قصد اذ كثيرا مما ذكر يجري
في كل غير لانه الاولى في مقام التعليم فاختار الكثير ط للجميع لعدم صدق ما قصده في حق الجميع
والله تعالى اعلم الهي ذعوك بنهاية التضرع والابتهال ونسئلك ولاية جرمنعلقات
الافعال وصرفه عامة عما لنا عن انتظار ثمرات القرآنين الاخلاص في الاعمال والتوفيق لتقديم
الاهم كالاهم فيما انعمت علينا من الاجمال ولعدم التنوي من طلب دعائك وتنزيله منزلة
اللازم من الاعمال **احوال متعلقات الفعل** على صيغة اسم المفعول على ما في الرضي وكانه
في عرفهم قريبة مختصة بما سوى الفاعل وانما قال تلبسه دون تعلقه لان الفاعل كالمفعول
من الملابسات لا من المتعلقات والمراد به جميع احوال المتعلقات بالفعل لان وضع الكتاب لها الا
انه اقتصر على ذكر البعض للاستغناء عن ذكر الباقي مما سبق في غير هذا الباب الظهور وجهه
فيه كاتبة عليه وتفسيره ببعض احوال المتعلقات حيث لم يذكر الا البعض كما ذكره الشارح
المحقق وهم وكيف لا ولم يكن المراد جميع الاحوال لم ينحصر الفن في الابواب الثمانية والبعض الذي
يفصل سنا لا يقتصر على ما اشير اليه اجمالا كما وهم الشارح واذ لم يذكر في الشارح الحذف كتنزيل
المتعدي منزلة اللازم المفعول مع المفعول كالفعل مع الفاعل والتركيب من قبيل زيد قايم
كعمرو قاعد او في مثل يتقدم الحال على العامل المعنوي نحو راكبا جاء زيد مع المفعول به من غير في نحو
كالفعل والفاعل فيه الكاف لتضمنه معنى التشبيه وهو مع الفاعل حال من الفعل والفاعل
فيه معنى الفعل ايضا اعني الكاف وهو الاصل الفعل والمفعول قيد ودخول مشاع على المتبوع
وكانه اشار الى ان كلا منه قيد شرط فائدته على القيد فكان القيد هو الاصل في نظر البليغ
وان سمي فضلة في علم اخر في ان الغرض من ذكره معناه ذكر الفعل مع واحد منهما على طبق
المشابهة او ذكر واحد منهما مع الفعل قال الشارح في شرحه هذا هو الحق ويعرف بالتامل
واوهم المسند المسند بوجوه ثلثة احدها ان الكلام في احوال متعلقات الفعل من
ذكرها وحذفها وغيرهما لا في احوال الفعل وفيه انه هنا قد تطرق احوال متعلقات الفعل

جعل احوال متعلقات الفعل

وقيل وجه التشابه ان كلا منهما يزيد ما يسند اليه ايضاحا وتمكينا في نفس السامع
الصحيح فيما سبق ان الاسناد الذي هو كالجنس للاسناد الخبري والانشائي
صحة السكوت عليه فقوله
منه قدس

لا بيان حالها وثانيها ان كلا واحد من الفاعل والمفعول قيد للفعل دون التلبس والتقارن
بالمعية من الاصل وفيه ان الفعل والفاعل ظرفا النسبة وليس شيء منهما اصلا الا آخر ظرف
عرفت استحقاق الفعل للمعية والثبات قوله فاذا لم يذكر متعلق بالمفعول دون الفعل في ضمير
انه لمحتمل كما لا يخفى وكانه بيتنه الشارح لاحتمال الكلام للوجهين فسوى بينهما في المختصر
ونحن اقتضيناه على هذا الاوش والمراد بذكر معهما تم من الذكر لفظا او تقديرا الذكور
الفرض افادة التلبس لا يخص الذكر لفظا والاولى من جعله معهما افادة تلبسه نفيا
او اثباتا مطلقا من غير بيان تلبسه بالفاعل او المفعول كما فرضه الشارح المحقق قوله
لافادة وقعه مطلقا عارض الفائدة اذ كل احد يعلم انه مع ذكر شيء منهما لا يكون البتة
افادة الوقوع فقط من غير تلبس بالفاعل فالاوجه اي قوله مطلقا في بعد بيانه ما ذكره
الشارح ولا يخفى ان الفرض من ذكر الفاعل والمفعول لا ينحصر في افادة التلبس بل يتوقف
فهم معنى الفعل عليهما اما الفاعل فبين واما المفعول به فلشهادة تعريفيا لمتعدي له
وهذا الكلام توطئة لبحث حذف المفعول به كما نبه عليه بقوله فاذا لم يذكر معهما
لم يذكر احد منهما مع الفعل ولم يذكر الفعل مع واحد منهما والوجه هو الثاني لان الاول
يشعر بترك المفعول وذكر الفعل والثاني يفيد ترك المفعول وذكر الفعل بالاحتمال فاذا
كان الفرض اثبات الفاعل او نفيه عنه مطلقا فيكون ما لم يذكر مفعولا به وكونه كما اذا كان
غير المذكور الفاعل فانه تقرر في النحو امره من انه لا يقدر الفاعل بل يتوقف المفعول مناسبه
ويفيد صفة الفعل على انه من احوال المسند اليه واعلم ان شرح هذا المقام على هذا الوجه من
خصائص والشارح جعل ضمير ذكره الى كل واحد منهما ولا يخفى انه ليس قيدا مشتركا بين
المسند والمسند اليه بل المشترك واحد منهما وانه ليس الغرض من الذكر مع كل منهما افادة
التلبس بكل منهما بل باحد منهما وجعل فاذا لم يذكر الى المفعول به وهو خلاف السوق
والمراد بالاطلاق النظر الى الاطلاق السابق على ما فسره الشارح اذ لا يفيد به المفعول به
كما فسر المصنف في الايضاح بالاطلاق عن المفعول عاما كان او خاصا والاطلاق عن عموم
نفس الفعل بارادة جميع افراده او عن خصوصه بارادة بعض افراده وفيه ان التنزيل
منزلة اللازم لا يتوقف على الاطلاق وبهذا اندفع قول من قال ان قولنا فلان يعطي كذا اعطاء
كذا تنزيل منزلة اللازم لم يقل جعل لانه مع لانه في معنى المنصوص على ان يعطي بعض بفعل الاعطاء
لانه اذا كان المفعول محذوفا اجمالا في معناه لم يحتج الى ذكره مفعولا خصوصا كما لا يخفى فانه لا يطلب
منصوبا لان المقدر بواسطة القرينة كالمذكور وقد ان الغرض من الفعل افادة تلبسه
مفهومه مطلقا وهو ضربان اي المنزل منزلة اللازم نوعان لانه اما ان يجعل الفعل مطلقا
كناية عند اي عن ذلك الفعل متعلقا بمفعول مخصوص دلت عليه قرينة اي على ذلك المفعول

ولا بد

ولا يحسن ان يجعل من الاصل المتداخل منه

ولا بد للمعنى المكنى ايضا من قرينة ولو حجبوا ضمير عليه راجعا الى الفعل المتعلق بمفعول مخصوص
لم يفت بيان قرينة لكن يلزم خلو الجملة عن ضمير موجود فيها اي مفعول مخصوص كما لا يخفى
بعد حال عن قوله عنه بتقدير قد والاقتصار على الكناية يشعر بنفي صحة التجوز ولم يقم عليه
دليل ولا دليل على نفي جعله كناية عن فعل متعلق بمفعول ما ثم مفعول فلان يعطي بمعنى كل احد
لان العطاء اذا صدر عن فلان لا يخص احدا وقوله تعالى والله يدعوا الى دار السلام يحتمله لانه
بمعنى يوجب هذه الدعوة ودعوته ملزومة لهذه الدعوة كل احد لتقرر عموم لطفه ولا يجعل كذلك
الثاني كقوله تعالى قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون مثال للاثبات والنفي
على ترتيبهما وقد مته على الاول لتقدم عدم الجعل على الجعل والحقيقة على الكناية ويشير في مثاله
والاستنباط صدر ذكر كلام السكاكي في معرض مزيد قبة النظر وفي ذاتها المصنف فلم يراعها
بذكره وقال الشارح لانه اكثر وقوعا قال السكاكي كما لقاهر العين الظاهر حيث لم يعتبر الا يكون لمجرد
اثبات الفعل او نفيه ولم يتمثل بافادة التعميم على ما في الايضاح وليس هذا كلام السكاكي بعينه
بل هو ما استنبطه المصنف مما ذكره بحسب ما فهمه وخرج من عبارته بمقتضى قوله او عبارته
والمقصد الى مقتضى الفعل بتنزيل المتعدي منزلة اللازم فهما كما في نحو فلان يعطي الى من يشاء
ويمنع من يشاء ووجه هذه الحقيقة ابهاما للمبالغة بالطريق المذكور في افادة الاهم الاستغراقي
وحمل المصنف الطريق المذكور على ما ذكره في بحث لام الاستغراقي مقتضى المقام
فانه ان كان خطابيا مثل المؤمن مزكيم والمنافق خب لئيم حمل المعرف باللام مفردا كان او جمعا
على الاستغراق بجعلها ايهاما ان القصد الى فرد دون اخر مع تحقق الحقيقة فيهما يعود الى
ترجيح احد المتساويين ولا يخفى ان كلام السكاكي يفيد اختصاص التنزيل بمقام التعميم لان
المبالغة تتوخى في المصانة قد تكون لمجرد افادة الثبوت او النفي كما في هذه الاية وقد تكون
لافادة العموم على الحقيقة من دون قصد المبالغة وهذا لا قاه فيه الى قصد التعميم بقي بعد
كون الغرض مجرد الاثبات او النفي ان كان المقام خطابيا بالفتح كما نقل عن بعض قال العمدة
الشارح المحقق ممن يوثق به لانه منسوب الى الخطابة بالفتح ومصدر خطابي انشا
الخطبة سمي الخطبي خطابيا لان الخطب معادون الظنون والاقناعات لاستدلالية
يطلب فيه اليقين افاد ذلك الثبوت او النفي مطلقا كون الغرض ثبوته للفاعل او نفيه
عنه مطلقا كما في الشرح فافهم مع التعميم وفضا للتحكم اي الترجيح بلا مرجح في الحمل او في
الارادة فان قلت لم يتعرض لمقام هو غير الخطابي واليقيني من الجدلي والبرهاني
قلت خروجه ذلك ويمتنع ان يحمل الاستدلالي على ما يستدل عليه لا ما يطلب فيه اليقين
كما فهم الشارح لكنه يقابل الخطابي الذي يستدل عليه بالخطابة ويحتاج الى تكلف
ارادة استدلال غير الخطابة ويجب ان لا يخص افادة التعميم بالمقام الخطابي فانه ربما

يفتح البرهان التفهيم بحرف خلوة فائدة التقرير بعد الغلق وتوجيه هذه الخصيصة وأبرهان
يعمل كتفوق فجرة في ذلك المقام البرهان على التفهيم ولا شكال الا يخلو عن صعوبة تكلفه ظاهر
وهو ان المقام لما كان مقام الاطناب اليكتفي فيه بالمتن من كلام المخاطب بفتح بل فتح انه افاده والمقام
هو استدراك ما يطلب فيهما افاده المخاطب بالاشهد سواء كان المفاد ما يمكن الاتيان عليه البرهان
او يكون من المتون وقد اتى وجه افادة التقرير بالمفهوم ومفاد الخطاب ان يجعل ضمن بعمل كلمة
فهو ينتفي بعزة بالزام بين هو المفاد بالخطاب الذي لا استغراق فيحمل عليه اما استغراق
الجمع فيكون في جميع الاعطاء ان وقال شارح العلامة الطريق المذكور هو ما ذكر
من كون الكلام الا استغراق ومفيدا لما هو المقصود بحث الامر لا استغراق وحيث قال اذ خاتم الجود
يفيد كل الحصار مبالغة لعدم مطابقة خصيصة لاعطاء وله وجه كما لا يخفى فيما اذا ذهب
قولنا وان يعطي هو لا غير فتوجد خصيصة لاعطاء لغيرها وقال شارح هذه فرسية بالا
انه واذ يفيد محصل يعطي وهو يحمل كل اعطاء انه يعطي لا غير لكن لا امر ينفتح هذا الزام
ويمكن دفعه بانه استفاد قوله لا غير هكذا من مقدر الاستدلال ومن المفتاح فاذا استقر اعطاء
والاصل انه غير ولا يخفى ان هذا الحصر فايزيد به المبالغة في الاعطاء وههنا بحث اورده
شارح الحق وهو ان فائدة التقديم بناء على كون الغرض افادة الثبوت او النفي
بمعنى قسر الشارح به واجاب بان المفاد انما هو من الغرض المقصود وقد السبك المستفاد
الطارئ عن المقصود ليس من الخواص وان يعتد به وهو مدفوع بان ما لا يعتد به بما لا يتعلق
به الغرض اصلا ان يكون غرضا كما في كلام وانظر ذلك ما وقع سيق ان كون المسند اليه معرفا
يكون داعيا الى وجه بالطبع ثم انه ربما يجعل داعيا الى التعريض بالتعظيم كما في قولهم
من الفاضل في الدار اشارة الى ان المشار اليه بالفاضل في الغرض
مستحق في الماهية الجنسية واعتبار الفرد المعلوم الغريبة على ان نداء ربه بذلك المقصود
ما يفيد لا من ثبوت المطلق والنفي في قوة القائم وما قام احد وسيجيء هذا ايضا في بحث
افادة بصدر بها انهم يجعل التقديم من الداعي الى ما ذكر بل بجعل الداعي اليه في قوة التقديم
عن حاله ذلك الداعي مزيد كشف فتامل ثم محل فتحل واجاب عنه بشرح المفتاح وجعل
التقديم مدلول الفعل بمعونة مقام الخطابي وفيه انه يكون كناية عن ثبوت الفعل
فيما نحن فيه مع التعريض الثاني والاول من التعريض كقول البحتري ابو عبادة الشاعر
النسبة الى البحتر بالضم ابو حي من طي لا ابو جدي بن اندوذ بن بحتر شاعر جاهلي في المعجم
على صيغة اسم فاعل لا غير نفسه عن نفسه غريزة اي من غرزائه او على صيغة الفعل
او المعرز من اعزاز الله اباه وانث السبب شجا اي حزن حسادي وغيظهم كما جمع عدا
انا يوى منفر وبسيم واعلم ان الاصح الوقف على المنصوص بلا اكادة ما جاز في حسب

المتون

الا ما مذه مفعول ثان للمنا وعنه
سبيلا

المتون وتهذا لا يكتب انما في فاضل على الاصح ان يكون ذو دوية وذو سمع فيدرك
بحاسة البصر بحاسة السمع وبالسمع اخباره الظاهرة الدالة على استحقاقه كما اندوق
غيره من لم يتصفها او لا يدرك ولا مناز عنه معقول الوجود الاول من الظهور فان
الحاسة وبحيط وبجرد السماع كان المحسوس وذكا وبجهوله والظاهر انه نزل
معقولا الازم واستغنى به عن تقدير المفعول ليرد به على انا نعلم مستلزم للمعلوم منه
بهذا الظاهر فلا حاجة الى تقييده به فائدة وتوقف المفعول لان هذا القصر الذي
فيه من الباطنة في المدح ما لا يخفى وفرض الشاعر كلامهم يفيقون من ان يكون
لهم بصر وسمع ويقتنون بهما هم وصمهم فلا يدركون بحاسة وآذانا سمعوا بها
والظهور وما لا يخفى على الابصار ويعقلون به الابصار ويخفى يعقلون بجعل الفعل المتوقف
كانه غير متعلق اكثر من مخصوص والاحسن ان يجعل البيت مثلا اذ يكون ذو دوية
فيدرك بحاسة وآذانا سمعوا بها اذ يكون ذو دوية ويدرك بحاسة السمع وههنا اشكال قوي لم يسبق
سبق جنبه دوية وهو انه اذا جعل كناية عن المتعلق بخصوص خرج عن ان يكون الغرض منه
اثباته او نفيه مطلقا ثم لم يجر كناية وجعل مجرى مجرى الاستفهام والاعطف للشرطية
والشرطية التوقيت جزاء تقوله فاذ يدركه معه وقوله ولا التقدير انتفاء ما ذكر في
شرط المعطوف عليه اي اذ لم يكن الغرض اثباته لفاعل او نفيه عنه وذلك اما بان يعتبر
بعقولا او يعتبر في الفعل عموم او خصوص ما يقتضيه ما تقرر من تعبير الاول من المتصفة
وح لا يترتب عليه قوله وجب التقدير اي تقدير المفعول به لان الخصوص المذكور
لا يتأتى تقدير به والمفعول به وهذا انما يقتضي ان يعتبر في الشرط آن الا يلاحظ آن من المفعول
به والغرض الشارح في هذه الشرطية محذوف وهو بل فرض غفلة بمفعول بحسب القرائن
او بسبب القرائن وجمع القرائن نظرا الى المواد او المراد بعض القرائن الخفية وقوله
القرينة اشارة الى كثرة القرائن كما مر بها في بحث الحذف وقوله او دلالة والدلالة
كثيرة وقصد بها ولا يخفى ان الاحق يكون مقام التفصيل او مقام اجتمع فيه وقد
الطرف هنا بحسب القرائن ولم يقدر حذف المسند اليه والمسند مع ان الجمع سواء فيه
لان الحاجة الداعية القرينة هنا استدعاء الكلام يتم بدونه متعلق الفعل ولا يكتفي
المخاطب فهمه ما لم يضطر الفاهم اليه بخلاف المسند والمسند اليه فانه لا يوقف على
فهم شيء منها او ان يجز بسبب المتكلم وعبر من الظرف في مقام لا يجاب بالتقدير وفي
مقام بيان النكتة بالحذف لان التقدير والحذف مع النية والواجب ان النية لا الا
والتاء في النكتة لظرف لا النية فناسب في الاول عبارة والاخر النية ليتعرف
اليه الوجوب وفي الثاني ما يلوح من النية تعلق النكتة بما هو ملاقاة من الترك والقوي

سقاط

من مقام التنزيل والتقرب من نفايس الدرر والتدبير حتى يمحض به التخول ويتوجه فيه
بعض العقول على بعض العقول وقد مر توجيه المص الشيخ وان محشري على المفتاح وعكسوا الامر
المحقق قوله تعالى وما وردا ماء مدين وجد عليه امة من الناس يسقون ووجد من دونهم
امرأتين تذودان حيث ذهب الشيخ والمفتاح الى ان المراد بقع منهم السقي ومنهما الذود
لان ترجمو على ليها الذود وهما وسقى القوم لا السقي القوم المواشي وذودها الغنم اذ
مدخل في الترجم لكون المسقي الا بل وكون المذود الغنم فلو قيل الفعلان بهما لا وهم خلاف
المقصود وجعل المفتاح في تقدير يسقون مواشيهم وتذودان غنمهما واذ تلى اذ الكلام
ينصب الى تلك الارادة قال الشارح هذا امرت الى التحقيق لان ملاك الترجم انهما تذودان
اذ غنمهما حتى لو كانا تذودان غنم الغير لم يكن المقام مقام الترجم وكذا حال السقي لانهم لو
يسقون مواشي غيرهم لم يكن الامر كذلك ويمكن تقوية الشيخين بان الترجم لصدق الذود
للظلم عليها والسقي للتقدي سواء كان الذود لغنمهما او لغنم غيرهما والسقي لمواشيهم او مواشي
غيرهم حتى لو كان ذلك لرعاية النوبة لم يكن موجبا للترجم قوله اي بصر ثبوتا القرينة لا بد
من تكلفة الحذف فاما للبيان اي لاظهار بعد الابهام اي الاخفاء كما في فعل المشية اي كما شاء
في فعل المشية ولم يقل كما في المشية ليعلم انه لا يختص بلفظها بل يجري كل ما وجد الفعل
سواء ذكر بلفظها او بلفظ الارادة او غيرذلك فانه يجذف مفعولها في الشرط الدلالة الجزاء
عليه ولا ينبغي ان يختص ذلك بالشرط كما توهمه بيان الشارح اذ لا فرق المتفطن بين قولك
بمشيته هما كما اجمعين وبين المقال المذكور في الحذف لتلك النكتة ما لم يكن متعلقه به قوله
توهم ان كون الحذف للبيان بعد الابهام مفيد بعد ذلك الوقت حتى لو كان غرابة في تعلقه لم يكن
الحذف لذلك وليس برا بل المفيد به الحذف فانه ينبغي الترجيح على الحذف اذ الغرابة تقاضي
القرينة فلا يلتفت الذهن الى المحذوف فيجري في المفعول الغريب الحذف لغلبة الالتباس وفي
يخفى انه كان الحذف في فعل المشية مفيد ينفي غرابة التعلق بالمفعول المحذوف فكذلك الحذف
مطلقا مفيد به فينبغي ان يقول ثم حذف المفعول ما لم يكن تعلق الفعل به غريبا نحو فلو شاء
اي هما يتكم اجمعين لهدا كم اجمعين مثال عدم الغرابة او الحذف فضل المشية او المحذوف
للبيان بعد الابهام وقد مر ان التفسير بعد الابهام توجب مزيد تقرير وتمكين في النفس فخلاف
انه متعلق بالمثال اي عدم غرابة التعلق مثل فلو شاء لهداكم اجمعين نحو هدك الله ترمحك فرشته
ابنه ووصف نفسه بشدة الحزن والصبر على مصيبته ولو شئت ان ابكي حما البكيته عليه ولكن
ساخر لو سمح فمنها واحدة بزفرة كل ملمة وسهم المنايا بالذخائر مولع فان تعلق المشية
ببكاء الدم غريب فلا يصح فيه حذف مفعول المشية ولا حذف مفعوله لانه ليس
كحذفه فتوجه عليه انه كيف حذف ذلك الشاعر البليغ من مفعول المشية في مقام غرابة التعلق

به ما جلد

به ما جلد ملتبسا وذكر بعد قوله واما قوله فلم يبق منها الشوق غير تفكري فلو شئت
ان ابكي بكيت تفكرا فليس منه اي ليس مما تعلق فضل المشية فيه بمفعوله غريبة حتى يكون
مفعول مفعوله ملتبسا اذ ليس التفكر بل وشئت ان ابكي تفكرا لبكيت تفكرا اذ ان تقول
وان شيت ان ابكي تفكرا بكيت تفكرا لا كما قال الشارح من انه لا يتوجه على قوله فلم
يبق مني الشوق الخ اذ ان بكاء التفكر ليس سوى الاسف والكمد والقدرة طيه لا
على ان لا يبقى فيه غير التفكر بخلاف عدم القدرة على البكاء الحقيقي بحيث يحصل بدل الدمع
التفكر فانه يتوقف على ان يبقى فيه غير تفكر لظهور ترتبه لان العين لا يمكن الا اذا لم يكن
فيه دمع بل لانه من المعينين فليس الا شتباه الا بحمل الشرط على المعنى المرجوح وشذ لا يكاد
يليق قلع الاشتباه فكيف للاشتباه ولا يخفى ذلك على اهل الانتباه لعمري هذا المقام ط
هذا الوجه من النظام حري بان يوطه باعتبار بتة الكرام وقد حرم منه اقوام من الفحول
بعد اقدام والله يهدي من يشاء بالتلطف والالهام لكن كلام الايضاح ليشعر بان في قوله ليس
منها يصلح ان يكون الجزاء فيه ضمير المفعول المشبة فيكون اشارة الى ما قال الشيخ ودلائل
الاعجاز واورده المصنف في الايضاح لتوضيح قوله لان المراد بالبكاء الحقيقي حيث
قال لانه لم يرد ان يقول لو شئت ان ابكي تفكرا بكيت تفكرا بل اراد ان يقول ما اعني اني اتحزن
فلم يبق مني غير خاطر يحزن فرحتي لو شئت البكاء عزيت جفوني وعصرت عيني لتسيل منها
دمع لم احده وخرج منها بدل الدمع التفكر فالمراد بالبكاء في الاول الحقيقي وفي الثاني غيره
وذا يصلي تضرير الاول والصحيح ان الشارح مع قلة مكن كلام الشيخ في هذا المقام وكما في الايضاح
فسر قوله فليس منه بقوله اي مما تعلق فيه حذف مفعول المشية بناء على غرابة تعلقها به
على ما سبق الى اوهامهم ووضع فيه صاحب المفتاح ومنهم من حمل قوله واما قوله ناظرا الى قوله
كما في فضل المشية لا الى قوله بخلاف وجعل المراد منه اذا حذف مفعول ابكي ليس للسامع بعد
الابهام بل الامر آخر لان قوله لبكيت تفكرا لا يصلح بيانا لمفعول ابكي لانه ليس التفكر
ولا يودع التأمل في سابق الكلام والتدبر فيه الا انه ليس مما يتبادر وله الا لسن هذا
المقام فقول الشارح انه ناش من سوء التأمل وقلة التدبر ليس بذاك واما ان
توهم ارادة غير المراد ابتداء اما قيد الرفع اما الرفع قبل حدوثه فاذ التوهم في خبر اللهم
انما يحدث بعد سماع ما قبله للسوقهم اي دفع توهم يحدث في ابتداء الكلام فاد يدفع
حدوثه واذ كان بفصل آخر الكلام وبالجملة المناسب للبليغ توهم ارادة غير المراد لان الدفع للحادث والمنع لما بصدد الحدوث ومع ذكر المنع لا حاجة الى
قوله ابتداء فهو احصر ايضا كقوله اي الجزع وكم ذدت نفسي فكم ذدت نوفت حتى من تحمل الحادث
في الشرح كم خبرية مميزها محذوف من حادث فصل بينهما بفصل منفي تقديره من ثبات ولا يثبت

قال الشيخ هذا اقرب ما نحنه

بمفعول ذلك المتعدي لا نه ان فصل بين كم الخبرية وميزه يكون منصوبا بالامتناع الى التمييز وما ذكره موافق لقول النحاة وفيه انا انما يندفع به الالتباس على مذهب الاخفش والكوفيين فانهم لما جوزوا زيادة من مطلقا لا يعلم انه زيد على المفعول او التمييز وبهذا يعلم ان اشتراطه لزيادة من ليس محل تردد لا يحتاج بل هو واجب المزيد فيه تمييز الكم الخبرية فصل بينه وبين كم بفعل متعد ونحن نقول يحتمل ان يكون كم استفهامية محذوفة التمييز اي كم مرة اوزمانا ويكون زيادة من المفعول لان الكلام غير موجب والاستفهام لاظهار الجهل فمرده للكثرة فالكثرة وفيه الاستغناء عن الفصل بين كم وميزه وسورة ايام حزوة الى العظم او قطعن اللحم الى العظم اذ لقوله اللحم لم يأتهم قيل فكم ما بعده اي ما يصل اللحم ان الخرم بينه الى العظم بل كان في بعض اللحم كذا في الايضاح ونحن نقول انتوهم فيه اما انه لم يبلغ العظم او لم يبنه اليه بل جاوزه وعبارة المتن يحتمله ويحتمل ان يكون الضمير خزوف كل شئ الى التعظم والجلد والعصب واللحم فالحذف للتفهيم واما ان قدر يذكره ثانيا جعل الذكر ثانيا بناء على ان المقدر كالمذكور على وجه يتضمن ايقاع الفعل على صريح لفظه اي على المفعول الغير صريح لفظه شاع التسامح بتنزيل اللفظ منزلة المعنى وبعكسه وما ذكره لا يشمل الحذف في مثل عرفت وتعرفني زيدا لانه ليس ذكره ثانيا على وجه يتضمن ايقاع الفعل على صريح لفظه بل استأنف الفعل الى صريح لفظه فالاولى على وجه يتضمن ايقاع الفعل على صريح لفظه اظهار الكمال العناية بوقوعه عليه الا ولى بتلبسه به ووجه الاظهار ان في الضمير خفاء ما فعن الفعلة فلما حفظه من الخفاء ظهر كمال العناية به كقولك قد طلبنا فلم نجد لك السودد اي السيادة والمجد والمكارم جمع مكرمة بضم الراء وفتح الميم شاذ او هي المثال الذي هو على مذهب البصريين والا فقياسه مفعول قد طلبنا وقد حذف على ما هو الاحتراز عن الاضمار قبل الذكر في الفضلة وعن الاظهار في مقام الاضمار فاذا كلا منهما خلاف الاصل قد يجوز ان يكون التسبب لحذف وترك معالجة الممدوح بطلب مثله لانه المتجه بن فاذ ما لا يجوز بالعاقل وجوده لا يطلب قال الشارح وايضا في هذا الحذف بيان ما بعد الابهام وفيه ان البيان بعد الابهام لمزيد التقرير والتمكين وفي بيان تقرير طلب المثل في ذهن الممدوح فيجوز ان يكون التسبب توهم السامع انه وجد له مثلا وقلة منه واما التفهيم في المفعول مع الاختصار كقولك قد كان منك ما يعلم اي كل احد واعترض عليه الشارح بان المفيد للمعلوم هو المذكور المعلوم بالقرينة فالحذف لمجرد الاختصار وهو اعتراض قوي وان شيخ السند الاسنوي منشأه عدم التمييز بين ما يكون العلم بتقديره تاما مع قطع النظر عن

الخصوص نحو

الحذف وبين ما يكون الموصل الى تقديره تاما الحذف فانه لما حذف فيستدل على تقديره تاما لحذف فيستدل على تقديره تاما بان تقديره يفهم تاما بالمقام الخطابي وفي القسم الاول للتجرد الاختصار فان ما ذكره كلام صحيح اذ لا يعقل محصل للقول بحذف العام للتفهيم ولا يكون قرينة الحذف على تعيين العام اذ القرينة هو المقام الخطابي الدال على ان المقدر عام الا ان الحذف شرط للتمسك به في معرفة العموم وما نحن فيه يتبع على التقدير العام تاما وكذلك فاحسن التامل ونحن نقول بالله التوفيق قال المصنف في الايضاح واما للقصد الى المفعول والامتناع عن ان يقصر السامع على ما يذكر معدود غيره على الاحصار كقولك قد كان منك ما يعلم اي ما الشرطية في مثلها ان تقوم كل احد وكل انسان هنا ويستفاد منه المتفطن ان حذف الخاص للدلالة على ان تعلق هذا الفعل لا يختص به هذا الخاص بل يعمه وغيره وانما خصا التعليق لمقتضى الظاهر لا للاختصاص وكيف وقد قال الامتناع عن ان يقصر السامع على ما يذكر معدود غيره يعلم ان المحذوف اذ كان يذكر معه لم يكن عاما وكان بحث اوذكر اوهم الاختصاص فقوله اي كل احد ليس بيانا للمقدر بل للتفهيم الذي افيد الخاص وتنقيره ما يوهمني وايا ما كان لا يخفى فائدة عدم الاختصاص بتقرير الكلام من صورة التخصيص مع اعتبار في التقدير وتبيته بتفاوت بين هذا المثال والآية بقوله وعليه والله يدعو الى دار السلام فان التفهيم يستفاد من التشابق المباعدة وهنا على الحقيقة فان الله تعالى يدعو العباد كلهم الا انه لا يجيبه منهم الا السعداء فالمقدر يدعوكم والمخاطب انه محمد صلى الله عليه وسلم حذف المفعول افادة العموم دعوة الله كلا شئ ولا يخفى عليك ان شرح هذا المقام على هذا الوجه من نفسه ليس الكلام وليس التنبيه لك على فهم وقد ما حصتني الله به من الافهام في كل حين وذلك لا يكون في مقام الامتنان بل اني اخاف على ما القي اليك مؤاخذة بان يكون مصدقا لمثل التسانر ان الشئ اذا كثر هان واما تجرد الاختصار وفي بعض التشيخ عند طيام في بيته واعترض عليه بانه مستغنى عنه بقوله وجب التقدير بحسب القرائن بجزء الاختصار واعتذر الشارح بانه تذكرة لما سبق وغيره بان الذي عنده قيام القرينة على ان الغرض مجرد الاختصار وردة الشارح بانه لا يختص الاختصار بل يشترك فيه جميع الاقسام وينبغي عليه اذ تذكر ما سبق ايضا لا يختص بمجرد الاختصار ولعل مراد المصنف ان الحذف لمجرد الاختصار ما يحسن عند قيام القرينة من غير حاجة الى اقامتها فان هذا الحذف لتقليل مؤنة الافادة عند ضيق المقام فلا يحسن ما لم يكن في الحذف وتخفيف مؤنة التذكر من غير حاجة الى مؤنة اخرى اصغيت اليها اي اذني فان التنبيه الى الاذن ما خوذ من الاصغاء فالقرينة قائمة مع ذكر المفعول وعليه قوله تعالى وفي انظر اليك اي ذاتك فان البرآة قرينة على ان المفعول ذاتك لتقاوم القرينتين لا يخفى فاروعليه واما الرعاية على الفاصلة مدى الرعاية على تضمين معنى المخاطبة خوفك ربك والضحى والليل اذا سجى ما ودعك ربك وما قلى اي ما

ما قالك ولا مزاحمة بين هذا وقولك الكشاف ان الحذف للاختصار وظهور المحذوف فاورد تزاحم
في التكات والاولى بالاعتبار في هذا المقام ما ذكره صاحب الكشاف اذ الحذف للرعاية على الفاصلة
لا مدخل له في البلاغة لانه تحصيل الفاصلة التي هي من المحسنات البديعية فذكره في علم
المعاني انما يصح على سبيل الاستطراد وتبعا يعود هو رعاية الفاصلة الى الذكر واما الآية بجان
ذكره كقولها عايشة رضي الله عنها ما رايت منه عليه الصلوة والسلام ولا رأى مني الهورة
والاحسن اذ الحذف لتاكيد امر ستر العورة حتى انه يستر لفظها على السماع واما التثنية
اخرى فقد عرفت منها واحدة اخرى وتركت منا بد التفصيل لذلك صرت ممن يخبرك ما كان
الشارح المحقق ما دعى في قوله تقاعسنا تشددا باسا شديدا اي لتشددا الذين كفروا من كون
الفرض ذكر التشدد بدلا غيره وفيه ان حذف المشدد هنا للتنزيل بالنسبة الى المشدد انه
ليس المقصود للتفريغ فهو مع ان لقائل ان يقول تقديم المفعول لم يقل وتقديمه مع ان المقام
مقامه يصح ضمير ملبسه فافهم وبنحوه اي بنحو المنقول الظرف دخول الصرف والجار والمجرور فيه
لا في مفعول له لانه حمل المفعول الى الان على المفعول به بدا الى جملته هنا عليه والمراد بنحوه
المفعولات لاشباه الفعل لوكانه لقيل ومفعول نحوه عليهما ولا يذهب عليك ان ما ذكره على التاكيد
لا يجري في الكل اذ لا يقال والله ما جئت وحدي ولا غيره ولا يوم الجمعة حيث وحده ان خص الجار
بالمفعول به وقد نبه بذكره نحوه على ان البحث السابق ايضا لم يختص بالمفعول به بل يقع
فيه منه الشري والمقايسة وهكذا كان دابته فرتما يجري بنحوه وقاده يعتمد على معرفة مخاطبه
ان مباحث هذا الفن انما للقياس فيه مشاع وليس كلام السماع كما في النحو وما تراه فيه
الوصية بالمقايسة فهو لمحو الخطاء في التنصيص فانه لا يخص التقديم فيه بل يكون النحو من
الخطاء المخاطب في اعتقاد الشركة او لدفع التردد ده لكن هو له بعد وقال الرضي كان ذا
الى ذكره لانه يجب ارخاله في المشاد فيتم التقليل فاعترض عليه الشارح المحقق بانه كان عليه ان يذكره مجرد
واعتذر السيد السند بان المتكلم يذكر دفع الخطاء في الاشتراك وما يتعلق به في التاكيد
بعدة اعتمادا على المقايسة بما سبق ضعيفا وحيلة للغفلة عن التقليل لكن اعتراضه بان
فانه التقديم في الانشاء نحو زيدا اضربه او لم يضربه فاذا اعتقد دفع الخطاء فيه تكلف
ضعيف جدا لان كلامه في الابواب السابقة على الانشاء وفي الجزء بذلك عليه ذكره في باب الانشاء
حيث قال تنبيه الانشاء كالخبر في كثير مما ذكر في الابواب الخمسة السابقة فلتعتبر المناظر
وما يجب قوله لان الاحسن ان يقول بدل دفع الخطاء لان فادة الاختصاص اذا افادة الاختصاص
ايضا لا يجري في الاقسام الا بتكلف لانها افادة ثبوت شيء لشيء ونفيه عن غيره وبقطع
الانشاء كقولك لمن اعتقد انك عرفت انشاء انه غير زيد وتقول تاكيدا اي التاكيد هذا
في اعتقاد انك عرفت انشاء ومخطئ في نفيين انه غير زيد وتقول تاكيدا اي التاكيد هذا

التقديم

التقديم لا التاكيد دفع الخطاء لان المؤكد في المتعارف هو المفيد والاول لا يفيد الا الآخر انك
تجد في جاءني زيد زيدا الثاني تاكيدا لا الاول فلا يغرنك قول الشارح المحقق اي تاكيد هذا الرد
لا غير او تقول المراد المذكور هنا اللفظ لا انك تقول لم يرد التاكيد زيدا عرفت غيره
كما ذكر الشارح وتعلق غرضه بتعيين محل لا غير في المركب وكذلك الثاني ولان التقديم لدفع الخطاء
في التعيين ونحوه تماما ورد على اصل اعتقاد الحكم لا يقال ما زيدا ضربت ولكن اكرمته لانه
موجب التناقض فاذ زيدا ضربت اثبت ضربك لغيره ونفاه ولا غيره ولا ما زيدا ضربت
ولكن اكرمته فان لكن انما ترد الى الصواب ولا خطاء في اعتقاد عدم الضرب حتى يرد
الى الاكرام بل في مفهوم عدم الضرب فالصواب فيه ولكن عمرا فاقول الشارح الآتي تقدم
قرينة على ان التقديم ليس لمجرد قلت لم يكن قوله ولا غيره وقوله ولكن اكرمته قرينة على ذلك
واما نحو زيدا عرفته فتاكيد ان قدر المفسر قبل المنصوب بما لانه في قوة عرفت زيدا
عرفته فيفيد تاكيدا مفيد لتاكيد وامالان فيه ابهاما قبل التفسير وفيه زيد التقرير والا
فتخصيص اقتضى التخصيص لانه لازم التقديم فالياء في قوله التاكيد مع التقديم هنا
نظيره من قوله التعدي وقوله واما نحو زيدا عرفته مرتبط بقوله كقولك لمنكر زيدا عرفته وفي
قوة واما زيدا عرفته محتمل للامرين وقد على الكشاف حيث جزم بانه للتخصيص وقال
هو لو كذا فاذا الاختصاص من اياك نعبد ولا يبعد ان يكون في عبارات المص اشارة
اليه حيث جعله عين التخصيص مباغتة فالمراد في التخصيص ولا يخفى ان التاكيد في
عرفته ايضا ابلغ منه في عرفت زيدا عرفته فان لم يذكر احدهم فليكن في جعله نفس
التاكيد ايضا اشارة اليه ثم نحو وجهه هذا وكذا في افادة الاختصاص على قوة الخواص
ازل يجوز ان في ذكر المفسر خلوا من قصد الاختصاص فليتنبه لان تكرار الاثبات دون الاختصاص
والجامع اعتضان الاشكال الى التاويل يحتمل تاكيد الاختصاص على تاكيده باعتبار الشيوع
وهذا في هذا المقام احسن المقال ونحن نقول بتوفيق الله الملك المتعال وجدوا هذا وكذا في
افادة الاختصاص ان الاختصاص يفهم اجمالا ثم تفصيلا ولا يخفى تاكيد التفصيل بعد الاجمال
والفرق بين زيدا عرفته مع قرينة قصر الاختصاص وبينه بدونها في التفصيل والاجمال وفي
بعض النسخ واما نحو ما ذكرتها واما نحو وزيدا رأيتهم في الايضاح فيمن قرأ بالنصب فلا
بقيد التخصيص فقد عرفت انه شيء على الغالب وتنزيل التقليل منزلة العدم ويتجه عليه بعد
ان هذا الحصر فاسد فضلا عن ابطاله ومسلم اما الاول فلتنويع المقام عن قصد التخصيص او عدمه
المقصود انا هدينا ثمود وزيدا رأيتهم رد للخطاء المخاطب بالفرض اثبات اصل الهداية
لهم ثم الاخبار عن سوء ضميرهم الآتي الاشعار بانه ازجاك زيد وعمرو ثم سئال سائل
ما فعلته بهما تقول اما زيد فاكرمته واما عمرو فاهنته وليس في هذا حصر وتخصيص لانه

على ما يجب ذكره الشارح المحقق حسن فان زيدا تاكيد لا اختصاص
الاختصاص من السكاكي وقد ذكر ان يجيء ان زيدا تاكيد ان اختصاص
تاكيدا فيه ان زيدا تاكيد ان اختصاص
اسباب ان ذكر

لم يكن عارفا بثبوت اصل الاكرام والاهانة كما ذكره الشارح وافقه السيد السند وفيه
نظر اذ المقام لا يبنى عليه عن قصد القصر الحقيقى بل يساعده فيكون المعنى انا هو بناء
من اهانهم دعد فيهم اى اصطفيناهم من بين الاقوام بالهداية فلم يعرفوا حقوقنا
وهذا دليل على سوء صنيعهم واما ما ذكره من الامثلة فلا ينافى الحصر الذى بناه على الغالب
الثانى فان التخصيص لا ينفك عن التاكيد حتى قال الشارح المحقق انه ليس الحصر الا
تاكيدا على تاكيد وقد بين التقديم ما فى حيز الفاء بعد اما فافاد ليس التخصيص فاوهم ان
بين اما والفاء والتعويض عن المحذوف بعد اما والفاء السببية متوسطا او لا يتبع
فى ابتداء الكلام وركاكته ما لا يخفى فى كلامهم من شغل حرف التزم حذفه بشئ آخر ويمكن
دفعه بتكلف ان الحصر بالاضافة الى مجرد التاكيد وكذلك اشارة المحقق فيما عرفت
فلنا انى بما هو للبعيد يزيد بعد فانه لما كان الحالة فى تعيين المردود وكذلك يوم الجمعة
سرت الى غير ذلك ومع دخوله ما ليس الا التخصيص والتخصيص لا دخل للتقديم فالباء اى
لتقديم العموم على الفعل وشبهه لا لمطلق التقديم اذ لا يصح فى تقديم بعض
المعمولات على بعض كما ستطلع عليه والا فى تقديم المسند اليه اذا التخصيص والتقوى سواء
فى نحو هو ما بينه به الشارح المحقق فى بحث القصر من شرح المفتاح وفاقا السيد
السند فى شرح المفتاح وهو ظاهر كلام عبد القاهر فى بحث المسند اليه كما وكان الاخصر
الاخذ بالتقديم للتخصيص غالبا فى تقييد اللزوم بالغالب جرادة وكانه لا اشارة
الى توجيه قول المفتاح والتخصيص لانه للتقديم فقد يكون لمجرد الاهتمام والتبرك
او الاستلذاذ ومواضعة كلام النساج او ضرورة الشعر او مراعاة الفاصلة او
التسجيع وما اشبه ذلك ولهذا يقال فى اياك نعبد واياك نستعين معناه تخصك
بالعبادة والاستعانة ونحو لا الى الله تحشرون معناه اليك لا الى غيره فان قلت تقييد
فيه المعمول بالاختصاص لا يتوقف على لزومه للتقديم غالبا حتى يظهر كونه لها قلت يفسر به
مع وجود غيره من النكات كالتبرك ومراعاة الفاصلة فى المثالين ومواضعة فى اياك نعبد
واياك نعبد من غير طلب قرينة بدل على انه اللازم غالبا وفيه رد لما قاله ابن الحاجب من
ان التقديم فى نحو الله احمد واياك نعبد للاهتمام ولا دليل على كونه للحصر ويفيد فى جميع
اى فى جميع صور تقديم متعلقا الفعل ولما التخصيص بعد تكلفه التخصيص اهتماما بالمقدم
وفيه انك وجه التخصيص الاهتمام بما سوى التخصص اذ لم يتضح التقديم عن الاهتمام
لانهم اذا يقدمون الاهم والكسب قضيا بما قال الشيخ عبد القاهر انا لا نجد شيئا
يجرى مجرى الاصل فى التقديم غير العناية والاهتمام لكن ينبغى ان يشتهر وجه الاهتمام و
يبين لئلا يعتقد ولا يقتدى بكثير من الناس فى ظنهم كفايته اذ يقال انه قدم للاهتمام و

قد

وقد فصلناه تفصيلا فى اهل المسند اليه فارجع اليه والاهتمام بالاهتمام المسند الى امر فى
الكلام ايضاح للتقييد بالمقول غالبا وههنا اى الاهتمام بتقدير المحذوف فى بسم الله مؤخرا ولا
ولهذا ايضا لا تلائم تقدير المؤخر بكتبت لان الاهتمام لانه لمجموع الامرين فى التخصيص
والاهتمام وليس المقصود من قوله وههنا الاستشهاد على ما سبق كما يتبادر الى الوهم حتى
يرد ان تقدير المؤخر لا يدل على ان التقديم يفيد فى الجميع اهتماما بالمقدم ووجه اهتمام الله
بين فاورد على كون اسم الله اهم فلا يراد على قوله وههنا يقدر آ واورد على كون الاهتمام
من مقتضيات التقديم فلا يراد على قوله المذكور او على قوله ويفيد الجميع آه وهنا الاهتمام
فى غاية الدقة وهو انه عطف على يقتضى اى ولكون التقديم مفيدا للاهتمام لا محالة اورد
على نظم القرآن اقرأ باسم وقدم بهذين الجارين فيكون قوله وههنا للاعود الثلثة اقرأ
باسم ربك لانه انما يصح تقديم اقرأ ان لم يكن الاهتمام موجبا للتقديم او لم يكن باسم الله اهم
واجيب بان الاهم فيه القراءة وذلك لا ينافى كون اسم الله اهم فى بسم الله لان المقصود فيه ليس
اهم من اسم الله لعدم عروض ما يجعلها اهم من اسم الله ويعارض الجهة الثانية فيه للاهمية
يترجح عليها كما فى اقرأ او لا ينافى اقتضاء الاهمية فى بسم الله لانه ليس هنا اهمية اسم بقال
وذلك لانها اول آية نزلت بالاتفاق واول ما يتعلق به الوسواس بالقراءة فامر القراءة
فى هذا المقام وههنا الشارح لانها اول سورة نزلت بناء الامر على احد من الاقوال
الثلثة ثانيها ان اول سورة نزلت هى الفاتحة وثالثها هى المدثر لكن لا خلاف فى ان
هذه الآية او آية نزلت وبقية على انها القول بانها اول سورة نزلت ليستلزم القول
بانها لم تسبق هذه الآية هى فى النزول لان الفاتحة اول سورة نزلت على قول مع الاتفاق
بان هذه الآية او ما نزلت لا ان يقال بانها اول سورة نزلت لا ينفك عن القول بان
جميع اجزائها متقدمة على غيرها وذلك ان تجعل وجه اهميتها ان فى تقديم اسم الله ايهام الا
وهو لا يناسب المقام اذ ليس مقروآ خر حتى يكون الحصر مفيدا اولا ينبغى ان يقول
ان وجه اهمية المتن ان الاهم القراءة وتخصيص القراءة فلم يقدم الاسم لئلا يفيد
الامر تخصيص القراءة مع ان الاهم الامر بالقراءة لا بعيد عن الفهم جدا والداعى
اليه من الاجتناب عن الامر بالقراءة اسم الله ليس ببعيد اذ لا مانع من كون غير
اسم الله اهم منه بعارض وباسم ربك اى اسم ربك متعلق بافرأ الثانى وفى الاول اوجد
القراءة اى طلب بثبوت القراءة للفاعل من غير تقييد بشئ بخلاف الثانى فان معناه اوجد
القراءة باستعانة اسم الله ولم يرد ان الاول منزل منزلة اللازم دون الثانى بتوهم
ان الباء فى باسم ربك زائدة للدلالة على التكثير والدوام كما فى احذف الخطام ولعذ
بالخطام كما ظنه الشارح فاعرض انه بعيد وقال والاحسن ان الباء للاستعانة و

ويمكن ان يقال اذا ان الشارح الاحسن في توجيهها في الجواب ذلك فتامل وآخر دعوانا
السيد السند على هذا الجواب بانه لما بين ان طلب تخصيص القراءة باسم الله لا يتاتى
كونه اولا وبنفسه لتعلقه بالقراءة الثاني لان المطلع يكون ذلك والشارح لما
جعل بسم الله متعلقا بالقراءة الاولى بضاعفه الاشكال وهذه الاشكال لا ينجدي لان
الامر بالقراءة حصل بقوله اقرأ باسم ربك فلا يتاتى طلب تخصيص القراءة ولو سلم فانما يتم
لو جعل وجه اهتمام القراءة ان في تقديم اسم الله ايهام الاختصاص وقد عرفت انه وجه آخر
فتامل لاعتماده بايهام طلب التخصيص لان المقام ينفيه فتقديره يجب ان يكون ذكر اسم الله متبركا
به والا استلزام ذكره فهم يرد على جعل بسم الله متعلقا بالاول فلا يكون القارئ
مستعينا في قراءة السورة باسم الله وتقديم بعض معمولاته اي الفعل على بعض لان
اصل التقديم او اصل الآخر التاخير الرعاية الاصلين كالفاعل فخرج زيد عمرا
فان اصل التقديم على المفعول لكونه عمدة وكون المفعول فضلة ولشدة اتصاله بالفعل
والمفعول الاول في نحو اعطيت زيدا درهما اي المفعول الاول لانه بالنسبة الى الثاني
مفعولها الثاني المفعول الاول والمفاضلة من حيث الفاعلية وهو انه قاطع احد المطالب
قبل الاصل تقديم المفعول المطلق ثم المفعول به بلا واسطة حرف الجر ثم الذي بالواسطة
بواسطة ثم المفعول فيه الزمان ثم المكان ثم المفعول له ثم المفعول معه والاصل
ان يذكر الحال عقيب صاحبها والتابع عقيب المتبوع وان يقدم النعت على التاكيد
والتاكيد على البدل والبيان وهما سيان هنا ويعرف من هذا الذي بيانه ان الاصل
باطلاقها ضمير المتاخر هل يلزم الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة فان ضربت صاحبها فيه
قبل الذكر لان المفعول به بواسطة مؤخر لفظا ورتبة فان قلت تقييد المفعول
الاول بما اعطيت جشوم مفسد اذ الاصل في كل مفعول اول ان يقدم على الثاني
قلت تقديم المفعول الاول من باب اعلمت تاخي فيه كلتيهما على ما المفعول الاول من باب
اعطيت قال ابن الحاجب وقيده اي الافعال المتعدية الى الثلاثة مفعولها الاول
كمفعولي اعطيت فهو مندرج في نحو اعطيت زيدا درهما اولا ان ذكره اهم فقد
عرفت ان الاهمية اصل لا يتخطى تقديم لكن لا بد من بيان وجه الاهمية اما
التقديم او كونه نصا عينيا للمتكلم او السامع او كون اخلال في تاخيره الى غير ذلك
فلا وجه لجعل الاهمية قسيما لطرفيه بل هو قسيم لبيان المفتاح حيث جعل الاهمية
اصلا مسندا الى اصالته وغيرها نحو قتل الخارجي فلان في القاموس الخارجي
دجل ليس له سوى نفسه من غير ان يكون له قريم وارادته في هذا الكلام غير ظاهرة
والمستفاد من الايضاح ان المراد من خرج على السلطان حيث قال كاخراج على

السلطان

السلطان وعاث في البلاد وكثر بها الاذى فتشل وارادوا ان يخبر بقتله فيقول قتل الخارجي
فلان اذ ليس للناس فائدة في معرفة قاتله وانما الذي يريدونه هو وقوع القتل عليه
ليتخلصوا من شره او لان في التاخير اي لتاخير اخلالا ببيان المعنى مقصودا او مشدد بعض
المقصور وهو السبب كانه قال ببيان المراد ما سبق كافة تقديما للمفتاح وهنا وما بعد تقدم
لمانع من التاخير ومندوح في الاخلال ببيان المعنى موجبات التقديم فصلت والتحوا من انتفاء
الاعراب لفظا والقرينة في الفاعل والمفعول وقوع الفاعل والمفعول بعدا او معنا هما
وتظائرها في باب المبتدا والخبر والفاعل والمفعول حذف ذكره والاخلال ببيانا كما يكون يظهر
احتمال في التاخير واضح بصرف النفس من فهم المقصود بان لا يلتفت البها وبصير متردد
كذلك يكون باحتمال تعلقه بغير ما اصلوه به لفظا وان لا يظهر له معنى فيوسوس فهم السامع
ويوجب تاملا فيه وكثيرا ما يحصل من تاخيره ما ذكره تعالى وقال الملا من قومه الذين
كفروا وكذبوا بلقاء الاخرة واترفناهم في الحيوة الدنيا بتقديم قوله من قومه على الوصف
وحقه التاخير لان من تتمة الموصوف وهي الطائفة التي هم تمام صاحبها لا لان تواخر
لاحتمال ان يكون من صلة الذين على ما ذكره صاحب المفتاح فانه ليس لاحتمال الا بحسب اللفظ
من غير تامل في المعنى اذ لا معنى للحيوة الدنيا من قومه نفع وبهذا اندفع اعتراض المصنف
على المفتاح بان تعلق من قومه بالدنيا غير مقبول وان شهد له الشارح المحقق بانه حق
وان كان مناقشة في المثال وجعل التشليح اياما مناقشة في المثال امر لا محال لانه
لا مناقشة جملة وتفصيلا في الاية الكريمة ويحتمل ان يكون الذين كفروا بدلا من بعض من قومه
فلا يكون هنا ان تقديم شيء على شيء نحو وقال رجل مؤمن من فيه مثال التقديم لان الاصل فيه
التقديم ولا مقتضى للعدول عنه لان الوصف المفرد مقدم على المركب كما بين في
محله وعلى هذا لا يبعد ان يقال القدم من الوجوه على قوله بكتم ايمانه لانه يحتمل الاخراج
ويحتمل الافراد ينبغي ان يكون مقدما على الجملة التصريحية الاتي انها بين فاين زيد فيه حكم للمرء
في وجوب تقديم على المبتدا مع انه جملة تكونها غير صريحة فانه لو اخر من الوجوه ان
من بكتم ايمانه يفهم غير المقصود ولم يفهم المقصود واشار الى الاول بقوله لئلا يتوهم انه
صلة بكتم فالاول صلة بكتم لا ليس له حتى يكون التبعيض في موقعه والى الثاني بقوله
فلم تفهم انه منهم ويحتمل ان يكون التقديم لتخصيص صفة التوجيه وهو ايراد اللفظ
محتملا لوجهين ولا يذهب عليك ان التخرج من الاخلال ببيان المعنى يجري في تقديم الفضلة
على الفضلة ايضا كقولك لمن ضرب زيدا ضربت لانك لو قلت ضربت زيدا لانقلب المعنى الى
ضرب من الفعل والمراد الاستفهام من المفعول والمراد او بالعكس عطف على هو قوله ببيانا الخ
اي التقديم لان في التاخير اخلالا بالتناسب كرعاية الفاصلة نحو فاوجس في نفسه

فان فوات الاصل الاتى على الالف قدم الجار والمجرور والمفعول على الفاعل لذلك وقدم الجار
والمجرور على الفعل ليتصل الفاعل بالمفعول ولم يتعرض للتقديم الذى يكون التكلم ملجأ
اليه مضطرا للكنه فى وجه الحبيب اى بنى حيث قدم فيه المفعول على الفاعل لان تقديمه
على الفعل يلجئ اليه لانه لا مدخل له فى البلاغة التى ينتهل اليك فى قصر الآمال على جزيا بسعد
الرجال ونسأل القلب ووجوه قلوبنا الى التوجه الى افرادك بالعبادة يا معبودنا والتوفيه
لتعيينك على ما ينبغى فى المشاهدة عند شهود كل موجود يا واجب الوجود يا غاية كل
مقصود وابدا بتقديم الاهم على ما هو الاهم واذ قد اقتضى القيام بالنفى والاستثناء
فى مقام الخطاب التوحيد على الوجه الاتم **القصر** هو فى اللغة الحبس ومناسبته
بالمعنى الاصطلاحى ظاهرة اقول فى القاموس القصر ضد الطول الطامر ولا يبعد ان يكون المنقول
منه لان فى القصر الاصطلاحى اختلاط الكلام لا يجانى بالسلبى وفى الاصطلاح عرفه
الشارح المحقق فى شرح المفتاح جعل بعض اجزاء الكلام مخصوصا بالبعض بحيث
يتجاوزه ولا يكون انسبه الا اليه وذلك يجئ انك اذا صدقت على اخص زيد بالقيام فانه
لا اختصاص فيه بجزء من اجزاء الكلام بالاخرة اذ لم يخص الفاعلية لزيد بالقيام ولا المعمولية
القيام بزيد واذا لزم اختصاص القيام بزيد لانه ليس اخص منه بجزء بما اختصاص صفة
موصوف لا من حيث الجزئية للكلام فتقييد السيد السند التعريف بقوله بطريق
مقصود فى شرح المفتاح احترازا عن قولنا اختص القيام بزيد كما اوضحه فى حواشيه
على شرحه محل تامل فتم لو جعل القصر مقصورا على الطرق الاربعة احتيج الى التقييد لاخرج
مخرج الفضل وتعريف المسند اليه وتعريف المسند هو حقيقى وغير حقيقى اى مجازى لان
حقيقة التخصيص اثبات شئ لشئ وسلبه عن جميع ما عداه فاستعماله فى تخصيص شئ
وسلبه عن جميع ما عداه بطريق المجاز وقيد ان القصر لا دعائى ليتم ح يجب ان ينظر فى غير الحقيقى
مع ان الاثبات لشئ عن جميع ما عداه ادعاء داخل فى القصر الحقيقى فلذا جعل الشارح مقابلا
للاضافى وفيه ان القصر مطلقا اضافى فالحقيقى بالاضافة الى جميع ما عدا الشئ وغير
الحقيقى بالاضافة الى بعضه فالحقيقى باعتبار لا يخلو عن ثبوت لا ان يدعى انه اصطلاح
من القوم فرجع المناقشة الى وجه التسمية ويكون تهيئا فاختيار السيد السند التوجيه
الاول ورده على الشارح التوجيه الثانى ليس بذاك فان قلت تقسيم القصر الى الحقيقى
والمجازى يستلزم استعمال القصر فى المعنى الحقيقى والمجازى معا قلت المراد بالحقيقى ما يكون
حقيقة بالنسبة الى اللغة وكذا بالمجازى والا فالقصر المنقسم ليس معنى اصطلاحيا يندرج
فيه كلا القسمين حقيقة وكل منهما اى من الحقيقى وغير الحقيقى نوعان قصر الموصوف على
الصفة وقصر الصفة على الموصوف قال الشارح الفرق بينهما واضح فان معنى الاول

ان الموصوف ليس لغير تلك الصفة لكن تلك الصفة يجوز ان يكون حاصلة لموصوف
آخر ومعنى الثانى ان تلك الصفة ليست الا لذلك الموصوف لكن يجوز ان يكون لذلك الموصوف
صفات اخر هذا وفيه بحث لانه لا يستفاد من شئ من القصر من جواز اشتراك المقصور
عليه بل يحتمل الامتناع الاشتراك فليس الجواز مدلول القصر وايضا لا يوجب لا فراد الموصوف
وجميع الصفة قال السيد السند وجه الانحصار فيهما ان القصر اما ان يتصور بين شيئين
بينهما نسبة فاما ان يكون قصر المنسوب اليه على المنسوب وهو المراد بقصر الموصوف على الصفة
واما ان يكون قصر المنسوب على المنسوب اليه وهو المراد بقصر الصفة على الموصوف وفيه انه
ما ضرب زيدا لا عمرو واقع فيه قصر الفاعل على المفعول وبينهما نسبة هى فاعلية زيد لضرب وقد يراد منسوب
الى عمرو وقد قصر باعتبار شدة النسبة على عمرو ومع ان زيدا ليس صفة معنوية لعمرو ولا يتصح
هذا الوصف بالانحصار والمراد المعنوية ما لا تثبت الا اذا ذكر الصفة فى بحث المسند اليه بعد الالف
حيث قال وما وصفنا اى ايراد الصفة احتاج هنا الى التنبيه على فوائد لانه مظنة ان ينبادر
الذهن اليه ولم يقل المراد المعنوى لان المنفوى ايضا من المذكور بالذات فى الكلام سابقا الصفة
للوجيهة لاشتباه الصفة هنا بالنعت ولان من تنبيه آخر وهو ان المراد بالصفة المعنوية
اعم فما يستنبط من الكلام وما هو مفرج به بحيث وصف به صريحا لبتا وما ضرب الا زيدا
اولا فى الدار الى غير ذلك ان ليس المفعول فى الكلام موصوفا ولا الفعل المذكور وصفا له بل
يستنبط وصف هو المغزو بنية ويجعل المفعول فى مآل الكلام موصوفا به والصفة المعنوية تقال
على ما قام بالغير وعلى التجربة على الغير وجعل الغير فردا وذلك بجعله حالا او خبرا او نعتا والاظهر
ان المراد الثانى ولو اريد الاول لم يكن المقصود عليه فى ما الباب الا مساج وما زيد الا
اخوك مساج واخوك بل الكون مساجا وهو خلاف المشهور وقائل عنه مندوحة وهذا
كما يقال وصف المجهول اما جملة على ما دل على ذات مبهمة باعتبار معنى هو المقصود فيعيد
اذا لم يشتهر وصفا بالمعنوية ولا يتضح فى كثير من موارد القصر الا بتكلف وتعسف ولو لم يكن
تعريف النعت على ما ينبغى وما يتعلق بتعريفاتهم لما من النقض وبالابرام ما يعرف عقلا بالاحكام
من مضمون الكلام لذكرت ما يتعجب عنها ولو الاحلام والاول من الحقيقى نحو ما زيد الا كاتب
اذا اريد انه لا يتصف بغيرها اى بغير الكاتب وقائنيث الضمير لانها صفة واكتفى عن تعريفه
بالتمثيل اشارة الى وضوحه بخلاف غير الحقيقى وقيد مثال هذا القسم دون قسمه لمعرفة القيد
فى مثال قسيمه بالمقايسة وهو لا يكاد يوجد مبالغة فى نفى وجوده والمراد ما نفى وجوده
فى نفس الامر حتى يكون نفيا لصدق هذا القصر فلا ينافى تقسيم الحقيقى اليه لانه يكفى
للتقسيم وجود الكاتب منه على انه لا كلام فى وجود الادعائى منه وما نفى لوجوده
فيما بين التراكيب وهو معنى قولك لتعذر الاحاطة لظهور تعذر الاحاطة ببعض انتشار

ظهور الا ينجي على احد فلا يأتي هنا القصر فاقل العدم امكان الغلط فيه ولا التغليط مع
القبول في على ما يقصد به المبالغة وجب التقدير بالاحالات الكثيرة وفضا الكثير بحيث
لا يعلمها الا العليم الخبير والثاني كثيرا ما في الدار الا زيد يريد به الدار المخصوصة وهذا
اشكال قوي واذا لم يسمع من قوي وهو انه يمكن قصر حقيقي في كل قصر اضافي فينبغي ان يجوز
الموصوف على الصفة بهذا الاعتبار كثيرا فنقول في ما زيد الا قائم ما زيد شيئا ما يعتقده
انه قائم وقد يقصد به المبالغة لتبادر وجوده الى الثاني لكونه اقرب ولان التقييد
الظاهر فيه وقد يقتضيه ان كون الاول حقيقيا والثاني في مطلق الحقيقي فليلا وليس الاول منه
الا ادعائيا والثاني ايضا يكون حقيقيا فلذا اختار الشارح عوده الى الثاني اعتمادا على
معرفتنا امكان قصد المبالغة في الاول ايضا هذا اذا لم يبق فضا المجال على صحة الفي الحقيقي
اما اذا توقف فينبغي ان الى العود الى الثاني المبالغة لعدم الاعتداد بغير المذكور واكمال
بالمذكور فالاول في مقام مذمة غير المذكور ودعوى نقصانه والثاني في مقام مدح
المذكور وبيان نهايته كالدواء الفرق بين الحقيقي والادعائي والادعائي في موارد الاستعمال
دقيق كثيرا ما يلتبس احد القصدين بالاخر فليتأمل المسامح الذكي تنادر يحبط ولا
تقول ان الفرق بين عموم الادعائي والاضافي خفي كما فسره به السيد السند دعوى
الشارح دقة الفرق بينهما وهذا غير مخفي ومن البدايع الدقيقة المستحضرة بعونه
الرفيقة انه قد يقصد المبالغة بالقصر الاضافي فيقال لمن اعتقد ضرب زيد وعمرو
ما ضرب الا زيدا لوزان اعتقاده تنزيل ضرب زيد منزلة العدم هذا والحمد لله على ما انعم
والا فقال اي قصر الموصوف على الصفة من غير الحقيقي تخصيص امر بصفة دون صفة اخرى
او مكانها اي صفة اخرى والثاني اي قصر الصفة على الموصوف من غير الحقيقي تخصيص
صفة بامر دون آخر او مكانه دون يتجاوز فالاول هو كالاعم من الامر والفاعل
المأخوذ في التخصيص وهو في الاصل اذا في مكان من الشيء يقال دون فلان اذا الحط
منه قليلا ثم استعير للتفاوت في الاحوال فيقال زيد دون عمرو في الشرف ثم استعمل في
كل تجاوز حدا الى حد فتخطى حكم اي حكم كذا قيل ويمكن ان يكون الاستعارة للتجاوز
من اصل معناه لا من التفاوت في الاحوال وبالجملة نصبه على الظرفية اذ ان لم يبق كما هو
شان الظروف فالا دم الظرفية لانه مع الانتقال من الظرفية يلزم نصبها ومنه لعدم
تقطع بينكم بالنصب مع فاعليته فاياك وان تجعل نصبه على الحالية وبالجملة هو يقتضي
تجاوز صاحبه عما اضيف اليه في عامله ويحمل تعلق كامل مخصوصا بصاحبه بينه وبين ما اضيف اليه فقولك جاء زيد دون عمر يقتضي تجاوز زيد عن عمر في تعلق المجيء
وبينوا اشتراك المتعلق بينهما اذا لم يرد هنا في التعريفين الاكان قوي لانه يفيد ان

القصر

القصر تخصيص خص نسبته بشيء دون آخر فيكون في القصر الاضافي في اثبات التخصيص
لامر وفيه عن آخر ومن البين فساده ولو جوز التجوز بالتخصيص عن الاثبات فيكون
معنى تعريف قصر الموصوف على الصفة مثلا اثبات صفة لامر دون اخرى يكون مجازا اثبات
الصفة لامر دون اخرى يكون مجازا اثبات الصفة قصر لان قولك دون اخرى لا يفيد سلب
صفة اخرى بل لا يفيد الا عدم اثبات صفة اخرى وهو متحقق مع السكوت عنها وكذا الحال
في قولك او مكانها واعترض عليه الشارح المحقق بانه يصدق على القصر الحقيقي لان المراد بقولك دون
اخرى ما يعم الواحدة والمتعددة ولما لم يكن التعريف جامعا مع الخروج قصر اضافي اعتبر فيه هذا القيد
الى متعددة كقولك زيد كاتب لا شاعر ويجيء لهذا عند الشركة للثلثة او العكس ويجوز ان
المفتاح قيد التعريف فيما يخرج الحقيقي حيث قال هو تخصيص الموصوف عند السامع بوصف دون
ثان فاعتبر اعتقاد السامع تميزا للقصر الحقيقي اذ لا فيه اعتقاد السامع وواضح السند
السند حيث قال لم يكن في تعريف المفتاح قوله عند السامع لجعلته شاملا للقصر الحقيقي
لكن غفل عن هذا القيد وجعله شاملا للحقيقي وعرضه للشارح والى الاشكال اشار
الى ان قال هو تعريف بالاعم اذ ليس الحصر منه التميز من الحقيقي بل فرع التقسيم الى قصر
والقلب والتعيين وعليه وهذا مع ضعفه كما لا يخفى لشيء عجاب لا يليق بمحصل فضلا
عن فحل مزدوج الالباب وهو ان المصنف قرع في الايضاح بان السكاكي اهمل القصر
الحقيقي فلو كان صدر التعريف شاملا له كما ذكرت قلت قد ذكرت ان في تعريف
السكاكي ما يخرجه فلذا لم يحكم بشموله قلت لو كان يعلم ان هذا القيد اخراجا للقصر
من تعريفه ولم يقصد التعريف بالاعم ويمكن ان يجاب بمنع بان مكانها اي صفة اخرى
يقتضي ان يراد بصفة اخرى صفة ثانية حتى يتعقل له مكان ولا يمكن ان يراد الثانية
في نفس الامر فالمراد الثانية في اعتقاد المتكلم وفلان يدعو الى ان يراد باخرى في قوله
دون اخرى ايضا بالصفة الثانية في اعتقاد المتكلم لانه مرجع الضمير ومكانها اي مكان
اسقط المصنف قرع السكاكي هذا السامع عن تعريفه اعتمادا على اسناد الذهن
اليه من باقي التعريف ولما لم يقيد السكاكي القصر في مقام التعريف بالحقيقي وكان ذلك
موهما انه لم يعرف مطلق القصر وتنبيه المصنف انه تعريف لغير الحقيقي الحقيقي وعرف غير الحقيقي
به استشعر ان يقال تعريفه غير مانع لانه تعريف لمطلق القصر حيث عرف السكاكي به مطلق
القصر فدفعه في الايضاح بان السكاكي اهمل القصر الحقيقي ودفعا لما يتجه عليه ايضا به
ان لا بأس باهمال ما لا يتعلق به غرض كلي في البلاغة وطعنا الشارح اعتراضا على السكاكي وقوله
بانه داخل في تعريفه فكيف يكون مهملا وقد عرفت ما فيه فكل منهما نتيجة لما يتضمنه
التعريف لتنويع ضربان والاضرب اربعة تخصيص امر بصفة دون اخرى في تخصيص

امر بصفة بمكان اخرى وتخصيص صفة بامر دون آخر وتخصيص صفة بامر بمكان آخر والمخاطب بالاول
من ضر في كل من يعتقد الشركة هكذا اتفقت كلمتهم وينبغي ان يصح خطأ من يعتقد اتصاف
المسند اليه بالمقصور دون عليه ويجوز اتصافه بالغير فيقصر قطعا للتجويز الشركة وجعل المفتاح
من يساوي باعتبار داخلا في المخاطب بالاول لانه يفيد اثبات الصفة بموصوف دون آخر
ممن جوز المخاطب اتصافه بها لا مكان من جعلها متصفا واخطأ لانه لم يجعل احدهما متصفا
بل جوز اتصاف كل منهما فليس لاحدهما امكان متميز عن مكان الآخر حتى يعقل جعل احدهما مكان
الآخر قال الشارح وهو الحق لكمال وضوح ما ذكره المص وقد تكلف بعض في تصحيحه على ان
بتكلف تصحيح كلامه لانه لا يمكن تصحيحه الا بتكلف لا تطيقها الثنان وتضيق عنه الاوراق
فارجع الى الشرح وان اشتهيت البيان ونحن نقول بنو فيق المستعان قد خالف المص المفتاح
في جعل قصر التعيين يختص بمكان آخر ومكان اخرى لا يختص بمكان دون آخر واول
اخرى يجامع بين قصر القلب بيمنه هو انهما لمن اعتقد الاتصاف بالنظر الى احد الامرين بالنظر
اليهما وبانهما لرد اعتقاد المخاطب العكس وبانه ان يخاطب بقصر التعيين في طلب عرضة
للخطأ في التعيين وعلى تقدير خطائه في التعيين يتجه القصر الى العكس فقصر التعيين
لرد الخطأ بالقوة كما ان قصر القلب لرد هذا الخطأ ولا فرق بين خطائين يتجه بهما الا
ان في قصر التعيين بالقوة وفي قصر القلب بالفعل فظهر ان الحق مع المص والصفوة منه
وبهذا ظهر كون قصر التعيين لرد الخطأ وان اشكل على الفهم ويسمى قصر افراد لقطع الشركة
المعتقدة على من حققه المص و لقطع الشركة المعتقدة او بحسب التجويز على ما ذهب المفتاح وانما
من يعتقد العكس اي عكس الحكم الذي اشتمل على القصر ويسمى قصر قلب لان الغرض منه
قلب ما عند المخاطب هكذا كلامهم وينبغي ان يجوز ان يكون المخاطب به من اعتقد ثبوت
الحكم لمن نفاه وجوز ثبوته للآخر فتثبت للآخر وتنفيه عمن اثبت له القلب حكم المخاطب
وتساويا عنده ويسمى قصر تعيين لانه يقطع الاحتمال الذي عند المخاطب قال الشارح
هذا التقسيم لا يجري في القصر الحقيقي اذ العاقل لا يعتقد اتصاف بجميع الصفات ولا اتصافه
الصفات بغير صفة واحدة ولا يتردد ايضا بين ذلك وكذا لا يعتقد اشتراك صفة بين
جميع الامور ولا ثبوتها للجميع غير صفة ولا ايضا بين الجميع وفيه نظر لان القصر الحقيقي
يصح ان يكون لرد اعتقاد ان في الدار زيدا مع البيان فيقال لمن ردده ما في الدار الا
زيد لانه لا يتوهم انشاد ما من عموم النفي كما لا يخفى وتصحيح قولنا ما في البلد من علماء الا
زيد لمن اعتقد ان جميع علماء البلد او تردد المسند بين علماء اولو بجعل المسند اليها
زيد من علماء على انه لا مانع من رد اعتقاد الشركة بما يعم الحقيقي فيكون قصر افراد قلب
اعتقاده فيكون قصر قلب والتعيين به كذلك نعم لا يجب ان يكون المخاطب اعتقاد احد من

بل يحتمل

بل يحتمل ان يكون كما لا الذهن ومن بدايع قصر القلب ما يريد به الشركة فكان كل جامع يقتصر
ويقتضيه ان القصر قد يكون لقطع الشركة وقد يكون للشركة فيكون الكلام معه كالجامع
بين المتنافيين وهو السحر الواضح الذي يوجب الحسن والتزيين كقوله تعالى وارسلناك
للناس رسولا فانه قدم للناس للتخصيص وقصر القلب وذلك انما يتحقق بجعل الناس
للاستغراق اي بجميع الناس لا لبعضهم رد الاعتقاد من ادعى انه نبي العرب خاصة رد تلك
القصر وسالته مشتركا بين منتقلا من الخصوص الى العموم وهذا من دقائق القصر وشرط
قصر الموصوف على الصفة افرادا عدم تنافي الوصفين قال المص في الايضاح ليتصور اعتقاد
المخاطب اجتماعهما وهذا التعليل يدل على ان المراد عدم ظهور تنافي الوصفين اذ يصح اعتقاد
اجتماع المتنافيين من عليه تنافيهما ونحن نقول هكذا ينبغي ان يشترط عدم تنافيهما
ليصح اعتقاد المتكلم والمخاطب لا انفراد وقد يتحقق تنافيهما او تنافي الوصفين ليكون
اثبات الوصفين المنفيين في كلام المتكلم مشعرا بانتفاء غيرها في الايضاح من غير خفاء و ان
وهم البعض ان مراده ليكون اثبات المتكلم ما اثبته في كلامه مشعرا بانتفاء غيرها و با
لجملة فيه نظر لان معرفة انتفائها لا يتوقف على هذا بل يحصل في كلام المتكلم بالقصر وفي
كلام المخاطب يمكن بطريق غير محصورة لا يخفى وايضا يخرج ما زيد الا شاعر لمن اعتقد
انه كاتب لا شاعر من اقسام القصر على انه لا شبهة في انه قصر قلب كما صرح به صاحب المفتاح
ومنهم من قال المراده تنافي الوصفين في اعتقاد المخاطب وهذا عجيب كيف لا وقد غفل عن قوله
وقصر التعيين اعم لانه اذا اريد بالتنافي في اعتقاد المخاطب سلب احدهما وايجاب الآخر فلا بد
معه قصر التعيين واذا اريد عدم اجتماع اعتقادهما فلا يوجد قصر التعيين مع قصر الافراد ومن العجب
ان الشارح المحقق غفل عن فساد كلامه من هذا الوجه ثبت في ابطاله تارة بانه
يكون شرطا لصاحبها لا فنا معرفتنا ان قصر القلب هو الذي يعتقد فيه المخاطب العكس عنه
وتارة بانه صرح صاحب المفتاح بان المخاطب يجب ان يعتقد العكس فلا يصح قول المص انه
لم يشترط في قصر القلب تنافي الوصفين ولا يذهب عليك انه لا وجه لتخصيص الشرط بقصر الموصوف
على الصفة لانه لو تم الاشتراط ينبغي ان يكون قصر الصفة على الموصوف ايضا في الافراد عدم
تنافي الوصفين في الوصف فيقال لا يصح القصر افرادا في افضل البلد الا زيد لانه يجتمع الموصوف
فان في وصف الافضلية بل يصح ذلك القصر قلبا وكانهم لم يقصد التخصيص بل عول على ظهور
المقايسة وقصر التعيين كانه لم يقل وقصر التعيين منهم والتنبيه على ان الحكم السابق ابعض
ولتخصيص المراد بالاعمية بحسب التحقيق بمعنى ان كل ما يصلح احدهما يصلح للتعيين وقد يصلح
للتعيين ما لا يصلح للافراد وقد يصلح لهما ان يصلح القلب كما صرح به في الايضاح لكن عبارة
حيث قال كل ما يصلح ان يكون مثالا لقصر الافراد وقصر القلب يصلح ان يكون لقصر التعيين من

من غير تلبيس غير صحيحة لظهور صدق كل ما يصلح مثالا لاحد القصرين على الآخر مع انهما كما
مر ذكرنا وفي قوله وشرط قصر الموصوف على الصفة انتفاؤها فرادا مع تحقق الوصفين
قلبا تحقق تنافيهما العطف على عاملين مختلفين من غير تقديم المجرور وصحبهم رجوعه الى القصر
طرفه كما نبه بقوله بدون وصف الطرق بالاربعة على وقف المفتاح والمعدول عن قولهما وثانيهما
الى منهما ومنها على ان الطريق لا ينحصر فيهما بعض الفضل وتعريف المسند والمسند اليه بل الجنس
ولم يذكر هنا لان كلامه في الطرق العامة وهما مخصوصان بالمسند اليه ومنها العطف كانه شارع
العطف فهذا البحث في العطف بلا وبل مع النفي في المعطوف عليه فلذا اطلق ولا فلبس بل هما
سوى كون من طرق القصر وكون من طرقه العامة لاختصاصها بقصر القلب قال السيد السند
في شرح المفتاح مر ذكره بسبيله في بحث العطف فكانا كتفى في كون اثنين من الطرق
العامة بان لا يقتصر على طرفين مخصوصين كالمسند والمسند اليه وكانه نبه بتكرار
المثال على انه لا يتحاف وهما الا باكتفائها والا لكان الاكتفاء بالاول اولى مقتضيا للعدم
بجاوز النفي والاستثناء الا كهفك في قصر اى قصر الموصوف على الصفة فرادا زيد
شاعر لا كاتب وما زيد كاتبا بل شاعر وقلبا زيد قائم لا قاعد وما زيد قائما بل قاعدا
وليس زيد قائما بل قاعدا وفي قصرها زيد شاعر لا عمرو وما عمرو شاعرا بل زيد يصح
ان يقال ما زيد شاعر عمرو بل زيد كذا يجب رفع الاسمين لبطلا على ما يتقدم نظير
كذا في الشرح وهو دليله قاصر وباطل الصحة فاسد اما الاول فلان رفع الاسمين
ليس لبطلان عمل ما الا اذا كان زيد مبتدأ والصفة خبره اما اذا كان الصفة
مبتدأ وما بعدها فاعلا فليس رفع الاسمين لبطلان عمل بتقديم الخبر بل لانها لا يعمل
الا اذا دخل على المبتدأ والخبر واما الثاني فلان صحته انما يتم لو لم يكن عمرو فاعلا
اذ حينئذ لا يصح لانه يبطل النفي فيما بعد بل فيلزم عمل الصفة من غير اعتماد وكانه اراد
ويصح ان يقال ما شاعر عمرو بل زيد بتقديم الخبر على الاسم واما ما ذكره العلامة في شرح
المفتاح من انه لا يجوز تقديم خبرها على اسمها مع العمل وبدونه ايضا خلافا لجمع عليه قال
الشارح لما لم يكن في قصر الموصوف على الصفة مثل الافراد صاحبها للقلب لتنافي شرطها
عن المصاحب فرد لكل مثالا في جميع الطرف فجاز في قصر الصفة فانه لاطلاقه على الشرط يكون
تقسيما لمثال فلذا اكتفى ولما كان قصر القلبين اعم من جميع الامثلة يصلح له فلم يتعرض له
وهذا كلام قوي يرتفع ما ذكرنا ان ترك المصنف اشتراط قصر الصفة مع عدم التنافي ح
بينه وبين قصر الموصوف عنادا على المغايرة فكانه لم يتنبه لعدم وكانه اراد الاشارة
انه افراد في الاكثر وقلما فهوم لم يعرف التقديم وههنا بحث شريف لا يحتمل الا لرجل كريم
فلعصبة الكتب بالرمام ملك عليم وهو ان قولك زيد شاعر لا كاتب اما خبر حكمي بحسب طلب العلم

الاول فيخلو من فائدة الخبر اذ من البين ان ليس مقصودك افادة انك عالم به بل مقصودك
تسليم ما اعتقده ولم تعرف فائدة الخبر وثانيهما منكر وقد علم من المخاطب ان زيدا قايم لا قاعد
العالم حكمين منكرين بالتاكيد ويمكن ان يقال المقصد بالاول افادة العلم بدلالة التسليم بنا
المواضعة مع الخبر في العلم والثاني تاكيد بانه المفاد مقرونا بتسليم بعض الدعوى فكانه قال
اني اجزم بقضيته وتحقيق فاوافقني انا اعلم واخالف فيما انكر واما زيد قايم لا قاعد فقد
تاكد فيه لا قاعد بعد ما قبل ذكره من اثبات القيام وتاكد الحكم بالقيام بنفي القعود بعد
تقرر ان احدهما واقع ومن هذا اندفع ان قوله لا قاعد لغو اذ انضح باثبات القيام
وفصله الشارح المحقق بان ذكر التنبيه على ان المخاطب بعيد عن العكس وبمجرد الاثبات
حال عن هذه الفائدة ولا يذهب عليك ان طريق العطف مخصوص غير التحقيق لا يجري فيه قصر
المحقق ومنها اي من الطرق النفي والاستثناء الا استثناء مطلقا اذ الاستثناء
من الايجاب ليس المقصد فيه الى الحصر بل الى الحكم الايجابي وهو بمنزلة تقييد طرفي الحكم كما
ان جاءني القوم الا عمرا ليس قصرا كذلك جاءني القوم الا الجهال ليس قصرا وهذا الفرق
الاستثناء من النفي فان المقصود من نحوهما جاءني الا زيد قصر الحكم على زيد لتحصيل الحكم
والا لفيل جاءني زيد فقط وقال السيد السند في حواشي شرحه على المفتاح والحق الفرق
وذلك ان المستثنى اذا كان جزئيا للمستثنى منه كما في الفرع من النفي نحو ما جاءني القوم
وما يولد اليه الفرع المذكور اذا صرح فيه بالمقدر نحو ما جاءني احد الا زيد حسن
ان يعتبر اعتقاد المخاطب للشركة او بعكس ويتردد في ذلك الجزئي وما قابله من الجزئيات
الآخر واما اذا كان المستثنى جزءا من المستثنى منه كما في قولك جاءني القوم الا زيدا وهو ذلك قرينة
الا يوم كذا فانه لا يحسن فيه ذلك الاعتبار كما يشهد به الذوق السليم وفيه انه ينافي كونه
دعاوي غير بينة ولا مبينة ويوجب ان لا يكون ما جاءني القوم الا زيدا للقصر لا يفيد كون
جاءني كل رجل الا زيدا قصرا كذلك في قصر افرادا ما زيد الا شاعر وقلبا ما زيد الا قائما
وقصر افرادا وقلبا ما شاعر الا زيد او الكل يصلح مثالا للنفيين وانتفاوت بالمخاطب
وههنا المجال تحقيق ونقوض بالبينة لمن صدد نظره في ازدياد اسرار القرينة
وهو ان ليس التقدير ما احد شاعر الا زيد يجب نصب شاعر لان بعض النفي بالا يوجب
ابطال العمل الا فيما بعد الا الا ترى ما زيد شيئا الا شيء وما شاعر احد الا زيد على ان يكون
زيد فاعلا لشاعر كل شاعرة زيد لانه لما بطل تاثيره فيما بعد الا لم يبق معتمدا على النفي فيما بعد الا
فحينئذ ان يكون المقدر مبتدأ موخرا ولعلك تنتظر في تحقيق ذكرنا في شرح الكافية
قوما ولا بالا فيستفتك في هذا المقام نفعا ما ومنها اي من الطرق انما خص من عبارة المفتاح
المضاف اليه ومنها استعمالا انما الظنية به انه حشو مفسد حيث يوهم ان دلالة انما

ليس بالوضع كما وهمه البعض لكن اورده المفتاح لان الطريق مما يسلكه الشاكة ويستعمل بعد ذلك
استعمال انما فانه فصل يستعمل به كما اخرانه لذ نفسى انما كقولك في قصر افرادا انما زيد كاتب
وقلبا انما زيد قائم في قصرها افرادا وقلبا انما قائم زيد قال الشارح المحقق ان الشيخ
لم يوافق المفتاح في عموم طريق العطف وانما لاقسام القصر بل قال انما القصر القلب وما نقل
عن الشيخ في بيانه ان فيه الا على ان المتبادر من انما قصر القلب اذا اطلق من غير تقييد بنحو وحد
مما يشعر بقطع التردد من قولك لا شبهة ولا تردد قطعا ومن البين ان ما ذكره انما
يستفيد من اطلاق العطف حتى لو قيل جاء في زيد لا عمرو وايضا كان يقطع الشركة فلا منافاة
مع السكاكي في الحكم بل في المثال حيث فاتته التقييد ونازع السيد السند فيما ذكره
في انما بان المتبادر من النفي والاستثناء قطع الشركة فما ذكره انما يتم لو لم يكن انما بمعنى ما
والا كما اشتهر بل بمعنى العطف ونحن نقول لعل كلام الشيخ مبني على ان المتبادر من التخطئة
التخطئة من كل وجه وذلك في قصر القلب كان في الجميع وتشبيهه انما بالعطف كلام على سبيل التمثيل
لتضمنه معنى ما والا فلا يكون انما من طرق القصر وكان الاولى ان تقدم على هذه الدعوى
ودليله بيان وجه كون النفي والاستثناء مفيدا للقصر فذكره بعد ذلك كالفصل بين
لترتيب الكلام والتقديم ايضا من طرق القصر لتضمنه معنى ما والا ولهذا فسر لا فقد لم
شرا اهر ذا ناب الا شر فتخصيص انما هنا التعليل تخصيص بلا مخصص الا ان يقال تخصيصه
بالتعليل للاشارة الى رد ما ذكره بعض الاصوليين من انه وجه افادته القصر وهو
ان نا فيه وان للاثبات وما للنفي ولا ثبات الى ما بعده لظهور التناقض فاحدهما
راجع الى ما بعده والاخر الى ما عداه وكون ما راجعا الى ما بعده خلاف الاجماع فتعين
الاثبات لما بعده والنفي لما عداه وانما رده لكونه تطلعا بعيدا عن الاخبار ووجه
تخصيصه بالتعليل لما ان بعض الاصوليين انكروا كونه مفيدا للقصر تمسكا بقوله النبي
صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وبقوله انما الولاء بالعتق على ما نقل الرضي في
بحث وجوب تقديم الفاعل لان كون التقديم ايضا مفيدا للقصر مما خالف فيه الشيخ ابن
الحاجب علما من وهنا استدل على تضمنه ما والا وصحتها اشار الى الاول بقوله
لقول المفسرين وكانما استدلال باجماعهم فان قلت التفسير مستمد من هذا الفن فكيف
يتمسك صاحب هذا الفن بقول اصحاب التفسير فيما ادعاه وهو مرجعهم في تصحيح ذلك
قلت التمسك بقولهم من حيث انهم اصحاب التفسير الا انه عين مكانا فالوضع ذلك
في الحقيقة بيان قول ائمة العربية واستعمال العرب انما حرم عليكم الميتة بالنصب
معناه ما حرم عليكم الا الميتة وايده ظاهرهم بقوله وهو المطابق لقراءة الرفع اذ
القراءات يجب بعضها مفسرة لبعض فاذا كان قراءة الرفع مفيدة لحصر المحرم في الميتة ينبغي

يكون

ان يكون المراد في قراءة النصب ايضا الحصر فلو لم يكن انما للحصر لكان النظم مفوتا لاداة الحصر
مع ارادته يقال عن ذلك وانما اكتفى بقوله لقراءة الرفع من غير تعرض لحرم قراءة ورد منه ان
حرم على حاله التي كانت له في قراءة النصب وهو البناء للفاعل وهو المراد اذ في قراءة البناء
للمفعول يحتمل ان يكون الميتة مرفوع حرم فلا يكون فيه دليل على كون انما للحصر وجه افادة
الحصر في قراءة الرفع على ما بينه المفتاح ان ما موصولة اذ لا مجال لكونها كافة والا لم يصح
رفع الميتة الا بتقدير انما حرمه الله عليكم شيئا هو الميتة ولا يخفى حذف موصوف الجملة
في مثله كما بين في محله والميتة خبره فهو مثل المنطلق زيد ان اللام في اسم الفاعل موصولة
وقد عرفت انه يفيد حصر الجنس في هذا انه رفع ما يوهم من قلة الشيخ وعدم التنبه ان قراءة
الرفع يفيد قصر الميتة على ما حرم وقراءة النصب عكسه فكيف يتطابقان فان قلت الفائدة
ليست بفوتها اذ لا يلزم الحصر تعريف المسند اليه تعريفا حسنا بل فيه قيد قلت انما يحتمل عدم
افادته اذا ظهر له فائدة اخرى وهنا لم يظهر واشار الى الثاني بقوله ولقول النحاة
انما لاثبات ما يذكر بعده ونفي ما سواه اي مما يقابله اذ لا يجيء ان للنفي بعد انما للمشترع
ما سوى المذكور ولو قالوا نفي ما يقابله لكان واضحا واظن ان مرادهم الاشارة الى
المثبت يجب ان يكون مذكورا بعده والنفي غير مذكور لكنه الى تعيين المنفي ولا يخفى
ان قول النحاة اشبه بقول الاصوليين من ان فيه لاثبات ما ذكر بعده وما نفى
ما سوى المذكور فنكره لاثبات تضمن انما معنى ما والا في مقام ورد ان يكون ان وما
على نظر فيتم ما ذكره الشارح في شرح المفتاح من استدلال العموم النكرة بعدها
كما في قوله عليه الصلوة والسلام فانه يدل على ورود نفيه على ما ذكر بعده وذلك انما يصح
لتضمنه النفي لا لكونها للنفي وكذا ما ذكره في هذا الشرح من الاستدلال بصحة حمل
النقيض ولم يعتمد على نفي الجنس العمل في ابواب لانتقاض النفي بمعنى الا واشار الى الثالث
بقوله ولصحة انفصال الضمير معه اي مع انما في مقام لا يصح الفصل بدون انما مع انه
لا يتصور من مواضع صحة انفصال الضمير معه الا فصل الضمير من عامله لغرض فيقال
انما يقوم في الدار انا ولو لا ان انما في معنى لوجب ان يقال انما اقوم في الدار وكانه
قال لصحة انفصال الضمير ولم يقل وجوبا انفصال الضمير معه مع انما لان المطلوب
لترتيبه في الوجوب لان الضمير معه ذو وجهين الاتصال بحسب اللفظ والفصل في المعنى
بالقياس ان يجوز العمل بالوجهين قال الشارح في شرح المفتاح الظاهر وجوب الفصل
اذ لو قيل انما اقوم لكان المعنى ما انا الا اقوم وانما يعلم كون الفاعل المقصور عليه
بالفصل انما اقوم انا وفيه بحث لان الجزء الاخير في انما اقوم هو الفاعل لا المسند
وكانه وضعه من كلام الشيخ حيث قال انما اداوم من احسابهم لم يكن المقصور عليه

المتكلم بالقول عن احساسهم وكون ما قاله الشيخ الامدي انه لو اضمر المتكلم في الفعل لم يبق خبرا
اخيرا ويصير الخبر الآخر المتعلق وقال السيد السند لا كلام في وجوب الانفصال اذا
كان للفعل متعلق انما الكلام في مثل انا قمت وهو محل التوقف هذا ما في كلام النجاة
يحكم بوجوب الانفصال فانهم حكموا بانه لا يجوز بانه لا يجوز المتصل الا المتعذر المنفصل
وحد وضع المضمر ليعرض وينبغي ان يتم الفصل المعنوي والفظي ليشمل هذا البيت فان
عندهم من مواضع تعذر الانفصال والظاهر ان ما حذف قولهم النجاة اشعارا وفيها اشعارا بالضر
لانفصال الضمير فلا معنى لجعل وجيزا انا فاذا علت صحة انفصال الضمير معه ليس فيكون الضمير
مستثنى في المعنى والاصوليون لا ينكرونه بل يجعلون ان للاثبات وما للنفي للتخصيص معنى
القصر فيجعلونه انما ادع عن احساسهم انا عندهم ايضا ما ادع اذا انا فكيف يصير حجة عليهم قلت
لو حصل ان للاثبات وما للنفي لا يقع الضمير بعدهما الا بل يكون التقدير انا ادع عن احساسهم
وما يدافع غيره ويكون مآل الكلام القصر ولا يخفى انه لا يقع الضمير معهما الا بخلاف
ما قاله النحويون قال الفرزدق وانا ان بلغت عامر نوفل فاظر الحامي الذمار وهو
الهدر وفي الاساس هو الحامي الذمار اذا حمى ما العلم يحميهم ويخيف من حماه وحريمه انا
يدافع عن احسابهم اي القوم الحامون انا او مثلي يبتاكيد ضمير الفاصل ليصح العطف عليه
وبهذا اندفع انه لا يجوز ان يكون الانفصال للضرورة على انه لا يجوز للضرورة الا ما خرج
عن الاصل وانما الجائز هو الرد الى الاصل والاصل في الضمائر الاتصال واسناد الفعل
الى انا اما الاستراك الصيغة بين الغائب والمخاطب والمتكلم المنفصلين واما لانه
في الحقيقة مسند الى مستتر منه فانا نقل عن علي بن عيسى الربعي مناسبة بين انما
ومعنى النفي والاستثناء دعتا الى وضعها له وهو ان ان للتاكيد فهي للجمع بينهما كما
كما ان في القصر لذلك وقال الشارح وجهه ان ما للنفي وذلك لعموم وان تردد المعنى بينهما
يفيد اثبات المجيء لزيد صريحا وهو تاكيد للاثبات المطلق المسلم الثبوت وفي قولك لا عمرو
اثبات المجيء لان المجيء لما كان مسلم الثبوت لاحدهما فانتفائه عن عمرو فقد اثبتته لزيد
فقد جاء تاكيد بعد تاكيد لنفس الكلام وتاكيد لخصوص الحكم بعد تاكيد لنفس الحكم هذا ولا يخفى عليك انه
تصوير في مثال مخصوص واما في ما جاءني زيد بل عمرو والاثبات صريح تاكيد للاثبات
الضمني الحاصل من قوله ما جاءني زيد وانه لا حاجة الى هذا التكلف لان الاثبات الصريح
باثبات مؤكد لاثبوتها في ضمن جاء التاكيد على التاكيد باجتماع اثبات برهاني والاثبات
صريح ثم قال الشارح ويجيء هنا مناسبة ذكرنا الوضع انما ضمنا معنى ما والا فانما
اطرادها حتى يكون كل كلام فيه تاكيد على تاكيد مفيدا للقصر مثل ان زيدا لقائم وفيه نظر
لان التاكيد اما لدفع التردد او الانكار واما لدفع المتردد وكل منهما لا يستلزم القصر في الامكان

القلب وفي التوضيح المتعين وان لم يفد التاكيد على التاكيد فضرا صطلاحا وكم
يعدل من طرق القصر فتامل نعم هذا لا يخص التاكيد على التاكيد بل يحصل مع مجرد التا
ومنها التقديم او تقديم ما حقه التاخير كخبر المبتدا ومعمولات الفعل اذا صرح وبين ان
وانا تميمي وهنا اشكال وهو انه كيف يحكم بان خبر المسند اليه وانا كيف تهمك التاخير
وردا انا تميمي ان يقال الخبر مبتدا الجملة الفعلية الخبر السببية اذ لا يجعل مبتدا لان
الاصل في الاشياء ان لا تذكر والاصل في الجملة ان يستقل ولا يرتبط بالغير فالاصل
ان يقال كيف انا مهمك فانا كيفية مهمك من قبيل تقديم ما حقه التاخير فاجيب بانه مع التقدم
مبتدا ومعه متاخرا تاكيد لكنه يشكل بانا تميمي فانه يفيد القصر فكيف يحكم بانه حقه
التاخير الا ان يقال الصفة مع النفي بمنزلة الفعل وهكذا يعمل وكان الاحسن الاولى بدلا
ان لا يكتفي في تمثيل خبر الموصوف على الصفة بقوله كهو لك في خبر تميمي انا وان كان يطلع
لاعتباره مقابلا لسلب التميمي فيكون خبر قلب ولاعتباره مقابلا للمفيسة كما في
المفتاح فيكون خبر افراد اذ لا منافاة بين النسبة الى قبيلتين فان النسبة يكون
بالنسبة والولاء وقد سبقه لان فانه الاحسن فقد عنه في الايضاح ومثل لخبر
الموصوف بقولك شاعر هو وقائم هو وفي خبرها انا كيف تهمك لمن اعتقد شركة
الغير او انفرادا وتردد واعلم ان قولك ما تميمي انا وهل تميمي انا يحتمل ان يكون من قبيل
تقديم ما حقه التاخير وان يكون من قبيل تقديم ما حقه التصدير واستجير ذلك من تذكير
الموجبين في قائم زيدان بلغك خبر من المبتدا وليست بعار عن نحو وهذه الظرف
الاربعة تتفق من وجه وهو ان المخاطب مهما يلزم ان يكون حاكما مشوبا بصواب وخطا
وانت تطلبها تحقيق صوابه وتنفي خطائه تحقق في خبر القلب كون الموصوف على احد
الوصفين ان كون الوصف لاحد الموصوفين وهو صوابه وينفي نقيضين حكمه وهو خطاه
وتحقق في خبر الافراد حكمه في بعض وهو صوابه وينفيه عن البعض وهو خطاه
تختلف من وجوه كذا في المفتاح ولما كان ما ذكره في بيان مستغنى عنه بما مر من تعيين
المخاطب في اقسام القصر ومع ذلك لم يكن صحيحا اذ لا يلزم كون المخاطب على خطا بل
الملازم كونه على شك او خطا اسقطه المصنف وانما هو لان يقال قصر المتعيين
في مثال يعتقد انه فاته الامر الشك ولا سبيل الى الاعتقاد لرد الخطا في اعتقاد التوقف
وغيره بنى له من تلك من اعتقد التوقف فلم يجز سبيل الخروج عن الشك فذلك الرد
الواجب اي التقديم قدمه في البيان على خلاف المفتاح لانه اخف في البلاغة والنحوي يسلمه
وعشرا وهو مفهوم ومذهبه يشير الى القصر خصوصية المفهوم بحسب البيان
مع التقديم ويخص به دون دون دون حتى حرم عن ذكره بعض من لبكهب اعلى في

في حدّ الدقايق العقلية والتنقيحية وأنكره ابن الحاجب فكان آخر ما يقول لمن يسأله
عن فائدة تقديم وضع في الكلام القديم أنه فاعل مختار يفعل ما يشاء، ولعلك تقول لكان ذهنا
حكم في مبادي الاستعمال والاقتضاء شاع قصد القصر في مقام التقديم بحيث صار موضوعا
بالغلبة للقصر وبما يوجبه ودلالته بأن المخاطب إنما لخطأ، بقيد من قيود الكلام يقتضي
الاهتمام بتدارك الخطأ فيه تقديمه والباقية بالخبر عطف على النفي بالوضع عطف على قوله
بالفحوى عطف عمم الكاملين مختلفين والمجرور مقدم اي بالوضع لكان يحصل منه القصر
فان حرف النفي وضع للنفي وهو فعل الاستثناء آلة لاخراج عن حكم النفي وبالجملة من اجتماعهما قصر
وهكذا غيره والمقصود في النفي احد الثلاث الثلثة من كون قصرها افراديا او قلبيا
او تعيينيا وهي انما يستفاد بحسب المقام دون ما يستفاد منها بالوضع وقوله والاصل
في الاول النص على المثبت والمنفي اشارة الى وجه اخر من الوجوه وقد اشار الى كيفية
النص عليها بقوله كما مر من تقديم النفي في العطف بل وتقديم الاثبات في العطف بلا وليس
المراد منه مجرد هذا المثال كما يتبادر من ظاهر المقال فلا يترك النص عليها الا
لنكتة منهما كراهة الاطناب بقرينة كما اذا قيل لزيد يعلم النحو والتصريف والعروض اورين
يعلم النحو وبكر وعمرو واذ لا يخفى ان النص بالمثبت والمنفي فيهما مساواة لا اطناب
فيقال لغيرهما زيد يعلم النحو لا غير وتقول في الاول لزيد يعلم العلمين لا العروض وفي الثاني
الرجال يعلمان النحو لا عمرو وقد يكون زيد يعلم النحو لا غير نصا على المثبت والمنفي
كما اذا قصد القصر الحقيقي فلذا قيل بقولنا فاقيل ما عرفه وحذف المضاف اليه من لا غير اقامة
لامة الاحتراز عن الاطناب لا غير مبنيا على الضم تشبيها بالغايات حذف المضاف اليه
مع كونه منويا اي لا غير بمعنى لا غير زيد ولا غير النحو وهذا على تقدير كون لا عاطفة اما على
كونها النفي للجنس كما في بعض كتب النحو اي لا غير عالم او معلوم له فليس من طرق القصر اصلا
والمراد بغير لا غير الا من عداه ولا من سواه ولا علماء احرما في المفتاح من نحو ليس غير
من الايضاح ان المراد به ليس الا ويتجه عليه انه ليس من طريق العطف بل النفي والاستثناء
واجاب عنه الشارح بانا لعدول من الاصل يوضح محل مقام النص على النفي قد يكون دفعا
حفظا للعطف وقد يكون بترك العطف وايراد ما يؤدي معناه ووصفه بالدقة لخفائه
بالتأمل ووضوحه انه ليس منها كان الاصل فيه النص على المثبت والمنفي بل طريق الاستثناء
المذكور الاصل فيه النص على المثبت فقط فالاصل فيه مرعي وليس منها نحن فيه وفي الاثبات
من الطرق والاولى ترك وليكون العطف على معمولي عاملين مختلفين مع تقدم المجرور
واما مجموع الجار والمجرور فمنصوب النص على المثبت فقط الاقتصار على المثبت
في النفي والاستثناء واجب كما ستعرف فلا يصح في حقه ان الاصل فيه ذلك وقد يتأكد

النص

النص على المثبت في النفي والاستثناء لمزيد تقرره لدى السامع وذلك في ليس غير لا تقول مذ يعلم النحو ليس الا او الدراهم في قصر القلب ظاهر لان الجزء المثبت منكر المخاطب فلا انفع من التقرير وكذا في قصر التعيين لان الجزء المثبوت في مشكوك واما قصر الافراد فالمبالغة في ازالته ظاهرا وزيد اظهارا وانه لا مخالفة مع التصاحب وانما المخالفة فيما تحقق خطاه وهذا داخل في قبول المخاطب في الشركة فاحفظه فانه من مزالات الاقدام واجمعه من بدائعه واشار الى ثالث من وجوه الاختلاف بقوله والمنفي بعدي بلا العاطفة بقرينة دليلة لا بقرينة انه لا دليل على امتناع ما زيد الا قايم ليس هو بقاعد كما ذكره الشارح لان تلك القرينة بمعزل عن الاعتبار مع وجود ما ذكرنا وانما لم يقل والاول لا يجامع الثاني كما في المفتاح لان الحكم مختص بلا كما في الشرح يريد ان المدعى مخصوص بقرينة دليلة لانه يجامع بل الثاني حقه بناء فيه بظهور امتناع ما زيد الا قائم بل قاعد على ان الحكم هو الفرق بين الثاني والاخيرين وكما لا يصح انما زيد قائم بل قاعد وتميمي انا بل قيسي فهم يتجه ان العدول اليه لا يتوجه لان الحكم كما لا يتم الاول باسره لا يتم النفي وكما يخصص الاول على ان في العدول الى ابهام انه اختار ما ذكره الشيخ من ان النفي فيما نحن فيه النفي يتقدم تارة نحو ما جاءني زيد وانما جاءني عمرو وبتأخر اخرى نحو انما جاءني زيد لا عمرو وانما انت منكر لست عليهم بمصيطر فانه يدل على ان النفي الذي نحن فيه اهم من النفي بلا العاطفة والتتميم بل يزيد كلام الشيخ قال تعالى ما انت بمسمع من في القبور وان انت الا نذير ولان المناسب ان يقول ولا لامتناع الجامع الثاني بعني النفي والاستثناء فلا يقال ما زيد الا قائم لا قاعد وما يقوم الا زيد لا بكر وكما قد يقع في تراكيب المصنفين لكن لا يمكن ان يستشهد به وان كثير في الكشاف لان عبارته ما يستشهد به كما في المجامعة نقرها في كلام العرب بعد والمرة البلغاء، وما ذكره في تعليله مناسبا فيستثنى المجامعة وتما ينبغي ان ينظر فيه نظر من يسلك في المزالق ما كاد ينتبه مما لجمع بين لا والنفي الاستثناء، وهو ما يؤكد به النفي والاستثناء وهو في صورة العطف بلا وهو جملة مستقلة جيء به تأكيد ليس الا ومنه يعلم ان الكشاف ما هو الا شهوات لا غير فانه لا يصح عطف الفرط شهوات بل جعل لا غير جملة مستقلة وتأكيدا للحصر وادا به لا غير الشهوات وجوده كانه قيل ما هي الا شهوات ومنه قوله تعالى وما كان ذلك الا تقيا لا شبهة في الاسلام فانه قوله تعالى لا شبهة في الاسلام نفي جنس والمعنى لا شبهة في الاسلام كائنة اكد به القصر المتبادر وكيف لا يستمي هذا المسلك من لفقة وقد عدهما الشارح المحقق من الجمع الذي يقع في كلام المصنفين واوضح به دعوى انه مما يكثر في الكشاف وبكاد ان تجري مما يكاد الوقوع فيه ولا يخفى ان شرط المنفي بلا العاطفة كما قيدها الشيخ

فى دلائل الاعجاز وصاحب المفتاح ان يكون منفيا قبلها بغيرها اى منفيا مرتبا كما هو المتبادر
بغير لا هذا حشو مفسد لانه يوهم انه يجب فى العطف بلا ان يكون قبلها منفى بلا حتى
يصح ان يقال جاءنى زيد لا عمرو لا بكر مع انه صريح لمنعه الرضى واوجب ان يقال جاءنى زيد لا عمرو
ولا بكر وقال فخرج لا مع الواو من العاطفة الى النائدة وبين هذا الشرط الشارح المحقق
والسيد اتسندا بما ذكر فى تعيين ما وضع له لا حيث قال انما وضعت لنفى ما اوجب
للمتبوع وكان مرادهم نفيهما اوجب للمتبوع عما قبلها او نفيهما بعدها معا او اوجب للمتبوع
او نفى التعلق بما بعدها بعد التعلق بالمتبوع ليشمل جاءنى زيد لا عمرو وزيد قائم لا قاعد
وضربت زيدا لا عمرو لانهم تسامحوا فى البيان واكتفوا بذكر البعض فى العطف على المسند اليه
واعتمدوا على المقايسة لظهور الحال بعد هذا القدر من البيان وقال السيد السند نفى
ما اوجب للمتبوع فى جاءنى زيد لا عمرو ظاهر فى زيد لا متجسم هو كون الشئ مسندا
حيث نفى عن المتجسم بعد ايجابه للمشاعر وفيه انه وضع لا ليس لهذا النفى وهذا لازم وضعه
على ان المراد بما اوجب فى جاءنى زيد لا عمرو للمتبوع ينبغى ان يكون كونه مسندا اليه فهو
كزيد شاعر لا متجسم فى الظهور والخفاء وقال الشارح المحقق ان الموجب فى زيد قائم لا
هو زيد حيث اوجب القيام وقد نفى عن العقعد ولا يخفى انه فى غاية البعد وهذا كلام
وقع فى التبيين فليرجع اليها كما فيه فحصل ساترها ان لا انما وضعت لنفيهما اوجب للمتبوع
ينبغى ان لا يكون المنفى بها منفيا قبلها وفى ذلك ما زيد لا قائم قد نفيت عن زيد كل
صفة غير القيام فاذا قلت لا قاعد فقد نفيت بها ما كان منفيا قبلها وفيه ان وضع
لا لا يقتضى الا ان يكون المنفى بها ثابتا للمتبوع بالتفصيل المذكور واما انه لا يكون
منفيا بغير لا فلا يقتضيه كما بينا فى البيان ان يتكرر النفى وذلك لا ينافى مقتضى وضع لا
ولا شك ان الايجاب للمتبوع فى جاءنى لا زيد لا عمرو متحقق فاينما ان النفى فيما بعد
لا ايضا فيه تحقق فيكون فى ذكر لا عمرو تكرار فالوجه ان النفى الصريح يوجب تكرر
بخلاف النفى الضمنى فانه ليس بتلك المثابة فاحفظ هذا الموضع فانه من المزالق والاظهر ان
التقديم الذى للقصر لا انما للقصر بل محل انما على التاكيد كما هو اصل وضع ان المتاكدة
ومنه انما زيدا ضربت فان انما فيه ليس للقصر كقولنا فى الطيبات انما لذة ذكرناها
ويحتمل التقديم على مجرد الاهتمام فلذا جاز الجمع بين التقديم والواو انما ولا والنفى ولا
نص فى القصر فيلحق المعطوف منه فلذا لا يجامعه ويجامع النفى بلا العاطفة
اى انما والتقديم فيقال انما انا تميمى لا فيسى وهو بائنين لا عمرو وعن العجاب تمثيل
السكاكى بقوله وهو بائنين وقد تكون التقديم فيه للتخصيص كما عرفت
منه ان الشارح المحقق اعترض عليه بان الاولى التمثيل بزيد ضربت بل انه شايع

فى التخصيص بخلاف النفى والاستثناء فان تقديم مفرغ به فان لم يكن المنفى مفرغا به كما فى
امتنع زيد عن المجئ لا عمرو فلا يجوز هذا التركيب مع عدم جواز لم يجئ زيد لا عمرو والفرق
بين المنفى المفرغ به وغير المفرغ به جائز مع النفى الاخيرين دون الثانى فلا يرد انه
لا يصلح نظرا لما سبق لان المنفى بلا ليس منفيا قبلها فيه بخلاف ما سبق والواضح فى هذا
المقصد عبارة المفتاح حيث قال ووجب صحة مجامعة لا العاطفة تاما مع امتناع
مجامعتها ما والا عمن وجب صحة ان يقال امتنع عن المجئ زيد لا عمرو مع امتناع ان يقال
ما جاءنى زيد لا عمرو وهو كون منفى النفى فى انما وفى هذا امتنع عن المجئ زيد ضمنا
لا صريحا قال الشارح ثم ظاهر كلامهم يقتضى جواز قولنا انى زيد الا القيام لا القعود
وقوله الا يوم الجمعة لا سائر الايام لان المنفى بلا ليس منفيا بشئ من كلمات النفى اللهم
الا ان يقال التصريح بالاستثناء مشعر بان النفى بها فى حكم المصرح اى لم يرد زيدا الا القيام
ولا تركت القراءة الا يوم الجمعة فيمنع سند انه لا يصح قوله والنفى لا يجامع الثانى مجانا
فى هذين المثالين اللهم الا ان يقال الخ وفيه بحث لان الاستثناء من المثبت ليس كذلك
انما الثانى فى النفى والاستثناء على بنا صحة قراءته الا يوم كذا ظاهرا وعليه بالنفى خلافا لما تقرر
فى محله انه استثناء من الاثبات لاستقامة المعنى قال السكاكى لو وجب لتقديم قوله
السكاكى مع تقديم الشيخ الا ان يقال الذكر قول السكاكى للتنبيه يقول الشيخ والتنبيه انما
يكون بعد الذكر شرط مجامعة للثالث من قال لتقديره شرط حسن مجامعة للثالث
ليوافق كلام الشيخ لم يتضح عبارة السكاكى والتقييد بالثالث فيما بينهم لان دلالة
الرابع على الغير اضعف من الثالث لانه ليس بالوضع وفيه تنبيه على ان مجامعة النفى
مع الرابع اجلى واشيع قال الشارح المحقق لم يذكر واهذا الشرط فى التقديم ذكرهم
له استحسانا فكانه دلالته على الغير اضعف وقد عرفت ان كونها اضعف ليس فيه
ان لا يكون الوصف مختصا بالموصوف الباء داخل على المقصور عليه بقرينة المثال
فان كان صحة الحكم لا يقتضيه بل الموجب داخلا على المقصور لصحتها ان شرطها ايضا
ان لا يكون الموصوف مختصا بالوصف فلا يقال انما الزمن قاصدك قايم فان ذلك
بيانه لظهوره دلالته بالمقايسة وقد قيد السكاكى الوصف بقوله فى نفسه اى لا يكون
مختصا نظرا الى نفسه والا فلا بد من اختصاص الوصف حتى يصح القصر نحو انما
يستجيب الذين يسمعون فان كل ما قابل يعرف ان الاستجابة اى الاجابة كما فى شرح العلامة
للمفتاح لا يكون الا من يسمع ويعقل واسقطه المحشى فى الايضاح ايضا لان
المدار على ظهور الاختصاص سواء كان بنفس الوصف والموصوف او عرف
وعرف الشارح غاصدره ظنا منها مما قد فيه به فى الشرح قال السيد الفاضل لا يحسن

المذكورة في الوصف المختص اي مقدارما في غيره وهذا اوجب لرجحانه وقد لا ذا الشيخ
احالة كهما ولان شهادة المثبت اصدق من شهادة النافي اذا خاطبا بالنفي مهملة ابكار
تقبل ولا يذهب عليك انه لا يتصور القصر في الوصف لظاهر الاختصاص الا بتنزيل المخاطب
منزلة المخطئ والمتردد لدا فع ولذا كان قول عبد القاهر اذجع اصلا واصل الثاني اشارة
الى وجه الرابع من وجوه الاختلاف ووجه الاختصاص في ذلك الاختلاف على الثاني و
كانه ان الاولى الرابع منسوبا بالنسبة بالمجهول والمعلوم فوجه الاختلاف بانقسام الطرفين
الثلثة اقسام فلا يرد انه في هذا الوجه ليس اختلاف الطرفين بل الطريقين اذ يكون
ما استعمل من الاسناد والتعلق يدل عليه قوله فيما سبق وكل من الاسناد والتعلق اما
بقصر وغير قصر وغيره الشارح بالحكم له بما يجهله المخاطب ويكره فاستعمال الجزء في قطر التنزيل
على خلاف الاصل اذ لا انكار فيه ولو اكتفى بقوله يكره لكفاه بخلاف الثاني فانه يجيء
بخبر لا يجهله المخاطب على ما في دلائل الاعجاز قال الشارح المحقق وفيه اشكال لان
المخاطب اذا كان عالما بالحكم لم يصح القصر ولا اشكال فيه لانه يصح ان يكون انما قالها
فيما يتنزل منزلة المجهول لوجود النفي والاستثناء ويكون النفي والاستثناء قائما
في المذكور وربما يستعمل في معلوم يتنزل منزلة المجهول كما انه ربما يستعمل انما في مجهول يتنزل
منزلة المعلوم ولكن التنزيل المجهول الحقيقي منزلة الادعائي كما ان مآل تنزيل المعلوم منزلة
المجهول في النفي والاستثناء تنزيل المجهول الادعائي منزلة المجهول الحقيقي ولا يخفى كمال
لطافة هذين التنزيلين ودقته واختصاصهما بمن يكاد ينوجد بفطنته وهل
هذا الا ما يحق به الملقاة المخاطب والله يختص برحمته من يشاء وقصر الشارح كلام
الشيخ بجعل قوله يجيء لا يجهله المخاطب على جزء من مائة اذ لا يجهله ولا ينكره حتى ان
انكاره نزل بادنى تنبيه وليس مما يصر عليه فقاله وهو الموافق لما في المفتاح حيث
قال ان طريق انما يسلك مع مخاطبه في مقام لا يصر على خطائه ويجب عليه ان لا يصر وانما
يكون بيان الشيخ موافقا للمفتاح الى ان المصنف في بيانه اما في غفلة من المواقفة او في
عدول عن عبارة المفتاح مع وضوحها الى عبارة مغلقة كعقولك لصاحبك وقد رآه
شبحا بالخرابة وقد يسكون اي شخصا كذا في الصحاح من بعيد ما هو لا زيدا انما
اعتقد صاحبك او على صيغة المجهول للعلم بفاعله اي اعتقد ذلك الشيخ غيره اي زيد
بان يكون زيدا او عمرا او يكون عمرا مصرا على هذا الاعتقاد فالمثال فيه الشيخ
فلذا اكتفى به لان انه يختص بقصر القلب وجعل المفتاح مخصوصا بقصر القلب حيث
قال انا تو هم غير زيد ويصر على انكاره اياه فالمصنف اياه اسقط قوله ويصر على
انكاره ان يكون اياه لتكثير الفائدة لمجرد تقليل اللفظ ولم يقل اذا اعتقد غيره

اوتزد

او تزد دلانه مخصوص بالمنكر كما سبق وقد ينزل المعلوم منزلة المجهول للمنكر لاضطراب
مناسب فيستعمل لدا ي لذلك المعلوم كذا في الشرح ويجعل التعليل اي لاجل هذا التنزيل
الثاني افي ادا اي لافراد او حال كونه قصر افراد والى الثاني ذهب الشارح ويرد
من حذف مضاف آخر اي طريق قصر افراد لان الثاني طريق القصر لا نفسه فالوجه
هو الاول نحو وما محمد الا رسول اي مقصور على الرسالة لا تتعداها الى النبي
من الهلاك نوجه القصر بالنظر الى الاستعظام هلاكنا اي يتعدى هلاكنا الى استعظام
فاستبعاده لاستغنى عن التنزيل ويكون على مقتضى الظاهر بل استعظام هلاكه
منزلة انكارهم اياه فلزم تنزيل علمهم منزلة الجهل فلا يرد ان الملايم لدعوى تنزيل المعلوم
منزلة المجهول ذكر تنزيل علمهم منزلة الجهل لا تنزيل استعظامهم منزلة الجهل قال الشارح
والاعتبار المناسب لاشعاره لعظم هذا الامر في نفوسهم وشدة حرصهم على بقاء النبي
صلى الله عليه وسلم فيما بينهم حتى يكرون هلاكه ونحن نقول الاعتبار المناسب الشبيه
على مقاصد الاستعظام حتى لحق ما بالجهل في الفساد تحذيرهم عنه كما يحذر عن الجهل ولا يرد
عندي انه قصر قلب اي وما محمد الا رسول لا الا له تنزلا استعظامهم هلاكه منزلة
دعوى الالوهية تدان البقاء يختص الا له وكل شيء هالك الا وجهه واعتقاد الالوهية
بناء في اعتقاد الرسالة او قلبا هديل المقولها فاذا فهذا ان انتم الا بشر مثلنا يريدون
ان تصدونا عما كان يعبد اباؤنا فاتونا بسلطان مبين فان المخاطبين بهذا الكلام
وهم الرسل لم يكونوا جاهلين منكرين لكونهم بشرا لكنهم نزلوا منزلة المنكرين لعدم
لاعتقاد القائلين ان الرسول لا يكون بشرا مع اصرار المخاطبين على دعوى
الرسالة فنزلوا منزلة من يعتقد رسالته ويكر بشريته وقلبوا الحكم وقالوا
لستم رسلا ولكنكم بشر وفائدة تنزيلهم منزلة المنكر للبشرية المبالغة في المنافاة
بين الرسالة والبشرية قال السيد السند فرق بين هذا المثال والمثال السابق
فان المنشأ في التنزيل فيه هو حال المتكلم والمخاطب وفي السابق حال المخاطب
فقط هذا ولا يخفى انه وهم لان المنشأ في التنزيل مطلقا مخالفة علم المخاطب
لما عليه المخاطب لا انه في السابق علمه مطابق للواقع وهنا غير مطابق وفائدة
بحث شريف نظنه وهبية دقيقة لطيفة وهو انا جلوه تنزيلا محتمل ان يكون
على مقتضى الظاهر بكون الكلام من قبيل الكناية فيكون ان انتم الا بشر بمعنى
ان انتم الا غير رسل لاستلزام البشرية نفي الرسالة فذكر البشرية واريد انتفاء
الرسالة في الكلام قصر قلب من غير تنزيل وانما اختاره المصنف في مقام التمثيل اذ انتم
الا بشر مثلنا تريدون ان تصدونا الاية دون ان انتم الا بشر مثلنا وما انزل

المتكلم

الرجحان من شقه لانه كان في الاول اشكال يحتاج الى التفريع وهو انه يلزم ان يكون قول
الرسل ان نحن الا بشر مثلكم تسليما لذلك القصر واعترافا بانتفاء الرسالة فاجاب
عنه بقوله وقولهم ان نحن الا بشر مثلكم من مجاراة الخصم اى الجري معه على طريقته
في التسليك ومن قبيل تسليم المقدمة اظهارا لانصاف ليعترف اى ليزول الخصم من العناد
وهو النزلة لامن العقود وهو الوقوف حيث يراد تسكينه اى اسكانه والزامه
لانسلم انتفاء الرسالة وفيه ان تسليم القصر يستلزم تسليم البشرية وانتفاء الرسالة
ايضا وفيه العناد في بدا الخصم لاعناده فيجاب بان المراد منه نحن بشر مثلكم والحق و
الاستثناء لغو لم يقصد به وانما ذكر بمجرد موافقة الخصم في العبارة ولا يخفى ان القرائن
ح ان المراد بالحق والاستثناء مجرد اثبات البشرية ولا مدخل فيه لكونه من مجاراة
الخصم على ان ذلك بعيد عن النظم بل لبيق بيلا عنه لان الموافقة للخصم في عبارة يكون مخلا
في تسليم دعواه بمعزل عن البلاغة فالوجه ان يقال ان المقابلين اعتقدوا ان الرسول
يكون ملكا لا بشرا فانكروا الرسالة في دعوى رسالتهم من لزم من يعتقد ملكيته وتكبر
بشريته فقيل لهم ان انتم الا بشر مثلنا وقلبي احلامهم وعكسوا يعني انتم بشر لا ملك فحقكم
ان انتم الا بشر مثلكم ليس فيه يستلزم انتفاء الرسالة بل تسليم المقدمة للمحاجاة والزامهم
بقوله ولكن الله يمن على من يشاء من عباده يعني انتفاء الملكية وثبوت البشرية
لا يستلزم انتفاء الرسالة وهنا بحث شريف اخر وهو ان قول الكفار فاتونا بسلطان
مبين يدل على انهم لا يكرون رسالة البشر فالوا انهم اعتقدوا ان الرسل ادعوا فضلا
وامتيازا عنهم استحقوا بذلك المنع فقالوا ان انتم الا بشر مثلنا يعني لا يتجاوز
البشرية الى امتياز حتى استحقوا الرسالة وح وصف البشرية بالمماثلة مقتض
المقام فقولهم ان نحن الا بشر مثلكم تسليم لمقدمتهم وقولهم ولكن الله يمن
على من يشاء من عباده منع لطلب الرسالة الامتياز بل هو فضل الله يؤتيه
من يشاء من عباده وكذلك عطف على قولكم لصاحبك انما هو احزك
لمن يعلم ذلك وتقريبه ظاهر هذه العبارة على ما وقفنا عليه بيانا الشيخ من ان انما
لا يستعمل الا بحسب التنزيل بعيد عن الجهل ما وقله اشاع به لانه ح يكون الخطاب لمن
ان يعلم ذلك ويقربه وح لا وجه لقوله وانت تريد ان ترفقه لان الخطاب للافادة لا
للتوفيق ولما قال الشارح معترضا على المصنف لا ولما ان يكون هذا المثال من قبيل
التنزيل منزلة المجهول والمراد بالتوفيق جعله دقيقا مشفقا بالقاء ما يعلمه اليه فلم
نجده في كتب اللغة وانما وجدنا ترفق له اذا رفق قلبه له وتفول اذا اردت الاخبار
برفقه على المخاطب اذا كان منكرا لرفقه عليه ولو جعل قوله ترفقه للنسبة اى تنسبه

ان تنسبه الى الرفق كان المراد هذه النكتة فهي من محتملات العبارة تكون ما في الفقرة
هو الاول وقد يدل المعلوم منزلة المعلوم لادعاء ظهوره او ادعاء انه مما يجب ان يعلم
ويسعى في تحصيله فكل من يخاطب به فهو عالم به ومحرز لمقدماته معرفة فيستعمل المدلول
نحو قد تبين الرشد من الغي حكاية عن اليهود وانما نحن مصلحون ادعوا ان كونهم مصلحين كمال ظاهر
معلوم للمخاطب وكون معرفة المصلح امرا واجبا لم يرضا حد من نفسه بالجهل بالاول
ولذلك الادعاء المستلزم كمال الانكار وجاء الله انهم هم المفسدون والمزيد عليهم مؤكد
بما يرى اى بما علمه محققا او بما ينصره كمال ظهوره على حسب انكارهم من تصدير الكلام
بحرف التنبيه الموجب كمال العناية بتفهيمه وبان واسمية الجملة وتعريف الفصل الذي تقدم
عند ما يفيد الحصر وتعريف المسند اليه فيفيد بحسب الاصناف فهم ادعاء والحصر تاكيد ثانيا دعا
حصر المفسدين فهم تاكيدا خر هنا تاكيد آخر لم يشر اليه المصنف وهو توبيخهم وتقريعهم بقولهم
ولكن لا يشعرون وجعله داخلا في قوله ما ترى كما يشعر به كلام الشارح بعيد عن السوق
واياه بيان الايضاح ومزيد اقامة العطف المشار اليه في الدلالة على القصر
بحسب الوضع فلا يرد ان ذلك المزية مشتركة بين التقديم وانما لكن يتجه ان عاطفية الواو
لا تخرج في العطف بل منه النفي والاستثناء اذ يعقل منها الحكمان معا كما هو مقتضى
القصر لان القصر امر اجمالي لا ترتيب فيه فعقله بين الحكمين في فهمهم انما ومن ترتب
على تعقل الحكمين في العطف تفصيلا فالقصر مع انما من حاق العبارة وفي العطف في
مفهوم العبارة وفي الشرح ان المزية في ذلك انه يفهم القصر من اول الامر وقد يذهب
الى خلافه واحسن مواقعها التعريض اى الاشارة الى معنى غير مقصود من حاق العبارة
هنا انما يتذكر اولوا الالباب فانه تعريض بان الكفار من فرط جهلهم كالبهايم ضلع النظر
منهم كطلعة منها فضيه تعريض لطامع النظر منهم بما لا ينبغي ان يصدر منه الطمع بالكفار
ويكونهم كالبهايم هذا مقتضى سوق كلام المصنف والمطابق لما ذكره في الايضاح وهو
احسن ذكر الشيخ في دلائل الاعجاز من ان المقصود منه ذم الكفار واذ يقال انهم
من فرط الجهل كالبهايم وكون احسن مواقعها التعريض دون ما والا لان المخاطب الجاهل
للعلم بخلاف النفي والاستثناء فيكون في حسن موقع النفي والاستثناء افادة مدلولهما
بخلاف انما فانه لا اعتداد معه بمدلول الكلام وانما مناط الفائدة ما يتوصل به
اليه فان قلت فلا موقع لذلك التعريض قلت من مواضعه افادة لازم الخبر فانه اشار
اشارة بكلمة ثم الى البعد بين البحثين والانتقال من بحث الى بحث فهو يمنع تلك الفصل
والتاء القصر كما يقع بين المبتدا والخبر على ما مر وقد سبق امثلة كثيرة يقع بين
الفعل والفاعل ومنها ما يتذكر اولوا الالباب والمفصل الحاق غير المبتدا والخبر

بهما في الكثرة دفعاً لتوهم قلته او عدمه حيث اكثر امثالهما ولم يات من الفعل
والفاعل الا واحد ولم يات من غيرهما بشئ ورفع توهم انه لا يكون بين الفاعل و
المفعول والفعل والفاعل اذ ليس احدهما صفة والا موصوفا حتى يكون من
قصر الصفة على الموصوف والعكس والمراد بالفعل ما يتم شبه الفعل كما شاع وذاك
ان تدرج شبه الفعل في قولنا وغيرهما اي غير الفعل والفاعل قال الشارح كالفاعل و
المفعول والمفعولين من باب اعطيت وذوي والحال والفضل وسائر المتعلقات سوى
المفعول معه والكل يرجع الى قصر الفعل مقيداً بما دة مخصوصة في المخصوص عليه ولنا
الحصر القصر في قصر الصفة على الموصوف والعكس ههنا وان يظهر الفرق بين ما ضرب زيد الا
عمراً وبين ما ضرب زيد الا في الدار حتى يصح جعل القصر في الاول بين زيد بين زيد
وعمرو وفي الثاني بين ضرب وفي الدار بالقصر في الثاني ايضاً في الظاهر بين زيد
وفي الدار وعند التحقيق بين الفعل المقيد بالفاعل والظرف وفي الاستثناء يتوجه
المخصوص عليه عن المخصوص مع اداة الاستثناء وقد تقدم احدهما دون تقدم احدهما
بان تقول في ما جاءني الا زيد ما جاء الا اياي زيد لان القصر فيما يلي الا فينعكس القصد
او بان تقول ما جاءني زيد الا فانه لا معنى لتراصلاً بحالهما اي كائنين بحالهما الذي
قبل التقديم من اتصال المخصوص عليه بالاداة وتقديم الاداة عليه واحترز به عما اذا
لم يكونا بحالهما بان يتقدم المخصوص عليه على الاداة فتقول في ما جاءني الا زيد ما جاءني
الا اياي لان التقديم فيه كثير بل لانه لا يجوز اصلاً لان القصر انما يكون فيما يلي الا
فينعكس المقصود نحو ما ضرب الا عمراً زيد وما ضرب الا زيد عمراً والدليل على وجوب
هذا التقديم قول الشاعر لا شهى باقوم الا كارها باب الامير ولا دفاع الحاجب وقد
كان لم يمت حتى سئل ولم يقم على احد الا عليك التفاوت لاستلزامه قصر الصفة قبل تمامها
في المثالين المذكورين لان المقصود ضرب زيد في عمرو لا مطلق الضرب وضرب واقع
على عمرو في زيد لمطلق الضرب ففي التقديم ايهام غير المقصود ولا ينبغي ان يعلم ان ما ضرب
الا عمراً زيد اضعف من ما ضرب الا زيد عمراً لان فيه رعاية الاصل من تقديم الفاعل في
ما ضرب الا عمراً زيد خلاف الاصل ولا يخفى ان قوله لا اشتهي الخ من قصر الموصوف على الصفة
فانه من قبيل قصر المتكلم وقت الاشتهاء على الكراهة ففيه قصر الموصوف على الصفة قبل تمامها
لان وقت اشتهاء باب الامير ودفاع الحاجب من تتمة المقصود فالتعليل قاصر وممكن
ان يعلل الحكم بان المقصود بمنزلة امر واحد والفصل بين اجزاء كلمة يعفى للخاة منع
التقديم بحالهما ايضاً وجعل ما ضرب الا عمراً زيد كلاما من تقدير ضرب زيد في جواب
من ضرب ولا يخفى انه تكلف وقال المصنف هذا التقدير باطل لانه يفيد الحصر في الفاعل

ايضاً

ايضاً ومنعه البعض لان المعتد خال عن اداة القصر وقال الشارح ان السؤال المعتد
يقتضي الجواب باستيفاء اقصاره حتى لو ضرب زيد عمراً وقلت في جواب من ضرب عمراً زيد
لم تتم الجواب فقال نعم يمكن التزام القصرين في هذه الصورة والتزام انه لا يعتد المفعول
مع الا على الفاعل الا اذا اريد القصر هنا وتقول ان اريد المصنف لا يقتصر هنا المقام
بل يتجه على مواضع متعددة هي مذاهب جماهير النحاة منها زيد معطى عمراً الدرهم فانهم
جعلوه في تقدير اعطاء درهماً في جواب ما اعطاه ومنها زيد معطى غلامه امس درهماً
في جواب ما اعطى ولا يمكن التزام الحصر فيه اذ لم يردوا على الكسائي قوله المنصوب مفعول
الصفة دون الفعل المعتد بانه يفوت الحصر ومنها قولهم ان زيداً ضرب الناس عمراً
في تقدير بضرب عمراً في جواب من يضرب ومنها قولهم في لبيك يزيد ضارع انه في تقدير
يلبيك ضارع في جواب من يلبيك ومن البيتين ان ليس المعنى على انه لا يلبيك الا ضارع ولو التزمنا
القصرين في ما ضرب الا عمراً زيد على مذهب بعض النحاة لم يكن المخالفة بين الكسائي
وذلك البعض في مجرد توجيه النصب بل في معنى التركيب ايضاً وح يرجح قول الكسائي ومن
تبعه لانهم لم يقولوا بذلك الا بعد تحقيق المراد بالتركيب والبعض اوجب بالفعل من
انه عزهم القصر بتقدير السؤال فالتحقيق ان السؤال ممن يقتضي الحصر لو لم يكن معتداً
ناشيا من الكلام فانك في تقدير من يبكيه مثلاً في البيت قاصر تعيين الفاعل المتروك
لا سابلا عن عموم البكاء كانك تريد من يبكي بالبكاء الذي قصدت الاخبار به لقولك ليبكه
فتامل ووجد الجميع اي السبب في افادة النفي والاستثناء القصر وطرد الجميع اي جميع
صور القصر من ما هو بين المبتدا والخبر والفعل والفاعل ومتعلقات الفعل الى غير
ذلك وانما اقتصر على بيان الوجه في النفي والاستثناء لان وجه القصر في العطف
بين وانما راجع الى النفي والاستثناء والتقديم ما راجع الى النفي والاستثناء او الى
العطف فزيداً ضرب في معنى ما ضرب الا زيداً او زيداً ضرب لا غيره واقتصر على البيانين المفرغ
لان البيان فيه يجعله مردوداً الى غير مفرغ فاذا بين فكانه بين غير المفرغ ايضاً ان النفي في
الاستثناء المفرغ وهو الذي ترك فيه المستثنى منه مفرغ الذي قبل الا وشغل عنه
بالمستثنى كذا قالوا فوصفه بالمفرغ وصف بحال المتعلق اي مفرغ العامل او على الحذف
والايصال اي المفرغ له ونحن نقول هو الذي فرغ عن اعرابه لشغله باعراب المستثنى
منه والاولى ان يقولوا بذلك لا بد من تحقيق المراد بالتركيب والبعض اوجب بالفعل من
انه عزهم القصر بتقدير السؤال فالتحقيق ان السؤال ممن يقتضي الحصر لو لم يكن معتداً
ناشيا من الكلام فانك في تقدير من يبكيه مثلاً في البيت قاصر تعيين الفاعل المتروك
لا سابلا عن عموم البكاء كانك تريد من يبكي بالبكاء الذي قصدت الاخبار به لقولك ليبكه
فتامل ووجد الجميع اي السبب في افادة النفي والاستثناء القصر وطرد الجميع اي جميع
صور القصر من ما هو بين المبتدا والخبر والفعل والفاعل ومتعلقات الفعل الى غير
ذلك وانما اقتصر على بيان الوجه في النفي والاستثناء لان وجه القصر في العطف
بين وانما راجع الى النفي والاستثناء والتقديم ما راجع الى النفي والاستثناء او الى
العطف فزيداً ضرب في معنى ما ضرب الا زيداً او زيداً ضرب لا غيره واقتصر على البيانين المفرغ
لان البيان فيه يجعله مردوداً الى غير مفرغ فاذا بين فكانه بين غير المفرغ ايضاً ان النفي في
الاستثناء المفرغ وهو الذي ترك فيه المستثنى منه مفرغ الذي قبل الا وشغل عنه
بالمستثنى كذا قالوا فوصفه بالمفرغ وصف بحال المتعلق اي مفرغ العامل او على الحذف
والايصال اي المفرغ له ونحن نقول هو الذي فرغ عن اعرابه لشغله باعراب المستثنى
منه والاولى ان يقولوا بذلك لا بد من تحقيق المراد بالتركيب والبعض اوجب بالفعل من
انه عزهم القصر بتقدير السؤال فالتحقيق ان السؤال ممن يقتضي الحصر لو لم يكن معتداً
قايم بالاول ففرغ عامل المستثنى منه وشغل عنه بالمستثنى ليشمل ايضاً ما قايم
الا انا فان العامل فيه بعد الا لان العامل المعنوي مع المبتدا لا مع الخبر فانا من بعد
الا الاولى ويستغني عن قوله وغير كان الخ ليشمل المستثنى المفرغ بغير الا بالنفي

من غير منفي عنه بتوجه الى مقدر وهو مستثنى منه عام ليتناول المستثنى
منه وغيره والا لزم التخصيص من غير مخصص فيقول القول بتقدير المستثنى بنا
ما سيجيء في بحث الايجاز والاطناب من ان قوله نع ولا يجيء الكرا الستي الا باهله
من امثلة المساواة وما وجهه الشارح به من ان تقدير المستثنى منه عام بخو
رها اليه لم يقض هو معزل عن نظر صاحب المعاني الا ان يراد بالمقدر في هذه العبارة
ما ينساق الذهن اليه ويرجع اليه تفصيل المعنى من غير تقدير في نظم الكلام فتامل
مناسب المستثنى في جنسه بان تقدر في ماضربت الا زيدا احد لا حيوان او شيء
خير لا بنا في القصر مجي جار وفي ما اعطيته الا حسنة لباس حسن لا بنا فيه اعطاء درهم
فالمراد بالجنس ما يعم في التعريف جنسا ويقال للشيء المشارك للمستثنى فيه انه
من جنسه الا ترى انه لا يقال للحمار انه من جنس زيد مع انه حيوان كزيد وبقرب
منه مما يفهم من قولهم الجنس الى الجنس يميل فمن فسره بما يصدق على المستثنى فقد بعد وفي
صفته اي كونه فاعلا او مفعولا الى غير ذلك ولا يخفى ان قوله في جنسه مسامحة
لان المقدر يجب ان يكون جنس المستثنى لا مشاركه في الجنس فلا تصح المناسبة
في جنسه لما صحت في صفته فالمراد مناسب له في كونه جنسه واذ القصر ايضا
المستثنى فيما ذكر فيه المستثنى منه نحو ما جاني احد الا زيد ليس مناسبا له في صفته
مع افادته القصر وان في بيان وجه القصر تحقيق حقيقة القصر وبيان مقدار ما تو
اليه النفي وهو امر مهم لا ينبغي الغفلة عنه فاذا اوجب منه اي من ذلك العام شيء
بالا شيء او اوجب لشيء منه بالا كما في ما جاني الا زيد فانه لم يوجب من العام شيء
بل اوجب لشيء منه مجاء القصر ضرورة بقاء ما عدا ذلك على ما كان عليه من تعلق النفي
به وفي انما يوخر المقصود عليه تقول انما ضرب زيد عمرا لو قال ابو الا ستغني
عن قوله ولا يجوز تقديمه على غيره انما من التجويز وهو الانسب بقوله يوخر فانا
من الجواز للالتباس اي لالتباس المقصود عليه بغيره مع لزوم القصر قبل اتمام
فان قلت مع تقديم المقصود يتعكس المعنى ولا التباس بهام المقصود لانعين
غير المقصود قلت لو سلم فالمراد انه لو جاز تقديم المقصود لزم الالتباس وفي
غير المقصود بعد ايجابا تا خر المقصود وفيه انه في صورة الجمع لا مع انما لا الا
مع التقديم فلو قيل انما ضرب عمرو زيد لا بكر لم يلتبس قال الشارح المحقق
وههنا نظر لوجود تقديم المقصود مع انما كما في قولنا انما زيدا ضربت فانه
لقصر الضرب على زيد قال ابو الطيب سامنا لم نرده معرفة وانما الوقوف ذكرنا
اي ههنا ذكرناها الا للذة ويمكن الجواب بمنع ان انما ههنا للقصر المتقدير ههنا

وفيه

وفيه ان في الحكم بان انما في هذا التركيب لقصر صفة وانما جاني زيد لا لقصر
للقصر نحكما وغيرها لا في افادة القصرين اي قصر الموصوف على الصفة وقصر الصفة
على الموصوف باقسامه والا ان تريد بالقصرين القصر بين المبتدا والخبر والقصر
بين غيرهما وهو اوجب وفي امتناع مجامعه لاقتضاء المفتاح في تخصيص وجه التشبيه
والا وليا لاقتصار وقوله غيرها لا اذ فيه تكثير المعنى بتقليل اللفظ لانه يفيد المشاركة
في جميع احكام الا المحكي منك الايجاد والانشاء وانت الذي تفعل ما تشاء
لانبتهل ولا نلتجي الا اليك والتمني الندا يرفع الحاجة لا بين يديك انت
المستغني في معرفة اقتصارنا عن الاستفهام وانت المنزه عن ان يكون شيء
منك في جزء الابهام الهمنا بجزاء ودنا وانعم علينا بشرح صدورنا ووفقنا
بالاجتناب عن المناهي واذقنا بمعرفتك معرفة حقايق الاشياء كما
يا كريم الذي لا يخيب داجيا ولا يحرم من فضله مناديا ولا مناجيا الا انشاء
اي هذا باب الانشاء ان كان ابتداء الكلام كما لا يخفى على ذوي الافهام وقد
سبق في اول الفن بيان الانشاء كالجزء والتمني في قوله وانواعه كثيرة منها التمني
بمعنى كلام يدل على التمني بقوله واللفظ الموضوع له ليت ضمير راجع الى التمني
بمعنى الحالة التي تحدث بهذا الكلام او المراد ان اللفظ الموضوع لتحصيل هذا
الكلام على ان اللام للغرض وعلى هذا القياس غير التمني وقد يقال الانشاء
بمعنى القاء الكلام الجزئي كالاخبار وهو بمعزل عن هذا المقام واذ ظن
الشارح انه المرام وكيف لا وقد عرفت من اول الفن الاول ان الانشاء
الذي اعتبر في التبويب هو قسم الكلام والتمني والاستفهام مثل لم يأت
بمعنى القاء الكلام المفيد للتمني مثلا فجعل الانشاء بهذا المعنى منقسما
اليها وعادى الشارح اليه من تصحيح مثل قوله واللفظ الموضوع له
ليت لم يزد صحيح فان القاء الكلام التمني ليس الموضوع له ليت كما ان نفس الكلام
ليس كذلك اذ كان طلب حصول المطلب كالجزاء اسما للكلام استدعى مطلوبا غير حاصل
وقت الطلب لم يقل وقتذ ان الطلب استدعى بمعنى الكلام وهذا الطلب بمعنى
آخر وهو محبة حصول الشيء على وجه يقتضي السعي في تحصيله لولا مانع من الا
ستحالة او البعد كما في التمني وذلك لا استدعاء لانه لا معنى لطلب الحاصل وقت
الطلب سواء كان تمنيا او امرا ففي غير التمني يجب ان يكون حصوله بعد الطلب واما
في التمني فقد يكون حصوله قبل الطلب كما في قولك وليت زيدا لم يخرج او لم يخرج
فان قلت ما يطلب شيء حاصل وقت الطلب لعدم العلم بحصوله فالتصحيح ان يقال

الانشائي بالمعنى الاخير المطلوب

استدعى مطلوبا غير معلوم الحصول وقت الطلب قلت المراد استدعاء صحته
الطلب لا استدعاء نفسه والمراد عدم الحصول في زعم المتكلم فاذا لم يوجد شرط
الطلب او صحته بحمل كلام من يؤبن به على ما هو مناسب لذلك الطلب واعلم ان
قوله مسئلة على مطلوب احترازا عن احدهما وهو الظاهر انه يتوقف على عدم حصول
المطلوب ثانيهما انه يطلب من المسئلة مطلوبا غير حاصل بعد الطلب ولم يذكر فقوله
ان طلبا ما هو ضميمة لان المقصود بالنظر هو بالنظر هو الطلب لكثرة مباحثه
ووفور دقايقه واصالته بخلاف ضميمه فانه في الاكثر اخبار وضعت موضع
الانشاء كصيغ العقود واضال المدح وفعل التعجب وعسى والقسم واما جعل
مطلق اضال المقاربة للانشاء كما ذكره المشارح فلا يصح اذ كاد يخرج بحتمل
الصدق والكذب وكذا طبق زيد يخرج وكاد وبدجل لفتنه وكم رجل ضربته ان
لانشاء التكثير في جن الجر ورب لانشاء التقليل فيه لكن لا يخرج به الكلام
عن احتمال الصدق والكذب ولا يتعدى الانشاء منه الى النسبة فعد المشارح
اياها من الانشاء ليس كما ينبغي لان انشاءها ليس هنا نحن فيه ولعل الغفلة
التي دعى وجعل الكلام انشائيا وانواعه كثيرة لم يرد بالكثرة ما ينبو عنه
صيغة جمع القلة فانها على ما ذكره المصنف خمسة منها التمني واللفظ الموضوع
ليت ولا يشترط امكان المتمنى لا يشترط المطلوب في شيء من اقسام الطلب بل يكفي
زعم امكانه فيما سوى التمني ولا يشترط فيه زعم الامكان ايضا بل يصح مع العلم
بامتناعه وقد عرفت توجيه مثله فتذكر والمراد بالامكان ان كان الامكان
الذاتي فغير دلالة قوله بقول ليت الشباب يعود عليه بحث لان في امتناع
عود الشباب نظر واذا اريد امكان العادي فنفي الاشتراط المذكور قاصر
اذ لا يشترط الامكان الذاتي ايضا بل يصح تمني المستحيل بالذات وكما لا
يشترط الامكان يشترط الامتناع وخص الامكان بالتمني لانه يتبادر الوهم
الى اشتراط امكانه لما تقرر انه لا يصح طلب المحال وصدم كر الوهم بين طلب
على وجه التمني وطلب لا على هذا الوجه في المفتاح انه يجب في التمني ان
لا يكون ذلك طمعا والا كان طلب المرجو سبيل المحبة كان هنا ان تمنى ترجى
فاذا اتى بليت فقد اخذ التمني دون الترجي واذا اتى بلعل فقد اخذ الترجي
وقد يتمنى بهل كان المناسب ايراده في المعاني المجازية للاستفهام الا انه لما
ذكره وتعلق هنا لما سبق ذكر هل هنا استطرادا للالفاظ المجازية للتمني نحو
هل لي من شفيع حيث يعلم ان لا شفيع قرينته صارفة عن ارادة الحقيقة

اذ لا

اذ لا سبيل الى الاستفهام عن وجود الشفيع مع العلم بتعرضه لها المتوقف
التجوز عليها لاخذها في مفهومها المجاز ولا يصلح قرينة معينة لان العلم بعدم الشفيع
لا يوجب الحمل على التمني المجازي ان يكون للاستبعاد او لازمها شدة افتقاره الى
الى الشفيع وترك ذكر القرينة المعينة لعدم توقف المجاز عليها وانما توقف
عليها صحته ولم يجعلها صاحب المفتاح والعدول الى هل لكمال العناية حتى ينزل
منزلة ما لا جرم بانتفائه ومنه قوله تعالى فهل لنا من شفعاء فيشفعوا لنا
حكاية عن الكفار ولم يخص ذلك بهل بل يكون بالهمزة ايضا كقوله الا سبيل
الى خمر فاشربها الا سبيل الى نصر بن حجاج وقد صرح به ابن الحاجب وتبعه على الجزولي
وسيبويه وقد يتمنى بحرف الاستفهام وقد يتمنى بلو نحو لو تأتيني فتحدثني
بالنصب اراد بقوله بالنصب نصب القرينة الصارفة عن الحقيقة فان المضارع
بعد الفاء انما ينصب بعد الانشاء او السببية واما القرينة المعينة للتمني فهو ان
استقراء لو للتمني من بين السببية قد شاع وذيع والعلاقة كون كل
منهما التصوير بغير الواقع واقعا وليس القرينة المعينة ان المقام المقام التمني
كما ذكره المشارح لانه يحتمل المقام المحترز عنه انتفاء الاتيان فيكون لو سببا
للتمني وانما يعدل في التمني الى لو تشفعا بانتفائه والامتناع في المثال المذكور
يحتمل ان يكون باعتبار الاتيان وان يكون باعتبار التحديث وقيل لو مصدرية
مختصة بالبعد فضلا فيه معنى التمني نحو ود احدهم لو يعمر الف سنة اي يتمنى
بالحصر بما بعد فضل التمني من ذكر وقبلها فقوله لو تأتيني بتقدير ود تأتيني
قال السكاكي كان حروف التقديم في المضي والتخصيص في المضارع وقيل
التخصيص في المضارع يستلزم التقديم على قوته في المضي او على عدمه فضلا
قبل الخص والتقدم في المضي يوجب التخصيص بالفعل في المستقبل وفيه
لا يسقل عن تقديم وتخصيص وهي هلا ولا بقلبها همزة على عكس قوله تعالى
هيا لك تستعين في اياك نستعين ولولا ولوما ما خوذة من لو مركبتين مع لا
ولما المزيدتين جعلها مركبتين مع تغليب لهل اولا وانما جعل انما خذ هل
ولو مع انه ملوكا ايضا من الاجزاء لان الاخذ هما وانما زيدتا تبعا لهما كما يظهر
من قوله لتضمنها معنى التمني اي جعل زيادة ما ولا علامة ارادة التمني فيهما
مع اخذهما لا ينفكان عنه المقصود فزيادتهما لالتزام التمني اياهما وليس
المقصد التنبيه على ان التمني بهما قد يجيء لذيعة الى امر آخر وهذا من اسرار
هذا الفن لا يرتضي الا الحق فيه ان يفوته مثله ويرشد الى هذا المقصد

قوله ليتولد تقليلاً للتضمين منه اى التمنى فى الماضى التقديم نحو هذا اكرم
زيداً وفى المضارع التخصيص نحو هذا تقوم فان قلت التمنى لطلب الشئ على
سبيل المحبة ومحبة المتكلم للشئ يوجب ندامة المخاطب على تركه او حرصه
على فعله فكيف يتوسل به الى التخصيص والتقديم قلت التمنى لا لمحبته بل لشفقة
على المخاطب فيوجب ذلك بلا خفاء والله در معرفة المنصف دقيقة مقاصد الفتاح
ولطفه نتيجة لكلامه حيث يخص كلامه فى هذا الموضع على هذا الوجه وهو فى
خفاء الدلالة عليه بحيث يكاد يتكر صحة نقله وعلمه هذا اشتغل الشارح بتصحيحه
ونحن اعتمدنا على فكاك الناظر فى كلامه المباهل للمنظر فيه ولمعرفة مراده ونحن
نقول الاحسن ان يجعل لا وما ايضاً مما لا مدخل فى التقديم والتخصيص ولا يجعل
لا مهملا ولا على قصد التمنى بهما مع انه لم يتبين مناسبة لهما بكونهما حالا من تبين
وبهمة لاختيارهما دون غيرهما وذلك بان يقال ما ولا للنفى تحسراً على ما فات
وما سيفوت وكانه قال ليتك فعلت ما فعلت وليتك تفعل لا تفعل وقد يتمنى
بلعل فيعطى حكمها ليت لاختصاصه لعل بل هو مشترك بين هل ولو وليت
نحو لعل ابى من حد نضراى قصدك فادوزك بالنصب لبعد المرجو اى ليعد
ما من شانه ان يترجى لا المرجو باستعماله كما يتبادر ولا لم يكن لعل مستعملة
فى التمنى بل فى الترجى عن الحصول وقال السيد السند ان المراد المرجو بلعل
ومعنى التمنى به جعل الترجى به فى حكم التمنى ولا يخفى انه بعيد والاقرب ان يتمنى
بلعل يقرب المتمنى من الحصول كانه قريب من الرجاء وان يبعد ان يقال استعمال
لعل فى المثال المذكور لان القصد مرجو والزيادة بعيدة لانه ليس بعيد
القاصد فالحكم مناسبة بليت ومناسبة بلعل فوق محاجرتها آن باستعمال
لعل ونصب ازودك ولظنى بك فطانة لا اصاشئ من القاء رقايق مجربا
من له كعب على ومنها اى من انواع الطلب الاستفهام وهو كلام يدل على طلب
فهم ما اتصل به اداة الطلب فلا يصدق على افهم فان المطلوب ليس طلب فهمها نفسها
به لان اداة الطلب صيغة الامر وقد اتصل بالفهم وليس المطلوب به طلب فهم الفهم
بخلاف ازيد قائم فان المطلوب به طلب فهم مضمون زيد قائم سمى استفهاما لذلك
وهذا الطلب على خلاف طلب سائر الاسآء من الفواعل فان العلم فى علمى مطلق
المتكلم وصوائر العلم لكن يطلب فعله الذى هو التعليم ليترتب عليه الاثر
وكذا فى اضرب زيداً المطلوب ضربه وبه وطلب من الفاعل الثانى ليترتب
عليه الاثر وفى ازيد قايم يطلب نفس حصول قيام زيد فى الفعل لان الاداة

اتصل بقيام زيد بخلاف علمى فان الاداة فيه متصلة بالتعليم والالفاظ الموضوعة
لما اى لغرض تحصيل الاستفهام والا فليس الاستفهام المعنى المطابق للاسماء
اللهم فقد انها الاصل والبواقى متفرعة عليها كما تقرر فى موضعه وهل عقيب الهمزة
بالكمال مناسبتهما وعقبها بقوله وما ومن ذلك وكان الانسب جمع كم معها واى
وكم وكيف واين واتى ومتى وايان فبعضها لطلب التصديق اى ايقاع النسبة
وانتزاعها وبعضها لطلب التصور اى ادراك سواهما وبعضها يعمهما فاك
الشارح المحقق ولكون الاعم اهم قدمه فقال فالهمزة وتقول تقديمها هناك
ليكون التفصيل على طبق الاجمال فاجعل ما ذكره فى سلك ما ذكرناه فى مقام الاهتمام
ولمرجح القول بان فى التاخير افات لطلب التصديق قد ظهر وجه تقديمه على
التصور فاذكره ان كنت من اهل التدبر وهناك وجه اخر هو انه ليس طلب
التصور الا كلاما ظاهرا ولا طلب الا للتصديق وسنحققه لك ان شاء الله تعالى
ونجنبك من التحير لتقول اقام زيد قدم الفعلية لان الاستفهام لحقها واذا
قائم والم يقم زيد وزيد ليس بقائم وما من مقام يستفرغ من الايجاب الا وسعه
الاستفهام من التسليط ويرجح احدهما على الاخر وغيبة المتكلم به والاهتمام به
بوجه ولو التصور كقولك فى طلب تصور المسند اليه ادبس فى الارنا ام عسل
فانك تعلم ان فى الارنا شيئا والمطلوب تعيينه فى طلب تصور المسند فى الخابية
دبس ام فى الزق فانك تعلم ان الدبس محكوم عليه بالكينونة فى احدهما والمطلب
التعيين قال السيد السند كون الاستفهام لطلب التصور كلام ظاهرى مبنى
على التوسع لوجهين احدهما ان المجيب لسؤال ادبس فى الارنا ام عسل لم يزد فى
تصور السائل شيئا وثانيهما ان الحاصل بالجواب هو التصديق بثبوت المحمول
لمعين وهذا التصديق يخالف التصديق بثبوته لاحدهما والثانى لا يمنع
من طلب الاخر لانه لم يحصل بحصوله وفيه نظر نقول مطلوبا البليغ بتركيب الخبر
افادة النسبة الخارجية بين محمول وموضوع واحضارهما وتصويرهما بطرق
مختلفة فسائله ترجح على طريق الاقتضاء المقام فما يتعلق بهما من خصوصيتهما
لتحصيل تصورهما ليكون التصديق بالنسبة على وجه يقتضيه المقام
فالتصديق بالثبوت لاحدالامرين هو التصديق بالثبوت لمعين اختلف
الموضوع فيه بحسب المقامين وتعيين الموضوع فى احدهما لتحصيل تصور الظرف
على وصفيه خصوصية ليكون فائدة الجزاء فالمجيب بالتعيين عن سؤال
ادبس فى الارنا ام عسل جعل ذات الموضوع متصوراً باحدهما ليكون حكمه

حيث اخر ذكر هذا الوجه الى مقام
التفصيل منوجه عليه انه
فانه موضع التامل

وهو انضباط مفهوم التصور
تحصيل موضوع التصديق

انتم فالمطلوب السؤال تعيين طرف حكمه من العموم الى الخصوص ليصير تصديقا تم قليس
بعد التصديق في نظر المبلغ فان اقتضته التدقيق الفلسفي ولو سلم فالمطلوب
التصديق بل تبديل التصور وتعيين التصديق يلزم من تبديله ولا يلزم
من توجه الطلب الى شئ توجهه الى لازمه فحمل بعض كلمات الاستفهام طلب
التصور لكونه سؤالا عن مفرد من مفردات الخبر ليس مبنيا على التفسح وليس
المقصود بالجواب الا تصوير هذا الطرف ليكون التصديق بالنسبة اتم سواء
كان التصديق الاتم تصديقا آخر او عين الاول وان تاملت حق التامل لا تجد
فرقا بين هذا المجيب عن الاستفهام المذكور بقوله ليس وبين قولك من اول
الامر في الجابة شئ اي ليس فكما ان النظر في التعيين ليس الى تحصيل تصديق بل
الى تحصيل تصور الشئ بخصوصه وكذلك جواب السؤال لتحصيل تصور الموضوع
المبهم بخصوص الدبس لا ظنك في ريبة مما اوضحناه لك مع مزيد التشهير ان لم يكن
بين بصرك الحديد ومشاهدة الحق عشاوة التقليد ومنه التوفيق والتاييد
وانها اي لتكون الهمزة لطلب التصور لم يفتح از يد قائم كما فتح هل زيد قائم لابهامه
طلب التصور مع انه لم يجئ له وذلك لان الاستفهام بالفعل اولى فيفهم اذ ابدا
الاسم للدلالة على انه المسؤول عنه وذلك الابهام لا يرتفع از يد قام او عمرو او عمرا
كما فتح هل عمرا عرفت قال الشارح المحقق وذلك لان التقديم يستدعي حصول
التعيين بنفس الفعل فيكون هل لطلب حصول الحاصل وهو محال بخلاف الهمزة
فانها تكون لطلب التصور وتعيين الفاعل او المفعول وهذا ظاهر في عمرو اعرفت
واما في از يد قام فلا اذ لا نسلم ان تقديم المرفوع يستدعي التصديق بنفس الفعل حتى
لا يصح السؤال عن التصديق فانه محتمل لذلك على مذهب عبد القاهر فيصح
ان يكون از يد قام لطلب التصديق ويكون تقديم زيد للاهتمام ونحوه ويدل
على هذا انه حلل هل في زيد قام بان هل بمعنى قد لا بانه مختص بطلب التصديق كما سبق
وهذا انما يتجه على ما علل به الفتح دون ما علللنا به لان ذلك يقام وان لا يوجب
كون التقديم للتخصيص حتى يكون مع التصديق بان الاصل بل لا يصح عند
السكاكي لكون از يد قام يستدعي ان يكون التصديق حاصلا باصل الحكم ويكون
تقديم زيد متعلق السؤال به والا فالاستفهام بالفعل اولى ولذا لم يقل ايفتح
از يد قائم لكن العلة وفتح هل زيدا عرفت عندنا لسكاكي والمصنف ما ذكره لما
ذكرناه وكان الاولى ان يقول لعلها لم يمتنع از يد قام ام عمرو ولم يفتح الخ والمستتر
عنها اي بالهمزة هو ما يليها كالفعل في اضربت زيدا ام اكرمته وانما جاز ان

زيدا فالمطلوب فيه التصديق والمتبادر اذا لواضع بعدها الجملة اذ ليس
تقديم الفعل المتعلق الاستفهام به بل على ما هو الاصل فيه والفاعل في امتنع
زيدا اذ لو كان المسؤول عنه ضربه والضرب عن الفاعل الفعل اضربت اذ لا
فائدة في ذكر انت وان الاستفهام بالفعل اولى والمفعول في اذا زيدا ضربت
المفعول به هم الخمسة الا المفعول معه فانه لا يتقدم على عامله والاستفهام من
المفعول المطلق المحدود نحو اجلسته بفتح الجيم او كسرها مع التصديق باصل
الفعل بتجه واما عن المبهم فلا نحو اجلوسا جلست وكذلك من الحال نحو اراكبا
جئت وجئت راكبا نحو اقائما كان زيد او اما البواقي فلا يتصور فيها از يلي الهمزة وانبخ
على من له ردية في نحوه وهل لطلب التصديق الا ولى لطلب الا يجاز قال الرضي هل
لا تدخل على النافي اصلا قلت كانه نزعاية اصله لانه في الاصل بمعنى قد وقد لا تدخل على
النافي فحسب اي اذا عرفت انه لطلب التصديق فحسب هي فحسب مبتدا لكن خبره
ليس بعضا لانه يبنى بعد حذف المضاف اليه على الضم ومالا فقصر على طلب التصديق وان
ليس من طرقه وتدخل على الجملتين نحو هل قام زيد وهل عمرو قاعد ثم نبكر بالمثال
دفعا لتوهم التخصيص بالمظنية من كونه في الاصل بمعنى قد وكون هذا الاصل مرجعا
في المنع عن الدخول على الثاني والدخول على اسمية خبرها فعل واسنادا باختيار هل عمرو قاعد
على عمرو قعد اي فجيد ولو مثل هل زيد قائم لكان ذلك اشارة اوضح ولهذا امتنع هل
زيد قام ام عمرو اي استفهاما مع ام المتصلة لانه يكون حينئذ لطلب التصور لوجوب
حصول التصديق مع ام المتصلة مع ابهام يطلب بالاستفهام تعيين هذا المبهم
ومنهم تعرض سر منع اتباعه ابا دهل مع ام المتصلة وفتح هل زيدا لان التقديم
يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل في الايضاح لما تقدم اشار به الى ان تقديم
المفعول للتخصيص ولا يخفى ان التخصيص يستدعي ثبوت الحكم وخطاب المخاطب
في شئ من هذا الكلام قال الشارح وانما لم يمتنع لاحتمال ان يكون زيدا ضرب
من قبيل هذا قائم والتقدير لكن التقدير فيه بدون الاشتغال بالضمير هذا
ولا يخفى ان هل زيدا ضربت على هذا ليس مقتضيا للفتح ثم قال الشارح وقد لم يمتنع
لاحتمال ان يكون التقديم لمجرد الاهتمام به غير التخصيص وفيه نظر لانه لا وجه
ح لتقييده بقد وان الغالب في التقديم هو الاختصاص وهذا يوجبان يقبح
وجه المجيب بنعم على قصد الاهتمام دون الاختصاص ولا قائل به هذا وفيه انه اذا كان
احتمال الاهتمام داعيا للفتح فلا يصح للحكم بقبح زيدا ضربته لخلل كلام المصنف فتامل
كلام المصنف يستدعي ان يكون احتمال الاهتمام مما مع الفتح فينبغي ان يجعل هل

بجملة بالفتح دون الامتناع وانت فرق بين وجه الجيب اتمنى وقولنا هل زيدا ضربته
فان في الثاني ابهام المتناقض فان عليه لاختصاص فيه يوجب الحكم بعلم المتكلم
باصل الحكم وهل يحكم بجهله به بخلاف الاول على ان في الثاني حمل المخاطب على جواب خطا
هو التعيين بخلاف الاول فانه لا يدعو الى جواب دون بتة اي لم يقبح هل
زيدا ضربته بجواز تقدير المفسر قبل زيدا جوازا غير مرجوح وانما قيدنا الجواز لانه
الفارق بين زيدا ضربته وزيدا ضربته فانا الجواز مشترك قال الشارح بل التقدير
قبل زيدا رجح لان الاصل تقديم الفاعل قلت سلمنا ان الاستفهام بالفعل اولى وجواز
هل زيدا ضربته تمامشهد له كلام ابن الحاجب حيث جعل التنصيص مختارا وبعد عرف الامتناع
في المضمر على شرط التفسير لكن الرضي حكم بعدم جواز حذف فضل هل اختيارا وايضا
يرد على قوله دون ضربته ان انتفاء هذا الوجه للقبح لا يوجب عدمه فيجوز لان
انتفاء علة محصوصة لا انتفاء المعلول ما لم يقم دليل على انحصار العلة فيه وجعل
السكاكي رحمه الله قبح هل رجل عرف ذلك اي لان التقديم يستدعي حصول
التصديق بنفس الفعل لما سبق من ان اعتبار التقديم والتاخير في رجل عرف
واجب وان اصله عرف رجل على انه بدل من الضمير كما في قوله تعالى واسروا النجوى
الذين ظلموا وفيه بحث لان اعتبار التقديم والتاخير فيه لانه لا سبب سواه
لكون المبتدا نكرة وهو منتف مع حرف الاستفهام لانه يجب وقوع نكرة بعد حرف
الاستفهام مبتدا صرح به الرضي قال الشارح وانما لم يحكم بالامتناع لاحتمال ان
يكون رجل فاعل فعل محذوف وفيه ان الحكم بالقبح على هذا مشكل لانه ليس فيه قبح حذف
استعمال المفسر بالمضمر على انه فيه نجاة عن تكلفات ان تكلبها السكاكي لتصحيح وقوعه
مبتدا ويلزمه اي السكاكي ان لا يقبح هل زيد عرف لانه لا يجعله المخصوص كما عرفت
والتالي باطل باتفاق النحاة وفيه انه هل يبالي السكاكي بمخالفة النحاة معه
وانه فليقبح طردا للباب قال الشارح ان انتفاء علة محصوصة لا يستلزم انتفاء
الحكم فهم هذا الوجه لا يستلزم قبحه وفرق بين عدم الاستلزام واستلزام العدم
ويمكن دفع الكل بان مراد المصنف ان لا يقبح هل رجل عرف فهذا الوجه يعني بلزمه ان
لا يكون وجها جاريا في جميع مواد القبح والمقصود ترجيح وجه القبح باطراده لا ابطال
وجها وابطال حكم بنسبة بمقتضى وجه وعلل بقبح اي غير السكاكي قبحها اي قبح
هل رجل وهل زيدا عرف بان هل بمعنى قد في الاصل والاصل اهل وقد حمل على
الاصل في قولهم عرفت الدار بالمعربين وترك الهمزة قبلها لكثرة وقوعها في
الاستفهام وقد يقع في الخبر كقوله تعالى هل اتى على الانسان اي قد اتى فلما الفوا

ترك الهمزة نابت منابها في الاستفهام وقد من امور لا ينفك عن الفعل المذكور وذلك
ما هو بمعناه فبقي بوصيرورته بمعنى الاستفهام على اصله فلم يفارقا الفعل الا بالحذف
وذا بالفعل في كلام فيه فضل وما الافضل فيه يسلب عنه تا لم يجده فان قلت ما الفرق
بين هل ومتى جعلوا الثاني متضمنا معنى الهمزة والاول بمعناها قلت لم يرضوا
ببقاء معنى قد فيه لئلا يوجب امتناع دخوله على الجملة الاسمية وكان اختصاص
هل بطلب التصديق ايضا نشا من كونه في الاصل بمعنى قد الذي هو لتحقيق النسبة
او تقليلها ولا انفصال لهذا المفردات وهي اي كلمة هل تخصيص المضارع بالاستقبال
قال الشارح بحكم الوضع كالسين وسوف هذا وفيه انه لو كان بحكم الوضع لكان
مختصا للماضي ايضا بالاستقبال مع انه ليس كذلك قال الله تعالى فهل وجدتم ما وعد
ربكم حقا الآن بقال وضع هل للمستقبل فاذا دخل المضارع لا يلزم من تخصيصه
بالمستقبل خروج شيء من وضعه بخلاف ما اذا دخل على الماضي فانه لا بد اما من خروج
اما من وضعه او خروج هل فيحتاج خروج هل دون الفعل لانه وكن الكلام والغياث
يقتضي تخصيصه الجملة الاسمية ايضا بالمستقبل فلا يصح هل تضرب زيدا وهو خلوك
كما يصح انضرب زيدا وهو خلوك لان التقييد بهذا الحال مخصص بزمان الحال اذا
المتبادر وثبوت الاخوة في زمان الحال والعامل يقارنه وفيه ان تخصيصه
المضارع بالمستقبل لا يستلزم عدم دخوله على المضارع المفيد بالجملة حالا
كما لا يستلزم عدم دخوله على الماضي الآن يقال نصرف هل سابق على التقييد بالحال
فان قلت كونه بحكم الوضع مختصا بالمستقبل يمنع دخوله على الحال اذا كان مستعملا
في معناه وهو هنا للانكار دون الاستفهام اذ لا معنى للاستفهام عن الضرب بالاخوة
قلت التزم هذا المقتضى للوضع حين دخوله على المضارع وجعل التزامه امتناع
المثال لامتناع كون هل مستعملا في الانكار وقد وهم البعض في تخصيص المضارع بالمستقبل
انه لا يدخل الا على المستقبل وقد عرفت فساده لاختصاص التصديق بها
الباء دخل على المقصور وتخصيصها المضارع بالاستقبال هو المقصود عليه فقد
جمع في العبارة بين استعمالي التخصص كان لها مزيد اختصاص اي ارتباط فافهم
بما كونه فعلا اي الظرف كالفعل الاظهر هو الفعل ولم يقل مزيد اختصاص بالفعل ليظهر
وجه مزيد اختصاص قال المصنف اما الثاني فظاهر واوضحه الشارح بقوله واما
اقتضاء الثاني اي تخصيصها المضارع بالاستقبال للانكار فظاهر اذ المضارع انما
يكون فعلا وكانه عرض بالمفتاح حيث قال ولا استدعاء به التخصيص بالاستقبال
لما يحتمل ذلك وانت تعلم ان احتمال الاستقبال انما يكون لصفات الذوات لا لصفة

لا الانفعال لان الذوات ترجيحها هي ذوات فيما مضى وفي الحال وفي
الاستقبال استلزم ذلك تزيدا اختصاص الهمزة بما كونه زمانيا اظهر كالافعال
هذا ووجه المؤاخذة عليه انه توضيح للواضح بالمنع لان التخصيص بالمستقبل انما هو
للمضارع وهو فعل وهذا لا يرد لان التخصيص بالمستقبل لما يحتمل غيره وهو المضارع
بالمستقبل لا يقتضي مرية لا اختصاصا انما يقتضيه لو كان المخصص مختصا بالمضارع
فلا بد من اثبات ان الاختصاص بالمستقبل لهمزة يزيد خصوصية بالمضارع حتى ينضح
المط ولا يدفي بيانه فما ذكره السكاكي كما سيضح لك ثم قال المص واما الثاني فلان
الفعل لا يكون الا صفة والمصدوق حكم بالثبوت او الانتفاء والنفي والاثبات
انما يتوجهان الى التصفات لا الذوات واحال السكاكي معرفة توجه اليقين الى التصفة
دون الذوات الى علوم اخر واختلف الاداء في تنقيح هذا الكلام وبان المراد بالذوات
والتصفة فترهم من اراد الاجسام والعوارض منهم من اراد الحقايق والعوارض
والاول اراد بالاول العلوم الطبعيات والثاني علم الكلام وفي تفصيلها
ليس الا وصمة ذوي الاحلام فطويناها على غيرها وان كنت تشتهيها فطلبك بحواشي
السيد المسند على التشريح فلتكن مالنا عليها من التفويد والخرج في ساحة الطرح
والابهام ولما اضطر السيد السند في تنقيحه ازعى الذات والتصفة معنى يتم به
الكلام وان يثبت في السنة مشاهير الاعلام وهو ان المراد بالذات المستقل بالمفهومية
وبالتصفة ما لم يستقل ويكون معرضا فيا وهو في النفي والاثبات النسبة الرابطة
وح صح قولنا المصنف والفعل لا يكون الا صفة بخلاف الاسم، فانها ذوات لانها وضعت
لمعان مستقلة صالحة لان يحكم بحكم عليها وبها ونحن نقول عنه هذا وحتى المراد
بالتصفة المحمول لان المراد به الوصف ابدا لانه ملحوظ على وجه الثبوت للغير وبالذات
الموضوع لانه ملحوظ على وجه يثبت له الغير كما هو شان الذوات ومن ذلك علما
حقق فيه حقيقة النفي والاثبات علمانهما يتوجهان الى المحمول لا الموضوع لا تقول
الموضوعات فانت في زيد قايم اثبت القايم لزيد بل زيد الشيء وفي ما زيد قائم انفيت
القايم عن زيد لا زيدا عن شيء، والفعل لا يكون الا صفة لانه اعتبر الحدث فيه مسندا
ابدا بخلاف الاسم فانه وضع له النسبة الى شيء، وضعا لا تقرض فقول المص
المصنف والفعل لا يكون الا صفة مما له مزيد اختصاص بالفعل بل اخص لكونه للمقصود
ولكونه للتخصيص بالمستقبل لان التخصيص في المضارع اطوع اندفع احتمال
المراد والمستقبل مدلوله بخلاف الاسمية فما يشعر به كلام الشارح من حصر الاسم
في الذوات ليس كما ينبغي فان قلت النفي والاثبات لا يخص الجملية فكيف صح

انهما

انهما لا يتعلقان الا بالتصفات قلت لا تفعل عما سمعته من تخصيص السكاكي والمصنف
في الشرطية بالجزاء، فان قلت التصفة في مفهوم الفعل ليست محمولة بل قائمة بالفاعل قلت
حقق في تلك العلوم انهما راجعة الى المحمولة فلا تنازع فالعقلاء متفقون على انهما
ان زمانية المستقبل اظهر من غيره من الافعال لانه حري بان ينظر البصيرة متماشيا
مع الزمان متحريا بتحريه على حسب ما اراد الان وهذا هو المسرع في اختصاصه بالاستمرار
التجددي ولهذا اي لان لها مزيد اختصاص بالفعل كان فهل انتم شاكرون ادل على طلب
الشكر منه لان الاستفهام يكون بمعنى الطلب كما علم سابقا انه يكون بمعنى التمني فلما
لم نتعرض لهما فيما سيجيء من بيان المعاني المجازية من فهل تشكرون وهل انتم تشكرون
مع ان انتم فاعل فعل محذوف وهي تاكيد للتكرير وليس انتم تشكرون جملة اسمية
لما عرفت من فتح هل زيد قام فما ذكره السيد السند في شرح المفتاح من هو له يسوء
كان انتم تشكرون اسمية او فعلية مكررة ليس كل شيء لان انتم تشكرون منا قط
عن دعوى الاعتبار في مقام الترجيح وقد عرفت ان فهل انتم تشكرون مما دونه الخ
لان ابراز ما سيتجدد في معرض الثابت لم يقل ابراز المتجدد دلالة فما سيتجدد
زمانيته ظاهر كما بينهناك عليه ادل على كمال العناية بحصوله من عدم الابراز وان
اكد الف تاكيد وهي خفاء، ومن انا فانتم له شاكرون وان كان للثبوت لان هل
اذعى للفعل من الهمزة فتركه معه ادل على ذلك الكمال من تركه مع الهمزة ولهذا لا
يحسن هل زيد منطلق لا من البليغ ان الظاهل يطلق زيدا وهل زيد ينطلق
بتقدير الفعل فالعدول بلا نكتة لا يحسن ومعرفة النكتة لا تكون الا للبليغ
وفيه نظر اذ معرفة نكتة نوع من الكلام لا يتوقف على البلاغة التي هي ملكة الاقتدار
على تاليف كل كلام بليغ فتامل وكان ينبغي ان يقول لا يحسن الا من البليغ مع
البليغ ان كما لا يحسن من غير البليغ لا يحسن من البليغ مع غير البليغ وكما لا يحسن هل
زيد منطلق لا عند لا يحسن ازيد منطلق لانه يدل على العمل وان كان دعوته دون
دعوة هل الا ان نقصان الحسن معها اقل فكانه لتنبيه على هذا خص الحكم بهل والا حسن
بيانا المفتاح حيث قال والخطب مع الهمزة في ازيد منطلق اهون وكان منشاه ترك
المص اياه الفعلية وهي وهل قسمان بسيطة ولا يخفى ان هذا التقسيم لا يقتضي
هل لان الهمزة الطالبة للتصديق ايضا قسمان فهلا اتى بها اصطلاح بتسمية
هل بسيطة ومركبة فلما خصها التقسيم واعتمد على ان الطالب بعد معرفة
هل مستغنية بالهمزة عن التعليم وهي التي يطلب بها وجود الشيء يخرج عنه نحو
قولنا هل النسبة واقعة هل الهمي ثابت كهو لنا هل الكركة موجودة ومركبة وهي

تمكن ان قال المحقق ان الابراز في معرض الثابت
وهو محال كما مر بيانا مدفوع عند فقد ان التاكيد
فانه يسوغ بيان نكتة ونظر الاول للاستعارة
ونظر الثاني الى التشبيه البليغ قاله ناجيه المعاودة
جاني اسد فاحفظه فانه

التي يطلب بها وجود شئ لشئ فقولنا هل الحركة دائمة والمراد وجود شئ لشئ
نفيا او اثباتا وكذا المراد بوجود الشئ فقولنا هل الحركة موجودة بسيطة
وهل الحركة دائمة مركبة كذا في الشرح اقول لقد سمعت ان هل انما تدخل على
فهم التقسيم فاسدا فان اراد بالنفي العدولي فالمحمول في قولنا الحركة لا موجودة غير
الوجود فقد اخبر عن الوجود بانه فرد مركبة ثم اقول على تقدير ان يجعل هل الحركة دائمة هل
المركبة كلام ظاهري لان المحمول فيه الوجود الدوامي جزء القضية لان الجزء في الجزء
أدنى بمراتب واحدة والاعتبار بالمعنى قال الشارح المحقق قد اخذ في البسيطة شيئا آخر
الوجود وغيره وفي المركبة ثلثة اشياء المحمول والموضوع والوجود اقول هذا كلام
ظاهري خال عن التحصيل اذ المعتبر في كل قضية سوى الوجود الرابطي امران فلا
يستحق ما محمولة الوجود ان بسيطة بالنسبة الى ما محمولة غير الوجود والفرق بانه
المحمول لما كان كالنسبة من جنس الوجود فكانهما امر واحد تكلفا جدا وكانه من
هنا وهم من قال في قضية محمولها الوجود لا نسبة في القضية وانما تركيبها من
الموضوع والمحمول لان الوجود يرتبط بنفسه فلا يحتاج الى اعتبار رابطة اقول ان
بقال الفرق هست ولا يقال هست است والاحق باعتبار ان البسيطة دائرة على ان
هل البسيطة ليس الا مشتملا على التصديق بوجود شئ بخلاف المركبة فانه مشتمل على
على التصديق بوجود شئ ووجود اخص له لان ثبوت شئ لشئ اذا كان غير الوجود
فرع ثبوته لكنه انما يتم لو لم يكن ثبوت الوجود ايضا فرع ثبوت الشئ كما هو المشهور
ويكون الحق انه يستلزم وجود الشئ وان كان بهذا الوجود المحمولي فافهم
متاملا تاملا وافيا والباقية مما لفاظ الاستفهام لطلب التصور فقط الا ان
ان يقول فحسب قال الشارح ويختلف درجة ان المطلوب بكل منها تصور
شئ آخر وهذا لا يصح في حق اني فانه لا يطلب بها الا ما يطلب بكيف واين
كما سيظهر فيطلب بما شرح الاسم اي شرح مفهومه وانما لاي معنى وضع فحق
الجواب ان يراد مفرد اشتهر ان مفهوم الاسم مجمل فاذا اجيب بمركب خرج الجواب
تفصيل ليس من دأب المسئول عنه فاذا لم يوجد مفرد اشتهر عدل الى المركب
والمراد بالاسم ما يقابل المستتر اذ شرح المفهوم لا يخص المقابل للفعل والحرف ولا يبعد
ان يقال لا يمكن ان يجاب بمفهوم لظرف بقيته عن السؤال بما لانه ليس قابلا للحكم
به ولا بمفهوم الفعل لانه وان يحكم به لكن على فاعله على المسؤول والسؤال عنها سؤال
عن مفهوم اسم منطبق على مفهوم فيقال ما معنى وما معنى ضرب ويجاب بانه لا بد
او الضرب المقترن بالمان فلذا اكتفوا بقولهم شرح الاسم كقولنا ما العنقاء فيجاب

بما

بما يعينه ولو بلغة اخرى وما الشارحة للاسم بالمباحث اللغوية انسب او ماهية
المستتر كقولنا ما الحركة الاولى او حقيقة المستتر اذ الحقيقة المهية الموجودة ولا
ترتيب بين هل البسيطة وما الطالبة لتفصيل المهية الاعتبارية وما يخرج من
البيان ما اذ بد حيث يجاب بالاسناد ولما الاسناد والفرس حيث يجاب بالحيوان لانه
سؤال عن حقيقة المستتر وتقع هل البسيطة الطالبة للوجود في الترتيب
بينهما فما المحتاج الى السؤال عن مفهوم الاسم ووجوده وتفصيل حقيقته لا بد
ان يسأل اولا عن مفهوم اجمالا او لو بسأل بعد الاجمال عن تفصيله قيل السؤال
عن وجوده لكان احسن اذ يكون فراغ عن سؤال ثم استفهام باخر فان قلت بل
الاحسن ان يسأل اولا تفصيلا لان فيه قصر المسافة قلت لعل المعرفة الاجمالية
تغني عن التفصيل البداهتها وبعد معرفته اجمالا لا يتجه السؤال عن الوجود وقد يصح
تقديم السؤال عن الخصوص اذ بعد التخصيص بوجوده بخصوصه لا محال للسؤال
عن الخصوص وهذا مراد من قال ما الشارحة للمفهوم اجمالا متفرقة على اهل
البسيطة قطعا واما الشارحة للمفهوم تفصيلا فالاولى تقديمها فلا يرد عليه
انه تكفي ما الشارحة تفصيلا للسؤال عن الوجود فالواجب تقديم احد الامرين
وبعد معرفة الوجود يتجه السؤال عن الحقيقة اي المهية من حيث هو وجود اذ
ربما يتفاوت المهية بالقياس الى الاسم والمهية بالقياس الى الوجود وقد
مهية بالقياس الى الاسم هي عرضية الموجود ورب مهية للموجود هي عرضية
المهية الاسم ما اعتبرها الواضع في وضع الاسم في تبا كان عرضيا للموجود
ثم قد يتفقان فان قلت فاذا اتفقا فلا للسؤال عنها بعد معرفة الموجود
اذا عرفت قيل مطلب هل بسيطة او بالتفصيل قلت ربما لم يعرف السائل
الاتحاد فيسأل فلم لا يجب الجواب بايراد الحد بل قد يكون الجواب التنبيه على
الاتحاد فان قلت فاذا جاز ان يكون الحد الاسمي رسما حقيقيا وبالعكس وكيف صح
ما ذكره الشيخ في الشفاء ان الحدود التي يراضع في اوائل العالم قبل قائمة البرهان
حدود بحسب الاسم وبعد اثبات الوجود يصير حدودا بحسب الحقيقة قلت حكم الشيخ على
الحدود الحقيقية التي ذكرت قبل اثبات الوجود لا على المطلق ولا نسلم بالعلوم الحكمية
ما الشارحة لحقيقية المستتر لا يقال كما تقع هل البسيطة بين ما بين تقع
ما الشارحة بين هل المركبة وهل البسيطة فانه ما لم يعرف ان اللفظ
مفهوما استحال السؤال عن بيان خصوصا جمالا او تفصيلا على ما قيل
وذلك مطلب هل المركبة فكما ان لهل البسيطة وما على هل المركبة كذلك

فان قلت ما ذكرته من التفاوت بنا فما ذكره الشيخ في
حيث قال للحد حيث يوضع في اول التعاليم اتما هو الحد بحسب
موجودة حتى ان ما يوضع في اول التعاليم اتما هو الحد بحسب
نرض على وجودها في الخارج او على وجودها في الذهن
شرح الاسم ثم ما اثبت وجودها بحسب الخارج فصار
ثالث الحدود حينئذ حدا حقيقيا وبعض عليه صار
ظاهر الحدود حقيقيا لا نهل عليك وبينه فصار
منقضا بكلامه بنفي ان نقول له جاء فنا ان الحد
ينقض نقضه كلامه بانه هو انه انما اثبت
او وجودها ظل الاشياء الحدود حقيقيا
لحدود وضعيا ان ليس اثبات الوجود بحقيقة
وجودها بل اثبات وجودها الى العرض بالعرض
اذا اضافة الوجود ولا فضل للحد
فاحفظه ولا تغفل فانه
مطلع المعترض
لا تليق بكلام
الشيخ

لها تقدم على البسيطة بل لما تقدم المطلق لانا نقول انما يسأل عن خصوص المفهوم بعد
ان وجد اللفظ مستعملا في المعاد وحصل العلم بان له مفهوما فاذا لم يلتفتوا اليه
ولم يتعرضوا له وعن العارض المشخص الذي العلم لا ظهر ان المطابق المشخص من
ذي العلم كقولنا من في الدار فيجاب بزيد فان لم يكن الجواب بالمشخص يعدل
الى مفهوم كلي محصر المشخص وليس الاتيان به لانه يفهم منه كما يستفاد من كلام
الشرح لان المفهوم الكلي لا يفيد الشخص كقولنا من في الدار فيجاب بزيد فيه
بحث لان السائل يعرف مشخص زيد ويريد التعرف في الدار بينه وبين غيره
وانما يطلب تصورا خاصا فهو كالمهمة وام في سؤال المتردد بين الاشخاص في
اللغوي في الدار وقال السكاكي يسأل بما عن الجنس سواء كان من غير ذوي العلم
او منه فقيل ما عندك اي اي اجناس الاشياء عندك وجوابه كتاب او نحوه وهذا
سؤال عن الجنس اجمالا وقد يسأل عنه تفصيلا فيقال ما الكلمة فيجاب بلفظ
وضع لمعنى مفرد وهذا سؤال عن الجنس مع قطع النظر عن انه مستعمل او قد
يسأل عنه من حيث هو كذلك كما سمعت وكما يقال ما الانسان فيقال البشر فلم
يرد المصنف بما ذكره ما ذكره السكاكي ان تفصيلا لما اندرج في بيانه او عن
الوصف بهما زيد وجابه الكريم واما اذا اجيب بانسان فهو سؤال عن الجنس
ونحوه في الحديث سيروا وقد سبق المفردون فقيل وما المفردون يا رسول
قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات ويسأل بمن عن الجنس من ذوي العلم
هو امن جبريل اي ابشر هو ام ملك ام جني وفيه نظر اذ لم لم انه سؤال عن
الجنس وانه يصح الاكتفاء بالجنس في الجواب وكذا في الايضاح وقيده قوله
انوثة اري فقلت منون انتم فقالوا الجن قلت عمم اظلاما ويمكن ان يجاب بان
ليس جوابا بل يلي المخاطب السائل بغيرها يتطلب تنبيها على ان المهم لهم لانهم
ظنوهم انانا طلبوا تعيينهم فنبهوهم على انه لا يمكن لكم تعيينا وانما فائدة التعريف
لنا عندكم شيئين جنسنا انسان نظر اقوى وهو انه لو كان السؤال عن
الجنس لما صح لمن قال لك جاءني انسان من هو مع شيوعه ويصح السؤال عن
جزء جنسه وهو بحضرتك هو ويسأل باي عما تميز به احد المشاركين في امر
امر يعمهما نحو اي الفريقين خير مقاما اي انحن ام اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم من
المشاركين في مأثور دار فانه لا يسأل باي عما تميزهما ما لم يعلما يجب ما بهما
ولو كان مفهوم المشاركين في هذا المثال لهم ينبه عليه السيد السند فقال في شرح
المفتاح هو انا كبير المشاركة ولا بد في معرفة ما يقوم في موضع من فطانة في

جامي

جاءني زيد وعمرو لا ادري انهما تقدما الامر لا عليم اجاءا بي اي لا ادري اي الجائيين تقدم
قال الشارح فيه انا اذا اضيف الى ما يشار اليه كقولك اي رجل يفعل كذا فجوابه اسم
متضمن للاشارة الحسية او اسم علم واذا اضيف الى كلي فجوابه كلي متميز لاحد افراده
نظرا لان الضمير اذا رجع الى جماعة فهم لا يلبس شيئا بيض فلا خفاء في صحة قوله تعالى
ابيض واذا قيل اي الثوبين اشتريت فلا يعلم ما صحة هذا القول وههنا
بحث ذكرناه لك في من في الدار فتذكر وبكم عن العدد وفي الرضي عن العدد المعين
هذا فلا يصح ان يجاب عن قولك كم رجلا في البلد بالوف نحو ارسلت بني اسرائيل كم
اتيناهم من اية بينة الآية ليست على حقيقة الاستفهام فلا ينبغي ان تمثيل بها لان
المقام مقام بيان المعاني الحقيقة كما لا يخفى قيل تميزكم من آية بينة مزيدة من لانها
ترد الفصل بينه وبين مفعول الفعل المتعدي الفاصل بين كم وميزه وانكر ابن هشام
زيادة من في ميز كم الاستفهامية وقال لم اجده في نظم ولا نثر ولا كتاب من كتب النحو
ومن لطايف الشرح انه قال في مقابلة وقد ارسل بني اسرائيل كم آتيناهم من آية
بينة ومنه رفض كلام الشارح بانه يحتمل الآية كم للجزئية على ما ذكره الزمخشري فلا
يتم تمسكا عليه ونحن نقول يجوز ان يكون من زائدة في المفعول ويكون كم مصدرا
اي كم مرة اتيناهم آية بينة وبكيف عن الحال اي الصفة نحو ابدا سؤال عن المسند
او عن الحال مثال الاول كيف زيد ومثال الثاني كيف يقوم زيد اي على اي حال يقوم
اقائما ام قاعدا ولا يتوهم انه سؤال عن الظرف لانه من اظرف فلانه ليس منها وانما
عدها توسعا كما بين في محله وبابن عن المكان وهو لازم الظرفية فاما ان يسأل
به عن المسند نحو اين زيد واما عن الظرف نحو اين تسكن او من اين تجيء وبمتى
عن الزمان نحو متى السفر او مدة تخرج والزمان باطلاقه بنينا والحال والمقال اقتفاء
في شرحه ما ضيا كان او مستقبلا يشعر بالتخصيص وهو يقتضي عدم صحة قولنا الآن
في جواب متى سفرك وفيه نظر وبايان عن المستقبل نحو ايان الحج او ايان نحج وقد
حصره بالتمثيل المبنية بالمثال على انه يسأل به عن الامر العظيم مثل يسأل ايان
يوم القيمة واتى يستعمل تارة اي مرة بعد مرة على ما في الصحاح فالتقييد بتارة كالتقييد
بكثيرا بمعنى كيف ويجيء بمعنى يكون بعده فعل نحو فأتوا حرثكم اني شئتم ولا يقال اني
زيد بمعنى كيف زيد ويجيء بمعنى متى ايضا وهو كما جاء بمعنى كيف قال الرضي وضم الابنة
بالفتح الثلثة واخرى اي تارة اخرى ولا يناسب وصف مرة بعد اخرى فكأنما استعمل
بمعنى مرة بمعنى من اين نحو اني لك هذا ذهب جماعة الى انها في معنى من اين ولخروج
الى انها في معنى اين ومن مقدرة فلذا قال بمعنى من اين تمكن تطبيعة ط اي مذهب

براد فن قال الياء بمعنى فقد خرج عن المصاحبة ويؤيد كونها بمعنى بين نجي من في ذلك كما في
قول الحمداني عشرون لنا من آل وهنا بحث شريف نفيس عن البيان لانه لطيف وهو
انه ليس شيء مما ذكر وبين من مباحث الاستفهام مما يتعلق بفن المعاني فلا حقايقه
وظائفه لغوية ومجازاته من مباحث البيان وفروع قواعد المجاز نعم انه يتفرع عن حقايقه
من اي يتوقف معرفتها على معرفة الحقايق لكن لم يذكر شيئا منها وبينهما ان يقول وما
الاستفهام فلا اضبارات لا نفرق الا بمعرفة ما بينا وهاته من التفصيل وقد بين ذلك
في النحو كما قاله في بيان اعتبارات تقييد المسند بالشرط اذا الفرق بينهما يحكم ثم ان
هذه الكلمات الاولى هذه الكلمات على طبق الايضاح ان لا داعي الى تاكيد الحكم
كثيرا ما تستعمل في غير الاستفهام منه للخبر ومنه الانشاء وهل ادادة غير الاستفهام
بهذه التراكيب من قبيل الاستعارة التمثيلية فتكون هذه الكلمات مستعملة في
معانيها او من قبيل التجوز في تلك الكلمات كما صرح به المصرح بسبيل التضمين
احد الامرين بل الامر متوطن في موطن الاحتمال ولذا بتينه المفتاح على الابهام فقال
وكثيرا ما يتعادد من هذه الكلمات معاني بعونة قرائن الاحوال وبحكون التجوز
في تلك الكلمات هل وقع التجوز فيها بالاصالة او في متعلقاتها اصالة وفيما تبعا
كما اعتبروا في استعارة الحروف لاشتراك العلة بين الاستعارة والمجاز المرسل
وكانا لهذا اشار الشارح المحقق حيث قال وبتحقيق كيفية هذا المجاز تتبين
انه من اي نوع من انواعه تم لهم احد حوله وعرض به بالمصرح حيث جزم بالتجوز
في تلك الكلمات بانه امر من عنده والسابقون قد توقفوا وحمل السيد السند
كلامه على استصعاب بيان علاقة المجاز فيها وبيان كيفية المناسبة المجوزة له
وقال مبتجحا ونحن نذكر في هذه المواضع ما يتضح به وجه المجاز فيها ويتعين
بعينها عداها ثم استعمالها في تلك المعاني لمعونة القرائن والعلاقات وقد فات شيء
منها خرج استعمالك خبر اللطف والسداد الى مريقة العنف والفساد وفصل المستعمل
بمجرد تقليد العربي من غير اطلاع على السبب هو مصيبا وكلامه معيب يشبه
ان يكون على الصعاب كما يفتهم من جمع اهل اللغة المجازات المشهورة في كل باب
كالاستبطاء نحو اتاد عوتك ربه به الاستبطاء اللازم للاستفهام عن حدوث غاية
اياه لان الاستفهام يستلزم الجهل المستلزم للاستكادة عادة واداء لان الجهل
منه يكون معلوما عادة والاستكادة يستلزم الاستبطاء عادة واداء كذا قال
السيد السند ولا في بان الاستفهام المذكورة يستلزم غرض الكثرة وهو يستلزم
الاستبطاء والتعجب مما لا داعي الهد هذا دير التعجب لان الاستفهام عن سبب

عدم وقوعه يستلزم قلة وقوعه والجهل بسببه اذ لا يستفهم عادة عن سبب
ما كثر وقوعه وقلة الوقوع والجهل بالسبب يستلزم التعجب لانه كيفية نفسانية
مانعة لاداء الامور القليلة الوقوع المجهولة الاسباب وفي هذا المثال
اهمال الحقيقة وما اليه الكشاف والتنبيه على الضلال بحر فابن زهيون
او يريد به المبالغة في ضلالهم فقد استعمل في الاخبار المذكور عن الضلال ووجه ان
الاستفهام مبني على انجاهل المبني عن آثنين من كما يعد هذا المذهب عن الاختيار
لا يمكن العلم بانه مذهبكم فيفيد الحكم بضلالهم حكما موكدا في الغاية وفيه مع ذلك
الاحتراز عن مواجهتهم بالتصريح بالضلال اداد خرة والتصحيح ولعل هذا التوجيه اقرب
مما ذكره السيد السند من ان الاستفهام عن الشيء يستلزم تنبيه المخاطب عليه
وتوجيه ذهنه اليه فاذا سال طريقا واضح الضلال انه بن عمك كان ذلك غفلة منه عن
الالتفات الى ذلك الطريق فاذا نبه عليه ووجه ذهنه اليه ينبه لضلال الذي استفهام
عن ذلك الطريق يستلزم توجيه ذهنه اليه المستلزم التنبيه على كونه ضالا وفي استعمال
الاستفهام دون التصريح بكونه طريق ضلال مبالغتان احديهما ان كونه ضالا امر واضح
يكفي في العلم به مجرد الالتفات اليه والثانية ايهام ان المخاطب علم بذلك الطريق
من المتكلم حيث يحتاج المسؤول عنه والوجه كصوف الظن بشيء الادب ام اوجب
فلانا اذا علم ذلك انوانت تعلم انه اديد به انه سيوبخ فوقتا دبي فلان لان الاستفهام
دل على ان اساءة ادبه صار سببا للشك في ان فاضل بفلان كان تاديبا له ويستلزم
ذلك ان يفعل به لتغيير الغير ولعل هذا اقرب مما ذكره السيد السند ان هذا الاستفهام
يستلزم تنبيه المخاطب على جزاء اساءة الادب الصادرة عن غيره وهذا التنبيه يستلزم
وجوده على اساءته الادب في العدول عن الاستفهام عن الاثبات بان يقول ادبت
فلانا الى الاستفهام عن النفي ايهام ان المخاطب معتقد في التاديب فلذلك اقدم على
الاساءة وفيه من المبالغة ما لا يخفى هذا قلت وفي اختياره على ادبك احضار صورة
تاديبه المهيب وتذكيره قدرته لكن لا بد في ذلك من كون تاديبه الواقع هائلا
والمخاطب مثل من اتعبا ودونه ليظهر جريان قدرته في حقه والتقرير اي حمل المخاطب
على الاقرار فان الاستفهام يحمل المخاطب على افادة ما يعلم والافادة مستلزمة للاقرار
وقد جاء التقرير بمعنى التحقيق والتثبيت وهو الاستعمال المشهور لكن الشارح المحقق
والسيد السند صرحا بان المراد هنا هو الاول ولا قاطع لمن فيه اذ يصح ان يكون الاستفهام
لتقرير وتثبيت الحكم المعلوم للمتكلم في ذهن المخاطب ان الاستفهام يستدعي تصور
الشيء واحضاره والجواب به وليكن هذا على ذكر منك واذ لم يحتمل التقرير عليه

في هذا المقام لم يسوغ خذ في التفليد بل الآية المقرونة بالهمزة اي بشرط ان تلي الهمزة
ما حمل المخاطب على الاقرار وما ثبت المخاطبة كما مر من التفصيل في حقيقة الاستفهام
وجعل التنبيه وتبعه كثيرون قوله تقا انت فعلت هذا بالهتنا يا ابراهيم من امثلة
التقرير قال الشيخ لم يقولوا ذلك لانهم يريدون اذ يقرهم بان كسر الاصنام قد كان
ولكن اذ يقر بانه منه كان وكيف لا وقد اشاروا الى الفعل في قولهم انت
فعلت هذا وقال عليه الصلاة والسلام بل فعله كبيرهم هذا ولو كان التقرير
بالفعل لكان الجواب فعلت او لم افعل هذا وكانه لم يكتف في كونه تقريرا بالفاعل
بايلا نه الهمزة لما ذكر الشرح انه اذا كان المتقدم لا للتخصيص يكون الانكار
لاصل الحكم لا لما وليه الهمزة وفيه نظر ومنهم من زاد في القرينة ان الغرض من
الحمل على الاقرار كان مواخذته به وهي لا يترتب على الاقرار بالفعل بل بانه
كان منه وليس بشيء لان الحمل على الاقرار بالفعل في ما اذا كان وقوع شيء من
الفاعل مسلما ولم يكن معينا فيقر الفاعل بانه كان الشيء الفلاني ينفع في
غرض المواخذة واعترض المصنف بانه لا صارف للاية عن الحمل على حقيقة
الاستفهام اذ ليس في السياق ما يدل على انهم كانوا عالمين بان ابراهيم عليه
السلام هو الذي كسر الاصنام واجيب عنه ولا يمنع انتفاء الدال في السياق
ان يكفي فيه حلفه بقولنا الله لاكيدن اصنامكم بعد ان تولوا مدبرين ثم
لما رأوا كسر الاصنام قالوا من فعل بالهتنا انه لمن الظالمين قالوا سمعنا
فتى يذكرهم يقال له ابراهيم فالظاهر انهم قد علموا ذلك من حلفه ومن ذمة الاصنام
وبانيا بعد تسليم انتفاء الدال في السياق المنع استلزام انتفاء الدال مطلقا وكفى
دالا على علمهم ما روي انهم هربوا وتركوه في بيته الاصنام ليس معه احد بينهم اصنامهم
مخافوا ان تصيبهم بلية عظيمة من سوء ادبه بالاصنام فتركوه وحده يجزيها صنامهم
بسوء ادبه فلما ابصروه يكسرهم اقبلوا اليه يسرعون ليكفوه وقد اقبل الشارح المحقق
والسيد يسندان هذا الجواب وفيه بحث لان الكفار اعتقدوا اصنامهم اجل
عن ان يكيدهم ابراهيم بنفسه فلعل حملوا كيده اصنامهم على دعوة ذبه الى ان يكيدهم
وجوزوا ان يكون الكسر من الدا براهيم المتقدم قصر قلبا وجوزوا ان يكون بامداد
جنود ارسلها اليه لا حانته فيكون خرافا دا وامامادوى فلعله لم يثبت عند
المصر فلم يكن ثابتا لما احتاجوا الى اقراره بل كان يتاتى لهم تاديبه بانشاء المشاهد
وانما خص شرط لا يلا، بالهمزة مع ان هل ايضا للتقرير مما يليه لانه لا يتقاوت
المعول لها بل يليها ابدا الجملة بتمامها وانما يتفاوت المعول للهمزة فهل ينتفي عن

بيان ان الشرط بخلاف الهمزة وكذا الاسماء الاستفهامية تلازمها التقرير مما يسأل عنه
لا المعول لها والانكار كذلك نحو فمن ربك يا موسى اي يا لا، المنكر الهمزة فقوله كذلك
اما تشبيه بالتقرير او تشبيه بما مر وغير الهمزة اما الانكار نفس المعول كلمة الاستفهام
وانكار نفس الحكم اذا كانت قد ائتلف الا مستغنيا عن التفصيل في التمثيل والذي
يجب تشبيه طينا ذا ماذا ومن ذا وكيف ما الانكار نفس الفعل الا ان المنكر او المعول لها
ومسلبه الى انكار الفعل على ابلغ وجه فاذا قلت ما اذا يضرك لو فعلت كنا قلت به احد
مطلقا ينفي شيء جزما لانه لا يتصور الضرر بدون الضار وكذا كيف جاء زيد اي بايا
في لا يناء الا بنفي الكيفية مطلقا اذ لا يتصور تحقق الشيء بدون كيفيته فمن
قبيل ما يجيء من نحو ازيدا ضربته ام عمرا وجعل انكار الفعل قوله اقتلني والمشرع في
مضاجعي قال الشارح فانه ذكر ما نافاه من القتل قلو كان انكار الفاعل وانه ليس ممن
يتصور منه القتل على ما قد سبق الى اوهامهم لما احتاج الى ذلك ويقول وكذلك انكار
انكار المفعول وانه ليس ممن يتصور قتله وفيه نظر لجواز ان يكون انكار الفاعل
وانه ليس ممن يتصور منه القتل في هذه الحالة لعدم مقاومته مع المشرع اولا
لانكار المفعول وانه ليس ممن يتصور قتله وهو مع المشرع ومنه قوله تقا اتخذ
اصناما الهة فان المنكر هو نفس اتخاذ الالهة فلذا اولى الفعل الهمزة كذا في الشرح
وفيه انه ينبغي تقديم الالهة اذ لا يتكر نفس الاتخاذ وانما انكار الاصنام لانتفائها
في اتخاذها حطبا ويمكن ان يجاب بان اتخاذ الاصنام منكر لاتخاذ الالهة بل اتخاذها
انبياء اولى منا واوسع ايضا منكر فالمنكر الاتخاذ المتعلق بها فلذا اولى الاتخاذ المفيد
بها الهمزة فان قلت قد رجح صاحب المفتاح افانت تكره الناس فانت تسمع التقديم ضيل
انكار الحكم دون الفاعل مع انه اولى بالفعل الهمزة فلم يتم ان الانكار يتعلق بما اولى الهمزة
وقال الشارح فتى كون الانكار للفاعل بان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعتقد
اشتراكه في ذلك الامر انفراده به فلا يكون التقديم فيه للتخصيص بل التقوية للحكم للكن
وفيه بحث لان اعتقاد الاشتراك باطل فلا وجه لانكار التخصيص الذي هو رد
الاشتراك فلا وجه لذكر الاشتراك في هذا التعليل ويمكن دفعه بان انكار التخصيص
التخصيص بالكفار فاعلية المخاطب فليس انكار التخصيص مشبثا للاشتراك وهذا
كلام وقع في البين فليرجع الى ما كنا قلنا اذا كان التقديم لتقوية الحكم لا للتخصيص
كان ما يلي الهمزة الحكم كله لان الفاعل والتعلقة بين الاستفهام والانكار يجعل
في اللبيا قتان ما لا ينبغي تعلق الحكم ينبغي فما لا يصدق القائل بوقوعه في الماضي
والمستقبل ويشك فيه والشك يستدعي الاستفهام فافيد بالاستفهام انه تعلق

ينبغي وكما بين الاستفهام والانكار بمعنى التكذيب ان انكار ذيد وان ادعاه اصلا لا ينبغي
ان يصدق به غاية الامر الشك فيه فاد المستفهم ان غاية الامر فيه الشك دون الانكار
وقال السيد السند انكار الشئ بمعنى كراهته والتنفر عن وقوعه في احد الازمنة وان
ادعاه انه مما لا ينبغي ان يقع يستلزم عدم توجه الذهن اليه المستدعي للجهل به
المفضي الى الاستفهام عنه ويقول الاستفهام عنه يستلزم الجهل به المستلزم لعدم
توجه الذهن اليه المناسب للكراهة والتنفر عنه فاد عاه انه مما لا ينبغي ان
يكون واقعا وقس على هذا حال الانكار بمعنى التكذيب هذا ومنهم من قال ليس
الله بكاف عبده ردا لوهم انه ليس منه حيث قيل انه للتقرير وبين مراد القائل تقريرا
للدفع اي الله كافٍ عبده فلذا ان انكار النفي نفي فرد والنفي اثبات اي مستلزم للاثبات وهذا
اي كون التقرير لازما للانكار مراد من قال ان الهمزة للتقرير بما دخله النفي وهو الله كاف
لا بالنفي وهو ليس الله بكاف عبده فان شئت جعلت الهمزة الداخلة على النفي للتقرير وان
شئت جعلته للانكار وكلاهما حسن ولا سبيل في شئ منهما الى الانكار كما ذكره
الشارح ولا يخفى عليك انه كما ان انكار النفي اثبات انكارا وكلا اثبات نفي فيصح ان يجعل الانكار
كله داخلا في التقرير فلا معنى لمن جعل التقرير مقابلا للانكار ان يجعل الانكار كلها تحت
التقرير ويمكن ان يدفع بان التقرير لا يتصور الا في بعض صور الانكار وهو ما يعترف
فيه المخاطب بالحق من نفيض المنكر فيحمل على الاقرار ويعترف به واما في صورة لا يعترف
به فهو للانكار المحض فعلى هذا مقابل التقرير بالانكار وان يتحقق في بعض صور الانكار
وفي قوله هنا مراد من قال الهمزة فيه للتقرير بما دخله النفي انه لم يقل احد بذلك بل قال
الهمزة فيه للتقرير وهمزة المصر بما دخله النفي لا بالنفي بظهر ذلك في الايضاح حيث قال
بعد قوله للتقرير بما دخله النفي لا للتقرير بالاستفهام آه وكانه اسقط قوله اي للتقرير من
المتن سهوا من الناسخ قال الشارح لما كان مقتضى قوله والانكار كذلك ان يكون
المنكر الا يلي الهمزة نبه على صورة اخرى بقوله والانكار الفعل صورة اخرى يعني انه
لا يلي فيها الفعل الهمزة ويحتمل قوله مطوي تحت ذلك التنبيه على ما اشكل على السكاكي
وتكلف فيه بتكلف سيظهر لك في اثناء ما مضى بصدده وتقديم المسند للقصر اي صورة
اخرى مختصة بانكار الفعل نص عليه في الايضاح وكانه اراد الاختصاص
بالنظر الى انكار الفاعل وغيره اذ جريانه في صورة اخرى في التقرير ايضا ظاهر فانه
اذا اعتقد المخاطب الفعل في بعض المفاعيل واستقر عنه تقرير الفعل كان منتجا
فقولك المعاصي يغفر الله فيكون اقرار المخاطب فاد ا بالفعل بل في خصيصه
الاستفهام ايضا وهي نحو اذيدا ضربت ام عمرا مقولا لمن تردد الضرب بينهما

من غير

من غير ان تعتمد على صيغة الخطاب دون الغيبة ولا لكان الفعل الذي لا ينبغي
التلفظ به بالهمزة وام ولغات شرط اعتقاد المتكلم للحصر ايضا مع انه لا بد منه اذ لا يلزم
من انكار المفعولية انكار الفعل بدونه تعلقه بغيرها وكذا الفاعل ايضا نحو ازيد ضرب
ام عمرو وغيرها نحو افي الليل كان هذا ام في النهار والمدار على انحصار الفعل في المذاهب
المنكر سواء كان واحدا او متعددا مر دوا قال في الايضاح وكانها قد تفيد انه اذا تكلم
اذ من المعلوم ان المعنى على انكار ان يكون وقد كان من الله اذ فيما قالوه من غير ان يكون
هذا الاذ قد كان في غير الله فاضافوه الى الله لان اللفظ اخرج مخرجه اذا كان الامر
كذلك ليكون اشد لنفي ذلك وابطاله فانه اذا نفي الفعل عما جعل فاعلا في الكلام ولا
فاعل له جرم نفيه من اصله هذا وذهل السكاكي حيث نقل الكلام لنفي اصل الفعل وجعل
ما على الهمزة مجموع الكلام لا الفاعل بجعل التقديم على التقوي دون التخصيص ووجه الرد
ان انكار فاعلية الفاعل المختص يستلزم انكار اصل الفعل لانه صورة الرد في
الملتبس فيما لا يحتمل التقوي وبهذا عرفت وجه التعرض الموعود والانكار اما للتوبيخ
اي ما كان ينبغي ان يكون ذلك الامر الذي قد كان نحو اعطيت زيدا او لا ينبغي ان يكون
اي ان حدث وتحقق في المستقبل كما في الشرح ولا وجه للتخصيص لان التوبيخ
على المحال محالا انما تقتضي دنيا والمتكلم في الماضي وقد نبه عليه بقوله اي لم يكن
افاصفاكم ربكم بالبنين او في المستقبل كما في الشرح والاظهر ان قوله او لا يكون اعم
من الحال والمستقبل وان كان نحو انكون كما هو المستقبل والتوبيخ يحتمل ان يكون
غير مختص بزمان من الازمنة نحو اخاصا سندبذا اي ينبغي في زمان ما وكذا التأكيد نحو
اخادما سعدا اي لم يكن ولا يكون وانتهاكم نحو اصلوا نك تأمرك ان نترك ما يعبد
اباؤنا فان فيه تهكما به او بالصلوة والتخفيف نحو فهذا ساحر وقوله تعالى
قراءة ابن عباس رضي الله عنهما ولقد نجيناكم بني اسرائيل من العذاب المهين من
فرعون بلفظ الاستفهام وفتح فرعون والغرض من التهويل احضار هذا العذاب
الذي نجاهم منه تعظيما لمنة النجاة ايجابا لمزيد الشكر عليها ولهذا اي التهويل بالاستفهام
قال انه كان عالما من المسرفين ترشيحا للتهويل وفيه تأييد لمن ذهب الى قراءة الاستفهام
نحو افلم ان نكرى كما يدل عليه قوله وقد جاءهم رسول مبين ثم تولوا عنه وقد
ما سمعت بدا من علاقات المجاز للاستفهام تمكنت من تخيل وجوه لم تسمع قلنا
تركنا المرفضه فكلمة الاستفهام اذا منع حملها على الحقيقة فافهم منها ما يناسب المقام
مما سمعت اذ يقول الجهبذ الفطرة السليمة عن السقام واذا لم يمتنع حملها على الحقيقة
لكن ذلك القرينة على ما يتوسل اليه الحقيقة فتمسك بالكناية على حسب الدراية فان

فان ساحة الفكر هنا رحيبة والفطرة السليمة فيما يستحسنه مصيبة وليست مقتصرة
على السمع والطاعة ان للفعل فيه كما للبراعة ومنها الامر وهي من انواع الانشاء فالامر
عبارة عن كلام تام دال على طلب الفعل على سبيل الاستعلاء وصفا وورد عليه الاخير
فانه لطلب الكف عن الضرب اذ عدم الضرب لا يطلب لانه غير مقدور وزيد لفظ تقييد
الفعل بغير الكف وورد بعد كف وزيد لفظه تقييد الكف بكونه عن المسبوق منه وورد
بعد كف عن الكف ولا يرد لانه لم يوضع كف للكف عن المسبوق منه بل الكف مطلقا
ولا يخفى ان تقييد الفعل بالمسبوق منه يعني عن تقييد بغير الكف عن المسبوق منه اذ تقييد طلب
الفعل بغير لا يفيد ان يقال الامر طلب فعل بغير لا على جهة الاستعلاء احد عن التكلف وفرع
للشفيوني بما يجاب عن الانتقاض بالنهي بمنع كونه لطلب الفعل لانه لطلب معنى مع
ملحوظ بتبعية الغير ولا يقال الامر الفعل وان تحد ذاته بالفعل لان ترى ان الابتداء
فعل ولا يقال وضع من للفعل قال الشارح لما اختلف في ان صيغة الامر الواو وضعت
فقيل للوجوب وقيل للندب فقيل لهما وقيل للقدر المشترك بينهما وقيل بالتوقف
وقيل لكل منهما وللاباحة وقيل للاذن المشترك بين الثلثة والاكثر على انها حقيقة
في الوجوب ولم تكن شيء من ادلتهم مفيدة للقطع اشار الى هو اظهر لقوة اما لانه
قال والاظهر وما جعله الاظهر هو الوجوب عند السيد السند لان الاستعلاء
مختص بالوجوب والقدر المشترك بين الوجوب والندب عند الشارح ونحن
نقول لما اختلف في رويد ونظائره قيل للفظ الامر وقيل لمدلوله لكن وضعا
ثانيا واشتهر ان دلالة الامر الدال المطلب بها الفعل ولم يكن وضع رويد للفظ الامر
ظاهرا ان المتبادر خلافه قال والاظهر ان صيغة من المعبر به باللام نحو لتحضر زيد
ونحو قم لتقم فلتقرها على صيغة الخطاب وغيرها نحو اكرم عمرا ورويدا بكرا
موضوعة لطلب الفعل استعلاء اي طلبا استعلاء في الصحاح استعلى الرجل
اي علا وهو استعلاه اي علاه فظاهر العبارة اشتراط العلو كما هو مذهب جمهور
المعتزلة لان الطلب العلو وعند الطالب نفسه عاليا كما هو مذهب ابي الحسين
لكنهم قصدوا بالاستعلاء طلب العلو والقدر عاليا حتى قال الشارح في هذا المقام
سواء كان عاليا في نفسه او لا وفسره بكونه على طريق طلب العلو وعد نفسه عاليا
وكان صيغة الاستعلاء بهذا المعنى من مصنوعات المصنفين قال الشارح المحقق
وفي هذا اشارة الى ان اقسام صيغة الامر ثلثة الاول المعبر به باللام وقيد
بالفاصل دون المخاطب والثاني ما يصح ان يطلب بها الفعل من الفاعل المخاطب بحذف
حرف المضارعة والثالث اسم دل على طلب الفعل وهو عند النحاة من اسماء الافعال

والاولان

والاولان لعليه استعمالهما في حقيقة الامر اعني طلب الفعل على سبيل الاستعلاء
سواها التخيير امر سوآء استعملا في حقيقة الامر او في غيرها حتى ان لفظ اغفر
في اللهم اغفر لي امر عندهم واما الثالث فلما كان اسما لم يسموه امرا تمييزا بين الباب
وفيما ذكر ابحاث احدها ان اختصاص المعبر به باللام بالفاعل غير المخاطب مما يسند
قوله فلتقرها الا ان يقال لم يعتد بالشاذ وبصيغ المجهول المخاطب الا ان يقال العلة
يدعي انه امر الغائب بضرب المخاطب وفيه ان الظاهر انه امر المخاطب بان يكون بحيث
يقع عليه الضرب فالاولى ان يجعل الجميع تحت قوله نحو ليحضر زيد وقد ينبها ان النحاة لم
يسم المعبر به باللام امرا بل مضارعا مجزوما والامر عندهم ليس الا ما حذف منه حرف المضارعة
قال الرضي النحاة يسمون الامر كل ما يصح ان يطلب به الفعل من الفاعل المخاطب بحذف حرف
المضارعة يسمونه امرا طلب على وجه الاستعلاء وهو المسمى بالامر عند الاصوليين او لم
يطلب كذلك فالصواب شمولها المصريون على ما طبع ملا في المفتاح وقالت ان تسمية
المستعمل في غير الامر امرا لا يخص النحاة بل هم جميع ائمة اللغة يدل عليه ما سنذكره من
كلام المفتاح ويشعر به قولهم المصدر قد يستعمل لغيره فتامل لتبادر الفهم عند سماعها الى ذلك
وهل التبادر عند سماع المعبر به باللام من الصيغة او من اللام فيه تامل قال شارح
المفتاح واتفاقا ثمة اللغة على اضافة نحو قم وليقم الى الامر بقولهم صيغة الامر ومثال
الامر ولام الامر دون ان يقولوا صيغة لاباحتا ولام لاباحة مثلا ويمد ذلك وانما جعلت
لاما دليلا لاحتمال ان يكون الاضافة لمفهوم التبادر لا لكونها حقيقة فيه لكن الظاهر الاول
الى الموضوع له ولم يلتفت اليد الخص لصعفه عندهم حيث قال في الايضاح وفيه نظر
لا يخفى على المتامل والنظر اما ما ذكرنا وفيه انه لا يخرج عن الامعاد وانما يسقطه من
من وجه كونه دليلا واما ما ذكره الشارح من منع كون الاضافة الى الامر بمعنى
طلب الفعل استعلاء بل بمعنى كلي يصدق على نحو قم وليقم واضافة الصيغة من اضافة
العام الى الخاص واضافة اللام من اضافة الداخل الى المدخول بدليل استعمالهم
ذلك في مقابلة صيغة الماضي والمضارع وفيه ايضا مامر على ان مدار ابناهو استعمال
العلماء والمصنفين في مقابلة صيغة الامر وقد يستعمل لغيره اي لغير الطلب استعلاء لعلاقة
بينه وبين معنى الامر بحسب المتعارف فان قامت قرينة على منع ارادة معنى الامر جاز
ولا فكناية ولا يخفى عليك ان مبنى كلام الامر كالاستفهام ليس من فن المعاني وليس منه
الا ذكر العدول عن الحقيقة الى التجوز بالامر ولذا اشتهر فيما ذكروه ذلك اليغر اما غير
الطلب واما للطلب لا مع الاستعلاء فالى الاول اشار بقوله كالاباحة نحو جالس
الحسن او سيرين فقد اشتهر هذا المثال في الاباحة دون غيرها صرح بانه بالندب

صح في الرضي منع اطلاق الامر على الطلب الغالب المجرد عن الاستعلاء ان سموه امرا فهو اصطلاح لهم لا يعتد به

صح في شرح المفتاح ايضا بكون المعبر به باللام امرا عند النحاة وفي شرح مفتاح السيد يشعر بالخلاف فيه منه عليه الرحمة رحمة واسعة

اشبه اذ لا يتوهم منع مجامعتها حتى يحتاج الى الاباحة وترك التنديد بما يشعر
بأن المحل جعل داخلا فيما وضع له صيغة الامر والعلاقة بين الايجاب والاباحة
ان الايجاب لا ينفك عن الصحة وفي التعبير عنها بالايجاب كمال المبالغة وجعله من قبيل
الفعل استعارة والتهديد اي التخويف في الضحاك مع دعوة والانذار الابلاغ
مع التخويف والعلاقة بين الايجاب والتهديد بان لكل منهما ما يوجب العقوبة مبالغة
في وقوع العقوبة ولا يلتفت الى ما توهمه عبارة المفتاح ان الاباحة والتهديد
فيها الطلب فهما علما ما شئتم والتعجيز نحو فاتوا بسورة من مثله اذ ليس المطلوب
ايتانهم بسورة لكونه محالا كذا في الشرح والا فانه لا ينفع الاتيان في دفع الريب
المطلوب بالامر بل نسبة التعجيز اليهم والمناسبة بين الايجاب والتعجيز ان الايجاب يجب
التسوي في المأمور به بان يتسوى فيه يظهر العجز والتسخير يحكونوا قردة خاسئين
ذليلين الاهانة تكونوا احجارة او حديدا ويعرف التسخير من الاهانة بانه في التسخير
لا يتعلق الامر بالانقياد وفي الاهانة لا يتحقق المأمور به والتسوية نحو
اصبروا او لا تصبروا والفرق بينه وبين الاباحة انه في مقام توهم تحتم
المخاطب احدهما والثاني في مقام توهم المنع عن الفعل والعلاقة بين الايجاب
والتسوية ان ايجاب احد الامرين يوجب تسويتهما في الايجاب فاريد به التسوية
والتمني نحو الا ايها الليل الطويل الا انجلي واخره بصبح ومالاصباح منك بامثل
انت الخطاب لشاعر يلوم الليل بالليلة او الليلاة فان الثلثة تجمع ظلما في اقاصيه
او تقاويله بالليلة لان المراد بالجنس الواحدة في الضحاك ليل وليلة كتمر وتمرة و
وجمعه على لياتي بزيادة الياء على خلاف القياس ونظيره اهل واهالي وقتل
اصل ليلاة لان تصغيره ليلية هنا وجه الاشكال في تذكير الطويل ولا يبعد ان
يقال البارد لما هو صالح لذا ضرورة تردد الكلمة الى اصلها ولا يضح ان يكون
اشباع الكسرة كيا امثل لذا نه لا يكتب الياء الحاصلة من الاشباع وانما حمل
على التمني لامتناع حقيقة الامر لان الانجلاء ليس مما يؤمر به ولا يبعد ان يجعل
من ظرافة الشعر انجعل الليل بمنزلة انسان متعصب يجري على النجل بالتفع للشاعر
فلا ينجلي لاعتقاده ان الانجلاء انفع له فيقول انجلي فصبح فانك اخطاتي وليس الصبح
اي الصبح منك بامثل اي افضل فلا تتعاون زعما منك لاعتقادك الخطاء ووجه عدم
فضل الصباح انه لا تفاوت في همومه بين المظلم والمضيء او ان عينه بين الجفون
كالليل مظلما لازدحام الهموم والاشارة الى مقتم الثاني من غير الموضوع لها اما
من التمني ان كان الطلب المعتبر في مفهوم الامر اعم من التمني ويكون المبرد قد

واما من الدعاء ان كان الطلب مقيدا بما يستدعي الامكان فاختار الشارح الثاني و
ولا يتم الا بدعوى ان كان المتبادر منه هنا الطلب قال الشارح انما حمل على التمني وفي
الترجي لان الشاعر لا يستطيع تلك الليلة لاطاعته له في الانجلاء والثاني ان تقول
لشدة همومه واضطرابه صار انجلاءه في اثنائه وذلك الانجلاء يستحيل والدعاء نحو
رب اغفر لي فانه طلب الفعل على سبيل التضرع والالتماس كقولك لمن يساويك
لا حاجة الى هذا القيد وكانه اراد مثالا متفقا عليه افعل بدون الاستعلاء اذ
مع الاستعلاء امر ولا بد من قيد اخر يميزه عن الدعاء قال الشارح وقد تعارف الالتماس
فيما يكون من نوع من التضرع لان الى احد الدعاء قلت فينبغي ان يقيد تعريف الدعاء
بمزيد التضرع ثم الامر قال السكاكي حضه العفو جمع السكاكي الامر والنهي ما في هذا الكلام
لانه اظهر من الطلب فيكون كذلك الدعاء والالتماس فالمقليل لاثبات الدعوى
وتعميم عبارة السكاكي لانه الاظهر غيره الى الخط ليكون نظيره خاليا عن شائبة تسليم
الظهور وتنبيه السكاكي على ذلك الظهور بالنظر في حال احديهما الاستفهام والدعاء
فانه لا ريبة في الفوز بهما وتمام توضيح كونه للفوز اذ الطالب لا يرضى بقيد الخط
الا ضرورة وان الانتظار مهر عشه ولتبادر الفهم عند الامر بشيء بعد الامر بخلاف
الى غير الامر الاول دون الجمع واردة التراخي وهذا على اطلاقه لا يصح لانه اذا
كان بالعطف يتبادر الفهم الى الجمع والتراخي كان يقال قم واقعد اقعد او قم فاقعد
ويحتمل ان يكون داخلا في قوله وفيه نظر اي في قوله حقه والنظر فيه راجع الى
النظر في دليله او في كل فرد ليله نظر لكون الظهور من الطلب بلا قرينة ممنوعا او
وكذا التبادر بلا قرينة بل الحال مقارنة بالمشبة الى المقام فان السكاكي دليل
اخر لم يذكره وكان حقه ان يذكر ليتم نظره وهو استحسان العقلاء تاديب الخادم
اذا اخر الامتثال وذلك ان تقول ولا عتذار العقلاء عند تاخير الامتثال وفيها
اي في انواع الطلب التمني وهو طلب الكف عن الفعل استعلاء ولعلك تتفطن بما
يتعلق به توضيحا وتوضيحا ان كان الامر يبدك وله حرف واحد هو الاخير وله الجامدة
وجدها والاولى وله صيغة واحدة نحو قولك لا تفعل وبه يعلم ان له صيغة اخرى
كانه ليس له صيغة اخرى كانه ليس له حرف اخرى ولعلك احترز بتقييد الجزم بقوله
في نحو قولك لا تفعل عن النهي وصيغة جمع المؤنث فانها لا يجزم فيهن لكونها مبنية
ونبه بتقديم الظرف في قوله وله حرف واحد على حصر الجامدة في النهي وهو كالامر لو
اكتفى به لافاد معناه الحقيقي والمجازي برمته بلا خفاء ولم يحتج الى التطويل بقوله
في الاستعلاء وقد يستعمل في غير الطلب الكف كما هو مذهب البعض والترك كما هو

مذ البعض فانهم اختلفوا في مقتضى النهي كف النفس عن الفعل بالاستعلاء با
لقصد او ترك الفعل وهو نفس ان لا تفعل قال الشارح المحقق والمذهب انه متقارب
يعني لا ثمرة للخلاف ويدفعه ما ذكر السيد السند ان الخلاف مبني على الاختلاف
في كون عدم الفعل مقدورا ولا وجه للاختصار على ما قاله كما تهدي كقولك
لعبدك لا يمتثل امرك لا تمتثل امري ومثال التسوية بين النهي قد سبق وينبغي ان
يبين ان حقه الفور لئلا يتوهم انه كالامر في منع الفور فيه بمقتضى الوضع وقال
التسكاني ان كان في الطلب بالامر والنهي داجعا الى قطع الواقع كقولك للساكن
تحرك وللمتحرك لا تتحرك فلا شبهة في الفور وان داجعا الى ابقاء الواقع كقولك في
الامر للمتحرك تحرك وفي النهي لمن لا تسكن فلا شبهة في الاستمرار وقد يستظهر الامر الاخير
لطلب الدوام والثبات على ما كان المخاطب عليه من الفعل او الترك نحو اهدنا الصراط
المستقيم ولا تحسبن الله غافلا اي دم واثبت على ذلك كذا في الشرح والاولى على ما كان
الماموربه ليشمل نحو ليهدنا الله الصراط المستقيم وهل هذا المعنى سوى ما ذكر التسكاني
من الاستمرار حتى يذكر معه كما فعل الشارح بحثه خفاء وهذه الاربعة يعني التمني والترجي
والامر والنهي يجوز تقديم الشرط بعدها مع اداته ولا بد من ذكرها هنا لقيد اداة تقدير
الشرط وقد ينفك عن تقدير اداته نحو الناس مجزيون باعمالهم ان خيرا فخير وان شرا فشر
حرف الشرط كما ان حرف الشرط مستلزم لتقدير الشرط اذ لا يكون تقدير حرف الشرط
بدون تقدير الشرط وهذا الشرط ينبغي ان يقدر باسره ولا يجوز التقدير مع ذكر بعض
فلا يقال اكرمني ايا ما اكرمك بذكر مفعولي الشرط والشرط المقدر على طبق هذه الاداة
قد ان يخالف المذكور في غيرها فانه لا يصح اطلاق الحذف فيه اذ قد توجد القرينة
وقد لا توجد فلا ضابطة فيه وجود القرينة وانتفاءها في هذه الاربعة وجوبا
لان الاداة يستغني الحذف معها عن القرينة بل لعدم انفكاكها عن القرينة فليس مقابله
قولهم وفي غيرها القرينة مع قولهم وهذه الاربعة الخ باعتبار وجود القرينة
وعدمها كما توهمه ظاهر عبارته وتحقيق القرينة مع الاربعة بما قيل من ان الطلب
لكونه فعلا اختياريا لا بد له من حامل عليه وذلك الحامل هو اما المطلوب لذاته
واما غيره اذا كان المطلوب مقصودا لغيره وهو الاكثر لان اكثر الاشياء
يطلب لغيره غالبا فاذا سمع يتوقع بيانا مستتبعا بحسب الخارج للمطلوب به المذكور حامل
على هذا الطلب بتصوره وهذا هو العلة الغائية التي قالوا في شانها اول
الفكر آخر العمل وقد نظمه نظما حسنا من قال فهم قال ذمرة الادباء اول الفكر
آخر العمل فاذا جاء بعد الاربعة ما يصلح سببا للطلب لتفرعه على المطلوب بحيث

مسببا

مسببا له وهذا معنى الشرط والجزاء فيفيد الشرط اظهار السببية المقصو
اولما قيل ان كل كلام لا بد فيه من حامل للمتكلم عليه فقاعدة التكلم فان التكلم في
قاعدة البيان في الكلام الخبري افادة مضمونه وفي الطلبي الطلب المتعلق بما هو
مقصود لذاته قليلا وبما هو مقصود لغيره غالبا فاذا ذكر ذلك الغير وجعل غاية في
الطلب فهم افادة تربية على المطلوب هذا معنى الشرط والجزاء ولا يخفى تمشي هذا الوجه
في الاولين لان الاول مبني على ان الطلب فعل اختياري لا بد له من حامل عليه والثاني
ان الكلام في عرف باب التسا لا بد له من حامل عليه سواء كان ما يفيده طلبا
او غيره فالسيد السيد طن انهما وجه واحد وخطأ الشارح المحقق حيث
جعلهما وجهين فجواز تقدير الشرط بشرطين التفريع المذكور وقصد السببية
وكانه دل عليه بالامثلة ولا يذهب عليك ان حذف الشرط من مباحث الايجاز وليس
لنا تعلق بهذا المقام والبحث عنه هنا من فضول الكلام كقولك ائتني اكرمك
افقه اي ان ترزقني الاولى اي ان يكن لي لانه المفهوم من الطلب وائتني
ازرك اي ان تفرقيه الاظهر اي ان اعرفك ان التسبب هو المعرفة سواء كان
بتعريف المخاطب او بدونه لا يقال هذا التقدير لا يتم كل استفهام فانه اخبار
في قولك اكرمني اكرمك فانه لا يصح ان التقدير ان تعرفني ان اعرفك اذ لم يكن
بيان ان ذكر مني اكرمك فانا نقول السببية بين ما بعد الطلب والمطلوب الاستفهام
المفهم طلبا يتفرع المذكور بعد الاستفهام على المفهم لا يقدر الشرط وان تفرع على
المفهم واكرمني اكرمك ولا تشتمني اكن جزاء لك واما العرض كقولك الا تنزل
تصب خيرا فقد ذكر الاستفهام يريد ان لا حاجة الى عد العرض بعد الاستفهام
لدخوله تحت الاستفهام هكذا يستفاد من كلام الشارح المحقق والسيد السند
وفيه ان المراد بالاستفهام ما يكون على حقيقته اذ يقدر الشرط بعد غير العرض
من المؤثرات فلا يغني ذكر الاستفهام عن ذكره فلا ولما ان يقال المراد ان العرض
في التقدير محمول على اصله وان لا يشار كه في اقتضاء الشرط وبيان المفتاح
يلائم لهذا المعنى حد احيث قال هذه الابواب الاربعة تشترك في الاعانة على تقدير
الشرط بصرفها واما العرض فليس بابا على حدة وانما هو من مؤثرات الاستفهام
نعم يتجه ان العرض ايضا يقتضي على تقدير الشرط لانه لا بد في العرض التنزل من فائدة
فاذا ذكر ما يصلح فائدة للتنزل يجعل فائدة مترتبة عليه فلا حاجة الى جعله محمولا
على اصله ولما كان المقصد التنزل لم اكتف في المذكور في الحقيقة الا بثبات فلذا
يفرع الشرط مشبثا مع انه يجب التقدير بقرينة الامور الاربعة من جنس تلك الامور

ان مثبتا فمثبت لا منفيا فلا يجوز ان تكفر تدخل النار عند الجمهور خلافا للكسائي
وتحن نظران لا خلاف بينه وبين الجمهور اذ هم يجوزون تقدير الحائف الاربعة المذكورة
وهو يجوز مع القرينة وقيل تقدير المثبت بعد النهي اقرب من تقدير المنفي بعد كلا مر لان
النفي على الاثبات دون العكس فلو سلم تدخل النار ابدا من لا تكفر تدخل النار وفيه ان
الامر بالشيء يتضمن عن ضده فالامر بالشيء ايضا يشتمل على ذكر ضده بهذا الاعتبار ويجوز
في غيرها اي تقدير في غير المواضع الخمسة لقرينة قلت وكذا مع القرينة لو لم يقدر من جنسه
المذكور من الخمسة لهام اتخذوا من دونه اولياء فالله هو الولي ان اراد وا
اولياء فهو الاظهر اذ الشرط المقدر ان اراد وا اولياء لان فالله هو الولي لحصر و
غير منزلة العدم لا يحصر الولي بهو والظاهر انه قصد بليلم اتخذوا من دون الله
اي يتجاوزون الله فانه ظاهر في ترك الله واتخاذ غيره وليا كما ذكر الشارح جملة قصرا فرد
وقد يمنع وجود القرينة في المثال المذكور لصحة تفرع فالله هو الولي على ما قبله لان
الاستفهام المستفاد من قوله لم اتخذوا للانكار فهو ادل الى النفي اي لا يليق ان يتخذوا
من دون الله وليا فالله هو الولي واجاب عنه الشارح المحقق بانه ليس كل فيه
معنى الشيء حكمه ذلك الشيء اذ لا يخفى على ذي طبع حسن ضربنا لا دخرب زيدا
فهو اخوك بخلاف اضرب زيدا فهو اخوك استفهام انكاري وانما يحسن بالواو الحالية
والجواب بعيد عن التحصيل اما اولا فلان ما ذكره في بيانه ان ليس كل ما فيه معنى الشيء
حكمه حكم ذلك الشيء مما لا يفيده لان معنى اضرب بذيدا ليس معنى النهي بل نفي البا قية
فالشرط المقدر وان الاليق ان تضرب بذيدا فهو اخوك بخلاف النهي فان
الشرط المقدر بعده ان لا تضرب بذيدا فهو اخوك والخفاء في ان نفي الضرب يصير
سببا لبقاء الاخوة دون نفي بقية الضرب فان بجامع الضرب ولا يبقى معه الاخوة
واما ثانيا فلان النفي المذكور صريح لان ما فيه معنى الشيء حكمه الذي يقتضيه ذلك الشيء
حكم ذلك الشيء بلا شبهة واما ثالثا فلان ورود منع القرينة لا يتوقف على ان يكون
حكم ما فيه معنى الشيء حكم ذلك الشيء لاحتمالية بل يكفيه جواز ان يكون كذلك وهما
بحثوهما فان قرائن يجوز تقدير الشرط بعد هذه الاربعة ان اريد به جواز تقدير
الشرط بعدها باعتبار معانيها الحقيقية يدخل الدعاء والالتماس في قوله ويجوز في
غيرها القرينة مع انهما في سلك الامر لان النجاة جعلوا التقديم في جواب الامر والنهي فيما
يشملهما عندهم واذا اريد به انه يجوز تقدير الشرط بعدها باعتبار جميع معانيها
فباطل ومنها اي من انواع الطلب الدعاء اي الكلام المستعمل في طلب الاقبال
وبيان حقيقة وظيفة ومجازاته بيانية وتكات اختيار الحقيقة او المجاز من

مجازاته

من مجازاته وظيفة هذا العلم وقد غلا عنه هذا البحث وقد يستعمل صيغة
اي صيغة يختص بهذا الكلام وتسمية هيئة الكلام صيغة غير شايعة وكانه كون
النداء ممتنع مفرد من مفردات المنادى له في انه الغرض من ذكره اطلق اسم الصفة
عليه في غير معناه اي معنى المنادى الموضوع له اما مع بقاء النداء بان ينقل من قسم الى
قسم كاستعمال ما للنداء البعيد ولنداء القريب وبالعكس واما مع الخروج عن النداء
مطلقا كالمثالين المذكورين ومنهما ذكر للتنبيه على ان المنادى حاضر في القلب
لا يغيب عنه نحو اسكان فمان الاراك يتفقوا باكم في ربيع قلبي سكان فجملة مستعملة
في نداء البعيد كما فصله الشارح وضمن المستعمل والتحسر والتوجع ومنه الدرية
ومنه الدلة والتحير ومنه الاستغاثة ومنه التعجب وجملة في غير معناه محصوصا
في القسم الثاني كما فصله الشارح للداعي المنبه كالاعراض عن ذلك لمن اقبل يتظلم يا مظلوما
فانه ليس مطلب الاقبال لكونه حاصلا وانما الغرض اقباله لزيادة التظلم وبث الشكوى
ولذا لا يذكر له المنادى له ولا اختصاص في هؤلاء هم انا افضل كذا ايها الرجل ملتزم
لحذف طرفي النداء والشايع فيه اي وقد يعد له عشرة الحمضا فاو علم او معرفة اداة
وفي كون المعرف باللام منادى لنصبه والالام وهو كون العلم منادى لنصبه دون
البناء على الضم مزيد تكلف ولذا انكر النداء في ابن الحاجب وتفصيله كتب النحو
وتمام الغاية منه ثلاث شرحنا على الكافية ولما كان الاختصاص مع نقله عن معناه
الاصلي منقولا الى محل الاعراب دون الاعراب خصه بقوله اي متخصصا من
بين الرجال في موضع ثم الخبر قد يقع موقع الانشاء طلبا كان كالامثلة المذكورة
او غيره كالخبر الذي يذكر للمدح الذم او التحسر او التعجب او للاشتغال بابرازه في صورة
الحاصل او لاظهار الحرص في وقت خاص كانه يجعل اليه حاصلا تمام قوله ان
ظرف بحسن الخاطبة فهو الام فهو تنظره والدعاء بصيغة الماضي من البليغ يحتملهما
معا بان يقصدهما معا وعلى سبيل البدل بان يقصد احدهما والاظهر ان الدعاء ممن
يعرف عدم التكلين يحتملهما سواء كان بليغا او لا وحمل البليغ عليه بعيد والا حتراز
عن صورة الامر لئلا يؤدي الى سؤال ادب والاولى والاحتراز عن صورة الاستعلاء
ليشمل الاحتراز عن صورة التهي ايضا وفيه ان الدعاء بصيغة الماضي يحتمله لئلا والاحتراز
عن صورة الامر والتهديد مجاز اذ التكلة لا يجب ان يرجح الشيء على جميع الاحيان ذلك
ان تقول يكفي هذا القدر من الفرق لكنه تخصيص الاحتمال بالسابقين تامل او
يحمل المخاطب على المطلبان يكون تمنى لان يجب ان يكون فيه التكلين بباي ينسب الى الكاذب
الطالب فانك اذا جئت بالجزم ارادة الطلب ينسب الطالب الى الكاذب نظرا الى

ظاهر اللفظ كذا قيل ولا يخفى انه تكلف ولا حق الا دقان في التعبير عن اينتين غدا
بقولك ثانيهما فاد دعوى ان المخاطب يبادر الى الاجابة لا محالة حتى يسوغ
ان يعبر عن الطلب عنه بالخبر فلو لم يمثل المصنف في هذه الدعوى التي يضمنها التعبير
بالخبر كاذبا قال الشارح فالخبر في هذه الصورة مجاز لاستعمالها في غيرها فتأمل و
يحتمل نقضها الكناية هنا وفيه ان اللفظ لا يكون محتملا للمجاز والكناية لانه
ان وجدت القرينة عن ارادة الحقيقة لمجاز بلا شبهة والا فكناية كذلك تنبيه
الانشاء كالخبر في كثير مما ذكر في الابواب الخمسة السابقة ففي الجميع فائدة التأكيد
في الانشاء ليس للشك او الانكار من المخاطب وقد تترك التأكيد عن الايقاع و
لا نتزاع بل لانه بعيد عن الامتثال او قريب منه فليقبره اي فليقبر الانشاء
الناظر على الخبر وجعل الشارح ضمير فليقبره الى الكثير اي فليقبر وليرع ذلك
الكثير في الانشاء الهي منت علينا بفضل الخطاب واحسنت الينا بفضل معرفة
الكتاب واجبت اسئلة المحاويج احسن جواب ونسألك بيانا به وصل الظاهر بالمضمر
الصواب وبيانا به كمل الاتصال بحسن المآب وكمال الانقطاع عن الحول والحظ والاه
الى نعم علينا باحوال المتذنبين بجزيل الثواب واكرمنا بالتوفيق لاعمال المنجينا
عن وبيل العقاب **الفصل والوصل** وقد قوله الفصل والوصل على طبق ما ذكره
في تفصيل الابواب الثمانية قال الشارح قدم الفصل لانه الاصل والوصل طارئ عليه
والوجه ما ذكرنا وهذا وجه التقديم في التفصيل لا في هذا المقام كما لا يخفى على
من تدبر فالمقام الوصل عطف بعض الجمل على بعض قدم تعريف الوصل على عكس ترتيبهما
وعلى خلاف المفتاح لانه وجودي سابق على العدمي في المعرفة ولا يبعد ان يقال
يقدم الفصل تارة ويؤخر اخرى لتنوعهم بالتزام تقديم احدهما ان له مزية في باب البلاغة
على الاخر وعبارته مشعرة بان الوصل والفصل مختصان اصطلاحا بالجمل و
المقتضيات لها جارية في المفردات ايضا فلا ينبغي التخصيص اصطلاحا وفي
تفهم من عبارة المفتاح عدم اختصاصهما بها وانما هما الاصل في الجمل حيث قال
تعيين موضع العطف من غيره مضمضة في الجمل هو الاصل في هذا الفن وانت خبير
السيد السند على ان المراد ان بحث الحال خارج عن الاصل متفرع على الفصل والوصل
وبالجملة لا يقتصر على رعاية جهات العطف وتركه فيما بين الجمل واحفظها في المفردات
ايضا لئلا تكون بمعزل عن البلاغة وكيف يظن ان عطف الجمل التي هي اخبار
او احوال لصاحب اوصفات لمتعدد وتركه مبنيان على احوال دون ما في المفردات
كذلك وقد وافقني في ذلك السيد السند حيث تكلم في وجه الفصل والوصل

بين

بين مفردات في خطبة شرح المطالع وقد اختار الجملة على الكلام ليشمل المفرد
والصلة بلا كلام ولم يقل عطف جملة على جملة ليشمل عطف جملتين على جملتين فانه
ربما لا يتناسب جمل اربع مترتبة بحيث يعطف كل على ما قبلها بل يتناسب الاثنتان
الاوليان والاخريان فيعطف في كل اثنتين اولا ويعطف الاخريان على الاوليين لان مجموع
الاخريين يناسب مجموع الاوليين ونظيره في المفردات هو الاول والاخر والظاهر
والباطن فانه عطف اول الاخر على الاول والباطن على الظاهر بجامع التضاد
ثم عطف مجموع الظاهر والباطن على مجموع الاول والاخر لتناسب بين المجموعين
باعتبار اجزائهما والمراد بالجمل ما هو اعم من الواحد ليشمل عطف احدى الجملتين على الاخرى
وحمل الجمل على جمل يكون في الكلام لا يليق بالعالم والفصل تركه اي ترك عطف بعض الجمل
على بعض ومن شأنه العطف اذ يقال الفصل في ترك عطف الجملة الحالية على جملة
قبلها اذ ليس من شأن الحال العطف على ما هي قيد له ثم انه رتب على التعريف بيانا لكلام
اشارة الى ان معرفة الحكم بعد معرفة الشيء فقال فاذا انت ورتب العطف ثلاثة
مرتبتان منها قريبتا التناول ومرتبته بعيدة على طبق ما في المفتاح الا انه جعل
المرتبة الاولى احق الجمل من الاعراب والمفتاح كما يكون العطف بغير الواو قد يطلب
شرطا خواص بعضها وقد بعضنا على الاطلاق ومحله محل من الاعراب يجمع فيه حين العطف
بغير الواو وجهتا قرب وآنفقا في جعل احدى المرتبتين للجملة محل الاعراب
ولا بحصر فيه اذ الفصل في جملة انت بعد جملة هي صلة موصول اسمي او حرفي وقصد
تشريك الثانية للاولى عطفت على الاولى كالآتية بعد ما له محل من الاعراب
بلا تفاوت فيقول الذي ضرب وقتل وعجبت من ان ضربت واكرمت فتحن نقول
فاذا انت جملة بعد جملة فالاولى اما ان يكون لها محل من الاعراب او لا يكون صلة
اولا وقد ضمن بيانا وجوب تقديم المعطوف عليه وعلى الاول اذ قصد تشريك
الثانية لها في حكمه اي في حكم الاعراب بان تكون مشاركة للاولى في جهة
الاعراب ويكون اعرابهما من جهة واحدة وليس للجزء الثاني والحال الثانية
والصفة الثانية مشاركا للاول في الحكم اذ جهة الاعراب في كل منها ما يخصها مما في
لها في سابقة بخلاف التابع فلا يضر كل انه قصد تشريك الثاني للاول في الاخبار المتعددة
وظاهر هكما مع انه ترك العطف عطفت عليها كالمفرد اي كعطف المفرد على المفرد
وفي هذا التشبيه اشعار بوجه حسن العطف اي كان العطف في مقام قصد
تشريك المفرد مقبول كذلك في هذه الجملة اذ ان الجملة التي لها محل من الاعراب واقعة
موقع المفرد ولما كان عطف المفرد على المفرد يشترط في قبوله الجهة الجامعة

هذا ما ذكره على الشرح لان انها اضافت
ضمير البعض جملة وليس بجزء
لانه اسناده ليست هو الاولى
ض

المصلي بخير الاول والثاني عن ع

تقول لا المفردا ما لان احدهما ان يكون مشبها به
لمعطوف اي معطوف كما يعطف المفرد بسواء عطف
على المفرد او الجملة والثاني ان يكون مشبها المعطوف
عليه اي عليها كما ان المفرد يعطف عليه المفرد او
الجملة ولا يخفى ان يجعل مشبها به يعطف الجملة
على الجملة ويشبه ما في الايضاح اصرف ع

وقع على التشبيه قوله فشرط كونه مقبولا بالواو ونحوها لا يدل الا على مطلق الجمع
وهل هي متحققة في كلام العرب ام توجد على سبيل الحقيقة والاماتع من التجوز كما قيل
ان ثم في قوله مدلا ووصف فاتنين ومعرفة ونجمه ثم جرح ثم شكيب بمعنى ثلثة
لضرورة الشعر كما قال الكوفيون ان أو قوله تعالى الى مائة الف او يزيدون بمعنى
الواو وكما قال المصنف والتذييل من الايضاح ان الفا يجئ بمعنى الواو وجعل منه ولقد
امر على اللئيم يسبني فمضيت ثمة قلت لا يعنيني واستشهد عليه بخبر عبد الله
ابن عتيك فان اردته فارجع اليه ويؤيد اذ ذكر نحو المراة ما في معناه نحو
انه قال فيما بعد ان ربطها على معنى عاطف سوى الواو ولم يقل على عاطف سوى الواو فالمراد
بالواو الواو المستعمل في معناه الحقيقي حتى يدخل الواو بمعنى او في غير الواو والمالم يعلم
وجود العاطف بمعنى الواو تجوزا في الايضاح آخر بيان المفتاح بالاحتمال لم يذكر قوله
ونحوه وقد صعب ذكر خفق قرئ منصوبا عطفا على مقبولا او مجرورا على الضمير المجرور
على المذهب الضعيف وقد المنصوب بنحو المقبول المستحسن والقريب من انطبع وهو
كما ترى وقد المجرور بنحو عطف الجملة من عطف المفرد ولا اظنك في ريبة مما ذكرنا
ولا يخفى ان هذا الاشتراط على مذهب من لم يجعل الواو للترتيب اذ يكون بينها
جهة جامعة فهذا التوصل انما يتيسر بعد معرفة الجهة الجامعة كالقسم الثالث
الا ان في القسم الثالث امورا اخر لا بد من ضبطها لم يشترط في هذا القسم من عدم
كمال الاتصال وكمال الانقطاع وشبه احدهما فلذا ما عدم ترتيب التتا ولمدلولي
نحو زيد يكتب اي ينشئ المتن كذا سمعت من الثقاة ويشعر من حد نصر وكرم
بمعنى يقول الشعر والثاني بمعنى يجيد الشعر كذا في القاموس لما بين الكلمتين
والشعر من المناسبة او يعطي ويمنع لما بينهما من التضاد ولهذا اي لكون شرط
قبول عطف الجملة بالواو وجود الجامع لا كون شرط قبول العطف بالواو
مفردا كان او جملة اوجب الشرط في المفرد مسلما حتى فرع عليه اشتراط القبول
في الجملة فلا يحسن تقليل اشتراط المفرد بعد تسليمه فان قلت فلا يتم الدليل
لانه قرن عطف المفرد قلت ان المفتوحة بعد العلم في حكم المكسورة لكونها
بعدها منزلة منزلة مفعول علمت فلو لم يكن وجود الجامع شرطا في الجملة بعضها
لم يجب على الشاعر لجعل المعطوف والمعطوف عليه بمنزلة الجملة عيب على ابي تمام
قوله ذممت اي لحبيبه هواك يا نفس عفا الفتاة اي اندرس في عناة الهجر
كما عفا عنها اي من اللوى وهو موضع طلل بالنوى ودسوم لذا اي ليس
الامر كما ذممتها الذي هو عالم ان النوى صبر في الصحاح الصبر كلفة هذا

الندا امر ولا يمكن الا للضرورة هذا وفيه نظر اذ لقائل ان يقول لا نخص الشعراء بالتحسين
كريم لا زالت عن سنن الوداد ولا مزدت نفسي على الفسوات تحرم جواب القسم
لدلالة المبتدا الخبر المذكور او هو جواب القسم كما ذكره الشارح وعيب البلغاء على ابي تمام
بفوت الجامع بين المعطوف والمعطوف عليه اذ لا مناسبة بين مرارة النوى وكرم
ابي الحسين دليل تام على الاشتراط وانه يمكن الجواب عنه بان ابا تمام اذ مرارة النوى
وكرم ابي الحسين مما لا يعلمه الا الله كما يتبادر اليه الوهم من حوالة علم الشيء الى
الله وفيه كمال المبالغة في عظمة الشيء بحيث يدركه العقول فالجامع بينهما
انهما مما لا يحيط بهما علم احد فتامل او كم يقصد تشريك الثانية للاولى في حكم اعرابها
فصلت عن الاولى ان يقابل فصلت بوصلت وعطفت بكم تعطف نحن واذا
خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم انما نحن مستهزؤن الله يستهزئ بهم ويمدهم
لم يعطف الله يستهزئ بهم على انا معكم الا ولم يعطف الله يستهزئ بهم على انا معكم انما
نحن مستهزؤن لئلا يوهم اذ كلامه في مجرد انا معكم لا في المجموع كما وهمه الشارح والسيد
السند وغيرهما لانه ملحكاه الحاكي هو المجموع وقصد تعلق القول به لا بكل من قوله
انا معكم وقوله انما نحن مستهزؤن فلا نصيب يقول الا للمجموع كما انه لا نصيبا ذا قيل
قلت ديارا الا لمجموع زيد ولا نصيب لشيء من انا معكم وانما نحن مستهزؤن في النصب
كما لا نصيب لغير ديار في هذه الحكاية كل من انا معكم وانما نحن مستهزؤن جملة لا محل لها من
الاعراب لانه وجه الفصل عن كل منهما ليس هو قصد التشريك في حكم الاعراب بل
ان العطف عليه عطف على ما هو كجزء الكلمة وهو بهذا الاعتبار داخل في قوله وعلى الثاني
وليس الفصل فيه لشيء مما ضبط بل لما ذكرنا فهو قسم منه فغفلوا عنه بر متهم فاحفظه
فاحفظه فقد عرفت به ولا تتبع اهواءهم فانه ليس لهم الا بذلها ودفعها والله يزكي
من يشاء وقوله لانه ليس من مقولهم علة لمحذوف كانه قيل لانه يقصد تشريكه لانا
معكم لانه ليس من مقولهم قال الشارح وانما قالوا على انا معكم دون انا نحن مستهزؤن
لانه بيان لانا معكم لمحكمه حكمه وقد عرفت مافيه وانكر السيد السند كونه بيانا لوضوح
انا معكم ومغايرتهما في المعنى وجعل اللحق كونه تاكيدا لان معنى انا معكم الثبات
على اليهودية وانما نحن مستهزؤن تحرز عن قصد اليهودية ودفع الاعتداد به ودفع
نقيض الشيء تاكيد له اولا لان معنى انا معكم المحبة قلبا وهو يستلزم مخالفة اصحاب
محمد معنى والموافقة صورة وهو الاستهزاء فيفوت كونه انما نحن مستهزؤن
او جعله اشيئا قائما في جواب سابا لكم ان صح انكم معنا تافقون اهل الاسلام
قال وعلى اي تقدير لا يصح عطفه على انا نحن مستهزؤن لانه ليس من مقولهم

ولا يصلح ان يكون تاكيدا او تتمة الجواب من سفاهتهم ومن المباحث النفيسة التي
حفيت الى الان ان فضل الله يسنهزئ بهم من قولهم آمنا معكم لا ينبغي ان يكون من هذا
القبيل لانه للاحتراز عن ضعف الثاني بفساد ان عدم قصد التشريك هنا لا يفسد
المعنى بناء على ان قاعدة العطف فيما بين النحاة صحة التشريك فالتمثيل به خال عن التحصيل
ومثال ما نحن فيه زيد ضرب ذهب لم يعطف ذهب على ضرب مع انه يصح اصل المعنى
في قصد التشريك ولا يخالف قاعدة النحو المشهور لان لا يشارك الحكم السابق في
القصر وعلى الثاني اي على تقدير ان لا يكون للاولى محل من الاعراب ان قصد ربطها
بما على معنى عاطفهم يقل على عاطف سوى الواو وادرج المعنى ليدخل فيه الواو بمعنى او
ويخرج ثم واو بمعنى الواو عطفت به لا بد من اشتراط ان لا يكون للاولى حكم لا يرى
في الثانية فتامل نحو دخل زيد فخرج عمرو او ثم خرج عمرو وان قصد التعقيب او
المهلة الصواب اذا قصد التعقيب بلا مهلة او بمهلة والعاطف الذي يقصد به
عطف جملة لا محل لها من الاعراب مما سوى الواو وما سوى اذ وحتى فانهما مختصان
بالمفردات الا انه يعطف بلا المضارع على المضارع فيقال اقوم لا اقعد لمغايرته
الاسم كما في الرضي وقال السيد السند ضعف وافرى ولم تحقق له في المحل اصلا
وفيه بحث لانهم ذكروا في قوله تعالى امتكم بما تعلمون امدكم بانعام وبنين قولين
وعيون ان الثانية بدل البعض من الاولى لم تدخلها فيها ثم قال وظاهر المفتاح
يشعر بوقوع حتى في عطف الجمل حيث قاله في بحث العطف وتبعه في حتى من
التدريج كما ينبيء عنه قوله وكيف فتى من جند ابليس فاعلى الحال فتصير
ابليس من جندي اذ الظاهر انه مثال حتى العاطفة وح يجعل الشرط المذكور
مخصوصا بحتى العاطفة للمفردات هذا وفيه انك عرفت انه يجري الشرط
في الجملة وتفصيله في البيت انه اندرج في ادتمشي فالحال صار كانه قيل حتى صار
ابليس من جندي وانما قال الظاهر لانه يجوز ان يكون نظير الا فادة تدريج حتى العاطفة
وله في المفتاح غير نظير ويحمل قوله وكيف الخ على حتى مطلقا مساع وفيه ان
على ما هو المشهور وانه صار بمتابعته ابليس وفي اشارة الى ان تبعية ابليس
متابعة الجندي للسلطان ففيه تحديث عما دار بالصغاير فانه يقضي الى الكبائر آه
على اكثر الكبائر ويحتمل ان يكون المراد المراد اتى صرت بالتوبة الى ان انفاد في
ابليس وكيد احمق في اتباعه ففيه ترغيب في العباد والحد فيه واذا له
الخوف من تسويل النفس وغلبة الشيطان فاندفع بالمثبات على الجزم وانما
العطف بما سوى الواو وحتى ولا ان لها معنى يحصل وفائدة يعتد بها بخلاف

الواو

الواو فانه لا يفيد الا شتراك الجملتين في التحقق بعد معرفة تحققهما لانه ليس معنى
في النفس وانما تفهم وبجعلها طالبة له بشرائط لا يتيسر معرفتها الا لاوحدي بعد واحد
فلذا ترى العلماء سودوا وجوه بحار البيان فتحيروا فيه مبالغة في كونه مرادا لها كما تقول لم
يعطف الجملتان لا وهم ان الجملة الثانية رجوع عن الاولى لانا نقول لا كلام في صحة
العطف في مقام اتوهم وهو عطف لدفع الايهام وسيأتي نظيره لكن لا يفي في الشرط
في مقام لا محال فيه للايهام لوضوح الامر من غير شائبة الايهام ونحن لم نفصل لك
معنى سوى الواو مع ان العطف لا يتأتى الا بعده معرفتها لان المشكل لها علم آخر
وقد فصلناه لك قبل ان تاتي هذا المقام في شرح الكافية بما لا مزيد عليه و
والا اي وان لم يقصد ربط الثانية بالاولى على معنى عاطف سوى الواو فان للاولى حكم
لم يفصد اعطاه للثانية من تقييد بحال او ظرف او غير ذلك فافصل متقين كما في
الايضاح لا يقال المراد منه فهم لانه قال انسكاكي اذ هذا القطع بما سوى يأتي اما على
وجه الاحتياط وذلك اذا كان يوجد قبل الكلام الثاني كلام غير مشتمل على ما نوعين
العطف عليه لكن المقام مقام احتياط فيقطع لذلك واما على وجه الوجوب وذلك اذا
كان لا يوجد الا ما نقول المراد فان كان للاولى حكم لم يقصد اعطاها للثانية ولم يسبق
على الاولى ما يصح العطف عليه بقرينة انه يأتي بناء هذا القسم وهو الذي جعله كا
المنقطعة وسمى الفصل له قطعا نحو واذا خلوا الاية ثم لا يعطفا لله يستهزئ بهم على
قالوا لا يشاركه في الاختصاص اي في اختصاصه باعتبار آن مضمونه بالظرف لما مر من
ان المعقود ونحوه مقيد ان للحكم فلا يرد انا لا نسلم وجوب المشاركة في الاختصاص
بالظرف لما مر من ان التقديم يفيد التخصيص لانا لا نسلم ان تقديم الشرط يفيد
التخصيص وانما يفيده طرفا لم يتضمن ما يوجب صدر الكلام لانك عرفت ان المراد
اختصاص الحكم لا مضمون الجملة والمفيد بحض حكم لا محالة وعرفت ان ما مر ليس
معناه كون التقديم للتخصيص بل كون الظرف للتقييد فان قلت عبارة الايضاح
لا يشارك ما ذكرت لانه قال لا يشاركه في الاختصاص بالظرف المتقدم فاذ وصف
الظرف بالمتقدم يشعر بان للتقدم مدخلا في المشاركة في الاختصاص والتقييد
بالظرف لا مدخل فيه للتقدم قلت فيه ما فيه لان العطف على المقيد انما يفيد المشاركة
في المقيد المتقدم دون المتوسط او المتاخر يدل عليه كلام الشارح المحقق وهو اعلم
ان في الاية ثلثة امثلة لانه لا ريب في صحة عطف الله يستهزئ بهم على مجموع الشرط
والجزاء اذ عطف مع الشرطية على الشرطية وبالعكس كثير والجامع ايضا متحقق
اذ يقال لهم هذه المقالة لا يناسب الاستهزاء بل عين الاستهزاء والمسند اليه في

في كل منهما مستهزئ بالاخر لان الاستهزآء بالمؤمنين في احكام الله فوجه ترك العطف
عليه اذ عطفها على الجزآء فالقطع لدفع الوهم وهو مثال للفصل للكون كما
المنقطعة وكان المصنف غفل عنه فاقتصر على جعله مثالا للفصلين دون الثالث
قال الشارح المحقق فان قلت اذا عطف شئ على جواب الشرط فهو على ضربين احدهما
ان ينتقل الكلام بالجزائية نحو ان تأتني اعطك واكسك وآنا ثانيهما ان يكون المعطوف
بحيث يتوقف على المعطوف ويكون الشرط سببا فيه بواسطة كونه سببا في
عليه كقولك اذا دخل الامير استأذنت وخرجت اي اذا دخل استأذنت واذا استأذنت
خرجت فلم لا يجوز ان يكون عطف الله يستهزئ بهم على قالوا من هذا القبيل قلت
لا نسلم بصيرورة المعنى فاذا قالوا ذلك استهزء الله بهم وهذا غير مستقيم لان الجزآء انما يستهزئ
بهم آنما هو على نفس استهزائهم واداد غمهم اياه لا على اخبارهم عن انفسهم بانا هم
مستهزئون بدليل انهم لو قالوا ذلك لم يفهم عن انفسهم والتسليم عن شرهم لم يكن
عليهم مواخذة كذا في دلائل الاعجاز قلت اولا دليل التشبيه مدلول لان المراد بالقول
عن اعتقاد كما مر فتى تتيسب الاستهزآء على هذا على القول المخصوص لا على القول
المطلق ولا يتم ما ذكره دليلا على عدم ترتب الاستهزآء على القول المخصوص وثانيا
اورد الشيخ ان العطف على جواب الشرط لاحتمال ثالث وهو ان لا ينتقل الشئ
بالجزائية بل يكون الجواب مجموع الشرط والجزآء ويدفعه ان العطف ليس على الجزآء
بل العطف مقدم على الجعل جزآء وثالثا ان اختصاص الاستهزآء بوقت الخلو بحاله
بعد لان القول مختص بوقت الخلو والاستهزآء بوقت القول والمختص بالمختص
بالشئ مختص به والا عجب من ذلك كله ان منع كون العطف موجبا للتقييد
مما لا يضر لان المقصد بيان نكتة للفصل يجعل المراد من الاية ما لا يستقيم معه
الوصل وهو ان المراد استهزآء الله مطلقا وان عطف على الجزآء لفات الاطلاق ولا
لافادته الاطلاق مختصا بوقت الخلو فالمنافشة بانه يحتمل الاختصاص بوقت
القول تمام لا يضر في تعيين الفصل لان العطف يفيد الاختصاص باحد الطرفين
محالة على ان الاظهر الاشيع الاحتمال الاول وان المصدر لم يتبين الطرفان
بتبادر منه وقت الخلو وكان مراد الشيخ شغلت المحققين عن صنعة كلامه
والله تعالى يختص من يشاء بانعامه والا عطف على قوله فان كان الاولى حكم
اي ان لم يكن للاولى حكم لم يقصد اعطاؤه للثانية ايضا فان قلت مع قصد
الاعطاء كيف يصح الفصل ويفوت الحكم قلت لا ينحصر الاعطاء في العطف
فليصرح بالحكم في المعطوف فان قلت من الممتنع ان لا يكون للاولى حكم

لا يقال كان الجزآء ليس على قولهم ليس على حاله
فلا تتوجه هذه المحال على الصرف الاول لانا نقول مقصود
الشيخ دفع احتمال الصرف الثاني فانه موجه كون الجزآء
ضربة على الجزء الثاني الاول وبعده لا يضاح انه
بخبة على الثاني ما لا على الاول وان طبية السيد السند

زائد

زائد على مفهوم الجملة اذ الكلام البليغ لا يخلو عن مغزى مراد قلت المراد حكم زائد على مفهوم
الجملة يمكن اعطاؤها للثانية بالعطف فان كان بينهما اي بين الجملتين كمال الانقطاع
بلا ايهام من الاقسام العقلية كمال الاتصال مع ايهام وشبه كمال الاتصال معه ولم
يتعرضوا لها فكانها لم يوجدا وكمال الاتصال وشبهه احدهما كذلك يتعين الفصل
وفيما انزع مع شبه كمال الانقطاع لا يتعين الفصل بل الفصل اولى للاحتياط على
ما سمعته مما نقلنا من المفتاح الا ان يقال فرق بين المتعين والواجب والاولى ايضا
متعين عند البليغ وكلا اي ان لم يكن بينهما من الثلاثة وذلك بان يكون متوسطا بين
الكمالين او الايهام مع كمال الانقطاع فالوصل متعين اما في الاول فلتحقق المناسبة
والمغايرة واما في الثاني فللضرورة ووجه تعين الفصل مع شبه كمال الانقطاع
عدم المناسبة لان المناسبة مع المانع عن دعايتهم كالعدم ومع كمال الانقطاع
بلا ايهام ظاهر ومع كمال الاتصال عدم المغايرة ومع شبه كمال الاتصال لعدم المغايرة
والمحوجة الى العاطف في الربط الربط الجواب بالسؤال من غير عاطف والعطف محتاج
الى مغايرة محوجة الى العاطف في الربط فالمقامات شبيهة احذ المصنف في تفصيلها
على ترتيب ادى اليه التقسيم لكن لم يتعرض في التقسيم للاول لعدم الايهام لانه مستغنى
عن البيان واكتفى بقوله اما كمال الانقطاع فلاختلافهما خبرا وانشاء اي في الجزئية
والانشائية والاول خبرية ولو اكتفى بقوله خبرا وانشاء لكفاه لان اختلاف
الجملتين في الخبرية ان يكون خبرا فلا تحتاج ان يكون وكذلك الانشائية لفظا ومعنى
مصداق للاختلاف اي اختلاف لفظا معنويا بان يكون احديهما خبرا لفظا ومعنى
والاخرى انشاء كذلك وهو المتبادر او ان يكون احديهما خبرا لفظا انشاء معنى
والاخرى بعكس ذلك وهو ما قرر عليه نحو وقالوا ذرهم ارسلنا لها فكل
حنفاء مري بمقدار الله الذي يقتدم القوم لطلب المآء والكلام هاد سوء
من ارسلنا السفينة حبستها بالمرساه والمراد مرهم يحبسن انفسهم في مكانهم
عن الذهاب تناولها اي عاد الحرب وفاجرها وكون الاول ساحبس السفينة او هم
البعض ان الضمير للسفينة وفهم من جعلها للحجر والوجه الاول كما تشهد به تتمة البيت
ومعنى قوله كل حنفاء مري الخ ان اي حنف يتعلق المرء بتقدير الله سواء كان
حنفا نفسانيا وهو ما احمر فلا يرد الثاني الجبن ولا الاول للاقدام وفرق بينه
وبين حنف كل امرء وكان الشارح غفل فقال في تقرير معنى البيت فان موت
كل نفس يجري بمقدار الله تعالى وقدره لا الجبن يخيبه ولا الاقدام يرديه والمنال
هو الحكمي لا من حيث انه في الحكاية فان الفصل فيه لحفظ الحكمي على ما كان كما هو

مقتضى الكفاية لا للاختلاف خبرا وانشاء وانما الفصل لذلك في كلام الله تعالى ولم
يعطف الجملة الاولى على الاخرى لاختلاف الجملتين خبرا وانشاء لفظا ومعنى وليس
عدم صحة جعله مثالا من حيث انه في الكفاية لان الممثل الفصل بين جملتين لا محل
لهما من الاعراب وهما في كلام المثال في محل النصب بالمفعول كما ذكره السيد المستند
المفعول محمولا وهو المنصوب ولا نصب لشيء من الجزئين في التنصيص بهذا ضعف
ضعفا ذكره الشارح المحقق من انه مثال المجرد الاختلاف لا لاختلاف جملتين
لا محل لهما من الاعراب اذ الجملتان هنا منصوبتا المحل ولا تزاحم بين كمال الانقطاع
وشبه كمال الاتصال فلا يرد ان تداولها انما تقليل للطلب كما قيل لا للاختلاف
والا لا يجزم كما في اسلم تدخل الجنة فهو جواب لسؤال مقدر لها بالامر تارة
بالاداء فليس الفصل لكمال الانقطاع بل لشبه كمال الاتصال وانما حال كما في
كما نقول اي اقيموا في حال من اوائل الحرب ولا تخافوا الخسف فان خسف كل امرئ
بعقاله ولا يخفى ان الامر بالاقامة في حال المزاولة اشد تاكيدا للمزاولة
فكذلك ليس الفصل للاختلاف المذكور اذ الحال لا يقطع على الجملة المفيدة بها
حتى يكون تركه فصلا مبتنيا على الكفاية واعلم ان الاختلاف خبرا وانشاء لا يمنع
العطف فيما له محل من الاعراب كما هو ظاهر بناء المتن حيث لم يشترط في ماله محل
من الاعراب عدم الاختلاف وقد وقع في المتن بلى وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل
وصرح العلامة الزمخشري على جلالته في سورة نوح عليه السلام او معنى اي فقط
واما الاختلاف لفظا فقط فليس من موجبات الفصل كما ستعرفه نحو مات فلان رحمه الله
اي ليرحم الله فصل رحمه الله عما قبله لاختلافهما خبرا وانشاء معنى ويحتمل ان يكون
الفصل للتبيين على الاختلاف وهذا موجب الخ فاحفظه اولا نه عطف على جملة لاختلاف
لا جامع بينهما كما سيأتي من ان المعتبر الجامع باعتبار المسند اليه والمسند جميعا
وان الجامع اي شيء هو هنا ما كمال الاتصال فتنزيل الجملة الثانية من الثنائية من التوابع
من التوابع سوى العطف لكنهم لم يتعرضوا لكون الثانية بمنزلة النعت للاولى وبنى الامر
ذلك على ان النعت دال على بعض احوال المنعوت وهذا المعنى مما لا تحقق له في الجمل
السيد السند بانا به بانه يستلزم كون الجملة من حيث هي جملة محكوما عليها وذلك
ان نقول ومحكوما به والجملة من حيث هي لا تصلح لشيء منهما ونحن نقول ليس التنزيل
لا مقتضيا لنوع مناسبة ولا يقتضي دعاية خصوص صاحب المنزل له في المنزل ولا
لم يصح انه تنزيل منزلة البدل لان البدل مقصود بالنسبة والجملة من حيث جملة
لا تصلح لذلك على ان الجملة قد تدل على حال الجملة كان يقول زيد قام لانه يدل

على انه معلوم فيكون بمنزلة النعت فالكون الثانية مؤكدة للاولى موضحة المعنى
نحو زيد قايم زيد قائم وقد زيد وكانه تظهر لم يعرض المراد مخالفة اللفظ فتقارن
المعنى خاص هو بمنزلة التاكيد بالتكرير ومخالفة المعنى مقررة للاولى هو بمنزلة التاكيد
المعنوي كما سنفصلهما وكلاهما لدفع توهم تجوز او غلط بخلاف لا ريب فيه بالنسبة الى
ذلك الكتاب على تقدير كونها جملتين لا محل لهما من الاعراب وهو المختار كما بين في محله
فانه لما بولغ في وصفه بليونة متعلق بوصفه الدرجة القصوى في كمال يجعل متعلق
يبولغ المبتدا ذلك المشبه بكمال الغاية بتميزه وبعدد درجته لمغفلته عن الالزام وتفريق الخبر
باللام الدال على حصر الكمال فيه وهو يقتضي جعل خبره من الكتب لمقتضى بالنسبة اليه كانه
ليس كتابا والتشبيه لم يجعل ذلك مبتدا بل جعله في تقدير هو ذلك الكتاب وجعله مع لا ريب
على ما في دلائل الاعجاز وكانه تعالى شانه من تنزيل كتب الله منزلة انعدام ما فيه من سوء الادب
وجعل الادب فيه بمنزلة التاكيد اللفظي لان دعوى عدم الريب في كمال الهداية بمنزلة
الهداية يقينا جاز جواب لما ان يتوهم السامع قبل التامل في كمالات الكتاب انه مما يرتاب
اي ما ينفعه به جزافا هي مثلثة بمعنى ما يقال بلا تامل ولا يخفى انه كناية عن كونه غلطا لان
القول بلا تامل في عرضة الغلط دون التجوز وجعله بمنزلة جاءني زيد نفسه يستدعي ان
لا يرتفع به الغلط على مذهب البيانية الشارح المحقق والسيد السند لكن خالفناهما وشيدنا
صحة دفع الغلط به في بحث التاكيد وايضا الكلام المؤكد به مجاز عن الكامل الحقيقة
في نفي غيره من الكتب والتاكيد المعنوي يدفع المجاز فلا يصح ادعاء المجاز لئلا يوجب كونه
حقيقة على خلاف المقصود ودفع الظرف انما يتحقق لو اريد بلا ريب فيه نفي الريب
في الكمال اما لو اريد نفي الريب كونه من عند الله كما هو المشهور المتبادر فلا
يندفع به الظرف لان غيره من الكتب ينادي كذبه في ذلك النفي فانبعه اي ذلك الكتاب
اياه اي لا ريب فيه نفيا لذلك التوهم فهذا انما هو دليل لمن اراد نفي ما دله يقال هو
وزنه ووازنه كذا في القاموس فلان وزان نفسه في جاه وفي نفسه يريد فيه
للوزان ان يقال هو وزانه لا وزانه على ما عرف ولا يصح قول الشارح في المختصر اي
وزان لا ريب فيه مع ذلك الكتاب وزان نفسه مع زيد فلا يكون الوزان ذا الدا
كما يوهم اذ لا يوازن لا ريب فيه بمنتهى به بل بما يعرف به حاله من نظيره الواضح الحال وهو
هدى للمتقين عطف على قوله لا ريب فيه واشارة الى جملة مذكرة متقارنة
المعنى لسابقها منزلة التكرير فان معناه انه اي الكتاب في الهداية متعلق بما بعده بلغ
درجة لا يدرك كنهها اي نهاية حتى كانه هداية محضة الا ولى بحسب انه هداية
محضة اذ في حمل المشتق على الثبوت في مقام المبالغة دعوى الاتحاد من غير شايبة

تردد ولا ولى هداية عظيمة محضة لان تنوين هدى التفخيم فالمبالغة في جعل
الهدى المسوق خيرا لهدى وليس المبلوغ تلك الدرجة معنى التنوين وكونه الهداية
المحضة معنى التنكير كما يستفاد من الشرح لان التنوين لا يفيد تعظيم الهادي
بل الهداية فالمبلوغ المبالغ فيه بتمامه مستند الى حمل الهدى المنون على جملة
عين الهدى المعظم وهكذا معنى ذلك الكتاب لان معناه كما مر الكتاب الكامل المراد
بكماله في الهداية لان كتب السماوية بحسبها اى بقدرها ونسبتها متفاوت فردها
الكامل لا يحسب غيرها فتقديم الجار والمجرور المحصر بالقرينة في الاعتناء لشان هذا التفاوت
فلا يرد منع الحصر بسند انه قد يتفاوت بحز الة النظم وبلاغته كالقران فانه فاق
الكتب بالمجازة والشارح دفع المنع بان هذا التفاوت ايضا داخل في الهداية لانه
ارشاد الى التصديق ودليل عليه فما يندفع به لو كان السند مساويا والظاهر
تجعل هدى للمتقين في تقدير فيه هدى للمتقين مريدا به حصر الهداية بكونها فيكون
كذلك الكتاب في حصر الهداية وتكون المماثلة اتم وبالتاكيد اللفظي اوجب فهو زانه
وزان خير الثاني في جاءني زيد زيد الاولى فوزانه وفان زيدا قائم الثاني في زيد
قائم زيد قائم الا انه ادا د غاية المناسبة بين فرائي حتى جعل الجملة المؤكدة قائل
السيد السند اذا كان كل من لا ريب فيه وهدى للمتقين تاكيدا لذلك الكتاب
فلا يظهر وجه لفصل هدى للمتقين من لا ريب فيه اذ الممتنع عطف المؤكد على
المؤكد لا عطف تاكيد على تاكيد بل العطف فيه اتسب وكانه لهذا لا يلتفت الزمخشري
الى هذا الاحتمال الذي اختاره المفتاح والمصنف وجعل لا ريب فيه تاكيد ذلك
الكتاب وهدى للمتقين تاكيدا لا ريب فيه مع فصل الجملة منحية بان اشكال هذا
وتقول والله المستعان وبه الليقة من اشجع الفرسان فيما هو المستوى من
الميدان ولو لا فضل الله فالانسان هو الانسان انما عدل المفتاح عن توجيه
الزمخشري لانه لا يوجد لتاكيد التاكيد نظير في المفردات عند الجمهور فانهم
على ان التاكيدات المجتمعة كلها للمؤكد كالصفات المسالبة صعب نعم ابن
برهان على ان التاكيد تاكيد للتاكيد وهي المقيس وكان الزمخشري تبع
مذهب ابن برهان وكما لا يؤكد المؤكد على المؤكد لا يعطف تاكيد على تاكيد
فلا يقال جاءني القوم كلهم واجمعون على انه يكفي في فصل التاكيد عن التاكيد
العطف على المؤكد هذا ولكن زيدا في اسباب الفضل ما فقلوا عنه وهو كون الجملتين
المتوالتين تاكيدين شيء فاحفظه واتقنه مع ما ذكروا او بدلا منها عطف على قوله
مؤكدة للاولى اى القسم الثاني من كمال الاتصال بان يكون للجملة الثانية بدلا من

الاولى

من الاولى ابدلت من الاولى لانها غير وافية بتمام المراد وان وفت ببعض منه بخلاف
الثانية فانها وافية به او كون الثانية كغير الوافية بتمام المراد لكونها مجملة او خفي الدلالة
بخلاف الثانية فانها وافية لا لسنه غير الوافية لكونها مفصلة او واضحة الدلالة بتلك
بنحو ان يفهم المراد كما ذكره الشارح من ان البدل مطلقا يجب ان يكون وافيا لا لسنه
غير الوافي اذ وافي لسنه غير الوافي في بعض الجملة بدلا تماما لا يفي والمقام يقتضي اعتناء
بشانها وبشان تمام المراد وجعلها تصيرا جعا الى المراد يوجب فوت المراد قال الشارح
لان الغرض من الابدال ان يكون الكلام وافيا بتمام المراد وهذا انما يكون فيما يقتضي
بشانه اقول لا بد في كل كلام ان يكون وافيا بتمام المراد والبلاغة بنا في فوت بعض
المراد فكون المقام مقتضيا للاعتناء بشانه لم يعتبر لا يراد ما يفي بتمام المراد بل يراد
ما لا ينافيه من المبدل منه فانه مع وجود البدل لسنه ان يكون المبدل منه لا
لاغناء عنه للبليغ فاشار الى وجه ايراده بان المقام يقتضي اعتناء بشان تمام المراد
فيذكر اولا غير الوافي ليصير النفس طالبا لتمامه منشوقا اليه فيتمكن في نفس المخاطب
حين ذكر فضل تمكن لنكتة النكتة هي المقام والعبارة تشعر بانها غيره فالاولى
وهو اى المقام كونه الخ وكانه اراد بالمقام غير ما يتعارف من الحال بل كان الكلام
كونه مطلوبا في نفسه الاولى ترك قوله في نفسه فانه يكفي كونه مطلوبا
في نفسه او وديعة الى غيره وقطعا هانا لو ذكر اولا مرة من غير سبق البدل
ربما يحفظ الذهن ويذهل عن ضبطه لفظا منه وعجبا يمنع التنجيب منه
حوله في اول السماع من غير تقدمه وتوطئه او لطيفا لا يمكن في البصيرة للطالب
بدون الكلت في طلبه وتقلقله زمانا فينزل الثانية من الاولى منزلة بدل البعض
او الاشتمال ويتبين في هذا النفي بدلا وبيان المصنف ناظرا الى انه لم يعتبر بدل الكل وكلام
المفتاح ساكت عنه ومن امثلة المفتاح للبدل المطابق قابل قالوا ومثل ما قاله الاولون
قالوا انا مسلمون وكنا ترابا وعظاما انا لمبعوثون قال فصل قالوا انا مسلمون
عن قالوا مثل ما قاله الاولون لقصد البدل ومنهما هو تتبع اتبعوا من لا يسالكم
اجرا وهم مهتدون قال لم يعطف اتبعوا من لا يسالكم للبدل وجزم الشارح المحقق
والسيد السند في شرح المفتاح ان المثال الثاني بدل الكل مع ان المصرح
بانه من بدل الاشتمال وجعل السيد المثال الاول ايضا منه لكنه قال الشلبي
في الشرح اقتداء بالايضاح ولا يعتبر بدل الكل لانه لا يتم من التاكيد الا بان
يقطع منبوعه وانه المقصود بالنسبة دونه بخلاف التاكيد وهذا اللفظ
مما لا تحقق له في الجمل التي لا محل لها من الاعراب وايده السيد السند بان

الجملة التي تقتبر مفكرة وان ناسبة التاكيد لفوت القصد بالمنسبة معان استينا
القصد الذي في الجمل بمنزلة القصد بالمنسبة متحقق فيها ناسبت بدل الكل ايضا بالمفا
في اللفظ والاتحاد في المعنى لم يجعل بدل الكل لان العمدة في البدل هو الكون مقصودا بالنسبة
وقد فات قوله فيما ذكره الشارح نظر من وجوه احدها انه لا ينحصر الاستيناف عن التاكيد
فيما ذكره بل منه كالاستيناف بان البدل وحكم تكرير العامل نعم انما يضا مستانف في جمل لا محل
لها من الاعراب وثانيها انه لا يتميز عن مطلق التاكيد بان لفظها تعاير الجملة الاولى اذ من
التاكيد ما يغاير لفظه لفظ المؤكد وهو التاكيد المعنوي وقد يتوهم الجملة منزلة التاكيد
المعنوي كما عرفت وثالثها ان ما ذكر جار في البيان اذ البيان لا يتميز عن التاكيد كالابدال بلفظه
غير لفظ الاول فينبغي ان لا يعتبر ولا يخفى ان اسقاطه بدل الكل عن الاعتبار لا غناء البيان
عنه اولى بالاعتبار اذ التباس البيان بالبدل مشتهر وقد قصدي النحاة بنصب علامة
للتميز بينهما دون البدل والتاكيد فالتمسك في عدم اعتباره بعدم تميزه عن التاكيد
دون البيان بيني عن الغفلة نحو امدكم بما تعلمون امدكم بانعام وبنين وجنات
وعيون مثال للمتنزل منزلة بدل البعض كما نبه عليه فان المراد التنبيه على نعم الله تع و
او في تباديته لان الاولى كانت اشمل لكن الثانية اوفى في ذلك (البعض م) لدلالته عليها بالقصد
من غير احالة على علم المخاطبين المعاندين الاولى ترك المعاندين لان الاظهر ان التنبيه
ليس مخصوصا بهم بل يشمل المعاندين ليزيدوا في التفكر ويتمكنوا في الاعتراف فوزانه
وزان جهة في عجبني زيد وجهة لدخول الثاني في الاولى كما لا يخفى لان الاولى يشمل على ما
لا تحصى ولا اية احتمال اخر في غاية الدقة والحسن وهو ان ما عدد تعلمون مصدرية
اي امدكم بعلمكم وتمتينكم من بين الحيوانات الشهوية فانكم في ذوي العلم امدكم بانعام
الاية تنبيه على الامداد في العالم الروحاني وعلى الامداد في العالم الجسماني ولما كان بين
الامدادين من التباين والتفاوت فصل الجملتين تنزيل للمتباينين منزلة عدم التناسب
ولو جعل ما موصولة فالاشبه انه من ذكر الخاص بعد العام تشريفا ونظر المخاطبين
المعاندين لكمال سيرهم بها والتشابع في عطف الخاص على العام ولما اعاد العامل استغنى
عن العاطف فرد من جزات البعض حريته بان نجعلها عضب الجبين وان اهملته من الدين
ما ينزل منزلة بدل الاشتمال مما اشار اليه بقوله نحو اقول لكم ادخل لا يتهن عدنا ولا
اي وان لم تدخل فكن في الشر والجر مسلما منقادا والاسلام الانقياد وفي الشرح اي
كاكون كالمسلم من اسبق آحاد الناس في الدين على خلاف المنافق المتدين في الملا غير
المتدين في الملا فان المراد اي المقصودية والغرض من استعماله فالمراد بهي الشرح
لا ما استعمل فيه اللفظ كما ان اظهار الكراهة اي كما ان اظهار الكراهة لا قامة

اقامة

اقامة المخاطب وقوله لا يتهن عندنا او في تباديته اي تادية الغرض من الاستهان
لدلالته عليه اي على الكراهة وتذكير الضمير لعدم الاعتداد بتانيث المصدر وبما قررنا
لم يلزم كون اظهار الكراهة ما استعمل فيه اللفظ مع ظهور بطلانه كما لزم على من جعل
ضمير عليه كما اظهار الكراهة بالمطابقة اي بالدلالة المواضعة التي تصادف في الوضوح
كالمطابقة والا فمعنى لا يتهن النهي عن الاقامة وهو ليس عين الكراهة وتما يوضح
الكراهة قوله عندنا فانه يدل على انه لا يرضى بالمقاومة والمصاحبة وبينهما بون بعيد
وقال الشارح تقارف هذا اللفظ في الكراهة الشديدة للاقامة عن غير طلب الكف
عن الاقامة مع التاكيد اللفظي في الكراهة الشديدة فوزانه وزان حسنها
فاعجبني الدار حسنها لان عدم الاقامة معانقا لا قامة فلا يكون تاكيدا ولا بيانا
ويمكن ان يقال ان تقارفهما مع ما بينهما من الملابسة والملازمة ووجه كونه مما لا يحمل لهما من
الاعراب ظهر مما عرفت وبيانا اي القسم الثالث من كمال الاتصال بان يكون الجملة الثانية
بيانا لها لا الاولى فينزل منزلة عطف البيان من متبوعه في افادة الايضاح فلا يعطف
عليها كما يعطف موضح الشيء عليه فانما ان يذكر بعده كلمة اي او بلفظها وبعدان حصل الفتاح
اي الحضرة من الحروف العاطفة لم يصح منه جعل كون الثانية بيانا للاولى من
موجبات الفصل لخفائها يعني يتوقف البيان على كون الاولى خفيا وفيه بحث لانه
ربما يطلب بمزيد لا يضاح دون ازالة الخفاء نحو فوسوس اليه الشيطان قال
يا ادم هل ادلك على شجرة الخلد وملك لا يبلى وسببه ان يكون الاية من بدل البعض
بان وسوسة الشيطان كان اكثر تما فاذكر بعض ما قبله فان وزانه عمرك الله يكون
البعض ضمير الملائم لما سبق فوزانه توكون الجملة الثانية بيانا للاولى اعم من ان
يتمها بيانا التمام الاولى او يكون بتمامها بيانا لجزء الاولى او يكون جزء منها بيانا لجزء الاولى
فان قوله قال يا ادم بيان لوسوس اليه ولا خفاء في الشيطان ولا مدخل لتقييد الوسوسة
به في البيان وما قال الشارح المحقق من انه لو لم يقيد قوله قال بالشيطان لم يتضح تفسيرا
لقوله وسوس لانها القول الخفي لاحتمال وقال ثم فلا بد من تقييده بالفاعل حتى
تفسيرا لانه بالتقييد بالشيطان يتبين كونه للاحتمال وكونه خفيا لا يتم لان البيان
يكفي فيه كونه مفيدا للوضوح مع انه يزيد عليه المتن بوضوح فيحصل من اجتماعهما
مزيد ايضاح كما تقرر في النحو وكذا ما قال السيد السند حيث قال بان يقول لا بد
في الثاني من ملاحظة التعلق بالمفعول ايضا حتى يصلح بيانا للاولى ولا شبهة
ان القول المقيد بهذا الفاعل والمفعول ليس بيانا للمطلق الموسسة الشيطان بل
لموسوسة لادم عليه الصلوة والسلام فالنسبة بالمساواة بين الجملتين دون مجرد

الفعلين فيه ضعيف لانه يصح بيان المطلق بالمخصوص ويصح ان يكون القول المفيد
بالمفعولية بيانا للوسوسة المطلقة والقول المقيد بالمفعول ليس جملة اذا
المفعول من متعلقات المسند فلا يلزم ان يكون النسبة بالمناسبة بين الجملتين فان
لو كان المناسبة من موجبات القطع كيف جاء هتلتع يسوءكم سوء العذاب ينتجون
ابناءكم في سورة وفي اخرى وينجون ابناءكم قلت اريد بالفصل مع قوله يسومونكم
سوء العذاب مطلق الفصل سواء كان باعتبار انفسهم ومجموعهم وينجون ابناءكم
بيانا له ومع الفصل عما بأكان واردا على انفسهم مع ينتجون ابناءكم مغايرا
له مستحقا له لا للبيان وقال الشارح المحقق فيما يتلو فوائد الشيء لان زيادة
ظاهرة على ما في افراد الجنس منزلا منزلة انه من جنس اخر فيعطف عليه لا
لادعاء المغايرة فالعطف انما ورد على خلاف مقتضى الظاهر ومقتضى الظاهر ان
لا توضع الا لافصل وانما كونها اي الثانية كالمنقطعة عنها اي الاولى فلا يكون
عطفها عليها سوء لعطفها على غيرها مما يؤدي الى فساد المعنى وانما قيدناه بلان قولنا
زيد قائم وعمرو قاعد وبكر ذاهب مما يتوهم فيه عطف الجملة الثالثة على اي جملتين
سابقتين على الاخرى لكن لا فساد فيه فلا يتفاوت المعنى فلا يبالي بهذا الايهام والقصد
لو كان مطلق ايهام غير المقصود مردودا لما صح الفصل لدفع ايهام غير المقصود مع انه مع الفصل
يحتمل الاستيناف وفيه ايهام الاستيناف الغير المقصود والمراد بالايهام اما الدلالة التبعية
فح يتبادر العطف على الغير او الشائع بكونه معلوما بطريق الاولى واما التغيير بالايهام
لكون المدلول ضعيفا فاسدا وح يشمل الكل قال الشارح المحقق وشتان هذا بكمال
الانقطاع انه يشمل على مانع العطف كما ان المختلفين انشاء وخبرا والمتفقين الانشائيين
لا جامع بينهما مشتمل على مانع لكن هذا دونه لان المانع في هذا خارج وربما يمكن دفعه بنصب
قرينة او نحو ما ذكره من وجه الشبه مشترك بين كمال الاتصال وكمال الانقطاع ويحوج الى
التمسك بانه كمن انجد لطريقان فالاولى ان يقال وجه الشبه في غاير الجملتين مع الاشتراك
على مانع العطف ونحن نقول وجه الشبه ان فيها ايهام خلاف المقصود كما ان في عطف الجملتين
المختلفتين خبرا وانشاء ايهام اتفاقهما معنى لانه الشائع وفي عطف غير المتماثلة
على الجامع ايهام الجامع والاذعان يقال لما عارضته ايهام خلاف المقصود وجوب الجامع
لحق الجامع بالعدم ومشابه الجملتان الغير المنقطعتين بعد الجامع ويسمى الفصل
لذلك قطعا لان الجملتين كانتا متصلتين بوجود التناسب والجامع فقطع المانع
والفصل فيه كانه قطع متصل مثاله ونظن سلمى انني بغى بها اي بدلها والدال
على صيغة المجهول شاع في الظن اي ظنها في الضلال اي في سلوك طريق لا يوصل

قلت

الى

الى المطلوب منهم اي مخيرة وانما جعل ضلالها مظنونا مع ان المناسب دعوى اليقين
تحرزا عن دعوى التيقن في ضلالها واشعارا بان غاية الجزاء دعوى الظن
اولانه لا يروج عند دعوى اليقين في براءة ذمته عن مظنون سلمى بعني فصل
اراها عن قوله نظن سلمى مع اتفاقهما جزاء واتفاق المسند فيهما وتناسب المسند
اليهما الان الاول محسوب والثاني تحب فيهما تضايف او تفارق وفي الخياك
لان العطف يوهم خلاف المقصود وهو عطفها على ابغي وهو او جب لكونه
كالمفرد المعطوف عليه كعطف المفرد على المفرد لا يقال لا مناسبة بين مسند ابغي واراها
وكفى ذلك في نفي التوهم لان نقول كفى للمناسبة كونه متعلق الظن وفيه ان
اختيار الاصل على العطف لذلك انما يتمشى لو لم يكن في الفصل ايضا ايهام خلاف
المقصود ولانها في احتمال كونها اداها حالا عن فاعل ابغي وخبرا بعد خبر لان
الا ان يقال الاصل في الجملة ان لا تخرج عن الاستقلال والاصل هو الفصل
فاذا منع المانع عن العارض الذي هو العطف بخلاف الاصل يرجح الاصالة
وان لم يخل عن مانع كان مع العطف فليتامل في المفتاح ولا يصح جعل الفصل
لرعاية الوزن لانه ليس هنا كما ليس في مرتبة الدامي المعنوي مع وجوده
لا يسند صنع البليغ الى الامر اللفظي وعلم منه ان من كمالات الفصل رعاية الوزن
ويحتمل الاستيناف كانه قيل كيف تراها في هذا الظن فقال اراها تخبرني او تبغي
الضلال واما كونها اي الثانية كالمتصلة بها اي بالاولى فلكونها اي الثانية
جوابا لسؤال اقتضته الاولى فتنزل الاولى منزلته اي منزلة السؤال لانه
لانه كلفظ السؤال في افادة معناه فتفصل الثانية عنها كما يفصل الجواب
عن السؤال لما بينهما من الاتصال كذا في الشرح فقوله كالمتصلة معناه كالمتصلة
الكاملة وانما قال تنزل ليحصل الاتصال ولهذا قيد الاتصال سابقا بالكمال وكمال
الاتصال عبارة عن الاتصال الحقيقي ولم يقتصر على الاتصال وادرج لفظ كمال
لحصل مقابلة الاتصال بشبه الاتصال لان الاتصال الذي يتلى اتصال ناقض فهذا يشعر
بان من موجبات كمال الاتصال كون الجملتين سؤالا وجوابا وانما لم يعتد بذلك
في تفصيل كمال الاتصال لان الجواب والسؤال لا يحتاج الفصل بينهما الى
اعتباره لانهما يكونان في كلام متكلمين فالجواب ابدا ابتدائي كلام غير مسبوق
بما يعطف عليه فلم يحتج الى اعتبار اتصاله بالسؤال فعلى هذا يمكن ان يكون
وجه تركه فيفصل عنها كما يفصل الجواب عن السؤال لانه يفصل عنها لكونها
ابتدائي كلاما ولكن لا يلائم ذلك جعل هذا القسم كالمتصلة بل ينبغي تسميته

كالمبتدأة والكلام فيه بين هيئتين وذلك ان تقول انها الجواب والسؤال داخل
في قولهم او بيانا لها لان الجواب يبين امر السؤال ويمكن ان يجعل وجه فصل الثانية
عن المتن لمنزلة السؤال كما انه كالبيان لانه يتبين به انها تضمنت السؤال
ومنهم من جعل هذا القسم كالمنقطعة او اذ دعى ان فصل الجواب عن السؤال كالكمال
الانقطاع بينهما لاختلافهما خبرا وانشاء ولهذا لم يعد الجواب والسؤال
عن مواقع الفصل لاندراجهما تحت كمال الانقطاع وليس بشئ لانتفاضه
بقولك اضرب زيدا في جواب من اضرب لان الفصل فيه ليس لاختلافهما خبرا
وانشاء واعلم ان تنزيل الاولى منزلة السؤال من تصرفات المص وامافيه
فالكفي بمجرد تضمها السؤال ولا يخفى ان ما اعتبره يجعل التمامي الى الفصل اقرب
فقول الشارح انه لا حاجة الى ذلك التنزيل تزييف لما هو الاخرى ورفض
لما هو اعتباره في نظر البليغ اولى ولا يذهب عليك ان ما ذكره السكاكي من
نكات التنزيل منزلة الواقع من نكات التنزيل منزلة السؤال ولا يبعد ان
يكون فصل المص من قبله الاشارة الى نكات ذلك التنزيل قال السكاكي فينزل
السؤال المدلول عليه منزلة الواقع لثلثة اغناء السامع عن ان يسأل
او كان لا يسمع منه شئ كراهة سماع كلامه او ان لك ينقطع كلامك
ولا يفك عن اتصاله ونظاما والفصل الى افادة كثير بلفظ قليل الى غير ذلك
والمص من نقل كلام السكاكي ببيان انه جعل الفصل لجعل المقدر كالمذكور فيفصل
الجواب عنده عن السؤال المقدر لا في الجملة الاولى بخلاف ما اعتبره المص
حيث نزل الجملة السابقة منزلة السؤال فان الفصل عنها فهذا انسب بصنيع
كالمتصلة بها وجعل وجه الفصل شبه كمال الاتصال بينهما فيستلي الفصل لذلك
وهذه التسمية تشعر باذكرنا من ان الفصل لكونه ابتداء كلام غير مسبوق
بما يعطف عليه لا لاتصاله بالسابق وكذا الجملة الثانية فالاستيناف لفظ
مشترك والمختص بالثانية المستانفة وهو اي الاستيناف بالمعنى الاعم لان الكلام
في الفصل والوصل ظاهر وان كان مرجع البحث الى اللفظ فافهم على ثلثة اضرب
اخباره على ضروب لان المخاطب في تميز العدد جمع القلة اذا وجد لها بين اللفظ
والمعنى والضرب النوع وتنوع الاستيناف لتنوع السؤال المقدر لان السؤال
اما عن سبب الحكم مطلقا او عن خصوص سبب فيجابا ي سبب كان سواء كان سببا
بحسب التصور كالتاديب للضرب او سببا بحسب الخارج نحو قال له كيف انت قلت عليل
سهر دائم وحزن طويل اي ما سبب علتك وما بالك اي ما شانك عليلا اي مع اني سبب

انت فانه ينشاء من صدر المتبين السؤال عن سبب العلة فان العادة انتفحص عن
عن سبب العليل وذلك ان يجعل السؤال عن حالة ليستدل به على سببه فيكون
من القسم الثالث والاظهر ان قوله سهر دائم خبر بعد خبر ووصف لنفسه بالمرض
والسهر الدايم والحزن الطويل وتنبيه على ان مرضه مما لا يرجى فيه الصحة ولا يخفى
ان هذا القسم يقتضي عدم التاكيد لما مر ان الكلام الابتدائي لا يؤكد ولا وجه
لما قاله هنا وبيانه في القسم الثاني واما عن سبب خاص للحكم نحو وما ابرئ
نفسي ان النفس لامارة بالسوء امارة قيل هل النفس امارة بالسوء فيقال نعم
ان النفس لامارة بالسوء وهذا الضرب يقتضي تاكيد الحكم كما مر في الايضاح
في باب احوال الخبر في الشرح من ان المخاطب اذا كان متردد في الحكم طالبا له
حسن تقويته فعلم ان المراد بالاقتضاء هنا الاستحسان لا الوجوب هذا
والنكتة في التعبير بالاقتضاء ان المستحسن في باب البلاغة كالواجب ولا يتاتى
للبليغ تركه ونحن نقول معنى قوله كما مر انه ان كان سؤال السائل مع الشك
حسن المؤكد وان كان مع الانكار وجب المؤكد بحسبه الان يجري الكلام
على خلاف مقتضى الظاهر والظاهر ان المثال للمنكر انكارين حيث اكد بالا
وان وكان احد الانكارين انكار مرفيض النفوس بالنفي والاخر كون
البعض كثير الامر به وهذا كله على طبق ما تقرر فيما بينهم ان المقدر هل النفس
امارة بالسوء والحق ان الناشئ من السابق ليس الا انه ما سبب عدم تبرئك
اما ان النسيان امارة وانها منقادة لمن يامرها بالسوء وانك تخاف من المحاله
المخالفين تكذيبك فمما لا يخطر بالبال فتقدير هل النفس امارة بالسوء
تكلف والاظهر تقدير ما سبب عدم تبرئك لا انه اكد الجواب لانه في معرض
الانكار على ما بين فالكلام مع حالي الذهن المنزل منزلة المنكر انكارين
وفي الشرح فان قلت اعبدتك اما العبادة حقه فهو بيان ظاهر
لمطلق السبب وصل ظاهر بحرف موضوع للوصل واذا قلت العبادة حقه
له فهو وصل حتى تقديري والاستيناف جواب لسؤال عن مطلق السبب اي
لم يامرها بالعبادة له وهذا ابلغ الوصلين واقواهما فتفاوت هذه الثلاثة بتفاوت
المقامات وكان مراده بوصل ظاهر بحرف موضوع للوصل الربط ظاهر الا الوصل الذي
نحن فيه لان الفاء في قوله فالعبادة حقه للتفليل لا عاطفة ولا يخفى ان الواو
ايضا وصل حتى تقديري لا تفاوت بينه وبين الثالث وذلك اما غير خاص
مطلقا فلا يقتضي تاكيدا واما عن غير خاص فيقتضي التاكيد على ما مر وكانه اكتفى

بالسبب فان قدمن من تقسيم السكاكي وسمع ذلك افاده الى القسمين بالمثالين كما انه
اورد من الخامس مثالا لا يقتضي التاكيد وكان ينبغي ان يأتي بمثال يقتضيه التاكيد ويعترف
حقيقة الحال في المثال الثاني هو قالوا سلاما قال سلام اي فاذا قال ابراهيم فانا
بانه حياكم بتحية احسن من تحيتهم لان تحيتهم عادية عن الثبات والدوام
لفعليتهم وتحيته دالة قليلة لاسميتها وقوله زعم اكثر استعماله في الاعتقاد الباطل
وقد يستعمل في الحق على ما في القاموس من العوازل اي الجاحات العوازل اما الرجال كما
هو ظاهر صنيعه او النساء كما في الصحاح ضد حق تقليب انثى وهمزة اي شذة صدوها
في الزعم استعمل في الاعتقاد الحق قال الشارح ولما كان مظنة ان يتوهم ان ثم
تما ستنكشف تما هو شان اكثر الغرات والشدايد استدركه بقوله ولكن
عمرة لا تخلي فتفصل بها صدقها عما قبله لكونه استينافا فاجابا للسؤال عن
غير السبب كانه قيل اصدقوا في هذا الزعم ام كذبوا فقيل صدقوا هذا وهكذا
في المفتاح وجه عدم التاكيد كما ان السؤال عن التصور والتصور يطلب
التاكيد فنافع السيد السند في تمرن الهمزة وامر سؤالا عن التصور فكان مقتضى
الظاهر التاكيد وقد يحقق انه طالب التصور فنزل كذلك نفول اذا دار الكلام
بين النفي والاثبات لا معنى للسؤال بالهمزة وام لا معنى لانظار وحصول التصور في
احدهما لانه مرفوع عنه بعرفه كل احد لا يرى انه لا يقال ازيد قائم ام لم يقم وانما
في مثل السؤال عن جانب يتهم به فيقال اصدقوا وح يجب التاكيد لتنزيد دفينه وتكرر
تركت التاكيد لان ظهور حاله يدفع التردد والشك ولا وجه ان المراد بزعم
العوازل الثاني في غمرة تنكشف لان للعذال دفع الغمرة فلولا زعم العوازل
لانكشافها يتحقق فلا يخرج في معناه المشهور ولما كان زعمهم مركبا مسائل انهم هل صدقوا
واجاب بانهم صدقوا في البعض وكذبوا في البعض فقوله صدقوا اشارة الى ما
في اكاذيبهم في الغمرة وقوله لكن غمرتي لا تخلي اشارة الى كذبهم في اعتقادهم الا ضلال
هكذا ينبغي ان يحقق المقام وهذا شان من يلمس دقيقة التقليد في غاية الكلال
وايضا تنبه به على انه تضييع بتنافي وليس من دواعي التقسيم السابق وما نبه
بقوله منه على انه لم يتصد فيه لحصر الاقسام اذ منه ما ياتي بصفة
عليه الحكم ومنه ما ياتي باسم مع الوصف الثاني يترتب عليه الحكم لا القول الاول
داخل فيما ياتي على صفته والثاني فيما ياتي باعادة الاسم لان المراد بالاسم
كما يترتب عليه الحكم وبالاسم مجرد الاسم بقرينة مقابله وهذا ابلغ منه وله
يستوفي الاقسام لان بعض ما بقي ملحق بالاول والبعض ملحق بالثاني في الكلام

الحاق

الحاقا بينا لا يخفى على ذوي الافهام ما ياتي باعادة اسم المراد به اسم يقابل الوصف
اي لفظ دال على صفة ذات في غاية الابهام باعتبار معنى ما هو المقصود استوناف اي
ابتدائي غير ناشئ عن كلام سابق وكان عن بمعنى من والمراد بفعوله الذي بلا واسطة هنا الكلام حرفي على
ما قاله التشارح لظهور المرام والمفعول بواسطة نائب عن الفاعل وليس التقدير اوقع
الاستيناف عنه فيكون من قبيل جلست بين العبر والترواة كما يوهمه كلام التشارح
لانه لا داعي اليه اذا نقول مفعوله الاول ضمير مستتر راجع الى ما رجع اليه ضميره
اي ما استوناف الاستيناف منه اذ في مفعوله الاول يكون للحديث لا الاستيناف حديث
نحو احسنت على صيغة الخطاب على ما ذكره التشارح المحقق ومع ذلك يجهل السؤال
المقدر تما اذا احسن اليه اما على صيغة المتكلم او الماضي المجهول فيكون المخاطب
سائلا عن سبب احسانه مع انه اعلم بسببه فيحتاج توجيه سؤاله الى ان يحمل مبنيا
على التنبيه او امتحان المخبر هل يعرف السبب اولا وهو بعيد وليس للناذ تقدير السؤال
من قبيل التسامح دون المخاطب لانه يابا عنه قوله صدقت وكان الواجب صدقا
التقديم قلنا قال السيد السند فالواجب ان يكون السؤال المقدر هل هو
حقيق بالاحسان اذا اخبر باحسانه اتجه السؤال عن ان عروضه اولا
وح يجب التاكيد فقيل صدقت المقدم حقيق اهلا لذلك وهذا اي الاستيناف
المبني على الصفة اربع لان مشتمله على بيان سبب الحكم الذي في الجواب وبيان سبب الحكم
المتضمن السؤال فانا قولنا زيد حقيق بالاحسان بيان لسبب الاحسان الى زيد
مع انه لا يشتمل على سبب استحقاقه للاحسان وهذا ظاهر ضعفه قال التشارح انه
ان كان السؤال في الاستيناف عن السبب فالجواب محالة يشتمل على بيانه
فلا يترجح جواب على جواب بالاشتمال عليه وان كان على حدة فلا يغني اشتماله
على بيانه السبب وفي اجابه بانه اذا ثبت لشيء حكم ثم قدر سؤال عن سببه وارد
انه يجاب بان ذلك انما استحق لهذا الحكم واهلا له فهذا الجواب يكون تارة
باعادة اسم ذلك الشيء فيفيد ان سبب الحكم كون ذلك الشيء حقيقا به وتارة باعادة
صفته فيفيد ان سبب استحقاقه لهذا الحكم هو هذا الوصف وليس يجري
هذا في سائر صور الاستيناف فليتامل هذا كلامه ولا يخفى انه بهذا يحقق الفرق بين
السؤال عن السبب مع انهما يجريان في الجميع وقوله ذلك لا ينبغي ان يذكرها
قبل السؤال عن فرضهما ويخصهما بما يكون الجواب بالاستحقاق مع انه يجري في
غيره كما يقال احسنت الى زيد ويزيد في اعدائي وكامل الشجاعة يزيد في اهلك
والشارح المحقق جعل الاظهر ان اسم الاشارة اشير به الى الصفة من قبيل التنا

لانه في معنى الصفة وان كان اسما ولهذا صح الحكم على الثاني لكونه ابلغ من الاول
مطلقا لكن الضمير الراجع الى الصفة ليس كالصفة لما عرفت من الفرق بين اسم
اسم الاشارة في احضار الموصوف وبين الضمير ولا حاجة للخبر الى التذكير وقد
يحذف صدر الاستيناف الاظهر وقد يحذف بعض الاستيناف لانه لا يخص الحذف
صدور نحو قوله تعالى يسبح له فيها بالغدو والاصال رجال لان تقديره يسبحه
رجال فهو جواب من يسبحه فيها كما اشار اليه بقوله كانه قيل من يسبحه ولا يخفى
ان المحذوف ليس المصدر فقط بل المفعول والظرف ايضا وعليه نبه به على التفاوت
بين المثالين وهو كون المحذوف في احدهما المسند في الاخر المسند اليه وكون
الحذف في الاول جائزا وفي الثاني واجبا وله وجه آخر يكشف عنه قوله على قوله نعم
الرجل زيد على قول اي قول من يجعله في تقدير هو زيد لا قول من يجعله مبتدا فهم الرجل
وقد يحذف كله اما مع قيام شيء مقامه نحو قالوا خاسيا بحجر بني اسد ثم
ان اكرمكم في بيتي المراد الاخوة في الشرف والنسب لهم الفاء ايلاف قريش الفيال
لا تغيير منهم قبيلة في رحليهم المعروفتين في التجارة رحلة الشتاء ورحلة الصيف
ينحرون آمنين مكي مبين وليس كلهم الا اي موالفة كقتال بمعنى المقاتلة والمراد التي
مطلق الايلاف عنهم وتفسير الشارح بقوله اي موالفة في الرحلتين المعروفتين ليس
بينهم وبعده اولهن امنوا جرها وخرفا وقد جاءت بنو اسد وحافوا وهو يدل على
ما ذكرنا من ان المراد نفي مطلق الايلاف فافهم كانهم قالوا صدقنا وهذا الزعم
فاجيبوا بكذبهم وافيهم ما يدل على كذبهم مقامه وجوز المصنف رحمه الله كونه جوابا
بالسؤال الاخير اجيبوا بكذبهم سئل عن سبب تكذيبهم فاجيبوا بقوله لهم
الف في البيت استينافا فان قال الشارح فان قلت في الوجه الاول ايضا لا بد من
جعل الهم الف جوابا لسؤال عن سبب الكذب اجاب بانه يحتمل ان يكون تاكيدا
للكذب وبيانا فالوجه مبني على احد الاحتمالين فافترق الوجهان وقد عرفت انه ذكر
من اقامة العلة مقام الشيء وهو اولى مما ذكره كما لا يخفى ولكنان يجعل الزعم متضمنا
لمعنى الكذب وجعل المصدر سؤالا عن سبب الكذب فلا يكون استينافا فا محذوفا
ولو قيل بالتقديرين فتقديره باعلا انه كذبا هو وجد الجدين او بدون ذلك اي بدون
قيام شيء مقامه نحو فنعم الماهدون اي نحن على قول الاولى هم نحن على قول ان تقدير
نحن متفق انما الاختلاف في تقدير مبتدا له والاولى على القول الاول يستوفهم
من ينظر قول مخالفته للقول السابق واما الوصل لرفع الابهام فكقولهم لا
وايد الله فقولهم لا انجاد لرد خبر سابق وهو خبر وايد الله جملة انشائية

دعائية فبينهما كمال الانقطاع وانما عطف مع كمال الانقطاع لدفع الابهام لان لا
وايد الله ظاهرة في الدعاء على المخاطب بمنع التأييد عنه فنبه بالعطف على ان جملة مستقلة
فرفع الابهام علة مشتركة بين الفصل والوصل لا يقال ان الداخلة على الماضي يلزم التكرير
فلا ابهام مع عدم التكرير لانا نقول ذلك اذا لم يدخل في الدعاء كما تقرر في محله وقد يعطف
المتوسط مع رفع الابهام كما اذا قيل لك هل اضرب زيدا فتقول لا وايد الله فان لا
هنا انشائية بمنزلة لا تضرب فالعطف للمتوسط ولرفع الابهام ولا تزاحم ولك ان تعطف
مع عدم الجامع لرفع ابهام الرجوع عن الحكم السابق فتقول فلان ويقعد ويكتب فيعطف
لئلا يتوهم ترك العطف ان يقعد رجوع واضراب عن يكتب قال الشارح لان الكلام
السابق فكانه قيل هل الامر كذلك فقيل لا قلت جعل لا ردا للسابق لا يستدعي تقدير
استفهام ثم الواو في مثل هذا التركيب هل هي العطف حتى يكون فيه الوصل او زائدة لرفع
الوهم كما زيد في زنبا وتلك الخمر في رواية على ما في الصحاح مع انه لا ابهام او واو اعتراضية والجملة
الدعائية معترضة كما في قوله ان الثمانين وبلغتها قد احوجت سمعي الى ترجمان
لو قف فتامل واما للمتوسط اي اما الوصل للمتوسط وجزاؤه فاذا اتفقا واقسامه
عقلا اثنا عشر والمكرر منها اربعة والمحصل ثمانية ومعرفة معنى الوصل لرفع الابهام ومعنى
الوصل للمتوسط مفروغ عنها هنا لذا واما ذكرهما للتمثيل فقوله واما المتوسط فاذا
اتفقا اي الجملتان خبرا وانشاء لفظا ومعنى او معنى فقط وهو ستة اقسام ليس لغيرين
المتوسط بل التقسيم ثلاثة اقسام الثاني بامثلة ثلاثة لها فلا يرد انه تعين بالاعم او يدخل
فيه مواقع الفصل من كون الجملتين المذكورتين فيما بينهما كمال الاتصال وكمال الانفصال
او شبه احدهما ولا يرد من قيود ليتم التعين فقول الشارح لا بد من التقييد بوجود الجامع
لما انه ترك القيد اعتمادا على ما سبق من ان مع عدم الجامع بينهما كمال الانقطاع فيه اشار
الاهمال فالاتفاق فيه لفظا ومعنى في الخبرية مع الاختلاف في الفعلية والاسمية كقوله
تعالى يخادعون الله وهو خادعهم وهو خادعهم فيهما مثل قوله تعالى ان الابرار لفي نعيم
وان الفجار لفي جحيم في الانشائية مثل خذوا ما آتيناكم كلوا واشربوا ولا تسرفوا وكانه لم
يمثل له من المختلفين في الاسمية والفعلية لعدم الوجدان والاتفاق معهم يذكر له الا
مثالا محتملا لقسمين من اقسامه المتسعة وبين محتملين فكانه مثل بمثالين وبنية
على انه مثال الاتفاق معنى فقط ومثال محتمل الصريح بارادة الجاد فقال او كقوله تعالى
واذ اخذنا ميثاق بني اسرائيل لا تعبدون الا الله وبالوالدين احسانا وذي القربى
واليتامى والمساكين وقولوا للناس حسنا فقط فقوله لا تعبدون مع نصب فعلهما
خبرا وانشاء لفظا لا تفاقهما معنى لان لا تعبدون بمعنى لا تعبدوا وانما عدل اليه

للمبالغة في النهي كأنه شوهد حال الامتثال فيخبر عنه وكذا يقال لقوله وبالوالدين من تعلق
أشارة اليه بقوله اى لا تعبدوا وتحسنوا بمعنى احسنوا ليصح عطفه على تعبدون بمعنى لا تعبدوا وتحسنوا
مثالا للمتفقين لفظا ومعنى وبقوله واحسنوا تقديرا للماضي ليكون مثالا للمختلفين لفظا متفقين
معنى ويكون في قوله وقولوا تكرار لهذا المثال لكان معطوفا على لا تعبدون وتمثيل القسم الثالث لو كان معطوفا على
احسنوا ومنه قوله تعالى في سورة الصف وبشر المؤمنين عطفا على يؤمنون قبله في قوله تعالى يا ايها الذين
أمنوا هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم تؤمنون بالله ورسوله لانه بمعنى آمنوا على ما في الكشاف وذلك
لانه المتعارف في الدلالة على تعليم الامر لا الخبر وكانه عدل الى لفظ الخبر للتنبيه على ان المراد استمرار العمل لكن
المفتاح اشار الى تزييفه وبانه المصرح في الايضاح اولا بان عطف فعل مخاطب على فعل مخاطب آخر غير مرضي والمخاطب
بتؤمنون هم المؤمنون خاصة بدليل بالله ورسوله وبالثاني هو النبي صلى الله عليه وسلم وقيده الشارح بانه اذا
لم يصرح بالمدعى كما في الآية فالاظهر قصد بدون يا زيد يا عمرو قال السيد قبل انه قبيح وقيل غير جائز
وثانيا بان تؤمنون بيان لما قبله بطريق الاستيناف وكانهم قالوا كيف نفعل قال تؤمنون اى آمنوا فالمضارع يعطف
بشرعليه لانه لا مدخل له في البيان وفيه بحث لان الامر للمخاطب بالاول المؤمنون خاصة بل النبي معهم والاولى
وللنبي ايضا يجب الايمان برسالة نفسه على انه يجوز ان يكون المراد برسوله كل من ارسله فيكون التجارة لجميع الايمان والمخاطب
بالرسول المبشر وان النداء لا يصح العطف معه تعدد المخاطب الا برفع الالتباس والالتباس في الالتباس
في الآية مرتفع بتعيين الرسول المبشر وكانه قيل بشر يا محمد وكن شاهدا على اجابته وعدم مخالفي العلامة عنه
وفيه مؤيد انهم لم يجعلوا من وجهات الفصل امتياز كل فصل من الآخر بخاطب مع انتفاء النداء ثم جعل المفتاح بشر
عطفا على قل محمد فا قبل يا ايها الذين آمنوا حذف القول سيما في القرآن في غاية الكثرة وجعل المص تقديره
ابشر اقرب مما اعتبره والما لم يكن رجحان ما ذكره على ما اعتبره السكاكي سوى اشارة رجح بينهما والجامع بينهما يجب
ان يكون باعتبار المسند اليهما في الجملتين والمسند بن كذلك جميعا نحو يشعر كبير زيد ويكتب الكتابة
الظاهرة بين الشعر والكتابة رقاعا في حال الصحابهما ويعطي ويمنع لتضاد الاعطاء والمنع واما اعتبر
الجامع بين الجملتين باعتبارهما دون الجامع بين المسندين والمسند اليهما لانه رعاية اتحد المسند اليه والمسند
وزنة اعتبار الجامع بينهما مع زيد كتف وفيه بحث لما يفهم من كلام السكاكي حيث قال الجامع بين الجملتين
ان يكون بينهما اتحاد في تصور مثل الاتحاد في المخبر عنه او الخبر او في قيد من قيودهما فانه يفهم منه كفاية الجامع
في متصور واحد فرده المص لما فهم من غير هذا الموضع من كلامه انه لا يكفي الاتحاد في المسند حينئذ
يجوز خفي ضيق وخاتمي ضيق مع اتحاد المسند والجامع يتفاوت بحسب المقامات فرب جامع في مقام اوفى
كت دعوى ان الوجه ذات متفاوتة تقبل منك قولك الشجر طويل والنخلة قصيرة والسماء عالية والبحر
راكدة ومجرد الشبيهة تكفي جامعا للمسند اليهما ومجرد الكون مقيدا للتعارف في المسندين فليكن مقدار
لك فان لها منافع جليلة ومؤنة ضبط قليلة وبهذا فعي ما اورده السيد سند على المص ان تقول اعلما
ذكره السكاكي من كفاية الاتحاد في متصور فان الجامع ما يكون ما لو في موضع ولا بد فيه من كونه جامعا اي مجيء

عن الالتفات

امر بالجمع وبقضيته يجب نفس الامر فهو العقل والآفاق وهي او تماثل وهو في الاصطلاح الكلام في التجانس
النوع والتجانس الاتحاد في الجنس والتشابه الاتحاد في العرضي واشار الى ان التماثل اجمع لان الاتحاد في النوع
بقوله فان العقل بتجريده المثلين عن الشخص الخارجي يرى فيهما التعدد بينهما وهذا انما ينافي بيان الجامع بين قولنا
زيد قايم وعمرو قاعد انما ينافي بيان الجامع بين قولنا الرومي ابيض والحبشي اسود فلان العقل لا يطلب اتحاد
الرومي والحبشي بالتجريد عن التشخص بل عن وصف الرومية والحبشية اللتين هما كالتان وجواب انه كلام
على وجه التمثيل وتصوير المتصور فيما هو اكثر تداولا بين البلغاء ومن هذا القبيل تقييد التشخص الخارجي
قال الشارح والسيد ان ذلك لان تجريد العقل الحاصل في بعض التشخص العقلي غير ممكن لان معنى التجريد عدم
ملاحظة التشخص ونسبته الذهني كنسبته الى الخارجي فكما ان التجانس بل التشابه ايضا يصير حاصلا عقليا
اذ يصح الانسان كذا والحمار كذا في مقام بيان احكام انواع الحيوان ويصح زيد الكريم كذا وعمرو الكريم كذا
في مقام بيان افراد الكريم قال الشارح المحقق المراد التماثل اشتراكهما في وصف النوع اختصاصا ومشاركة
ذلك في باب التشبيه وكانه اراد كونه اقوى واعرف فاغير ذلك مما يتفاوت باعتباره بالنظر الى الغرض
من التشبيه قلت ضابط الاختصاص هنا ان يكون نظر في المقام على ذلك الوصف ولا يخفى عليك ان جعل
الامرين المعتبرين في مقام العطف واحدا بهذا الاعتبار تصوير من الوهم للاثنين في صورة الواحد و
ابرازه في معرض ويليق بان يجعل من الوهمي قال الشارح انما يكفي التجريد عن التشخص في ارتفاع التعدد مع
ان الاوصاف الكلية كالتفاوت بالحمرة والسواد ايضا موجبة لتعدد ذات الفعل يجوز الاشتراك في الوصف
الكلي والتمايز بالوصف الكلي في الواقع لا في تجويز العقل وفيه نظر لانه لو كفى تجويز العقل الاشتراك
في مشترك كان بين جميع الجزئيات الخارجة لتعدد النوع لتجويز العقل دخول الكلي تحت نوع الانسان
مثلا فالوجه ان العقل قد يرفع التعدد بالتجريد عن التشخص وذلك اذا كان التعدد عنده من قبل
التشخص فقط او تضايف وهو كون الشيئين بحيث لا يمكن شيء منهما بدون الآخر تحققا وتعقلا
ولا يخفى انه سبب لجمع الامرين في المفكرة ولا يخفى ان استلزام تعقل احدهما الآخر يكفي في نسبة الجمع
في المفكرة فلا يحتاج الى اشتراط التضايف فان قلت كما ان التضايف يكون في التصور يكون في
التصديق فيصح ان يجعل التضايف بين نفس الجملتين جامعا بينهما من غير ان تتوصل الى التضايف
بين مسنديهما والمسند اليهما بل هو جامع اقوى وقد فات القوم قلت كانهم لم يلتفتوا اليه لان الجملتين
في المتضايفتين كذلك يعني احدهما عن ذكر الاخرى فلا يجمع بينهما البليغ فضلا عن ان يعتبر التوصل
بينهما كما اي كما تضايف بين العلة وهو ما يتوقف عليه الشيء والمعلول وهو ما يتوقف على الشيء وفي
المقاصد التسبب والمسبب وهما يرادفان العلة والمعلول فلذا اسقطهما الناظم يحتمل الى تخصيص العلة
والمعلول بالفاعل والمفعول والمسبب والغاية والمغيا او حمل السبب على الاعم من العلة وهو ما يفضي
الى الشيء في الجملة على ما هو عند الاصوليين والاولى كالعلية والمعلولية او الاقل والاكثر لكون
احدهما من التضايف الحقيقي والآخر من المشهوري والاقل عدد يعني قبل الآخر عند عد ما يبتدئ

بان

بان يسقط ذلك الشيء منهما حتى يفنيا والاكثر ما يقابله وكون الاقل مثالا لما يختص بالمعقول والمشاركة
لما يعم المحسوس والمعقول وهم من العلامة فان مبادئهما معقولتان لا غير وانفسهما شاملتان بالاتفاق
او وهمي بان يكون بين تصوريهما المصاحب بان يكون بينهما شبه تماثل بان يكون احدهما شبيها بفرد من نوع
الآخر كالوفي بياض وصفرة فان الوهم يبرز هما في معرض المثلين فعليك للتمثيل او توجيه لكون هذا القسم
وهميا وعلى كل الضمير يبرزهما رجعي آخر فعليك بالبراز هما ان كنت من المبارزين ولذلك اي للجامع الوهمي
او للابراز المذكور وحسن من الحس وفاعله الجمع او من التحسين وفاعله ضمير الوهم الجمع بين الثلاثة
التي في قوله ثلاثة تشرق الدنيا ببهجتها شمس الضحى وابو الاسحاق والقمر قال الشارح فان الوهم يبرزهما
في معرض المثالين وبتوهم ان هذه الثلاثة من نوع واحد وانما اختلف بالعوارض والمشخصات بخلاف
العقل فانه يعرف ان كلا منها من نوع على حدة وانما اشتركت في عارض هو اشراق الدنيا ببهجتها
على ان ذلك في ابي اسحق مجاز وفيه نظر لانه قد تحقق ان المراد بالتماثل الاشتراك في وصف نوع
اختصاص لا مطلق الاشتراك في الحقيقة النوعية وهذا الوصف هنا الاضاءة وهو مشترك بين الشمس
والقمر فهما متماثلان حقيقة بل نقول المراد بالاشراق وحسن حال الدنيا بالنور الحسي وبالعدل الذي هو
النور المعنوي عبر عن الكل بالاشراق تغليبا فبين الثلاثة تماثل لكونها تحت المصالح فاقال ولك ان تجعل
القدر المشترك بينهما البهجة او تضادهما وهو كون الامرين الموجودين بحيث لا يتوقف تعقل كل منهما
على تعقل الآخر ولا يمكن تواردهما على محل واحد دفع لا يحصل تشبيه ما يتصف بالسواد والبياض فالمراد
بالتضاد مما يحتوي على هذا المعنى ما يتصف بالضد الحقيقي بطريق عموم المجاز ولك ان تتكلف بالتضاد
وتعتبر قوله بينهما بما يعم بين انفسهما وحينئذ ما قال الشارح المحقق التضاد هو التقابل بين امرين وجوديين
شخصيين على محل واحد بينهما غاية الاختلاف هذا والتعاقب انما يلزم الضدان المحل
كالصحة والمرض وقد ذكر الاصفهاني انه يعتبر في التضاد الحقيقي كان يكون بينهما غاية الخلاف وغيره
لم يذكر اعتباره واقتصر بغاية الخلاف ولا يخفى ان تعريف التقابل بما ذكره يبطل التمثيل بالسواد
والبياض فعليك بحمله على المشهوري كما ذكرنا او بعدم اعتبار هذا القيد في تعريف الحقيقي كالسواد
والبياض والايمان والكفر قال الشارح ان بينهما تقابل العدم والملكة لا تقابل التضاد لان الايمان
هو تصديق النبي صلى الله عليه وسلم في جميع ما علم مجيئه به بالضرورة اعني قبول النفس لذلك والاذعان
له من غير جحود واباء مع الاقرار باللسان والكفر عدم الايمان عما من شانه ان يكون مؤمنا هذا يريد
ان الاولى جعله من شبه التضاد وما يتصف بهما اي بالمذكور اف كالاسود والابيض والمؤمن
والكافر اي شبه تضاد كالسماء والارض فانهما يشبهان الابيض والاسود في الاتصاف
بالمتقابلين عند تعصلهما بالمتضادين وهو غاية الارتفاع وغاية الانحطاط وانما افرد قابل حمل
الوصف في الاسود والابيض وحمر وجه عنهما فالاولى ان يقول وما يشتق منهما مكان قوله وما
يتصف بهما الاول والثاني الاول هو السابق على الغير وغير المسبوق به والثاني هو المسبوق

بواحد فقط والفرق بينهما وبين الاسود والابيض بان سلب جزء مفهومي وصفيهما دون الاسود والابيض
فان عدم المسبوقية جزء مفهوم الاول وهذا المسبوقية بغير الواحد جزء مفهوم الثاني وفرق الشارح بوجه
آخر ايضا وهو ان المتضادين يجب ان يكون بينهما غاية الاختلاف وليس ذلك بين الاولى والثاني فانه
خلاف الثالث معه كثرة منه وقال السيد السند ان هذا القيد لم تعتبره من اعتبره الا في التضاد الحقيقي
دون التضاد المشهوري وبهذا الاعتبار انحصر التقابل في الاقسام الاربعة وكانه اعتبره الشارح في تعريف
التضاد ليتمكن من هذا الفرق والا فتركه والاكتفاء بالفرق الاخير هذا قول النحاة اعتبره الشارح قيد
غاية الخلاف ليخرج نحو الماء في بياض وصفرة عن حد التضاد ويصح جعلهما من شبه التماثل دون التضاد كما
فعله المصنف الا ان يقال قد يكون للمتضادين شبه تماثل فلونا بياض وصفرة من الوجهي من جهتين فانه اي
الوهم يتوهمهما منزلة التضايف قال الشارح المحقق فانه لا ينحصر احد الشيئين والمتضادين الاوبحضر
الاخر هذا وفيه انه اذا كان الامر كذلك لان التضاد وشبهه جامعا من غير حاجة الى تنزيل الوهم اياه منزلة
المتضايفين ولذلك يجد الضد اقرب خطورا بالبال مع الضد منه مع غير الضد فخطور السواد
مع البياض اقرب من خطوره مع الحلاوة وههنا نظر وهو انه اذا علل تنزيل الوهم اياه منزلة التضايف
بانه يخطر بالبال الضد مع الضد كالمتضايف مع المتضايف لا يصح تعليل كونه اقرب خطورا بالبال مع
الضد تنزيل الوهم اياه منزلة التضايف وكان الوجه في خطور الضد مع الضد ان العقل متوجه جبلة
تصور الضد الى تمييزه وتعيينه اولما يتميز عنه هو الضد الاخر لان التميز عنه اكمل اعلم ان التضايف
مشتمل على تقابل فان جمعهما باعتبار التضايف فالجامع عقلي وحيثي كالعلم والعالم وان جمعهما
بين تصوريهما الصوب بينهما تقارن في الخيال سابق على العطف اذ لا يكفي مطلق التقارن ولا ان العطف
لا ينفك عن التقارن والمراد خيال المخاطب وليس التقارن بان يكونا ثابتين في الخيال اذ التصور والتصديق
والمتباعدة كلها ثابتة في الخيال معا والخيال خزانتها بل المراد تقارنهما عند التذكر والاحضار وانتسابا
مختلفة متكثرة ولذلك اختلف الصور الثابتة في الخيالات ترتبا بمعنى انه يترتب صورة على صورة بشرط
او بسطي والاولى اجتماعا ليشمل الصورتين الحاضرتين معا كالتقارنهما من غير ترتب ووضوحا
منها ما يتذكر بادنى توجه منها ما يتذكر بتوجه تام وفيه منع جواز استناد الاختلاف في الذكاء والغباوة
وبد فظهور اختلاف الاذكياء والاغبياء في ذلك من غير تفاوت الذكاء والغباوة وبديهة ظهور
اختلاف الاذكياء والاغبياء في ذلك ولصاحب علم المعاني الاحسن ان يجعل تحت التعليل اي الاختلاف
اسبابه يكون لصاحب علم المعاني اي لصاحب مباحث علم الفصل والوصل والتعبير عنه بعلم المعاني
تلويح الى ما اشتهر فيما بينهم من دعوى حصر علم البلاغة في الفصل والوصل والتعبير عنه بعلم المعاني
كما سمعت ولا يليق بك ان تظن ان كان الدقيق ولصاحب علم المعاني فضل احتياج الى مزيد تتبع
فيقع في الاعتداء وبان العدول الى نصاحب المنقال للطالب لان المراد بالجامع حزبيا نة التي
في التراكيب في مقام رعاية الفصل والوصل بر شدك اليه المعرفة فلا يجهل لا سيما الطالبي فان

جمعه على مجرى الالف والعادة ولا يخفى ان الناس فيهما على انحاء شتى لا يكاد يحيط بها الجهد
والطاقة والشارح المحقق جعل علم المعاني على حقيقته فاحتاج في اثبات المدعوى الى دعوى ان
معظم ابوابه الفصل والوصل وهو مبني على الجامع وفي المدعوى خفاء لا يدفعه الا انه ادعاء ومن
محسنات الوصل فيه اشعار بان للعطف غير ما ذكر من المحسنات ايضا قال الشارح ومن محسنات
الوصل بعد تحقق الجوازات قلت لعله من المحسنات بالحسن الذاتي الداخل في البلاغة حيث ذكر
في المعاني دون البديع فهو ايضا من الجوازات التي لا بد للبليغ منه تناسب الجملتين في الاسمية والفعلية
لم يقل اسمية الجملتين وفعليتهما مع انه احصر للاشعار بوجه التحسين والفعليين في المضيين المضارعين
والمضارعتين في الحالية والاستقبالية قال صاحب المفتاح اذا اريد تجدد نسبة الخبر في الخبر عنه من
غير التفات الى تقييده زائدا كالتجدد والثبوت وغير ذلك لزم ان تراعى ذلك فيقول قام زيد وقعد عمرو
وزيد قايم وعمرو قاعد وفيه اشكال وهو انه كيف يجامع ايراد الماضي عدم ارادة التجدد ويدفع
بان المراد مجرد ثبوت المسند الماضوي من غير زايد من الحدوث في الماضي وكذا لا ينافي زيد قام وقام
عمر ومع ان كلا منهما ماضوي المتفاوت بالاسمية والفعلية ولذا يجاء المنصب في قام زيد وعمرا اكرمته
ويختلف المعطوف عليه في زيد قام وعمرا اكرمته وزيد قام وعمرو اكرمته وزعم الشيخ ابن الحاجب
انه يختلف الاعتبار في المعطوف عليه فمن النصب يعتبر فعليتها ومن الرفع اسميتها والجملة ذات وجهين
وهذا الجمع النصب الى ضمير راجع الى المبتدا لانه ليس عطفا على الخبر وتوجيه الشيخ هذا شاهد بكمال دقة
نظره الا انه لا بد له من بيان وجه استواء النصب مع الرفع مع غناء الرفع عن الحذف ولا يجري فيما
ذكروه من قرب المعطوف عليه باعتبار العطف على الخبر الا ان يقال فعليتها اولى باعتبار الخبر الذي هو
محط الفائدة الا مانع وهو اختلاف القصد في المعطوف والمعطوف عليه فانه ممنوع عن رعايته توافقهما
فالكلام في عدم التناسب ويستفاد مما ذكروه ان من محسنات الفصل عدم تناسب الجملتين في
الفعلية والاسمية وما شاكل ذلك فانه يقتضي مقتضى الفصل وبه يتم فافهم وهذا آخر مباحث الفصل
والوصل ومنه الانتقال الى الفرع بعد الفراغ من الاصل فان البحث في هذا الباب عن الحال بالتبعية لا
بالاستقلال يدل عليه عنوان الباب والله اعلم بالصواب تذنيب في القاموس ذنبه يذنبه
كيضرب ويضرب تلاه ولم يفارقه فعلى هذا التذنيب جعل الشيء تاليا لشيء غير مفارق له وهل
هو عرفا مصنوع اهل التدوين لم يجده في كتب اللغة وفي الصحاح ذنب عمامته اذا جعل لها ذنابة
وهو ايضا يناسب المقام والذنابة بالضم لما يتبع وفي تسمية البحث تذنيبا لا ذنابة اشارة الى ان ايراد
بحث الحال في بحث الفصل والوصل لا يخرج عن تكلف تنزيل الشيء منزلة غيره وانه ليس تابعا للفصل
والوصل في حد ذاته انما صار تابعا بجعل القوم وتصرف منهم وتنزيل له منزلة تمام فيه
في هذا البحث اصل لحال المستقلة وهي ما لا يكون لصاحبها غالبا او دايما وبقابلها الدائمة والمراد
على راي وخصت المؤكدة بما تقرر مضمون الجملة لا سمية على راي وقبل ايراد ذلك التقديم شروط

شرط الحال المؤكدة بل شرط وجوب حذف عاملها وكونه شرطا لها المفهوم ظاهر العبارة والحق
تأويلها وفي المفتاح ان الحال المطلق هي المنتقلة وما يقابلها يقيد بالمؤكدة وانما قيدها بالمنتقلة
لان المؤكدة يجب فيها ترك الواو ونحو هو الحق لا شبهة فيه على ما صرح به المفتاح وتبعه اللباب فلا وجه
باطلاق عبارة بعض النحاة ان الحال التي هي جملة اسمية بالضمير وحده ضعيف والاولى ان لا يقيد
الحال بالمنتقلة لان اصل الحال مطلقا ذلك الا انه وجب هذا الاصل في المؤكدة لتاكيد مقتضى ترك
الواو بكونه مؤكدا ولا مجال للواو بين المؤكد والمؤكد ولا بأس في الوجوب لاصالة او لاصالة في العامل
التقديم على معمولات الفعل وبرتما يجب تقديمه ولا غير نظير ان يكون بغير واو وفي المفتاح لانها
معربة بالاصالة لا بالمتبعية ولا مجال للواو وفي المعرب بالاصالة والتحقيق فيه هو ان الاعراب انما على
تعلق معنوي للمعرب بشيء في الكلام موجود الاعراب بلا واو ويكفي في افادة التعلق ونفي غيره هذا
كلامه الا انه غيره الشارح المحقق الى ان الاعراب للدلالة على المعاني الطارئة على المعرب بسبب تركيبه
مع العوامل فاجتهد عليه انه لا يتم في المعرب بالعامل المعنوي اذ لا تركيب فيه مع العامل ومن ادلة المفتاح
ما اشار اليه بقوله لانها في المعنى حكم على صاحبها كالخبر لانها تفيد بها ثبوت امر لصاحبها زعما منه
المخاطب قبل سماع الحال وقوله او وصفة اي في المعنى وصف له كالنعت زيادة على المفتاح من الصور
في ذات وجهين له شبه بالخبر في انه ربما يفيد حكما كما يعلمه المخاطب شبه بالنعت لدلالتها على معنى
في الصاحب وكونها بحيث لو اسقط لم يخل الكلام ولم يخرج عن التمام ورود على تلك الوجوه الثلثة
دخول الواو في الخبر كقوله تعالى وثامنهم كلبهم وقوله تع وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم
والجواب بعد تسليم ان مدخول الواو فيهذه الامثلة كلها خبر او صفة انه لا يناط خاصة عدم الواو بل نذورها
لندورها وخروجها عن الاصل ونحن نريد ذلك وجهها وهو ان الحال في المعنى ظرف لعامله واو في الظرف
ولا يرد عليه شيء من تلك الخروف لكن خولف هذا الاصل اذا كانت الحال جملة في الجملة لانها بتخالف
في جملة فعلها مضارع مثبت وتلك المخالفة تارة على سبيل الوجوب وتارة على سبيل الرجحان
وتارة على سبيل التساوي قال الشارح المحقق وانما جاز كونها جملة لان مضمون الحال قيدها
لعاملها ويصح التقييد بمضمون الجملة ونحن نقول لانها في المعنى خبر ونعت ويصح كونها جملتين
فانها تقليل للمخالفة من حيث هي جملة مستقلة بالافادة فيحتاج الى ما يربطها بصاحبها بخلاف
الاصل في الجملة الاستقلال فلا يخرج عنه لا بموجب وكل من الضمير والواو صالح للربط و
الاصل الضمير بدليل المفردة من الاحوال والخبر والنعت والفضلة وتجه عليه ان المتبادر منه
ان المفردة تربط بصاحبها بالضمير مع انه كالجامد يربط بنفسها كما يحكم به الوجدان وانما
الضمير لانه لا بد له من فاعل ويمكن دفعه بان المراد المفردة التي مسندة الى متعلق الصاحب
نحو جاء زيد قائما ابوه والمراد ان الاصل الضمير فقط والعدول في الحال الى صيغة الواو والجملة
لداع وذلك ان الحال لكونها قيدا لما يتم بدونها احتاجت الى مزيد رابط وهو الواو والجملة

على الربط من اول الامر ولا ينتقض بالنعت لان النعت كثيرا ما لا يتم ما قبله بدونه كما في رجل
يعلم فعل كذا قال الشارح المحقق الواو اشد في الربط من الضمير لانها الموضوعة له وتوضيحه ان
الضمير يذكر في الكلام لغرض آخر ويلزمه الربط بخلاف الواو والمستفاد من هذا الكلام ان الواو
في الحال المجرد الربط لكن في المفتاح ان الواو في الحال الرابع الاصل بين الجمل التي ليس بينها كمال
الاتصال وشبهه ولا كمال الانقطاع وشبهه مع وجود الجامع فالجملة التي وقع حالا ان خلت
عن ضمير صاحبها وجب الواو فلا يجوز خرجت زيد على الباب بسواء كان اللام في قوله الباب للعهد حتى
يكون في قوة بابي او للجنس لعدم الضمير هذا مقتضى ظاهر بيانهم والقياس على الجملة الحكم المراد
بالضمير العايد قال الشارح وجوزه البعض عند ظهور الملابسة قلت جعل الصحاح مثله بتقدير
الواو ومن مواضع وجوب الواو وما في المفتاح من نحو جاء زيد وعلى كتفه سيف فلو لم يذكر الواو
لاتبس بالصفة وتأدى هذا الكلام وجوب الواو في جاء زيد ويتكلم عمرو وعقبه بقوله وكل
جملة حالية تخلى ضمير ما يجوز ان ينتصب عنه حال يصح ان تقع حالا عنه بالواو الا المصدر بالمضارع
المثبت نحو جاء زيد ويتكلم عمرو ولما سيأتي من وجه الامتناع في المضارع عن الخلو عن ذلك الضمير
لظهور اشتراك الوجه قال الشارح المحقق ما يجوز ان ينتصب عنه حال الفاعل والمفعول المعرفان
او المنكران المخصصان قلت المنكر المخصوص شرط نصب الحال الموخر عن صاحبها لا شرط نصب الحال
مطلقا فالنكرة المحضة ايضا مما يجوز ان ينتصب عنه حال فان كان يجوز ان ينتصب عنها الحال التي
هي جملة مؤخرة مع الواو كما في المفتاح فلا يصح اخراجها وتسميتها تقييد النكرة بالمخصوصة وان لم يجز
نصب الحال عنها مع تاخرها كما هو ظاهر عبارة كتب النحاة فعبارة المتن فاسدة اذ لا يجوز نحو
الواو في الجملة الحالية التي صاحبها نكرة محضة لوجوب تقديمها على النكرة ولا يتقدم الحال مع الواو
لانه كتقديم المعطوف على المعطوف عليه وانما لم يقل عن ضمير صاحبها لانه يجوز ان ينتصب عنه حال
اعم عن صاحبها فربما يصير صاحبا بحمل الجملة حالا بالواو وربما يمتنع ان يصير صاحبها بامتناع
جعلها حالا كما في المصدرة بالمضارع المثبت وما وجهه به الشارح المحقق شاهد على غفلته عجيبة حيث
قال انما يقبل عن ضمير صاحب الحال لان خبر المبتدا هو قوله يصح ان يقع حالا عنه بالواو وما لم يثبت جعلها
الحكم بصحة الطلاق وصاحب الحال عليه الا مجازا فانه يشعر بانه يصح صاحب الحال مجازا وتصور
اجتنب عنه تحرزا عن التجوز وقد عرفت انه لا يصح تجوزا ايضا في نحو جاء زيد ويتكلم عمرو وانما قال
يجوز ان ينتصب عنه حال ولم يقل تجوز ان ينتصب تلك الجملة حالا لانه خل فيه الجملة المصورة بالمضارع
المثبت معنى بصحة الاستثناء لانه لا يجوز نصب تلك الجملة حالا عنه لكن نجوز نصب حال عنه ونحن نقول
يجب ان يستثنى المصدر بالماضي الحالي عن قد لفظا او تقديرا ايضا والمراد بقوله كل جملة غير دائية
يقرر ان الكلام في الحال المنتقلة ولا يلزم صحة وقوع جواز الجملة الحالية عن الضمير حالا كالواو مع
مؤكدة ولا اعتداد بابهام عبارته جواز وقوع المصدرة بالمضارع المثبت حالا مع خلوها عن الضمير

بلا واو ولا نية لم يخرج الا عن الحكم بصحة وقوعها حالا بالواو اولا عن صحتها وقوعها حالا مطلقا لانه يرفع
هذا الوهم ايجاب الواو في الحالية عن الضمير والمراد كل جملة صح ان تقع حالا في الجملة يعني يصح في نوعها وقوعه
حالا أو الا لورد الجملة الانشائية الحالية عن ضمير ما يجوز ان ينتصب عنه حال قال الشارح المحقق الفرنبة
عليه سوق الكلام ويجئ عليه ت السوق يقتضي ارادة جملة صح ان تقع حالا الا ان يقع نوعها حالا الا ان
يقال السوق يقتضيها الاستئناف وتتكلم عن وقوعها والحاصل ان الظاهر تقييد الجملة بصحة وقوعها حالا أو
الاستئناف صرفها عن صحة وقوع خصوصها حالا فبقي اشتراط صحة وقوع نوعها لكن لا يخفى انه تكلف وكان
الاحصر الاوضح ان يقول بدل قوله وكل جملة الخ ويمنع دخول الواو على المضارع المثبت المسئلة ونحما
لا يصح وقوعها حالا عند النحاة لجملة الشرطية لزعمهم ان حرف الشرط لطلب صدر الكلام بمنع ارتباط جملتها
بذي الحال بخلاف المبتداء لان اقتضاءه للخبر اقوى من اقتضاء ذي الحال فلا تقع الشرطية فرضي
الحال الا اذا جعل جزاء عن ضمير ذي الحال نحو جاء زيد وهو راكب سئل ابو حنيفة وما ذكروا منتقض بان الكشف
فان الجملة المصدرة بها تقع حالا في الصفة فان اقتضاء الموصوف ليس اشد من اقتضاء ذي الحال وان
ادعوه بسبب زيادة اشتباك اللفظ بالمعنوت لان زيدا لاشتباك خفي الا ان يقال اللفظ مخصوص التعلق
بالمعنوت بخلاف الحال فان له تعلقا بالعامل وتعلقا بصاحبها واقتضاء المقتضى لما اختص به اشد
من المشترك بينه وبين غيره وما ذكروه من ان المصدرة بالمضارع المثبت لا تقع حالا الا بالواو وان الشرطية
لا تقع حالا الا بمع حرف الشرط انما يصح في غير مضارع بعد حرف شرط جوابه الذي يكون ضد الشرط او على
يكون ملزوما لما دل لك الجزاء نحو اكرمك ان تشتمني فان صاحب الكشاف ذهب الى ان الواو في مثل
هذا الشرط الحال وهو خارج عن طلب الجزاء بدخول الواو والحالية الا ان يكون رابطا للجزاء حيث جعل الواو
عاطفة على شرط محذوف اي ان لم تشتمني وان تشتمني او ما قيل ان الواو اعتراضية والجملة معترضة والواو
اي وان لم تحمل الجملة التي تقع حالا على ضمير صاحبها فاما ان تكون فعلية او اسمية والفعلية اما ان تكون
فعلها مضارعا او ماضيا والمضارع اما ان يكون مثبتا او منفيا فهذه اقسام الواو ومنها ما يمتنع
ومنها ما يستوي فيه الامران ومنها ما يترجح فيه احدهما فاشار الى بيان ذلك واسبابه بقوله فان
كانت فعلية وفعلها مضارع مثبت امتنع دخول الواو اي دخول الواو ونحو لا فمن تستكثر اي لا تعط
الحال انك تعده كثيرا والنهي راجع الى الحال والا فالعطاء ممنوع لان الاصل في الحال هي الحال
المفردة قال الشارح المحقق لعراقة المفردة في الاعراب فتقفل الجملة عليه بسبب وقوعها موقعه
وهذا يوجب ان يكون الاصل المفردة الغير المبنية اذ لا عراقة لها في الاعراب والحكم بالاعراب لوقوعه
في محل لو وقع فيه معرب لاعرب فالاولى ان يتبين عراقته في الحالية بالعراقة في الارتباط فان
المفردة ترتبط ببذاتها والجملة انما ترتبط بواسطتها وبلها بالمفردة وهي تدل على حصول صفة عارية عن
شائبة النفي اذ يصح الحال ان يقال جاء زيد راكبا ولا يقال ما شيا وان يقال جاء زيد ما
ماشيا ولا راكبا صرح به المفتاح وقال السيد السند في شرح المفتاح يمنع عن قولنا لا واو ويجعل

نظر البليغ وان لا يبالغ فيه النحوي فلا يرد ان ثبوت صفة قد وجد مع النفي لان النفي ايضا صفة
الا انه صفة غير محصلة غير ثابتة مقارنة ومعنى المقارنة اتحاد زمان مضمون عامله ومضمونه لا اتحاد
زمانيهما كما هو ظاهر المقارنة لما جعلت قيدا له من عامله وهو كذلك اي المضارع المثبت كالمفردة في
في جميع هذه الصفات فلما لا تدخل الواو المفردة لا تدخله واما جعلنا ضميرا وهو كذلك راجعا الى
المضارع لما في الايضاح والمفتاح كذلك ودلالة المضارع تستلزم دلالة الجملة الحالية وبهذا الاعتبار يتم التعليل والا فالمطلوب امتناع دخول الواو على الجملة الحالية لمشابهتها المفردة
فلا يفيد مشابهة المضارع ولك ان تجعل ضميرا وهو الواو هذا القسم من الفعلية التي فعلها مضارع
ويجعل قوله اما الحصول فالكونه فعلا مثبتا في تقدير فلكون فعله مثبتا وقوله واما المقارنة فلا
فلكونه مضارعا في تقدير فلكون فعله مضارعا وهكذا الحالية فتظاهر في تحمل الصرف عن
عن ظاهره ووجه دلالة المضارع على المقارنة ان يدل على الحال بحكم الوضع والحال مقارن لزمان
عامله وهذا غلط فشا من اشتراك لفظ الحال بين ما يقابل زمان الاستقبال وبين ما
نحن فيه وانما وكل المحال اليه لانه شاع في هذا المبحث هذه المغلطة فلا حاجة الى التنبيه على هذا التعليل
عليه وان كان ظاهر الضعف وللمفتاح مسلك آخر وهو ان المشارك للمفرد في الدلالة
على الحصول وعدم الثبوت يأبى الواو وهو المضارع فقط اذ الماضي المثبت لمقارنته قد لفظا
او تقديرا كالنفي فانه قد سلب الاحتمال عن الماضي كيف والماضي قبل دخول قد عليه احتمل كل
جزء من اجزاء الماضي وقد حضر فيما مر في الحال كما ان النفي جعله مستغرقا غير محتملا لكل جزء من اجزاء
قال الاولى ان يتمسك بدل الدلالة على المقارنة بان يوازن اسم الفاعل وبتقدير معنى لانه يشترك
بين الحال والاستقبال ونحن نقول المضارع يشارك اسم الفاعل في الاعراب وما جاء في النظم و
النثر الواو ومع ما يظن به انه حال وجب عليه الذات عن قاعدته المهدة فمتى امتناع دخول الواو
على المضارع المثبت فقال واما ما جاء من نحو واشار بادراج لفظ النحو الى انه غير مقتصر على ما ذكر
قول بعض العرب قمت واصك وجهه وقوله اي عبد الله بعض عوامل التسلوك فلما خشيت اظافيرهم اي
اي سلحتهم كذا في الشرح ولك ان تريد قوتهم على عكس ما شاع من التعبير عن الضعف بقلم الاظفار
نحو شعارهم مالكا فقيل على حذف المبتدا اي وانا امتك وانا ارجحهم هو بعيد اذ لا ينبغي
للبليغ ان يبرز تركيبه بالحذف في معرض الممتنع وقيل الاولى شاذ مخالف للقياس والمناسب ضرورة
وقال عبد القاهر عنى الواو فيهما للعطف والاصل قمت وصككت ونجوت ورعت عدل من
من لفظ الماضي الى المضارع حكاية للحال الماضية واحضارا لها في صورة الكائنين المتحقق في الحال
لغرابتها وان كان الفعل مضارعا منفيا فالامران الفظ الامران بدونا لفا ليكون بتقدير
جاز الامران في مقابلة امتنع دخولها وكانه اشار بتذكر الفاء الى تقدير الماضي معها قد للتحقيق
المناسب للمقام المخالفة مع المفتاح حيث جعلا الامرين مستويين وقد رجح المفتاح تركها الواو ويجعل

استواء الامرين الآتي الظرف الذي يحتمل الاسمية والفعلية بخبرانية على كفه سيف لانه يحتمل تقدير
سيف على كفه وتقدير على كفه سيف كقراءة ابن ذكوان كهطشانذا وي ابن عامر فاسقيما
ولا تتبعان بالتخفيف اي بتخفيف النون فان لاح للنفي دون النهي فيكون اخبارا فلا يصح العطف
فتعين ان يكون حالا لكذا في الشرح وفيه انه فليكن نفيا في معنى النهي عبر عنه بصورة الخبر مبالغة فيكون
موافقا لقراءة انها منهيا ونفيا بخود مالنا لا نؤمن بالله اي ما يصنع حال كونا غير مؤمنين
ومجموع الامثلة مثال جواز الامرين والشارح جعلها مثالين للواو وتركه بطريق اللف والنشر
واعادة النحو في قوله ونحو مالنا مرح نحو واشار الى وجه جواز الامرين بقوله لدلالته على المقارنة
لكونه مضارعا دون الحصول اي الثبوت والتجدد فان كلا منهما منتف اما المثبت فللنفي واما
الحدوث فلان النفي ازلي والية اشار بقوله لكونه منفيا وما ينبغي ان يعلم ان المنفي بان لا يقع حالا
لانها حرف استقبال ويشترط في الجملة الواقعة حالا خلوها عن حرف الاستقبال كالسين
ولن ونحوهما وعلة الحاة بتنافي الحال والاستقبال وهذه مغالطة ظاهرة نشأت من اشتباه
لفظ الحال بين هذا القسم من المنصوب وبين مقابل الاستقبال لما كان هذا غلطا فاحشا
اراد ان يبين ثم عن الغلط بان يجعل كلامهم بيانا بنحوى صارت اتهم فيه القناعة بما هو
اوهن من بيت العنكبوت فقال معنى كلامهم انهم لم يرضوا بتصدير الحال بما يوهم التنافي بينه
وبين الحال بناء على ان قوله منافاة بمعنى آخر الحال وقال السيد سند اشتراك لفظ الحال بين
ما بنافي الاستقبال وبين الجملة الحالية الغير المنافية للاستقبال لا يقتضي كراهة تصدير الجملة الحالية بعلم
الاستقبال فهذا وجه مستبشع جدا وقد عرفت ان الكراهة لايهام التنافي وهو مما ينفع
به في الاستعمالات نعم هذا امر آخر نتجي عن غفلة هؤلاء المحول عنه وهو ان وضع الحال للجملة
الحالية استعمال نحوي حدث بعد وضع اللغة بعدد مديدة فكيف يحمل الايهام الناشئ منه
قبله داعيا لاستعمال العرب وبحرزهم فيه عما يوهم التنافي بعد هذا الوضع ولا يعد ارتكاب
التحرز عن خلل علم الاستقبال لانه بمنزلة علم اسم الفاعل المشارك له لفظا ومعنى ولا يدخل عليه
ما هو علم الاستقبال فلم يرضوا بدخوله على ما هو بمنزلته وانما رضوا بدخوله لم ولما لانهما يجريانه
الى المضي فلا يكون كاسم الفاعل معنى ونزعم بعض النحاة ان المنفي بلفظ ما يجب ان يكون بدون
الواو لان المضارع المجرد يصلح للحال فكيف اذا انضم اليه ما يدل بظاهره على الحال وهو ما
وهذا مبني على ان يكون وجه امتناع المضارع عن الواو وظهوره في الحال واما على ما ذكرنا
المعروف فغير متجه لذات الدلالة على الحصول بل الحدوث لان كون النفي في الحال لا ينافي الاستمرار
فالجواب عما ذكروا منع كون العلة ما ذكروه لان الدلالة على الحصول قد فاتت كما ذكروه
لنا شارح وحمل ما ذكره راجعا الى ما ذكرنا بعيد عن سوق كلامه ولا مشاحة معي من يرضى
في مقام التوجيه باخراج البيان عن نظامه والشيخ عبد القاهر نص على جواز الواو ومعها

وكذا

وكذا اي كالمضارع المنفي ان كان الفعل في الجملة الحالية ماضيا لفظا او معنى بان يكون
مضارعا منفيا بلم او لما في جواز الامرين على السواء وسيتضح امثلة الاقسام الاحتمال مع الواو
قال الشارح لانه لم يجده وحكمه بجواز الامرين فيه بمقتضى الظاهر لقوله تعالى انى يكون لى
غلام وقد بلغت من الكبر وقوله او جاؤكم حصرت صدورهم واستدل به ح لم يوجب قد
في الماضي المثبت وقوله انى يكون لى غلام ولم يمسسنى بشر وقوله فانقلبوا بنعمة من الله وفضل
لم يمسسهم سوء وقوله ام حسبتم ان تدخلوا الجنة ولما ياتكم مثل الذين خلوا من قبلكم
اما المثبت فللدلالة على الحصول لكونه فعلا مثبتا دون المقارنة لكونه ماضيا والماضي لا
يقارن الحال وفيه ما مضى من المغالطة وكذا في قوله وهذا اي لعدم دلالته على المقارنة شرط
الماضي المثبت بان يكون معه قد ظاهرة او مقدرة وقال الشارح التقدير شرط في الماضي
المثبت ان يكون مع قد ظاهرة او مقدرة لان قد تقرب الماضي من الحال ودفع الوضع المغالطة
بمثل ما سمعت وتعقبه السيد بمثل ما تعقب به سابقا فتذكر ما سمعت منا ومما ذكرنا ظهر
في هذا المقام انه قال لو كان للمعتبر هو المقارنة للحال التي هي زمان التكلم لوجب تصدير المضارع
المثبت بالواو واذا كان العامل مستقبلا لتوجيه يجيء الامر فاد الجناب بين يديه لعدم المقارنة
للفظ بان المضارع ههنا ليس بحيث الحال وفيه اولا ان اللازم عدم صحة الوقوع حالا لا
وجوب الواو التي هي فرع الوقوع حالا وثانيا انه بانتفاء الدلالة على المقارنة ينتفي استواء الامرين
ووجوب الواو ويكون دفع الثاني بمزيد تكلفة تركناه لمن لا يتانى عنه وقال السيد
ان الحق ان امتناع تصدير الحال بعلم الاستقبال ووجوب قد في الماضي لان المضارع في الحال
مستعمل في الحال بالنسبة الى العامل يعني في حال العامل والماضي قيد بقوله لتقريبه من الحال
بالنسبة الى عامله يعني لتقريبه بزمان العامل ولو قيد المضارع بعلم الاستقبال لاوهم الاستقبال
بالنسبة الى العامل والحاصل انه كما يكون المراد بالمستقبل الاستقبال حقيقة او بالنسبة الى ما قبله
كذلك الحال والماضي وهو المتجوزة في الحال وهذا المقال نعم المقال لو ثبت ان المراد بصيغة المضارع
ابدا المجرد الحال يعني حال العامل وبالماضي ما قد اقترب من زمان العامل ولا وثوق على هذا المدعى
بمجرد ان النحوي ادعى التزام قد فليكن الحق معه من اجعله ملتزما فوجبا يكون الحال مع قد ليقرب
الماضي من زمان الحال وح يكون زمن عاملها مقربين بالحال فتارة تكون على مقتضاها فلا تكون
مع قد هذا ثم يرد انه لما قربها قد من زمان الحال وحصل المقارنة يجب ان يستغني الواو اذ ان
يقال فرق بين ما هو عارض وبين ما هو لذاته فانا قلت قول ابي العلاء اصدقه في مرة وقد
اقرت بحانة موسى بعد آيات اقسم ينبهك على اشتراط المقارنة في الحال وكذا قوله تعالى
كيف تكفرون بالله وكنتم امواتا قلت يتكلف في امثالهما تحصيل المقارنة بتاويل الحال
بقولنا والقصة هذه والقصة قصتها زلا وابدا او بقولنا ومعلوم ذلك مقترنا بزمان العلم

واما المنفي فلدلالته على المقارنة دون الحصول اما الاول فلان لما للاستغراق اي اداه متداده
المنفي من حين الانتفاء الى حين التكلم نحو ندم زيد ولما ينفعه الندم اي عدم نفع الندم متصل
بحال التكلم وغيرها اي غير لما مثل ما دام لانتفاء متقدم على زمان التكلم مع ان الاصل
استمراره اي استمرار الانتفاء المتقدم كما يستفاد في الشرح لان تحققه يؤدي الى ان الاصل
استمرار النفي مطلقاً فيحصل به اي بانه الاصل استمراره كما في الشرح لا باستمراره ليتم لما لانه
مخصوص بضرب بقرينة قوله الدلالة عليها عند الاطلاق لانه عند عدم التقييد بما يخرجه عن
الاستمرار ينصرف اليه والفرق بين لما ولم كما بان لا لنفي الجنس ولا نحو ليس فان الاول نص
في الاستغراق فلا يمكن تخصيصه فلا يقال لا رجل بل رجلان والثاني ظاهر فيه وجامع
الاثبات في البعض فكذا لا يصح لما يضرب زيد امس بل ضربا لان ويصح لم يضرب امس
بل ضرب لان بخلاف المثبت فان وضع الفعل على افادة التجدد من غير ان يكون الاصل استمراره
فاذا قلت ضرب زيد لا يستفاد منه الا تضرب في جزء من اجزاء الزمان الماضي وتحققه
ان يتحقق ان الاصل استمرار النفي ان استمرار العدم لا يفتقر الى سبب اي الى وجود سبب اذ
سببه عدم السبب والا فلا بد للممكن من سبب سواء فيه وجوده وعدمه اذ ما لا يفتقر عند
الى سبب هو الممتنع لذاته بخلاف استمرار الوجود قال الشارح المحقق ولكون الاصل استمرار العدم
دون الوجود كان النفي موجباً للتكرار دون الامر وكان نفي النفي دوام الاثبات كما في مادام
واخواته واورد عليه ان نفي النفي دوام نفي دوام نفي ونفي الدوام لا يقتضي الثبوت دائماً فقد دام
الاثبات فما الازال لا بد له من مقتض سوى ورود النفي وجوابه ان النفي حين ورود النفي عليه
خارج عن اصله لانه لو استمر لم يرد النفي عليه والنفي الوارد على اصله ونفي النفي دوام العدم النفي
في الجملة فيفيد دوام الثبوت وقيل تنزل النفي المدخول منزلة الثبوت ليكون النفي والثبوت
في ظرف نقيض واما الشائع فلكونه منفياً وفيه ما قد عرفته غير مرة وان كانت الجملة اسمية
فالمشهور جواز تركها العكس مامر في الماضي المثبت نحو كلمته فوه الى في اي للدلالة على المقارنة
بحكم الاستمرار لا على حصول صفة غير ثابتة اما المثبت فللثبات واما النفي فلعدم الحصول واتمام
ليتفق بقوله وان دخولها اولى لاختصاص جواز الترك للتعليل لعدم دلالتها اي الاسمية
على عدم الثبوت هذا علة جواز الترك مدار الاولية على قوله مع ظهور الاستيناف فيها فالاولى
الاكتفاء به ووجه ظهور الاستيناف فيها دون الفعلية ان الفعلية قريبة من الصفة فكونها
حالاً اقرب من الاسمية فحسن زيادة رابطة نحو فلا تجعلوا لله انداداً وانتم تعلمون في الشرح
اي وانتم من اهل المعرفة او وانتم تعلمون ما بينه وبينهم من التفاوت هذا ونحن نقول والله اعلم
وانتم تعلمون التفاوت بينكم وبينها فهل تعلمون تعدلون من الله تعالى من دونكم في الشرح
ان الجملة المصدرة بليس في حكم الاسمية لان ليس وفي معنى النفي بخلاف ما كان ويكون وقال

عبد الظاهر ان كان المبتدأ في الجملة الاسمية ضمير ذي الحال وجبت الواو وسواء كان الخبر
فعلاً او اسماً كما اشار اليه بقوله نحو جاء زيد وهو يسرع او وهو مسرع ونسبه الرضي
الى الاندلسي وقال وجه الوجوب بانه لا يزيد على الحال المفرد تجب الحال فيه بالواو على ان
القصد الى الجملة لا الى المفرد بالتاويل كما تدعوا اليه مساواته بالمفرد وقال الشيخ وذلك
لان الجملة اي الحالية لا تترك فيها الواو حتى تدخل في صلة العامل اي عامل الحال وينضم اليه في
الاثبات وتقدم بتقدير المفرد فان لا يستانف فيها الاثبات فترك الواو في جاء زيد يسرع
يجعله في قوة مسرعاً على عدم القصد الى اثبات فيه وهذا مما يمنع في جاء زيد وهو يسرع او وهو
مسرع لانك اذا اعدت ذكر زيد وحسنت بضميره المنفصل المرفوع كان بمنزلة اعادة اسمه صريحاً
في انك لا تقصد سبباً لان تدخل يسرع في صلة المجيء في نفسه البتة في الاثبات من غير استيناف واثباً
لان ذكره لا يكون حتى يقصد استيناف الخبر عنه بانه يسرع والا لكنت تركت المبتدأ وبصفته
وجعلته لغواً في البين وجرى مجرى ان تقول جاء في زيد وعمر ويسرع بان جعلت الجملة المخالفة للاولى
في المسند اليه والمسند ثم تزعم انك لم تستانف كلاماً ولم تبتدئ للسرعة اثباتاً وعلى هذا
فالاصل القياس ان لا تجيء الجملة الاسمية الا مع الواو وما جاء بدونه فسبيله سبيل الشيء الخارج عن
القياس والاصل يضرب من التاويل ونوع من التشبيه وذلك لان معنى كلمته فوه الى في مشافهتي
وجاء زيد حاضراً وجهه والكرم بمنزلة حاضره الجود والكرم بسبب تقديم الخبر اي حاضر عنده
الجود والكرم ويجوز ان يكون جميع ذلك على ارادة الواو وكما جاء الماضي على ارادة قد هذا كلامه
مع ادنى توضيح فاستفاد منه الشارح ان الجملة الاسمية مطلقاً يجب فيها الواو والوجوب في جملة
مبدأها اسم صريح اذا جعلت منزلة بها وان الجملة مطلقاً لا يترك فيها الواو والاتيان بالواو
بالمفرد وقال واقفه الكتاني على ذلك وتبعه السيد السند وجعلا نقل المولى مخالفاً في تخصيص
وجوب الواو بالضمير وقال السيد الحق ان لفظ الموضوع موضح المضمر في حكم فلا تفاوت بين
جاء زيد وهو يسرع او وزيد يسرع اقول لو لم يكن الحكم مختصاً بالضمير لم يكن تخصيص
الحكم بالضمير معنى فالحكم على خصوص الضمير شيء ينبئ عن تخصيصه به واما تشبيه الضمير في استيناف
الحكم بالظاهر فلان الاستيناف فيه اظهر لانه يجعل السابق مقطوع النظر حيث لم يذكر مقتضاه
من الضمير وايضاً استيناف الحكم في جاء زيد وعمر ويسرع اظهر منه وهو يسرع فلذا جعل
مشبهاً به لدى استيناف القصد الى الاثبات لكنا بعد ما جعل فيه المبتدأ اسماً ظاهراً غير
المؤول المؤدة اذ عند عدم القصد الى الاستيناف فلا وجه لذلك الضمير في نحو جاء زيد وهو
يسرع دون الاكتفاء بقوله يسرع ولذكر الظاهر وجه لو كان في موضع الضمير لان البدأ عنا
لا محالة فلا مجال لعدم قصد الاستيناف في المبتدأ الضمير فلا بد من الواو والربط بخلاف
المبتدأ الظاهر فانه يحتمل الايراد والدع مع عدم قصد الاستيناف فلا حاجة الى الواو لتنزيله

منزلة المفرد وبهذا يتبين انه ليس الظاهر الموضع للضمير مثل الضمير كما زعم السيد السند ويعلم
منه ان الجملة الحالية مما يقصد به استيناف الاثبات وان الجملة التي في محل الاعراب لا يجب
تأويلها بالمفرد وتربط بغيرها مع انها جملة كما زعم الرضي على خلاف ما عليه ابن الحاجب من
وجوب التأويل بالمفرد ومما يستفاد من الكشاف ان الجملة المعطوفة على الحال يجب فيها الواو
وكراهة اجتماع حرفي عطف لان في الحال واو عطف في الاصل ثم قال الشيخ مقولة كل ما ذكر
الى آخر الترتيب وان جعل نحو وعلى كتفه سيف حالا كثر فيها تركها نحو قول عبشار اذا نكرتني بلدة
او نكرتها هرجت مع البازي على سواد ثم قال الشيخ الوجه في مثل هذا ان يكون الاسم فاعلا
للظرف لاعتماده على ذي الحال لا مبتداء وينبغي ان يقدر جعلها خصوصا ان الظرف في تقدير
اسم الفاعل دون الفعل اللهم الا ان تقدر فعلا ماضيا مع قد وقال المص لعله انما اختار تقدير
باسم الفاعل ليرجع الى اصل الخطاب للحال وهي المؤدة ولهذا كثر فيها ترك الواو وانما جوز الحد
التقدير بالفعل بالماضي لمجيئها بالواو قليلا واما لم يجوز التقدير بالمضارع لانه لو قدر ما
بالمضارع لامتنع الواو وقال الشارح المحقق وفيه نظر لانه كما ان اصل الحال الافراد فكذا
الخبر والنفي فالوجب ان يذكر مناسبة تقتضي اختيار الافراد في الحال على الخصوص دون الخبر والنفي
ولانا لا نسلم ان جواز التقدير بالمضارع يوجب امتناع الواو وكيف لا وجواز التقدير بما
بالمؤدة لا يوجب امتناعها اذ يكفي لجوازها امكان تقدير الماضي وجعل الجملة اسمية وفعلية ما
ماضوية ومضارعة مكثرة ترك الواو للاسمية والافراد والمضارعية ومحى الواو لاحتمال
الاسمية والماضوية هذا ونحن نقول لم يكن اتمام ما ذكره المص بضميمة ان المبتدأ والمنعوت
ادعى للخبر والنفي من ذي الحال للحال ولذا كان اجتماع الجملة الحالية الى الربط اشد فاحتاج
الافراد فيها اكد ومع ذلك يحتاج الى مزيد مؤنة فالوجه تقديره مؤدا ولو لا تجيئه
قليلا بالواو ولم يقدر جملة فقدر بالفعل مع انه خلاف الاصل لتصحيح الواو وتقدير المضارع
يوجب الامتناع قد ينبغي تقديره وتقدير الماضي معي قد مرجح على جعل الجملة اسمية لانه يجوز فيه
ترك الواو من غير مرجح الذكور وغيره ركاب تقديم الخبر وحسن الترك ولقد يجب
ضم يجب الترتيب بحسن الترك كما ضم يجب الوصل بحسن الوصل اي يحسن ترك الواو في الجملة الواقعة
تارة لداخل حرف من توابع المبتدأ على المبتدأ كقوله اي الفرزدق فقلت عسى ان يبصري
كانها بنى حوالي الاسود الحوارد اي العواضب من جرداء غضب فقوله بنى الاسود جملة
اسمية وقعت حالا من مفعول يبصرني ولو لا دخول كان عليها لم يحسن ترك الواو وهو الاصل
في الحال من بنى لما في حرف التشبيه من معنى الفعل وانما يحسن ترك الواو لانه جعل الجملة التي هي
مشبهة ببنى الاسود الحوارد وتارة لوقوع الجملة الاسمية الحالية يعقب مفردة الاولى
مفردة ليخلص الحال ولا يشكل بجاء في زيد وابوه قايم وينبغي ان يقيد الوقوع بما يكون

لا بطريق العطف لان ترك الواو فيه واجب كما نص عليه في الكشاف كقوله اي قول ابن
الورقاء الله يبقيك لنا سالما المابرد الترحيل وتعظيم الشاهد غير منصوص لاحتمال ان يكون
برد الترحيل فاعلا لسالما ويكون ترحيل بدلا من برد الترحيل وصف البدل النكرة المعرفة يجب
بل يحسن واذا سلم ترحيل الرجل وتعظيمه فقد سلم الرجل لان سلامة الترحيل فرع السلامة فتامل
وايضا انما يكون الحال الجملة عقيب حال مفردة كما ذكره الشارح فانه يجوز ان يكونا حالين
لو لم تكن الحال الجملة معمولا سالما لانه حينئذ لم يتعدد الحال حتى تكون الجملة عقيب مفردة فما
ذكره الشارح من انه يجوز ان تكونا حالين مترادفتين وان تكون متداخلتين فلعل
غرضه التنبيه على ما ذكرنا من عدم كونه منصوصا والا لكان مختلفا فتامل اهى محامد اصل
من الاحراز وغاية الاطناب فيها نهاية الايجاز وتذييل كل حامد محامد غيره بمحامد غيرها
حال عن التكميل والتتميم وكاينات الازمان الابد في جنب قدرتك تخصيص بعد التعميم جهد
المجتهدين في عبادتك لا يلزم من الاعتراض بالتقصير وتلة الذاكرين لاسمائك الحسنى
يزيد في التكرير بعد التكرير فكيف نوفي حق حمدك بالابقاء وغاية الاجتناب عن الاطناب
الايجاز والاطناب والمساواة قال السكاكي في اول باب الايجاز والاطناب فلكونها
اما الايجاز والاطناب فلكونهما نسبتين اي من الامور النسبية التي يكون تعقلها بالقياس
الى تعقل شيء آخر فان الموجز انما يكون موجزا بالنسبة الى الكلام ازيد منه وكذا المطنب وانما
يكون مطنبا بالقياس الى كلام انقص منه لا يتيسر الكلام فيها الا بعد اثبات التحقيق والتعيين يعني
لا يمكن ان يقال على التعيين ان الاتيان بهذا المقدار ايجاز وبذلك المقدار اطناب اذ رب موجز
موجز مطنب بالنسبة الى كلامين والبناء على امر عرفي اي متعارف بين اهل العرف في اداء
المقاصد من غير رعاية بلاغة ومرتبة وهو متعارف الاوساط الذين يكتفون باداء
اصل المعاني على ما ينبغي اي كلامهم في مجرى عرفهم في تادية المعاني وربما يشتمل متعارفهم فان
عرفهم في طلب الاقبال يا زيد وهو مشتمل على الحذف وفي التحذير اياك والاسد وامرا
ونفسه وحمدا وسقيا وهو لا يجد في باب البلاغة من الاوساط كذا اظهر عبارة المفتاح
ولا يجد ايضا من البليغ معهم لانه لا يقصد معهم بكلامه مزية سوى التجرد عن المزايا وبذلك
يرتفع غالب صوت الحيوانات ولا يذم ايضا لانهم ولا من البليغ معهم واما التكلم بمتعارفهم
اذا عرى عن المزية فلا يحمد من البليغ معهم ويذم منه مع البليغ واذا اشتمل على المزايا التي
هم غافلون عنها كما في اياك والاسد لا يحمد من البليغ ولا يذم ومع البليغ يحمد لان البليغ
قصد به مزايا تتعلق بالايجازات التي فيها فالايجاز اذا المقصود بالقلة من عبارة
المتعارف الاولى من المتعارف لان المتعارف هو العبارة والاطناب اداؤه باكثر منها
ثم قال في آخر الباب الاختصار لكونه نسبيا يرجع فيه اي من المرجع في معرفته تارة الى ما

تارة الى ما سبق اى كونه اقل من عبارة المتعارف وهذا التقرير انسب بتفسير الشارح حيث
قال اى الى كونه عبارة المتعارف اكثر منه لان المطابق للكاتب سبوع ماذكوناه الا ان الشارح
راعى المناسبة بقوله واخرى الى كونه المقام اى ظاهر المقام خليقا بالبسط مما ذكرنا اى مما ذكر
فى المقام فللاختصار معنيان كونه اقل من عبارة المتعارف وكونه اقل مما يقتضيه ظاهر المقام
وهل الايجاز كذلك لم يعلم من كلام المفتاح صريحا نعم يفهم من قوله فى ذكر امثلة الايجاز ونحو امثلة
الاختصار انه لا فرق بينهما بل المتبادر من قوله ثم الاختصار لكونه من الامور النسبية فى مقام تحقيق
الايجاز انه لا يفرق بين العبارتين وفيه نظر فقد قصر نظر المعرف وغاب عنه ان ظاهر ان احدهما
انهم جعلوا نحو نعم الرجل زيد من الاطناب ولا عبارة للاوسط غيره وثانيهما انهم لم يحفظ تعريف
تعريف الايجاز عن دخول الاخلال وتعريف الاطناب عن الحشو والتطويل لان كون الشئ
نسبيا لا تقتضى تعذر تحقيق معناه لان كثيرا من النسبيات يعرف تعريفات جامعة مانعة وقد
قد عرفت ان مراد السكاكى بتعذر التحقيق تعذر تحقيق مقدار الايجاز والاطناب لا تعذر تصور
مفهوم هما فما قال الشارح كيف وقد تبين مفهوم هما فى كلام السكاكى وفيه نبأ يتبين بالتأمل
على امر عرفى على طبق دعواه انه لا يتيسر الا بالبناء عليه ثم البناء على المتعارف والبسط المذكور
رد الى الجهالة واجاب عنه الشارح بالاعرف فالاوساط معلوم للبليغ وغيره فتعين الايجاز
والاطناب به نافع للكل واما البناء على البسط الموصوف فانما ينفع البليغ لانهم لا
يعرفون ان كل مقام يقتضى اى مقدارا من البسط وفيه بحث لان متعارف اوساط العرب لا
يتيسر للعجم فالتعريف لا ينفع الا المتتبع لغة العرب والتصنيف عام لكل محصل فهو رد الى
الجهالة لكثير من المخاطبين وان البليغ لا يحتاج الى علم المعانى فتعريفات الفن لطالبى الملكة
لا للبلغاء والتعريف بما يخص معرفته بالبلغاء رد الى الجهالة نعم انما ينفع التعريف لان معرفة ما
سبق فى الابواب السابقة تكفل بمعرفة المقامات ما يكفى فى معرفة البسط اللايق
بالمقام والاقرب الى الصواب والى الفهم ان يقال المقبول فرطرف التعبير عن المراد احتراز
عن غير المقبول من الاخلال والتطويل والحشو تأدية اصله الاولى تأديته لان المراد
بالمراد اصله بل الاولى المقبول فرطرف التعبير عن اصل المراد تأديته بلفظ مساوة اى
الاصل المراد او بلفظ ناقص عنه وافٍ او بلفظ زائد عليه بفائدة واعتمدنى معرفته
ان الاول مساواة والثانى ايجاز والثالث اطناب باشعار الجزء ما ذكر بذلك كما
لا يخفى وههنا ابحاث الاول انه ان اراد بالمقبول المقبول مطلقا سواء كان من البليغ
او من الاوساط فالزائد والناقص غير مقبولين من الاوساط لانهما خروج عن طريقتهم
لا لداع وان اراد المقبول من البليغ فليس والناقص الوافى مقبولين مطلقا بل اذا كان
لداع والثانى ان قولنا جاءنى انسان وقولنا جاءنى حيوان ناطق كلاهما تأدية

المراد بلفظ مساو فينبغى ان يكون احدهما اطنابا والآخر ايجازا او بالجملة لا يشمل تعريف
الايجاز ايجاز القصر والثالث ان قولنا احمد الملك ونظايره مساواة بتعريف السكاكى
ايجازا بتعريفه فنزاعه معه السكاكى فى نقل اصطلاح القوم ومثله لا يسمع منه بدون سند
قوى ولو قيل المراد بالمساوى بحسب عرف الاوساط فتعريفه يؤول الى ما ذكره السكاكى
ويرد عليه ما اورده على الرابع ان الايجاز والاطناب والمساواة مختصة بالكلام
البليغ كما علم من تقسيم الفن الى الابواب الثمانية فلا يتم تعريف الايجاز والاطناب عام بقيد
البلاغة لجواز ان يكون الناقص الوافى غير فصيح وكذا الزايد لفائدة واحترز بوافٍ
عن الاخلال وهو ان يكون اللفظ ناقصا عن اصل المراد غير وافٍ ببيانه وانما احترز
عنه ليتم التعريف المشار اليه للايجاز والمثال يكذب وصفه بالقبول وهكذا الاحتراز بقوله
لفائدة كقوله اى الحارث بن حلزة اليشكرى ويشكر قبيلتان من العرب على ما فى
القاموس بنو يشكر بن على بن بكر بن وائل وبنو يشكر بن مبشر بن صعب والعيش
خير فى ظلال النوك بالضم والفتح الحمق ممن عاش كذا قال الشارح اى من عيش من عاش
مكدودا ممنوعا بالاعذاب يراد بالعيش ذو العيش كانه صار فى ظلال الجهل عين
العيش وحينئذ يستفاد نعومة عيشته من جعله عين العيش ولا يكون اخلالا اى انام
فى ظلال النوك ففيه اخلال حيث فات وصف النعومة حينئذ من اشقاق فى ظلال العقل
ففيه اضلال بفوت التقييد بظلال العقل ولا يخفى انه لا يفيد العيش الشاق بكونه فى
ظلال العقل وينبغى ان يقول فى شدة احراق اشراقات العقل وكانا وقعتا فى التعبير
بظلال العقل والمشاكلة وقال الشارح لا اخلال وقد اشتهر ان عيش الجاهل لا يكون
الا ناعما فاستغنى به عن تقييد العيش فى ظلال النوك بالناعم مع ان لفظ الظلال لا يخ
عن اشعار واطلق العيش الشاق ادعاء ان العيش الشاق لا يكون الا للعاقل حتى انهم
قيد الكلام القيد تكرارا او هو فائدة اى وبقوله لفائدة عن التطويل فهو كون اللفظ زائدا
غير متعين فيه الزيادة نحو قول عدى بن الابرش يذكر غدر رتباء كفراء ملكة
الحيرة الجذيمة الابرش بالجيم والدال المهملة حين انتظم سلطنتها حيث كتبت اليه
ان ملك النساء ضعيف لا يحسن فى نظر الرعايا ولا اتقوى بسلطنتى مراعاة لمصلحتى
ان اتملك وتكون ملكا ايضا لك وكانت تهاب جذيمة فاراد ان تاخذه بهذا
الغدر وتدفعه فذهبت اليها فى غير عدة معزوا ابو عمها فاخذته واسرت بقطع رأسه
وترك دمه يذهب الى ان مات وجذيمة الابرش كان ابرص فهابت العرب وصفه
بالابرص فبذلوه بالابرص والبرشة بالضم فى شعر الفرس نكت صغار تخالف
سائر لونه والفرس ابرش وقد تنادم الاديم لرأهشية التعديد التقطيع والاديم

الجلد والراهشان عرقان في باطن الذراعين والصفيرة زاهيته والحي والجنة بيضة وفي
مدودة وقولها للرباء والتي قولها كذبا ومينا الكذب براوف الميس ولا فائدة في الجمع
بينهما ولا يبعد ان يجعل ذلك حشوا مفسدا لان عطف المبين يفيد المغايرة وهي باطلة
وعن الحشو المفسد كالنداء في قوله اي ابي الطيب ولا فضل فيها اي في الدنيا لا شجاعة والمداه
وصبر الفتى لولا لقاء شعوب بالفتح علم المنية سميت بها لانها تفرق الاجتماع غير
منصرف للعلمية والتانيث كسرت للضرورة وهل انصرف كما قال الشارح فيه تردد ولان
الجر بالكسر يحصل الجميع باسم لا ينصرف بالالم والاضافة مع ان البعض غير منصرف بالاضافة
فتجرد والكسر بالتنوين لا بد له الا ينصرف فالمعنى انه لا فضيلة في الدنيا للشجاعة والعطاء
والصبر على الشدايد على تقدير عدم الموت وهذا يصح في الشجاعة والصبر دون العطاء فان الخلود
يزيد الحاجة الى المال فيزيد فضل العطاء مع الخلود وقيل المراد بالنداء بذل النفس فلا يكون
حشوا مفسدا ورده الشارح بانه لا يفهم من لفظ الندى وبانه لا معنى لبذل النفس على تقدير
عدم الموت الا ان يقول بعدم التحرز عن الهلاك وهذا بعيد منه معنى الشجاعة ورده
الشارح انما يتم لو كان مراد القائل بفصيح الشعر كما تشير به عبارة المصنف في الايضاح اما لو كان
المنافشة في كونه حشوا مفسدا فلا لانه على مقتضى رده الاول يكون ايجاز الحذف وعلى
مقتضى رده الثاني يصير تطويلا الا ان يقال بتعين الثاني متزايدة لابهامه خلاف
المقصود فان قلت الحشو المفسد ما يكون زائدا غير محتاج اليه في اداء المقصود ويكون
مفسدا ولا شبهة في ان الشاعر قصد ترتب عدم الفضل الندى على انتفاء لقاء شعوب
ولا بد منه في اداء هذا المقصود نعم انه كاد وقد فرق بين الكاذب والحشو المفسد
قلت هذا اشكال قوي وغاية ما يمكن ان يقال في دفعه ان مراده انه لا فضل لشيء
هذه الثلاثة لولا الموت لانه مع فضل الندى لا فضل للاخرين فيصح انه لا فضل له
للثلاثة والحال نفي الفضل عن الشجاعة والصبر فذكر الندى زايد موهم خلاف المقصود
فيكون حشوا مفسدا ويمكن ان يقال ذكره استطرادا لما جرى ذكر اشياء مما اشتهر
بالفضل على لسانه جرى الثلاثة الذي يذكر مهملا في مقام بيان الفضائل وذكره
ابن جني في تصحيح البيت ان في الخلود وتنقل الاحوال من يسر الى عسر ومن شدة
الى رخاء ما يسكن النفوس ويسهل البؤس فلا يظهر للبذل كثير فضل والاقرب
ان اجل فضائل المال واعلى ما يعقد الهمم في حوزة ان يتسبب به الى دفع المهالك
ويتوقى به عن القتاء فلولا لقاء شعوب لم يكن له هذا الفضل فللتنبيه على عظم
هذا الفضل نفى جنس الفضل كانه لا فضل له سوى ذلك وغير المفسد كقوله واعلم
علم اليوم والامس قبله ولكنني عن علم ما في غد عمي وقوله قبله صفة الامس تقديره

الكابن

الكابن قبله وهو لوصف للتاكيد وانما صار حشوا لانه لا فائدة للتاكيد فيه بخلاف
ما وابصرته بعيني وسمعته باذني وضربته بيدي فانه يدفع التجوز بالابصار والسماع
عن العلم بلا شبهة وبالضرب عن الامر به ولك ان تجعل اللام للاستغراق اي كل امير
ووصفه بالقبلية من قبيل وصف الجنس بما يعم كل فرد تبيينا للعموم وتنصيصا عليه كما
ذكر في قوله تعالى وما من دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه المساواة قدمها
مع تاخيرها عن الايجاز والاطناب في مقام التصوير لقلة مباحثها فاراد ان يشغل
بمباحث كثيرة لاخرها بالفراغ عنها واتمامه في مقام التصوير فراعى علو شانهما في باب
البلاغة وقال الشارح قدمها لانها لاصل والمقيس عليه وفيه ان المقيس عليه المساواة
والايجاز والاطناب هو المعنى على ما اختاره المصنف نحو قوله تعالى ولا يحيق المكر السيئ الا
باهله وقوله اي قول النابغة يخاطب ابا قابوس معرب كاوس النعمان بن المنذر
ملك العرب فانك كالليل الذي هو مدرك وان خلتان المنتاى اسم الموضع من
النتاي عنه اي بعد عنك واسع شبهه بالليل في حال سخطه وضمن هذا التشبيه امورا
احدها انه يدرك لا محالة كما هو شان الليل وانه لا يخص ادراكه بل يشمل الجميع وتخصيصه
به في الذكر لداع وانه وان كان في غاية البعد يصل اليه ويجاوزه لا ينتهي لمكان
هو فيه وان الليل سخطه نهار لطيف ولاد وام لسخطه ومن لطايف البيان انه ذكره
مقدما على نفسه متباعدا عنه ثم ذكره متاخرا عنه متباعدا عنه تصور الوصول اليه
مع لجاج ولجاوزه عنه وذكر نفسه بصورتين تصويرا وتخييلا لانه يتبدل صورته
من حولة الى الشارح المحقق فان قيل لا يطابق شيء من المثالين لظهور الايجاز فيهما
اما في الاية فلحذف المستثنى منه واما في البيت فلحذف الجزاء ونحن نقول وحذف
المعطوف عليه للشرط قلنا اعتبار ذلك امر لفظي ورعاية القوانين النحوية من غير ان يتوقف
عليه تادية اصل المراد حتى لو صرح بذلك لكان اطنابا بل ربما كان تطويلا وبالجملة كون
لفظ السبب والاية ناقصا عن اصل المرام على انه قد صرح كثير من النحاة بان مثل هذا
الشرط على الشرط الواقع حالا لا يحتاج الى الجزاء هذا ولا يخفى عليك ان ذكر المستثنى منه
اذا لم يكن لفائدة يكون حشوا وانه يشكل كون البيت مثالا للمساواة باعتبار حذف متعلق
الخبر الظرف ايضا وليس كذلك ان يجيب عنه بانه رعاية لامر لفظي ولا حذف للتحقيق لانه ما
بيانه ما قد سبق منهم من ان النكتة في جعل الخبر جملة ظرفية اختصار الفعلية فانه يشعر بانهم
جعلوه ايجازا الا ان يقال التحقيق انه لا حذف والتقدير لامر لفظي كما يقتضيه التمثيل بالبيت
وكما سبق كلام ظاهري حتى ان ذكر متعلق الخبر الظرف يكون حشوا مفسدا لوجوب
حذفه اذ الافساد اعم من ان يكون افسادا لقاعدة اللفظ او المعنى فما ذكره الـ

من انه لو ذكر لكان تطويلا لا وثوق عليه والايجاز خبر باذ ايجاز القصر وهو ما
ليس بحذف اى لمجل حذف او بسبب حذفة نحو ولكم فى القصاص حيوة فان صاحب المفتاح
هو علم فى الايجاز ووجهه انه رجح على ما هو اوجز كلام فيما بين البلغاء على ما بينه المص فاذ
معناه كثير ولفظه يسير اوضح المص كثرة معناه لقوله فى الايضاح لان المراد بان
الانسان اذا علم انه متى قتل قتل كان ذلك داعيا له قويا الى انه لا يقدم على القتل فارتفع
بالقتل الذى هو كثير قصاص من قتل للناس بعضهم لبعض فكان ارتفاع القتل حياة لهم
وفيه بحث لان ما ذكره دليل على دعوى ان فى القصاص حياة والدليل لا يراد بلفظ الذى
حتى يقال معناها كثير باعتباره ولو كان الدليل موجبا لكثرة معنى الدعوى نحو لكان كل
دعوى نظرى ايجازا ولا حذف فيه اورد عليه ان ما ذكره المص فى بيان كثرة معناه يفيد
ان الحيوة فى شرع القصاص والعلم به فيه حذف ويدفعه ان معنى النظم ان القصاص
منشأ الحيوة غايته ان منشأيته مبنية بان العلم به او شرعه يوجب الحيوة والمراد بنفى
الحذف الكلمة اذ هى المعتبرة فى ايجاز الحذف فلا يرد حذف كلمة فى وفضله اى رجحان قوله
ولكم فى القصاص حيوة على ما كان عندهم اى فى اعتقادهم او جزكلام فى هذا المعنى وهو
القتل انفى للقتل اى فى معنى فى القصاص حيوة ونبه بلفظ عندهم على انه ليس كذلك فى الواقع
كما افاده ببيانه ومن قصور نظرهم انهم لم يتنبهوا لان قولنا القتل نفى له احصر منه بقلة
حروف ما يناظره اى للفظ الذى يناظر قولهم القتل للقتل منه اى من قوله ولكم فى القصاص
حياة وما يناظره قولهم القتل منه ما سوى لكم لكونه زائدا على معنى لقتل انفى للقتل فالحروف
الثلاثة زمنه وقفا ووصلا فى النظم عشرة وفى قولهم اربعة عشر والنص على المطلوب الذى
هو الحياة اذ انتفاء القتل ليس مطلوبا لذاته بل بطلب الحياة والنص اعون على القصد
وما يفيده تنكير حيوة من التعظيم ولا يخفى ما فى التعظيم والنوعية فى مقام المنة على العباد
بشرع القصاص مزاعانة على القبول وبين وجه تعظيمه بقوله لمنه عما كانوا من قتل
جماعة بواحد فلكم بالمعنى ولكم فى هذا الجنس من الحكم الذى هو القصاص حياة عظيمة
ولك ان تريد بتعظيم الحياة الحياة مع سلامة الاعضاء اذ القصاص يتم الحصول النفس
او النوعية اى الحياة الحاصلة للقاتل والمقتول بالارتداع لا وجه لتخصيص النوعية بهذا
الوجه والتعظيم بالوجه الاول بل كل من الوجهين يصلح ان يكون وجها لكل منهما وفى كون
التعظيم او النوعية خارجا عن المطلوب بنظر اذ المطلوب الحياة العظيمة او نوع من الحياة
فافادة التعظيم او النوعية داخلة فى النص على المطلوب واطراده لجريان الحكم فى كل
قصاص بخلاف حكم القتل فانه لا يجرى فى القتل الذى هو ليس بقصاص لانه ادعى للقتل
وفيه ان مقصودهم بالقتل القتل فى مقابلة القتل فيكون مطردا او يمكن دفعه بان

القتل

القتل فى المقابلة يجوز ان يكون قتل جماعة لواحد نفر لو اريد واحد لواحد لكان مطردا
لكنه ليس مقصودهم ويرد ان الكلام فى الفضل بحسب البلاغة وعدم الاطراد ينافى
الصدق ولا ينافى البلاغة فالاولى بالنص على المقصود لان مرادهم بالقتل فى مقابلة القتل
ولفظ القتل ليس نصا فيه بخلاف القصاص فانه نص فيما قصد به ويخلوه عن التكرار بخلاف
قولهم فانه يشتمل على تكرار القتل والخلو من التكرار فضيلة واورد عليه ان فيه رد
الجزء على الصدر وهو يوجب حسنا ودفعه الشارح بان التكرار حيث هو تكرار منقصة
وفضيلة من حيث انه رد الجزء على الصدر وليس شيئا لانه يعارض خلوه عن التكرار ما يلزم
التكرار من رد الجزء على الصدر فلا يصير سببا للترجيح بوجود المعارض نعم فى كونه رد الجزء
على الصدر بحث وهو انه فى التنزل يكون احد اللفظين فى اول الفقرة والاخر فى اواخر
آخرها وفى كون قولهم ففيه بحث واستغناؤه عن تقدير محذوف بخلاف قولهم فانه يحتاج الى
تقدير المفضل عليه قال المعنى القتل انفى من تركه ولا يخفى ان الترك لا ينفى القتل
حتى يصلح لان يكون مفضلا عليه فالمراد انفى من كل زاجر ويحتاج عليه احتياج فى تقصان
الى متعلق فلا مستغنى عن الحذف والجواب ما عرفته والمطابقة اى وباشتماله على صفة
المطابقة وهى الجمع بين المتقابلين من القصاص والحيوة وفيه ان القتل وفيه ايضا منفردا
ومنهم من زاد فى وجوه الترجيح ما فيه من الغرابة من جعل القصاص الذى ينافى الحيوة منشأ
لها ولم يلتفت اليه المص ولقد احسن وان ذكره فى الايضاح لانه مشترك الان فى قولهم
ايضا جعل القتل سببا لانتفائه ويرجح ايضا ما فيه من السلاسة لسلامته على نزل الالسنة
الخفيفة لتوالى متحركين فيه كثيرا بخلاف قولهم فانه لم يتوال المتحركان فيه الا مرة ويرجح ايضا
بتقديم المسند للاختصاص مبالغة وردوه الشارح بان التقديم على المبتدا المنكر لا
لا يفيد ويرده نصهم على التخصيص فى قوله تعالى لا فيها غول الا ان يقال اراد المنكر
الصرف وبعد فيه انه لا تزاحم فى النكات فليكن تقديم الخبر لتصحيح المبتدا والاختصاص
ايضا وايجاز الحذف عطف على ايجاز القصر قدم ايجاز القصر لقلة مباحثه
وعلو درجته والمحذوف اما جزء جملة فضلة كان او عمدة مفردا كان او مركبا
مضاف خبر مبتدا محذوف اى هو مضاف والجملة صفة جزء جملة وقيل بدل من جزء
جملة ونحو واسئل القرية اى اهل القرية او موصوف نحو قول العرجى عبد الله
بن عمرو بن عثمان بن عفان الشاعر والعرج كفلس بالمهملتين والجيم منزل بطريق
مكة سمى به لتولد فيه انا ابن جلا وطلاع الثنايا جمع ثنية وجبل معروف بتهامة وطلاع
الثنايا من اضع العمامة تعرفونى طلاع الثنايا يريد به مركبا لمصاعب الامور يقهرها
بمعرفته وتجاربه وجودة رايه او قاصد معالى الامور كذا فى القاموس ابن رجلا

اى

تقدير الموصوف باعتبار اصل التركيب والا فقد عرفت ان هذا التركيب يفيد واضح
الامر بمعنى انكشف امره لا بمعنى كشف الامور على ما جوزه الشارح كما لا يخفى قال الشارح
المحقق وقيل ان الصفة اذا كانت جملة لا يحذف موصوفها الا اذا كان بعضها تاما قبله و
مجرورا من او في كقوله تعالى وانهم دون ذلك وما في القوم دون هذا اى رجل دون
هذا وفي غيره نادرا ولزم اضافة غير الزمان الى الجملة فلفظ جلا هر هنا علم لم ينون
لحكاية مع الضمير اذ لو جعل مجردا للفعل علما لنون لان الوزن غير مخصص ولا تما في اوله زيادة
كزيادة الفعل فيتصرف هذا ولا يخفى عليك انه لا بأس عما نقل من القاموس واية
لا يوافقه ما ذكره الشارح في البيد مع ان الشعر لشخيم بن وثيل الان كهل قوله انا ابن جلا
تشبيها بليغا او صفة بخوفه كان وراءهم ملك ياخذ كل سفينة غصبا الى صحجحا ونحوها
من الالفاظ المتعارفة لها من سالمة وغير معيبة بدليل ما قبله وهو قوله فاردت ان اعيبها
فانه يدل على ان الملك كان لا ياخذ الا الصحيحة او شرط كما مر في آخر باب الانشاء او جزاء
شرط لا يخفى انه لو كان الحكم في جزاء الشرط وكان الشرط قيدا كما دل عليه كلام المص
في اوائل بحث احوال المسند وشرحه الشارح المحقق ووافقه السيد السند في انه مذهب المصنف
والمص لكان حذف جزاء الشرط من حذف الجملة وابقاء قيده كما في قوله تعالى نحن نحيي
فانه لا فرق بينهما في حذف اصل الجملة وابقاء متعلقه اما المجرد الاختصار نحو واذا قيل
لهم اتقوا ما بين ايديكم وما خلفكم لعلكم ترحمون اى اعرضوا بدليل ما بعده وهو قوله
وما تأتيهم من اية من اياث ربهم الا كانوا عنها معرضين او للدلالة على انه شيء لا يحيط
به الوصف فلا ينصب قرينة تدل على خصوص محذوف وكذا فيما اشار اليه بقوله او لتذهب
نفس السامع كل مذهب ممكن وفيه غاية تفخيم الجزاء في المسرة او المساءة لانه لا يتصور شيء
الا ويجوز ان يكون فوقه وفي انوثين نتهى تفخيمه الى حد وفيه ابقاء بعين السامع فيه على مكث بخلاف
ما لو عين فانه يعرض عنه بعد التعيين ويذهل عنه بسرعة لتوطين نفسه عليه او رجاء فيه
بما يظن دافعا فان قلت هل يقدر في النظم جزاء بلا قرينة فيكون عيا لهم فهم السامع
فهو بمنزلة المتكلم بما لا يفهم او لا يقدر فيكون القاء الشرط القاء ما لا يصح السكوت عليه
قلت هذا اشكال قوي واظن بانه اذا لم ينصب قرينة على الخصوص يقدر مبهم فالتقدير افعل
شيئا هو الغاية في ذلك وحذف مثل هذا الجزاء لتذهب النفس كل مذهب ممكن بخصوصه
حتى يقر الجزاء عليه ويكون بعد ذلك متمالا في تعيينه من عند نفسه وليفهم ان الجزاء
ذلك حذف للمبالغة في علوه لتجيل ان تركه للدلالة على انه لا يحيط به الوصف مما
مثالهما ولو ترى اذ وقفوا على النار وقوله تعالى حتى اذا جاؤها وفتحت ابوابها والا
اظن بك ان تقتصر في نكات حذف جواب الشرط على ما ذكره بل ترى فيه ما سمعت سابقا

سريع الجزيان كاختيار تنبيه السامع او مقدار تنبيه او الاحتراز عن العبث بناء على الظاهر
او تجهيل العدول الى اقوى الدليلين في العقل واللفظ او تعيينه او ادعاء تعيينه كان
تخصيص هؤلاء بالذكر للتنبيه على كثرة اعتبارها في هذا الحذف ولهذا لم يعتبر لنكتة
الحذف في سائر المحذوفات او غير ذلك عطف على قوله او جواب الشرط لا مجرور وترشد
اليه نحو لا يستوي منكم من انفق من قبل الفتح وقاتل والمراد بغير ذلك المسند اليه والمسند
والفعل والمفعول والحال نحو البر الكر بسين اى منه والمستثنى لا المستثنى منه فاعرف
انه لم يجعل حذفه موجبا للايجاز والمضاف اليه نحو بين ذراعي وجبهة الاسد ونحو يا
ويا غلام قال الشارح وجواب القسم نحو والفجر وليال عشر وجواب لما ولا شبهة في ان
جواب القسم جملة فادخالها تحت قوله او غير ذلك وهم وما ذكروه في المختصر من ان المراد
بالجملة كلام مستقل لا يكون جزاء من كلام آخر ولقاعدة جواب الشرط جزاء الجملة ومتعلقة و
لا ظهر ان جواب لما داخل تحت قول المص وجواب شرط قال سيبويه لما ظرف يضاف اذ يستعمل
استعمال الشرط نحو كلما اى متى انفق من بعده وقاتل يعني المحذوف المعطوف مع حرف
العطف بدليل ما بعده وهو قوله اولئك اعظم درجة من الذين انفقوا من بعد وقاتلوا
ويحتمل الاية والله اعلم ان لا يكون فيه حذف وتفسيره انه لا يستوي منكم جماعة انفقوا من قبل
الفتح وهم مع اشتراكهم في الانفاق قبل الفتح متفاوتون لتفاوتهم في الانفاق والاخلاص
فيه فيكون اولئك اعظم درجة بيان انهم مع تفاوت درجاتهم اعظم درجة من الذين
انفقوا من بعد الفتح وقاتلوا واما جملة عطف على قوله اما جزاء جملة مسببة عن مذكور
نحو ليحق الحق ويبطل الباطل اى فعل ما فعل ومنه قول اني الطبب اتى الزمان بنوه
في شبيبته فسرهم واتبناه على الدم اى فساءنا او سبب لمذكور نحو قوله فقلنا
اضرب بعصاك الحجر فانبجرت اى قد رفضربه فبها ويجوز ان يقدر زمان ضربت بها
فقد انفجرت قال الشارح فيكون المحذوف جزء جملة هي الشرط قلت جزاء من الجزاء ايضا
هو كلة قد وهذه الفاء التي يطلبها محذوف تسمى فصيحة فقيل على تقدير ان يكون المقدر
الشرط وهذا ظاهر كلام الكشاف وقيل على تقدير كون المحذوف جملة مستقلة وهو
ظاهر كلام المفتاح وقيل انها فصيحة على التقديرين قال الشارح والمشهور في تمثيلها
قوله فالوا حر اسان ما قصى ما يراد بنا ثم الفعول فقد جئنا حراسان وكانه اراد
تابيد ما ذكره الكشاف لان المقدر فيه الشرط كما قال المفتاح اى ان صح ما قالوا فقد
لا زجئنا حراسان ويحتمل ان يقدر جملة مستقلة اى امتثلنا ما قصد بنا فقد جئنا
حراسان او غيرها اى غير المسبب والسبب نحو فعلم الماهدون على ما مر في بحث
الاستيناف من ان التقدير هم نحن على قول واما اكثر من جملة نحو انا او سكم بتاويله

فارسلون يوسف اى الى يوسف لاستعبره الرؤيا ففعلوا فاتاه وقال له يا يوسف
ومما ينبهك عليه البصيرة الوقادة ان المراد بالاكثر من جملة جملتان او اكثر لا
جملة وبعضها ايضا كما يوهمه ما ذكره فى بيان تقدير الآية لان الجملة وبعض جملة من
اجتماع القسمين فالمقصود منها بالتمثيل حذف ففعلوه فاتاه وقال له ولا يخفى ان
التقدير اكثر مما ذكره اذ التقدير ارسلون الى يوسف لاستعبره الرؤيا واخبركم
بتعبيره ففعلوا اه والحذف على وجهين احدهما ان لا يقام شئ مقام المحذوف
مثال القسمين وليس كذلك فان المحذوف فى قوله واسئل القرية مما قام فيه
القرية مقام المحذوف فمثال القسمين مركب من مثال القسم الثانى مع على المقصود
ان يقام شئ مقام المحذوف نحو وان يكذبوك فقد كذبت رسل من قبلك اى
فلا تحزن واصبر والاظهر ان التقدير فلا يقدح فى بوسالتك فانه قد كذبت
رسل من قبلك قال الشارح انما جعل الجزاء المحذوف لان تكذيب الرسل من قبله
متقدم على تكذيبه فلا يصح وقوعه جزاء له بل هو سبب لعدم الحزن والصبر فان
البلية اذا عمت طابت ونحن نقول اذا تقدم زمان الجملة الحالية على زمان
عاملها تجعل الصفة حالا ولا يخفى انه جائز فى هذا المقام ولا يذهب عليك ان
الحذف ليس نفس قيام شئ مقام المحذوف ولا عدمه نفى جعلهما قسم الحذف نسامح
والتقدير وان يقام وقد ذهب هذا على الشارح المحقق فلم يتعرض وقال فى
قوله ومنها ان يدل العقل تسامح وكانه على حذف مضاف وادلته اى ادلة
لا بد للحذف منه اما للتنبيه على اصل الحذف واما للتنبيه على خصوص المحذوف كثيرة
منها ان يدل العقل عليه اى على الحذف والمقصود والاظهر فيه مسامحة اى كون
المحذوف مقصودا اظهر على تعيين المحذوف فيه مسامحة اى على خصوص المحذوف فيتمثل
الدلالة لا تحصل تعيين المحذوف وانتفاء المسامحتين خفيا على الشارح المحقق فلا
شك ينكرهما لعدم تعرضه لهما مع تعرضه لمسامحة فى قوله ومنها ان يدل وكن
تابعا لدلالة العقل الرشيد ولا تكن فى اعتقاد التقليد كالبليد نحو حرمت
عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير اى تناولها هو الاخذ على ما فى القاموس فان
العقل دل على ان الاحكام الشرعية متعلقة بافعال المكلفين دون ما لا يبع فقدر
المكلفين فلا بد ههنا من محذوف يحتمل الاكل والشرب والاستضاءة بالدهن
باذيانها وبيعها وشرائها والمقصود الاظهر ما يعم الكل ومنها ما يدل العقل
عليهما اى على المحذوف وتعيين المحذوف نحو وجاء ربك اى امره او عذابه
فان العقل يدل على امتناع المجئ على تعداد المجئ يتوقف على الانتقال من مكان

قوله فلا بد ههنا من محذوف هو الاقرب ان يقال ان ما ذكر مبنى على مذهب الشافعية
والا فعند الحنفية لا حذف ههنا كما حقق فى كتب اصول الفقه وصول
الجيزى وى رحمه الله واستدلالهما وعندهم دلالة العقل على الحذف
ابو عبد الله
غير مسلمة

الى آخر وما يعذب به الرب وبما ينتقل من مكان الى آخر كالطرد النار وكذا اما
تامره بالمجئ فالامر بهيئ ما امر والعذاب بمعنى ما يعذب به فلا يرد ان الامر والعذاب
امران معنويان لا مجئ لهما وترديد المحذوف بين الله والعذاب لا ينافى تعيين المحذوف
فانه اشارة الى ان مجاء ربك لو وقع فى مقام لا يرشد العقل على خصوص المحذوف كالعذاب
يقدر ذلك المخصوص ولو وقع فى مقام لا يرشد العقل الى المخصوص يقدر العام وقد يخفى
فهم الترديد على الشارح فقال اى يدل على تعيين هذا المحذوف بانه احد هما وليس المراد
انه يدل على تعيين الامر او تعيين العذاب فليتامل وفهم ما ذكره كان اصعب من فهم
ما ذكره المحوفا خترنا شرح كلامه على التامل فى حواشيه فاعرف وانصف ولا يخفى ان
العقل لا يفى بتقدير الامر بالعذاب بل لا بد من زايد على العقل ان الاقران وغيره يقتضى شيئا
ثم العقل لا يدل على الحدث وتعيين المحذوف فى هذا المثال بل على احد الامرين فانه ربما
يجعل تمثيلا فى ظهور ايات الرب ومتعلقه كما يظهر عند مجئ السلطان فلا حذف ح ومنها
ان يدل العقل عليه والعادة على التعيين كمدلول الذى لمتنى فيه فان العقل دل على
ان فى قوله مضافا محذوفا اذ لام لومنى للوم الانسان على ذات شخص لان اللوم لا يتعلق
بما لا ينبغى فهو ينبغى ان يكون مقدرا واما تعيين المحذوف فانه بالفتح مقدر فانه يعبر
بملاحظة انه يحتمل تقديرين حبه لقوله تعالى قد شغفها حبا اى حرق شغاف قلبها حبا
وتقديرين فى مراودته لقوله تعالى وراودته هو عن نفسه وتقديرين فى شانه حتى يشملهما
اى الحب والمراودة والعادة دلت على الثانى اى مراودته لان الحب المفرط لا يلام صاحبه
عليه فى العادة لقهره اياه اى لغلبة الحب المفرط على صاحبه فلا يقدر على الانتهاء منه
انه لا يلام عليه شئ لا يلام على ما يلزمه ايضا كما فى ان مغلوب الشئ مغلوب لازمه
فالاولى ان يقال لا عيب فى الحب المفرط ولا يلام عليه بل فى المراودة فتعين تقديرها
فان قلت فليقدر الشان ويصرف الاضافة العهدية الى المراودة قلت هى بعينها المراد
والدال لا يكون معتبرا الا فى حق المعنى واما العبارة فموكولة الى المخاطب فليقدر ما شاء
ومنها اى فى ارادة الحذف لتعيين المحذوف الشروع فى الفعل لان الشروع انما يدل
على ان المحذوف هو الفعل الذى شرع فيه واما الدلالة على اصل الحذف فانما هى فى الجار
والمجرور لا بد لهما من فعل يتعلق هو به كما يشهد به القوانين النحوية كذا فى الشرح وفيه ان
المخاطب فلما يكون نحويا فلا معنى لجعل طلب الجار والمجرور فعلا متعلقا بمعرفة القرائن
بل ينبغى ان يحمل الدليل عليه طلب معنى حرف الجر له بمقتضى العقل ان تقدير العقل للحاكم
والمجرور لرعاية الفوايد النحوية غير معتبر عند علماء اللغة ولذا لم يجعلوا فى القصاص حياة
اجازا الحذف مع ان حرف الجر يقتضى المحذوف على قاعدة النحو وبهذا علم ان التمسك

بدل فيه العقل على

يطلب معنى حرف الجر تقدير الفعل ايضا ضعيف بل انما يطلب الحذف عند عدم تمام
الكلام بدونه فى نحو بسم الله الرحمن الرحيم فيقدر ما جعلت التسمية مبتدأ له
حتى لو قيل قراءتى بسم الله الرحمن الرحيم لا يكون دليلا على الحذف ومنها
الاقتران اى الاقتران بعد وجود الفعل حتى يصح جعله مقابلا للشروع والا
فالشروع اقتران كقولهم للعريش على صيغة اسم الفاعل من الاعراس بمعنى اتخاذ الو
الوليمة والبناء على الاهل والمراد الثانى بالوفاء والبناء اى اعرست فان كون هذا
الكلام مقارنا للاعراس دل على ان المحذوف هو اعرست والباء للملابسة والمراد
بالوفاء الملابسة والاتفاق واصله الاصلاح وزيادته للحذف وقد فاتهم دليل
تعيين مقام المحذوف كما فى بسم الله الرحمن الرحيم لان مقام دعوى الاختصاص عين ان
موضع التقدير بعد بسم الله الرحمن الرحيم لا قبله والاطناب اما بالايضاح بعد الابهام ومنه
ما فاتهم ولم يضبطوه وهو عكس ذلك ولنسمه اجمالا بعد تفصيل لابهامه بعد الايضاح
اذ لا يصير بعد ما يعقب الايضاح مبهما كقوله تعالى فصيام ثلاثة ايام فى الحج وسبعة اذا
رجعتم تلك عشرة كاملة ليرى المعنى فى صورتين مختلفتين احديهما مبهمة والاخرى
موضحة ولاخفاء فى ان تلك الارادة كعرض الحسناء فى لباسين وفيه توجه العقل الى
المعنى ومشاهدته بعين الرغبة لا يخفى وقال الشارح فيهما علمان والعلمان خير من علم واحد
هذا وقولهم علمان خير من علم واحد مثل يضرب فى مدح المشورة والبحث قال البيضاوى فى
اصل قولهم علمان خير من علم واحد ان رجلا وابنه سلكا طريقا فقال الرجل استبخ
لنا طريقا فقال انى عالم قال يا بنى علمان خير من علم واحد يضرب فى مدح المشورة والبحث
كذا ذكره فى شرحه للكشاف فى تفسير تلك عشرة كاملة فقوله والعلمان الصحيح فيه وعلمان
ومن فوائد الايضاح بعد الابهام تسهيل الفهم والحفظ اذ املهم لو جاءت اقرب الى الحفظ فى كل
من تلك الوجوه انه لا يفيد الا الجمع بين المبهم والموضح بل لا يفيد الا الجمع بين بيانين وبيوت
وجه الايضاح بعد الابهام وانما يتكلفه ما ذكره بعد ذلك من قوله ولتمكن فى النفس
فضل تمكن وما تعقبه فعليهما التعويل وانما يوجب فضل التمكن لان ورود المبهم
يوجب توجه النفس اليه والسعى فى تحصيله فيقع الايضاح فى ان ذلك التوجه التام بحيث
كل الحفاظ فلا حاجة الى ما قال الشارح من ان النفس جبلت على ان تكون المبين بعد المبهم
اوقع فيها من المبين اولا ولتكمل لذة العلم به قال المصنف رحمه وذلك لانه يكون الايضاح
علما ولذة عقيب علم الجهل الذى فى الابهام لان الابهام علم محلوط بجهل تتألم النفس منه وتسعى
فى النجاة عنه فاذا علم علما غير ممتزج بالجهل حصل له لذة العلم ولذة النجاة عن الالم
وفيه انه لا معنى لايلام النفس قبل ايراد اللذة عليها المكون مع اللذة لذة النجاة عن الالم

فالوجه

فالوجه ان هناك لذتين لذة العلم على وجه الابهام ولذة العلم على وجه الايضاح وليس لك
ان تقول كمال لذة العلم باعتبار ان العلم بالايضاح غير مشوب بالم الجهل كالعلم مع الابهام
لانه لا يوجب ايراد المبهم بل يقتضى الاكتفاء بالايضاح وفى الايضاح اذ التفخيم الامر وتعظيمه و
وكان وجهه انه لا طريق الى ادراك العظماء دفعة بل لا بد فى الوصول اليهم من التدريج فى كو
فى مثله قوله تعالى وقضينا اليه ذلك الامر ان دابر هؤلاء مقطوع مصبحين وزاد الشارح
واذ يرفع ابراهيم القواعد من البيت حيث لم يقل قواعد البيت بالاضافة فخورب اشرح
لى صدرى مثال الايضاح بعد الابهام للنكات الثلاثة وفيه تنبيه على انه
لا تزاحم فى النكات فان اشرح لى يفيد طلب شرح شئ ماله لا لان لى صفة نكرة مقدمة
اى اشرح شيئا لى وصدرى بدلا منه لانه خلاف ما يتبادر من النظم بل لانه يفهم من قوله
لى اى لاجلى ان المطلوب شرح شئ ماله من غير تقدير فالابهام اعم من الابهام المقدر او
المفهوم فان قلت فى فهم شئ ماله نظر لجواز ان يقال اشرح صدرى تعلمى قلت لاخفاء فى
تبادر ما ذكره وان كان ما ذكره محتملا فان قلت يكفى فى فهم المفهم الفضل والحاجة الى
قوله لى لان اشرح يدل على طلب شرح شئ ما قلت لا اعتداد بما يفهم من الفضل والا لكان
كل فضل مع مفعوله المتأخر ابهاما وتفسيرا ثم نقول الاطناب فى ذكر الظرف فان اللام
للنفع فهو تقييد للشرح احترازا عن شرح بما يضر ومنه اى من الايضاح بعد الابهام باب
كذا فى الايضاح والانسب من الاطناب بالايضاح بعد الابهام باب بهم ادرج التاء
ليشمل الافعال الاربعة على احد القولين فى المخصوص وهو انه خبر مبتدا محذوف بخلاف
القول بانه مبتدا جملة نعم فانه ليس فيه الايضاح بعد الابهام بل الواضح مبتدا هو
المقدم على المبهم وفيه بحث لان المبتدا بتاخيره موضح الخبر المقدم فهو عكس باب ضمير
الشان اذ فيه الخبر يوضح المبتدا ولا يخفى ان عد باب نعم منه على ما هو الاغلب والاقصد
يقدم المخصوص اذ لو اريد الاختصاص كفى نعم زيد فيه بحثان احدهما انه لا يصح نعم زيد
اذ فيه ضعف التاليف لما ثبت فى النحو ان فاعل معرف باللام او مضاف اليه او مضمر
مميز نكرة منصوبة او عاد تاليهما انه لو قيل نعم زيد لكان اخلالا لان نعم للمدح
العام فى جنس من الاجناس لا مطلقا فمعنى نعم الرجل زيد ان زيدا جنس فى جميع ما ينطلق
عليه الرجولية لا مطلقا حتى يكون ممدوحا بجميع ما يتعلق بالعالمية ايضا ويكون دفعها بان
المقصود بنعم مدح زيد مثلا فى جنس وقد امكن عنه الاحتصار بان يقال نعم زيد
فى الرجولية وبقدر قولنا فى الرجولية بقرينة الا انه التزم فيه الاطناب لا لتزام الايضاح
بعد الابهام لانه يناسب غرض الباب وهو البيان لغة فى المدح فاستبع الاختصار وقد اشار
الى هذا الامتناع بقوله لو اريد الاختصار فمن وجوه حسنه سوى ما ذكر اتباع الاكثار

الواجب وبهذا ظهر ان المراد بقوله الاختصار ما يقابل الاطناب والمساواة دون ما
يشمل المساواة بناء على ان نعم زيد من المساواة كما ظن الشارح المحقق وصوبه السيد السند
فقال لا فيه اشعار باطلاق الاختصار على ما يعم الايجاز دون الاطناب موافقا لاصطلاح السكاكي
وكيف لا وقولنا نعم زيد في افادة مدح زيد بالرجولية اختصار لا مساواة على آن في ابيات
الاصطلاح للسكاكي صعوبة اذ ما تمسك به السيد السند هذه العبارة وقال لا شك ان
نعم زيد من قبيل المساواة وقد قلت عليك فيما سبق طرق الاختصار والتطويل ومعنى الاطناب
قال السيد السند فقد جعل الاختصار مقابلا للتطويل والظاهر تناوله للمساواة ومن البين
انه ليس موجبا للاصطلاح لا اعترف به وانه يحتمل ان لا يكون متعرضا للمساواة لعدم
الاعتداد بشانه ولذا اكتفى بذكر الباب بالايجاز والاطناب ولو كان السكوت عن
المساواة موجبا لدخوله في مقابل الاطناب لثبت اطلاق الايجاز ايضا على المساواة نعم
الرجل زيد مدح عام لزيد في الرجولية فلا بد من ذكر الرجل وزيد فلا اطناب في الكلام
بذكرهما ووجه حسنه اي حسن باب نعم سوى ما ذكر في صحة استعمال سوى هنا فقط لا
حرف استثناء ولا معنى للاستثناء هنا والعبارة الصحيحة غيرها وذكر لجعله حالا من المبتدا
وانما وقع فيه من تغيير عبارة المفتاح وهي صحيحة حيث قال ولم يكن فيه اي في باب نعم شيء سوى
انه يبرز الكلام في معرض الاعتدال فظرا الى اطنابه من وجه والى اختصاره من وجه
آخر وايهامه الجمع بين المتنافيين مثله في الجمع بين الاجمال والتفصيل لكفى ابراز
الكلام في معرض الاعتدال وقد عرفت وجهه وابهام الجمع بين المتنافيين من الايجاز
بحذف المبتدا والاطناب بذكر الرجل والاجمال والتفصيل والايضاح والابهام والاخبار
والانشاء وابهام الجمع بين المتنافيين يوجب استطراق البيان واستغرابه وفيه
ظهور سلطان البلاغة في ذلك البيان حيث يجمع بين الذئب والغنم وانما قال ابهام
الجمع لان الجمع بين المتنافيين محال ومن موجبات حسنه سوى ما ذكره اجتماعي جمعي
البلاغة فيه من الايجاز والبلاغة ومنه الترشيح قال الشارح الترشيح لف القطن
المندوف فكانه جعل التعبير عن المعنى الواحد بالمثنى المفسر باسمين بمنزلة لف القطن
بعد الندف بعد اللف لان المثنى شبه باللف والتفسير بالندف الذي يجعل القطن
فالوجه انه من قبيل التسمية بالضد وربما يقال المثنى لجمعه المتعدد يشبه الندف
الذي يجعل القطن المتفرق شيئا واحدا وتفصيله يشبه تفسير المندوف باللف
وذلك ان نجعله من قبيل التوسيع بمعنى اعلام الثوب اذ فيه تزيين البيان الذي هو
ثوب للمعنى وهو ان يوتى في عجز الكلام بمعنى مفسر باسمين تاميهما معطوف على الاول
لا يظهر فرق بين المثنى المفسر باسمين وبين الجمع المفسر باسماء ولعلهم ذكروا اقل

ما يكون

ما يكون وكذا لا يظهر فرق بين المثنى في عجز الكلام وابتدائه كان يقال شيب ابن آدم
وخصلتان شبان الحرص وطول الامل فالظاهر ان يحذف الجزء المعرف بعد شيب
ابن آدم وتشيب فيه خصلتان الحرص وطول الامل وكقوله سقتني في ليل شبيه بشعرها
شبيهة خدها بعنبر رقيب فغازلت في ليلين في شعر وظلمة وشمسين من خمر ووجه حبيب
ويخرج عن التوسيع بقوله ثانيهما معطوف على الاول مثل قولنا شيب ابن آدم ويشب فيه
خصلتان احدهما الحرص والآخر طول الامل مع آن الثاني يجعل منه فتامل واما بذكر
الخاص بعد العام هذا بظاهره يصدق على التوسيع وباب نعم ودفعه بان يراد بالعام
ما يندرج الخاص فيه بحكمه لا بجزء ما يكون الخاص فردا منه فلا يرد الخاص الذي هو وصف او بدل
من العام قال الشارح يعني بذكره بعد ان يكون معطوفا عليه فلو قال واما بعطف الخا
الخاص على العام لكان اوضح وفيه نظر لان قوله تعالى من كان عدوا لله وملائكته
ورسله وجبريل وميكال من قبيل ذكر الخاص بعد العام لا شبهة مع آن جبريل وميكال
عطفا ان على الله على ما هو الاصح فلا يصح ان يقال واما بعطف الخاص على العام ويستفاد
من الكشاف في تفسير قوله تعالى اني رايت احد عشر كوكبا والشمس والقمر رايتهم لي ساجدين
ان الخاص المذكور بعد العام لا يجب ان يكون مندرجا تحته بل لو ميز عن العام واخرج عنه مع
مشاركته لما قصد بالعام في حكم يكون من هذا القسم حيث قال فان قلت اهذه الشمس
والقمر قلت اخرهما ليعطفهما على الكواكب على طريق الاختصاص بيانا لفضلهما واستبدادهما
بالمزية على غيرهما فالعطف طريق كما اخر جبريل وميكال من الملائكة ثم عطفهما عليهما كذلك هذا
كلامه وحق لا يتم ما وجهنا به كلام المتن المنبئة على فضله اي على مزية الخاص حتى كانه
ليس من جنسه اي من جنس العام تنزيلا للتغاير في الوصف منزلة التغاير في الذات يعني
لما امتاز عن سائر افراد العام بما له من الاوصاف الفاضلة جعل كانه شيء آخر مغاير للعام مباين له
ولا يشمل العام وتمام البعد من الاعتبار ان يعطف الخاص على العام تنبيها على كمال فضيلته حتى
كانه ليس من جنسه تنزيلا للتغاير في الوصف منزلة التغاير في الذات نحو حافظوا على الصلوات
والصلوة الوسطى اي الفضلى من غيره من الصلوات فهو للافضل الاوسط قال الشارح هي
صلوة العصر على ما دل الاكثرون وفي القاموس الصلوة الوسطى المذكورة في سورة البقرة الصبح او الظهر او العصر
او المغرب او العشاء او الوتر او الفطر او الاضحى او الجماعة او جميع الصلوات المفروضة او الصبح
والعصر معا او صلوة غير معينة او العشاء والصبح معا او صلوة الخوف او صلوة الجمعة في يومها
او سائر الايام الظهر والمتوسطة بين الطول والقصر او كل الخمس لان قبلها صلوتين وبعد
ها صلاتين قال ابن سيده من قال هي غير صلوة الجمعة فقد اخطا الا ان يقوله برواية
مسندة الى النبي عليه السلام قيل لا يرد عليه شغولنا عن الصلوة الوسطى صلوة العصر

لانه ليس المراد بها في الحديث المذكورة في تنزيل هذا وينبغي ان يعلم انه على تفسير الوسطى بالمتوسطة
بين الطول والقصر او بصلوة الخوف لا طناب لان المقصود والامر بالمحافظة على الصلوة و
المحافظة على وصفها ومنه قوله تعالى ولتكن منكم امة تدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف
وينهون عن المنكر وانما بالنكرير للنكتة ليكون اطنابا لا تطويلا وهذا نرى كلما ذكر اطنابا
لا تطويلا قيد بذلك الا انه اجمل هنا النكتة لانه عرف سابقا لكان التاكيد الا انه قد يكون
فيه النكتة غير ما سبق منه التنبيه على ما ينبغي انتهى كما في قوله تعالى وقال الذي امن
يا قوم اتبعوني اهدكم سبيل الرشاد يا قوم انما هذه الحيوة الدنيا متاع فان في تكريرها
يا قوم التنبيه على مزيد الشفقة ووقعتها عدم الشفقة ومنه زيادة التوضيح والتحسر نحو قوله
فبأفرس معن انتا وأول حفرة من الارض خطت للسماحة مضجعا ويا قبر معن كيف واريت
جوده وقد كان منه البر والبحر مترعا ولا يبعد ان يجعل نكتة للتاكيد في مات زيد
زيد ومنه زيادة السرور والفرح نحو جاء اخوك اخوك وقد يكون لمجرد احضار اللفظ
ليرتبط به المتعلق ولا يلتبس بعد المتعلق عن المتعلق به اما مجردا عن رابطة كما في قوله
تعالى ثم ان ربك للذين هاجروا من بعد ما فتنوا ثم جاهدوا وصبروا ان ربك
من بعدها لغفور رحيم واما مع رابطة كما في قوله تعالى لا تحسبن الذين يفرحون بما
اتوا ويحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا فلا يحسبنهم بمفازة من العذاب كما اكد لا
الانذار لنكتة عرف في التاكيد في كلا سوف تعلمون ولما استشعر انه يستبعد
كون الكلام تاكيدا لان العاطف يستدعي كون المراد بالثاني غير الاول قال لندفعه
وفي ثم دلالة على ان الانذار الثاني ابلغ من الاول يعني ان ثم مستعارة عن التراخي
الزماني الى التدرج في درج الارتقاء من غير اعتبار التراخي والبعد بين تلك الدرج فان
قلت اذا كان الانذار الثاني ابلغ لم يكن تكريرا قلت كونه ابلغ لاعتبار زيادة اهتمام المنذر
به لا بانه زاد في المفهوم شيء والجمل قوله وفي ثم ايما نالما خفي من نكتة الاطناب من ذكر
ثم مجال واما بالايغال من اوغل في البلاد اذا بعد واختلفت في تفسيره فقيل هو
ختم البيت بما يفيد نكتة يتم المعنى بدونها لا يخفى ان تمام الكلام بدونها لا يخص الايغال
بل كذلك جميع اقسام الاطناب فان تعريف الايغال مثل الايضاح بعد الابهام وذكر
الخاص بعد العام والتكرير اذا كان ختم البيت بل غيرها ايضا من اقسام الاطناب اذا
كان كذلك كزيادة المبالغة في قولنا اي قول المنايا في مرتبة احتها صحيح وان محمد
التاقم اي تقدى الهداة به تريد الهداة بذلك الاقتداء كانه علم في القاموس
هو في الجبل الطويل او عام وفي الشرح جبل مرتفع في رأسه فار لان قوله كانه
علم واف بالمقصود وهو المبالغة في هداية وقوله في رأسه فار لزيادة المبالغة

في هداية

في هداية هذا اذا كان المراد الهداية به مطلقا اما لو كان المراد الهداية في كلما
الجهل فهو ليس من الاطناب في شيء بل لا بد منه في اصل المقصود وتحقيق اي في
كتخفيق التشبيه في قوله اي امرئ القيس كان عيون الوحش حول خبائنا وارحلنا
الجزع الذي لم يثقب شبه عيون وحش اصطادها واكلها بالجزع وهو بالفتح
والسكون الخرز اليماني الذي فيه سواد وبياض يشبه به عيون الوحش لكنه لما قيد قوله
لم يثقب لتحقيق التشبيه لان غير المثقوب احق بان يجعل سببا به لانه لا ثقبة في العين
قال الاصمعي الظبي والبقرة اذا كانا حيين فعيونهما كلها سود فاذا ماتا بدا بياضهما
فشابهت الجزع وبهذا ظهر فساد ما قيل انه اراد انه من كثرة اقامتهم بالغاور
الفت الوحوش رجالهم واخبيتهم والمراد كثرة الصيد فان قلت لا يستفاد كثرة الصيد
الا ان يكون حول خبائهم وارحلهم كثير الجزع فظاهر انه ليس كذلك قلت كون العيون
حول الخيام والرجال يدل على الكثرة قال الشارح المحقق وكذا وقع في نوم غير المقصود في بيت
السقط مسمسما كاس من فم مثل خاتم من الدرلم يهم بتقبيله حال فانه لما جعل الفم كالكاس
ضيقا مثل خاتم من الدر وكان الكاس غالبا ما يكون فيه كل اخذ من اهل المجلس حتى كانه
يقبله رفع ذلك بان وصفه لم يقبله ملك منكبر فكيف غيره وقال السيد ان البيت
يحتمل وجهين احدهما لم يكن في ثغرها حال اي شامة تغيرلونه والثاني ما ذكره ودفع
نوم غير المقصود انما يتاتى على الثاني دون الاول قلت لما شبه ثم بالخاتم والخاتم
ربما يسود بالجوهر تما يتوهم ان يكون في ثغرها شامة تشبه سواد الخاتم فدفعه بذلك
ولك ان تريد به لدفع توهم ذلك ذكره الشارح احالم الرجل فتكون مبالغة في نفي تقبيله
لانه اذا لم يتيسر ذلك لحاله فكيف لغيره وقيل لا يختص بالشعر وهل يختص بالشعر
باخر البيت كما في القول الاول وهل يختص بالنثر في اخر الفقرة وهل لذلك بقوله تعالى
قال يا قوم اتبعوا المرسلين اتبعوا من لا يسالكم اجرا وهم مهتدون لان قوله وهم
مهتدون تمام المعنى بدونه لان الرسول مهتد لا محالة وذكر لزيادة الحث على الاتباع
وترغيب في الرسل اي لا يخسرون معهم شيئا من دنياكم وتربحون صحة دينكم فينتظم لكم خير
الدنيا والاخرة كذا في الشرح قلت المثال اتبعوا من لا يسالكم اجرا وهم مهتدون بكلتيهما
لان الرسول لا يكون الا كذلك وفيه مزيد الحث لما ذكره فتامل واما التذييل وهو تعقيب
الجملة بجملة تشتمل تلك الجملة الثانية على معناها اي معنى الجملة الاولى للتوكيد علة
التعقيب ولا يخفى انه يشمل الجملة المؤكدة نحو ان زيدا قائم وجاءني زيد جاءني زيد فبينهما و
بين النكرير عموم من وجه وهو ضربان ضرب يخرج مخرج المثل بان لم يستقل بافادة
المراد بل يوقف على ما قبله كذا في الشرح ولا بد له من قيود اخر نظر الا ما فسر به الخارجي

مخرج المثل وهو ما يكون حكما كليا منفصلا عما قبله جاريا مجرى الامثال في الاستقلال
وفشو الاستعمال فهذا الضرب المقابل له ينبغي ان يتحقق بان لا يستقل او يكون حكما جزئيا
او كليا لم يفش استعماله وكان حسن الترتيب ان يقدم الضرب الثاني لانه ثبوتي والاول انتفال
الضرب الاول اشد ارتباطا بالمقصود الثاني فلذا تقدم نحو ولئن جئتهم بآية ليقولن الذين
كفروا وهل يجازى الا الكفور على وجه وهو ان يكون للحصر وهل يجازى ذلك الجزاء المخصوص فيكون
متعلقا بما قبله لانه يحصره في الكفور واشار بقوله على وجه الى وجه آخر ليس مما نحن فيه
وهو ما نقله عن الزمخشري وفي الايضاح من الخبر اعم لكل مكافاة يستعمل تارة في معنى
العاقبة وتارة في معنى الاثابة فلما استعمل في قوله تعالى جزيناهم بما كفروا بمعنى عاقبناهم بكفرهم
قيل هل يجازى الا الكفور بمعنى وهل يعاقب الا الكفور قال الملخص فعلى هذا يكون من الضرب
الثاني فان قلت لو لا ان جزيناهم بمعنى عاقبناهم لا يحمل وهل يجازى على معنى وهل يعاقب
فيتوقف على سابقه قلت التوقف لفهم المراد فلا احتياج باعتبار دلالة اللفظ وهو لا ينافي
الاستعمال انما المنافي ان يكون نفس الحكم متوقفا على ما قبله بقي انه لا صحة لنفي مطلق العاقبة
من غير الكفور فانه المبالغة في الكفور ويكفي في العاقبة فعلى هذا ايضا لا يحمل النظم ايضا
على انه هل يعاقب ذلك العقاب الا الكفور فعلى هذا الوجه ايضا يكون من الضرب الاول مطلقا
الا ان يقال حصر العقاب ادعائي فلا يحتاج الى التقييد والاولى ان يجعل من الضرب الاول
مطلقا ويستغنى عن اعتبار الادعاء ويمكن ان يحمل الجزاء على المطلق ويخرج مخرج المثل
بان يقال لا جزاء الا الكفور واما الاباحة فتحت فضل لان الشاكر لما بقي عمله بما وعد
عاجلا وليس ما يسمى جزاء الا بارزاقه في معرض من غير ان يكون على حقيقة الجزاء وضرب اخرج
مخرج المثل بان يكون الجملة الثانية حكما كليا منفصلا عما قبلها جاريا مجرى الامثال والاستقلال
وفشو الاستعمال نحو وقل جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا في
الايضاح وقد اجتمع الضربان في قوله تعالى وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد افان مت
فهم الخالدون كل نفس ذائقة الموت فقوله افان مت فهم الخالدون تذييل من الضرب
الاول وقوله كل نفس ذائقة الموت من الضرب الثاني فكل منهما تذييل لما قبله وفي
تقديره اشعار بان التذييل مطلق على الجملة المثبتة ايضا ولا يبعد ان يكون التذييلان
بجملة واحدة وهو ايضا اي عاد التقسيم عوده فيه تصريح بان التقسيم مطلق
التذييل لا لقسمه الثاني كما يوهمه بعض من المثالين المذكورين اذ فسم القسم ليس
بمراد لقسمة الا بتأويل بعيد من جعل تقسيم قسمي الشيء تقسيما له اما التاكيد منطوقا كما
الاية فان زهوق الباطل منطوق واما التاكيد مفهوم كقوله اي النابغة الذبياني

ولست بمستبق اخا لا تلمه اي لا تصل حال من اخا الموصوف بالنفي وليس حالا من ضمير المخاطب

في لست

في لست او مستبق لا تما يصلح حالا عن الفاعل والمفعول فهو حال عما يتصل بها الا بقرينة
وليس صفة لا خا لان المعنى على انك لست بمستبق اخا ان لا يصلح تقرفحاله وذميم خصاله والحال
اقرب من معنى الشرط من الصفة لان قيد العامل وذا بالصفة على شعث اي تفرق حال وذميم خصال
اي لرجال المهذب اي المنقح الفعال المرضي الخصال واما بالتكميل ويسمى الاحتراس ايضا وهو
ان توهم نسبة لا تليق فيحفظ الكلام عن نقصان الايهام فيناسب التسمية بالتكميل وهو اولى من
في كلام ان اريد بكلمة في الجزئية يشكل بتكميل لا يكون جزء الكلام ويكون جملة مستقلة وان
اريد الظرفية لا يشمل ما في آخر الكلام فتامل يوهم خلاف المقصود بما يدفعه اي بمثالين احدهما
للواقع في الوسط والآخر للواقع في آخر هذا على طبق ما في الايضاح ونحن نقول احد المثالين لدفع
الوهم قبل حدوثه والآخر لدفعه بعد كقوله اي قول طرفة كسودة فسقى ديارك غير مفسدها
مفعول به او مطلق اي سقيا غير مفسد الديار وجعل الشارح حالا تما بعد صوب الربيع
اي نزول المطر في الربيع وديمة اي مطرة في الربيع تهمي اي تسيل قيد لسقي بغير المفسد لان
نزول المطر سيما السيل قد يكون مفسدا او سببا لخراب الديار كذا في المنوح ولك ان تقول صوب
الربيع مصلح فاوله مفسد في آخره لانه يضر المحصولات فاحترز عنه بقوله غير مفسدها ويحتمل
ان يراد بالديار اهلها ويجعل غير مفسدها بمعنى الا مفسدها فيكون استثناء عن الاصل
فيكون في اصل الكلام لا للتكميل ونحو قوله تعالى اذلة على المؤمنين اعزة على الكافرين
فانه لو اقتصر على وصفهم بالذلة على المؤمنين لتوهم ان ذلك لضعفهم فانى على سبيل
التكميل صيرا اعزة على الكافرين دفعا لهذا الوهم واشعارا بان ذلك تواضع منهم للمؤمنين
ولذلك عدي بعلى لتضمين معنى العطف ويجوز ان يكون من قبيل تضمين الشرف والعلو اي اذلة
اذلة لهم مع فضلهم عليهم كذا في الايضاح والشرح ونحن نقول الاية تصيرهم عن الوجوع
عن الايمان والمقصود انكم لو ترجعون عن الايمان سبانى الله بقوم اذلة على المؤمنين اعزة
على الكافرين فينقلب حالكم من كون هذا القوم متواضعا لكم الى كونكم اذلة لهم ولا بد في
افادة هذا المعنى من ذكر قوله اعزة على الكافرين فهو داخل في اصل المقصود وليس
من الاطناب في شيء والله اعلم ومن هذا القسم قول كعب بن سعد الغنوي حليم اذا ما
الحلم زين لاهله مع الحلم في عين العدو مهيب فانه لو اقتصر على وصفه بالحلم لا
وهم ان ذلك من نحو فازال هذا الوهم بان جملة انما هو في وقت تزيين الحلم لاهله
وهذا انما يكون عند القدرة والا لم يكن زينا واما المعارج ثمانى فزعم المص انه ما
تاكيد لقوله اذا ما الجهل الحلم زين لاهله وهو انه غير حليم حين لا يكون الحلم زينا
فان من لا يكون حليما حين لا يحسن الحلم يكون مهيبا في عين العدو ولا محالة فيكون هذا
تذييلا لتاكيد المفهوم لا تكميلا كما زعم بعض الناس وفيه نظر لان تذييل التكميل تكميل كما لا يخفى

فبهذا الاعتبار حمل هذا البعض تكميلاً وقال الشارح المحقق وفيه نظر لانا لانسلم
ان من لا يكون حليماً حين لا يحس الحلم يكون مهيباً في عين العدو وجواز ان يكون غضبه
مما لا يهاب ولا يعبأ به ويمكن اثبات ما منعه بانه اذا لم يكن حلمه حسناً اذ لا نفع لغضبه
قال مع العهد وحسناً لا محالة يكون غضبه مهيباً وان يكون حلمه حسناً اذ لا نفع لغضبه
قال الشارح والذي يخطر بالبال ان معنى كبت اللطف وارق مما يشعر به كلام المص
وان المصراع الثاني تكميل وذلك لان كونه حليماً في حال يحس فيه الحلم يوهم انه في
تلك الحالة ليس مهيباً لما به من الدهشة وطلاقة الوجه وعدم اثار الغضب والمرة
ففي ذلك الوهم بقوله مع الحلم في تلك الحالة التي يحس فيها الحلم يحبب بها العدو ويكمل
مهابته في ضميره فكيف في غير تلك الحال واما بالتتميم وهو ان يوتى في كلام لا يوهم
خلاف المقصود بخرج عنه بتتميم ذكر في كلام يوهم خلاف المقصود فالفرق بين التتميم
والتكميل بان النكتة في التتميم غير دفع وهم خلاف المقصود لا بانه لا يكون في كلام يوهم
خلاف المقصود اذ لا مانع من اجتماع التتميم والتكميل لفضله النكتة المتعارف فيما بين
علماء العربية كون الفضلة بمعنى مقابل العمدة فالشارح المحقق حفظ المتعارف ومنهم من جعله
علما يزيد على اصل المرام ولا يفوت بحذفه فوده الشارح في المختصر بانه لا تخصيص بذلك
للتتميم وبانه كذبه كلام المص في الايضاح وكلاهما ضعيفان اما الاول فلان المص عبر
متحاشيا عن ذكر ما لا يخص تقسيم في قسم يشهد له قوله في تعريف الايغال بما يفيد نكتة تتم
المعنى بدونها واما الثاني فلان المص لم يرد في هذا المقام في الايضاح على ما مر التخصيص
الا تكثيرا لامثلة مع انه لم يمثل بغير الفضلة نعم ما ذكره في بحث الاعتراض ان من شرط
في الاعتراض كونه بين كلامين او في اثناء كلام وجوز كونه غير جملة يشمل الاعتراض
عند بعض صور التتميم بعض ما فيه فانه لو لم يكن التتميم مخصوصا بالفضلة لم يتوقف شمول
الاعتراض بعض صوره على تجويز كونه غير جملة بل يشمل عند من لم يجوزه ايضا الا ان
يبعد ان يكون مراده هذا الموضع لانه مذكور في فصل الكتاب فلا معنى للاحالة بما
بالايضاح ثم التخصيص بالفضلة يوجب ان لا يكون قولنا زيد يقاسي مشقة الجوع ويطعم
الطعام من التتميم مع انه كقولنا زيد يطعم مع مقاساة شدة الجوع ولا يخفى انه
بعيد عن الاعتبار جدا كالمبالغة ويطعمون الطعام على حبه في وجه من وجهين ذكرا في
تاويل النظم وهو كون ضمير حبه للطعام واما على توجيه اخر وهو كونه معه فلا يكون من
الاطناب لانه لتادية اصل المراد لا تقول على الوجه الاول ايضا هو لاصل المعنى لانه لا بد
منه اذ انهم يطعمون الطعام مع حب الطعام لانا نقول لولا المبالغة في الاطعام
لم يكن لافادة ان الاطعام مع حب الطعام وجه ولم يقصد اليه البليغ ولا يبعد

ان يجعل

ان يجعل للاطعام اي تطعمون الطعام بناء على حب الاطعام فيكون لافادة ان الاطعام
لكون السخاء حذفا لهم فلا يكون ايضا مما نحن فيه قال الشارح المحقق وكتفليل المدة في قوله تعالى
سبحان الذي اسرى بعبده ليلا ذكر لدفع ان الاسراء لا يكون الا بالليل للدلالة على انه
اسري به في بعض الليل قال السيد سند ان صح هذا وان ذكره الكشاف لكنه اعتبر في علية بيان
البعضية المستفادة من التنكير حتى الكون في بعض الافراد لا الكون في بعض الجهات ونحن نقول
قد حقق في محله ان الاصول ان الظرف المنصوب هو الجار فلا بد ان يستقر في الظرف جميعه الا ان
الاية ترد قولهم لا قول الكشاف للاجماع على ان الاسراء كان في بعض الليل وللك ان تقول
اراد بقوله في بعض الليل في بعض افراده لكنه بعيد بقي ان في افادة ان الاسراء كان في
بعض الليل ليس زايدا على اصل المراد وانما بالاعتراض وهو ان يوتى في اثناء الكلام
او بين كلامين متصلين معنى بجملة او اكثر لا محل لها اي للجملة او الاكثر من الاعراب
لنكتة سوى دفع الايهام قال الشارح المحقق والمراد باتصال الكلامين ان يكون الثاني
بيانا للاول او تاكيدا او بدلا منه هذا وقد فاته ان يكون الثاني معطوفا على الاول كما في
قوله تعالى اني وضعتها انثى والله اعلم بما وضعت وليس الذكر كالانثى واني سميتها مريم
اعتراض كما اعترف به والفاظ الصفة الموضوعة مما يتصل معنى بالجملة السابقة وكذا جواب
سوال قال ما بين قوله اني وضعتها انثى واني سميتها مريم اعتراضا ايضا وكذا جواب سوال
نشاء من جملة السابقة وقد دخلها التعريف تذييل وتكميل لا محل له من الاعراب اذا وقعا
بين جملتين متصلتين معنى ولا يخفى شمول الاعتراض بعض صور التكميل ما اذا جوز كون
الاعتراض مما لا يليه جملة متصلة بما قبل الاعتراض كما يومي اليه مما سياتي وينتفض التعريف بعطوف
لا محل له من الاعراب بين المعطوف والمعطوف عليه نحو قولك الذين يحملون العرش ومن حوله
يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به ويستغفرون للذين امنوا فان قولك ويؤمنون به
جملة لا محل لها من الاعراب وقع بين جملتين متصلتين معنى انه لا يسمى اعتراضا كما لا يخفى
فيه كالتنزيه في قوله تعالى ويجعلون لله البنات سبحانه ولهم ما يشتهون فان قوله
سبحانه جملة لا محل لها بتقدير استحق سبحانا وقعت في اثناء الكلام لان قوله ولهم ما
يشتهون معمولا لا تجعل معطوفان على مفعوليه اعني لله والبنات وليس لله ظرفا لغوا
لتجعل والا لكان لتجعل معنى الخلق ولا معنى له وقيل والا لكان الفاعل والمفعول ضميرين متصلين
لشيء واحد وهذا لا يجوز في غير افعال القلب ورد بان هذا يجوز في المفعول بواسطة نحو فرى
البك ومعنى تجعل لله البنات جعله مستحقا للبنات ومعنى تجعل لانفسهم البنين استحقاقهم له ولو
جعل قوله ولهم ما يشتهون حالا لم يكن تقريع للتوبيخ بجعلهم مستحقين لما يشتهون
والدعاء في قوله اي في قول عوف بن محلم بن ذهل بن شيبان يشكو كبره وضعف ان

ان الثمانين وبلغتها قد احوجت سمعى الى ترجمان اى الى مفسر وهو كعثمان وزعفران
ورهبان على ما فى القاموس فقوله وبلغتها جملة اعتراضية من الواو ومن لم يعرف الواو
الاعتراضية تكلف فى جعل الجملة حالية ومثل هذا الاعتراض كثيرا ما يلتبس بالحال والفرق
دقيق والتنبيه فى قوله واعلم فعلم المرء ينفعه جعل المخاطب بقوله فعلم المرء ينفعه متنبها
متوجها الى معرفة ما يعقبه عن قلب حاضر ومن لم يعرفه فسره بالتنبيه على امر يناسب المقام التنبيه
عليه وفيه تنبيه على ان الاعتراض يكون بالفا ان سوف يأتى كلما قدوا من التقدير والالف
للاطلاق وان هى المخففة واسمها ضمير شان اى هو ضمير شان مقدر يعنى المقدرات لا يحاط
وتماجاء بين كلامين وهو اكثر من جملة ايضا يعنى ان فيه تمثيلين تمثيل ما جاء بين كلامين
وتمثيل ما هو اكثر من جملة قوله تعالى فاتوهن من حيث امركم الله ان الله يحب التوابين ويحب
المتطهرين نساءكم حرث لكم لاحقاء فى ان الاعتراض جملة واحدة وخبر جملتان وليس
اكثر من جملة لا محل له من الاعراب والمثال الواضح قالت ربى انى وضعتها انثى والله اعلم بما
وضعت وليس الذكر كالانثى وانى سميتها مريم وما كان اتصال قوله نساءكم حرث لكم لقوله
فاتوهن حفيا جيء بقوله فان قوله نساءكم حرث لكم بيانا لقوله فاتوهن من حيث امركم الله
يعنى ان المأتى هو مكان الحرث لان الغرض الاصلى من شرع النكاح هو التناسل وبقاء النوع
لا قضاء الشهوة بل خلق الشهوة لذلك ولا لنكتة وفى هذا الاعتراض الترغيب فى التوبة
لمن خالف المأتى والتنفير عن المأتى لما فيه من الاذى والقذر الذى الاجتناب عن الحيض لاجله
وللاعتراض نكت اخرى منها تخصيص احد المذكورين بمزيد التأكيد فى شأنه نحو وحينئذ الاشتراك
بوالديه جملته امه وهنا على وهن وفصاله فى عامين ان اشكر لى ولوالديك فقوله ان اشكر
تفسير لوصينا وقوله جملته اعتراض ايجابا للتوصية بالام خصوصا ومنها الاستعطاف فى
قول ابى الطيب وخوق قلب لو رأيت لهيبه ياجنتى رأيت فيه جهنميا وجعل المصرح والشارح من
نكت الاعتراض فى البيت صنعة الطباق وفيه انه من البديع ومنها دفع ما يتضرر به كما فى هذا
البيت فانه دفع ضرر جهنم القلب بنيران المحبوبة التى هى الجنة ويحتمل ان يكون المقصود التنبيه على ان
شفاء هذه الداء المحبوبة كما ان النجاة عن جهنم بالجنة ومنها بيان السبب لامر فيه غرابة كما فى قوله
فلا هجره بد ووفى البأس راحة ولا وصله يصفو لنا متكارمة فان كون هجر الحبيب مطلوبا امر
غريب فبين سببه وهذا لا ينافى ما قيل انه جواب سؤال لانه بيان السبب يجوز ان يكون للسؤال
المقدر وقال قوم قد تكون النكتة فيه غير ما ذكر الاوضح وفيه ايهام ثم افتر قوا فقيل جوز
بعضهم وقوعه آخر جملة لا فى اثنا جملة لا يليها جملة متصلة بها قد تكون بين كلامين ايضا
وقد تعهم الكشاف فى مواضع فيشمل الاعتراض بهذا التفسير صور والتذييل كلها وبعض
صور التكميل وهو ان يكون بجملة لا محل لها من الاعراب كما فى قول الخاشى وما مات منا

قوله يعنى المقدرات بحر اقول ان هذا الا يدل من قول الشارح المحقق
يعنى ان المقدرات بحر وذكر ان جميع المقدرات ليس بآت ابو عليه

سيد

سيد فى فراشه ولا طل متاحيث كان قيل فان المصراع الثانى تكميل لانه لما وصف
قومه بشمول القتل لهم اوهم ذلك ضعفهم فازاله بوصفهم بالانتقام من قاتليهم وشمول
الاعتراض جميع صور التذييل يوجب ان يعتبر فيه ان لا يكون له محل من الاعراب فتفسيره كان
قاصرا وبعضهم عطف على فاعل جوز نحكما ان كونه غير جملة عطف على مفعوله وهل جوزوا ان
يكون جملة لا محل لها من الاعراب لفظ نم ولو قال كونه غير الجملة بلام التعريف العهدى ليشمل جملة لا
محل لها من الاعراب بالاحقاء فتأمل فيشمل الاعتراض بهذا التفسير بعض صور التتميم وبعض
صور التكميل وهو ما كان بين الكلام والكلامين المتصلين معنى وفى الايضاح اى يشمل
ما كان كذلك من التتميم والتكميل ولا يكون له محل من الاعراب جملة كان او اقل من جملة او
اكثر قال الشارح المحقق فيه اختلال لانه انما اشترط فى الاعتراض عندهم لاء ان لا يكون
له محل من الاعراب ولا يشترط فان اشتراط ذلك لم يصح تجويز كونه غير جملة لان المفرد لا بد له
فى الكلام من الاعراب فيه ان المفرد يجوز ان يكون حرف تنبيه وحرف خطاب وصوتا من
الاصوات ولا يكون له محل من الاعراب قوله لا يشمل التتميم اصلا فيه انه مبنى على تفسير الفضلة بما
به وقد فسره البعض بما يزيد على اصل المراد ولعل متمسكه فى تفسيره ما ذكره المص هنا وانما
يغير ذلك عطف على قوله اما بالايضاح بعد الابهام الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون
بحمد ربهم ويؤمنون به لانه لو اختصر لم يذكر ويؤمنون به لان علمهم لا ينكر فمنهم فلا خاجة
الى الاخبار به لكونه معلوما وحسن ذكره اى سبب حسن ذكره ولك ان تجعله ماضيا من
التحسين وفاعله اظهار شرف الايمان او من الحسن وتنصب اظهار شرف الايمان على انه
مفعول له على مذهب من لا يشترط النصبة اتحاد فاعله وفاعل عامله ترغيبا فيه اى فى الايمان
لا يقال كما لا محال لانكار ايمانهم لا محال لانكار تسبيحهم وحمدهم وهو ايضا اطناب لاظهار شرف
التسبيح والحمد لانا نقول يجوز ان لا تكون عبادتهم التسبيح والحمد ولا بد من التأمل فى مقام
بيان عدم ما ذكر لئلا يوقع فى التباس ما يجب بغير ما ذكر كما وقع للمص فى الايضاح فاورد
امثلة شتى من التكميل والتتميم لما هو بغير ذلك واعلم ان الاكثر وصف الكلام بالايجاز و
الاطناب بحسب عرف وانه قد يوصف الكلام بالايجاز والاطناب باعتبار كثرة حروفه
وقلتها بالنسبة الى كلام آخر مساو له اى لذلك فى اصل المعنى وانما قيد المعنى بالاصل
لعدم امكان المساواة فى تمام المراد فان للايجاز مقاما ليس للاطناب وبالعكس ولا
يوصف بالمساواة بهذا الاعتبار اذ ليس المساواة بهذا الاعتبار مما يعد عوالى المقام
فجاز الايجاز والاطناب كقوله اى قول ابى تمام يصد عن الدنيا اى يعرض عنها
اذا عن سوداء تمامه ولو نكابر نرى فى زى عذراء ناهد الذى الهيئة والعذراء
البكر والناهد المرأة التى ارتفع ثديها ولا يخفى ان السيادة ايضا من الدنيا فالمراد

من الدنيا غير السود والا ان يراد سيادة الاخرة والاول اظهر وكقول الشاعر
ولست بنظاد الى جانب الغنى اذا كانت العليا في جانب الفقر والعليا كالجمر البغلة العالية
على ما في القاموس قال الشارح المحقق اراد بالغنى سببه اعني الراحة وبالفقر اعني المحنة
يعني ان السيادة مع التعب ترجح عندي من الراحة مع عدم السيادة ولا ضرورة الى العدول
عن الظاهر فيصار الى تعميم الجار بالنسبة الى البيت لمساواته له في اصل المعنى مع قلة
عروفه والمساواة انما يتحقق اذا حمل النفي على المبالغة في نفي النظر لا على نفي المبالغة في النظر
كما يفيده اول النظر وهذا الايجاز قد يكون ايجاز ابالتقصير سابق وقد يكون ناطنا بالمحذوف
مساواة وكذا هذا الاطناب ويقرب منه اي من المصراع والبيت مع التفاوت في كونهما
منظمين وكون ذلك نظماً ونثراً قوله تعالى لا يسئل عما يفعل وهم يسئلون وقول الحماسي
ونكرم جارنا ما دام فينا ونتبعه الكرامة حيث مالا
اي نكرم جارنا مدة دوامه فينا ونتبعه الكرامة حيث مال ولا يتجاوز احد على الناس قولهم ولا ينكرون القول حين نقول اي نغير ما نشاء من قول غيرنا
ولا يجترئ احد على تغيير ما نقول وقال الشارح المحقق انما قال ويقرب لاختصاص البيت
بالقول وعموم الاية كل فعل وقال ان نقول الشعر مختص بالناس والاية تشمل كل فاعل
ولا يخفى ما في ختم المعاني بهذا البيت من الغرابة والاستدراج حيث اعترض المصر على السكاكي
وغيره والحمد لله الذي انعم علينا نعمة البيان فوفقنا لتوفية المعاني للحاضرين والغائبين
من الاخوان آمين هب لنا معرفة واحدة لا تقدد فيه بطرق مختلفة واضحة الدلالة
مبتاعة عن التشبيه والتمويه وتجنبنا بظواهر الحقيقة عن الاطناب بالمجازة وتجنبنا بالقناعة
كنايات البيان وتلخيصها عما يحول بيننا وبين المقاة واجعل وجداننا المستعارة قوانين
البقاء في الزلفى ووفقنا للتيمن ببسم الله الرحمن الرحيم من الاسماء الحسنى الفن
لغة الضرب والتربيع ولكل منهما مناسبة للمصطلح عليه مستغنية عن التبيين الثاني
اي ثاني الاول فانه جعل الفن الاول اثنين او ثاني نفنون الثلاثة فانه في المرتبة الثانية
لان التعبير فرع ترتيب المعاني في النفس وما هو لطرفي البلاغة اصل بالنسبة الى ما هو تابع
لها فلهذا اخر علم المعاني وقدم على البديع واما ما قال السيد سند انه اخر علم المعاني لان
علم المعاني يبحث عن افادة التراكيب لمعانيها وعلم البيان عن كيفية تلك الافادة فنزل اضافة
منزلة المركب المزدوج الشعبة من الاصل ففيه ان علم البيان يبحث عن الدلالة بالفعل
على اصل المعنى لا على المعاني على آن تأخر كيفية الافادة عن الافادة يقتضي رجحان تأخر البيان
فغير حاجة الى تنزيله من المعاني منزلة المركب من المفرد قال الشارح المحقق في المختصر
قدمه على البديع لاحتياج اليه في نفس البلاغة وتعلق البديع بالتوابع بتأكيد انه
يحتاج اليه في نفس البلاغة في الجملة لانه لا يتم بلاغة الكلام بدونها اعمال علم البيان
اذ الكلام المركب من الدلالات المطابقية لا يحتاج في تحصيل بلاغته الا الى علم المعاني

اول

قوله اشارة الى ان مقتضى الحال يشرح البيان على المعاني

قوله على البديع اي على ما اختاره السيد سند من تأخير علم البيان عن البديع فانه لا يخفى التقديم على البديع

اذ لا حاجة الى علم البيان للدلالات المطابقية كما ستعرف في بحث التخصيص ظهر وجه آخر لتقدم
علم المعاني اذ لا بد منه في بلاغة الكلام اصلا بخلاف البيان علم البيان يبحث بقابل علم المعاني
والبديع وهو علم اي مسائل معلومة عن الادلة او تصديقاتها حاصلة عن الادلة او ملكة
يقتدر بها التصديقات اعني كيفية ازاحة تمكن بها من التصديقات بمسئلة مسئلة تفصيلاً من غير
حاجة الى تجشم كسب جديد وانما قيدنا معاني العلم بالحصول عن الدليل وان اطلقها المناطقة
في هذا المقام لما تحققت ان من جميع مسائل العلم بالتقليد لا يسمى عالماً وتصديقاتها
بها لا يسمى علماً واستعمال لفظ العلم في التعريف محمل لما عرفت من اشتراكه وما يدفع به هذا
الخلل من ان استعمال اللفظ المشترك في مقام يصح اي معنى يراد منها لا يعاب خلوه عن قرينة
وهو فهم غير المقصود مختل لانه وان خلا عن هذا الخلل لم يخل عن تخبر السامع انه ما اذا اريد
يعرف به شائع استعمال المعرفة في ادراك الجزئيات تصوراً كان او تصديقاً واستعمال العلم
في الكليات كذلك فالمعنى علم يعرف به ايراد كل معنى واحد بدخل فقصد المتكلم على ان
اللام في المعنى لواحد للاستغراق والعرف والمراد بقوله يعرف به يعرف برعاية اذ لو لم يراع ولم
يعرض على المعنى لواحد الوارد على قصد المتكلم لم يعرف ايراده هكذا هو العرف في وصف العلوم
بمعرفة الجزئيات بها قال الشارح فلو عرف من ليس له حذق الملكة ايراد معنى قولنا زيد جواد
في طرق مختلفة لم يكن عالما بعلم البيان اقول بل لو عرف من ليس له حذق الملكة ايراد كل معنى
بدخل في قصد المتكلم كالمرتبة المتكلم بالسليقة لم يكن عالماً بعلم البيان وفسر القوم المعنى
الواحد بما يدل عليه الكلام الذي روعي فيه المطابقة لمقتضى الحال واعترض عليه الشارح بانه
مما لا يفهم من العبارة وكلامهم في مباحث البيان لا يساعد لان المجاز المفرد باسره وهو
من معظم مباحث البيان وكثير من امثلة الكناية انما هي معرفات ويمكن دفعه بان
تخصيص المعنى الواحد بهذا الكلام البليغ لاشتهارات موضوع الفن للفظ البليغ على ان
وصف المعنى بالواحد يحتمل ان يكون باعتبار وحدة تحصل المعنى باعتبار ترتيبه في النفس بحيث
لا يصح تقديم جزء على جزء فهذا هو الوصف في نظر البليغ واما المجاز المفرد وامثاله فظ
فالوحدة راجعة الى البحث عن الكلام البليغ قال الشارح وتقييد المعنى بالواحد للدلالة
على انه لو اورد معان متعددة بطرق مختلفة كذلك لم يكن ذلك من البيان في شيء وانما
اخر عن الدلالة مستغنية عنها باللام الاستغراقية فانه في معنى ايراد كل معنى دخل في قصد المتكلم
بطرق مختلفة في وضوح الدلالة وقد احترز به عن ملكة الاقتدار على ايراد المعنى العادي عن
الترتيب الذي يصير به المعنى معنى الكلام المطابق لمقتضى الحال بالطرق المذكورة فانها ليست
من علم البيان وهذه الفائدة اقوى مما ذكره السيد سند من ان فيما ذكره تنبيهاً على
ان علم البيان ينبغي ان يتأخر عن علم المعاني في الاستعمال والسبب في ذلك ان رعاية مرتب

باب الاستغراق افتتاح لم يكن ذلك من البيان وفي بعض النسخ بدله

معناه ان في ذلك الايجاز لا تعلق بالبيان لانه من مباحث المعاني وفي بعض النسخ بدله بل بعضه انه ليس من البيان في شيء

وفي بعض النسخ بدله علم البيان لصاحبه وبالغة في وضع

حصول علم البيان لصاحبه وبالغة في وضع

حصول علم البيان لصاحبه وبالغة في وضع

استغراق في قوله ذلك

يعني بذلك

الدلالة في الوضوح والخفاء على معنى ينبغي ان يكون بعد رعاية مطابقة لمقتضى الحال فان هذه
كالاصل في المقصودية وتلك فرع وتتمة لها فالاولى ان يراعى المطابقة اولا ثم وضوح الدلالة
ثانيا وان لم يكن هذا الامر لازما هذا ولا يخفى انه يعلم منه وجه تقديم علم المعاني على علم البيان
قال الشارح وبالتفسير المذكور للمعنى الواحد يخرج ملكة الاقتدار على التعبير عن معنى الاسد
بعبارات مختلفة كالاسد والغضنفر والليث والخارث على ان الاختلاف في الوضوح فما ذكره
القوم في الدلالات الوضعية هذا كلامه وفيه ان تلك الملكة تخرج بالتفسير المذكور سواء كان
الاباء المذكور اولا لان المعنى الواحد متقدم في التعريف على الاختلاف في الوضوح والاولى
ان يقال يخرج به ملكة الاقتدار على معنى شجاع بالفاظ مختلفة تارة في الوضوح فانه لا يخرج به عن
التعريف سواء بطرق اي في طرق واراد بالطرق التراكيب تشبيها للتركيب بالطرق في
ان المعنى يسلكها فيصل الى فهم المخاطب او في ان السامع يسلكها فيصل الى المعنى والاول انسب
بسوق التعريف الا ان سلوك المعنى مرة كما يفيده الايراد وقد سلك في التعبير بالمعنى الواحد
عما قصد به وهو من قبيل ذكر العام وارادة الخاص بقرينة دقيقة وفي تعبيره عن التراكيب بالطرق
بطرق الاستعارة وفي التعبير عن الدلالة العقلية بمطلق الدلالة في وجه كما سيظهر عليك
ان شاء الله تعالى سلوكا طريق البيان مراعيا ان الدلالات المجازية وان كان لها دخل
بصناعة التعريف خلافا فرعاية لبراعة الاستهلال وتأسيسا للدخيل في الفن قبل الاستقلالي
ويستفاد منه انه لابد في البيان من ان يكون بالنسبة الى كل معنى طرق ثلاثة على ما هو الذي
الجمع ولا بعد فيه لان المعنى الواحد الذي عبر فيه مسند ومسند اليه ونسبة كل منهما والدلالة
يجري فيه المجاز مستعارا باعتبار معنى التراخي معتبر في هذا الفن فيحصل للمركب طرق ثلاثة ان لم
ولا يشكل عليك انه وان تحقق الطرق الثلاثة بهذا الاعتبار وازيد كيف يجزم بتحقق
الاختلاف في الوضوح وهو خفي جدا وهو حين ما لم يتيسر لما خلق له بتبيينه لكل احد
ما يشاء فان الاختلاف في الوضوح والخفاء كما يكون باعتبار قرب المعنى المجازي بعد
من المعنى الحقيقي يكون بوضوح القرينة المنصوبة وخفائها فلا خفاء يتحقق المعاني المختلفة
وضوحا وخفاء ولو باعتبار القرائن التي نصبها في تصرف البليغ فتقييد ايراد المعنى الواحد
بطرق مختلفة في وضوح الدلالة تبعنا على تقدير ان يكون لها طرق مختلفة مما لا حاجة
اليه بعد تجريده عليه انه كما ان الاقتدار على ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة من مزايا البلاغة
كذلك الاقتدار على ايراده بطرق متساوية في الوضوح فلا معنى لادخال الاول واخذ
البيان دون الثاني الا ان يقال قصد تعريف البيان بخاصته شاملة للمعرف ولا يلزم
منه ان يكون كل ما يفيد بوجه الخاصة خارجا عن وظايف البيان مختلفة تشمل المختلفة
في الكلمات التي هي اجزاء المركبات والمختلفة في وضوح الدلالة والايراد بالطرق المختلفة

في الاول

المركب ح

في قوله هذه تطويلا لا دور ان يقول لكونه تطويلا بما
الى النفس كما عرف لان فيه اشارة الى ان البليغ ما يلاحظ
كمال المخاطب ومطلب البيان المنتهي منه طالبه ولما
يكون نظره الى توسط حاله فمطلب الموضح
فكل من الخفاء والوضوح من مطالب البليغ

وما يجري التنبيه عليه اولى وقد فات النظرة الاولى انه لا وقع
لذكر الايراد في تعريف البيان دون المعاني وقد يقال فائدته
يجب ان يقال هو علم الذي به طرق المعنى الواحد مختلفة
في وضوح الدلالة عليه وكانه دون
حرف

في الاول ليس من البيان في شئ فاخرجه بقوله في وضوح الدلالة اما لانه اراد بالدلالة
العقلية وبه حكم الشارح منمسكا بما سيأتي من ان الاختلاف المذكور لا يجري الا في الدلالات
العقلية واما لان الاختلاف في وضوح الدلالة يخص الدلالة العقلية فلا حاجة الى
تقييد الدلالة بالعقلية لاخراج الطرق المختلفة بالعبارة وقد وفينا بما وعدنا فلا تغفل
قال المؤلف وترك في التعريف ما يقابل وضوح الدلالة يعني خفاءها واورد ذكر الخفاء في
ما يفيد لعدة قطوبا لزم تجريد كتابه عنه لان الاختلاف في الوضوح يستلزم الاختلاف
في الخفاء عليه اي على المعنى الواحد وسيأتي تتمة ما يتعلق بالتعريف ويتضح به في بيان قوله
والايراد المذكور لا يأتي في الوضعية الى آخره فانه المحل اللايق به ولما اراد توضيح التعريف
بتحقيق ان ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضوح الدلالة عليه يدور على بعض اقسام
الدلالة دون بعض وكان هذا التحقيق محتاجا الى تقسيم دلالة اللفظ الموضوع قال
ودلالة اللفظ واكتفى بلام العهد عن التقييد بالموضوع لان اللفظ الموضوع هو الذي به
يفاد ويستفاد فيما هو المعتاد وغيره خارج عن خيط الاعتداد وفيه نظر لان دلالة الهيئة
ايضا وضعية معتبرة في الافادة والاستفادة ويجري فيها اقسام المجاز فلا وجه لاهمالها
عن درجة الاعتبار في مقام التقسيم وغيره وذلك التحقيق وان يكفي فيه تقسيم البيانيين
من ان دلالة اللفظ اما على الموضوع له او على غيره ويسمى الاول وضعية والثاني عقلية
لانه اراد مزيد تفصيل وتحقيق الدلالة على غير الموضوع له لزيادة تمكين المتعلم المستفيد
من معرفة العلم بهذا التعريف هذا على طبق ما جرى عليه الشارح مع زيادة تحقيق وتحرير
نقول بمساعدة توفيق ان لصاحب علم البيان فضل احتياج الى معرفة الدلالات
انها باعتبار الحقيقة عن المجاز ومعرفة ان تحصل المجاز باي طريق والى هذا يؤدي تمهيد
مقدمة اوجبه صاحب المفتاح قبل الخوض في علم البيان بل بادي ولبث شعري ما
اغفلهم عنه وهذا دقيقة اخرى محوجة الى ذكر تقسيم الدلالة ونعيد ما يتعلق به المعنى
للتفاوت في الوضوح هي سر التكلم بالمجاز والعدول عن الحقيقة فمن غير ضبط البيان
ولا عرفان هذا ولم يعرف الدلالة لاشتهارها وقال دلالة اللفظ هي كون الشيء بحيث
يعقل من العلم به العلم بشيء آخر ولو في وقت لان المعتبر عند ائمة العربية الدلالة
في الجملة بخلاف اهل الميزان فان المعتبر عندهم الدلالة الكلية المفسرة بكون الشيء بحيث
يلزم من العلم به العلم بشيء آخر فتعريف الدلالة في كتب العربية به مما لا يليق به على انه في
نفسه محتمل اذ لا يكاد يوجد دال لا يستلزم العلم به العلم بالمدلول والصحيح ان يقال هي
كون الشيء بحيث يلزم من العلم به العلم بشيء آخر عند العلم بالعلاقة وبالجملة فالاول
هو الدال والثاني هو المدلول وقد يكون الشيء دالا على شيء ومدلولا له باعتبارين

كالنار والدخان فان كلا منهما دال على الآخر ومدلول له والعلاقة ان كان الوضع
فالدلالة وضعية وان كان اقتضاء الطبع وجود الدال عند عروض المعنى فطبعي لحدوث
الدال فهي طبعية والا فعقلية كدلالة الاثر على المؤثر وكل من هذين اما ان كان الدال فيها لفظا فهو
فدلالة لفظية والا فغير لفظية وحصر الدلالة الطبعية في اللفظية منقوض بحمرة الخجل وصفرة
الوجل فلا اعتداد به وان كان مما يعتد به كل اعتداد وعرفوا الدلالة اللفظية بكون اللفظ بحيث
يفهم المعنى عند اطلاقه بالنسبة الى من هو عالم بالوضع واعترض عليه بان فهم المعنى صفة للسامع
والدلالة صفة اللفظ فلا يصدق احدهما على الاخر واجيب بان المراد بالفهم ما يعم الفهم بالفعل
ان مطلق الدلالة الوضعية اما على تمام ما وضع له او على جزئه او على خارج عنه الا انهم
خصوا هذا التقسيم بدلالة اللفظ الموضوع لان الدلالة الوضعية الغير اللفظية على الجزء او الخارج
في مقام الافادة غير مقصودة في العادة لانه لا يستعمل الاشارة ولا العقد ولا النصب في جزء
المعنى ولا لازمه وكذا الحظ على ان احضار الخط انما يراد مجردا ما وضع له الكل لا محالة ولفظ تمام
انما ذكر لان العادة في البيان ان يذكر التمام في مقابلة الجزء حتى كانه لا يحسن المقابلة بدونه
وان اعترض عليه بان ذكر الغير يستحق ان يحذف فيخل عن البيان لا يعرف ويسمى الاظهر ان
يقول ونسمي على صيغة المتكلم ليكون تنبيها على ان هذه تسمية بيانية على خلاف تسمية البيانيين
المتأخرين وهو الذي قدمناه وليس لك ان تقول عبارته المتكلم لانه منقوض بفساده
رفعي كل من الاخيرين الاولى اي الدلالة على تمام ما وضع له دلالة وضعية لان منشأ الوضع
فقط بخلاف الاخريين فانه انضم فيهما الى الوضع امران عقليان هما توقف فهم الكل على الجزء
وامتناع انفكاك فهم الملزوم عن اللازم ولهذا يسمى كل من الاخريين دلالة عقلية وفيه مناقشة
اذ ليس الدلالة العقلية مشتركة بين الاخريين بل المستفاد منهما ما يصدق عليهما اي الدلالة على غير ما
وضع اللفظ عليه ولو جعل عقلية خبر المقولة وكل من الاخريين مخلص عن المسامحة وصح كونه تسمي
صيغة المتكلم لكنه خلاف ما ينبغي في نظم كلامه فالدلالة الوضعية لها معنيان احدهما اعم
من الاخر مطلقا والدلالة العقلية لها معنيان متباينان قال الشارح انما سميت الاولى
وضعية لان الواضع انما وضع اللفظ للدلالة على تمام ما وضع له وهي الدلالة المنسوبة الى
الواضع وكل من الاخريين عقلية لان دلالته عليهما انما هي من جهة ان العقل يحكم بان حصول
الكل في الذهن يستلزم حصول الجزء فيه وحصول الملزوم يستلزم حصول اللازم وفيه
عليه انا لا نسلم ان الواضع وضع اللفظ للدلالة على تمام ما وضع له بل للدلالة على الجزء ايضا
ايضا انه اوجب قصد الاول من اللفظ بالقرينة اذا لم يكن اشتراك والاخريين
مع القرينة وافادتهما باللفظ واستعماله فيهما شاهد لان الدلالة عليهما ايضا
مقصودة بالوضع وايضا ان الدلالة متحققة من غير حكم العقل باستلزام حصول
الجزء واستلزام حصول الملزوم استلزام حصول اللازم ودفع بان المراد

الكلام

بحكم العقل لحكم بالقوة القريبة من العقل وهو مندفع بان الدلالة ليست من جهة
الحكم بل من جهة الاستلزام المذكور ولا يخفى انه كان الاولى ان يبين اسماء اقسام
الثلاثة ثم يبين اجتماع القسمين الاخيرين في اسم الا ان الاهتمام ببيان اصطلاح الفن
دعاه الى تقديم ما يخص الفن فاخر قوله وتقييد لاولى بالمطابقة والثانية بالتضمن
والثانية بالالتزام ولا يخفى ما فيه من المسامحة اذ ليس تقييد الدلالة على تمام ما وضع
له او الدلالة الوضعية بالمطابقة بل تقييد الدلالة بالمطابقة لاجل الاولى وتحصيلا
للاسم له فاسناد الفعل الى السبب والمتبادر من التقييد التقييد الوضعي حتى حصر البعض الركيب
التقييدي في المركب من الموصوف والصفة على ان التسمية السابقة تجعل التقييد ظاهرا في
الوضعي والمراد بتقييد الاضافي لا الوصفي وايضا يوهم العبارة ان السابق من قبيل التسمية
ويرد على التقسيم ان اللفظ قد يقصد به نفسه كما يقال زيد علم وح يصدق عليه دلالته
على نفسه دلالة اللفظ على تمام ما وضع له وعلى دلالة يكون شيء من التعريفات الحاصلة من
التقسيم مانعا والجواب ان من قال بوضع اللفظ كنفسه جعل ذلك الوضع ضمنيا والشارح
من اطلاقه الوضع القصدي ومن لم يقل بدلالة اللفظ على نفسه ولا باستعماله فيه ووضعه
وهو التحقيق وان كان لاكثرون على خلافه فلا اشكال على قوله واورد على التقسيم ان
التعريفات المستعمل هو عليها غير مانعة فانه يدخل في تعريف المطابقة الخ مدلولها جزء الموضوع
له فانه يجوز ان يكون مدلول واحد تمام الموضوع له للفظ بوضع وجزء وبوضع اخر
بان يكون اللفظ مشتركا بين الجزء والكل فيكون دلالته التضمنية على الجزء دلالة
على الجزء وعلى تمام ما وضع له وكذا دلالة المطابقية عليه ويدخل في تعريف الالتزام الدلالة
المطابقية التي مدلولها خارج عن ما وضع اللفظ له ايضا بان يكون اللفظ مشتركا بين
اللازم والملزوم ولو فرضت لفظا مشتركا بين اللازم والملزوم وبين المشارح
المحقق المجموع دخل في تعريف كل من الدلالات الثلاث الاخريات واجاب عنه المشارح
المحقق بان قيد الحيثية معتبر اي المطابقة دلالة اللفظ على تمام ما وضع له من حيث
انه تمام ما وضع له والتضمن دلالة اللفظ على جزئه من حيث انه جزؤه والالتزام دلالة
اللفظ على الخارج من حيث انه لازمه ولا باس بترك القيود اعتمادا على شهرتها لان
التعريفات امور ضمنية ولا يجب رعاية الامر الضمني بل الواجب حفظ التقسيم الذي
هو المقصود واخلال التعريفات لا يخل بالمقصود من التقسيم اي ضبط الاقسام
لانه لا يخرج منه بهذا الاختلال شيء من الدلالات وذكر في المختصرات قيد الحيثية هنا
ماخوذ في تعريف الامور التي تختلف باعتبار الاضافات وكثيرا ما يتركون هذا القيد
اعتمادا على شهرة ذلك وانسباق الذهن اليه وفيما ذكره في الشرح من توجيه ترك

القيود

القيود بحث اما اولا فلان المقصود من التقسيم تعيين الدلالة المعتبرة في العلوم
او الدلالة الماخوذة في التعريف كما ذهب اليه وباختلال التعريفات يختل هذا المقصود
واما ثانيا فلان التقسيم ضم القيود المخالفة الى المقسم فاذا لم يراع مخالف تلك
القيود على ما ينبغي اختل التقسيم والمقصود من التعرض بالتعريف اظهار خلل التعريف
التقسيم من هذا الوجه لانه انما يتضح بالتعرض بالتعريف وقيما ذكره في المختصرات
قيد الحيثية المعتبرة في الامور الاضافية الحيثية التقييدية التي توجب الغرق بالاعتبار
والحيثية المعتبرة في مفهوم الدلالات للتحليل وتوجب التمييز بين انواع الاقسام
بالذات واما ما اورده من كلام القوم من تقييد التعريفات بهذه وان كان يدفع
خلل التعريف لكن يختل به ما اشتهر فيما بينهم ان تقسيم الدلالة الوضعية الى الدلالات الثلثة
تقسيم عقلي يجزم العقل الجازم بملاحظة مفهوم القسمة بالانحصار ولا يجوز قسما اخر
كيف ودلالة اللفظ الموضوع له لمجموع المتضايفين على احدهما بواسطة انه لازم
الاخر ليس دلالة على الجزء من حيث انه جزء بل من حيث انه لازم جزء اخر فلا يكون
قسما ولا التزاما لانه ليس بخارج فخرج القسمة غاية ان تكون عقلية بل عدم الصحة
لانتفاء الحصر والضبط بوجه ما ويختل ايضا بان اشتراط اللزوم الذهني لا
اعتبار للزوم في مفهومه يجعل هذا الاشتراط لغوا محضا فلم يعتبر في مفهوم مطلق
اللزوم والبيان لاشتراط اللزوم الذهني فلت يجب ان يعتبر في المفهوم اللزوم الذهني
لان مطلق اللزوم لا يصلح ان يكون سببا لدلالة اللفظ على الخارج والا لكان اللازم
الخارجي مدلولا لهذا اوهي نقول دلالة اللفظ باعتبار كل وضع للفظ على انفراده اما
على تمام ما وضع له او على جزئه او على الخارج عنه اذ المعنى الوضعي هو باعتبار الوضع او
لا يكون ان يكون الى احدهما فالحصر عقلي والتعريفات تامة والاشتراط مفيد فهذا جزم
القوم في مقام التقسيم ولم يتنبه المتاخرون فظنوا التعريفات مختلة فاصلحوها بزيادة
قيود واخلوا اخلالا كثيرا ولا تستبعد فانه ليس قول فارورة كسر تخدم
زمانا تجبر المكسورة من العظام بايدي اضعف الانام اذا تايد باتمام الحق والاكرام
ولا يجاب بان اللفظ المشترك لا يتحقق فيه دلالتان اذ تتوقف الدلالة على ارادة
المتكلم على قانون الوضع ولا يصح ارادة المعنيين معا باللفظ وهذا لا يدل على ان
واضع الموضوع له ابدا الا انها وضعت لتستعمل في فرد معين ابدا على ما زعمه
قائل ترديدها الموضوعة عنى هام يفهم اذ ليست الارادة على قانون الوضع فاللفظ ابدا
يدل على معنى واحد وان كان واحد فان كان تمام الموضوع له فمطابقة وان كان
على جزئه فتضمن وان كان الخارج فالتزام لان توقف الدلالة على الارادة باطل

لانا قاطعون بانا اذا سمعنا اللفظ وكنا عالمين بالوضع نتعقل معناه سواء
اراده الواضع اولا ولا نفهم بالدلالة سوى هذا والتوقف حتى لا تكون دلالة اللفظ
الوضعية انما هو بتذكر الواضع بصير المعنى مفهوما فالتوقف المتذكر عليه فلا معنى لفهمه
من اللفظ الا فهمه من حيث انه مراد المتكلم والتفات المفصل اليه بهذا الوجه نعم
الارادة التي هي شرط اعم من الارادة بحسب نفس الامر ومن الارادة بحسب الظاهر
ومن هذا تبين ان الدلالة تتوقف على الارادة مطابقة كانت او تضمنا
او التزاما وجعل المطابقة مخصوصة بتصرف من القاصر لسوء فهمه بل لان
انتقاض بعض التعريفات ببعض الدلالات لا يتوقف على اجتماع الدلالتين اذ
اللفظ المراد به تمام ما وضع له من حيث انه تمام ما وضع له يصدق على دلالته
عليه انه دلالة اللفظ على جزء ما وضع له اذا كان ذلك اللفظ مشتركا بين الجزء
والكل ويكون ذلك المعنى جزأ مع انهما مطابقة ولان ارادة المعنيين باللفظ
قد تتحقق على قانون الوضع كما في الكناية فانه يراد به الموضوع له للانتقال الى لازمه
المراد به او جزء المراد به كان قلت توقف الدلالة على الارادة يستدعي ان لا
يجتمع المطابقة والتضمن او الالتزام مثلا وقد تقرر فيما بينهم ان المتضمن والملتزم
يستلزمان المطابقة وان لا يكون اللفظ الدال على معنى له جزء مستلزما له جزء مستلزما
لدلالة المتضمن واللفظ الدال على الملزوم دال بالالتزام بل يستدعي ان يتحضر
الدلالة في المطابقة قلت يكون المقتضى عنه بانه هذا كلام اشتهر فيما بينهم
النقض لتوقف الدلالة على الارادة على ان ما ذكرت مبني على كون الدلالة فهم
المعنى من اللفظ وصحة الاجتماع معينة على كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى عند ارادته
وشرطه اي الالتزام اللزوم الذهني لا الاعم الشامل للخارجي اذ اللزوم الخارجي
لا يوجب انتقال الذهن من المستلزم الى اللازم حتى يتوجه بان من بين سائر الامور الخارجية
لدلالة عليه ولما كان اللزوم الذهني مشتهرا بمعنى كون المستلزم بحيث يستلزم
بالنسبة الى جميع الاذهان والنسبة الى جميع الازمان وكان اعتباره منافيا
لنظر هذا الفن لخروج كثير من المعاني المجازية والكنائية عن كونه مدلولا التزاميا
حتى اختلف في اعتبار اللزوم الذهني فيه المص على ان اللزوم الذهني المشتهر غير
معتبر وانما المعتبر اللزوم الذهني اعتبره بهي آخرون فقاه بالمعنى المشتهر فالدلالة
لفظي فقال ولولا اعتقاد المخاطب اذ الواجب الانتقال بعرف اي بسبب عرف عام
لانه المتبادر من اطلاق العرف او غيره اي غير العرف العام من الشرع والاصطلاحات
والتامل في القرينة وتحصيل غيره بما سوى القرينة على ما في الشرح يوجب الاحتياج

الى التكلف في قوله وشرطه اللزوم الذهني بحمله على ان المراد باللزوم الذهني اعم مما يكون
على الفور ومما يكون بعد التامل في القرينة ويوجب عدم صحة كلمة الوصل اعني قوله ولو
لا اعتقاد المخاطب الى آخره لان معناه ان يقتضي الشرط اولى بالاستلزام لجزاء الشرط اللزوم
الذهني والاشتراط ليس بالولى على تقدير عدم كونه لاعتقاد المخاطب بسبب عرف او
غيره اذ من جملة التلزوم على هذا التقدير اللزوم بعد التامل في القرينة وهو ليس بالولى
من اللزوم لاعتقاد المخاطب بعرف او غيره شرطا للدلالة الالتزامية اذ يوجد كل
منهما بدون الآخر فلا يصح ان احدهما اولى بكونه شرطا من الشرط الآخر بل الشرط مطلق
اللزوم الذهني ولا مدفع له لو لم يتحمل بان قوله ولولا اعتقاد المخاطب موصول بجزء معنى
الشرط اي يحصل الدلالة الالتزامية باللزوم الذهني ولولا اعتقاد المخاطب بعرف
او غيره قال الشارح لم يشترط في الالتزام اللزوم الذهني لنفس المسمى مطلقا لانه
لو اشترط ذلك لخرج كثير من معاني المجازات والكنايات عن ان يكون مدلولا التزاميا
مما يأتي فيه الوضوح والخفاء قال السيد سند فيه بحث لان لازم الشيء وان
كان لازما له لكن دلالة اللفظ على لازمه اظهر من دلالته على لازم لازمه لان الذهن
ينتقل من اللفظ الى ملاحظة الملزوم اولا والى ملاحظة اللازم ثانيا والى ملاحظة لازم
اللازم ثالثا فبسبب هذه الملاحظات ولو بالذات تتفاوت الدلالات وايضا ينتقض
هذا الحكم بالدلالة التضمنية هذا ان قلت ما ذكرت من الترتيب بين اللوازم انما يتم لو لم
يكن تصور اللازم مما يتوقف عليه تصور المسمى كما في العمى فان تصور المسمى يتوقف على
تصور البصر واما اذا توقف فالترتيب على عكس ما ذكرته قلت هذا لا يضر ما هو
بصدده لانه يكفيه ترتب الخفاء في تأتي الوضوح والخفاء لاجاجة الى ترتب ذلك
ولو حفظ الترتيب المذكور لكفى تحققه في بعض اللوازم وتحقيق المقام حسبما تأتي فانتظر
والايراد المذكور لابتنائه اي لابتناء ما ذكره من الوضعية لان السامع ان كان عالما بوضع الالفاظ
اي بوضع جميع الالفاظ التي هي الطرق المختلفة في الوضوح للمعنى الواحد الذي هو المدلول
الذي ادعي فيه المطابقة لمقتضى الحال لم يكن بعضها اوضح لاستواء الجميع في الدلالة والا
اي وان لم يكن عالما بوضع جميع الالفاظ سواء كان عالما بوضع البعض او لم يكن
كل واحد دالا لانه لابد في العلم بوضع الجميع من العلم بوضع كل واحد وفيه بحث
من وجهين احدهما ان عدم العلم بالوضع لا يستلزم عدم الدلالة لان الدلالة
كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى عند العلم بوضعه وهذا المعنى لا يلزم للكلمة الموضوعة
علم الواضع او دلالة بنفسها ان عدم كون البعض اوضح لا يلزم لشقي الترديد فانه اذا لم يكن
كل واحد دالا لم يكن بعضها اوضح لان كون الشيء في الدلالة فرع دلالة الاوضح د

والدافع فلا حاجة وجه لتخصيص اللازم بالاول ويمكن دفع الاول بان المراد بالدلالة
هناك فهم المعنى ومدار وضوح الدلالة على سرعة الفهم وبطئه والثانى بانه نبه بما
ذكر على منشاء عدم لزوم عدم كون اللفظ البعض اوضح على التقدير الثانى وهو
انتفاء الدلالة فكانه قال والا لم يكن كل واحد والا فلا يكون بعضها اوضح فان قلت
العلم بوضع جميع الالفاظ لا يكفى فى العلم بالمعنى اذ لا بد من العلم بوضع الهيئة ايضا والعلم
بوضع الالفاظ لا يكفى فى اثبات ان الايراد المذكور لا يتاتى فى الوضعية لجواز ان يتاتى
فى دلالة الهيئة قلت العلم بوضع الالفاظ على ما بينته لا يكون بدون العلم بالهيئة
اذ الهيئة جزء من اللفظ فتامل ولو قال ان كان عالما بوضع الاشياء لم يكن بعضها
اوضح لم يجئ شئ فان قلت قوله والا لم يكن كل واحد منها والا اى والا لم يكن عالما
بوضع جميع الالفاظ لم يكن كل واحد منها كذلك والا لبقى العموم فى الشرط والجزاء مع بقاء
الاصل الذى اذا دخل على ما فيه قيد رجع اليه مع بقاء الاصل فبقى احتمال ان لا يكون
عالما بوضع شئ من الالفاظ ولا يكون لترديد حاصرا قلت استعمل قوله والا فى
نفى صدق العلم بوضع جميع الالفاظ وقوله لم يكن كل واحد والا فى رفع الايجاب الكلى اى
انتفاء صدق الايجاب الكلى يكون بوجهين وهذا المعنى متعارف فيما بين ارباب المعقول
على ان حال ما بقى ينكشف عن حال ما ذكر ولا يلتبس ويمكن ايطال الشق الثانى بان قال
والا لم يكن عالما بعلم من طرق المعنى الواحد لاشتراط بقاء بعض ما يعلم السامع و
حمل كلام المعصوم عليه مساغ فتامل وانما قال والا لم يكن كل واحد منها والا ولم يقل والا
لم يكن دالة تنبيها على ان الشرط رفع الايجاب الكلى ولو قال ان كان عالما بوضع كل لفظ
لاستغنى عن هذا التنبيه واورد انه لو توقف فهم المعنى على العلم بالوضع لزم الدور
لان العلم بالوضع موقوف على فهم المعنى لان الوضع نسبة بين اللفظ والمعنى والعلم بالنسبة
يتوقف على فهم المنتسبين واجاب عنه الشيخ فى الشفاء بان فهم المعنى فى الحال
يتوقف على العلم بالوضع سابقا وبعض المتاخرين بان فهم المعنى من اللفظ يتوقف على فهم
المعنى فى الجملة قال الشارح وهذا ترتيب بين الاول هذا وفى الاول نظر لان فهم المعنى فى حال
اطلاق اللفظ قد يتوقف على العلم بالوضع فيها فقد يتوقف على العلم بالمعنى فيها فيجئ
العلم بالمعنى فى حال اطلاق اللفظ قد يتوقف على العلم به فيها فتامل ويمكن الدفع بانا
بان فهم المعنى بالوضع من هذا اللفظ قد يتوقف على فهم المعنى لا من هذا اللفظ وبان
فهم المعنى بالوضع يتوقف على فهم المعنى لا بالوضع ولا يخفى ان هذا الشك من بحاثة
جاوية فى اشتراط مطلق العلم بالوضع فى مطلق الدلالة الوضعية لا فى اشتراط
العلم بالعلاقة فى مطلق الدلالة مطلقا نسبة بين الدال يتوقف العلم بها على العلم

الشيخ يتوقف على العلم بالوضع سابقا انه يتوقف على العلم بالوضع فى الحال وفهم المعنى فى الحال
يتوقف على فهم المعنى فى الحال وفهم المعنى فى الحال قد يتوقف على العلم بالوضع فى الحال
فقد يتوقف فهم المعنى فى الحال على العلم بالوضع فى الحال وذلك يتحقق
فى الحال الذى لا يتوقف فيه فهم المعنى على العلم بالوضع فى الحال فتامل

بهما لما بينا لك فى بيان اشتراط الدلالة بالارادة وبعد تجئ انه حين اطلاق
اللفظ وتذكر الوضع بعد فهم المعنى لتوقف تذكر الوضع عليه فلا معنى لفهمه من اللفظ
لانه تحصيل الحاصل فالتحقيق ان فهم المعنى من حيث انه مراد بواسطة العلم بالوضع المتوقف
على فهم المعنى لا من حيث انه مراد ويمنع الملازمة الاولى مستندا لجواز التفاوت بين العلم
الوضعية فحضورها عند العقل سرعة وبطؤا بان يكون الانس ببعض الالفاظ اكثر
والعهد بها اقرب ويحتاج تذكر وضع البعض الى تفكر وتامل لقلة تكرره على الحس وبتكرر
تكرر معناه على العقل واجاب عنه الشارح بان لا اختلاف فى الوضوح والخفاء ان يكون
ذلك بالنظر الى نفس الدلالة ودلالة الالتزام قد يكون واضحة كما فى اللوازم القريبة
وقد تكون خفية كما فى اللوازم البعيدة بخلاف المطابقة فان فهم المعنى المطابقى واجب قطعا
عند العلم بالوضع والتفاوت فى سرعة الحضور وبطؤه انما هو فى جهة سرعة تذكر الوضع
وبطؤه وهذا يختلف باختلاف الاشخاص والاوقات وفيه بحث لان الانتقال
المسمى بالخارج من شرائط الدلالة الالتزامية وتذكر الوضع من شرائط الدلالة
المطابقية وجعل الاختلاف لتفاوت الانتقال سرعة وبطؤا اختلافا فى ذات الدلالة
دون الاختلاف لتفاوت التذكر كذلك محكم على انه يقتضى ان لا يعتبر اختلاف
الطرق فى الوضوح والخفاء باعتبار الدلالات الالتزامية بسبب لزوم حاصل مما تامل
فى القرائن فانه اختلاف فى ذات الدلالة لتفاوت جهة سرعة التنبه للقرينة وبطوه لاختلاف
القرائن وضوحا وخفاء وكذلك تختلف تلك الدلالة باختلاف الاشخاص فالوجه ان يقال
ولا بناية الاختلاف المذكور فى الدلالة الوضعية لان المراد اختلاف بالنسبة الى البلغاء
والاختلاف فى المعانى الوضعية بسرعة التذكر وبطوه تستوى فيه العامة والخاصة على
انه لا يبعد ان يقال لا يتحقق ذلك الاختلاف فى الكلام البليغ لان البلاغة بعد الفصاحة
وهى لا تكون الا بالفاظ كثيرة الدوران على السنتهم ولا يخفى عليه ما اورده الشارح على
بانهم مع ان العلم بوضع الالفاظ يستلزم عدم الاختلاف لان العلم قد يتفاوت لانه
قد يكون جازما وقد يكون غير جازم لان ذلك التفاوت ايضا مشترك بين العامة
والخاصة على ان التفاوت فى العلم بالوضع لا يوجب التفاوت فى الوضوح والخفاء لان
التفاوت فى الوضوح بسرعة فهم وبطوه والظن بالوضع لا يوجب بطئ الانتقال لان
ينتقل من الظن بسرعة الى المدلول الا ان الانتقال قد يكون الى ظنه فتامل ثم يجئ على
هذا الوجه ما اتجه على ما ذكروه من ان عدم جريان الطرق المختلفة فالوجه فى الدلالة
الوضعية لا يوجب اسقاطه عن نظر البيان فانه يكفى جريانها فى جميع الدلالات فلتكن
الدلالة الوضعية واحدة من طرق مختلفة فالوجه الذى لا بناية الباطل من بين يديه

ولا من خلفه ان المراد بوضوح الدلالة الوضوح الذى يدفع به التعقيد المعنوى
علم البيان فلا يتأتى الايراد المذكور فى الدلالات المطابقية وانما خص بحث البيان
بتلك الطرق لان ما عداها مما شرع عنه فيما عداه من العلوم العربية كما مر بيانه فى
المقدمة ويأتى بالعقلية لجواز ان يختلف مراتب اللزوم فى الوضوح والوضوح قال المطرزى
يأتى بالدلالات العقلية لجواز ان يكون للشئ لوازم بعضها اوضح لزوما من بعض فاراد
باللوازم ما يعم الجزء والآلم يف ببيانه بالدلالات العقلية مطلقا وسيسلك فى هذا
الكتاب هذا المسلك وبعد يرد عليه ان اللازم ما لم يكن ملزوما لا ينتقل منه كما صرح
هو به فى غير هذا الموضع فينبغى ان يقول لجواز ان يكون للشئ ملزومات لزومه لبعضها
اوضح منه للبعض ويأتى بالجملة بيانه آتما فى الالتزام فبان يكون البعض ملزوما بلا واسطة
فهم اللازم من الملزوم بلا واسطة اوضح من فهم الملزوم بواسطة لان الانتقال من الملزوم
اولى الى لازمه ثم الى لازم لازمه وآتما فى التضمن فبان دلالة لفظ الكل على الجزء اوضح
من دلالة لفظ الكل على الجزء لان الانتقال اولا الى الجزء ثم الى جزء الجزء فيكون دلالة
الحيوان على بعض مفهوم من دلالة لفظ الكل على الجزء لان الانتقال اولا الى الجزء ثم الى جزء
الجزء الانسان عليه وآعترض عليه الشارح بانه ينبغى ان يكون الامر بالعكس لان فهم الجزء
سابق على فهم الكل فالمفهوم من الانسان اولا هو الجسم ثم الحيوان ثم الانسان فبناء
الانسان والحيوان فى الدلالة على الجسم لان المفهوم منهما اولا هو الجسم وآنت بسبيل ان تحصل
الاعتراض انه ينبغى ان يكون دلالة الانسان على الجسم اوضح من دلالة الحيوان عليه لان
دلالة الحيوان عليه اوضح من دلالته المطابقية ودلالة الانسان عليه اوضح من الاوضح
من دلالته المطابقية لان من الدلالة والاوضح من الشئ اوضح من ذلك الشئ لآتا نقول
الاوضح من الاوضح من الدلالة المطابقة لشئ اوضح من الدلالة المطابقة لان الدلالة
المطابقة لشئ اعم فتامل على ان يكون الامر بالعكس ايضا مما يثبت المطلوب ولا يضر
فلا طائل تحته ولا اختصاص للاشكال ببيان التضمن لانه لا يطرد القول بان فهم اللازم
اللازم بعد فهم اللازم لجواز ان يكون فهم اللازم موقوفا على فهم لازم اللازم واجاب
بان القوم صرحوا بان التضمن تابع للمطابقة لان المعنى التضمنى انما ينتقل الذهن اليه من المعنى
له فكانهم بنوا على ذلك على ان التضمن وهو فهم الجزء وملاحظته بعد فهم الكل وكثيرا ما
الكل من غير التفات الى الاجزاء هذا واعترض عليه السيد بانه لو كان التضمن فهم الجزء
بعد الكل لم تكن المطابقة فيما تركب معناه مستلزما للتضمن كما صرحوا به وقد فسروا
قولهم التضمن تابع للمطابقة بانه تابع له فى القصد لان الموضع لم يقصد بالاصالة الا فهم
المعنى المطابق ورد القول بالانتقال من المعنى المطابقى الى التضمنى فهذا الجواب لا يطابق

كلام القوم فالجواب المطابق لقواعدهم ان يقال اللفظ اذا وضع للكل لا باعتبار
تفاصيل اجزائه كما فى الالفاظ المركبة فاذا اطلق ذلك اللفظ فهم الكل جملة اجزائه فهم
كل اجزاء اجمالا والتضمن لازم للمطابقة فيما تركب معناه وهو متقدم على فهم الكل والاختلاف
الذى يوجد فى التضمن ليس باعتبار فهم الاجزاء فى ضمن ارادة الكل بل باعتبار الجزئين
حيث انه مراد بلفظ الكل ومؤدى بالدلالة التضمنية ولا يخفى ان ملاحظة الاجزاء و
الالتفات اليها بعد فهم الكل اجمالا انما هى بطريق التحليل فيتعلق اولا بالاجزاء ثم اجزاء
الاجزاء فعهم جزء الجزء متقدم على فهم الجزء لكن فهمه من حيث انه ملاحظ ممتاز متأخر عن
فهم الجزء ولا شك ان فهم كونه مرادا باللفظ يتوقف على ملاحظة الموقفة على ملاحظة
الجزء فيكون اخفى من فهم الجزء على هذا الوجه وبالجملة لا اختلاف فى الدلالات التضمنية
وضوحا وخفاء من حيث انها مرادة والمعتبر فى حق الفنون هو فهم المراد لا الفهم مطلقا
هذا كله منه وفيه بحث اما اولا فلان الفهم التفصيلى اذا لم يكن تضمنيا لم يكن الاختلاف
فى الوضوح والخفاء باعتباره اختلافا فى الدلالات العقلية لان الدلالات العقلية
هى التضمن والالتزام واما ثانيا فلان العقل باستلزام المطابقة التضمن فيما تركب
معناه وابطال الانتقال الموضوع له الى الجزء كلام اهل الميزان فلا يناسب ما ذكره
الشارح فى توجيه كلام ارباب البيان واما ثالثا فلان الدلالة التفصيلية على
الجزء ليست دلالة عند اهل الميزان لانها ليست دائمة بخلاف علماء البيان فان
الدلالة فى الجملة عندهم معتبرة فينبغى ان يكون دلالة تضمنية فيكون التضمن عندهم
اعم فيمكن توجيه كلام الشارح بانه اراد بفهم التضمن هو فهم الجزء وملاحظته
بعد فهم الكل ان التضمن المعتبر عند القوم ذلك لان المعتبر فى الدلالة عندهم الدلالة
على المراد ولا يخفى عليك ان الدلالة على الجزء من حيث هو مرادا نما هو بالقرينة فاختلاف
الدلالة التضمنية وضوحا وخفاء لا يقتصر على ما ذكره من الدلالات على الجزء والدلالة
على جزء الجزء بل ربما يكون بتفاوت القرائن وضوحا وخفاء ومما ينبغى ان يعلم
ان ما فى الايراد المذكور فى الدلالات العقلية لا يتوقف على ما ذكروه من ان
الكل ان كان اللوازم الذهنية البينة والا كلها فى مرتبة من الوضوح لكفى واختلاف مراتب
الوضوح فى الدلالات العقلية تفاوت الدلالات الالتزامية العرفية والاصطلاحية
او المبنية على التأمل فى القرائن لانهم اراد واتحقق الخفاء فى الغاية اورده
الشارح انه بخرج من تعريف البيان البحث عن الحذف المجاز المفرد وهو معظم مباحث
البيان وكثير من اقسام الكناية لان نفس المعانى الافرادية اذ قد مر ان البيان
المراد بالمعنى الواحد معنى الكلام الذى روعى فيه المطابقة بمقتضى الحال واجاب عنه

بان تفاوت الكلام في الوضوح والخفاء بتفاوت دلالته لاجزاء على معانيها فالمراد
المذكور لا يتاتى الا بمعرفة المفردات وذلك ان تقول اردهم بالكلام الذي روعي فيه وقوع
المطابقة لمقتضى الحال اعم من المعنى المطابقي والمعنى المتضمني والمعنى الالتزامي في مباحث
المجاز المفرد مثلا مقاصد بالذات لا بالشرع ثم اللفظ المراد به اشار بكلمة ثم الى
الانتقال من بحث الى آخر فانه انتقل ونوع في البيان وتحقيق التوقيف الى قسمين ما يبحث
عنه في الفن او اشار الى ما سبق مقدمة للقسمين الكناية والمجاز وكتفى هنا
باريد اثنين من الثلاثة التي اشتهرت من مقدمات العلم اعني بيان الهيئة والموضوع
والفائدة لانه قد تبين في اول الكتاب ان فائدة علم البيان الاحتراز عن التعقيد
المعنوي لازم بمعنى بالاعم ما لا ينفك عما وضع له في الجملة تعقلا سواء كان
داخلا او خارجا ما وضع له الاولى ما وضع له على ما لا يخفى على نحو ان كنت
ذا لب ان قامت قرينة على عدم ارادته يعني ما وضع له ولم يقل ان لم تقم قرينة
ليخرج ما قامت قرينة على عدم ارادته من غير قصد المتكلم لان قصد المتكلم مما
يطلع عليه فجعل القيام دليل الاقامة فمجاز والا فكناية لان الكناية هو اللفظ
المراد به لازم ما وضع له مع جواز ارادته فلا يقام قرينة على عدم ارادته لان
مبنى الكناية على جواز ارادته لا على ارادته وجعل المجاز والكناية تحت اللفظ المراد
به لازم ما وضع له مع انه قبل ان المراد بالكناية الملزوم لان الموضوع له لما لم يكن
ملزوما لغيره لا ينتقل منه اليه فالاستعمال ابدا في اللازم وما في الشرح انما
مبني على ان الانتقال في المجاز والكناية من الملزوم الى اللازم لا يصح اذ دلالة
اللازم من حيث انه لازم على الملزوم فيجب عليه انه مع صحة كلام السكاكي ايضا بانهم
اللفظ مستعمل فيهما في اللازم لان كون الانتقال في الكناية من التابع على ما هو
مراد السكاكي باللازم مما ينبغي في تلك المقدمة الحقة الحاكمة بان الانتقال في الموضوع
له ابدا الى اللازم بمعنى ما يمتنع انفكاكه عن الموضوع له ابدا الى اللازم بمعنى ما
يمتنع انفكاكه عن الموضوع له في الجملة ثم من القرائن القائمة على عدم ارادة الموضوع
استحالته فلعل من جوز كون المعنى الحقيقي من الكناية مستحيلا لجاز انه لم يفرق
بين المجاز والكناية بذلك ويحتمل ان يجعل الفرق بان المراد بالمجاز المتبوع وبالكناية
التابع ولا بريبك في كون المجاز مطلقا مما اريد به اللازم ان بعضه مما اريد به
المشبه به او الجزء او الكل الى غير ذلك لان مجموع ذلك يرجع الى اللازم بالمعنى الذي
نحن فيه هنا انه فات فيدان لا بد منهما وبدونهما يختل تعريف كل من المجاز والكناية
احد مما فيد اصطلاح المخاطب حتى لا ينتقض تعريف الكناية بلفظ استعمل فيما

وضع

وضع له في اصطلاح المخاطب وهو غير ما وضع له في اصطلاح آخر فانه لا ينتقض هنا
قرينة على عدم ارادة ذلك الموضوع وقيد المجاز بلفظ مستعمل بين لازم وملزوم
فانه يصدق عليه اذا استعمل في احد معنييه انذا للفظ المراد به لازم ما وضع له مع
قرينة مانعة عن ارادة ما وضع له ويمكن ان يدفع بان المراد باللفظ المراد به لازم ما
وضع له من حيث انه لازم ما وضع له وثانيهما فيد على وجه يصح لا بد خل في تعريفهما ذكر
الاب وارادة الابن فانه لا يصح مع اللزوم بينهما انهو غلط واللفظ المراد به لازم ما
وضع له لعلاقة لم يعتبر نوعها واللفظ المراد به لازم ما وضع له اذ جرى على الكلمات
سهوا واللفظ المراد به المشبه مع عدم دخوله في جنس المشبه به فان ذلك غلط لا يعد
من المجاز والكناية وقدم المجاز عليها اي على الكناية لان معناه كجزء معناها المقصود
وجه التقديم في المبحث لا في التقسيم فالتقديم في التقسيم لتقدمه في البحث عما هو مفهومه
وجودي ومفهوم ما عداه عدمي وانما قال كجزء معناها لانه لم يرد بالكناية المعنيان بل
يجوز الارادة فنزل الجواز منزلة الوقوع وبهذا التنزيل صار جزءا فهو كالجزء شبه ولان
معنى المجاز من حيث انه مدلول مجاز ليس جزء مدلول الكناية من حيث هي مدلول الكناية
ومن وجوه تقديمه انه اهم لكثرة مباحثه وبتقيد دقائقه وكثرة مباحث ما يتوقف
عليه ويبتنى عليه وانه ابعد من الحقيقة التي لا يبحث عنها في علمي المجاز والكناية فان له
شبها بالحقيقة فاعرفه ثم اشار بكلمة ثم الى التفاوت بين المجاز والكناية في ان
في المشبه غير مقصود بالذات في الفن بخلافهما وقد اشار بقوله فانحصر في الثلاثة
الى آخر ما شرح وهو ضبط ابواب الفن حالا وهو ايضا من مقدمات الشروع منه اي والمجاز
ما بني على التشبيه قال الشارح وهو الاستعارة التي كان اصلها التشبيه فذكر المشبه
به واريد المشبه فصار الاستعارة فجعل معنى الابتناء على التشبيه ان حقيقة التشبيه وهي
ان تجعل معناه ان علاقة التشبيه وبالجملة يتجه ان اصل الفهم الآخر من المجاز ايضا
اربعة وعشرون نوعا فلو كان بيان المجاز معتنا للتعرض بالاصل على حدة لوجب
التعرض لاصل المجاز المرسل الا ان يتكلف ويقال يريد به ان من مبنى ما يبتنى
عن التشبيه الذي هو مباحث كثيرة يستحق ان يجعل بابا على حدة ولا يسعه باب ما
بني عليه ولا يذهب عليك ان التشبيه كما يبتنى عليه يبتنى المجاز يبتنى عليه الاستعارة بالكناية
فجعله اصلا من اصول الفن ليس لمجرد مصلحة المجاز فتعين التعرض له على حدة بخلاف
ما يبتنى عليه المجاز المرسل كما هو فانه لقلته اورد في بحث المجاز المرسل كما هو حق قعدته
السني وقد فرع المفتاح على ابتناء بعض المجاز على الاستعارة جعله بابا على حدة
وقعده به على المجاز والكناية ولذا تكلف الشارح في عبارة المفتاح فحمله على التعرض قبل

التعرض للمجاز ووجه تقديم ذلك على الاستعارة ظاهر واما على المجاز المرسل
فلان اتصال المجاز المرسل بالاستعارة جعلهما بابا واحدا ووجه تقديمه على الكناية
لان المجاز متقدم عليها فانحصر اى علم البيان المحمول على الفن الثانى من الكتاب وهو ح
محمول على المقصود من علم البيان لان الفن يشتمل على امور سوى تلك الثلاثة ثم تعريف
العلم وبيان ما يبحث عنه فيه وضبط ابوابه الى غير ذلك فلذا قال فى الايضاح فانحصر
المقصود فى التشبيه والمجاز والكناية وذلك ان تجعل الضمير الى علم البيان المعرف
فيظهر المقصود بدون اختيار المقصود فى الثلاثة المذكورة وكانه سمى الاقسام
الثلاثة باسامى ما يبحث عنه فيها كما سمى ابواب المعانى باسم الاحوال على ما هو ظاهر المجاز
مرسوف المقال ويرد على الحصر الاستعارة بالكناية على مذهب السكاكى لانه ليس مما يدخل
فى المراد بالتشبيه جهرا لا مجازا ولا كناية واعترض السيد سند بانه مما ذكره من ابتناء
الاستعارة على التشبيه لا يوجب جعله من المقاصد البيانية بل يوجب كونه مقدمة
لبحث الاستعارة وبانه كونه مقصدا من المقاصد البيانية وكثرة مباحثه لا توجب
ذلك بل توجب جعله مقصدا على حدة بعد ثبوت كونه مقصدا قلت عابتوقف عليه
المقصود الاصلى من العلوم يجعل منها منه جعل مباحث القضايا من المنطق لابتناء
القياس عليه ومباحث الكليات منه لابتناء المعرف عليها قال السيد سند المحقق ان
التشبيه اصل براسه من اصول هذا الفن وفيه من النكت واللطايف البيانية
ما لا يحصى ولمراتب مختلفة فى الوضوح والخفاء مع ان دلالته مطابقة وح
يتحمل ما ذهب اليه من ان ايراد المذكور لابتناء الوضيعة ولو تتبعت ما ذكر فى
فى الايضاح من شرف التشبيه ولطافته نقلا وتحقيقا لم يبق لك شبهة فيما ذكر
وتجب انه مع ذلك كيف لم يتنبه ان الطرق المختلفة جارية فى الدلالة المطابقية
وان ليس التشبيه متطفلا للاستعارة لكن يتجه ان هذه اللطايف كل على بيانية ام بديعية
فى المعانى لابد لكونها من البيان من بيان ونقل السيد سند عن بعض الافاضل فى
وجه ان اذا قلت وجه كالبدر لم تر قوله ما هو مفهومه وضعا بل اريد به انه فى غاية
الحسن ونهاية اللطافة لكن ارادة هذا المعنى لا بتناء ارادة المفهوم الوضعى كما فى الكناية
وح يتبين ان تنحصر مقاصد علم البيان فى اربعة التشبيه والاستعارة والمجاز المرسل
والكناية والوجه فى الضبط ان يقال اذا اريد باللفظ خلاف ما وضع له فاما
ان يبتنى ارادة ما وضع له اولا او على كل تقدير فاما ان يبتنى ارادته منه على
التشبيه او لا فنسبة التشبيه الى الاستعارة كنسبة الكناية الى المجاز المرسل
الا ان التشبيه مع كونه اصلا مقصودا متقدمة لمباحث الاستعارة فلا يكون

المقدم

المقدم عليها من هذه الجهة التى هى اقوى من الجهة الاخرى التى بها افترقت الكناية عن
المجاز المرسل فتامل وفيه بحث اما اولا فلان عدم ارادة المفهوم الوضعى من قولنا
وجه كالبدر ليس بظاهر لان المراد منه وجه كالبدر فى جميع جهات الحسن وهو لا يقصر فى
المدح عن قولنا هو فى غاية الحسن ونهاية اللطافة واما ثانيا فلان التشبيه اذا اريد
به المبالغة فى كمال الشئ واريد به انه ممكن او انه على هذا المقدار من الوصف فانه لم يمنع
مانع من ارادة المعنى الحقيقى فهو داخل فى الكناية والا فمع المجاز المرسل فهذا الاعتماد
لا يكون مقصدا رابعا التشبيه اى هذا باب يسمى بالتشبيه فلذا قال ثانيا التشبيه
ولم يات بالضمير ليلا يحوج الى تكلف فى المرجع وقال الشارح يريد بالتشبيه الاول
تشبيه الاصطلاحى تبتنى عليه الاستعارة وفى الثانى ما هو اعم اعنى التشبيه اللغوى فلذا
لم يات بالضمير ليلا يعود بظاهره الى المذكور وفيه ان الاول اعم من المبتنى عليه الاستعارة
لان المبتنى عليه ما يكون وجه الشبه فيه اقوى والمذكور فى هذا البحث لا يقتصر عليه
الا ان يقال المقصود بالبحث كما يبتنى عليه الاستعارة وذكر الباقى متطفل وقال
اللاهم فى التشبيه الاول للعهد وفى الثانى للجنس وفيه انه اذا اريد بالاول التشبيه
الاصطلاحى ايضا فالام فيه ايضا للجنس لان لام العهد اشارة الى قسم من مفهوم اللفظ
ولم يرد هنا قسم منه وجعل التشبيه بالمعنى اللغوى وصرفه الى الاصطلاحى بلام العهد
بعيد ويمكن ان يقال المراد التشبيه الاصطلاحى والتعريف اشارة الى قسم منه وهو ما
يبتنى عليه الاستعارة وهو التشبيه الاصطلاحى الذى يكون المشبه به اقوى فى وجه
الشبه لكن الظاهر من سوق الكلام ان المراد به ما قصد تعريفه بقوله والمراد ههنا ما لم
يكن آه فتامل وانما عرف مطلق التشبيه لانه جنس التشبيه الاصطلاحى لان كلما فى
تعريف التشبيه الاصطلاحى عيان عن التشبيه ويتضمن ظهور وجه المغايرة بين المعنى
الاصطلاحى واللغوى وينبه على ان تعريف التشبيه الاصطلاحى بتشبيه لم يكن
على وجه الاستعادة الى آخره ليس تعريفا للشئ بنفسه على تعريف التشبيه الاصطلاحى
بالتشبيه اللغوى الدلالة مصدر قولهم دللت فلانا على كذا اذا هديته له لا يقال
تعريف الدلالة بالهداية تعريف بالمعرف لانهم عرفوا الهداية بالدلالة على ما يوصل
الى المطلوب لانا نقول ليس المقصود تعريف الدلالة بل التنبيه على ان المراد به ليس الدلالة
التى هى صفة اللفظ كما يتبادر فى هذا المقام فان قلت لم يجعل الدلالة على ما
هو صفة اللفظ واللفظ ايضا يدل على مشاركة امر لامر كالمتكلم قلت فى عرف التعميم
واللغة لا يسمى اللفظ بالمشبه على صيغة اسم الفاعل وانما يسمى به المتكلم على مشاركة
امر لامر اخر فى معنى فالامر الاول هو المشبه والثانى هو المشبه به والمعنى هو وجه

التشبيه والدال والمشبه هو المتكلم فالشرح انما ظاهر هذا التفسير شامل لنحو قاتل زيد عمرًا في هذه الامثلة ثبوت المسند لكل من الامرين ويلزمه مشاركتهما في المسند فالمتكلم ان قصد المعنى المطابقي فلم يدل على المشاركة اذ المتبادر من اسناد الافعال الى ذوي الاختيار ما صدر بالقصد وان قصد المعنى الالتزامي فقد دل على المشاركة فهو داخل في التشبيه وهو واقع في عبارة ائمة التصريف ان باب فاعل وتفاعل للمشاركة والتشارك فسامحوا والمراد انه يلزم بهما ذلك فلا اعتراض انما الاعتراض على ظاهر عبارة ائمة التصريف او عدم الفرق بين ثبوت حكم لشيئين وبين مشاركة احدهما للاخر والغفلة من اعتبار القصد في ما يسند الى ذوي الاختيار وبما ذكرنا اندفع ما قال انه لو اعتبر القصد في الدلالة لم يكن للفظ دلالة على المدلولات التضمنية والالتزامية لانه فرق بين دلالة المتكلم ودلالة اللفظ نعم يتجه عليه ان هذه الامثلة على تقدير قصد المتكلم المشاركة فيما تدل على المتشابه وفرق بين التشابه والتشبيه يدل عليه ما سيذكره المص فيما بعد فان اريد الجمع بين امرين في شيء فالاحسن ترك التشبيه الى الحكم بالتشابه والمراد ههنا الاولى وههنا اي التشبيه في الاصطلاح ليعلم ان هذا بيان معنى آخر للتشبيه واما عبارته فتوهم ان التشبيه هو ما سبق والمراد منه ههنا قسم بطريق ذكر العام واراده الخاص مالم يكن اي تشبيه لم يكن على وجه الاستعارة التحقيقية نحو رأيت اسدًا في الحمام ولا على وجه الاستعارة بالكناية نحو انشبت المنية اظفارها ولا احمال في التعريف بترك القيد بان لا يكون على وجه التمثيل لان الاستعارة التمثيلية داخلة في التحقيقية وانتظم بهما عبارة المص فيما بعد وحسن كل من الاستعارة التحقيقية والتمثيل برعاية جهات حسن التشبيه ان التمثيل يقابل التحقيقية ولا على وجه التجريد فيه ليخرج تشبيه يتضمنه التجريد فيما اذا لم يكن تجريد الشيء عن نفسه لانه حينئذ لا تشبيه نحو قولهم في هذا دار الخلد فانه لانتزاع دار الخلد جهنم وهي عين دار الخلد لا تشبيه به بخلاف نحو لقيت زيدا اسدًا فانه لتجريد زيد من اسد واسد مشبه به لزيد لا عينه ففيه تشبيه مضمر في النفس فمن احترز به عن نحو قولهم في هذا دار الخلد فلم يتجرد عقله عن غواشي الوهم وكان خيالة الوهم في ذلك نفي التجريد بالانتزاع عن امر هي صفة اخر مثل فيها فتوهم ان في كل تجريد فامعن النظر واستيقن مظان الخطر لئلا يفتضح فسوء الاثر وزعم ان اخراج التجريد عن التشبيه مخالف لفهم المص مع المفتاح حيث صرح بجعل التجريد من التشبيه وسنذكر لك في الخاتمة تحقيقا يظهر منه ان لا خلاف بينهما والمفتاح ايضا معه في هذا التقييد وانما يكتفي بقوله لا على وجه الاستعارة لان الاستعارة لفظ مشترك بين الاستعارة التحقيقية والاستعارة بالكناية عند فلا يصح استعارة معنييهما في اطلاق واحد ولم يذكر الاستعارة التخييلية

لان

لان عند اثبات لوازم المشبه به للمشبه بطريق المجاز العقلي وليس فيه دلالة على مشاركة امر لامر فهو لم يدخل في المراد بكلمة ما من تشبيه اللغوي حتى يحتاج الى مخرج واما على مذهب السكاكي وهو ان الاستعارة مشترك معنوي بين الكلي والتخييلية استعمال اللفظ الموهوم شبه بالمحقق فيجب الاكتفاء بقوله ما لم يكن على وجه الاستعارة لان في التقييد نظرًا لأدنى افسادًا قال الشارح وينبغي ان يراد فيه قولنا بالكاف ونحوه لفظًا او تقديرًا ليخرج عنه نحو قاتل زيد عمرًا او جاءني زيد وعمرو وفيه انه اخرج من تفسير كلمة ما بالتشبيه لانه ليس تشبيهًا وانما يجب تقييد تعريف التشبيه اللغوي ولما كان دخول نحو قولنا زيد اسد وضم بكم عمي في التفسير المذكور للتشبيه مشكوكا للاختلاف في ان امثالها استعارة او تشبيه بليغ صرح بما هو مراده ومذهبه فقال فدخل فيه نحو قولنا زيد اسد مما حذف فيه اداة التشبيه وجعل المشبه به خبرًا او ما حكمه كالمشبه مذكور ونحو قوله تعالى صم بكم عمي مما جعل المشبه به خبرًا او مما جعل مع حذف الاداة خبرًا المشبه محذوف او جاريا مجرى الخبر من الحال والمفعول الثاني من باب علمت والصفة والمضاف اليه نحو ماء الجبان اي ماء هو جبان ولا بد عليك انه يجوز ان يجعل المشبه به مبتدا نحو الاسد مزيد لان المبالغة في التشبيه تدور على دعوى الاتحاد وجعل المشبه به مبتدا وجعل خبر استيناف في ذلك يقرب منه جبن الماء فانه في معنى جبان هو الماء فحذف ولا تعرض عن المخبر وان غفل عنه كثيرون وفي ايراد زيد اسد وضم بكم عمي زيادة مبالغة في كون التشبيه بليغ تشبيهًا لا استعارة لما ان زيدا اسد اقرب الى الاستعارة من زيد الاسد كما ستعرف في الخاتمة وهذا اقتصر على التعرض بهما واختار انه ليس باستعارة لما ذكره صاحب الكشاف ان الاستعارة انما يطلق حيث يطوى ذكر المستعار له ويجعل الكلام خلوا عنه صالحًا لان يراد به المنقول عنه والمنقول اليه لولا دلالة الحال ونحوى الكلام على عدم ارادته ودلالته على انه ما قام ليس باستعارة ظاهر وان اشكل على الناظرين قوله لولا دلالة الحال ونحوى الكلام والمقال لانه كما لا يصح مع القرينة ارادة المنقول عنه لا يصح بدونها ارادة المنقول اليه واجاب عنه الشارح بانه قيد الارادة المنقول عنه وهو بعيد وقيل وجهه انه يصح بدون القرينة لارادة المنقول اليه بان ينصب القرينة وفيه انه يصح اللهم المنقول عنه مع وجود القرينة بان يترك القرينة فلا معنى لتقييد الصلاحية بقوله لولا دلالة الحال الى آخره وانا اقول المراد انتفاء دلالة الحال ونحوى الكلام على ارادة شيء منهما انه لو قطع النظر عن حال يدل على ارادة المنقول عنه وهو عدم القرينة وعن حال يدل على ارادة المنقول اليه وهو القرينة وعن نحوى الكلام ومقتضى سوق المطالب والحقيقة او المجاز المجاز ارادة اي منهما تريد والنظر محركة هو الفكر لغة اي الفكر

ههنا فی ادکانه قال الشارح المحقق ای البحث فی هذا المقصد اقول فیه تنبیه علی ان
التشبیه الذی هو من مقاصد الفن لم یجعل نفسه موضوع مسائله بل احد ارکانه والمقصود
معرفته لانه مبنی الاستعارة لا ارکان وبهذا علم ان البحث عن الشیء قد یکون بالحمل علی اجزائه
الخارجیة لیحصل منه ملکة استنباط احوال المحمول علیه وهی طرفاه ووجهه وادانه
اطلق الارکان علی تلک الاربعة مع ان التشبیه للدلالة المخصوصة وتلک الدلالة خارجة
عنه کالغرض لانها داخلة فی مفهومه اولانها ان کانت للفظ الدال علی التشبیه تنزیلاً
للدال منزلة المدلول فهذا دأب ائمة العربیة والدال علی التشبیه وان لیس الا واحدا منها
لکنه کثیراً ما یکون حرفاً لا یؤدی معناه الا بضمونة الطرفین والوجه کما هو شان الحروف
فجعل الدال المجموعی المشتمل علی الاربعة ولذا کثر اطلاق التشبیه علی الکلام الدال علی الشبه
المذکور نحو قولنا زید کالاسد فی الشجاعة وایاک وان تجعل ضمیر ارکانه الی التشبیه بمعنی
الکلام المذکور والی مفهوم التشبیه بطریق الاستخدام وضمیر الغرض منه وافساده الی التشبیه
بمعنی الدلالة المذکورة باعتبار الافراد بهذا الطریق فانه بعید عن ادب المتعلم والمقام
ولا یلیق بمقام التفهیم ولا یرتضیه البیان السلیم والاداة لیست اداة التشبیه بل اداة
دالة لربط الطرفین بالاخرة مقام التشبیه والمراد بها اما معنی الکاف ونحوه فلا یرد
المقصود بطرفیه ووجهه اما نفس اللفظ الدال تنزیلاً للدال منزلة المدلول قال الشارح
المحقق قدم البحث عن طرفیه بعنوان من بین الارکان لاصالتهما لان وجه الشبه قایم بهما والاداة
الی آخر هذا کلامه وفیه انه یقال فی جواب هل زید کالاسد ثم یحذف الطرفان الا ان
یقال المحذوف بقرینة کالمذکور ولا یحذف الطرفان بلا قرینة بخلاف الوجه والاداة
فانهما یحذفا بقرینة فی جامد اسد ونحن نقول قدم البحث عن طرفیه لانه البحث عن التشبیه
لانه مبنی الاستعانات التی هی احد طرفی التشبیه فاهتمام صاحب البیان بالطرفین فی الکل
الاعلی وهذا هو الوجه الاجلی وان خفی الی الانس ولا یبعد ان یقال قدم لیکون البحث
عن الطرف فی طرف فتامل وفی الغرض منه وفی اقسامه قال المحقق فی الایضاح فی
تقسیمه بهذه الاعتبارات وبهذا علم وجه تاخیر اقسامه طرفاه اما حسیان ای
منسوبان الی الحس وهو منحصر فی الحس الظاهر عند المتکلمین وعلیه بناء التقسیم کما
المشهور الفتح وبوافقه اعجام الفصاح لکن فی القاموس الحدان والحدتان بالضم حادتا
مؤخر العینین الی منتهی الشدقان والشدقان بکتفان الانف عن یمین وشمال من اسفل
الحجن الی اللحی مذکر والورد فی القاموس ورد کل شجر نوره وغلب علی الاحمر وهو حجم به بدا فی
الاحمر والصوت الضعیف ای الذی لا یسمع الا من قریب والهمس فی الشرح من

والاولی تقدیم الارکان علی الغرض من کتبان

الصوت الذی اخفی حتی کانه لا یخرج عن فضاء الفم لکن فی القاموس هو الصوت الخفی
وکل خفی او اخفی مما یکون من صوت العام والنکهة ای ریح الفم او النفس الخارج
من الفم الی انف آخر والاجر هو الملایم بالعسر والاول هو الملایم بریح العنبر والریق
ای ماء الفم والخمر وهو ما اسکر من عصیر العنب وعام وتزج الیوم بانها حرمت وحا
بالمدینة حرمت وما کان شرابهم الا البسر والتمر والجلد الناعم اللین والحریر قال
الشارح المحقق وهذا کله مما فیه نوع تسامح لان الصوت الضعیف والهمس والنکهة لا
المدرک بالبصر اغا هو لون الخد والورد والشم رایحة العنبر والذوق طعم الریق
والخمر والمس ملاسة الجلد الناعم والحریر ولیها لا نفس هذه الاشیاء لکونها اجناساً
لکنه قد اشتهر فی العرف انه یقال ابصرت الورد وشممت العنبر من حد علم او نصر وذقت
الخمر ولمست الحریر من حد ضرب وقصر هذا الکلام وآجاز السید فی شرح المفتاح ان
یکون مبنیا علی العرف ولا تکون تسامحا فان قلت مع ورود العرف حیث جزم الشارح
بالتسامح ورجح السید کونه تسامحا قلت لان السکاکی جری فی هذا المقام علی الاصطلاح
والظاهر ان المص بنی الامر علی العرف لانه لو لم یکن کذلک لاصلح هذا التسامح الذی وقع
فی المفتاح کما اصلح تسامحا آخر وهو انه مثل للطرفین بالخد عند التشبیه بالورد وهکذا
الی آخر الامثلة ولا یذهب علیک ان النکهة ایضا مع العنبر علی احد التوجیهین وقع
هذه الامثلة تماطرفاه حسیان سواء جعل تشبیه الکل بالکلی او الجزئی بالجزئی فالکل
مشتمل علی التسامح لان الکلی لیس حسیاً قال فی المفتاح کالریق اذا شبه بالخمر علی زعم
القوم المولعین بشربها وفیه دفع لما یقال من ان طعم الخمر مکروه فلیس لها لذة طعم حتی
یمکن ان یقول المراد علی زعم القوم الفساق فانهم انما تستلذ الریق لذة طعم والاشبه انه
اراد زعم علماء البیان حیث جعلوا التشبیه فی لذة الطعم واشار الی ان الاشبه ان تشبیه
الریق بالخمر لیس فی الطعم بل فی الاذاذ روحانی فالمشبه لذة النفس بالریق والمشبه به
لذة النفس بالخمر فلیس شیء من الطرفین حسیاً او عقلیان عطف علی قوله حسیان
کالعلم والحیاة فی المختصر نقلاً عن المفتاح والایضاح ان وجه التشبیه بینهما کونهما
مجتنی ادراک قال والمراد بالعلم ههنا ملکة یقتدر بها علی جزئیات ادراکات جزئیة لا
نفس الادراک ولا یخفی انه جهة وطریق الی الادراک کالحیاة هذا کلامه ولا یخفی انه
جهة طریقیة الی الادراک کالحیاة هذا کلامه ولا یخفی ان الملکة کما انه سبب لادراکات
جزئیة هی صور للجزئیات ولذا وضعت الجزئیة فذلک هی سبب لادراکات کلیة هی
صارت سبباً لحصول الملکة فان الادراکات اذا تکررت وربخت تصیر ملکة والملکة
سبباً لاستجابع تلک الادراکات بلا بحشم کسب جدید فالادراک اولاً سبب

لحصول الملكة وللملكة سبب لحصول الادراك ثانيا فلا يخفى ان الادراك ايضا سبب
للادراك فلا صحة لنفي ارادة نفس الادراك على ان سببية ادراك الادراك غنى عن
الكسب وبالجملة هو مدح العلم بانه كالحيوة يميز صاحبه عن الميت والجماد ولذلك ايضا وجه
وجه الشبه يميز الصاحب عن البيان الجماد وذا يصح على اى معنى يحمل العلم فيحمل العلم الاوجه
ان وجه الشبه كونهما سببي انتفاع بالمرافق فانه لا انتفاع بدون العلم كما انه لا انتفاع
بدون الحياة ولذلك ان تريد بالادراك الوصول الى الشئ فيكون معنى كونهما مجمعي ادراك
مجمعي وصول الى الشئ فيؤول الى الاوجه فتنبه ولا تغفل فان ملاك العلم الشبه
وملاك الفضلة التحسر والتأذي اومختلفان بان يكون الشبه عقليا والشبه حسيا
او على العكس فتنبه بقوله على الاول كالمنية وهو الموت وفسر بعدم الحياة عما من شانه
وقيل السبب الاظهر انه عدم الحياة عما اتصف بها ويؤيد الاول قوله تعالى كنتم
امواتا فاحياكم والسبي بفتح الباء وضمها وسكونها المفترس من الحيوان وعلى الثاني
بمعوله والعطر وخلق كريم اما باضافة الخلق الى الكريم كما في الشرح لكن لا يتقدر بكل
كريم كما فيه اذ لا وجه له للتخصيص بل بتقدير شخص كريم واما بالوصف فيكون من قبيل
عيشة راضية والعطر وهو الطيب مشموم والخلق وهو كيفية نفسانية تصدر عنها الافعال
بسهولة من غير سبق روية عقلية بتقديم الاول على كثرته كما نبه عليها المفتاح بتمثيل
الاول بثلاثة امثلة وتمثيل الثاني بواحد وكونه وجه قلنا ان المحسوس اصل للمعقول
بتنزيل المعقول ولذلك قيل من فقد حسا فقد فقد علما يعني المستفاد من ذلك الحس صيد
فتشبيه المحسوس بالمعقول جعل الفرع اصلا والفرد اصل فرعا وهو مستحسن ولذلك
لو حاول محاول المبالغة في وصف الشمس بالظهور والمسك بالطيب فقال الشمس كالحجة
في الظهور والمسك كالخلق فلان في الطيب كان مستحسنا من القول وهذا سيتحوى وبطل به
الواقع ويزيد اللفة فلا يسمع فيه ما يناقش به من انا لا نسلم عدم جواز جعل الفرع
اصلا لجواز كون الفرع من وجه اصلا ولو سلم فليس كل محسوس اصلا لكل معقول فلا يشبه
محسوس بفرع آخر محسوس ومما يمكن ان يناقش فيه من ان المحسوس ما هو الخيالي
وليس اصلا للمعقولات وانت سخافة المثالين المذكورين لان المشبه اظهر واعرف فلم
لا يتم التمسك به في عدم الجواز كما فصله من ادعاه ولا في عدم الجواز الا بعد جعل المعقول
كالمحسوس كما فعله البعض غاية الامر انه جعله كالمحسوس البالغ ولما كان المشبه به الحسي
ما ادرك بتعلق الاحساس بنفسه وبالعقل لا يكون الحس الباطن مدخل فيه فالمتبادر
الى الوهم جعل المحسوس المخترع داخلا في المحسوس احتاج الى تفسير الحسي والعقلي
فقال والمراد بالحسي المدرك هو وماديه باحدى الحواس وهي كالاحساس مشتقة من

الاحساس على خلاف القياس الخمس الظاهرة تقييد الحواس بالظاهرة بالقول بالحواس
الباطنة وجعل الوجدانيات داخلة في العقلي بحساب انكارها اتباعا لمذهب المتكلمين
وحمل الظاهرة على المستغنية عن البيان وان كان دقيقا لطيفا مشارا اليه بالبيان
لكنه بعيد كالمخالف للعيان فدخل فيه اى في الحسي بسبب زيادة او مادة في نفس
الخيالي وهو المعدوم الذي يفرض مجتمعا من امور كل واحد منها مما يدرك بالحس فان كلمات
نفس الحسي بما لو ادرك لادرك باحدى الحواس الظاهرة لكان اقرب الى الفهم وانسب
لان جعل الوهمي في قرن الخيالي انسب من جعله في قرن العقلي قلت اغا يكون في قرن لو لم
يتفاوتا بكثرة تشبيه المحسوس بالخيالي وقلة تشبيهه بالوهمي كتشبيهه بالعقلي واما اذا
كان كذلك فهو في قرن العقلي كما في قوله وكان محمر الشقيق وصفه بالحمرة مبالغة في حمرته
لان الافعال للمبالغة فليس وصف شقيق به وهو ورد احمر لغو اريد به شقايق
النعمان بضم النون اضيف الى النعمان بمعنى الدم او الى نعمان بن المنذر لانه انتهى الى
ارض فيها شقايق نعمان بها عجبه وقيل اما احسن هذه الشقايق احمرها وكان اول من
جماها له الى نعمان بالفتح وهو واد في طريق الطائف يقال له نعمان الاراك وكانه
نزل شاعر الشقايق الى المورد لضرورة الشعر اذ لم يوجد الشقيق بمعنى الشقايق بل الشقايق
للواحد والجمع فان قلت هذا الوزن مما لا نظير له في الاحاد ولو كان الشقايق للواحد
له نظير في الاحاد قلت ذكر في القاموس انه سميت بالشقايق تشبيها لها بشقيقة الرمح
وهو ما انتشر منه في الافق هذا هو في الاصل ثم سمي به هذا النوع لاشتماله على اوراق
كل ورق منه كشقيقة اذا تصوب اى مال الى السفل او تصعد اى مال الى العلو وقيد
الشبه بهذا القيد لان اوراقها ثابتة على هيئة العلم غير مائلة الى السفل
والعلو اعلام جمع علم وهو ما يشد فوق الرمح يا قوت نشر على رماح جمع رمح
من زبرجد فان الاعلام اليا قوتية المنشورة على الرماح انما توجد بتوهم ما لم يدركه
حس لان الاحساس لا يتعلق بغير موجود ما روى حاضر عند الحس بالنسبة مخصوصة
يعرفها كل ذي حس لكن مادته التي تركبت منها كاليا قوت والزبرجد وهيئة العلم
والرمح والنشر مما ادرك بالحس ويمكن تفسير الشعر بما يخرج المشبه به عن كونه عاليا
بان يجعل اعلام ياقوت بمعنى اعلام كاليا قوتية في الحمرة فيكون تشبيها بليغا ويراد
بالزبرجد خشب مخضر كالزبرجد فيكون استعارة وبالعطف عطف على قوله بالحسي
وما عداذلك عطف على قوله مدرك عطف معمولين على معمولي امر واحد اى المراد بالعطف
ما لم يدرك هو ولا ماديته بتمامها باحدى الحواس الظاهرة سواء ادرك بعض مادته
اولا فدخل فيه الوهمي اى ما هو غير مدرك بها ولو ادرك لكان مدركا بها اى لو

لو ادرك على الوجه الجزئي فلا ينافيه كون الاعوال متصورة اذ لم يتصور حملة مشتهاة
وبهذا القيد يتميز عما يدرك بالوجدان ويصح قوله وما يدرك بالوجدان عد بلا له
قال الشارح وبهذا القيد يتميز عن العقلي يعني به يتميز الخاص عن العام ولولا تميزه لا يصح
الحكم بدخوله فيه وقيبا يقال اراد التميز عن العقلي التصرف وما ذكرنا احسن مما حسن
التامل واعرض عن الوهمي بحسن التعقل كما في قوله اي كشبه به في قول امرء القيس انفلتني
يريد به الرجل الذي اوعد في حب سلمى والحال ان المشرفي بفتح الراء قال الشارح
سيف منسوب الى مشارف اليمن وجعل القاموس مشارف من الشام وانما رد المشارف
الى المشرف لان الجمع لا ينسب اليه ما لم يرد الى المفرد مضاجعي قال الشارح اي ملازمي
وجعل المضاجعة كناية عن الملازمة وجعل مضاجعي مبتداء والمشرفي خبرا حيث قال في
تفسيره والحال ان مضاجعي سيف منسوب الى مشارف اليمن ولا باس بتقديم الخبر المحكوم
معرفة كالمبتداء لانه يجوز في مثل هذا التباس فيه على ما هو التحقيق ولا التباس ههنا لانه يعلم من
استبعاد العقل ان له ملازما يمنع الفضل فالذي نعينه بالمشرفي لا نعين المشرفي فيه ومن
الناس من توهم ان الشارح جعل الكلام قلبيا ايتلى ببيانه مكنة القلب ولم يات بما يدفع
جليا ولا بعد ان يراد بالمضاجع حقيقته ويكون في اشعار بان قصد احد قتلي لا يمكن الا
في حال اضطجاعي ونومي ومسنونة قال الشارح اي سهام محددة النصال يقال سن
السيف اذا حدده ووصف النصال بالزرقة للدلالة على صفائها هذا ولا نسب بقوله
زرق تفسير سن بالتحديد والصقل على ما في القاموس ولا يخفى ان الانسب تفسير المسنونة با
بالسنة الرماح لان السنة هي الاشبه بانياب الاعوال فما لم يدرك ما دونه بالحس نظرا لما دونه
العظم وكانه مبني على توهم انياب لام جنس العظم لانها تفعل ما لا يمكن للعظم بل لا يعلم ان ما دونه اي
شيء لانه لا مناسبة لها بشيء من القواطع ولا يخترع على صورة انياب المغاير بخصوصه بل
على صورة مبهمة له مناسبة في الجملة بصورة انياب كانياب اعوال الانياب جمع ناب هو
السن خلف الرباعية والاعوال جمع غول وهو ساحرة الجن والمنية وشيطان ياكل الناس
ودابة ترائيها العرب وعرفها وقتلها ناب قط شيء قال الشارح وما يجب فيه التنبيه في هذا
المقام ان ليس المراد بالخيالية الصور المرتسمة في الخيال المتادية اليه من طرق الحواس
ولا بالوهمية المعاني الجزئية المدركة بالوهم على ما سبق تحقيقها في بحث الفصل والوصل
وذلك لان الاعلام الياقوتية ليست مما تادت الى الخيال من الحس المشترك اذ لم يقع
بها احساس قط ولان انياب الاعوال ورؤس الشياطين ليست من المعاني الجزئية بل هي
صور لانها ليست مما لا يدرك بالحواس الظاهرة على ما تقدير وجوه وجهها
وليست ايضا مما له تحقق كصداقة زيد وعداوة عمرو بل المراد بالخيالي والوهمي ما

القوة

القوة المتخيلة اعني القوة التي من شانها تركيب الاشياء وتفريقها واختراع اشياء
لا حقيقة لها اما من الامور المحسوسة الموجودة كما في الخيالي واما لا عن شيء بل هو اختراع
صرف على نحو المحسوس كما في الوهمي ونحن نقول لم يسموا ما اخترعته المتخيلة من الامور العقلية
الصرفة وهميا بل ادخلوه بخط العقلي مطلقا لانه لا يلتفت اليه ولا يعتبر في مقام التشبيه
ولا يمكن للواهمة ان يخدع العقل في توجهه اليه ويجعل متوجها اليه ملتفتا نحوه لان المعقولات
الصرفة تحت سلطان العقل لا يقبل منها الا الحق او التشبيه به ويعرض عن المخترع الصرف
في اول نظره وبحثه وما ذكره الشارح في نفي كون الوهمي من مدركات الوهم انه ليس
له تحقق بل يكون بحيث لو ادرك بعد وجوده لا ادرك بالوهم وما يدرك بالوجدان فشروا
الوجداني بما يدرك بالقوى الباطنة ومدركاتها لا يخرج من التصور والمعاني الجزئية المه
المتعلقة بالمحسوس فان المدرك من القوى الباطنة اما الحس المشترك وهو لا يدرك الا المصور
واما الواهمة وهي لا تدرك الا المعاني الجزئية المتعلقة بالمحسوس لكن في كون كل ما يدرك
بالقوى الباطنة وجدانيا خفاء اذ المشهور في الوجداني ما يجده كل واحد من نفسه عقليا
صرفا كان كالحول نفسه ومدركا بواسطة قوة باطنة فتخصيص الداخل بالوجداني من بين
سائر مدركات القوى الباطنة تخصيص بلا مخصص كاللذة والالم قال الشارح الحسيين
فانه المفهوم من اطلاقهما بخلاف اللذة والالم العقليين فانهما ليسا من الوجدانيات
بل من العقليات الصرفة كالعلم والحياة وتحقيق ذلك ان اللذة ادراك ونيل لما هو
عند المدرك كمال وخير من حيث هو كذلك والالم ادراك ونيل لما هو عند المدرك
آفة وشر من حيث هو كذلك وكل منهما حسي وعقلي اما الحسي كادراك القوة الغضبية
او الشهوية ما هو خير عندها وكمال تكيف الذائقة بالحلو او اللامسة باللين والباصرة
باللاحة والسامعة بصوت حسن والشامة برايحة طيبة والمتوهمة بصورة شيء وتر جوه
وكذلك البواقي فهذه مستندة الى الحس واما العقل فلا شك ان القوة العاقلة كما
وهو ادراكها المجردة اليقينية وانها تدرك هذا الكمال وتلتذ به وهو اللذة العقلية
وقس على هذا الالم فاللذة العقلية ليست من الوجدانيات المدركة بالحواس الباطنة وكذا
الالم وهو ظاهر واما اللذة والالم الحسيان فلما كانا عبارتين عن الادراك المذكور من
والادراك ليس مما يدرك بالحواس الظاهرة دخلا بالضرورة فيما عدا المدرك باحدى
الحواس الظاهرة وليسا من العقليات الصرفة لكونهما من الجزئيات المستندة الى الحواس
بل من الوجدانيات المدركة بالقوى الباطنة كالشبع والجوع والفرح والغم والغضب
وما شاكل ذلك هذا كلامه وتمام تحقيق المقام ان المراد بالادراك العلم وبالنيل ما هو
الكمال من حيث هو كذلك فان التكيف بالشيء لا يوجب الالم واللذة من غير ادراك فلا الم ولا

نسخة خلت عن الخيال الخ الخيال الخ الخيال الخ
نسخة بدل الاعلام الياقوتية المشتهاة بها ما ح
نسخة بدل خالية عن الخيال الخ

ولا الذة للجماد بما نالته من الكمال والملائمة وادراك الشئ من غير النيل لا يولم ولا يوجب لذة
كتصور الحلاوة والمرارة وانما قال من حيث هو كذلك لان الشئ قد يكون مولما
وموجبا للذة والفرق بالحيثية وانما قال كمال لانه يستلزم ما لم يزاوله من القوة وكمال
الشئ خروجه من القوة الى الفعل وانما قال جزء باعتبار انه مؤثر واللذة باعتبار
الحصول والتاثير كذا ذكره المحقق الطوسي في شرحه للاشارات وفيما ذكره الشارح
ابحاث احدها ان المتبادر من اللذة والالم ما هو جسماني لا روحاني سواء كان الادراك
بالحس او بالفعل مثل قبل الذائقة حلاوة اذا ادرك لذة جسمانية سواء ادرك
هذا النيل بوجه جزئي فيكون الادراك بالحس او ادرك بوجه كلي فيكون عقليا فرقا
وثانيها ان ادراك القوة الغضبية ان اريد به العلم فلا ادراك للقوة الغضبية وان
اريد النيل فلا بد من الشعور به حتى يكون لذة والشعور به ليس حسيا كيف ونيل القوة
الغضبية ليس من جزئيات المحسوس حتى يكون ادراكه بالوهمية ولنيل القوة الغضبية من
المحسوسات وثالثها ان تكيف الواهمة بصورة شئ بوجوه مما لا يعقل لانه انما يدرك
من جزئيات متعلقات المحسوس والمرجو غير موجود حتى يمكن تعقله على وجه جزئي بل تعقله
قبل الوجود انما هو بوجه كلي فهو من مدركات العقل ورابعها ان كمال القوة العاقلة
لا ينحصر في الادراكات اليقينية ولا في ادراك المجردات بل ادراكات المحسوسات ايضا
كمال لها كالظنون مثلا ومن كمالاتها الملكات الفاضلة كالشجاعة والسخاوة الى غير
ذلك نعم اجل كمالاتها تلك الادراكات وخامسها ان الادراك بالقوى الباطنة ليس
من الصور المحسوسة ومن المعاني الجزئية المتعلقة بالمحسوس لان القوى غير محسوسة بل عند
التحقيق ذلك الادراك صفة النفس المجردة فلا يكون لذة حسية بمعنى ادراكه بالحس
واعلم ان نيل ما هو جزئي لا يخص نيل المدرك ما هو جزئي بل نيل ما يحبه المدرك ايضا مثل
قبيل اللذة كادراك الشخص حسن ابنه فانه لذة مع انه نيل ابنه ما هو كمال وجزئي
ان اللذة قد تكون بمجرد ادراك ما هو جزئي غير نيل سوى الادراك كادراك الصورة
الحسنة فانه لذة ولا نيل سوى ادراكه ودعوى ان اللذة بادراك هذا الادراك ليست
ظاهرة وحينئذ نقول اللذة العقلية مجرد ادراك النفس الامور المطابقة ادراكا تاما
من غير ان يدرك ادراكها كما ذكره الشارح قلت لكن هذا الابحاث سادسها لا يخفى
بالتفات ستة يكون كل منها لذة قال السيد سندنا انه لا يخفى ان ايراد امثال هذه
التحقيقات في امثال هذه المقامات مما لا يجدي في المتعلم نفعا بل ربما زاده حيرة
في تفاصيل هذه المعاني ودقايق العبارات فالاولى بحال هذه الامور ان يقتصر
فيها على الامور العرفية وما يقرب منها ولعل ذلك افتخار منه باطلاعه على العلوم

العقلية

العقلية وما ذكر فيها من التدقيقات هذا كلامه وليس بذاك فان السكاكي اورد
في كتابه مقدمات حكمية واصطلاحات عقلية فلا بد للشارح لكلامه ان يخوض في
تفصيل مرامه فليس بمكلف افتخارا بالسكاكي ويشهد لذلك انه بشكو الشارح فيما بعد
السكاكي ويقول لا يتفرع على امثال هذه التقسيمات احكام متفاوتة فهي قليلة الجدوى
وكان هذا ابتهاج من السكاكي باطلاعه على اصطلاحات المتكلمين ووجه اي وجه التشبيه
ما يشترك اي الطرفان فيه بحكم التشبيه فيدخل المعنى الحاصل على اشتراكهما فيه فلا
يرد نحو ما اشبه بالاسد للجبان لان الشجاعة ليست مشتركة بينهما مع انها وجه
الشبه للدلالة على مشاركتهما فيها ولا يلزم ان يكون من وجوه التشبيه في زيد كالاسد
الوجود والجسمية والحيوانية وبحيث انه يلزم ان يكون الطرفان قبل الدلالة على الاشتراك
فيه طرفين الا ان يتجوز واخرج التعريف مخرج من قتل قتيلا ولا يخفى ان الوجه ليس اخرج
الى التعريف من الطرفين كما يوهمه كلامه ومما كما مادل على اشتراكهما في شئ قال الشارح
المراد بكلمة ما معنى لم يزد اختصاص بهما واستشهد فيه بقول الشيخ عبد القاهر ان التشبيه
الدلالة على اشتراك شيئين في وصف هو من اوصاف الشئ في نفسه خاصة كالشجاعة
في الاسد والنور في الشمس ولا يخفى ان الشاهد لا يدل الا على مزيد اختصاص بالمشبه به
ثم نقول لما كان ظاهر عبارة الشيخ موهما لوجوب كون وجه الشبه خارجا عن الطرفين
وكونه وصفا ثابتا للشئ في نفسه من غير اعتبار معتبر ومختصا بالمشبه به مع ان الظاهر ان
ذلك شرط كون التشبيه مقبولا وهو غير معتبر في مفهوم وجه الشبه ولذا في مفهوم التشبيه
اسقطه المص عن تعريف التشبيه ولم يعتبره في تعريف وجه الشبه ووضع موضع الوصف
كلمة ما ليشمل الخواص بلا خفاء وذكر قوله تحقيقا او تخييلا صريحا بان وجه الشبه لا يجب
ان يكون من اوصاف الشئ في نفسه فعدل بتعريف المص باعتبار امور يجعلها موقفا
كلام الشيخ عدولا عن طريق سلكه قال المص والمراد بالتخييل ان لا يكون وجوده في
الا على تاويل وكانه اقتصر في البيان على ما اوجد والا فمفهوم ما يشترك كان فيه تخييلا
اعم ولذا قال الشارح هو الذي لا يوجد في احد الطرفين وكليهما الا على سبيل التخصيل والتاويل
نحو ما اي وجه شبه في قوله يعني القاضي انوخي المنسوب الى قبيلة النوخ المتماوتة
بفتح المثناة من فوق بالمكابرة اقام به سموا به لانهم اجتمعوا فاقاموا في مواضعهم وهم بطون شتى
فجعل النسبة الى نوخ ثم قبيل نقول وكانا لنجوم جمع نجم كانجم وهو الكواكب بين وجاه
اي وجهي الليل والمرجع في البيت السابق وذوي دجاها فالضمير لليل او للنجوم فا
فالاضافة لادنى ملابسة والدجى كالعلى جمع دجية وهي الظلمة بناء ومعنى سنان
جمع سنة وهي في اللغة السيرة ومن الله حكمه وامره ونهيه وما سلكه النبي صلى الله عليه

وسلم مع الترك احيانا لاح اى ظهر بينهن ابتداع الابتداع الافشاء والبدعة الحدث
في الدين بعد كماله والمراد بالابتداع على ما بين وجه التشبيه احداث البدعة ولا يخفى
طرفي البيت لا بتلا بيان فانه جعل النجوم بين الدجى والسنن بينهن الابتداع والملابسة
ان تجعل النجوم بينهن الدجى والسنن بين الابتداع وتحصيل الملابسة كما يظن باعتبار القلب
في الاول يمكن باعتباره في الثاني واشار اليهما اما الى الاول فبقوله فحصول اشياء
مشرقة وبيض في جواب شئ مظلم اسود فان مفهومه ان حصل الدجى بين النجوم واما الى
الثاني فبقوله بالسنن بين الابتداع واشار الى ترجيح الثاني بايراد تفصيله وتوضيحه
دون الاول وكان وجه الترجيح ان التاويل اذا دار بين التقدم والتاخر يرجح المتاخر
ويكون اجرى به لئلا يكون كالعمل قبل الحاجة وكنزع الخف قبل الوصول الى الماء لكن لا يخفى
ان الاول انسب بالمقام وابلغ وفيه بيان كثرة النجوم وغلبتها على ظلام الليل كغلبة
السنن في الاسلام على البدعة والنكتة في القلب ح الاشارة الى ان الواقع كون
الدجى بين النجوم كما هو المقصود في هذا المقام بقرينة الشبه به قول تخييلي لانه كذلك تخييلا
في المرى لغلبة النجوم على الدجى كما ان قلب سنن بين الابتداء وللاشارة الى ان السنن
هي الاصل الذي حدث فيها البدعة والذي يناسب تجعل ظرفا للبدعة دون العكس وان
دعت الحاجة اليه وقال الشارح هو للاشارة الى كثرة السنن حتى كان البدعة هي التي
بلغ بينهن فان وجه الشبه فيه اى في هذا التشبيه هو الهيئة الحاصلة من حصول اسماء مشرقة
جميلة في جواب شئ مظلم اسود هي الظلمات ولا يخفى ان جعل الظلمة مظلمة وان كان لانه من
مزاياها مظلمة بذاتها كما ان الضوء مضيئ بذاتها لكن جعلها سوداء وقابلة للون مما لا يوجد له
مساغ فلا يكون تلك الهيئة في المشبه ايضا الا تخييلا ولا يكون تخييلا تحقيقا كما يفهم من قوله
وهي غير موجودة في المشبه به الا على طريق التخييل الا ان يقال لا يراد بالتحقيق ما ثبت
في الواقع ولا يتحقى بالتوفيق وانما هو ما يكون في المرى لا يحوج الى تكلف واحتمال للتفصيل
فانه كالرؤيا ولا يخفى انه يرى بين النجوم امور مظلمة سوداء تؤول عند التحقيق بالتدقيق
الى ظلمات صرفة وهو منشأ قوله دجاه اى ذات دجى يقول بين امور مظلمة سوداء وذلك
اى وجود هاى في المشبه به على طريق التخييل انه اى لانه وهذا اظهر مما في الشرح من جعل
ذلك اشارة الى بيان وجود هاى في المشبه به بطريق التخييل اى بيانه بانه والضمير للشان
لما كان البدعة وكل ما هو جهل يجعل صاحبها كمن يمشي في الظلمة فلا يهتدي للطريق ولا
باس ان ينال مكروها من الوقوع في مهلكة او العثور على الداهية مهلكة سميت جوائب
لما اى البدعة ونظائرها من الجهالات بها اى بالظلمة ولزم بطريق العكس تشبيه السنة
وكلما هو علم بالنور ووجه جعل تشبيه السنة بالنور فرع تشبيه البدعة بالظلمة دون

العكس

العكس ان العلم قد يكون مع الضلال كما في العالم الغير العامل والجهل لا ينفك عن الضلال
او ان التنفير عن البدعة متقدم على الترغيب في السنة فالتشبيه في البدعة اسبق او ان ظلمة
الكفر كانت سابقة قدر تعفت بالسنة فتشبيه الجهل والبدعة يستحق ان يكون سابقا على تشبيه
العلم والسنة وجعل السكاكي كلا منهم مستقلا وشاع ذلك اى كل من التشبيهين حتى ان
بعضهم ان لشافي اى كل ما هو على مما له بياض واشراق قدم الشافي على خلاف ترتيب الوجود و
الذكر السابق لقوة شاهد وشرفه بنحو قوله عليه السلام ابتكم بالحنيفية ذي الملة الحنيفية
المنسوبة الى الحنيف اى الثابت على الاسلام البيضاء هذا لا يدل الا على ثبوت البياض دون
الاشراق كما هو المدعى ولو اريد بالبيضاء الشمس وجعل صفة للحنيفية بتاويلها بالمشرقة
كذلك مررت بزيد الاسد اى الجري لم يدل الا على تخييل الاشراق والاول على ذلك كقولك
شاهدت سوادا كفرخ حمس فلان فصار لذلك الشيوع المستلزم للتخييل المذكور تشبيه
النجوم بين الدجى بالسنن بين الابتداء كتشبيهها اى النجوم بين الدجى ببياض شيب
في سواد الشباب في القبول والرواج والانوار متعلقة بالقاف اى لامعة بين النباتات
الشديد الخضراء التي يرى اسود فتبانه على ان المحقق اعم من المحقق في الواقع او المرئي
وبادي النظر كما اشرنا اليه وقد جعل صاحب المفتاح البيت من التشبيه المقلوب على نحو وبدا
الصباح كان غرته وجه الخليفة حين يمدح فقيه ادعاء ان نور السنن صار بحيث يشبه
نور النجوم وان الابتداع فوق القلة في الاظلام وليس لك ان تجعل الكاف للتشبيه
وان من الحروف المشبهة بالفعل فيضر المعنى وكون النجوم بين دجاها سننا لوح بهذين
ابتداع كذلك الهيئة تلك الهيئة فخرج عن كونه مقلوبا لانه يجيز زيادة ما بعد الكاف
اذا دخل على ان فيقال كما ان ولا يقال كان لئلا يلتبس بكان في الحروف المشبهة بالفعل
فعلم من تصوير وجه التشبيه وانه المشترك بين الطرفين فساد جعله في قول القائل النحو
في الكلام كالملح في الطعام كون القليل مصلحا والكثير مفسدا لان المشبه بهنا النحو بعينه اى
لا يحتمل شيئا من القلة والكثرة لانه ليس مردد ابينهما ويتعين فيه احدهما كيف وانه اروع
في جميع اجزاء الكلام فقد حصل النحو وان اهمل في جزء فلا نحو في الكلام فوجه الشبه هنا ان
الكلام يصلح بوجوده ويفسد بعدمه بمعنى انه لا ينتفع به لفوات الدلالات بل تستقر
الانتقال الى غير المقصود كما انه لا ينتفع البدن بطعام لا ملح فيه بل يستقر به ويمرض ولا
يقتصر الفساد على فوت الانتفاع بل كما لا لذة لطعام لا ملح فيه لا لذة للكلام لا نحو فيه ولو
سلم انه بر عاية في بعض اجزاء الكلام يحصل النحو فالفساد بقلته لفوته في البعض لا بكثرته
قال صاحب المفتاح وربما امكن تصحيح جعله فقال الشارح فكانه اراد بكثرة النحو استعمال
الوجوه القريبة والاقوال الفصيحة ونحو ذلك مما يفسد به الكلام وفيه ان استعمال الغير

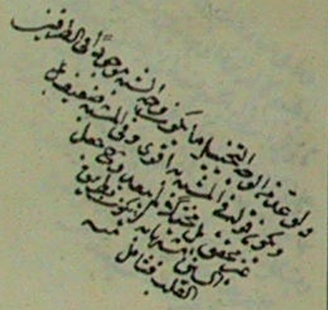

القريب بدل الوجه المستفيض لا يخفى ان الخوض كثيرا في الكلام فكانه اراد بكثرة تحواراد
الكلام لوجوه مختلفة ومحتمل التطبيق على قواعد متباينة فوجب تحيير السامع لصيرورة المركب
بمنزلة المفردات المركبة المشتركة وهو اى وجه التشبيه اما غير خارج عن حقيقتهما اى حقيقة
شئ من الطرفين كما في تشبيه ثوب بارض في نوعيهما او جنسهما او فصلهما او في الجنس والفصل
او خارج عن حقيقة واحد منهما او المراد غير خارج عن حقيقة كلا الطرفين او خارج عن
حقيقة كليهما ولا يخفى ان تشبيه الانسان بالفرس بالحيوانية لا في الحيوان كما هو باب
اللسان وكون الشئ حيوانا ليس حسا فكانه اريد بالوجه الداخل على ما يوجد بالنظر الى الدار
وان قوله غير خارج يشمل نفس الحقيقة ولذا اختاره على الداخل وانما قدمه على القسم الثاني
مع كونه سلبيا له وعزز بوتة في لطائف التشبيه اذ هو مبني الاستعارة وكيف وقد تقرر انه
لا تتفاوت الاشياء في الذاتيات وهي في الامور المشاركة فيه سواء لعدم تقيده وتقسيم
الثاني وتذييله بتفصيل هو قدم لا فضي بفصل قسيم عن آخر بفصل طويل ولا يذهب عليك
ان دخول بعض المفهومات الكلية في الاخص وخروج بعضها فربما تدقيقات الفلسفة وتحصيل
التمييز بينها بالتحليل وهم مع طول باعهم فيه معترفون بالعجز عن تمييز الحقيقة عن غيرها
لتعسر تمييز الجنس عن العرض العام وتعسر تمييز الفصل عن الخاصة وهم محقون فيه بل
يتعسر تمييز الحقيقة عن اجزائها ويحتمل ان يكون تمام حقيقة الانسان الناطق والحيوان
او يكون الناطق خاصة غير شاملة ويتعسر تمييز الجنس عن فصل الجنس ويحتمل ان يكون
جنس الانسان مجرد الحساس اما اهل العرف واللسان فلا يعقلون من الداخل في الطرف
الا الاجزاء الخارجية فالداخل في الانسان عندهم الرؤس واليد والرجل وهم يريدون من
التشبيه في مفهوم داخل في الحقيقة وليس شبه به عندهم الا المعاني القائمة بالطرفين
وليس الجنس والنوع عندهم الا الاعم فالماشي نوع للحركة عندهم والمتحرك جنسه
فامثال هذا التقسيم من تفلسف السكاك والبهمان العظيم صفة اى الخارج لا بد ان
يكون قائما بالطرفين والخارج الذي ليس كذلك غير صالح لكونه وجه شبه حقيقة اى
صفة موجودة في الطرفين لا بالقياس الى شئ اما حسية اى مدركة بالحس الظاهر
وهي الكيفيات الحسية اى المنسوبة الى الحس باختصاصها به والكيفية نسبة الى الكيف
كالمائية نسبة الى الماء والكمية الى كم وضعت لما يجاب به عن السؤال بكيف وخصها المتكلمون
ببعض الاحوال وكيفية فتكيف من مصنوعاتهم صرح به اهل اللغة وليس المقدار والحركة
منها عندهم كما يعلم من فنهم حتى قالوا اراد بالكيفيات مطلق الصفات وتارة
يقال اراد بالمقدار وصفة من الطول والقصر والتوسط بينهما وبالحركة السرعة والبطوء
والتوسط بينهما ويزيف الثاني بان كون هذه الامور صفات حقيقية نظرا الى ذوات

طول

طول يصير قصيرا بالنسبة الى طول وربما بطئ الصير سريعة بالنسبة الى اخر ونحن
نقول لو جعل قوله كالكيفيات الجسمية مثالا للصفات الحسية وقوله مما يدرك بيانا لها
واشارة الى تقسيمها لم يرد شئ مما يدرك بالبصر هو في اللغة حاسة العين ونفسها وفي
عرف الحكمة قوة مرتبة في العصبتين المجوفتين اللتين تلاقيان فيفترقان الى العينين ومن
ثمة ينظر لانه لا يصدق على بصر بعض الحول فان الحول قد يكون بتقاطع العصبتين الى
العينين وقد يكون بعدم تلاقيهما فلا يصدق التعريف على بصر من لم يتلاق عصبتاه بل
على بصر الاحوال اصلا لما قيل ان قوله يتلاقيان تفيقر فان ينبئ عن عدم التقاطع
فنقض ولا يخفى انه يدرك بالبصر غاية انه لا يدرك مطابقا اذ لم يكن حوله فطرتا بل
يكون عارضا ويرى الواحد اثنين ويصدق على قوى اخر مودعة فيهما من الالوان المدرك
بالذات ادراكه بالبصر هو اللون والضوء وما عداهما مدرك ثانيا وبالعرض واللون
مع كونه مدركا بالذات ادراكه مشروط بادراك الضوء وكانه لم يذكر الضوء اكتفاء بذكر
مدرك بالذات من التنبيه على المدرك بالذات واخفا واللون بالذكر تنبيها على انه المدرك
بالذات دفعا لما يتوهم من توقف ادراكه على ادراك الضوء بانه مدرك بالعرض
واكثر ذكر المدرك بالعرض لانه ابعد عن كونه مبصرا فبالغ في توضيحه كالاشكال كالتكوين
جمع شكل وهو في اللغة الصورة المحسوسة والمتوهمة وفي عرف الحكمة هيئة احاطة نهاية
واحدة بالجسم والسطح كالكرة والدايرة او نهايتين كشكل نصف الكرة ونصف الدايرة
او اكثر مما لا يليق تفصيله بالمقام والمقادير جمع مقدار وهو في اللغة مبلغ الشئ وفي
عرف الحكمة كم متصل قار الذات والكم عرض يقبل التجزي لذاته وينفي بالانفصال ان يكون
لاجزائه حد مشترك بالفعل عند بعض ان كل جزء مفروض فيه يكون نهاية منفردة مع مبدء
آخر بخلاف العدد فان الاربعة اذا قسم الى نصفين مثلا لم يكن نهاية نصف منها مبدء
نصف آخر وهذا هو الاتصال الذاتي الذي هو فصل الكم المتصل بخلاف الاتصال العرضي
كاتصال خط بخط فانه متصل بالقياس الى الغير لا في حد ذاته وبهذا اندفع انه لا نهاية
لسطح الكرة فلا يكون كما متصلا لان الحد هو احد العرضين اللازم بعد فرض القسمة لا النهايات
الموجودة وذكر قار الذات لاخراج الزمان لانه لما انه يكون لاجزاء المفروضة
ثانية وليس الزمان كذلك والحركات جمع حركة على وزن غرفة وهي لغة ضد السكون
وفي عرف المتكلمين حصول جسم في مكان بعد حصوله في مكان آخر قال الشارح يعني
مجموع الحصولين وهذا مختص بالحركة الاينية هذا وفي التعريف انظار لا يفي به المقام
وعند الحكماء هو الخروج من القوة الى الفعل على سبيل التدريج واحترز بقوله على سبيل
التدريج عن الخروج دفعة كتبدل الصورة النارية بالهوائية فانه يسمى كونا وفسادا

بعبارة اولى بالتعريف ان يقال الحركة هي الاينية عند المتكلمين وهي المسافة
في استعمالهم لانها اول اللغة وقد يطلق عند اهل
اللغة على الوضعية وعلى الكمية والكيفية
كذا في شرح المواقف

لا تقول الحركة من الاعراض النسبية فكيف جعلها صفة حقيقية لانا نقول لفصل النسبة
لا تكون صفة حقيقية واما معروض النسبة يكون حقيقة والحركة نسبية بالمعنى الثانى
وقد نبه بايراد الامثلة مجموعا على نوع كلها منها اما الالوان والاشكال فظاهرة واما
المقادير فلانها اما اجسام تعليمية واما سطوح واما خطوط واما محركات فلانقسامها
الى الوضعية وغيرها والى القسرية والطبيعية والارادية الى غير ذلك وما يتصل بها كالى
الشارح اى بالمذكورات كالحسن والقبح المتصف بهما الشخص باعتبار الخلقة التى هى عبارة عن
مجموع الشكل واللون وكالضحك والبكاء الحاصلين باعتبار الشكل والحركة وكالاستقامة
والانحناء والتحدب والتقعر الداخلة تحت الشكل وغير ذلك هذا وفيه انه يحمل الحركات على
كيفياتها من سرعتها وبطوئها والحالة المتوسطة بينهما حفظا للماهو المصطلح من الكيفيات على ما هو
احد التوجيهات السابقة فلا يصح حينئذ تمثيل ما يتصل بالمذكورات كالضحك والبكاء الحاصلين ما
باعتبار الشكل والحركة واما قوله الداخلة تحت الشكل تقييد للامور الاربعة لانها تعرض للخط
فقط مع انه لا اشكال له لانها تعرض الخط لا يحيطان به واما ما هى للخط فداخل فى قوله غير ذلك
فانها ايضا مما تتصل بالمذكورات لانها مما تتصل بالمقدار فلا يتجه ما اورده السيد عليه من ان
هذه الامور تعرض للخط ولا اشكال له نعم يتجه انها لما كانت داخلة تحت الشكل فقد دخلت فى
قوله تحت الشكل واراد به ما يتصل بالشكل الاول واورد السيد ان اشكال ما يتصل
بالمقادير فلا وجه لضمها مع الالوان وافرادها مما يتصل بها ويرده ان افرادها وضمها
الى الالوان لان حسن الشخص وقبحه مما يتصل بمجموعها او باسمع عطف على قوله بالبصر
وهو فى اللغة الاذن وحسن الاذن يكون للواحد والجمع وفى عرف الحكمة قوة مرتبة
فى العصب المفروش على سطح باطن الصماخين يدرك بها الاصوات وفيه نظر لانه لا يقصد
على قوة مرتبة فى احدى العصبتين من الاصوات الضعيفة والقوية والتى بين بين فى
وصف الاصوات بتنبيها على انواعها امور اعتبارية لا تميز بينها الا باعتبار اوصاف
متفاوتة بالاضافة بخلاف الالوان واحوالها والطعوم والروائح فى كون الاصوات
باعتبار القوة والضعيف والتوسط من الصفات الحقيقية نظرا لانها تختلف باختلاف
المضاف اليها ولا يذهب عليك ان للاصوات ايضا امورا متصلة تدرك بالسمع كحسنها
وقبحها والكيفيات الحاصلة من الاعتماد على مخارج الحروف وكونها موزونة ومنثورة
وكذا الطعوم والروائح فتخصيص ما عد فى مدركات البصر ومدركات اللمس بقوله وما
يتصل بها اتفاقى لا موجب له او بالذوق هو فى اللغة مصدر ذاق بمعنى اجد الطعم
وفى عرف الحكمة قوة منبثة فى العصب المفروش على جرم اللسان وفيه انه يخرج عنه القوى
المودعة فى ابهامى هذا العصب ويدخل فيه قوى غير مدركة للطعوم مودعة فيه ولا يكون

دفع

تعم بحسب الاستثناء لا الاعضاء لان بعض سطح الاستواء وعدد منها
الالتحام وانما يتصل الى جميع الاستواء وعدد منها
تصحيح كذا ما يلى الاستواء وعدد على الاستثناء
منه

دفع الاول بادنى تحمل فانظر وادفع المنظوم الطعوم واصولها تسعة وطرفاها حلاوة
والمرارة ولذا قال اهل اللغة القم الحلاوة والمرارة وما بينهما من الحرافة والملوحة و
الحموضة والدسومة والعفوصة والقبض والتفاهة والمعصوصة طعم يقبض بظاهر
اللسان والتفاهة طعم لا يحصل من ذى الطعم بسهولة لكمال صلابته والقبض طعم يقبض
ظاهر اللسان وقد يستعمل بمعنى القابل للطعم او بالشم وهو فى اللغة حس الانف وفى عرف
الحكمة قوة مرتبة فى زائدتى مقدم الدماغ الشبيهتين بحلمتى الثدى وفيه من الروائح جمع رائحة
قال الشارح لا حصر لانواعها ولا اسماء لها الا من جهة الموافقة او المخالفة كرائحة طيبة او
منتنة او من جهة الاضافة الى محلها كرائحة المسك او الى ما يقارنها كرائحة الحلاوة هذا
كان المراد بالانواع المفهومات المندرجة تحتها والا فالروائح الطيبة ورائحة المسك
ليست نوعين مختلفى الحقيقة ولا يبعد ان يكون رائحة الحلاوة من قبيل الاضافة الى المحل
ويكون المراد رائحة ذى الحلاوة او بالتمس هو فى اللغة المس باليد وفى العرف
قوة سارية فى البدن كله يدرك بها الملموسات قالوا لم يحلق فى الكبد والرية والعظم
والظفر والكلية فعلى هذا لا يصدق التعريف على شئ من المحدود ولا يصلح ضم الاستثناء ايضا
لا يصدق على لامسة عضو عضو ويصدق على القوة العارية اللامسة والمراد بالملموس
ما غلظ اللفة كان قاصرا او المراد المدرك باللامسة يلزم الدور ولم يراع فى ذكر الخواص
الترتيب الذى راعوه او قدموا اللامسة لانها يحتاج اليها الحيوان اشد حاجة ولهذا
تنتشر فى جميع الاعضاء ولم يخل عنه حيوان حتى الخراطين المفاقد للاربعة لان التشبيه
اكثر ما يقع فى المبصرات فلما قدم البصر جمع معه ما سوى اللامسة بجامع الاختصاص
ببعض الرأس الا انه ينبغى ان يؤخر الذائقة من الثلاثة ليتصل باللامسة لشدة المناسبة
بينهما ولذا قال الامام الرازى لولا كثرة مباحث المبصرات لقدمنا المذوقات لتكون
نزيهة الملموسات من الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة والخشونة والملاسة
فى المواقف الملاسة عند المتكلمين استواء وضع الاجزاء فى ظاهر الجسم والخشونة عدم
ذلك على ما هو المقول فى باب الوضع عند الحكماء هما كيفيتان ملموستان قائمتان بالجسم
من شرحه وقيل قائمتان بسطح الجسم والصلابة واللين فى المواقف هو عدم الصلابة
عما رشانه ذلك وعدم ملكة وقيل بل كيفية بها يطبع الجسم للغاس وفى شرحه قال الامام الرازى
رحمه الله هو من الكيفيات الاستعدادية وقال الشارح وكون هذه الاربعة من الملموسات
مذهب بعض الحكماء والخشونة والثقل هو كعنب مصدر ويعلم حاصل بالمصدر ولا يخفى
ان مفهومات الامور المذكورة ظاهرة متشاركة فيها الصبيان وغيرهم ولا
يحتاج تعريفاتها لغموض وان شاعت فى غير هذا الفن فتركناها لذلك وما

وما يتصل بها اى بالمذكورات كالبلة والجفاف وغيرهما او عقلية عطف على قوله
حسية وتقسيم الخارج في وجه الشبه بالحقيقي والعقلي لمزيد اهتمام والا فغير الخارج منه
ايضا قد يكون حسيا وقد يكون عقليا اذ المراد بالحسي ما يكون ادراكه مدركة بالحس لكن لما
لم يكن المشبه به كثير التداول عليه الاستعارة لم يتعلق به اهتمام يدعو الى تقسيمه وتفصيله و
ايضا تقسيمه الى الحسي والعقلي عائد الى حسية الطرف وعقلية بخلاف تقسيم الخارج فلم يستغن
عنه بتقسيم الطرفين كالكيفيات النفسانية نسبته الى النفس على غير قياس نسبة كالجسمانية
في المنتهى الى الجسم والكيفية والنفسانية ما يختص بذوات الانفس الحيوانية وقيل ما يختص
بذوات الانفس حيوانية كانت او نباتية كذا يستفاد من المواقف والاختصاص بالاضافة
الى باقي الاجسام فلا اشكال في التمثيل بالعلم المشترك بين ذوات الانفس والواجب على
انه قد يمنع الاشتراك لكون علمنا عرضا وحادثا دون علمه تعالى فانه قديم وليس بعرض
من الذكاء هو كالسواء سرعة الفطنة كذا في القاموس وعرف بشدة قوة النفس معدة
لاكتساب الاراء وباخص منه بقوة تهيئ وهو ملكة سرعة انتاج المقدمات او مهولة استخراج
النتايج بواسطة تكوة من اولة المقدمات كالبرق اللامع فلا يشمل ملكة اكتساب الاراء النظرية
وسرعة الانتاج وسهولة الاستخراج النظريين وعلى الاول سؤال مشهور ذكره بعض الفضلاء
الجامعين للعلوم من ان الذكاء يجامع اكتساب الرائ فكيف يكون معدا او اقحمه بعض الفضلاء
المتاخرين بنهاية الذكاء بان منشاء الاشكال اشتباه صور الكلمات والاشكال نظن الحد
على صيغة اسم الفاعل وهو اسم مفعول اى قوة مهيئة هيأها الله تعالى لاكتساب الاراء هذا
ونحن نقول فليكن اسم فاعل بمعنى قوة مهيئة تهيأ النفس لاكتساب الاراء ويجيء لها حد اصطلاحا
اصطلاحا ولا نسلم ان شدة القوة يجامع اكتساب الرائ بل حين حصول الاكتساب
يغر القوة والظاهر حمل الامثلة على المعاني اللغوية ليكون تمثيلا بوجه الشبه بما يدور بين
البلغاء فالظاهر في قوله والعلم حمل العلم على اليقين فانه من افعال اليقين في اللغة اعني
الاعتقاد الجازم المطابق الثابت وان كان معناه الاخر ايضا عقلية من المعاني الثلثة
التي ذكرتها في بيان تعريف البيان وهما هو مصطلح الحكماء من الصورة الحاصلة من الشيء
عند الذات المجردة او حصول صورة الشيء في العقل كما ذكره الشارح لانه احد اقسام
العلم اعني العلم الكاسب كما حقق وليس من معاني العلم ومدارك الكلي او المركب
في مقابلة المعرفة بمعنى ادراك الجزئي او البسيط من مقابل الصناعة وهي ملكة يقتدر بها
على استعمال موضوعات ما خوذ عرض من الاعراض صادرا عن البصيرة بحسب الامكان
وقول الشارح وقد يقال العلم على ملكة يقتدر بها الخ كانه سهو القلم والمقصود بالكتابة
ويقال العلم على مقابل ملكة يقتدر بها والغضب وهو حركة للنفس ومبدأها ارادة

الانتقام والحلم وهو ان يكون النفس مطمئنة لا يحركها الغضب بسهولة ولا تضطرب
عند اصابة المكروه وسايز الغرايز جمع غريزة وهي الطبيعة والطبيعة البنية التي جبل
عليها الانسان كالطباع او الطباع ما ركب فيه من المطعم والمشرب وغير ذلك من الاخلاط
التي تربيها كذا في القاموس فعلى هذا يدل قوله وسايز الغرايز اى باقي الغرايز على ان الحمل ناظر
مبادي الامور المذكورة لانها التي جبل عليها الانسان لا انفسها ولو جرينا على تفسير الغريزة
بملكة يقتدر معها صفات ذاتية على ما في الشرح لا يستدعي حمل ما سبق على الملكات وبالجملة
لا يصح حمل العلم على حصول الصورة والاعتقاد او ادراك المركب كما يشعر به كلام الشروح
ومن سايز الغرايز الكرم والمقدرة والشجاعة ومقابلاتها واما اضافية عطف على قوله
اما حقيقية وكاشف عن المراد به فان الحقيقة لها معنيان احدهما الصفة الثابتة للشيء
مع قطع النظر عن غيره موجودة كانت او معدومة ويقابلها الاضافي بمعنى الامر النسبي
الثابت للشيء بالقياس الى غيره او مع قطع النظر عن الاعتبار وقد نبه على ضعف عبارة
المفتاح حيث جعل الحقيقي مقابلا لما هو اعتباري ونسبي لانه لكونه امرا نسبيا مع قطع
الاعتباري والنسبي عما لا يكون اعتباريا ولا نسبيا كازالة الحجاب في تشبيه المحجة
بالشمس واعلم انه لم يف المصنف بما وعد من ذيباجة الكتاب من حذف الحشو والتطويل و
التعقيد ونسي عنه في هذا المقام لان في هذه التقسيمات مما لا يقع له في هذا الفن بل
يوجب بحر الافهام وايقاع المبتدي في الظلام حتى ان الشارح قال لانا بتهاج من
السكاكي باطلاعه على اصطلاحات المتكلمين فهو من المطولات المشكلة على المبتدي
فيجب حذفه لمن التزم بتنقيح الكلام عن التطويل والتعقيد وكانه منع المصر حذفه لا لاجل
عن الاتهام بانه لم يعرف اصطلاحات المتكلمين فحذفه لعدم فهمه مقاصد المفتاح في
هذا المقام لكونه عاريا عن معرفة مصطلحات الكلام وايضا وجه التشبيه اما واحد
في ذاته بحيث انه لا جزء له والا فلا تقابل بينه وبين المركب لانه ايضا واحد حقيقة اذ
الوحدة تعرض كل شيء حقيقة نعم لو قال اما بسيط او مركب لكان واضح واما بمنزلة الواحد
ولما كان ما هو بمنزلة الواحد عاما لان المعوض الوحدة جهات شتى من الوحدة بالموضوع
والوصف بالمحمول الى غير ذلك قيده بقوله لكونه من كما متعددا اما تركيبا حقيقيا بان
يكون وجه التشبيه حقيقة ملتئمة من متعدد او تركيبا اعتباريا بان يكون هيئة منتزعة
انتزعها العقل من متعدد والاعتبار عند البلغاء للاعتباري بل لظاهر ان يحمل التركيب
في هذا العرف بالمركب الاعتباري ويجعل المركب الاعتباري داخلا في الواحد على خلاف ما
في المفتاح حيث قال غير الواحد اما ان يكون في حكم الواحد لكونه اما حقيقة ملتئمة واما
اوصافا مقصودا ضم مجموعها الى هيئة واحدة ولا يكون في حكم الواحد وستعرف وجهه وكل

وكل منهما اى كل واحد من الواحد وما هو بمنزلته اما حسى او عقلى والعقلى الذى هو بمنزلة
الواحد اما مركب من العقليات الصورة او من الحسى والعقلى لان المركب من الحسى والعقلى عقلى
كذا حققه الشارح المحقق والسيد السند وفيه ان تحقيق العقلى ما حصل فى نفس العقل وتحقيق الحسى
ما حصل من الحس المشترك والواهمة والمركب المذكور ليس شيئا منهما بل مجتمعا منهما فالحق ان تقسيم
ما هو بمنزلة الواحد ايضا ثلاثى كالمتعدد واما متعدد عطف على اما بمنزلة الواحد اى
وجه التشبيه اما واحد او غيره وغير الواحد اما بمنزلة الواحد واما متعدد بان يقصد ما
بالتشبيه تشريك الطرفين فى كل واحد من متعدد بخلاف المركب من وجه التشبيه فان القصد
فيه الى تشريكهما فى مجموع الامور او فى الهيئة المنتزعة منها كذا فى الشرح ولانه دعاه الى
تاويل المنفصلة ذات ثلاثة اجزاء الى منفصلتين ذاتى جزئين ان الحكم الانفصالى لا يتحقق
الا بين امرين اذ لا يمكن ان يكون لقضية واحدة الا طرفان هذا ويمكن جعل الجزئين والاولين
بمنزلة امر واحد هو غير متعدد اى وجه الشبه اما غير متعدد واما متعدد وهل يمكن
الحكم الانفصال بين امور فقضى ان الخوانة تمكن على سبيل الاجمال كما يحكم به الوجدان
فان قضايا المنفصلة ذوات الاجزاء الثلاثة فصاعدا تشتمل على احكام اجمالية اذا
فصلت صارت القضية الواحدة الكثر من قضية ولا يخطر بالبال نسب متعددة مقصودة
بتصديقات متعددة فى الصورة الاجمالية فالداعى الى التكلف ليس وضع التفصيل موضع
الاجمال ولا يخفى ان هذا التقسيم يجرى فى الطرفين ايضا فان المشبه او المشبه به قد يكون
واحدا او قد يكون بمنزلة الواحد وقد يكون متعددا او المقول بان يتعدد الطرف يوجب
تعدد التشبيه عرفا دون تعدد وجه الشبه لو تم لتم وجه التخصيص وقوله هكذا ذلك
صفة للمتعدد واشارة الى انقسامه الى حسى وعقلى او مختلف اى بعضه حسى و
بعضه عقلى وكما ان آحاد المتعدد قد يختلف كذلك اجزاء المركب ما اشرنا اليه ولم
يلتفت اليه لان المقصود فى المتعدد الآحاد دونه على عكس المركب فان الملتفت فيه المركب
الذى هو عقلى دون الاجزاء المختلفة فاعتدل بحال الآحاد دون الاجزاء كذا فى
الشرح وقد عرفت ما فيه وذلك ان نقول بقوله كذلك انه حسى او عقلى واما واحد او
بمنزلة الواحد وبقوله او مختلف ان بعضه حسى وبعضه عقلى وبعضه واحد عقلى وبعضه
بمنزلة الواحد لكن ايراد المثلة يوافق الاول وحمل العباق عليه اسهل والحسى اى ان
الشبه الحسى طرفاه حسيان لا غير فالمتعدد الذى بعضه حسى دخل فى هذا الحكم لان
فيه وجه شبه حسيا فلم يحتج الى تاويل الحسى بالحسى بتمامه او ببعضه كما نقله الشارح وقيل
لا انه يقال احتيج الى اشتراك العلة لامتناع ان يدرك بالحس من غير الحسى شيئ وفيه
علية ان الحسى كما سيجئ ما افاده حسية فيجوز ان يدرك من الطرف الحسى بعضا ما يقبله

عليها

عليهما ودفعه ان المراد ان وجه الشبه الخارج الحسى طرفاه حسيان وهو امر قايم بالطرفين
لكن لا بد ان يراد بجميع الطرفين اعم من الحسية حقيقة او تنزيلا ليشمل نحو قوله كان
النجوم بين دجاه سنن لاح بينهن ابتداع فان وجه الشبه حسى مع ان لسنن ولابتداع
ليست حسية لكنها نزلت منزلة الحسى والعقلى اعم اى طرفا العقلى اعم من الحسى او طرفى
الحسى لانهما يكونان عقليين ومختلفين ايضا فجواز ان يدرك بالعقل من الحسى شئ بل
قد حقق فى غير هذا المقام ان العلم النفسى فى مبداء الفطرة حاليا عن العلوم كلها ويحصل لها
المحسوس باستعمال الحواس والمعقول بالانتزاع من المحسوس ولذلك يقال التشبيه اما
بالوجه الحسى يتحقق فيهما بوجه عقلى ولا عكس والمراد طرفا التشبيه بالوجه العقلى اعم من طرفى
التشبيه بالوجه الحسى فكل ما يصلح طرفا للثانى يصلح طرفا للاول دون العكس وفيه نظر اذ ما
صح فيه التشبيه بالوجه الحسى يحتمل ان لا يكون فيه امر عقلى له مزيد اختصاص باحد الطرفين
فيوجد التشبيه بالوجه الحسى دون العقلى فان قيل هو مشترك فيه لا حاجة الى قيد
كل والحسى ليس بكل فيه تطويل ويكفى هو مشاهد مشترك فيه والمشترك فيه ليس بحسى لان
منافاة المشترك فيه للحسية اظهر من منافاة ما يجوز العقل فيه الاشتراك بالنظر
الى مجرد مفهومه قلنا المراد بغير المصطلح عليه فى لفظ الحسى ان افراده مدركة بالحس
وبهذا اندفع ما ذكره المفتاح ان جعل المشترك فيه حسيا يخالف التحقيق ولا يرد ما ذكره
المفتاح انه لا يصح جوابا لما فى المفتاح من ان التحقيق فى وجه الشبه بابى ان يكون حسيا
وراء المص جواب ما فيه كما يظهر من الايضاح لانه عدل المص من التحقيق الى التسامح لان
التحقيق لابى ان يكون وجه الشبه مما ادرك افراده بالحس الواحد الحسى شروع
فى تمثيل الاقسام الستة عشر بعد التحصيل بالتقسيم فقال وقول الشارح شروع فى
تمثيل الاقسام حتى ان لا يذكر على طريقة التعداد كالحمرة كونها ونظائرها
واحدا بمعنى ما لا جزء له مما يتطرق اليه المنع فذلك يدعو الى جعل الواحد فى مقابل المركب
الاعتبارى الذى هو الهيئة المنتزعة وباء لدواع اخر والخفاء اى خفاء الصوت من
المسموعات قال الشارح وفيه تسامح لان الخفاء ليس بمسموع ودفعه السيد بان المراد
بالخفاء ما يقابل الجهر وطيب الرائحة من المشمومات ولذة الطعم من المذوقات وقد يقال
الملمس من الملموسات فيما مر اى فى تشبيهات مرت من تشبيه الخد بالورد والصوت الضعيف
بالهمس والنكهة بالصنبر والريق بالخمر والجلد الناعم بالحرير والعقلى عطف على الحسى
عطف صفة على صفة اى والواحد العقلى كالعواقب الفائتة هى ما اكتسب من علم او عمل
والجراة فيها لغات حيث جاءت على وزن الجرعة والشبه والكراهة والحرانة بالباء
على وزن الكرهة شاذة وهى فى اللغة الشجاعة لكنها اعم من الشجاعة فى عرف الحكماء

لاختصاص الشجاعة بما صدر عن رؤية فيختص بالعقلاء قيل ولذا اختارها على الشجاع
ليصفو اشتراكهما بين الرجل الشجاع والاسد عن شوب اشتباه والهداية اى الدلالة الموصلة
الى المطلوب او الدلالة على ما يوصل على المطلوب على اختلاف فيها واستطابة النفس اضافة
الى الفاعل يقال استطاب واستطيب الشئ وجد طيبا فتشبيه وجود الشئ هذا
الظرف متعلق بالظرف المقدم الواقع خبرا عن الواحد العقلى القديم فصيل بمعنى مفعول اى عدمه
كعلمه اى فقده او بمعنى الفاعل عن عدم كاكرم بمعنى اعدم والاعدام لحن فى اللغة والمتكلمون
ولم يثبتوا فى اللغة العدم وانما تكلم به المتكلمون والعديم فى اللغة الاحمق النفع فاعل
العديم او نائبه بعدمه الاولى بالعدم لان المقام تشبيه وجود عدم عديم النفع بالعدم
او بعدمه ورجوع الضمير الى مطلق الشئ شئ وهذا التشبيه الاول وجه شبه عقلى مركب
وكذا ما يأتى على ترتيب الوجوه المتقدمة وقد راعى فى ترتيب الوجوه الاربعة ما هو الترتيب
فقدم ما طرفاه معقولان لانه انسب بالواحد العقلى ثم ما طرفاه حسيان ثم ما المشبه
عقلى لان العقل تشبيه المعقول بالمحسوس دون العكس وقد انكر الشيخ على من يجعل
هو معدوم او هو والعدم سواء تشبيها ويقول لم يثبت للوجود هنا ما هو للعدم
بل اردت نفى وجوده لكن هذا الحكم مبنى على تشبيه الموجود بالعدم فافهم لما كان
الموجود بالعدم فى العرى عن الفائدة ونزل منزلته صار هو معدوم ولم ينتفع به
الوجود وكذا هو والعدم سواء ثم لما شاهد الشيخ ان الدخيل فى البلاغة لا يكاد
يوافقه ولا يتمكن من ان لا يجعل هو معدوم اختصارا موجود كالمعدوم وشئ كذا شئ
ووجه شبيه بالعدم كما ان زيدا اسد اختصارا زيد كالاسد بالغ فى ان الخبر معدوم
وقال الامر كذلك لكن اذا ثبت الا ان نحمل على ظاهر قولهم موجود كالمعدوم اى غير
فلا مضايقة فيه يريد ان كان ميسرا لما خلق له ويجب العمل بما روى من كلم الناس على
عقولهم وبهذا استغنيت عن ان يقول المص ممن لا مضايقة للشيخ معه فى جعل وجه
شبيه بالعدم تشبيها فظهر ضعف ما قال الشارح ان كلام الشيخ ساقط بالنسبة الى
المص رحمه فان الحق معه ولا مجال لانكار التشبيه كيف والشيخ لم ينكر التشبيه فى وجود
كالعدم بل فى قولهم هو معدوم او هو والعدم سواء فاحسن التأمل وزين التفعل شيئا
من يعقبك احسن التاضح الذى ليس له مبطل ولا دافع والرجل الشجاع نبه على معنى خبر
فلهذا لم يقل والرجل الجرى كما هو الظاهر بالاسد والعلم بالاسد ومعنى اخذ وقد عرفت بالتتبع
هو الضوء ايا كان او شعاعه والذى يبنى الاشياء والعطر خلق كريم اضافة بيانية
او وصفه بالكريم وجزم الشارح بالاول والجزم خلافه والخلق السجية والقوة
والدين جاء بضمتين وبضمتين ويحمل الوجزة على البساطة يخفى وجه التمثيل بالعبرا

عن

عن الفائدة واستطابة النفس لشائبة التركيب وقد ذكر فى الايضاح والمفتاح
من امثلة العقلى فيما طرفاه عقليان تشبيه العلم بالحياة فى كونهما جهتى ادراك
واتفق الشارحان بان بيان ذلك ان المراد بالعلم الملكة التى هى سبب تفاصيل
الادراكات اذ لو اريد الادراك لم يكن للتشبيه معنى اذ قيل المراد بالادراك الوصول
وتفاصيل الادراكات والعلوم كالحياة جهات الوصول وهذا اقرب مما قال الشارح
هنا ولو جعل وجه التشبيه بين العلم والحياة الانتفاع بهما كما ان وجه الشبه بين الجهل
والموت عدم الانتفاع كان ايضا صوابا والمركب الحسى من وجه الشبه لا يكون طرفاه
الا حسيين فلا ينقسم باعتبار حسية الطرفين وعقليتهما واختلافهما لكن ينقسم باعتبار
افراد الطرف وتركيبه ولم يشر الى تقسيم الطرف الى المركب والمفرد والمختلف لانه
يحصل لا بجعل فى ضمن تقسيم الطرف الى الحسى والعقلى والمختلف تنبيها على ان الطرف
ايضا مقصود بالبحث كالوجه وليس احدهما تبعا للاخر وفى الشروح اغماض وجه
الشبه المركب هذا التقسيم دون الواحد لان معنى تركيب وجه الشبه ان يكون هيئة
منتزعة عن اشياء يشتمل فيها هيئات منتزعات كذلك بان يضم تلك الهيئة
والطرف المركب ما يكون هيئة منتزعة عن اشياء اذ لا معنى لتركيب الطرف
وتركيب وجه الشبه الواحد مركبين وهذا تنقيح كلامه ولا بد من بيان انه لا يجرى
هذا التقسيم فى وجه الشبه المتعددة انه لا يكون طرفا الواحد مختلفين ايضا حتى
يتم وجه التخصيص وتبيان عدم صحة الاختلاف بما ذكره من ان التشبيه بالهيئة
انما يكون اعتبار الهيئتين فيها ولا يتم عدم الجريان فى المتعدد مما لم يتبين انه لا يكون
تشبيه الهيئتين المنتزعتين فى هيئات متعددة تضمها وفيه بحث وبعد يجاب ان تشبيه
الهيئتين المنتزعتين يجوز ان يكون فى غير الهيئة من كونهما منبجستين او مسرعتين
او مرغوبتين او مكروهتين الى غير ذلك فيصح ان يكون الواحد من وجه الشبه
طرفاه مفردين ومركبين ومختلفين فان قلت اذا كان معنى التركيب ما حققته
فكيف صح قول السكاكى وجه الشبه اما واحد او غير واحد وغير الواحد فى حكم
الواحد لكونه اما حقيقة ملتئمة واما اوصافا مقصودا من مجموعها الى هيئة او حكم
ولا يكون فى حكم الواحد بمعنى المتعدد قلت هذا مما استصعبه الشارح ويمكن دفعه
بانه اراد بالحقيقة الملتئمة ما يكون هيئة منتزعة من امور لا تكون اوصافا وبهذا
قابلها بالاوصاف فان قلت لم يستبعد ذلك لولا تأبى عنه ما صرح به من ان عد
البراءة عن الفائدة واستطابة النفس من الواحد تسامح لان وجه التسامح ليس
الا ان فيها شائبة التركيب قلت لو سلم فلا اباء لانه لعله اراد التسامح فى

فى الاصطلاح بالتوسعة فى التسمية بالواحد واعتباره على وجه يندرج فيه كثير من المركبات
وتما يؤيد ان لامعنى للتركيب الا ذلك جعل استعارة الفعل واستعارة الاسماء المشتقة
به استعارة تبعية معدودة من الاستعارة فى المفرد دون الاستعارة التمثيلية التى
هى استعارة تبعية معدودة من الاستعارة مركبة فيما اى فى تشبيه طرفاه مفردان
كما اى وجه شبه فى قوله قال الشارح يعنى اصحه ابن الحلاج او قيس بن الاسلت وقد
تبع فيه الايضاح لكن فى القاموس الاسلت من اوعر جدع انفه والدالة قيل الشاعر
وقد لاح اى لاح بعنى بدا فى الصبح هو ضوء الصباح وهو حمرة الشمس فى سواد
الليل الثريا تصغير ثروى مؤنث ثروان كسكرى للمرأة المتولدة تسمى بصغرها
النجم لكثرة كواكبه مع ضيق المحل كما ترى اى فى المرى ويؤخذ قول المصنف المرئى وله
احتمال اخر كما ترى كعقود ملاحة العقود معلوم والملاحة بضم الميم وتشديد
اللام عنب ابيض طويل على ما فى القاموس وينبغى ان يحمل عليه قول الشارح عنب فى
حبه طول وقد يشدد اللام كما فى البيت والملاحية صفة عنبة او شجرة ولك ان تجعل
الاضافة بيانية حين نورا اى اخرج نوره بالفتح وهو الزهر ابيض او المطلق والزهر
ناع فى الاصفر من الهيئة بيان لقوله كما الحاصلة من تقارن الصور البيض المستديرة
الصغار المقادير فى المرأى قيد التقارن بقوله فى المرأى مستفيدا من قول الشاعر كما نار
لانه لا تقارن فى الحقيقة اذ لو كان لرأيتها متصلة ممتزجة ولانه لا لون للفلكيات ولا
علم بكونها ولا جلهم استدارتها وهى فى الواقع كبار وقد يشعر به قول الشارح انه متفاوت ما
بالصغر لانها كبار فى الواقع تخصيص بلا مخصص على الكيفية المخصوصة مذكور البياض على
نسبة معينة واحدة بين الاجزاء وكذا الاستدارة والصفو والتقارن وقوله
الى المقدار المخصوص اتى بحال من الكيفية كما يشعر به عبارة الشارح وشارحى المفتاح
ولا يلزم فى الحال لان الكيفية فى الجملة الظرفية مفعول بالواسطة فيصح نصب حال عنه
او حال من التقارن اى الهيئة الحاصلة من المتقارن منضما الى المقدار المخصوص للعنقود
والثريا من الطول والعرض على ما فسروا والى المقدار المجموع من الثريا والعنقود
لا جزائه من الصور الصفار يعنى ان الهيئة منتزعة عن الصفات والحاد بريء عن
مجرد المقادير ولقد احسن صاحب المفتاح حيث زاد على الشيخ قوله على الكيفية المخصوصة
ولم يكتف بذكر المقدار المخصوص كما اكتفى الشيخ مريدا بالمقدار القوب والبعد لان
ارادة الكيفية بالمقدار بعيد وفى عدم اعتبار المقدار فى الهيئة تكثير سواد الوجه فتفطن
الشارح حيث نسب الى المفتاح انه سكت عن ذكر المقدار كما ان الشيخ سكت عن ذكر
الكيفية والمص جمع بينهما لان الجامع بينهما المفتاح والمص تبعه فى ذلك ولا ينضر الشارح

بانه لعله لم يكن فى نسخة ذكر المقدار لانه شرحه فى شرحه على المفتاح وجعل الكيفية المخصوصة
نفيا للتلاصق والتضام ولشدة الافتراق كما ذكره الشارح نقلا عن الشيخ وتبعه
المحقق الشريف فى شرحه للمفتاح مشعرا بان لغواذ لا ينطوى شدة الافتراق تحت التقارن
عرفا قال الشارح انما جعل التشعر من مفردا الطرفين لان قوله اجنى نوارة للمشبه به لا
جزءه والتقييد لا ينافى الافراد اقول بعد تحقق المركب وحوالجنى نوارة المشبه به
ايضا لا يوجب التركيب اذ لا معنى للتركيب الا انتزاع الهيئة من امور متعددة والتحقيق
يغنى عن هذا التدقيق ومن ادلة العود والتوفيق واحكام القول والتوثيق والمركب
الحسى فيما اى فى تشبيه طرفاه مركبان اى مركب حسى فى قول بشار كان مثار اسم
مفعول من اثار الغبار اى هيجه النقع والاضافة بيانية ولو جعل كان للتشبيه لم يكن
المحذوف من اركان التشبيه الا الوجه وان جعل للظن كان اداة التشبيه ايضا محذوفة
ويكون كقولك اظن زيدا اسدا فيكون ابلغ وهذا اصل مهرة لك فى كل تشبيه مشتمل على
كلم كان جليا كانه حرى ان تحذوه حليا فوق رؤسنا واسيافنا منصوب معطوف
على المثار بواو المقارنة كما فى وكل رجل وضيعته وهذا معنى قول الشيخ ان اسيافنا
فى حكم الصلة للمصدر الذى يقع فى التشبيه تعرف بيانه متصلا بالمثار ومنضم معه و
من تتمته وليس مستقلا فى الملاحظة وذلك لاتصال انشاء المقارنة المستفادة
من العاطف ولم يرد الشيخ انه مفعول معه وعامله المثار لان النقع ليس معمولا للمثار لانه
لم يعتمد حتى يكون له معمول وحذف المعتمد عليه تكلف لا يعتمد عليه ولو جعلت المثار مصدر
لكان النقع مفعوله بلا كلفة وكان اسيافنا مفعولا معه وكان هذا انسب بكلام الشيخ
ويكون كلام الشيخ ادعى له ولا عليك ان ليس لاثارة مشبها لان المثار ايضا ليس مشبها
وفى تشبيه المركب لا يلبق المشبه اداة التشبيه فجعل الشارح المحقق هذا الاحتمال وهما منه
قيل نبهنا دى قال الشارح اى يتساقط بعضها فى اثر بعض وهو مضارع مؤنث حذف
احدى تائيه ومن جملة ما ضيا لم يؤنث لانك فى الاسناد الى ظاهر الجمع الغير السالم بالخيار
فقد اخل بكثير من اللطائف التى قصدها الشاعر مما ستطلع عليه فى اثناء شرح هذا
واختلف فى بيان الاخلال فقال بعضهم انه سقوط بعض فى اثر بعض فلا يفيد حال
فان ما يحصل فى زمان الحال شانه ان يحصل بالتدريج واختلاف الحركات وما يتبعها
بسقوط بعض فى اثر بعض ولا يخفى ان الحصول التدريجى يقتضى الانطباق على زمان
الاكوان او غيره واذ اختلاف الحركات يجامع سقوط الجميع معا وقال بعضهم يفوت ما
يفيده صيغة المضارع من استحضار الصورة العجيبة من جعل الماضى فى معرض الحال و
قيل يفوت الاستمرار التجددى بصيغة المضارع المناسب للمقام وفى هذين القولين

انه قوة لطيفة لا نذكر في اثناء شرحه لا اخلال بكثير من لطايف نذكر فيه ونحن
نقول ليل تهاوى الكواكب يعنى وصفه الليل بالخوض الكواكب فيلزم تشبيه مثار
النقع والسيوف بالليل الخالى عن الكواكب بخلاف تهاوى كواكبه فانه يفيد وصفه
بكونه ذا كوكب يسقط بالتدريج المنطبق على وجود الليل فكلمه به ذا ئقة لا تقوتها
دقايق فحاوى البيان وحقايق مطاوى البنيان كواكبه اى كواكب له فكواكبها له الان
سقوط السيوف وارتفاعها انما يكون لطائفة طائفة منها لا لواحد فواحد وهذا
مفهوم لجمع الاستغراق بعنى كل جمع جمع واسنا والمضارع الاستمرارى من الهيئة بيان
لما فى قوله كما الحاصلة من هوى قال الشارح بفتح الهاء ونحن نقول الاظهر ضم الهاء
لان الهوى بالضم السقوط عن علو الى سفل والفتح الهوى الفتح اما كالهوى بالضم واما
مقابل له بتخصيصه بالاصفاد بتخصيص الضم بالانحدار على ما حققه القاموس اجرام
اى اجسام وقد يعارف الجسم العلوى تعارف الجسم السفلى مشوقة مستطيلة متشابهة
المقادير متفرقة فى جوانب شئ مظلم فوجه الشبه مركب كظرفية لكن التركيب اغنى محتاج
يفين بيان الصنف لانه دخل فى هذا التركيب اختلاف حركات بالسرعة والبطئ
وبالجهات وبالاعوجاج والاستقامة والارتفاع والانخفاض وتلك الامور
وتداخلها وتصادم بعضها وبعضها كما هو شان تهاوى الكواكب طائفة فى اثر
طائفة على ما نقل عن اسرار البلاغة للشيخ وانه قال نبه على جميع ذلك بكلمة واحدة
وهى قوله تهاوى وقد عرفت وجهه وانه لو كان ما ضيا لم يفن وليس مرادهم ان
عبارة البيت لا تحتمل الا تشبيه المركب بالمركب فى مركب بل لا ينكر ان مثله يحتمل
التشبيهات المتعددة المفترقة والتشبيه الواحد اما تشبيه مركب بمركب كما عرفت
واما تشبيه مثار النقع المقيد بالليل المعتم انما يريد ون اذ لا اعتداد فيما يحتمل تشبيه
مركب بمركب لما سواه من الاحتمالات وانه لا ينبغى ان يلتفت الى القصد فى هذا
الشعر الى تشبيه السيوف بالكواكب والحجاجة بالليل وهذا نفاه الشيخ فى هذا البيت
واثبت تشبيه المركب بالمركب ولم يلتفت الى نفى التشبيه المقيد بالمعتد مع انه لا يجب
تشبيه المركب بالمركب بدونه لظهور انه كالتشبيهات المتفرقة فى حكم الساقط
مع التشبيه المركب والعاقل يكفيه الاشارة والبليغ يكتفى نادرا فى تبليغ والمركب
الحتى فى ما اى تشبيه طرفاه مختلفان بالافراد والتركيب وهو قسمان اشار
الى الاول بقوله كما مر فى تشبيه التشقيق لانه انما يدرك معنى جزئيا منعلقا
بمحسوس والمرجو غير موجود حتى يمكن تعقله على وجه جزئى بل بتعقله قبل الوجود
انما هو بوجه كلى فهو من مدركات العقل ورابعها ان كمال القوة العاقلة

لا ينحصر فى الادراكات اليقينية ولا فى ادراك المجردات بل ادراكات المحسوسات
ايضا كمال لها كالمظنون مثلا ومن كمالاتها الملكات الفاضلة كالشجاعة والسخاوة الى غير
ذلك باعلام ياقوت تترن على رماح من زبرجد ولو قال كما مر فى تشبيه التشقيق وما
سيجئ فى تشبيه نهار مشمس قد شابه زهر الرباء لكان مستوفيا للاقسام وههنا
بحث وهو انه لا يظهر ان المقصود بالتشبيه التشقيق لا الهيئة الحاصلة من تراوق
التشقيق المضمخ على سا قاة الحضر بل البسط من قوله اذا انصوب وتصعدات النظر فى
المشبه والمشبه به على الحركات ايضا ومن بديع المركب الحتى اى الغاية فى الشرف والعلا
فى القاموس البديع الغاية فى كل شئ وذلك اذا كان عالما او شجاعا او شريفا ما اى
اى وجه شبه يجئ فى الهيئات والصفات التى تقع عليها الحركة اى يتركب من تلك الهيئات
كقول النحويين ولا يتاتى الكلام الذى اسمين او فعل واسم لكن لا بد من اعتبار تغليب
بان يراد بالهيئات ما يشمل الهيئات المجردة والهيئة وما يقارنها من اوصاف الجسم يصح
حمل ما يجئ فيها على وجهين اذ احد وجهيه ما جاء فى الهيئة وما يقارنها من وصف الجسم
والا فلا يصح قوله ويكون على وجهين احدهما ان يقرن اى يوصل من قرن الشئ بالشئ
من حد نصر وصلته به والمراد ان يقرن باعتبار العقل وتركيبه بالحركة غيرها من
اوصاف الجسم كالشكل واللون ومع ذلك فى قوله يجئ فى الهيئات تسامح والمراد
انه يجئ فى الحركات الواقعة على الهيئات ويشد الى ذلك قوله فيما بعد من الهيئة الحاصلة
من الاستدارة مع الاشراق والحركة الشريفة المتصلة مع تموج الاشراق واصل هذا الكلام
ما نقل عن الشيخ فى اسرار البلاغة اعلم اذ قد يراد التشبيه بسحر ان يجئ فى الهيئات
التى تقع عليها الحركات والهيئة المقصودة فى التشبيه على وجهين احدهما ان يقرن غيرها
من الاوصاف والثانى ان يجرد هيئة الحركة حتى لا يراد غيرها فجعل الشيخ الهيئات
طرفى التشبيه لا وجه الشبه المركب وجعل الهيئة المقصودة بالتشبيه على وجهين
لما يجئ فى الهيئات التى تقع عليها الحركة فيرى كلامه مدخولا شابه اضطراب ولم يحتج
الى تكلف كما اى وجه شبه فى قوله اى ابن المعتز او ابى النجم والشمس كالمرآة فى كف
اشل اى الرجل الاشل الشلل اليبس فى اليد او ذهابها والمراد هنا المرتعش لان
عديم اليد او يابسها لا يكون فى كفه مرآة وقد صرح به السيد فى شرحه للمفتاح
من الهيئة الحاصلة من الاستدارة مع الاشراق الظاهر ان يضم اليه بموجه فيقول او بموجه
او انه اخره عن قوله والحركة الشريفة المتصلة لانه سبب عنها وعدل عن قول المفتاح
لا شبه تموج الاشراق الى قوله مع تموج الاشراق لانه تعلق او اضافة الشبه الى
الاشراق معنى والتركيب من قبيل حبت رمانك لمن لا رمان له ولا حبت الرمان اذ لا

تموج للاشراق لانه اضطراب موج البحر بل له ما يشبه التموج فحذف الشبه واراد بالتموج
الاضطراب حتى يرى الشعاع بالضم كالشعة التى تراه من الشمس كالجبال مقبلة عليك
اذا نظرت اليها والذى تراه ممتدا كالرياح بعيد الطلوع اوما اشبهه وبالفتح له معان
أخر لا تناسب المقام وتفصيلها فى القاموس كانهم يهتم كيتم بان يبسط اى يريد لانبساط
نقول اهمت بالشئ اذا اردته حتى تفيض اى بسبب استعارة الفيض للشعاع كما استعار
التموج للاشراق للائتلاف بين اجزاء الكلام ورعاية الغاية الانتظام من جوانب
الدائرة ثم يبدو له اى يبدو له رائ اخر عبر الاول والبداء لله عز وجل
لاثبات الارادة له فعلا يم له فليرجع من الانبساط الذى بداه الى الانقباض كانه
مجمع من الجوانب الى الوسط وهذه الهيئة انما تظهر فى الشمس بعد تحديد النظر اليها
ليتبين جوهما بخلاف المرآة فانها يؤديها فى بادى النظر فلذا شبهها بها للشمس
والثانى من الوجهين ان تجرد الحركة من غيرها ولا يلاحظ معها غيرها من اوصاف الجسم
فهناك ايضا لابد من اختلاط حركات اى امتزاجها ومرج العقل وتركيبه اياها
الى جهات مختلفة تتعلق بالحركات اى لابد من ان يتحرك بعض الجسم الى اليمين وبعضه
الى الشمال مثلا او يتحرك تارة الى اليمين وتارة الى الشمال مثلا فتدبر ولا تقصر والا
لكان وجه الشبه مفردا اذ معنى قوله ايضا انه كما لابد من حركات لابد من كونها الى
جهات مختلفة وهذا اظهر مما فسره الشارح به من انه كما لابد فى الوجه الاول من ان يقترن
الحركة بغيرها لابد فى الوجه الثانى ايضا من اختلاط حركات مختلفة بالجهات فان قلت
لاشبهة فى امكان انتزاع الهيئة المركبة من حركات مختلفة بالسرعة والبطئ الى جهة
واحدة وعن حركات الاجسام الى جهة قلت لعله اراد انه لابد لهذا القسم من بعض التركيب
الذى يحتمى من الاختلاط المذكور فانه لو انتفى لم يبق مركبا كما اشار اليه بقوله حركة الرمى
والسهم لا تركيب فيها اوبقى ولم يكن بديعا كما ذكرت الا انه اكتفى بذكر ما هو ابعد ليؤخذ
لانتفاء الشرط فتامل ويؤيد ما ذكرنا ما قال الشيخ على هيئة من هيئات الجسم فى حركة
اذا لم يتحرك الى جهة واحدة فى شانه ان يعز ويندر وكما كان التفاوت فى جهات التى
تتحرك اليها ابعاض الجسم اشد كان التركيب فى هيئة المتحرك اكثر بخلاف حركة المصحف
فى قوله اى قول ابن المعتز وكان البرق مصحف نار اسم فاعل من قرا حذف همزته
بعد قلبها بالانكسار ما قبلها كما قلب فى بادى الرأى لذلك كما ذكر فى التفسير فانصاف
فانطباقا تارة وانفتاحا اى ينطبق انطباقا تارة وينفتح انفتاحا تارة الى ان
الانطباق والانفتاح فى البرق سريعان دون مصحف القارى لان يبدو
القارى عن القراءة فيجعله منطبقا عقيب الانفتاح فالمصحف يتحرك الى العلو فى

لا يخفى انه اذا كان ايضا متعلقا بهيئات
تنبا دون مثله انه لابد فى التقسيم الاول من اختلاط
تحركات الى جهات مختلفة ملابسة لما ذكر عليك
الغاية فى الحركات التى تكون فى الغاية
اختلاف الحركات فى الغاية

الانطباق والى السفلية الانفتاح ومن لطيف ذلك قول الشاعر فى صفة ثوب ابيض
خُفَّتْ بسرو كالبنان تلحفت حضر الربيع على قوام المعتدل فكانها والروح جاد بمثلها تتبغى
المتانق ثم يمنها للمجتلى السرو اسم جنس يطلق على القليل والكثير والبنان كالبنات جمع قينة
كرحمة وهى الجارية مغنية كانت اوغيرها وانلحفت اخذت شيئا فشيئا فالقوام القامة وحسن
الطول والمجتلى كالفرس التخير والذهش من الاضداد ومقتضاه ان يكون معتدل على وزن
اسم المفعول مصدرا ميميا فيكون مبالغة فى وصف القامة بالاعتدال وقد يقع التركيب
اى تركيب فى الظرف كان او فى الوجه والاشبه ان يجعل اللام للعهد اشارة الى التركيب
البديع يؤيده انه قال فى الايضاح ومن لطيف ذلك قول ابى الطيب واشار بكلمة قد الى
ملئة نظرا الى التركيب فى الحركات فى هيئة السكون نحو اى كتركيب فى قوله اى قول ابى
الطيب وهذا هو الوجه دون قول الشارح كما اى كوجه الشبه الذى فى قوله تشاهد سوق
سوق التركيب وبيان المحصل لكلمة ما فانه ذكر فى بيانه تركيب المشبه لا وجه الشبه اذ الوجه
والهيئة الحاصلة من موقع كل عضو من الكلب فى الافعائية هى المشبه والهيئة الحاصلة
من موقع كل عضو من جلوس البدوى المصطلى وموقع كل عضو منه فى جلوسه المشبه به وينبغى
ان يجعل التركيب فى هيئة السكون ايضا على وجهين احدهما ان يجرد عن غيره من صفات
الجسم كما فى قوله فى صفة كلب اى فضة يقفى من الاقفاء وهو المشترك بين جلوس
الكلب على استه وجلوس الجلوس مع التساند الى ما وراءه جلوس البدوى
المصطلى اسم فاعل من الاصطلاء وهو الاستدفاء بالنار وفى تشبيهه بالبدوى
المصطلى مبالغة فى استدامته على الاقعاء كاستدامة البدوى المصطلى على هذا النوع
من الجلوس وفى وصفه بالاستدامة على الاقعاء نوبته لوصفه بتجدل القوائم فانها لا
تفتر ولا تنتصر بالاقعاء تتمته باربع مجدولة لم تجدل اى بقوائم محكمة الخلق
يقال فلان مجدول الخلق اى محكم الخلق واصل التجدول المفتول اى لم يقبل فطافا
باطلف محكمة مع عدم الفتل ويحتمل ان يراد بنفى التجدل نفى جمعها كما يكون للكلب فى غير
صورة الاقعاء من الهيئة الحاصلة اى من تركيب الهيئة الحاصلة من موقع اى من
وقوع كل عضو منه وسكونه فى افعائه ومن تركيب الهيئة الحاصلة من وقوع كل عضو من
البدوى المصطلى فى جلوسه ومن تركيب المشترك بين الهيئتين وثانيهما ان يقترن
بالسكون غيره من اضافة الجسم والشكل واللون وغيره كما فى قول الشاعر فى صفة
مصلوب كانه عاشق قد مد صفحته اى عرض وجهه يوم الوداع الى توديع مرحل
اوقايم من نعاس فيه لوثة مواصل للتظلية من الكسل فان المشبه والمشبه به فيه الهيئة
الحاصلة من هيئة السكون فى مد صفحته واصفرار الوجه الذى يكون للمصلوب و

والعاشق او القايم من النعاس والاستواء الذى فى القايم من النعاس ومواصلة
التمطى وزاد اللطف فى التشبيه بالقايم من النعاس المتمطى المواصل للتمطى لاجل الكسل فان
فى ملاحظة مواصلة التمطى وبيان سببه تفصيلاً فى التشبيه ليس فى التشبيه بالتمطى لانه
امر جلى ولطف التركيب على حسب التفصيل والمركب العقلى منه وجه الشبه كحرمان مصدر
حرمنه الشئ كعلمه وضربه منعه الشئ فهو مضاف الى الانتفاع اضافة المصدر الى مفعوله
الثانى وقوله بابلغ نافع صلة الانتفاع وقوله مع تحمل التعب فى استصحابه متعلق بالحرمان
ومرتبط به كل فى قوله تعالى مثل الذين حملوا التورية ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل اسفارا
جمع سفر بكسر السين اى الكتاب قال فى الايضاح فانه منتزع من امور مجموعة قرن بعضها
ببعض وذلك ان رؤى من الحمار فعل مخصوص وهو الحمل وان يكون المحمول شيئا مخصوصا وهو
الاسفار التى حواه عنه العلوم وان الحمار جاهل بما فيها وكذا فى جانب المشبه هذا كلامه ولا
يخفى ان الجهل من جانب المشبه تخييلى وجعل المرعى غير منتفع بها لكان مشتركا بينه وبين
اهل التورية بلا تكلف وتصرف واعلم انه قد ينتزع من متعدد اى يجعل المتعدد منتزعا
منه سواء كان المنتزع طرفا او وجه شبه فلا ضير فى ينتزع وجعل الشارح فيه ضميرا وجه
الشبه ويؤيده الضمير فى قوله فيقع الخطاء لوجوب انتزاعه من اكثر ونحن نجعل الضمير
للمنتزع المفهوم من الفعل فان قلت هل حاصل هذا التحقيق الا انه قد يقع الخطاء لالتباس
الشئ بغيره ووضع غيره مقامه فما الفائدة فى التعرض له وما وجه تخصيصه بالانتزاع
قلت انه يجرى فى جميع التشبيهات قلت المقصود الفرق بين وجه التشبيه المركب والمتعدد
بانه فى الاول لا يمكن اسقاط شئ من متعدد ذكر بخلاف الثانى فانه لا يخل بالتشبيه الاكتفاء
بالبعض فيه ولا يذهب عليك ان من جهات الفرق انه لا يمكن الزيادة على المتعدد والاول
بخلاف الثانى وانه يقع الخطا ايضا بان ينتزع من متعدد ويجب الانتزاع من اقل منه
وهذا السبب مما يستفاد من الايضاح ان المقصود الفرق بين التشبيه المركب والتشبيهات
المجتمعة بانه يمكن الاسقاط فى الثانى دون الاول فانه لو حذف شئ من التشبيهات
المجتمعة لم يتطرق خلل بالتشبيهات الباقية وان يختل الغرض من الكلام كما فى زيد يصفو
ويكدر فانه لو حذف يكدر كان تشبيه زيد بالماء الصافى بحاله وان اختل الغرض
من الكلام وهو وصف زيد بالتغير بخلاف التشبيه المركب فانه لو حذف شئ مما وجه
منه المركب لم يبق التشبيه بحاله واعلم ان المقصود بزيد يصفو ويكدر زيد ما يصفو
ويكدر فيكون من قبيل زيد اسد بل كانه اسقط الناسخ ما فلا يرد ان زيد يصفو
استعارة بالكناية لا تشبيه كما ذكره الشارح او استعارة بقية كما ذكره السيد
كما اذا انتزع من الشطر الاول من قوله كما ابرقت يوما عطاشا غمامه حيكى ابرق

السماء صارت ذا برق وفى القاموس والصحاح ابرقت المرأة تحسنت وتزينت والمناة
سالت بذبنها وتلحفت وليست بلائق ويصح كل من الثلاثة فى البيت لكن لابد لنصب قوما
من تضمين معنى الاطماع ولا معنى يحسن المعنى الاحيز بحيث يمنع عن الالتفات بغيره فان
العمامة هنا كالغمامة الملتفة فى انها ترى ما لبس لها وبدعى كذبا وانما ماذكره الشارح
ان فى الاساس ابرق لى فلانة اذا تحسنت وتعرضت فالمعنى هنا ابرقت العمامة للقوم
اى تعرضت لهم فحذف الجار واوصل الفعل ففيه ان الحذف والايصال سماعى لا يجتبى بناء
الكلام عليه مالم يثبت السماع وابرقت ولى لتضمين الابراق معنى التعرض كما يفيده قوله
وتعرضت واكتفاء الصحاح والقاموس فى تفسير ابرقت وتزينت ولا يصح الحذف
والايصال فلا يحتاج الى التضمين لان الجار قرينة التضمين والحذف اهلال بالقرينة
فتامل فلما راوها اقشعت اى تفرقت وتجلت اى انكشفت ولا بد هنا من تجريد
الما عن معنى السببية وجعلها لمجرد الظرفية فانتزاع وجه الشبه من مجرد قوله كما ابرقت
وما عطاشا غمامه وجعل المشبه به منتزعا من مجرده خطاء لوجوب انتزاعه من المجموع
اى جميع البيت فان المراد تشبيه الحالة المذكورة فى الابيات السابقة باتصال ابتداء
مطمع العمامة بانتهائها وموئس فالباء دخل على المشبه به كما هو المتبادر او المراد تشبيه
الحالة المذكورة بظهور العمامة لقوم عطاش ثم تفرقها وانكشافها فى اتصال ابتداء
مطمع بانتهاء موئس على ان الباء بمعنى فى وهو غير عزيز فى كلام العرب وبما ذكرنا
ظهر ضعف ما قال الشارح ان معنى قوله باتصال بواسطة اتصال يعنى باعتبار ان
يكون وجه الشبه والمقصود المشترك فيه اتصال ابتداء مطمع بانتهاء موئس لان
البيت مثل فى ان يظهر للمضطر الى الشئ الشديد الحاجة اليه امارة وجوده ثم يفوته
ويفوق بخسرته وزيادة شرح فالباء فى قوله باتصال ليست هى التى تدخل فى المشبه
لان هذا المعنى مشترك بين الطرفين والمشبه به ظهور العمامة ثم انكشافها بل هى مثل
الباء فى قولهم التشبيه بالوجه العقلى اتم فليتامل وينبغى ان لا يخفى ايضا ان المراد
ليس مجرد انتزاع اتصال ابتداء الانتزاع الاتصال ابتداء مطمع بانتهاء موئس
انتهاء انتزاع ابتداء مطمع بانتهاء موئس بالتدريج ان يظهر امارة اليأس ثم يحصل
اليأس شيئا فشيئا فان ذكر اقشعت فالمقوم ايضا لم يحفظ عن الخطاء بالكلية
فبانه اعتصم ان النفس لا تمان بالسوء الا من عصم والمعدد الذى عطف على الواحد
يعنى كاللون والرائحة فى تشبيه فاكهة هى المركبة على الاصح ومنهم من اخرج منها الثمر
والعنب والرمان مستدلا بقوله تعالى فيهما فاكهة ونخل ورمان ولبسلة لا يثبت
تمام دعواه مع انه جعل علماء التفسير عطف النخل والرمان من قبيل عطف جبرئيل

على الملائكة باحرى اى بفاكهة والعقلى عطف على الحسى لكثرة النظر وكمال الحذر كالنظر
والفكر لاحراز واخفاء السفاد كالعماد نزوا والذكر على الانثى قيل لم ير احد ذلك منه
وفى المثل هو الحنش سفادا من الغراب وقيل لا سفاد له بل امره مع اساد بالمطاعمة وهو
ادخال منقاره فى منقارها وحكى فى كمال حذره انه كان يوصى الى ولده ان يطير
اذا رأى ان الانسان توجه الى الارض مخافة ان يأخذ الحجر لضربه فقال ولده انا اطير
اذا رأيته لعله كان الحجر فى يده فى تشبيه طائرا وغيره بالغراب والمختلف عطف على الحسى
او العقلى على المختلف اى متعدد بعضه حسى وبعضه عقلى لحسن الطلعة ونباهة الشان
اى شرفه مصدر به كمثله رواه ابن ظريف فى تشبيه انسان بالشمس واعلم انه قد يتبع
التشبيه كالفرس والعلم وكامير المثل صرح به فى القاموس والصحاح لكن الشارح
فرق بان الشبه كالفرس بمعنى التشابه وفى كلام الصحاح اشارة اليه واراد به وجه الشبه
من نفس التضاد اى التنافى سواء كان تضادا او تناقضا او شبه تضاد لاشتراك
الضدين فيه ثم بتنزله التضاد منزلة التناسب بواسطة تمليح اى اتيان بما فيه ملاحة
وظرافة او تهكم اى استهزاء وسخرية وقد يجتمعان قال المرزوقى فى قول الحماسى
انا فى غنى انس وعبد جبنى فسئل بفيظة الضحاك جبنى أن قائل هذه الابيات
قد قصدهما الهدر والتمليح هذا والضحاك ابو انس وسئل اى ابتلى بالسئل فيقال
للجبان ما اشبه بالاسد وللبخيل هو حاتم فكلتا المثالين محتمل لكل منهما ولهما معا
فكلام الشرح والمختصر انه ان كان الغرض مجرد الملاحة من غير قصد الى استهزاء التمليح
والا فتهكم حمل نظر والفشمة الصحيحة ثلاثية اورد الشارح عليه هذه العبارة انه يستفاد
منه ان وجه الشبه نفس التضاد حتى اتخذ البعض مذهبا وفساده ظاهر اذ لو قلنا للبخيل
هو حاتم للتضاد لم يكن فيه تهكم اولا تمليح ولا حاجة الى قوله ثم بتنزل منزلة التناسب
بل لا معنى له اصلا هذا وايضا لا يفهم من قولنا هو حاتم فى الجود حتى لا يناسب لنا ان يقول
المراد به هو حاتم فى التضاد وايضا وجه الشبه ح نفس التضاد لا ما ينتزع منه وايجاب
بان المراد انه ينزل احد الضدين منزلة الآخر للاشتراك فى التضاد ويجعل وجه
الشبه ويجب عليه ان التنزيل سابق على الانتزاع فلا يصح التراخى المستفاد من كلمة
ثم واجاب عنه السيد سند فى حواشى شرحه على المفتاح بان القصد الى التراخى فى المرتبة
اذ العدم فى التشبيه التنزيل المذكور وما سبق كالتوطئة له ولا يخفى انه تكلف
الخ ان يقال المراد وقد يقصد الى انتزاع وجه الشبه من نفس التضاد ثم ينزل
منزلة التناسب فينتزع فلك فان قلت بعدم يفيد ثم موقعه والحق الفاء قلت
كما يكون ثم لتراخى اول المعطوف عن المعطوف عليه يكون لتراخى اخره والتنزيل منزلة

التناسب انما يتم بالتهكم او التمليح كما اشار اليه بقوله بواسطة تمليح او تهكم فهو نمت
فيتراخى التنزيل تاخره عن قصد الانتزاع هكذا ينبغى ان يبحث عن دقائق الكلام ويوضح
سرائر المقام ولا يبعد ان يقال انتزاع وجه الشبه بتحصيل بتكلف واعمال نظر فالمراد
انه يجعل نفس التضاد وجه شبه واعتبار التضاد وجه شبه تكلف لا يرتكب الا لداع
فلذا اعتبر عنه بالانتزاع ثم ينزل ذلك التضاد والمغايرة فى مقام التشبيه منزلة التناسب
بواسطة تمليح او تهكم فينزل احد الضدين منزلة الآخر ويصير وجها للشبه بالآخر فلهذا
يحصل التمليح او التهكم ولا يصح التعريف بالتضاد فى بيان وجه الشبه ويصح العطف بثم
لان جعل التضاد وجه الشبه سابق على التنزيل وبعد التنزيل ينقلب وجه الشبه الى
الضد المنزلى فيقصد اولا فى هو حاتم الى انه كالحاتم فى التضاد فاذا جعل التضاد
وسيلة الجمع بينهما نزل منزلة التناسب فيصير بخلا كما فيصير وجه الشبه الكرم التفصيلى
التنزيلى فلا يصح فى مقام التصريح بوجه الشبه الا ان يقال هو حاتم فى الكرم ولعل
المقصود فى هو حاتم وامثاله للبخيل انه فى جانب الضد نهاية كما ان الحاتم نهاية فى الجانب
الآخر والتمليح فى انه افاد كمال البخل فى صورة كمال الكرم والتهكم فى انه بالغ فى كمال البخل
مع ارادة انه مبالغ فى كرمه والشارح العلامة انما جعل التمليح هنا بمعنى الاشارة الى
قصة او مثل او مستند ورد وجعل هو حاتم للتمليح لا للتهكم ورده الشارح عليه بانه
اشتباه التمليح بالتلميح وبانه لا اشارة فيه الى قصة الحاتم ورده حق لكن الظاهر ان
اعتبار التمليح فى هو حاتم باعتبار الاشارة الى المثل عند الشارح العلامة لان قولنا
هو حاتم بمنزلة المثل فى كلام الكرم واداة اى اداة التشبيه اى آلته والاداة
فى الاصل آلة سميت بها ما يتوسل الى التشبيه اسما كان او فعلا او حرفا وقد يعد كل لفظ
مرادف اطلاق اداة التشبيه فى خلط العربية بالفلسفة ومن فروع تسميتهم الحرف
اداة على عكس تسمية المظفيين اداة السلب بحرف السلب الكاف حرفا كان او
اسما والتاء فى الضرورة والسعة عند الاخفش والحرولى ويخصه تسميته بالحرف
ويلزم الكاف اذا دخلت على ان المفتوحة كلما فيقال كما ان زيدا قائم ولا يقال
كان قائم زيدا قائم لان ما يلتبس بكلمة كان وكان جمعها مع الكاف متابعة لمذهب
غير الخليل من ان كان كلمة موضوعة للتشبيه لانه فى مذهبه اذ كان زيدا اسد فى الاصل
ان زيدا كاسد غير صورة الجملة والمعنى على ما كان ذا الكاف مزيدا واخل الخبر معنى فى
المفتوحة صورة رعاية لدخول الكاف عليها صورة مكسورة معنى تكلفات عنها
مندوحة وفى عدها مطلقا من اداة التشبيه موافقة لما اشتهر فى عبارة جمهور النحاة
من انها للتشبيه وعدم المبالاة بما قال الزجاج انه للتشبيه اذا كان الخبر جامدا

نحو كان زيدا اسدا والشك اذا كان مستقا نحو كانك قايم لتقوده في هذا
التفصيل وان قوى ما ذكره من التعليل وهو ان الخبر اذا كان مستقا عن الاسم
والشيء لا يشبه نفسه ووجه ان ضمير المشتق عين الاسم والمشتق عن الضمير لا يضمر
بما يختلج في الوهم انه كما لا شبه الشيء نفسه لانه مما لا يلتفت اليه نظر العقل لان وجوب
حمل الخبر ممنوع على الاسم واما ما يقال في دفع ما ذكره ان كان زيد اقايم في تقدير
كان زيدا شخص قايم لكن لما حذف الموصوف وجعل الاسم بسبب التشبيه كانه الخبر
صار الضمير تعودا الى الاسم لا الى الموصوف المقدر نحو كانك قلت وكاني قلت
فيما يجب وان رضي به الشارح وذلك لان الشخص القايم ان كان عين زيد فلا يصح
التشبيه وان كان غيره فلا يصح جعل ضميره لزيد قوله لجعل الاسم سبب التشبيه كانه
الخبر يرده انه مع ذكر اداة التشبيه لا يجعل المشبه به كانه المشبه ولا من موصوف
الجملة لا يحذف الا بشرط فقد هناك لكن الشارح قال والحق انه قد يستعمل للفظ
سواء كان خبرا جامدا او مشتقا نحو كان زيدا اخوك وكانه فصل كذا وقد كثر
في كلام المولدين ومثل وما في معناه نحو شبيه وشبه ونحو ادرج ما يشتق من المماثلة
والمشابهة والمضاهاة وما يؤدي معناها فيحتاج الى تحمل حمل ما في
معناه اعم مما في معناه باعتبار المعنى المطابقي او التضمني والا فلا يشتمل شبيه
ونحوه ولم يستغن بقوله مثل وما في معناه عن ذكر الكاف وكان لان الحرف
لا يكون في معنى الاسم والفعل لاستقلال معناهما دونه نعم لك ان تخص الكاف
سابقا بالحرف ويدخل الكاف لاستمي في مثلك ومثل وما في معناه ولا يبعد ان يجعل
من ادوات التشبيه صيغة التفعل نحو تحلم وتصبى وتشيخ فانه في معنى صار حليما
وصار صبيا وصار شيخا ولا يخفى انه لم يصر شيخا بل صار كالشيخ في صدور افعاله
عنه وظهور صفاته منه والاصل في نحو الكاف اي الاصل في الكاف ونحوها
ومثل هذه العبارة تتكرر في مثل هذا المعنى والمراد بنحو الكاف ما لا يدخل الا على
احد اركان التشبيه وهو ما يكون الداخل عليه مجرورا لا غير واحترز به عن نحو
كان وتشبه وتشابه بل عن مماثل فان قولنا زيد مماثل عمرو لم يعلم المماثلة
على المشبه وهو الصفة المستفادة ولذا قيدنا المجرور بقولنا لا غير او عمرو في المثال
المذكور يجوز نصبه وقال الشارح اراد بنحو الكاف ما يدخل على المفرد بخلاف
كان وتماثل وتشابه وفيه ان تماثل وتشابه لا يدخل على الجملة بل على المفرد كالكاف
ومثل الا ان يتكلف بانه اراد بالمفرد الواحد وتماثل وتشابه ونحو مما يدخل على
المتعدد ان يلي الشبه به قد ذكروا حكم الكاف ونحوها واعملوا حكم كان ونحوها

اولا يتهم من بيانهم الا ان ليس الاصل فيها ان يليها المشبه به ولا يعلم ان ولي غيره
واجب او وصل او ولي المشبه به وغيره سيان فنقول يجب ان يلي كان المشبه
لان المشبه به الخبر وتقديم الخبر على اسم الحرف المشبهة لا يجوز في غير الظرف والمجرور
هنا لا يكون ظرفا فتامل وفي الافعال واشباهها الاصل ان يليها المشبه لانه الفاعل
ولا يجوز العدول عن الاصل بتقديم المشبه به على المشبه لانه تقديم المفعول على الفاعل
ثم نقول الغرض في هذا التحقيق انما ليس مشبها به قد يقع في الصورة موقعه وذلك
لا يختص بالكاف ونحوها وحق البيان في هذا المقام ان يقال الاصل في الكاف ونحوها
ان يليه المشبه به وفي كان ان يكون خبره المشبه وفي الافعال واشباهها ان يكون
مفعولا بها المشبه بها وقد يخالف ذلك نحو واضرب لهم مثل الحياة الدنيا كماء
انزلناه الاية وكان مثل الحيوة الدنيا ما انزلناه الى آخر الكلام وتشبه الحياة
الدنيا الى آخره بل نقول قد يقع غير المشبه به ايضا في موقعه كما في قوله وكان النجوم
بين دجاها فان النجوم ليس مشبها بها بل الهيئة وقس عليه وقال الشارح المحقق المراد
اعم من ان يلية المشبه به لفظا يعني زيدا كالاسد او كزيد الاسد ومن ان يليه تقديرا
كقوله تعالى او كصيب من السماء فيه ظلمات ورعد وبرق الاية فان التقدير او
كمثل ذوي صيب فحذف ذوي بقرينة الضمائر الطالبة له وحذف مثل بقرينة جعله
مشبها به لمثلهم يشهد بان مثل الاية مما يلي الكاف المشبه به دون غيره كون
المقدر كالملفوظ فيما بينهم وكلام الكشاف والايضاح وما صرح به المحقق في الايضاح
حيث قال واما قوله تعالى يا ايها الذين امنوا كونوا انصار الله كما قال عيسى بن
مريم للحواريين من انصاري الى الله فليس منه يعني مما قبل ما يلي المشبه به الكاف
لان المعنى كونوا انصار الله كما كان الحواريون انصار هو عيسى عليه السلام حين
قالهم من انصاري الى الله هذا ويتبادر من عبارة الايضاح انه حذف من بين كلمة
ما وقال كان الحواريون انصار عيسى حين ولا يرشد الى صحته قاعدة حذف
فهو بيان حاصل المعنى وهذا قال لان المعنى ولم يقل لان التقدير كونوا انصار الله
كوقت قول عيسى فالمحذوف مضاف ومضاف اليه كما صرح به المفتاح و
اضافة الكون الى الوقت اضافة المظروف الى الظرف على نحو ضرب اليوم وهذا
تمحل على افهام فاشتبه عليهم انه كيف يضاف الكون الى الوقت ولا يبعد ان يجعل
ما كما قال موصولة اي كالكون الذي قال عيسى لاجله من انصاري الى الله والاولى
الوجه ان التشبيه الى نفس القول بجعل قول عيسى بمنزلة كون الحواريين انصارا
له في سرعة اجابتهم له وظاهر قوله تعالى نحن انصار الله يقتضي ان يكون المعنى

كما كان الحواريون انصار الله لا كما كان الحواريون انصار عيسى عليه السلام الا بتاويل ان يقال تقديره نحن انصار نبي الله لا مستدعا ظاهرها انصارى لله ذلك

وقد يليه غيره اى قد يلى الكاف ونحوها غير المشبه به مما يكون له مدخل في المشبه به وذلك اذا كان المشبه به هيئة منتزعة وذكر بعض الكاف بعض ما ينتزع منه لطهبة ولاخفاء في كثرته فالقليل باعتبار الاضافة وقد اشار الى هذا بقوله نحو واضوب لهم مثل الحيوة الدنيا كما انزلناه من السماء فاختلط به نبات الارض و اصبح هشيما تذروه الرياح ولا يخفى انه يكفى رعاية الاصل في جميع ما هو من هذا القبيل بتقدير المثل والحال والشان لكنهم راوهم مستغنيين عن الحذف راعوا اصل احرامهم هو عدم الحذف وقد يراعوه في مقام الاستغناء عن الحذف اذا كان لابد في المقام من حذف شئ لانه بعد الوقوع من الحذف لضرورة بهتون انكاره فيبكتب لاوفى داجع ومنه قولهم تقاطع او كصيب لانه لان حذف ذوى ضوء وذى للضمائر فحذف المثل لانه اسهب بجعل المشبه المثل واشد ملائمة له ولهذا القدر لا يقدمون على التقدير فيما لا تقدير ضوء وريثما

وقد يذكر فعل ينبئ عنه الظن تبنى به او ينبئ اياه في القاموس اسناده اياه وهو تكلفه عن متعلقه بالكشف المضمن للاباء والاولى وقد يذكر ما ينبئ عن التشبيه ليتناول نحو انا عالم ان زيدا اسد وزيد اسد حقا او بلا شبهة وكان زيد اسد اذا كان كان للظن ومما لا يشتبه ان مقصود المتصدى بذكر فعل يدل على نفى التشبيه فانه مستغيض كثير مثل تشبه وتشابه ونضاهى وقاتل بل المراد فعل ينبئ عن حال من احوال التشبيه على انه لا يتبادر من قولنا اباء فلان عن فلان الا انه اظهر حالا من احواله لانه افاد تضوء بسيما مع قوله ان قوب وقوله ان بعد فاذ قوله الشارح ان يكون الفعل منبئا عن التشبيه نظرا للقطع بانه لا دلالة للعلم والحسبان على التشبيه بل الدال عليه عدم صحة الحمل وتعين قصد التشبيه لاصلاح الكلام فلو قال انه ينبئ عن حال التشبيه من القرب والبعد لكان انسب ضعيف كما في علمت زيدا اسدا ان قوب التشبيه اى ينسب الى القرب لما في العلم من الدلالة على تيقن الاتحاد وتحققه فيفيد مبالغة في التشبيه وان التشبيه بحيث يتيقن بنهما الاتحاد قال الشارح دلالته على قوة المشابهة لما في العلم من الدلالة على تحقق التشبيه وتيقنه وفيه نظر وهو انما يصح وجها لتقريب التشبيه في علمت ان زيدا كالاسد وكما في حسبت زيدا اسدا ان بعد لما في الحسبان من الدلالة على الظن والتخمين ففيه اشعار بان في شبهة شبهة الاتحاد فيفيد قوة المشابهة دون

قوة

وهو [illegible] بحث متعلق بعبارة المفتاح تركنه لانه في شرح محل لمتن من فصول الكلام ومستلزم للموجب بالام لكن لم تبين كيف السقف بل ينبغي ما افيض على الملك العلام فاقول الصواب العكس حتى تبين كون الحواريين انصار الله والمشبه بهم انصار عيسى فقول عيسى للحواريين من انصارى الى الله وظاهره ان المراد كونوا انصارا لله مثل كون الحواريين انصار الله والمشبه به قول عيسى للحواريين من انصارى الى الله فاعترض عليه بان المشبه كون الحواريين انصار الله والمشبه به كون الحواريين انصار الله وليس احدهما عين الاخر ولا جزئه ولا كليه ولا لازمه ولا ملزومه ولا مساويه فلم يتحقق التشبيه بين المشبه والمشبه به وقال العلامة الزبيدي رضي الله عنه هو من قلم الناسخ وقع في بعض النسخ كما هو في المفتاح بدل المفتاح الكلام الحواريين وقول عيسى وهو تصحيف فاحش والصواب ما في المفتاح وهو ظاهر لا غبار عليه اقول وفيه نظر لان المراد هو الاول ورد ذلك ظاهر عند من صحح النسخة كما هو ظاهر لكن جعل الكلام على التشبيه والمشبه به اذ في قول المشبه كون الحواريين انصار الله والمشبه به كون الحواريين انصار عيسى تامل

الفتاح ارفع شانه بين من انصارى الى الله وظاهره ان المراد كونوا انصارا لله مثل كون الحواريين انصار الله والمشبه به قول عيسى للحواريين من انصارى الى الله فاعترض عليه بان المشبه كون الحواريين انصار الله والمشبه به كون الحواريين انصار الله وليس احدهما عين الاخر ولا جزئه ولا كليه ولا لازمه ولا ملزومه ولا مساويه فلم يتحقق التشبيه بين المشبه والمشبه به وقال العلامة الزبيدي رضي الله عنه هو من قلم الناسخ وقع في بعض النسخ كما هو في المفتاح بدل المفتاح الكلام الحواريين وقول عيسى وهو تصحيف فاحش والصواب ما في المفتاح وهو ظاهر لا غبار عليه اقول وفيه نظر لان المراد هو الاول ورد ذلك ظاهر عند من صحح النسخة كما هو ظاهر لكن جعل الكلام على التشبيه والمشبه به اذ في قول المشبه كون الحواريين انصار الله والمشبه به كون الحواريين انصار عيسى تامل

فوة افاد هاذكر العلم وينبغي ان يعلم ان قولنا اشك ان زيدا اسد ايضا ابلغ من قولنا زيد كالاسد فان ايقاع المشابهة في الشك في الاتحاد يفيد قوة المشابهة بلا شبهة ومن نفايس سوانح هذا المقام انه قد يدخل ما ينبئ عن حال المشبه به نحو قد علمت ان غرة الصباح وجه الخليفة فانه قصد المبالغة في كون وجه الخليفة اتم من الغرة والغرض منه اى من التشبيه في الاغلب يعود الى المشبه لان التشبيه بمنزلة القياس في ابتناء شئ على اكثر فكان الغرض عايد الى المشبه الذى كالمقيس وقوله في الاغلب لما سياتي من انه قد يعود الى المشبه به فان قلت فيما سياتي في ما يدل على انه قليل وقوله في الاغلب يدل على انه غالب قلت القلة بالاضافة لا بنا في الغلبة وهو اى الغرض بيان امكانه او وجوده او امتناعه او وقوعه بالاقتصار على الامكان مرضيق النطق في البيان فبيان الامكان كما في قوله فان نفق اى يعلو بالشرف الدنام كسحاب الخلق او الجود والانس او جميع ما على وجه الارض وانت منهم فان المسك بعض دم الغزال فان اراد ان يمدح به فدقه في الخلق بحيث لم يبق بينه وبينهم مشابهة والحال انه منهم والعاقل على هذا فوجه كالممتنع ان يكون في المفرق فاحتج لاثبات كونه منهم بان حاله كحال المسك فان المسك بعض دم الغزال وقد فاق الدماء بحيث لم يبق له مشابهة بها وجعل الدليل لدفع انكار منهم المدعى جعله لدفع انكار توقفه لان المناسب بمقام المدح هذا فاعرفه ودع ما لا يعنيك انه لدفع نفوقه وهو منهم فالتشبيه معتبر في نظم البيت وهو في المطويات فيه ومن معقد الحجة المشار اليها بقوله فان المسك بعض دم الغزال فلا يرد ان جعل البيت من قبيل التشبيه لبيان الامكان فرية بلا مرية اذ لا تشبيه فيه نعم الانسب بمقام المدح ان يجعل التشبيه لبيان الوقوع اذ الامكان كثيرا ما يعرى عن الوقوع او حاله عطف على امكانه كما في تشبيه ثوب بارز في السواد وحجته انه هل البليغ يختار التشبيه على الاخبار عنه بالسواد فان هذا اسود اوضح واخصر من هذا كهذا في السواد ويمكن ان يقال في التشبيه باستفاء خصوصية السواد ولا يستفاد في الاخبار ولا يدخل هذا في بيان المقدار لان بيان المقدار مسبوق بمعرفة الحال وبيان الكون في اول الامر مثلا وان كان على وجه يتضمن معرفة المقدار لا بعد من بيان المقدار وفي كلام المفتاح السكاكي في مزيد حجة المفتاح اشعار بذلك حيث قال في شرح قول المفتاح او لبيان مقدار حاله يعني ان حاله معلومة فيراد بيان مقدار هاذ الشدة والضعف والقلة والكثرة الى غير ذلك ومقابلة بيان الحال وما يتبعها ببيان الامكان ونظايره مع انها من الافعال الاحوال بناء على ان المتبادر من الحال ما بعد الوجود او مقدارها كما في تشبيه ثوب بالقوب لشدته اى شدة السواد او قوتها عطف على البيان اى بتقدير حالها ولا يخفى

ان التقرير لا يخفى الحال فانه يصح ان يكون التقدير الامكان او تقرير مقدار الحال
والافيد ان يجعل ضمير تقريرها الى المذكورات وتفسيرها او تقريرها بتقرير شيء منها
كما في تشبيه من لا يحصل مرسعيه اى قصده او عمله او كسبه على طائل اى فضل او غنى
اوسعة بين برقم من حديد نصراى يكتب او يخطط على الماء وقيد المفتاح الرقم بكونه
في حضور المخاطب اذ التقرير فيه اقوى لاعانة المشاهدة في ذلك كما لا يخفى وذلك ان
نستفيد من صيغة الحال في عبارة المص قال الشارح وتبعه السيد السند رحمهما الله في
تقرير التقرير انك تجد فيه من تقرير عدم الفائدة وتقوية شانه ما لا تجده لغيره لان
الفلك بالحسيات اتم منه في العقليات لتقدم الحسيات وفوط الالف بها وفيه انه
هذا المثال لا يخفى تقرير حال غير الحسي لا يشمل تقرير حال غير الحسي بعض حسيات لا تقرر
تقديم نفعها لتقرير عدم نفع الرقم على الماء وهذه الاعراض الرابعة وكذلك غرض
الحاق الناقص بالكامل فقد فات المص في ضبط الاغراض وفي بيان مقتضاها بعض
وفي درجة في تقرير الحال لان الحاق الناقص بالكامل يستلزم تكلف ومخالفة
لما في المفتاح حيث جعله مقابلا له يقتضي ان يكون وجه التشبيه في المشبه به اتم وهو
اشهر في الفصاح الشهرة في وضوح الامر وفي القاموس ظهور الامر وسعة يعني
فطاعنه وبالجملة الشهرة تقتضي عموم علم الناس به وهذه الاغراض لا تطلب الا ان
يكون المخاطب اعلم بحال المشبه به بل بيان الامكان والحال والمقدار لا يقتضي علم المخاطب
بوجه الشبه في المشبه حتى يتضح صيغة التفضيل بل يجب في بيان الحال ان يكون المخاطب
جاهلا بالمشبه وكذا في بيان الامكان والمقدار وايضا بيان هذا الشرط في هذا
المقام مستغنى عنه لانه سببية في تقسيم التشبيه الى المقبول المردود والاان يقال
الغرض منه هنا الاشارة الى وجه كون الغرض في الاغلب عايدا الى المشبه ووجه
ايهام التشبيه المطلوب كون الشبه اتم في المشبه قال الشارح فظاهر هذه العبارة ان كل
من الاربعة يقتضي ذلك ولا يقتضيه لا تقرير الحال لان النقص الى الاتم الاشهر اميل
فهو بزيادة التقرير والتقوية اجدر واما بيان المقدار فيوجب ان يكون وجه الشبه
فيهما متفاوتا ويوجب ان يكون على احد هما لتبيين المقدار على ما هو عليه
ولذلك قالوا كلما كان وجه الشبه ادخل في السلامة عن الزيادة والنقصان
كان التشبيه ادخل في القبول يعني هذا الكلام العام منهم مخصوص ببيان المقدار
وكذا بيان الامكان يقتضي الاعرفية دون الاتمية لبيان الحال انه يصح تشبيه
الثوب الاسود بما يساويه في بيان سواده بل المساواة احق لانه اسلم من الايقاع
في خلاف الواقع هذا كلامه مع تنقيح ومزيد توضيح وفيه ابحاث لا يخفى عدم الاشارة

انتهى بل عدم التصريح الاول ان قولهم يقتضي جواز التفاوت في بيان المقدار كما لا يخفى
لانه جعل الادخل في السلامة عن التفاوت ادخل في القبول ولم يجعل المتفاوت
عن القبول بعض دل وذلك ان تركيب تاول قوله ادخل في القبول بكونه اقرب الى القبول
ولا يلزم منه اثبات القبول والثاني اذا فات في مقام التحكم في فصيح القائمة هو كظل
الرمح يكون التشبيه لبيان مقدار طوله مع التفاوت بينهما ويكون دفعه بان المراد بعدم
التفاوت عدمه ادعاء او بحسب الواقع فانه في بيان المقدار الادعائي لا بد من عدم التفاوت
ادعاء وفيه ان في الحاق الناقص بالكامل ايضا ادعاء عدم التفاوت وبينهما فرق
دقيق لا يعود اليه الا التوفيق فاختبر فيطانتك هل لك منهما رفيق الثالث انه لو كان
في بيان الامكان وجه الشبه في المشبه به اتم كان التشبيه في ادخال المشبه حيز الامكان
اقوى لانه اذا كان اقوى مما يستبعد متحققا كان هذا المستبعد اولى بالامكان
الرابع ان في اقتضاء التقرير الامرين نظرا اذ في تشبيه المعقول بالمحسوس اتم في وجه
الشبه وقد بالغ فيه سابقا كل المبالغة فلم نذكره مما ذكرنا فيه الا بدا الا ان يراد
بالاقتضاء اقتضاء اولوية وفي عبارة ارشاد اليه فان قلت لم خصص هذه الاربعة
بذلك وعبارة السكاكي كالتصريح بان التزيين والتسوية والاستطراف ايضا كذلك
في ذلك قلت لانها لا تقتضي ولا الاعرفية قال الشارح كلما كان المشبه به اندر و
اخفى كان التشبيه بتاديته حزء الاغراض اوفى ووجه ما قال في الاستطراف
ظاهر وفي التزيين والتسوية ان حسن وان لم يشتهر اكثر تاثيرا في من يشاهده
واعجب وكذا قبح ما لم يشتهر قبحه لان النفس تستهول امرا لم المالوف وتسكن بشفف
المشفوف ولعل بظاهر ما ذكرنا ظهر ما ذكره فيما سوى الاستطراف
كيف لا وقد شرط السكاكي الاعرفية في التزيين والتسوية ولا يخفى انه لا يصير ما فعله
السكاكي حجة عليه لانه حمله على الاعرفية بالعوض والسيد السند حمله على الاعرفية في وجه
الشبه وبين وجهه بان وجه الشبه في تشبيه اسود بمقلة الظبي مثلا ليس مطلق السواد
والا فلا تزيين بل هو السواد المخصوص اللطيف الذي يميل اليه الطبع ويقبله ولا شك
ان مقلة الظبي بهذا اعرف وكذا الحال في التسوية وفيما ذكره بحث من وجهين احدهما
ان الاعرفية المشار اليها بقوله والا فلا تزيين ممنوعة لانه بمجرد التشبيه بالمزين يحتمل
تزيينه ويحصل للطبع ميلان اليه وثانيهما انه اذا اعتبر وجه الشبه السواد اللطيف فوجه
الشبه في المشبه به اتم باعتبار اللطف وهذا كلام وفيح في البين فلنرجع الى ما
كنا فيه ولعل هذا مخالفة منه مع السكاكي واشارة الى ان ليس على ما يفيده عبارته
مقبولا بل كلامه مؤول ولولا مخافة الاسام بعد تطويل الكلام فيما بحث في شانه

الفرق انه في صنعة التشبيه في بيان المقدار ذكر الفاضل
مثاله الطول ويستوي بين قصر القامة والطول
ثم التسوية لبيان المقدار وفي الحاق الناقص
بالكامل يستوي بين الناقص والكامل
بل يجعل التسوية بين التشبيه

الاهتمام لاقتفينا الشارح بنقل كلامه وبيان طرقي تأويله مع بعده عن المقام وكونه
من فضول الكلام او تزيينه عطف على بيان امكانه او تقريره اى تزيين المشبه عند
السامع كما في تشبيه وجه اسود بحلكة هي شحمة العين التي يجمع السواد والبياض
او الحدقة والمراد بهذا المعنى الاول وصحة التشبيه مبنية على ما فصله الشارح عن الرضي
في بحث الاطناب في شرح قوله كان عيون الوحش حول خبائنا الخ عين الظبي والبقر
الوحشيين انما يظهر فيها البياض والسواد بعد الموت واما حال الحيوة فعيونهن
سود كلها الظبي معلوم وكتشبيه صوت حسن لصوت داود وكتشبيه جلد ناعم بما
بالحرير وكتشبيه النكهة بريح المسك وكتشبيه طعم المسك البطيخ بالعسل تقول ترى بينه
عند السامع احسن من قول الشارح في عين السامع وقس عليه قوله او تشويهية
يقال شوحه الله فجح كما في تشبيه وجه المجدود يقال جدر وجُدر اى خرج منه الجدري
بسلجة هي الهنة ناتئة جامدة طاوة فيها قد نقرتها اى ضربتها بالمنقار الدبك
بكسر الدال وفتح الباء جمع ديك على وزن فيل وهو معلوم وقد يطلق على الدجاجة
او استطرافه اى عد المشبه طريفا حديثا كما اى كاستطرافه في تشبيه فحم اى هو
كتمر وثمر وكامير الحجر الطائفي فيه جمر في القاموس الجمر النار المتقد فلا حاجة الى
قوله موقد هو يجب من المسك موجه المذهب لابرازه متعلق بمفهوم حافانه عما
عن استطراف او تشبيه وجعله الشارح متعلقا بقدر اى انما استطرف في هذا
التشبيه لابراز المشبه في صورة الممتنع عادة لا عقلا لامكان ذوبان المسك
مع كثرته جدا حتى يعد بحرا والاستطراف المطلق لا الاستطراف كما في المثال المذكور
ولذا لم يأت بالضمير لتبادر الذهن منه الى مستطرف في المثال وجه آخر غير ابراز
في صورة الممتنع عادة وهو ان يكون المشبه به نادر الحضور في الذهن اما مطلقا كما مر في
تشبيه الفحم واما عند حضور المشبه كما في قوله اى قول ابي العتاهية في وصف التفسيح
ولا زوردية بكسر الزاء هو الظاهر الثابت في نسخ رواية المفتاح كذا ذكره السيد
السند في شرحه تزهو الكثيرة رمى على صيغة المجهول وزهاها لغة قليلة والمعنى
بتكبر وتفتخر بزرقتها لو كانت الزرقة راجحة على الحمرة عند القائل وفي التفسير
عن التفسيح بلازوردية نوع اشعار اليه كان الباء في قوله بزرقتها للسببية ولو
كانت مرجوحة فالتاء بمعنى مع وكان البيت تجهيا عن ذكرها بين الرياض لا يبعد
يقصد به معنى علانية يعني تزهو علانية لا على وجه الخفاء على جمع احمر اليواقيت
جمع ياقوت معرب من الجواهر وهو يكون احمر وغير احمر واجوده الرماني وله منافع
كثيرة ينفع الوسواس والخفقان وضعف القلب شربا ولجمود الدم تغليفا

في التكبر عليه مزيد تعجب والمراد بحمر اليواقيت شقايق النعمان وفي جعلها بين الشقايق
الشقايق دلو جعل اللازورد منسوبا اليه للتفسيح اشارة الى تفاوت تشبيهين لان
الشقايق واوراقها تشبيهة باليواقيت لونا وشكلا بخلاف التفسيح فانه لا تشبه
اللازورد الا لونا وبهذا ظهر ان تفسير حمر اليواقيت بالازهار الحمر دون تفسيرها
بالشقايق مبني على الغفلة عن الدقايق وفيه ايضا وجه تعجب لتكبر التفسيح كانها فوق
قامات ضعف بها اى بسببها لثقلها وطول مكثها فوقها نزل التعظيم منزلة العظم
والجسامة اوايل النار في اطراف كبريت هي حجارة يوقد بها وجاء بمعنى الياقوت
الاحمر والذهب يضاف فان صورة اتصال النار باطراف الكبريت لا يتذر حضورها
في الذهن تذره بحمرة المسك موجه الذهب لكن يتذر حضورها عند حضور صورة
التفسيح فيتطرف لمشاهدة عناقين بين صورتين متباعدتين غاية التباعد وفي الشيخ
عبد القاهر وجه آخر وهو انه ادرك شبها بين نفس برق واوراق رطبة مزلب
نار في جسم يستولي عليه اليبس ومبنى الطبايع على ان الشيء اذا ظهر من موضع ثم ابهم
ظهوره منه كان ميل النفوس اليه اكثر ولا يذهب عليك انه يجري في تشبيه الفحم فانه
ادرك شبها لامر موجود من امر ممتنع الوجود ولهذا الشيخ الضعيف وجه آخر
وهي انه ادرك شبها بين جسم ثقيل لا يقوى لحمله قامة وبين جسم لطيف في غاية
اللطافة لا يتوهم في شانه ثقيل او شخصا شبها بين اوايل النار والامر الدايم او انه
جعل ما حالة التفسيح كبريتا ونفسه اوايل النار فجعل النار مع الكبريت مجتمعة غير
منبثة للكبريت او جعل النار والكبريت ذات رايحة طيبة ويمكن ان يجعل من الابراز
في صورة الممتنع عادة فان الكبريت الموقدة لا يتكثر في موضع واحد ولا يخفى
انه فات القوم من وجوه الاستطراف ابراز الشيء في صورة الممتنع عقلا
فكانهم لم يلتفتوا اليه لعدم وقوعه في الكلام البلغاء وقد يعود الغرض الى المشبه
ويمكن توجيه قيمة الغرض ثالث الاقسام ان يعود الغرض الى ثالث هو بحصل
الفاق بين صورتين متباعدتين غاية التباعد فانه امر مستطرف مرغوب للطباع
جدا وزايدها ان يعود الغرض الى المشبه والمشبه به جميعا وهو جعلهما مستطرفين
بجمعهما لان كلا من المتباعدين مستطرف اذا اتفقا وهو ضربان احدهما
وهو الكثير الشايع حتى اوهم صاحب المفتاح قصر الغرض العايد الى المشبه به عليه
في اول بيانه اشارة الاكثرية الى حد كانه ليس غيره وصرح بقلة الثاني ثانيا
حيث قال وربما كان الغرض بيان كونه امتهم ولم يلتفت المفصل اليه واقتصر على بيان
انه ضربان فاختصاره هذا مخل وقد تداركه في الايضاح حيث قال واما الثاني

فيكون في الغالب ايهام انه اتم من المشبه في وجه الشبه وذلك في التشبيه المقلوب وهو ان يجعل الناقص في وجه الشبه مشبها به قصدا الى ادعاء انه زايد كذا في الشرح ولا يخفى انه يجوز ان يكون التشبيه المقلوب مبنيا على تسليم انه اتم من المشبه اذا كان بينك وبين مخاطبك نزاع في ذلك وانت حاربت معه وانه يصح التشبيه المقلوب في تشبيه للتزيين والتشويه والاستطراف لادعاء ان الزينة في المشبه به اتم او الصحيح اكثر او ادعاء ان المشبه به اندر واخفى لا يظهر اختصاصه بصورة الحاق الناقص بالكامل كقوله اى قول محمد بن وهيب يريد الصباح يظهر الصباح هو اول النهار وضوءه يعني حمرة الشمس في سواد الليل كان غرته الغرة بضمتين بياض في جبهة الفرس فوق الدرهم فيقال اغر وغرة الصبح لبياضه وجه الخليفة حين يمتدح فانه قصد ايهام ان وجه الخليفة اتم من غرة الصباح في الوضوح والبعد على ظلمة المعسوس قال الملخص وفي حسن قوله حين يمتدح دلالة على اتصاف الممدوح بمعرفة حتى المادح وبالارتياح له وكونه كاملا في الكرم والاتصاف بالبشر والطلاقة عند استماع المديح هذا ولا يخفى ان ايراد ممتدح مجهولا اشارة لطيفة لذلك تعرفه الذكى فانه يشعر بانه لا مدخل في ذلك لخصوصيته مادح ثم اقول ايها الفطن العارف بمقدار اللطايف المتخلص عن ربقة التقليد المتعرف بحظايا حسن المعاني كالقايف ان الشعر يجوز ان يكون تشبيها غير مقلوب بان يكون تشبيه غرة الصباح بوجه الخليفة في سرعة انتشارها ولا يخفى ان سرعة انتشار الطلاقة في وجه الخليفة اتم منها بالنسبة الى انتشار ضوء الصبح والفرق الثاني من الغرض العائد الى المشبه به بيان الاهتمام كتشبيه الجامع وجها كالبدر في الاشراق والاستدارة بالوعيف لا في مجرد الاشراق والاستدارة كما يبنى عنه ظاهر هذه العبارة بل في استلذاذ النفس به فان استلذاذ النفس بالوعيف ليس باعتبار استدارته واشراقه فحسب وسمي هذا النوع من الغرض اظهار المطلوب قال السكاكي لا يحسن المصير اليه الا في مقام المطمع في نيل المطلوب يعني يتيسر كما يحكى عن الصاحب ابن عباد ان قاضي سجستان دخل عليه فوجده متغننا فاخذ يمدحه حتى قال وعالم يعرف بالسحر واشار للقدماء ان يتلطفوا على اسلوبه ففعلوا واحدا بعد واحد الى ان انتهت النوبة الى شريف من البيت فقال اشهى الى النفس من الخبز فامر الصاحب ان يقدم ما ئة رقيقة اشهى الى الخبز فتشبيه مقلوب في المال لانه جعل زايدا على الخبز في المشترك بينهما وهو مشتهى للنفس هذا الذي ذكرناه من جعل احد الشيئين مشبها والآخر مشبها به لكون احد الطرفين اتم حقيقة او ادعاء اذا اريد الحاق الناقص بالكامل فاذا اريد الجمع بين شبيهين في امر مركبا كان او مفردا حسيا كان او عقليا واحدا كان او متعددا وذلك تارة يكون في المتساويين في وجه الشبه ويكون في المتفاوتين من غير قصد افادة التفاوت فالاحسن ترك التشبيه الى الحكم بالتشابه هذه العبارة قاصرة ولا يشمل مثل قولنا تشابها دمعي اذ جرى ومدامتي فانه ليس لعدول فيه من التشبيه الى الحكم بالتشابه فالاحسن ترك التشبيه الى افادة التشابه وهذا الخلل انما وقع من قبل المؤلف حيث عبر عبارة المفتاح الى التشابه بقوله الى الحكم بالتشابه وخفي على من تلاه الى من وفقت بالافادة فاغتنم السعادة قال في المفتاح تفاديا عن ترجيح احد المتساويين وكانه اراد التفادي عن ايهام ترجيح احد المتساويين والا لوجب ترك التشبيه فيخل قوله فالاحسن ويبطل تجويز التشبيه ولك ان تجعل ترجيح التشابه خط السامع عن توهم زيادة المشبه به وبقي في البيان عن الالتباس لان ظاهر العبارة الالحاق لا التشارك كقولنا اى قول ابي اسحق الصابي تشابه دمعي اذ جرى اى كل وقت جرى فائدة الظرف التعميم يؤيده صيغة تشابك المفيدة للاستمرار ومدامتي الدام المطر الدايم والخمر كالمدامة لانه ليس بشراب يستطاع ادامة شربه الا حمق فمن مثل ما في الكاس عيني تشابك فوالله ما ادري ايا الخمر انسلب بقال اسبل الدمع في القاموس بمعنى ارسله وفي الصحاح بمعنى هطل فعلى الاول التباس زائدة وعلى الثاني للتعدية فجعل الزيادة وهما مطلقا كما في الشرح وهم لا يقال زيادة الباء في غير النفي والاستفهام وفي غير خبر المبتدا سماع ولا ثبت السماع بالبيت مع احتمال ان التعدية لانا نقول بالتعدية ايضا سماعية على ان من جعلها زائدة لعله سمع الزيادة فلا يتم الحكم بكونه وهما عالم يقف السماع والاحاطة بانتفاء سماع الزيادة والتعدية فيما جاء منعدية بنفسه ولا زيادة متعذر بالنفي متعددة جفوني ام من عبرتي كنت اشرب ويجوز عند قصد التشابه التشبيه ايضا لان اداة التشبيه قد يستعمل مجرد قصد التشويه كتشبيه غرة الفرس بالصبح وعكسه متى اريد ظهور مير في مظلم اكثر منه والجواز قد استفيد من قوله فالاحسن وانما وكانه تعرض لنقيضه بالتمثيل ولا يخفى

ان البيت كما يشمل على تمثيل الاحسن الذى هو التشابه يشتمل على تمثيل بخلافه الذى هو التنافر
حيث اشتمل على قوله فمثل ما في الكاس عينى تشكب فكانه اراد التمثيل بالتشبيه فما
احد الطرفين على الآخر فما على ولما فرغ من النظر في الطرف والوجه والاداة والغرض
جاز النظر في تقسيم بالاعتبارات الاربعة فشرع فيه على ترتيب ذكر الاربعة فابتداء
بالتقسيم باعتبار طرفيه فقال وهو اى التشبيه باعتبار طرفيه اى المشبه والمشبه به
اربعة اقسام قسمة الاول ايضاً اربعة اقسام والثالث والرابع قسمان يعلم انقسامهما
الى القسمين من بيان تقسيم الاول الى الاقسام الاربعة فاكتفى به ولم يشر الى تقسيم هما
والثاني يحتمل القسمة الى الاربعة عقلاً وكانه لم يوجد ولعدم وجوده سقط قسمان
من القسم الثالث والرابع فالاقسام العقلية ستة عشر حاصلة من ضرب اربع في اربع
والواقعة تسعة ومن البين ان تقسيم الطرف يستلزم تقسيم التشبيه باعتبار الطرف
وبالعكس وحكذا الحال في الوجه والاداة والغرض فالمصنف تقسم الطرف مثلاً
ويترك تقسيم التشبيه باعتباره وتارةً يعكس اعمالاً للطريقين وتجديداً للاسلوب
وتفننا في البيان واما تقسيم التشبيه باعتبار الطرف هنا مع انه علم من تقسيم
الوجه المركب باعتبار الطرف فلمزيد الاهتمام بالتشبيه الذى وجهه مركب فانه مأبه
التفاضل بين البلغاء والتفاضل بين الخطباء وللتنبيه على الفرق بين المفرد والمقيد
وهو احوج شئ الى التامل واعمال الذكاء اما تشبيه مفرد بمفرد وهما غير مقيدين
كتشبيه الخد بالورد لا نعني بالمقيد ما ذكر معه غيره بل ما لم يقيده ومدخل في التشبيه
الا ترى انه جعل من غير المقيد قوله تعالى هن لباس لكم وانتم لباس لهن مع ان
اللباس موصوف لانه لا دخل في وجه الشبه لهذا الوصف فانه اما حسي على ما ذهب
اليه المحشري وهو ان كل واحد يشتمل على صاحبه عند الاعتناق كاللباس او عقلي كما ذكره
غيره وهو ان كلا واحد منهما يصون صاحبه عن الوقوع في فضيحة الفاحشة
هي الزنا وما يشتد قبحه من الذنوب وما نهي عنه واللباس يصون عن كشف العورة
والزنا لانه مما لم يجز العودة عن اللباس لا يمكن الزنا كما ان كلا من المرأة والرجل
يصون صاحبه عن الوقوع في الزنا وما يتبعه في الوقوع في المنهيات وقبائح الذنوب
ومشى من الوجهين لا يوقف على التقييد بما ذكره الشارح وفيه بحث دقيق يتبعه
تحقيق وهو ان المقصود تشبيه كل منهما باللباس في الاشتمال على صاحبه او وصف
صاحبه وذلك ليس مطلق اللباس بل للباسه فلاضافة اللباس دخل في وجه الشبه
فالاظهر ان الآية تشبيه المقيد بالمقيد ووجه ما قاله انه شبه كلاً منهما باللباس
المطلق في الاشتمال او الصيانة ثم قيد الاشتمال او الصيانة فتدبر وتذكر

في تحقيق بمعونة التوفيق ومنهم من قال في الوجه الثاني مسامحة لان اللباس يصون
صاحبه عن البرد لا عن فضيحة الفاحشة الكائنة من الرجل والمرأة وقد ظهر فساده ويمكن
ان يكون وجه الشبه ان كلا منهما يجعل صاحبه موفر اعتق زائد في اعين الناس كاللباس
فيه اشارة الى ان كلما كان الزوج اظهر وانزكى كان ادخل في التوفر كاللباس وانما
قيدهم بغير مقيدين مع انه عدمي والمقيدان وجودهما لانه اقوى في الافراد الذى
الكلام فيه او مقيدان كقولهم لمن لا يحصل من سعيه على طائل كالراقم على الماء فان
المشبه هو الساعي المقيدان لا يحصل من سعيه على طائل والمشبه به هو الراقم المقيد بكونه
على الماء لان وجه الشبه فيه التسوية بين الفعل وعدمه وهو موقوف على اعتبار
هذين المقيدين وقد نبه بهذا المثال على ان القيد يشمل الصلة والمفعول ولا يخص
بالاضافة والوصف كما هو المشهور ومن القيود الحال او مختلفان في التقييد وعدمه
كقوله والشمس كالمرآة في كف الاشل يقال الواو حالية والجملة حال عن المصراع الثاني
ومضمون البيت انه اصطاد واصطاد والشمس كذلك فالشمس المطلقة ليست
كالمرآة المذكورة بل هي مقيدة بزمان مخصوص وهو الصباح او العصر لانه يقال
لا يكفي في تقييد طرف التشبيه اختصاص التشبيه بزمان مخصوص مثلا بل لابد من اعتباره
في نظم الكلام حتى يكون الطرف مقيدا وعكسه عطف على قوله كقوله اى كعكس قوله وهو
في كف الاشل كالشمس واما تشبيه مركب بمركب كما اذا شبه في بيت بشار الاضافة
عدبة يشار بها اى ماكسون من قوله كان مثار النقع البيت وتشبيه المركب بالمركب فقد يكون
بحيث يمكن فيه تشبيهات متعددة بلا تكلف كما في قوله وكان اجرام النجوم لوامعا درر
نثرن على بساط ازرق فانه كما يشبه الهيئة المنتزعة من اجرام النجوم اللوامع في اديم
السماء الصافية الزرقاء بهيئة درر نثرن على بساط ازرق كذلك تشبيه اجرام النجوم
اللوامع بالدرر واديم السماء بالبساط الازرق شبيها واضحا عاريا عن التكلف
لكنه ابن هو عن التشبيه الذى يريك الهيئة التي تملأ القلب سرورا وعجبا من طلوع النجوم
مؤتلفة متفرقة في اديم السماء وهي زرقاء زرقتها الصافية وقد يكون بحيث لا يمكن
فيه تشبيهات الا بتكلف كما تكلف من لم يذق ولم يذق حلاوة التشبيه المركب في قوله
تعالى مثلهم كمثل الذى استوقد نارا الآية فقال شبه المنافق بالمستوقد نارا او اظهار
الايمان بالاضاءة وانقطاع انتفاعه باطفاء النار وقد يكون بحيث لا يمكن فيه
تشبيهات متعددة ومثلوا لذلك بقوله كانما المزيج والمشترى قدامه في شارع
الرقة منصرف بالليل غرد عوة قد سرجت قدامه سمعة فانه لا يصح تشبيه
المزيج بالمنصرف بالليل غرد عوة قد سرجت قدامه سمعة فانه لا يصح تشبيه
المزيج بالمنصرف بالليل غرد عوة قول وان لا يحسن تشبيه المزيج بالمنصرف

عن دعوة مع الاقتصار عليه لكن تصحيح تشبيهه بالمنصوف عن دعوة وتشبيه المتنزع
قدامه بشمعة اسرجت فان التشبيه ربما لا يحسن وحده ويحسن اذا جمع مع تشبيه
آخر فيهذا تعرف ان في التشبيه المتعدد ما يقرب التشبيه الواحد المتعدد المركب في
التضام والتلاصق وعرفت انه كم بين التشبيه المتعدد والتشبيه المركب وانه ليس
التشبيهات المركبة في مرتبة فانه ما ساغ فيه التشبيهات المتعددة ايضا بلا تكلف له
فضل على ما ساغت فيه بتكلف وما ساغت فيه بتكلف له فضل على ما لم تسغ فيه اصلا
بل ما ساغت فيه ولا بد من اجتماعها لهذا المساغ اعلم ان الكل لان وجه تعدده بشبه وجه
وحدته في التضام والتلاصق ولا يبعد ان يقصد تشبيه المركب بالمركب والاجزاء بالاجزاء
في اطلاق واحد لانه اذا جاز بأداة واحدة تشبيهات الاجزاء المتعددة فليجز مع
تلك تشبيه الهيئة بالهيئة ايضا واما تشبيه مفرد بمركب كما مر في تشبيه الشقيق باعلام
ياقوت منشورة على رماح من زبرجد فالمشبه مفرد وهو الشقيق والمشبه به مركب
من عدة امور كما ترى وكذا تشبيه الشاة الجبلي كما دابة مشقوقة الشفة والحوفزبانة
على رأسه شجرتا عضاه الفرق بين المركب والمقيد احوج شيء الى التأمل ولهذا قال
صاحب المفتاح وهذا اي الفرق بين تشبيه المفرد بالمفرد وتشبيه المركب بالمركب فوله
فضل احتياج الى سلامة الطبع وصفاء القريحة فليس الحاكم في تمييز البابين اذا التبس
احدهما بالآخر سوى ذلك ولولا اشتباه المقيد بالمركب لما كان الاشتباه بين البابين
بتلك المثابة وكفى شاهدا في شدة الالتباس وقوع الاختلاف بين المص والمفتاح حيث
جعل المفتاح تشبيه الشاة الجبلي تشبيه المفرد بالمفرد والمص جعله من تشبيه المفرد بما
بالمركب وانه لم يثبت المفتاح تشبيه المفرد بالمركب وبالعكس مع كثرة امثلتها فكانه
جعل المركب في الصورتين مقيدا قال الشارح وكان مما ذكر المص قوله وانما
تشبيه مركب بمفرد كقوله اي قول ابي تمام يا صاحبي تقصيا في القاموس تقصيت في
المسئلة بلغت الغاية فالتقدير في نظريكما وفي الاساس تقصيته بلغت قصاه تريا
وجوه الامر في قائلين تعجبا كيف تصور مضارع التصوير مجهول يقال صوره
فتصور والشارح جعله مضارعا محذوف التاء اي كيف تتصور تريا نهارا مستمسا
من الشمس صار ذا شمس اي لم يستره غيم قد شابه اي خالط النهار زهر كمثرى جمع
زهرة كثمرة وبركة الزنديدي جمع ربوة كرحمة خصها لانها انفرد واحضر ولانها
المقصودة بالنظر كذا قاله الشارح في المختصر ويمكن ان يقال خصه لانه يخالط الشمس
في اول طلوعه وتشبيها اول النهار بالليل المقمر ظاهر لان نور الشمس فيه اضعف
فكانما هو اي ذلك النهار مقمر اي ليل ذو قمر في القاموس المقمر والمقمرة ليلة

فيها القمر وليس الكلام في تقدير الموصوف حتى يرد قول الشارح فيه تسامح بناء على
انه في تقدير ليل مقمر فيه سقاية تركيب على ما وجهه السيد السند والتسامح توجيه
آخر وهو ان هذا التشبيه في البيت لا يخلو عن تسامح اذ شبه النهار المشمس لان البعير المشبه
راجع اليه والمقصود تشبيه الهيئة شبه النهار المشمس الذي اختلط به ازهار الربوات
فنقصت باخضرارها من نور الشمس حتى صار يضرب الى السواد بالليل المقمر فالمشبه
مركب والمشبه به مفرد وايضا تقسيم آخر للتشبيه باعتبار الطرفين ولا يناسب التقسيم
الآخر لانها كانت تقسيما لمشبه واحد وهذا تقسيم التشبيهات المتعددة اذ لا يتعدد
طرف تشبيه واحد وايضا ليس من وظايف البيان بل هو من اوائل اللقط والنثر
الذي هو من الصنايع البديعية وكان وجه التعرض له ان الملفوف ربما يلتبس بتشبيه
مركب بمركب وبهيئة يتعرض للمفروق واذ لا التباس فيه ولا يخفى ان الملفوف والمفروق
لا يختص بالطرف بل يجري في الوجه ايضا وان تعدد طرفاه اي كل من طرفيه فانما
ملفوف قال المص وتبعه الشارح وهو ان يؤتى بالمشبهين او لا ثم بالمشبه بهما هذا
وهو قاصر ويجب او بالعكس لئلا يخرج نحو كالهناب والحشف البالي قلوب الطير
رطبا ويابسا فان الشارح المراد منهم الاتيان بطريق العطف او غيره وكانه اراد
بقرينة كقوله اي قول امرئ القيس نصف العقاب بكثرة اصطياد الطيور كان
قلوب الطير اسم جمع لطائر رطبا بعضها ويابسا بعضها لدى وكرها هو عش الطائر
وان لم يكن فيه العناب هو كرمان والحشف هو كوس ارذ والتمر والضعيف
الذي لا نوى فيه او اليابس الفاسد وكفلس الخبز اليابس البالي شبه الرطب الغري
من قلوب الطير بالعناب واليابس المتشقق منهما بالحشف البالي اذ ليس لاجتماعهما
هيئة مخصوصة يعتد بها ويقصد تشبيهها قال الشيخ فضيلة في اختصار اللفظ
وحسن الترتيب لا لان للجمع فائدة في عين المشبه وهذا ولا يذهب عليك انه لا ضير
في النشر لا على ترتيب اللف او المفروق كقوله اي قول المرقش الاكبر وهو عمرو بن
سعد والمرقش الاصغر عمرو بن حملة النشو اي نشر تلك النساء ورائحتها
مسك اي نشر مسك والوجوه ثابتة واطراف الاكف وردي اطراف البنان
فالاضافة بيانية غنم هو شجر احمر لين يشبه به بنان الجواري كذا في الصحاح وان
تعدد طرفا الاول قال اعني المشبه فتشبيه التسوية لانه سوى بين
المشبهين كقوله صدع هو بالضم ما بين الاذن والعين والشعر المتدلي على هذا
الموضع والمراد هو الناشئ الحسب وحالي وكانه اراد احوالي فيصح انه والصدع

كالليالي كل شعر من الصدغ كليل وكل حال له كليل المصراع الشاة وصغرة صفاة
واد مي كاللؤلؤ وصف وبا معه لصفاء بني عن كثرة بكائه لانه اذا كثر جريان دمع
المنبع يصفو عن الكدر لانه يغسل المنبع ويدفعه عنه الكدورات التي تمتزج بالماء
بخلاف ما اذا جرى احيانا فانه ما كد ربكه ورات المنبع وان تعذد ظرفه الشاة
قال اعني المشبه به فشبهه بالجمع لانه يجمع للمشبه وجوه تشبيه ويجمع له امور امتهان
بها كقوله اي قول التجبري بات نديمي حتى الصباح اعيد مجدود مكان الوشاح
الاعيد الناعم البدن وتذكيرات ونديما واعيد يدل على ان الكلام في مذكور
ومكان الوشاح يدل على انها مجنوبة في القاموس الوشاح بالضم والكسر قلادة تان
من لؤلؤ وجوهر منظوما ذيخالف بينهما معطوف احدهما على الاخر اوديم عرض
مرصع بالجوهر تشده المرة بين عاتقها وكشحها كانما يبسم بسم يبسم كضوب و
ابتسم وتبسم وهو اقل افعاله واحسنه عن لؤلؤ منضدة اي منظوم او برد
كجمد لم يصفه بالنظم لان الذهن ينساق اليهما ومنه وصف اللؤلؤ اواقاح جمع الخواز
بالضم كالتفاح وهو النابوخ قال في الصحاح جمع على اقاحي بحذف الالف واللام
وقد لا يشدد الياء هذا الهمزة اقاح مفتوحة وما اشتهر من كسرها سهو شبه
ثغره بثلاثة اشياء الاقاح او برد كلها او تنبيها على ان كلا مشبه به على حدة وكلمة
او للتسوية لا للابهام حتى يرد انه ينبغي الواو ويوجه بانه يجعل الواو وكيف يجعل
بمعنى الواو وهو احسن منها الواو والطوقه عن وصف ايهام جعل الجمع منتهيا به قال الشارح
شبه ثغره بثلاثة اشياء ثم اعترض بان في كونه من باب التشبيه نظرا لان المشبه اعني
الثغر غير مذكور لفظا ولا تقديرا الا ان لفظ كانما يدل على انه تشبيه اولا لانه
تشبيه تبسم بثلاث تبسمات والمشبه مقصود في الكلام لانه في معنى انه يبسم
بسما كبسم عن هذا اوذاك وثانيا ان تشبيه الثغر بثلاثة اشياء ضمني لان تشبيه
البسم بالبسم عن احد الثلاثة يستلزم تشبيه الثغر باحدها وتمام مثل به التشبيه
بمنقد دبيت الخوري يفتر عن لؤلؤ رطب وعن برد وعن دفاح وعن طلع ونور
حيث قال الشارح شبه ثغره بخمسة ثم قال في كونه من باب التشبيه نظرا لان
المشبه اعني الثغر غير مذكور لفظا ولا تقديرا اقول التقدير بغير اي يضحك
ضحكا حسنا عن مثل لؤلؤ الينبع فالمشبه مقدر في نظم الكلام وانما لم يجعل استغنى
مغنية عن التقدير لان استعادة امور منافية لشئ واحد في كلام واحد وغير
ثبوت امور منافية بشئ واحد فلا يقدم عليه عاقل بخلاف التشبيه بالامور
المنافية وباعتبار وجهه عطف على قوله باعتبار الطرفين يعني باعتبار

حيا الماء حيث معطفة اقام طريقة اوقفا فيه
وثناخاتة الخ نظمن كانها قصب
قاموس

وجهه

وجهه انه ثلاث تقسيمات اوليات الاول هو تمثيل وغير تمثيل والثاني هو مجمل ومفصل
والثالث هو قريب وبعيد فصرح بالاول بقوله اما تمثيل او غير تمثيل ولا يرد انه
تقسيم للشئ الى نفسه وغيره لان التمثيل يراد في التشبيه ويشهد لذلك كلام الكشاف
حيث يستعمل استعمال التشبيه لانه مشتق له بين مطلق التشبيه واخص منه وما هو
نفس المقسم المعنى الاعم والمقسم ما هو اخص فلا اشكال وبهذا اندفع ايضا ان تقريضه
بقوله وهو ما وجهه منتزع من متعدد غير منعكس فخروج بعض افراد التمثيل عنه ولا
يرد انه يشمل ما وجهه مركب حسي فلا يطرد لان الشيخ قيده في اسرار البلاغة بكونه
عقليا حيث قال التشبيه المنتزع من امور واذا لم يكن التشبيه عقليا يقال انه
يتضمن التشبيه ولا يقال ان فيه تمثيلا او ضرب مثل واذا كان عقليا جاز ان
يطلق اسم التمثيل عليه وان يقال اضرب الاسم مثلا لكذا يقال ضرب النور مثلا
القرآن والحوة للعلم هذا الما قال السيد السند في شرح المفتاح ان هذا القيد من قبل
الشيخ لانا ما امكن لا نثبت مخالفة بين الجمهور والشيخ بل لان الشيخ فسره بالتشبيه
المنتزع من امور ثم نبه على ان لفظ التمثيل لا يجوز اطلاقه على الحسي مطلقا ويجوز
على العقلي مطلقا ولا يخفى على من له الذوق السليم ان الشيخ فرق بين كون التمثيل بمعنى
التشبيه المنتزع من امور وبين التمثيل بمعنى التشبيه بالوجه العقلي حيث جعل الاول
بمعنى مقيدا شايعا والثاني فيما قد يستعمل فيه بقوله جاز ان يطلق اسم التمثيل عليه
ثم اني اخاف ان يتجرى في حل عبارة الشيخ فاقتصر ذلك تبرعا ولا تؤاخذني بسبط
الكلام فاني لا افعله ترفعا فنقول يريد بقوله اذا لم يكن التشبيه عقليا
انه اذا لم يكن الكلام الدال على التشبيه فانه جاء بهذا المعنى حيث جعل البعض اطلاقا في
اركان التشبيه على الطرفين والوجه والاداة من فروعه وحيث انه قال انه يتضمن
التشبيه اراد به المعنى المصدري وكذا بالتمثيل في قوله بان فيه تمثيلا فلا يشكل عليك
عليك انه ينبغي ان يقول اذا لم يكن عقليا فقال له التشبيه ولا يطلق عليه
التمثيل وكانه اراد بضرب الاسم مثلا استعارة الاسم كما مر وستعرف
تعيينه ولما استشعر المصنف الاشكال على تعريفه بانه غير مطرد لانه يدخل فيه التشبيه
في الوصف المنتزع لحقيقي مع انه ليس تمثيلا اشار الى دفعه لقوله وقيد السكاكي
اي المنتزع من متعدد بكونه غير حقيقي كذا فسره الشارح الفاضل ونحن نفسره بالوجه
اي قيد الوجه بكونه غير حقيقي كما قيده بكونه منتزعا من متعدد لانه قال السكاكي
التشبيه متى كان وجهه وصفا غير حقيقي وكان منتزعا من متعدد لانه قال السكاكي
من عدة امور قال خص باسم التمثيل فقيد الوجه بقيدين ولم يقيد المنتزع من

من متعدد وهذا كلام دفع في البين فلنرجع الى ما كنا فيه فنقول وجه الدفع
ان هذا القيد لم يثبت في كلام السكاكي فجريا في التعريف موافقا للجمهور ولا يبعد
ان يقال ادفع السكاكي قول الشيخ واذا كان عقليا جاز ان يطلق اسم التمثيل عليه
فحمل العقلي على ما هو مخترع العقل ومعتبرة فقط ثم ان وجه عدول المصنف عن عبارة
السكاكي من عدة امور على طبق عبارة الشيخ الى قوله من متعدد كما نبه عليه في الايضاح
حيث قال امرين او امور ظاهر كما في تشبيه مشل اليهود بمثل الحمار فان وجه الشبه
هو حرمان الانتفاع بابلغ نافع مع الكد والتعب في استصحابه فهو وصف مركب
من متعدد وليس بحقيقي بل هو عايد الى التوهم كذا ذكره الشارح وهو المطابق للكلام
المفتاح فمن فرق لم يراد المفتاح بغير الحقيقي ما يقابل الاضافي فلم ينظر في كلام المفتاح
ادنى نظر اما ان المراد غير الحقيقي في كل من الطرفين او يكفي ان يكون كذلك في احد
الطرفين فمما لم يتضح لكن المتبادر الاول لانه المفرد الكامل فليحمل عليه ما لم يصرف
صارف وتقييد مثال التمثيل على بيان السكاكي واطلاقه على بيان الجمهور مثل الشارح
المحقق على ان جعل ما مر عبارة عن جميع امثلة ذكرت لوجه الشبه المركب باقسامها
من مركب الطرفين ومفرد مما ومختلفهما وخالفه السيد سند بدعوى ان التمثيل مخصوص
باحد طرفيه مركبا ان وادعى ان قوله بما وجهه منتزع من متعدد يتبادر منه المنتزع
من متعدد في طرفي التشبيه لا المركب من متعدد هو اجزاؤه والا لقال او مركب من متعدد
فخرج منه ما كان ليس طرفاه مركبين فلم يتناول ما مر الا ما تركب طرفاه وفيه
بان المصرح مرد على السكاكي بجعل التمثيل على سبيل الاستعارة فالاستعارة التحقيقية
بان التمثيل يستلزم التركيب الممنوع لا تندرج تحت الاستعارة التحقيقية المندرجة
تحت المجاز المطلق وممانعة المخالفة غير سديدة اما حديث المتبادر فممنوع وانما
اختير الانتزاع على التركيب ليعلم ان المدار على التركيب الاعتباري والهيئة الانتزاعية
لا على التركيب الحقيقي ويتناول المركب من متعدد هو اجزاؤه ومن متعدد طرفاه
وكذا استدراك المصرح على السكاكي ضعيف لان مرد كون التمثيل على سبيل الاستعارة
كذلك وقد وجد في كلام السكاكي تخصيص الاستعارة التمثيلية بالمركب ولا يلزم
منه تخصيص التمثيل بجعل التشبيه بالوجه المركب باطرفاه مركبا نعم جعل الشارح
في تعريف المجاز المركب اللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه الاصلي تشبيه التمثيل قوله التشبيه
التمثيل احتراز عن الاستعارة في المفرد فلو لم يخص التمثيل باطرفاه مركبا جاز
يحترز به عنه فبين كلاميه تناف لكن لا يوجب ذلك فساد كلامه هناك بل
ينبغي ان يحمل ما سيأتي في الاحتراز بارادة تشبيه تمثيل خاص اذ لا بد اما من تقييد

اللفظ المستعمل بالمركب او تقييد تشبيه التمثيل بقيد والفصل بالتخصيص او الى ما
من الجنس ثم نقول لو كان التمثيل مخصوصا باطرفاه مركبا ان لانتقض تعريف المجاز
المركب باستعارة لفظ مركب بمعنى مفرد شبه معناه بمعنى المركب بوجه شبه مركب
اذ قد سبق ان التشبيه لهذا الوجه يجيء مفرد بمركب واما غير تمثيل وهو ظاهر
وهو ما لا يكون منتزعا من متعدد عنه غير السكاكي ويعلم منه غير التمثيل عند
السكاكي وهو ما لم ينتزع من متعدد او كان وصفا حقيقيا والمراد بالوصف الحقيقي ما
يكون ما انتزع عنه اوصافا حقيقية والا فالهيئة الانتزاعية امر اعتباري لا
وجود له وهذا الى من جعل وهو بخلافه بيانا لغير التمثيل على المذهبين كما لا يقيد
عبارة الشارح لانه يجوز الى تكلفات بعيدة ومن جعل ضمير بخلافه الى ما يطلق
عليه التمثيل وجعل غير تمثيل بمعنى ما يطلق عليه غير تمثيل بل جعل قوله اما تمثيل ايضا
ثم اعتبار التوزيع بجعل كل مما يستفاد من قوله وهو بخلافه لاحد معنيين غير
التمثيل ولما فرغ من التقسيم الاول شرع في القسم الثاني بقوله وايضا التشبيه
اما مجمل وهو ما لم يذكر وجهه ولا ما يستتبعه ولما كان للمجمل تقسيمان عقبه بهما
وفصل بينه وبين قسيمه والاولى بحسب مقام التعليم تقديم المفصل لانه وجودي و
لانه يندفع به طول الفصل بين القسمين بتقديمه وكانه نظر الى ان المجمل اجمل
بثنه اي فمن المجمل ظاهر بفهمه اي يفهم وجهه كل احد نحو زيد اسد ومنه خفي
به لا يدركه اي لا يدرك وجهه الا الخاصة سواء ادركه بالبديهة او بالتامل
فالتقسيم للتشبيه وتسميته بالنظر والخفي تسمية له بحال الوجه وجوز الشارح كونه
تفصيلا للوجه باعتبار رجوع الضمير الى الوجه وباباه قوله وايضا منه تقسيما وللتشبيه قطعا
وان يلايمه ان ما ذكر عقيب القسم الثاني من قوله وقد يسامح بذكر ما يستتبعه
مكانه تفصيل للوجه وكلام فيه كقول بعضهم مهما لامارية فاطمة بنت الخرشب حيث
مدحت بنيها الكملة وهم ربيع الكامل وعمارة الوهاب وقيس الحفاظ وانيس
الفوارس قالته حين سئلت ايهم افضل هم كالحلقة المفرغة لا يدرى اين طرفاها
كذا ذكره جار الله وقال الشيخ عبد القاهر انه قول من وصف بني المهلب للحجاج
لما سأل عنهم ايهم ابتداء اشجع ولا ثاني بينهما بل مما يجتمعان على الصدق تواردا
وبطريق تواخذ المتاخر عن المتقدم ولا يخفى ان المراد بالخفي الخفي من هذه
حيث ذاته فلا يخرجه عن الخفاء عروض ما يوجب ظهوره كما في هذا الكلام فان
وصف الحلقة اظهر وجه الشبه فلا اختصاص لهذا التقسيم بالمجمل بل يجري في
المفصل ايضا وكانه خصه للتنبيه على انه مع خفاء التشبيه بحذف الوجه واداة

بطرفاها طرفاها الاعلى والاسفل الملابسان للافضل والادنى واذا لم يعلم الا
الادنى والاعلى لم يعلم الوسط وايضا جملة معترضة بين المعطوف والمعطوف
عليه تقديره اعنى تقسيم للمجمل ايضا اى عاد عودا وفائدة التنبيه على انه
استيناف تقسيم للمجمل وليس تقسيما للمخفض اذ ذكر الوصف الشعر بوجه الشبه
اشب بالخفض ومنه يعلم ان المعترضة قد تدخل بين العاطفة والمعطوف واما
ما قال الشارح ان اختيار منه ومنه دون اما واما للاشعار بانه ذو تقسيمات
المجمل دون مطلق التشبيه فليس مما يعتد به لانه لا مجال بتوهم انه لتقسيم مطلق
التشبيه اذ لا معنى لتوسط تقسيم بين قسمى تقسيم بل الوجه ان لا حصر فيما ذكر
اذ يحتمل قسما اخر هو ما ذكر فيه وصف المشبه فقط فاذا لم يات باداة الحصر ولم
يجعل التقسيم رباعيا لعدم الظفر به فى كلامهم ولا يخفى خروجه بهذا التقسيم فى
المفصل وكانه لم يتعرض له لانه لم يوجد اذ لا معنى لايراد ما يشعر بوجه الشبه مع
ذكره اولان ذكره فى المجمل لدفع توهم انه ليس التقسيم مجملا مع انه ما يشعر بالوجه ولا
داعى لذكره فى المفصل منه تفى المجمل ما لم يذكر فيه وصف احد الطرفين اى وصف
يذكر له مرجحا انه طرف وهو وصف يشعر بوجه الشبه فخرج منه زيد الفاضل
اسد لان زيدا لا يثبت له الفضل من حيث انه مشبه بالاسد وبما ذكرنا حققا
ان تقول هكذا ينبغى ان يفهم لا بمجرد ما ذكر الشارح ان المراد بالوصف وصف
يشعر بالوجه ثم قال هكذا ينبغى ان يفهم وانما قدم العدمى وهو ما لم يذكر فيه
على ما هو وجودى فى الجملة على الوجودى وقدم ما هو على الوجودى فى الجملة على
الصرف مع ان حق التعليم يقتضى العكس حفظا للاقسام حفظا للاقسام عن وقوع
فاصلة بينها ولو بالمثال وبنه ما ذكر فيه وصف المشبه به وحده لم يذكر مثاله
لانه ذكر انفا ما هو مثال له كقوله اى قول ابى تمام فى الحسن بن سهل يتصبح
العيسونى والليل عند فتى كثير ذكر الوضاءة العيس بالكسر الابل
البيض يخالط بياضها شقرة وهى اعيس وهى عيساء اى سيد على الابل والسرى فى الليل
صباحا عند فتى صرفت عنه اى اعرضت عنه فلم تصرف فرحة ضرب من الهبة
غنى وعاوده ظنى فلم يخب كالغيث هو المطر الذى عرضه يزيد ان جئته ذا حاك
ريقه اى اوله او افضله والموالاة الاتيان وان ترحلت عنه لج النجاح لحقوقه
فى الطلب وصف الفتى بكثرة المواهب اعرضت عنه اولم تعرض عنه والغيث بانه
يصيبك جئته او ترحلت عنه وهذان الوصفان مشعران بوجه الشبه اى الافاضة
فى حالتى الطلب وعدمه وحالتى الاقبال والاعراض واما مفصل عديل اما مجمل

وهو ما ذكر وجهه لما كان فى هذا التعريف تسامح بجعل ما ذكر مما يستتبع وجهه
مكان الوجه داخلا فيما ذكر وجهه وكان ذلك التسامح مبنيا على تسامح اخر مبنى على
هذا التسامح وعلى متشابه اخر اجرا للتعريف على الابهام الذى هو غاية بعيدة عن
الاتقان والاحكام فقال وقد يتسامح بذكر ما يستتبعه اى وجه الشبه بكماله و
الشارح جعل هذا اشارة الى التقسيم بعد التعريف يعنى المفصل قسما منه ما ذكر
فيه وجه الشبه حقيقة وما ذكر فيه وجه الشبه تسامحا كقولهم للكلام الفصيح اى البليغ
وكلام المفتاح فيه كالتصريح او البليغ والثانى هو الاشبه لانه احق بالتشبيه
بالعسل هو كالعسل فى الحلاوة وشاع هذا التسامح الى ان صار كالحقيقة مهجورة
حتى لو قيل الكلام الفصيح كالعسل لا يفهم القصد الى انه مثل العسل فى ميل الطبع
اليه ولا يجعل المقدر ذلك بل يسئل عن وجه الشبه لا يجاب الا بالحلاوة قال الجامى
فيه لا مزيها وهو ميل الطبع اى محبة ودوده كذا فسره السيد السند فى شرح المفتاح
وانما جعل الجامع مثل الطبع لانه المشترك بين العسل والكلام لا الحلاوة التى هى
من خواص المطعومات ولا يبعد ان يجعل وجه الشبه نفس الحلاوة ويجعل نسبته فى المشبه
على سبيل التخييل كما فى تشبيه اللسنة بالنجم والبدعة بالظلمة قال السكاكى وهذا التسامح
لا يكون الا حيث يكون التشبيه فى وصف اعتبارى كميل الطبع واما ان يجاب وتشبيه
ان يكون تركيبا لحقيقة وجه الشبه حيث قسموه الى حسى وعقلى مع انه فى التحقيق
لا يكون الا عقليا كما مر من تسامحهم هذا ويحتمل ان يكون قصده ان تسامحهم ناشئ من
البلغاء من وضع المستتبع مكان وجه الشبه فيقولون الكلام البليغ كالعسل فى
الحلاوة وزيد كالغراب فى سواده اى سواد الغراب او سواد زيد وقد يقال زيد كالغراب
فى سوادهما فلما وضع البلغاء الحسى الملزوم لوجه الشبه الكلى مكانه نزل علماء البيان
الكلى الذى هو وجه الشبه منزلة جزئياته ففسموه الى حسى وعقلى ويحتمل ان يكون
فصله الى تسامحهم الاول من قبيل هذا التسامح من تنزيل وجه غير الشبه منزلته فانهم
نزلوا الجزئية منزلة وجه الشبه الكلى ففسموه الى الكلى الحسى والعقلى والشارح العلامة جرى
على الاول لكن لم يسلك فى الحقيقة مسلك السداد والشارح اعتمد على الثانى لكن لم
يات فى بيانه بما عليه الاعتماد ومن الله الاحتداء والرشاد ولا يخفى عليك انه نشا من
هذا التسامح ايضا والتسامح فى التعريف على ما عرف بقى حسا بحث وهو ان ذكر وجه
فى مقام ميل الطبع من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم وسلوك طريق المجاز ليس
تسامحا وايضا تقسيم ثالث للتشبيه باعتبار وجهه وهو انه اما قريب مبتذل
اى غير مصون من احد بل يعطى لكل احد وينال بمجرد توجهم والابتذال عدم الصيانة

وهو مشبه ما ينتقل فيه من المشبه الى المشبه به من غير تدقيق نظر لظهور وجهه في
بادي الرأي اي ظاهر الراي فان جعل من بدا يبدو فالامر ظاهر لفظا ومعنى وان
جعل من بدأ يهمز أوجه حذف الهمزة انها قلبت ياء لانكسار ما قبلها ذكره القاضي
في تفسير قوله تعالى بادي الرأي في سورة هود ووجه جعل اول الراي منزلة ظاهر
تنزيل اول الراي منزلة ظاهر الشيء الذي يبدو اولا وذلك ان تجعله ج بمعنى اول الامر
وذلك ان تهمز كما في قراءة من قرأ بادي الراي بالهمزة وجعل القاضي تقديره تقدير
في الآية وقت حدوث بادي الراي على حذف مضافين وذلك ان تجعله ظرفا منزلا منزلة
فيستغني عن حذف المضاف ولا ينتقض التعريف بتشبيه يكون المشبه به لا وزما ذهبنا
للمشبه مع خفاء وجهه لانه ليس انتقالا لظهور وجهه في بادي الراي وقوله لظهور وجهه
قيد للتعريف وتحقيقه ان يكون المشبه بحيث اذا نظر العقل فيه ظهر المفهوم الكلي الذي
هو مشترك بينه وبين المشبه به من غير تدقيق نظر والتفات لنفس الى المشبه به
من غير توقف ولم يكتف بما ظهر وجهه في بادي الراي لانه يتبادر منه الظهور بعد
التشبيه واحضار الطرفين وهو لا يكفي في الابتذال بل لابد ان يكون انتقال المشبه
الى المشبه به لظهور وجهه بمجرد ملاحظة المشبه اما بكونه اثرا جمليا لا تفصيل فيه
فان الجملة اسبق الى النفس من التفصيل وذلك لان التفصيل بتحليل امر مجمل او تجميع
امور مجملة وبالجملة الجملة اسبق الى النفس والنفس مجبولة على ادراك المجمل وحفظه
المجمل حتى ان التفصيل كانه خروج عن حيلتها ولان المجمل حب عندها لانه الذي
يبقى لها بعد التفصيل فكان التفصيل وسيلة الى تحصيل مجمل على ما ينبغي الآتي
ان التعريفات التي هي تفاضيل وسايل معرفات هي مجملات حتى اذا حصل المجمل اغرض
النفس عن التعريف والتفصيل هذا ما احضر بالبال في تفصيل هذا الاجمال ولعله اجمل
مما ذكره الشارح المحقق في شرح هذا المقال حيث الآتي ان ادراك الانسان من حيث
انه شيء او جسم او حيوان اسهل واقدم من ادراكه من حيث انه جسم حساس متحرك
بالارادة ناطق لان المفصل يشتمل على المجمل وشيء آخر فلهذا كان العام اعرف من
الخاص على ان قوله كان العام اعرف من الخاص نظرا لان العام ربما كان مفصلا كالجسم
النامي الحساس المتحرك بالارادة والخاص مجملا كالانسان وقال المصرح الاتي ان الوقوف
لا تفصيل فيه اقول امرها الى الوصف على التفصيل ولذلك قيل النظرة الاولى حمقاء وقد
لم يفهم النظر وكذا سائر الحواس فانه يدرك من تفاصيل الاصوات والطعوم في المرة الثانية
ما لم يدرك في الاولى وفيه بحث وذلك لان ذلك ليس للاجمال فان الاجمال
بعد التفصيل في غاية المتانة بل لانه لا اتقان في النظرة الاولى ولا يحصل احكام

النظر

النظر بها لقلة اعمالها او قليل التفصيل مع غلبة حضور المشبه به في الذهن اما
عند حضور المشبه لقرب المناسبة بين المشبه والمشبه به مثلا اذ قد يكون غلبة الحضور
اتفاقا لا لقرب المناسبة ولا يخفى ان غلبة حضور المشبه عند حضور المشبه به جامع غلبة
حضور المشبه به مطلقا فلا تقابل بينه وبين قوله مطلقا الا ان تقييد الغلبة عند حضور
المشبه بقيد فقط لكن لا يساعده المثال ويحمل الترديد لمنع الخلو كشبيه الجرة بالكوز
الصغيرة بالكوز في المقدار والشكل اذا اعتبر التركيب واما اذا لم يعتبر فهو ايضا امر
جملي يشهد له مناسباته من انه كلما كان التركيب من امور اكثر كان التشبيه ابعد حيث لم
يقل كلما كان التعدد اكثر كان التشبيه ابعد وفيه بحث لان الظاهر ان تعدد وجه الشبه
ايضا من اسباب البعد والغرابة ويرد ان الجرة الصغيرة ايضا كثير الحضور مطلقا في
الذهن فلا وجه لجعله مما غلب حضوره عند حضور المشبه به لا مطلقا والجواب ان كلا من
الجرة والشمس مما يغلب حضور الكوز والمراد عند حضوره فيصح التمثيل لغلبة حضور المشبه
عند حضور المشبه بأيهما شئت فان كلا من المرأة والكوز مما يغلب حضوره مطلقا
لتكرره على الحس فكذلك يصح التمثيل لغلبة حضور المشبه مطلقا بأيهما شئت فتمثيل كل
قسم بأحدهما خاصة على سبيل الاتقان وهذا مما لا اطنة فيه ومطلقا عطف على قوله
عند حضور المشبه لتكرره على الحس او لكونه لازما لما يتكرر على الحس وغير ذلك
كالشمس بالمرأة المحلوة في الاستدارة والاستنارة فان في الشبه تفصيلا لكن
المرأة غالب الحضور في الذهن مطلقا لمعارضة كل من الترب والتكرر التفصيل
الاخير الاوضح لمعارضة غلبة الحضور التفصيل واما بعيد غريب عطف على قوله اما
قريب مستدل وهو بخلافه اي بخلاف القريب اي مما لا ينتقل فيه في بادي النظر من المشبه
الى المشبه به لظهور وجهه في بادي الراي لعدم الظهور المقصود وهو الظهور في بادي
الراي لكون المشبه به لازما ذهنيا للظهور وجهه اولا او ينتقل منه اليه كذلك اصلا
والمصرح فسر قوله وهو بخلافه بانه ما لا ينتقل فيه من المشبه الى المشبه به اولا بعد فكر و
نظر دقيق ووافقه الشارح ويرد عليه التشبيه الغريب الذي المشبه به فيه لازم ذهني
للمشبه الا ان يقال يتكلف فنادرا اما لكثرة التفصيل كقوله والشمس كالمرأة في
كف لاشل فان وجه التشبيه فيه هيئة مشتملة على كثرة ففصيل كما سبق او ندور
حضور المشبه قد عرفت وجه الترديد بينه وبين الندور مطلقا فيذكر بعد
المناسبة كما مر من تشبيه البنفسج بنار الكبريت واما مطلقا لكونه وهميا كالباب
للغول او مركبا خياليا كاعلام ياقوت منشورة على رماح من زبرجد او عقليا
فتدبر فانه لطيف دقيق والظاهر ان المركب العقلي اذا كان قليل التفصيل ليس نادرا

الحضور كما مر متعلق بقوله مطلقا وتمثيل له بجميع اقسامه السابقة ولا يخفى ان كلامه هنا
يدل على ان تذوير حضور المشبه به مطلقا مرجح موجب لخفاء الوجه سواء كان الوجه
جليا اولا وكلامه سابقا دل على انه كونه جليا مطلقا موجب فظهور وجهه فبينهما تنافي
والتحقيق ان التشبيه الغريب المبتذل ما يكون وجهه ظاهرا لكونه جليا او قليل التفصيل
مع غلبة حضور المشبه به عند حضور المشبه مطلقا والغريب البعيد ما يكون وجهه خفيا
لكثرة تفصيله والتفصيل مانع تذوير حضور المشبه به او مطلقا او لقلة تكرره على الحس
او عدم تكرره عليه او عدم تعلق الاحساس به كالعرش والكرسي ودار الثواب والعقاب
واستغنى بذكر قلة التكرر عنهما لانهما اولى بغلبة التذوير مطلقا ولذلك ان يجعل قلة
التكرر كناية عن عدم كثرته ويجعل النفي شاملا للجميع كقوله والشمس كالمرآة في كف الاشل
لم يقل كما مر في نظائره لانه ما وكثير فليتبر ولا يحصل ما هو المقصود من التمثيل وهو توضيح
والفرق بينه وبين نظائره ان ما مر مثل به نظائره فيما سبق بعضان ذكر هنا غلا فان
فان مثاله فيما مر لم يكن لقلة التكرار بل لاعتبارات اخر وانما كان تذوير المشبه به
سببا لخفاء وجه الشبه لانه فرع الطرفين والجامع بينهما فتعلقه بعد تعلق
الطرفين كذا في الشرح فان قلت ما سبق من ان ظهور الوجه في بادي الرأي سبب
للانتقال من المشبه الى المشبه به مرجح تذوير حضور المشبه به مرجح لتعقل الوجه
قبل تعقل المشبه به وبناء في هذا البيان قلت تعقل الوجه موقوف على ادراك
الطرفين وسبب للانتقال من المشبه الى المشبه به مرجح هو مشبه به فلا تنافي فلا
فالغاية فيه اي في المثال المذكور من وجهين كثرة التفصيل وتذوير المشبه
مطلقا لقلة تكرره على الحس والمقصود منه التنبيه على ان التردد فيما بين الاسباب
لمنع لخلو فلا مانع من الاجتماع والمراد بالتفصيل ان ينظر في اكثر من وصف ويقيس
ذلك المنقل على وجوه اعرفها اي اشهر الوجوه واغلبها ينقسم الى قسمين احدهما
ان يأخذ بعضا بما لاحظه ويدع بعضا لا بمعنى ان يسقطه عن النظر ويعرض عنه
بالكلية والا فلا يكون العبرة في التشبيه الا لبعض المأخوذ فان كان واحدا فيكون
وجه شبه واحدا لا تفصيل فيه وان كان متعددا كان وجه الشبه امرا منتزعا فيها
واعتبر الجمع ويكون ملاحظة ما تركه كالعدم في باب التشبيه بل بمعنى ان يعتبر عدمه ويجعله
داخلا في وجه الشبه ويحصل الوجه هيئة ملتئمة من وجود بعض وعدم بعض فان
فان قلت فاذا كان المشبه به مما لم يتعدد فيه ذلك الوصف فكيف يشبه به في الهيئة
الملتئمة من الوجود والعدم قلت المشبه به انما يشبه به بعد التجريد عن الوصف و
بعد اعتبار اتصافه بعدمه فالمشبه به حق امر وهمي فان قلت فيكون وجه الشبه

امرا منتزعا فيه في اكثر من وصف واعتبر الجمع فليس هناك الا قسم واحد قلت نعم
كذلك عند التحقيق الا انه قسم نظرا الى بادي الرأي ويتبين القسمين لان في
القسم الاول مزيد دقة وفضل اعتماد ولذا قدمه كما في قوله اي قول امرئ القيس
حملت ردينيا اي رمحا رديني يقال رمح رُدَيْنِي وقناة ردينية ورديني
امرأة تسمى ردينة زعموا انها نامت وجاز وكانا يقومان القنا بخط هجر فيقال رمح رُدَيْنِي
وقناة ردينية ورمح سمهري وقناة سمهرية كان سنانه سنا ضوء البرق
واللهب لهيب كالفرس والفلس اشتعال النار اذا خلص من الدخان كذا في القاموس
في يلمعو قوله لم يتصل بدخان فقد اخذ السنان مجردا عن الدخان لانه يقدح في التشبيه
المقصود ولا يتم وجه الشبه بدون اعتبار عدمه ونقل عن المحشي ان هذا من تشبيه الشيء
بالشيء صورة ولونا وحركة وهيئة ومعنى فقول بعضهم التشبيه في كثرة التأثير وقد عرفته
ايضا وفي غرابة التشبيه ولطفه هنا ان يعتبر كون السنان متصلا بالحشب كاتصال
اللهب كذلك في الاغلب والشاعر ان يعتبر التشبيه كما مر في تشبيه الثريا والشيخ جعل
اقسام الاعرف الاغلب ثلاثة ثالثها ان ينظر الى خاصة الجنس كما في عين الديك حيث
شبهها بسقط زند النار فانك لا تقصد فيه الى نفس الحمرة بل الى ما للسرعة في كل جزء منه
قال انما جعلت هذه القسمة في التفصيل موضوعة على الاغلب الاعرف لانه قد يقع في
التفصيل ما يكاد تضبط وكان المصرح عدل عنه ولم ينظم الثالث في سلك تقسيم الاول
للمرآة مكسورا بالقسمين المذكورين وكلما كان التركيب من امور اكثر كان التشبيه ابعد
لكون تفاصيله اكثر فلو قال فكلما كان التفصيل اكثر كان اوضح واحضر من العلم في
ذلك قوله تعالى انما مثل الحيوة الدنيا الآية فانها عشر جمل متداخلة قد انتزع
الشبه من مجموعها وفي التشبيه البليغ ما كان من هذا القبيل لم يقل منه لان الظاهر من الضمير
عوده الى ما كان تركيبه من امور اكثر فلهذا اختير عنه الى اللفظ فان قلت البلاغة
لا يوصف بها الا الكلام والمتكلم والتشبيه ليس شيئا منهما فكيف وصف بهما وكل
من الكلام الذي فيه التشبيه فالبلاغة باعتبار المطابقة لمقتضى الحال لا باعتبار
كون التشبيه غريبا او قريبا فربما كان الخطاب مع ما يخاطب يستدعي تشبيها قريبا
فلا يكون التشبيه القريب بليغا قلت المراد بالتشبيه البليغ ما يكون صاحبه بليغا معدودا
من البلغاء بفي التشبيه المخصوص بالبليغ المعتبر عند الغريب البعيد دون القريب
المبتذل والبليغ بمعنى الواصل الى درجة القبول من البلوغ بمعنى الوصول وكلاهما
تكلف لكن لا بد منه ومن قولهم المجاز والكناية ابلغ من الحقيقة والتصريح لغرابته
او لاحتفاء المردود والمعدود في العقد والحاق الفرقية الى رتبة لعدة خمسة

الشركاء عنه نوب شريف يبرز في معرض المحسوس لحسنة الشركاء فيه ولان نيل
الشئ بعد طلب الذ حتى انه يضرب لما تصل اليه بعد الطلب بيرد الماء على الظمأ
ولا تنافي بينه وبين ما يستعملونه من ان حصول نعمة غير مترقبة الذ فان الطلب
لا ينافي الحصول الغير المترقب فانه يمكن حصول المطلوب قبل وقت ترقبه او من غير ترقب
يطلب منه ويترقب منه فاذا اجتمع الطلب وعدم الترقب فقد بلغ الدرجة العليا
من اللذة وقد ينصرف في التشبيه القريب بما يجعله غريبا قال وهو على
وجوه منها ان يكون كقوله يعني في ان يجعل التشبيه مبنيا على اثبات امر للمشبه به
ليس له كعدم الحياء للشمس في هذا البيت لم يلق هذا الوجه شمس نهار قط اي لم ير
ولم يبصره الا بوجه ليس فيه حياء لان رؤية عظيم القدر بعد التجاوز عن حده
الاب خلاف الحياء كالشمس قد تجاوز حدها في دعوى المشابهة فالتشبيه ضمني
ومكني وجوز الشارح كون تلقى بمعنى عارض اي لم يعارض هذا الوجه شمس نهار قط
فيكون التشبيه صريحا ويكون الملاقاة منبئة عن التشبيه وفي البيت وجوه اخر
لا يبعد ان يجعل موجبة للغرابة احدها جعل التشبيه مقلوبا وهو يخرج التشبيه
عن الابتذال والغرابة وثانيها جعل التشبيه مكنيا وضمنيا وثالثها ما تضمنه
جعل التشبيه ضمنيا من ان الشاعر يستحي من بيان دعوى مشابهة للشمس صريحا
ويجعله مكنيا ولو جعل هذا الوجه فاعلم يلق اشارة الى الشمس وشمس
نهار كناية عن الممدوح مفعولا لقوله لم يلق لكان فيه تصرف في غاية اللطف
حيث عزل الشمس عن كونه شمس النهار وجعل كون المحبوب شمس النهار امرا مقررا
ومثله قول الاخر السحاب لتستحي اذا نظرت الى نداك فقاسته بانها
ومن لطائف هذا التشبيه ان اثبات الحياء للسحاب يستتبع كون المطر عرق وجه
السحاب لان الحياء يوجب عرق الوجه وانسكاب قطرات العرق ومنها
ما يكون مثل كقوله يعني في تعيين التشبيه ما يعرض تعليقا صريحا او غير صريح
نحو هو بدر فيسكن الارض فانه في قوة لو كان البدر ليكن الارض عرضا له
جمع عزمة للمرة من العزم وهو ارادة الفعل مع القطع عليه مثل النجوم ثواقبا
من ثقبه بمعنى حرقه اي تواخذ في الامور كالنجم الذي يحرق الظلمة وينفذ فيها
قال الشارح اي لوامعا وكانه جعله من ثقبت النار اي اثقدت لو لم
يكن للثاقبات أفول اي غروب وتسمى هذا التشبيه المشروط وهو
التشبيه الذي يقيد فيه المشبه او المشبه به او كلاهما بشرط وجودي او
عدمي او مختلف يدل عليه بصريح اللفظ او بسياق الكلام ومنها ما يكون

كقوله

كقوله يعني في دعوى قلة المشابهة وبيان كون المشبه به في الدرجات العالية ومتباعدا
عن المشبه في طلعة البدر شئ من محاسنها والقضيب قضيب من نشيمها اي من تمايلها
ونعطفها ومنها ما يكون لجمعي التشبيهات كقوله كانما يبسم البيت باعتبار اداته انما
مؤكدا وهو ما حذف اداته في جعل زيد في جواب من قال من يشبه الشمس يشبهها به
تشبيها مؤكدا لان حذف الاداة على هذا الوجه لا يشعر بان المشبه عين المشبه به فا
فالوجه ان يفرق بين الحذف والتقدير ويجعل الحذف كناية عن الترك بالكلية بحيث لا
يكون مقدرة في نظم الكلام ويجعل الكلام خلوا عنها مشعرا بان المشبه عين المشبه به
في الواقع بحسب لفظ فما هذا اذا كان مثل وهي غر من سحاب في تقدير مثل من سحاب
بالقرينة تشبيه مرسل ويدعوى ان مرور الخيال عين السحاب تشبيه مؤكد فافرقه
فانه من عوارف الفياض وازهار روض من الرياض التي لا يفتح بابها الا للعارف
المرتاض اهداه لك خالصا عن شوب طمع الاعواض والاغراض ومنه اي قريب
من هذا المثال قنية بكلمة منه على التفاوت بينهما بان المشبه به وضع في الاول موضع
اداة التشبيه وهنا لم يوضع موضعه بل بعد الحذف نقل عن مكانه وجعل مضافا
الى المشبه او نقول في الاول بحيث يمكن تقدير اداة التشبيه وفي الثاني بحيث لا
يكون اذ لا يصح ان يقال مثل الجبين الماء وجعل منه بمعنى من التشبيه المؤكد اي بعض منه
كما ذهب اليه الشارح لا يفيد التفاوت بين المثالين افادة واضحة فاحفظه
واعتبر امثاله نحو والريح تعبث بالغصون اي يميلها ميلا رقيقا لا عنيفا
ففيه مدح للريح بالاعتدال وهو الريح المطلوب كما جاء في خبر اذا دان النبي
صلى الله عليه وسلم اذا رأى ريحا كان يقول اللهم اجعلها رياحا ولا تجعلها
ريحا والواو حالية وقوله وقد جرى انما عطف حال على حال وانما تعقيب حال
بحال مزادفة او متداخلة ذهب الاصيل اي ذهب لون الاصيل اي الوقت
بعد العصر وهو شعاع الشمس فيه لانه مصفر ويوصف بالاصفرار فالمذهب
مستعار لشعاع الشمس بقرينة الاضافة اي الاصيل فجعله من قبيل الجبين الماء كما
نقله الشارح لاختفاء الجبين الماء يذهب الاصيل الجاري عليه لكونه ممونا بهما فيكون
منتقضا فان خطاب مع اليقظان لا مع النعسان على الجبين الماء اصله ماء
كالجبين وهو المقصود بالتمثيل والجبين هو الفضة الخالصة يشبه بها الماء في
البياض والصفاء او مرسل فسيم للمؤكد وهو بخلافه وهو ما قصد انه
لفظا او تقديرا لعدم تقييد بالتاكيد المستفاد من اجزاء المشبه به على المشبه
فان قلت ان زيدا كالاسد مشتمل على تاكيد التشبيه فكيف يجعل مرسلا قلت

اعتبر فى المؤكد والمرسل التاكيد بالنظر الى نفس اركان التشبيه مع قطع النظر
عما هو خارج مما يفيد التشبيه كما مر من الامثلة المذكورة للتشبيه المذكور فيها
اداته وذلك ان تريد جميع ما مر من الامثلة من اول الكتاب الى هنا فانها تشبيه
بالحذف بذكر اداة التشبيه ووجه منك التحسين فى هذا التوجيه والا فان لا نقصد
به التسوية كما هو ثمرة التقليد ونتيجة الابتلاء بالمفيد الشديد والتشبيه باعتبار
الغرض ينقسم الى قسمين لانه اما مقبول وهو الوافى باداته اى الغرض كان
بكون المشبه به اعرف شئ الاولى اعرف الطرفين بوجه التشبيه بيان لحال ايهما
شئ او انهما الساقط الواو فتدبر فيه اى فى وجه التشبيه فى الحاق الناقص
بالكامل وفى التقرير ايضا او مسلم الحكم فيه معروفه عند المخاطب ينبغى تقييد
قسميه ايضا به كما لا يخفى فلو اخر عن قوله فى بيان الامكان لامكن تعلقه بالاقسام
الثلاثة من غير بعد فى بيان الامكان ينبغى ان يكون تكونه الامكان معروفه كافيا
واعلم ان صاحب المفتاح جعل هذا الحكم مشتركا بين بيان الامكان والترجيح
والتسوية والحق معه فلا وجه للعدول نعم هل يجب ان يكون المشبه اعرف بوجه
الشبه فى الثلثين والتسوية فيه رد فنشاء من ان وجه الشبه بل هو الوصف
الحسن او القبيح او مطلق الوصف فعلى الاول يعم وعلى الثانى لا او مرد ودور
بخلافه والتسمية المردود والمقبول بالنظر الى وجه الشبه فقط مجردا واصطلاحا
والا فكلما انتفى شرط من شرائط التشبيه باعتبار الوجه والطرف فمردود
ولكن يبعد الاصطلاح على جعل فائت شرط الوجه او الطرف مقبولا لان الفائدة
الغرض الا ان يقال الوفاء بالغرض لا يوجد بدون اجتماع شرائط التشبيه
مطلقا جعل تقسيم التشبيه بحسب القوة والضعف منفردا عن
سائر التقسيمات بحيث لا يخص الطرف ولا الوجه ولا الاداة بل باعتبار
كل من الطرف والوجه والاداة والمجموع ولم يقدمه على التقسيم بحسب الغرض مع
انه لا مدخل للغرض فيه لان شدة مناسبته بالاستعارة فى تضمنه المبالغة فى
التشبيه دعت الى ان لا يفصل بينه وبين الاستعارة مهما امكن وخص البيان
بالقوة وعدمها باعتبار ذكر الاركان وتركها لانهما باعتبار قوة المشبه به نحو
زيد كالاسد وزيد كالسرحان وباعتبار الاداة نحو كان زيدا اسد
فان فيه مبالغة ليست فى زيد كالاسد لانه بمنزلة ان زيدا كالاسد ولهذا
ترك بعض ائمة النحو تقول كان زيدا اسد بمعنى ان زيدا كالاسد وكان
مركبة فان المكسورة وكاف التشبيه الداخل على جزءها وباعتبار وجه

التشبيه نحو زيد كالاسد فى كمال الشجاعة فانه اقوى من قولنا فى الشجاعة يستوى
فيها الفائية والخاصة وخرج عن عهدتها عارف معنى اللغة والنحو انما المتعلق به
بفتنا القوة لحاصلة باعتبار حذف بعض الاركان فلهذا احفر بالبيان لكن لا بد
من تحقيق معنى حذف منط عليه قوة المبالغة فانه اختفى فى جلباب بيان المفتاح
ولم ينكشف بنور المصباح الى طلوع هذا الاصباح حتى ظن به وان المراد به ما يقابل
الذكر وليس بذاك فان المسافة بين الملفوظ به والمقدر فى نظم الكلام فى قوة الافادة
قليلة قد حكم به المفتاح فى اثناء هذا البحث ولهذا شاع التقدير بل شاع
فى مقام الافادة فلا يفرق عاقل بين قولنا زيد كالاسد فى الشجاعة وبين
قولنا زيد فى جواب من يقول من يشبه اسدا فى الشجاعة فى قوة المبالغة او بين
قولنا اسد فى جواب من يقول اى شئ يشبهه زيد فى الشجاعة بل المراد بحذف
الاداة والوجه تركهما وطيهما عن نظم البيان فالمقدر هنا داخل فى الذكر فان
مدار المبالغة فى زيد اسد فى الشجاعة على دعوى الاتحاد وهو لا يجامع التقدير
فى النظم ومدارها فى زيد كالاسد على ادعاء عموم وجه الشبه وهو يجامع
تقدير الوجه لكن المراد بحذف المشبه حذفه من اللفظ فهو بالمعنى المقابل للذكر
وهذا الذى ستر الحق عن عبارة المفتاح واخفاه عن الفحول وابعده عن الايضاح
حيث قارن حذف الشبه بهذا المعنى بحذف الوجه والاداة يعنى آخر فجذب حذف
المشبه به حذفهما اليه وابرزه فى معرض فى الانقياد واختفى المقصود فى جنات
الاستتار هذا وجعل صاحب المفتاح حاصل مراتب التشبيه ثمانية وفسر المصرح
بما حاصل مراتبه فى القوة والضعف فى المبالغة باعتبار ذكر الاركان كلها او بعضها
ولا يخفى ان ما ذكر فيه جميع الاركان لا مبالغة فيه فضلا عن ضعف المبالغة
فالاولى اطلاق المراتب بهذا الاعتبار وانما وقع المصرح فيه نفى المفتاح
القوة عن هذه المرتبة دون اصل المبالغة لكن لا بد من بناء نفيه على نفى المبالغة
وضبط الشارح المراتب الثمانية بان المشبه به مذكور قطعا وح فاما ان يكون
المشبه مذكورا او محذوفا وعلى التقديرين وجه الشبه اما مذكور او متروك
وعلى التقادير الاربعة والاداة اما متروكة او مذكورة واورد على وجوب
كون المشبه به مذكورا جواز حذفه فى جواز زيد الاسد حيث يجاب بقولنا
زيد بلاريبة فيزيد المراتب ويرد ايضا ان هذا المثال انما قبل حذف الوجه و
الاداة ولا مبالغة فى تشبيهه فضلا عن كونه فى اعلى مراتب التشبيه لكن
الوارد يندفع بما حققناه ودونه ما اورد واجاب عنه الشارح والسيد عصام

في شرحيهما للمفتاح بمنع كونه تشبيهًا بل هو تعيين المشبه وبعد تسليم بمنع وقوعه في
كلام البلغاء ولا يخفى ضعفه اذ لو لم يكن هذا تشبيهًا لم يكن مزيد في جواب من قال
اخبارا بل تعيينًا للقيام ولا معنى لمعنى الوقوع في كلام البلغاء على السماع بل الجواب انه
نادر بالقياس الى سائر المراتب فلذا لم يلتفت اليه وان الجواب في حكم السؤال ومطابق
له فحكمه ظاهر من بيان المراتب الثمانية ولو اريد توجيه ذكر المشبه به ما يشمل المفرد
فانه المقابل لحذف الاداة والوجه بمعنى حقق لكان جوابًا صوابًا ولك في ضبط المراتب
الثمانية ان الوجه والاداة اما مذكوران معًا او ليس شيء منهما مذكورا او المذكور الوجه
فقط او الاداة وعلى التقادير الاربعة فاما ان يذكر المشبه او لم يذكر فقول المصنف
اعلى مراتب التشبيه في قوة المبالغة باعتبار ذكر الاركان او بعضها اشارة الى المراتب
الثمانية وقوله باعتبار متعلق بمعنى الفعل المستفاد من اضافة المراتب الى التشبيه فانه
في معنى مراتب ثبت للتشبيه وقال الشارح انه متعلق بالاختلاف الدال عليه سوق
الكلام ولان اعلى المراتب انما يكون بالنظر الى عدة مراتب تختلفه كانه قيل واعلى المراتب
في قوة المبالغة اذا اعتبر اختلاف المراتب باعتبار ذكر الاركان كلها او بعضها وما ذكره
اقصر طريق فاقتصر عليه ومن البين انه لا مبالغة باعتبار ذكره جميع الاركان فضلًا
عن قوة المبالغة وان جعل الكلام ايماء الى ان اعلام مراتب التشبيه في قوة المبالغة
باعتبار احد المذكورين كذا وكذا وذا لا يتوقف على ان يكون كل من المذكورين مدخل
في ذلك فليكن ذكر جميع الاركان مما لا مدخل له في هذا الحكم تكلف جدا فقوله باعتبار
متعلق لمفهوم اضافة المراتب الى التشبيه كما حققناه لا الى قوة المبالغة كما يتبادر ووهم
فاعترض بما ذكرناك وان حذف احدهما من مراتب قوة التشبيه لا من اعلى مراتبها لانه لا قوة
لما دونه من المراتب كما حكم به بل ليس من مراتب قوة المبالغة ايضًا لانه فيما دونه مبالغة
حتى يحقق من مراتب قوة المبالغة بل من مراتب المبالغة فليس حذفهما ايضًا على المراتب قوة
المبالغة بل على المراتب في المبالغة ولو قال واعلى مراتب التشبيه في المبالغة لم يتجه هذا
حذف وجهه واداته معا فقط بدون حذف شيء من المسند والمسند اليه وفسره الشارح
بقوله اي بدون حذف المسند وله ايضًا وجه لا يخفى على من له وجه مع وحذف المشبه
مع اعتباره ومن نظم الكلام اذ لو اعرض عنه وترك بالكلية لم تر في من التشبيه الى الاتقان
ثم اي لا على بعد هذه المرتبة على ان ثم للتراخي في المرتبة هذا هو المتبادر والبه جرى
بيان الشارح وقد عرفت ما فيه ولك ان تفسره بان بعد هذه المرتبة الاعلى حذف
احدهما كذلك اي فقط او مع حذف المشبه بقرينة قوله ولا قوة لغيره فلا يتجه ما عرفت
من لزوم كونهما اعلى مرتبة بعد المرتبة الاولى مع انه ينافي قوله ولا قوة لغيره ونفي القوة

عن

عن غير المذكورين من الامرين يفيد ثبوت المبالغة فيه ولا مبالغة مع ذكر الوجه والاداة
والاداة ذكر المسند او لا ففي قوة المبالغة بنفيها في اصل الكلام ان مراتب التشبيه
باعتبار ذكر الاركان او بعضها ثمانية اثنتان منها مزيد مبالغة في التشبيه حما ما حذف
وجهه واداته مع حذف المسند وبدونه وارجح فيها مبالغة في التشبيه هي ما حذف
وجهه واداته مع حذف المسند وبدونه واثنتان لا مبالغة فيهما ذكر وجهه و
اداته مع حذف المسند وذكره وفرق الشارح بين حذف الوجه والاداة في شرح
المفتاح بان المبالغة في الاول اقوى واختاره السيد والمكرون الاول من مقتضيات كلام
المفتاح ووجه ان حذف الاداة جعل المشبه وفيه نظر عن المشبه بخلاف حذف
الوجه فقط اذ ليس فيه الا عموم وجه الشبه وفيه نظر لان الشركة في جميع الامور ايضًا
ينفي المغايرة ويوجب الاتحاد لا يقال ذكر الاداة يوجب المغايرة لانا نقول صحة
الحمل ايضا توجب المغايرة ويمكن ان يقال تكفي المغايرة بحسب التعقل لحكم دون التشبيه
فعموم الوجه المستفاد من ذكر الوجه يختص بما يجامع الاثنينية ووجه الشارح كون
الصورتين الاوليين اقوى من الاربع المتوسطة بان المبالغة اما بعموم وجه الشبه او
بجعل المشبه به عين المشبه فما اشتمل عليهما اقوى مما اشتمل على احدهما ووجهه عندي
بان الاقوى في المبالغة دعوى الاتحاد فاذا لم يقارنها ما يخل بها بقي على مقتضاها وان
قرن بما يخل بها نزل عنه الى مرتبة دونه ففي حذف الوجه والاداة يتحقق دعوى الاتحاد بلا شائبة
قرينة في حذف الاداة فقط يختل دعوى الاتحاد بذكر الوجه المبني عن المغايرة
وقد جرى المصنف في هذا البيان على ما عليه المحققون ورجحه الشيخ في اسرار البلاغة
من ان نحو زيد اسد من نحو زيد اسد بحذف زيد ونقديره لقرينة وامثاله مما
نسب فيه المشبه به الى المشبه او اضيف اليه نحو لجين الماء تشبيه لا استعارة
كما ذهب اليه البعض وهذا نزاع لفظي مبني على جعل الاستعارة اسما لذكر
المشبه به مع خلو الكلام عن المشبه على وجه ينبئ عن التشبيه او اسم لذكر المشبه به
لاجزائه على المشبه مع حذف كلمة التشبيه على ما ذكره الشارح والاوجه انه مبني
على انه هل يكفي في الاستعارة دعوى ان المشبه من جنس المشبه به ومن افراده
او هي عبارة عن كونه دعوى انه من جنسه مفوض فاعنها مسلمة والتعبير عنه باسم
باسم المشبه به فعلى الاول امثاله زيد اسد استعارة وعلى الثاني تشبيه لظهور
قصد التشبيه فيها بادنى تامل لان الدعوى تشعر بالمبالغة في التشبيه لظهور كذب
الحقيقة فيصار اليها بخلاف صورة التغيير فانه يحتاج الانتقال عنها الى ظاهر

قوله في نحو زيد اسد اي من نحو زيد اسد بحذف زيد ونقديره لقرينة وامثاله اي
اداة التشبيه كما ذكر الشيخ وقوله مما نسب فيه المشبه به الى المشبه اي كاسد
مبتدا لانه يجمع على اسود خبره قوله نحو زيد اسد على
الخلافة لانه لا يجمع على اسود وقوله او اضيف اليه اي كلجين الماء فانه
شبه الماء في البياض بالفضة ثم حذف المشبه وهو الماء واضيف المشبه به
اليه

تشبيه الى مزيد تامل لان الدعوى التي ينتقل منها الى التشبيه غير مقصودة بل امر مفروغ
عنه فيحتاج الانتقال عنها الى تدقيق النظر واحضارها هو انه نقل عن اسرار البلاغة
ان اطلاق الاستعارة في زيد الاسد لا يحسن لانه يخيل به دخول زيد والتشبيه
من غير التشبيه التغيير لصورة الكلام فيقال زيد كالاسد بخلاف ما اذا كان المشبه به
نكرة نحو زيد اسد فانه لا يحسن زيد كالاسد والا لكان من قبيل قياس حال زيد
الى المجهول وهو اسدا ما اذا المراد باسد فرد ما وهذا يحسن كان زيد اسد لان
المراد بالخبر المفهوم فالتشبيه بالنوع لا بفرد ما فليس كالتشبيه بالمجهول وانما يحسن
دخول الكاف بتغيير صورته وفضل النكرة الى المعرفة بان تقول زيد كالاسد وا
فاطلاق اسم الاستعارة هنا لا يبعد ويقرب الاطلاق مزيد قرب بان يكون
النكرة موصوفة بصفة لا يلايم المشبه به نحو فلان بدر يسكن الارض وشمس لا تغيب
فان التقدير اداة التشبيه فيه مزيد غموض ويحتاج الى كثرة التغيير كان تقول
هو كالبدر اذا انه يسكن الارض وكالشمس اذا انه لا يغيب وقد يكون في الصفات
والصلاة التي تجيء في هذا القبيل ما يحول تقدير اداة التشبيه فيه فيشتد
لاسم الاستعارة ويزيد قربه منها كقوله اسد دم الاسد الهرير حضابه من
فريض الموت منه يرغد فانه لا سبيل الى ان يقال المعنى انه كالاسد وكالموت
لما في ذلك من التناقض لاشتباهه بجنس تبع المعروف ودليل على انه دونه او
مثله وجعل دم الهرير الذي هو اقوى الجنس حضابه دليل على انه فوقه وكذا
في الموت وايضا يلزم ان يثبت للاسد المعروف ما ليس له فظهر انه انما اريد ان
يثبت من الممدوح اسدا له هذه الصفات العجيبة التي لم تعرف للاسد فهو مبني
على تخييل انه زاد في جنس البدر واحدا له تلك الصفة فليس الكلام موضوعا لاثبات
التشبيه بينهما بل لاثبات تلك الصفة فالكلام فيه مبني على ان كون الممدوح اسدا
تقرر وثبت وانما المهم في اثبات الصفة القوية فحصول هذا النوع من الكلام انما
تدعي حدوث شيء هو من الجنس المذكور الا انه اختص بصفة عجيبة لم يتوهم جواز
فلم يكن لتقدير التشبيه فيه معنى هذا وفيه تفكر من وجوه اما اولا فلان المقصود
من زيد اسد المبالغة في تشبيه زيد بهذا الجنس بادعاء انه فرد منه فاذا بدئ
جعله تشبيها حسن تقدير اداة التشبيه او امكانه بل يكفي فيه الانتقال منه الى المبالغة
في التشبيه والقصد اليه واما ثانيا فلان نحو فلان بدر يسكن الارض يحسن
فيه دخول الكاف مع كثرة تغيير الصورة كان يقال فلان مثل البدر يسكن
الارض فيجعل يسكن الارض صفة مثل المضاف الى البدر ويجعل وصفا للبدر

هكذا اعيان الشيخ لكنه لا يخلو النكرة الموصوفة بصفة لا تلايم المشبه به كزيد كالبدر الذي يسكن الارض فتامل

قوله يخيل هذا ما عليه الشيخ يخيل فانا لم نجد في اللغة ما يدل عليه بانه مجاز

حين

بهنو لتحمل الاسد على المشبه فهو الذى سماه السكاكى تشبيها ولا ينبغى ان ينازع المصر مرفقه
وكيف انه لا وجه ايضا فى تقدير المشبه والاداة كانه قيل الفيت فى زيد رجلا كالاسد
ولا يتفاوت فى ذلك بينه وبين رزيد اسدٌ **الحقيقة والمجاز** قوله المجاز بعد بالقرينة
التشبيه بعد قوله فانحصرت فى الثلاثة يعنى انحصر المقصود من البيان فى التشبيه
والمجاز والكناية فينبغى ان يقتصر على ذكر المجاز لانه المقصود الثانى من البيان فى
التشبيه والمجاز والكناية فينبغى ان يقتصر على ذكر المجاز الا انه ذكر الحقيقة تنبيها
على ان بحث المجاز يستتبع التعرض للحقيقة لانها ضده والاشياء انما يتبين باضدادها
فهذا اختصار لقوله المفتاح الاصل الثانى من علم البيان فى المجاز ويتضمن التعرض للحقيقة
هذا وقدم الحقيقة لان مدار الحقيقة وهو الموضوع له اصلٌ لما هو مدار المجاز اعنى اللازم
الموضوع له وسميت بالحقيقة الماخوذة اما من حق بمعنى ثبت فيكون فعيلا بمعنى فاعل
او من حق بمعنى علم فيكون فعيلا بمعنى مفعول والتاء على الوجهين للتانيث عند صاحب المفتاح
اما على الاول فظاهر اتما لان فعيلا بمعنى فاعل يذكر ويؤنث سواء اجرى على موصوفه
او لا نحو رجل ظريف وامرأة ظريفة واما على الثانى فلان الحقيقة تقدر منقولة
عن الوصف لمؤنث محذوف وما يقال ان فعيلا بمعنى مفعول يستوى فيه المذكور والمؤنث
مخصوص بما اذا كان موصوفه مذكورا اما اذا كان محذوفا فيؤنث للمؤنث للاتباع
والتاء للنقل مطلقا عند الجمهور لان الوصف اذا نقل من الوصفية الى الاسمية ملحق بهما
علامة للنقل كما فى الذبيحة وجعل الشارح توجيه المفتاح تكلفا مستغنى عنه بما ذكره
الجمهور ولعله بتفضيل نظر المحشى عليه فى الايضاح وقال السيد سند دعاه الى ذلك ان الاصل
فى التاء التانيث ونحن نقول الاصل فى النقل النقل بالغلبة فالظاهر انه استعمل
فى الكلمة محذوفة الموصوف حتى صارت اسما لها وكذا التاء فى الحقيقة التى هى صفة
لاطلاقها على النسبة او الجملة محذوفة الموصوف حتى صارت اسما لها ولا يخفى ان الحقيقة
اللازمة على توجيه المفتاح مغنية عن الحقيقة المتعدية لاستغنائها عن تقدير هاو صفة
لمؤنث محذوف بخلاف توجيه القوم فان اللازمة والمتعدية فيه سيان وسمى المجاز
بالمصدر المبنى مبالغة فى جوازه عن مكانه الاصلى حتى كانه عين الجواز حتى نصب
قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له بخلاف الكناية فانها واذا جازت مكانها الاصلى
لكن لا بالكلية فاحفظه فانه وجه بديع يندفع به ما وجه به نظر المحشى رحمه الله انه
لو كان التسمية بالمجاز لكون اللفظ جائزا عن مكانه لناسب التسمية بالجائزة كالتسمية
بالحقيقة فالسر ان التسمية ان اللفظ طريق لا المعنى بسلكه السامع من قولهم حقه نجاز
الى حاجته اى طريقا اليها وقد يقيدان بالتعويض دفعا لتوهم ارادة الاسناد والكلمة

حمل الاطلاق على الاطلاق على اللفظ والتقييد بالعقلى للاسناد اذ فى هذا التقييد حدوث
التباس العام بالخاص فهو كالطرب من ورطة الى ورطة اشد منها وقد نبهك بهذا على ما يصونك
عن الوقوع فى توهم ان تقسيم كل من الحقيقة والمجاز الى اللغوى والشرعى والعرفى اعنى
الخاص تقسيم للشئ الى غيره ومثل هذا التوهم عزيز اذ الوائمة فى امرها عزيزة لكل
ذى فطنة ضعيفة قاصرة حتى شاع مثله فى تقسيم العلم الى التصور والتصديق الى
غير ذلك والمؤلف عامة امره مع المضعفاء فينبغى اذا لا يهمل فى الذاب عنها حتى يكون
اتيا بحق الوفاء وتذكير يقيدان ويقومان لتغليب المجاز على الحقيقة لتذكيره وكونه
اهم والحقيقة اثرها على الضمير تنبيها على اختلاف المراد فان الاول اسم المبحث الكلمة
خرجت به الاصوات فانها ليست بكلمة لانها ليست بموضوعة كما حقق فى محله المستعملة
فيما وضعت تلك الكلمة له من المعنى فى اصطلاح به التخاطب اما متعلق بوضعت او
بالمستعملة بعد تقييدها بقوله فيما وضعت له ومعنى الظرفية اعتبار الاصطلاح اى المستعملة
فيما وضعت له باعتبار اصطلاح به التخاطب ونظرا اليه فقول الشارح تعلقه فى الاستعمال
وهم لا معنى له عند التامل لا يساعد التامل وقول السيد وايضا ينتقض التعريف
بالمجاز الذى يخرج بهذا القيد على تقدير تعلقه بوضعت غير معتمد فاحترز بالمستعملة
عن الكلمة قبل الاستعمال فانها لا تسمى به حقيقة ولا مجازا وبقوله فيما وضعت له عن
شئ احد مما هو مستعملة فيه غير ما وضع له غلطا كقولك خذ هذا الفرس مشيرا الى
كلب بين يديك فان لفظ الفرس هنا قد استعمل فى غير ما وضع له ولبس بحقيقة كما انه
ليس بمجاز والثانى المجاز الذى لم يستعمل فيما وضع له لا فى اصطلاح به التخاطب ولا فى
غيره كالاسد فى الرجل الشجاع كذا ذكره المحشى ولا يخفى ان اللفظ المستعمل فيما وضع له
غلطا ايضا ينبغى ان يخرج عن التعريف كما ذكر تلفظ بالانسان موضع البشر غلطا فانه
ليس حقيقة اذ لا اعتداد فى الاستعمال الغير شعورى فينبغى اذ يراد بالمستعملة
قصدا كما هو المتبادر من الافعال الاختيارية فخروج الغلط مطلقا من قيد المستعملة
فتامل ذكر قوله فيما وضعت له ثم ذكر اذ قوله فى اصطلاح به التخاطب كلفظ الصلوة
احتراز عن القسم الاخر من المجاز وهو ما استعمل فيما وضع له لا فى اصطلاح به التخاطب
كلفظ الصلوة يستعمله المخاطب بعرف الشرع فى الدعاء مجازا اذ لم يوضع فى هذا العرف
للدعاء بل فى اللغة ولا يخفى ان فايدة هذا القيد لا ينبغى ان يقتصر فى زعم المحشى
اخراج هذا المجاز لانه كما يخرج هذا المجاز يخرج لفظ الصلوة التى استعملها الشارع
فى الدعاء غلطا فانها بنا وعلى ما مهدنا لك وما ذكره الشارح فى المختصر ان المراد بالاصطلاح به التخاطب
عليها على ما مهدنا لك وما ذكره الشارح فى المختصر ان المراد بالاصطلاح به التخاطب

اصطلاح به التخاطب بالكلام المستعمل على تلك الكلمة عدولا عن المتبادر من غير قاصر اذ المشاحة
التخاطب بتلك الكلمة بل عدولا عن الزاجر وهو انه يلزم ان لا تدخل في الحقيقة تحقا بين المعرف
من غير تركيب وكلام ولا بد خل مثل قولنا اريد توضيح الكلمة فان الكلمة فيه حقيقة وليس
باصطلاح به تخاطب هذا الكلام بل تخاطب حزف الكلمة ثم في تقديم الظرف اشارة لطيفة
الى ان التخاطب لا يكون باصطلاحين ثم استعمال الاصطلاحي يوجب اخلال التعريف
اذ لا يطلق في الاصطلاحي على الشرعي والعرفي واللغة بل هو العرف الخاص فالاولى وضع
به التخاطب واما ما يقال ان هذا التعريف لا يصح على مذهب القائل بان الواضع هو الله تعالى
وكذا عند من توقف فليس بشيء لان وجود الواضع في جميع اللغات لا تستلزم وجوده لاصطلاح
بل يتفاوت مع ذلك اصطلاح التخاطب وبعدما اضفناك بما نظنك شبعان بل ولا
لو لم نعرض عليك لذائذ انعمنا بها لنا في الاحسان فلا تعرض عنا فانه وان لم يبق لك
طاقة الاستفادة فنتفع منك بالمشاهدة فنقول كما لا بد للنحوي من ضبط ما يجري
في الاصوات المشاركة للكلمات في كثرة الدوران على الالسنة في المحاورات حتى تنزل
منزلة الاسماء المبنية وضبطوها فيما بينها كذلك لا بد لصاحب البيان من الالتفات
الى دقايق وسرايره يتعلق بها فان البقاء ايضا يدأ ولو نهاتدا ول المجازات للذة
فيقال للمرأى لمحله المعجب به وهو في غاية الدناءة وفي تعجبا نه كما أعاطوف
بالمنازل عن درجة العقلاء الملحق بالحيوانات باصوات يخاطب به الحيوان تنزل
لمنزلة الحيوان فيجب ان يجعل تعريف الحقيقة والمجاز شاملا لها حتى اكادا جزئ على ان
اقول المراد بالكلمة اعم من الكلمة حقيقة او حكما وكذا المراد بما وضعت له وغيرما
وضعت له ثم نقول لا يخفى ان كثيرا ما يستعمل الهيئة في غيرما وضعت له فتخصيص
الحقيقة والمجاز بالكلمة يفوت البحث عن سرائر تتعلق بالهيئات ولولا مخافة الاطناب
لمزمني الاطناب في كل مقام لكثرة ما يفيضه الوهاب لكن توهم ضيق حوصلة
السامعين يمنعني عن الاسوح بكثير مما خفي على ذوي الالباب ولولا ذلك لكان
مطاعة قلبي للقلوب مما تلذ به طيور المعاني اكثر مما يسعه هواء بطيقة بما تم عدم تمويل
تعريف الحقيقة للحقايق المركبة كلمة ظاهرة مستفيضة فينبغي تقسيم الحقيقة
الى المفرد والمركب وتعريف المفرد منها بما ذكروه على طبق تقسيم المجاز ولما توقف
معرفة الحقيقة والمجاز على تعريف الوضع المأخوذ فيهما عقب تعريف الحقيقة تعريف
تعريف المجاز به فتعريف الوضع لاجل معرفتهما لا للحقيقة فقط فقال والوضع
لا مطلقا والا لكان تعريفه تعريفا بالاخص لان الوضع المطلوح تعيين الشيء للدلالة
على المعنى لنفسه لفظا كان او غيره كالخط والعقد والاشارة والنصب والهيئات

ولا

ولا وضع الكلمة كما يستدعيه تعريف الحقيقة والا لكان تعريفا بالاعم وحمل اللفظ
على الكلمة كما يجعل اللام للعهد وان يصلحه لكن يمنع عنه رعاية مصلحة معرفة المجاز الذي
هو المقصد هنا ولا يخفى انه فوت المص مصلحة المتعلم والتعليم حيث اخر تعريف الوضع
الى هذا المقام واول ما يحتاج اليه في هذا الفن تقسيم الدلالة الوضعية فلذا شرع
بانه ما ذا اخره تعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه ولا يخفى في وهلة ان الاولى
للدلالة على شيء لان المعنى انما يصير معنى بهذا التعيين فطرفا الوضع اللفظ والشيء لا
اللفظ والمعنى لانا نقول نعم لكن طرفا الدلالة المرتبة على الواضع اللفظ والمعنى فكون
منتصرا احد بدي النظر في دقايق المعاني لئلا تفضل عن لطايف البيان لكن الاولى تعيين
اللفظ لشيء بنفسه لان الوضع اضافة بين اللفظ والشيء والاضافة انما تقتضي
حق الاقتضاء بتعيين طرفيها على انك تستغني حينئذ في معرفة الوضع عن تعريف الدلالة
ويكون اخصر وكانه اراد صاحب التلخيص ابداع العلل الاربع فان التعيين لا بد
له من معين فيدل عليه بالالتزام واللفظ والمعنى بمنزلة العلة المادية للوضع
وارتباط اللفظ بالمعنى بمنزلة العلة الصورية للوضع والدلالة على المعنى بنفسه هي
العلة الغائية فخرج المجاز منفرع على تقييد تعريف الوضع بنفسه بمعنى خرج تعيين
المجاز قال المص فقولنا بنفسه احتراز عن تعيين اللفظ للدلالة على معنى بالقرينة اعني
المجاز فان ذلك التعيين لا يسمى وضعا فقول الشارح في الشرح والمختصر فخرج
المجاز عن ان يكون موضوعا بالنسبة الى معناه المجازي عن تعريف الحقيقة لان دلالته
بقرينة وفيه نظر لان الدلالة على القرينة واللازم لبين لا ينفك عن الدلالة على الموضوع
له فلا بد لما على الدليل على خروج المجاز مطلقا نعم على ما حققنا ان الدلالة لا يكون
بدون الارادة يتم هذا فتذكر اعترض عليه بانه يخرج تعيين الحروف ايضا لانه
لا يتأتى عنه الدلالة بنفسه ولو كان الغرض من تقييده الدلالة بنفسه لكان ذلك
سفها من الواضع وقد اجاب عنه الشارح ما ينبئ عن انه على حرف من تحقيق معنى الحرف
وعن تقصينا عنه في شرح رسالة الوضع وفي حواشي شرح الكافية بالاجوبة
الشافية فان ظفرت بهما الشعب وان كنت نهما ومن سوانح هذا المقام ان الحرف
موضوع لمفهوم لا يستعمل بهما ابدا الا في جزئي من جزئيات هذا المفهوم كما هو
المستفيض فيما بينهما وان حقق الامر على خلاف ذلك وهو بدل بنفسه على ما وضع
له وذكر المتعلق لفهم المعنى المجازي دون المشترك حالة المجاز اي لم يخرج
تعيين المشترك او لم يخرج المشترك عن تعريف الحقيقة لان تعيينه لكل من معاني
الدلالة عليه بنفسه والقرينة انما احتيج اليها لمعرفة المراد هذا هو التحقيق المشهور

كانه اراد بالعلل الاربع الاجناس
المطاعة ان يدخل الطبيعة الطيرية اي
مشاركة في قوة انتاه او وجه نحاه من
وناج بعض الطيور
شاع في تعريف الوضع من غير تقييد بهذا التعريف حتى
يكاد يحكم بانه للوضع مطلقا خاص باللفظ
وعام شامل له وللغير
تعسف ويحتمل ان يكون مقصود المص
انه خرج المجاز
فساد وفيه نظر اي فوت وفيه نظر لبين النظر مخصوصا
من احتمال الاجب
بالاحتمال الاجب
انعم يحتاج في شهود الطعام

حتى ظن ان المص وم قال ان عدم دلالته على احد معنييه بلا قرينة لعارض الاشتراك
فان الاشتراك اخل بفوض الوضع فقد ترك بالقرينة فقد التبس عليه الدلالة بالارادة
واين احدهما من الآخر وممن مهد ذلك بالجملة هذا القائل مختصا فذكر وقال الفناح
لدفع هذا الاشكال على ما لخصه الشارح ان الموضوع له بالنسبة الى كل وضع احد المعنيين
بعينه فوضع دلالة عليه بنفسه وبالنسبة الى الوضعين واحد المعنيين غير معين فانا
قلت بعين الظهر ولا بعين الحيض فقد دل بنفسه على واحد بعينه والقرينة لدفع مزاحمة
ولا دخل له في الدلالة واذا اطلقت الفرد فقد دل على غير معين بنفسه واعترض
عليه المص بان الدلالة على المعنى بالتقييد دلالة بالقرينة لا بنفسه وان وضع المشترك
لواحد غير معين ثم ورده الشارح المحقق بان القرينة في المشترك لدفع المانع وهو
لها في الدال بخلاف قرينة المجاز فانها من تتمة الدال وان الوضع لكل معنى يستلزم
الوضع الثالث ضمنا فكان الواضع وضعه للدلالة بنفسه على هذا وافرى
الدلالة على ذلك وقال اذا اطلق فمفهومه احدهما غير مجموع بينهما وفيه انه لما كان
الوضع التعيين لغرض لا يلزم من مجموع التعيينين تعيين ثالث لغرض ثالث
حتى يحقق وضع وان كان يلزم تعيين ثالث واعترض عليه السيد سند بان المراد انا
انه وضع لاحدهما معينا في نفسه وعند المتكلم غير معين عند السامع على معنى انه
يتردد ان المراد اما هذا بعينه واما ذاك بعينه فليس هناك معنى ثالث يفهم منه
باعتبار انتسابه الى الوضعين ويكون اللفظ موضوعا له ضمنا بل هناك تردد
بين معنى الوضعين واما انه وضع للواحد المردد اعني هذا المفهوم فيلزم ان لا
الاحتياج الى قرينة كالمعنيين الاخرين ويلزم ان لا يكون مشتركا بين
اثنين فقط ولا يلزم ان يكون عند الاطلاق مستعملا في المفهوم المردد وبالجملة
ان الاحتياج الى القرينة لدفع المزاحمة وهي عدم قرينة احدهما بعينه والقول
بالاشتراك بين اثنين فقط يجوز ان يكون معناه الاشتراك القصدي
بين اثنين فقط على انه صرح الشارح في بعض تصانيفه بان الوضع الضمني
لا يثبت به الاشتراك ولا الحقيقة ولا المجاز ولذا لم يلزم من الوضع الضمني الا
لا نفيها اشتراك جميع الالفاظ نعم لا خفاء انه لم يستعمل في المفهوم المردد دل استعمل
في واحد معين فالسامع يفهم المعنيين بحكم الوضع ويتردد في تعيينه وقال
الشارح وفي اكثر النسخ دون الكناية بدل قوله دون المشترك وهو سهو لان
الكناية لانه ان اريد ان الكناية بالنسبة الى المعنى الذي هو مسماها موضوعة
فالمجاز ايضا كذلك لان اسدا في قولك رايت اسدا يرمي موضوع بالنسبة

الى الحيوان المفترس وان اريد انه موضوع بالنسبة الى لازم المسمى الذي هو معنى
الكناية ففساده واضح لظهور ان دلالته على اللازم ليست بنفسه بل بواسطة
قرينة هذا وايضا لو كان الكناية موضوعة للازم لكان الكناية خارجة عن
البيان اذ ليست دلالتها عقلية بل وضعية ثم قال في الشرح والمختصر ايضا لا يقال
معنى قوله بنفسه من غير قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له او من غير قرينة لفظية
لانا نقول الاول يستلزم الدور حيث اخذ الموضوع في تعريف الوضع والثاني
يستلزم انحصار قرينة المجاز في اللفظي حتى لو كانت القرينة معنوية كان المجاز
خارجا في الحقيقة هذا ويجب بقول لا يتجه على ما ذكرنا من وجه عدم كون الكناية
موضوعة للازم اصلا ويندفع ايضا مما ذكره بان الكناية لا منحصر قرينتها في
المعنوية فتخرج كناية لها قرينة لفظية وبان القرينة المانعة عن ارادة الموضوع له
لا دخل له في تعيين المجاز للدلالة على معنى انما هو موجب ارادة الغير والتي بها
دلالة المجاز القرينة المعينة ولو قيل من غير قرينة مانعة عن ارادة المعنى الاصلي
لاندفع الدور نعم هذا مما لا يفهم من عبارة التعريف لا يقال لم لا يصح هذه النسخة
بان الكناية يجوز ان يراد منها معناها الموضوعة هي له ومعناها اللازم للمعنى
الموضوعة هي له صرح به في المفتاح فاذا اريد كذلك صدق عليه اللفظ المستعمل
فيما وضع فيصح انه يخرج المجاز مطلقا عن تعريف الحقيقة دون الكناية اذ يبقى
بعضها داخلة لانا نقول ليس للاستعمال مجرد الارادة بل كون المراد من اللفظ
مقصودا اصليا قال في المفتاح واعلم انا لا نقول في عرفنا استعملت الكناية فيما
يدل عليه او في غير ما يدل عليه حتى يكون الغرض الاصلي طلب دلالتها على المستعمل فيه
لكن في كلام المفتاح ما يشعر بان الكناية يصح ان يكون حقيقة فانظر فيه هذا المقام
فان وجه الحق مخفي في المقام لما عرف الوضع بتعيين اللفظ للدلالة على معنى
بنفسه واقتضى ذلك اثبات الوضع وينافيه ما ذهب اليه البعض من ان دلالة اللفظ
على المعنى لذاته لانه يلغو الوضع بل في تعريفه بتعيين اللفظ للدلالة على انه تحصيل
الحاصل عقبه بقوله والقول بدلالة اللفظ لذاته ظاهر الفساد وباعتبار سابقه
فقول الشارح هذا ابتداء بحث ليس بذاك فان قلت قد قال في الايضاح وقيل
دلالة اللفظ على معناه لذاته وهو ظاهر الفساد فحكم بظهور فسادها وهنا
بان ظاهره فاسد ولم يجزم بفساده فالحق بينهما قلت مراده في الايضاح ان
ظاهره ظاهر الفساد كيف وقد عقبه بانه تاولة السكاكي ومراده هنا بفساد
ظاهر الفساد الظاهر اشار بعدم بيانه كانه قال ظاهره فساد يستغني عن البيان

يكون تعيين ارادة المعنى الموصل تماما لا يحتاج في فهمه
من اللفظ الى قرينة فلا يرد انه لا يكون نصا بل
المعنى الموصل الوضعي بالموضوع له كما ذكره
السيد السند

ة ل صاحب الفتاح من المعلوم ان دلالة اللفظ على معنى دون معنى مع استواء
نسبته يمتنع فيلزم الاختصاص باحد معانيه وذلك والاختصاص فكونه امرا ممكنا
يستدعي مؤثرا وذلك يحكم التقسيم اما الذات او غيرها اما الله تعالى وتقدس
وغيره اذ من السلف من يحكى عنه اختيار الاول ومنهم من اختار الثاني ومنهم
من اختار الثالث هذا كلامه يريد بمن يحكى عنه سلمان بن عباد الضبي
وبمن اختار الثاني الشيخ ابو الحسن الاشعري حيث قال الواضع هو الله تعالى
ووافقه كثير من المحققين وبمن اختار الثالث البهائية ومراده ان دلالة اللفظ
مع استواء نسبته ممتنع فلا يكون نسبة مستوية فاختلف في وجه الاختصاص
لما توهم الشارح انه عين ان دلالة اللفظ على معنى دون معنى لانه لها من
مختص فتساوى نسبته الى جميع المعاني فاختلف فيه لان من المخالفين من قال
المختص هو الذات فكيف يقول بتساوي النسبة ثم قال ولعمري انه فاسد
فان دلالة اللفظ على مسمى لو كانت لذاته كدلالته على اللافظ وانك لتعلم
ان ما بالذات لا يزول بالغير لكان يمتنع بالنقل الى المجاز وكذا لا جعله علما
ولوجب فهمها معاني الهندية كوجوب فهم اللافظ منها ولكان
امتناع على اشتراك اللفظ بين متنافيين لدلالته الى فهم الاتصاف بالمتنافيين
في قولنا هو جون وفساده اظهر من ان يخفى واكثر من ان يحصى هذا تمام كلامه
مع تنقيح والحاصل ان دلالة اللفظ لذاته بديهي الفساد وبذكرها مبنيات
والمبنيات عليها كثيرة جدا فالمناقشة في بعض ما ذكر وان يؤدي الى ابطاله
لا ينفع بل لا تفيد تقليلا في المثبة فتنبه الا ان جعله دلالة اللفظ على اللافظ
لذاته محل بحث لانه لعلاقة عقلية الا انه لوضوحها لا ينفك عنه الدلالة ان
وكانه اراد بالدلالة لذاته ان نفس اللفظ يستلزم العلاقة ولا ينفك
عنها ولا يكون دلالة على اعتبار معتبر وقد ناقش له اي الحكم بدلالة اللفظ
لذاته السكاكي حيث قال الذي يدور في خلدي انه رمز وكانه تنبيه
على ما عليه ائمة علم الاشتقاق وكتصريف رحمهم الله من ان للحروف خواص تهما
تختلف كالجهر والهمس والشدة والرخاوة وكتوسط بينهما او غير ذلك
مسندعية في حق المحيط بها علما ان لا يستوي بينها واذا اخذت تعيين
شيء منها لمعنى ان لا يهمل التناسب بينهما فيضا فضاء لحق الحكمة مثل ما ترى
في الفصم بالفاء التي هي حرف رخو لكسر الشيء من غير ان يبين والقصم بالقاف
التي هي حرف شديد لكسر الشيء حتى يبين وان للتركيبات كالفعلات والفعا

اي معاني الالفاظ الهندية

اشارة الى ما يناقش في الوجه الاول من ان الخصوص في الذات اي الوضع بالنسبة فيها فاسد لانه لا يكون ولا فائدة فانا نمنع انتفاء الفائدة ولا نسلم ان الفائدة لا تتحقق الا مع الارادة والى انه يمكن ان يناقش بان قضية عدم الانفكاك ان لا يتحقق الوضع الا مع الارادة وكذا النقل الى آخره

بتحريك العين فيهما مثل النزوان والحيدى لما في مسماها من الحركة وفعل مثل
شرف للافعال الطبيعية اللازمة خواص ايضا فيلزم فيها ما يلزم في الحروف وفي
ذلك نوع تاثير لنفس الكلمة في اختصاصها بالمعاني هذا ولا يخفى ان ما اول
به كلام ابن عباد يخرجه عن ان يكون من المخالفين في اختصاص بعض الكلم ببعض
المعاني للوضع ويكون مدعيا لان الاختصاص لذات اللفظ كما دل عليه اول
كلامه على طبق ما في كتب الاصول وكانه بجعل القول بكونه من المخالفين وهما من
الناس من ظاهر كلامه ويمكن التاويل بانه اراد بجعل الدلالة لذات اللفظ
في توقف الدلالة على ارادة المعنى به وان يراد ان الدال ليس هو نفس اللفظ وليس
الوضع من تتمة الدال والاوجه انه اراد ان بين اللفظ ونفس اللفظ المعنى مناسبة
تقتضي لانتقال وكان انتقال الذهن الاول الاوائل منه الى المعنى لايهام الله تعالى
تلك المناسبة فلما اشتهر كل لفظ في معنى استغنى في الانتقال منه اليه
عن تلك المناسبة فاكتفى في الانتقال بالاختصاص العرضي فلم يلتهم المناسبة
بعده ولا وضع ولا لغيره والله اعلم ولا اعتداد الا بما الهم الله تعالى
ولا تضع عاجلا واجلا جهدنا ولا تكلنا الى انفسنا فانك لو وكلت ليس على
شيء انفسنا قال المص قبيل المجاز مفعل من جاز المكان يجوز اذا تعداه اي تعدى
موضعها الاصلي ولم ينسبه الى المكان لانه ليس مخصوصا به بل ذكره الشيخ في
اسرار البلاغة مع وجه آخر وهو انه من جاز به المكان على انهم جاز وا به الكلمة
مكانها الاصلي فيكون المجاز بمعنى المجوز بها ولم يلتفت اليه المص لاحتياجه الى
تكلف تقدير حرف الجر مع الاستغناء عنه وكانه حمل كلام الشيخ على الالتفات او تكلف
نظير الحقيقة في كونها بمعنى الفاعل او المفعول ثم قال المص وفيه نظر وتبينه الشارح
المحقق وتبعه السيد السند فقالا وجه النظر ان حمل المصدر بمعنى الفاعل تكلف ولا
يخفى انه مما لا يعتد به في مقام التسمية تكلفا ومثله اكثر من ان يحصى ومنه اللفظ
والمعنى ولعل وجه تنظرهما ان تسميتهم المجاز طريقا وتعريفهم كبيانا يراد معنى واحد
بطرق مختلفة في الوضوح الى غير ذلك ينبو ان يسمى مجازا بمعنى المجاز لان الطريق
ليست الجائزة بل محل المجاز ولهذا قال والسكاكي انه من قولهم جعلت كذا مجازا الى
حاجتي اي طريقا لها على ان معنى جاز المكان سلكه على ما فسره الجوهري وغيره فان
المجاز طريق لا تصور معناه هذا واشار الفتاح الى ضعفه حيث سمى قوله زعما وكان
وجهه ما ذكره السيد السند في حواشي شرح المفتاح انه لا يلائمه ما ذكروه في الحقيقة
لفوات التقابل ونحن نقول لا خفاء في فوت التقابل لكن لا يوجب اهمال

هذا الوجه بل ترك ما ذكر في الحقيقة لما مايليه فتسمية المجاز في غاية الحسن ولان
المعنى المجازي كالسابلة التي لا تسكن لفظ المجاز بخلاف الحقيقة بذاته لمكان استقرفيه
بالمعنى الحقيقي فالتسمية بالحقيقة تسمية باسم المعنى لان المعنى ثبت فيها فقد روعي التقابل
ولم يخف ما له التفاضل ولما لم يكن جميع المجاز المفرد والمركب في تعريف واحد لم يكن لهما
حقيقة مشتركة تعم بعرف المجاز العقلي المطلق بل قسمه اولا بقوله والمجاز مفرد ومركب
هكذا ذكره الشارح وهذا انما يصح لو كان المجاز لفظا مشتركا بين مفهوم المجاز
في المفرد وبين مفهوم المجاز المركب ويكون تقسيمه الى المجاز المفرد والمركب من قبيل تقسيم اللفظ
المشترك والظاهر بخلافه وما قدمه من تقسيم اللفظ المستعمل في غير ما وضع له الى
المجاز والكناية دل على ان المجاز هو اللفظ المستعمل في لازم ما وضع له مع قرينة
على عدم ارادة الموضوع له فالوجه ان يقال لما استفيد من تقسيم سابق معرفة المجاز
مع قرينة عهد اكتفى به وقسمه من غير تعريفه ولم يكتف في الكناية لبعدها عن التقسيم
المذكور اما المجاز المفرد فهو الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له في
اصطلاح به التخاطب متعلق بوضعت او بالغير لاشتماله على معنى المغايرة
او المستعملة بعد تقييده بقوله في غير ما وضعت له على ما مر وبالجملة فهو احتراز
عن اللفظ المستعمل في غير موضوع له هو موضوع له في اصطلاح به التخاطب
فانه حقيقة مع انه يصدق عليه الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له لكن الموضوع
جعله لادخال لفظ الصلوة اذا استعمله المخاطب بعرف الشرع في الدعاء مجازا فانه
وان كان مستعملا فيما وضع له في الجملة فليس مستعملا فيما وضع له في الاصطلاح الذي
وقع به التخاطب وتبعه من جاء بعده وفيه نظر لانه داخل في الكلمة المستعملة فيما وضعت له
كما انه داخل في الكلمة المستعملة فيما وضعت له وكثير مما يتعلق بهذا التعريف يرشدك اليه
ما مر في تعريف الحقيقة فلا اظن ان يكون ذلك عنه مجازا على وجه يصح مع قرينة عدم ارادة
اي ما وضعت له فلا بد من العلاقة لا بد من ملاحظة العلاقة ايضا حتى لو كانت علاقة
ولم يلاحظ المستعمل لم يكن مجازا بل غلطا وقد شارح العلاقة بالمعتبر نوعها والا حد
ان يقال العلاقة في الاصطلاح ليست الا المعتبر نوعها والعلاقة بالفتح وتكسر في
الاصل الحبل اللازم للقلب وبالفتح في المحبة ونحوها وبالكسر السوط ونحوه كذا
يستفاد من القاموس فيخرج الغلط اشارة الى فائدة قيد على وجه يصح وقد مر في
ما يتعلق به فتذكر وههنا بحث وهو انه كما يخرج الغلط يخرج مجازا لم تنصب قرينة
معينة للمراد منه فان استعماله على هذا الوجه لا يصح الا ان يدعى ان عرفهم خصص
على وجه يصح في تعريف المجاز بما يحقق فيه العلاقة ولا يخفى انه لو قال الكلمة المستعملة

في لازم

على هذا التقدير لا يحتاج الى وجه لكون المصدر الاصلي المجاز
بجعل الطريق لانه جعله طريقا لما مع الى نفس معناه
فالسابلة المجاز الذي يقال الا ينقال لفلان
الجاز الذي يصل الى نفس معناه انه طريق الخ فان
فيه انه لا يصل الى نفس
معناه بل الى ما يصل الى نفس معناه

في لازم ما وضعت له في اصطلاح به التخاطب لاستغنى عن قوله على وجه يصح والكناية
بيان الغاية فوله مع قرينة عدم ارادته وكل منهما اي الحقيقة والمجاز الموضوع ما يقتضيه
السوق ويصرح به المعرف الايضاح فتفسير الشارح اياه بالحقيقة والمجاز خلاف
الايضاح لغوي وشرعي وعرفي عام وعرفي خاص الخاص صفة العرف والمقصود النسبة
الى العرف الخاص وتوجيه العبارة ان الخاص وصف للعرف بحال العرف وقس عليه قوله
او عرفي عام ولا حاجة الى تقييد العرفي بالعام لا حاجة الى التقييد بالخاص لانه اذا اطلق
العرف والعرفي انصرف الى العام وفسر الخاص بما يتعين ناقله عن المعنى اللغوي كالنحوي
والصرفي والكلامي والعام بما لا يتعين ناقله وفيه ان النحوي مثلا يشمل العرف وغيرها
كما ان العرف يشمل النحوي وغيره فجعل احدهما مستقيدا دون الآخر او خاصا دون
الآخر لا توجيه له ويمكن ان يقال المتعين ان يكون وضعا للفظ الاستعمال في تحصيل
امر مخصوص والنحوي انما يضع اللفظ المستعمل في تحصيل النحو بخلاف اللغوي فان نظره
في وضع اللفظ ليس على استعماله لتحصيل امر مخصوص قال الشارح تقسيم الحقيقة الى
تلك الاقسام باعتبار الواضع وفي المجاز باعتبار اصطلاح به التخاطب ولا يخفى انه يصح
تقسيم الحقيقة ايضا باعتبار اصطلاح به التخاطب كما انه يجوز تقسيم المجاز باعتبار
الواضع فان الوضع معتبر في فهم المجازي ما واما باعتبار غير ما وضعت له وباعتبار العلاقة
بين المعنى المجازي وما وضع له وباعتبار قرينة مانعة عن ارادة ما وضعت له كاسد
يرمي للفظ وعرف المعنى لان المعنى متعين واللفظ مبهم دائر بين المعنيين فتأمل للبيع
اي حيوان مفترس والرجل الشجاع وصلاة للعبادة والدعاء وفعل للفظ المعهود والحمار
دابة الذي الاربع المعهود اي الحمار والبغل والخيل والانسان المهان والمجاز مطلقا
سواء كان مفردا او مركبا مرسل ان كانت العلاقة غير المشابهة ولو غير مقيد بعلاقة
هي المشابهة لا مرسل ومرد دبين علاقات وقيل مرسل ومطلق عن المبالغة بخلاف
الاستعارة وتحقيقه انهم قالوا المجاز مطلقا ابلغ من الحقيقة لكونه كالدعوى مع البينة والا
اي وان لم يكن علاقة غير المشابهة بل يكون علاقة المشابهة قال الشارح فيما سيأتي
من قول المصنف والاستعارة قد تقيد بالتحقيقية الاستعارة ما كانت علاقة المشابهة
اي قصد اطلاقه على المعنى المجازي بسبب تشبيهه بمعناه الحقيقي فاذا اطلق نحو المشفر
على شفة الانسان فان اريد تشبيهها بمشفر الابل في الغلظ فهو استعارة وان اريد
اطلاقه المقيد على المطلق كاطلاق المرسن على الانف من غير قصد الى التشبيه فمجاز مرسل
هذا ولا يخفى انك اذا قلت رأيت مشفر زيد وقصدت الاستعارة وليست مشفر
غليظا فهو حكم كاذب بخلاف ما اذا كان مجازا مرسلا فاستعارة اخص لمجاز في

في المرسل والاستعارة لانه لم يوجد مجاز يكون العلاقة فيه المشابهة وغيرها معا وهذا الطرف
قوله والا فاستعارة ما علاقة المشابهة لا غير وينجر عليه انه لا وجه لتوسيط تقسيم المجاز
بين قسمي التقسيم الاول له وكثيرا ما في نفسه لا بالقياس الى المعنى السابق حتى يكون المعنى الثاني
اقل تطلق الاستعارة لم يضر فاعل تطلق مع سبق ذكره لانه سبق مراد به معناه والمراد
هنا نفس اللفظ على استعمال اسم المشبه به على المشبه الاولى على احد لفظ المشبه بالتسمية ليستغني
احد المستعار منه بلا تكلف ويشمل استعارة الفعل والحرف بلا تأويل ولقد اكد ذلك الاخير
بتفريع اثره عليه فقال فهما اى المشبه به والمشبه مستعار ومنه ومستعار له واللفظ
قدمنه على انه اراد بالاسم اللفظ باستعماله فيما يقابل المسمى لا يقابل الفعل والحرف
مستعار لان اللفظ بمنزلة النماس طلب عارية من المشبه به لاجل المشبه كذا في الشرح
والاولى لانه كما مر طلب عارية وقد وهم من قال الاولى مستعار ايضا اى كما انه استعارة
لان كونه استعارة ليس نتيجة الاطلاق المذكور حتى يصح ذكره ايضا المرسل كالبد
في النعمة بالكسر الخفض والدعة وبالفتح النعم قال المحقق في شأنهما انهما يصدران
الخارجة ومنها تصل الى المقصود بهما ويشترط ان يكون في الكلام اشارة الى المولى لها
يقال اتسعت ايادي فلان عندي ولا يقال اتسعت اليد في البلد كما يقال اتسعت
النعمة فيها هذا وينبغي ان يكون هذا الاشتراط مبنيا على ما عرف في استعمال اليد في
النعمة لا على توقف كونه مجازا عليه والا لانتقض تعريف المجاز بالصدق على اليد
مستعملة في النعمة من غير اشارة الى المولى لها والقدرة والاولى او القدرة فانها
وهي صفة بها يتمكن العالم من الفعل والترك فهو اخص من القوة وهي صفة بها يتمكن الحيوان
من مزاولة الافعال الشاقة وقد جمعهما المفتاح حيث قال كما اذا اردت بها القوة
او القدرة والمص رأي ان ذكر القوة غير ظاهر الجهة وحشو فتركها اما ان يريد بها
المعنى المشهور كاستعمال اليد فيها اقل قليل واما ان يريد بها القدرة كما قيل فحشو
المص لان اكثر ما يظهر سلطانها في اليد وبها يكون البطش والضرب والقطع ونحو
وغير ذلك من الافعال التي تنبئ عن وجود القدرة ومكانها ومحصل ما في اليد من
العلة الفاعلية للنعمة وبمنزلة العلة المادية او الصورية للقدرة وبهذا علم ان علاقة
السببية والمسببية اعم من الحقيقية والتأويلية ولو جعلت البداية لما لم يبعد والاولى
في المزاودة هي وعاء يستصحب به يطلق عليها الراوية التي هي البعير او البغل او الحمار يستقى
عليه كذا في القاموس فتفسير الشارح المزاودة بالزود الذي يجعل فيه الزاد اي الطعام
المتخذ للسفر سهو والعلاقة كون البعير حاملا لانه كانه العلة الفاعلية لانه به يصل
المزادة الى المستقى ولما كان البحث عن المرسلة غاية القلة ولذا قدمه على الاستعارة

وكان ذلك من مهما لقلة استعمال ادناه ذلك لتوهم تكثير الامثلة لكن رقما بعضهم
تكثير الامثلة بانه جرى على ما قيل ان المجاز يشترط فيه النقل في الاحاد حتى لا يجوز استعمال
مجاز لم يسمع مع ان الصحيح انه يتوقف على سماع نوع العلاقة حتى لا يجوز لتجوز بعلاقة
لم يسمع نوعها واما احاد المجاز فلا يشترط سماع واحد منها بل يذكر فيها تسعة انواع
من العلاقة من الانواع الثلاثة والعشرين للمجاز المرسل فانهم ضبطوا انواع العلاقة
خمسة وعشرين اثنان للاستعارة الشكل كالفرس المنقوش والوصف اعني نابه الاشكل
غير الشكل والباقي للمجاز المرسل وفي بعض شروح مختصر ابن الحاجب عدها سبعة
وعشرين ذكرنا هاهنا رسالتنا المعمولة في الاستعارة مع مزيد تحقيق ولما اختار المحقق
الخانكاكي خصة ان يستوفي انواع العلاقة ليقف العصمة عن الخطاء في التجوز على
معرفتها وكانه اكتفى بذكر التسعة لاختيار ان الانواع خمسة كما ضبطها ابن الحاجب
الشكل والوصف والكون عليه والاسول والمجاورة الا انه اكتفى عن ذكر المجاورة
بعداد سبعة اقسام منها من السببية عن الكلية والجزئية والحالية والمحلية والآلية
فالشارح اورد تسعة غير ما سبق وما سبق لم يكن الا السببية على ما حققه وذكرنا
لك فكانه اراد بالمغايرة ان السببية تنزيلية وما ذكره سببية حقيقة لكن يأباه
انه قال بر بقي ما ذكر وانما انواع العلاقة الخمسة وعشرين والسببية منها اعم من
التنزيلية والحقيقية والمص قد اورد هنا تسعة ما سبق فانه يدل على انه اورد تسعة
من خمسة وعشرين والا لزاد على خمسة وعشرين والظاهر من قوله ومنه وبعض
المجاز المرسل في الاخبارية عن تسمية الشيء باسم جزئه تسامح لكنه تسامح اقرب مما
وقع في المفتاح حيث قال المجاز المرسل نحو اريد الرجل بالعين فالتوجيه اما بصرف
عنه عن التبعيض لان الابتداء اي وناشئ من المجاز المرسل كذا او بحذف المضاف من المبتدأ
اي منه ذو تسمية الشيء باسم جزئه واما ما ذكره الشارح من انه عنى انه في هذه
مجاز مرسل فوجه خفي وتسمية الشيء باسم جزئه انما يصح اذا كان الجزء مدارا في المعنى الذي
قصد بالكل كما ان مدار الرقابة على العين دون سائر الاعضاء حتى لا يصح التعبير عن
الرقيب باليد مثلا فلا يبعد ان يقصد بقوله كالعين في الرئيسة والتقييد ايضا في الرئيسة
الطليعة من ربأت القوم ان كنت لهم طليعة في مكان عال وعكسه كالاصابع هي جمع
اصبع بلغاتها التسع الحاصلة من ضرب حركات الهمزة في حركات الباء ومن لغاتها اصبع
وجمعها اصابع كذا في القاموس في الانامل جمع انملة بلغاتها التسع الواضحة من ضرب
حركات الهمزة في حركات الميم وهي من الاصبع ما فيه الظفر كذا في القاموس وهو اشارة
الى قوله تعالى يجعلون اصابعهم في اذانهم من الصواعق استعمل الاصابع في الانامل

اذ ما يجعل في الاذن انملة السبابة هذا اذا اريد بالاصابع تقسيم الجمع على الجميع
كما هو المشهور اما لو اريد جعل كل منهم اصابعه في اذنه ففيه ذكر الاصابع الخمس واراد
انملة وفيه مزيد مبالغة كانه جعل جميع الاصابع في الاذن لئلا يسمع الصواعق
وتسميته اي ومنه تسمية الشئ باسم مسببه نحو رعينا الغيث اي النبات الذي
سببه الغيث او مسببه ثم يقل وعكسه تفننا وكذا ذكر الواو وفي الاقسام تارة
وذكر اواخرى نحو امطرت السماء نباتا وشرط بعضهم في المسبب ان يكون
غاية فحينئذ يكفي ذكر تسمية الشئ باسم سببه واورد في الايضاح ثم امثلة تسمية
المسبب باسم المسبب قولهم فلان اكل الدم قال الشارح وظاهر انه سهو لانه من تسمية
المسبب باسم السبب اذ الدم سبب الدية والجب انه قال في تفسيره اي الدية
المسببة عن الدم هذا ويمكن توجيه كلامه بانه جعل الدية داعية الى القتل حتى لو لم يكن
رجاء النجاة ثم يقدم القاتل بالقتل ولا تفاوت بينه وبين تفسيره لان المعلول
قد يكون علة من وجه الا ترى ان الغاية مسببة عن ذي الغاية فاشار الى بيان مسببية
الدية عن الدم بعينها انها مسببة عنه لانه سببها في الخارج فلا تجب من المحو وتجب عن الدم
ثم تجب ولانك مجابا برأيك الصالح فان الله الوهاب الفاتح او ما كان عليه اي تسمية
الشئ باسم الشئ الذي كان هو عليه في الزمان الماضي نحو اتوا اليتامى اموالهم اي
واليتيمان في الانسان من لا اب له ما لم يبلغ الحلم وفي البهايم ما فقد الام قبل
استغنائه من الام وايتاء اليتامى اموالهم بعد الحلم واليسر ايتاء مجة فاطلاق اليتيم
عليهم بعلاقة انهم كانوا يتامى من قبل او ما يؤل اليه اي تسمية الشئ باسم ما يؤل
اليه ذلك الشئ في الزمان المستقبل نحو اني اراني اعصر خمرا اي عنبا يؤل
الى الخمر اذ المقصود ليس خمرا هذا هو التفسير الظاهر الموافق لما ذكر جار الله العلامة
والبيضاوي وقال الشارح العصر يؤل الى الخمر وفيه فحاد اذ العصر لا يتعلق
بالعصير كما لا يتعلق بالخمر الا ان يؤل العصر بالاستخراج بالعصر ولا داعي الى
او محله اي تسمية الشئ باسم محله نحو فليدع ناديه النادي مجلس القوم نهارا
المجلس ما داموا فيه وفي التعبير عن اهل النادي به المبالغة في مجئهم عن الجواب كالنادي
او حاله اي تسمية الشئ باسم حاله فيكون عاما وغيره فنظايره او حالها فيه كما هو الظاهر
فيه نحو واما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة الله اي في الجنة التي يحل فيها
الرحمة وفي التعبير عن الجنة بالرحمة دلالة على كثرة الرحمة فيها حتى كانها الرحمة نفسها او
اليه نحو واحسن الى نسان صدق في الاخرين اي ذكرا حسنا والتعبير عنه باللسان
للدلالة على طلب ذكر لا ينقطع ودلالة على حثه لا ينقطع كلمات اللسان وخفتها

الاخرين بالتفسير الحقائها فان قلت لم لا يجعل اللسان على حقيقتها فيكون واجعل لي
لسان صدق في الاخرين تافها قلت لان اللسان بعد له انما هو بان يذكر محاسنه قلت
لان نسبة اللسان الى الاخرين يكون بالام لا بفي بخلاف الذكر فان نسبته شاعت
في ويحتمل ان يكون المراد واجعل لي كلاما صادقا نافعا في الاخرين اي اجعل لي لسانا
متكلما بكلمات صادقة نافعة في الاخرين بان لا تنسخ ولا تنقطع ولا تحرف ولا يبدل
عليك ان العلاقة بتفصيلها معتبرة في الكناية ايضا اذ لا فرق بين الكناية والمجاز
عند الممص الا باستماع المعنى الحقيقي في المجاز دون الكناية فان قلت كل من العلاقات
لا يستلزم اللزوم وقد سبق في مقدمة الكتاب ان كلا من المجاز والكناية لفظ اريد
به لازم معناه قلت لم يشترط العلاقة ليفيد اللزوم ولو بالتامل اذ المعتبر اللزوم
في القرينة فلا يتوقف على العلاقة فان قلت قد دل ما سبق على ان يذكر الملزوم واراد
اللازم يتحقق المجاز والكناية فينبغي ان لا يتوقف على العلاقة قلت ما سبق قاصر
يجب ان يعتبر فيه ما يتم به فان قلت اذا اكتفي بالعلاقة واللزوم في الجملة فما وجه
اشتراطهم في الجزء ان يكون ملزوما للكل كالرقبة والرأس حتى لم يجوزوا اطلاق
اليد على الانسان قلت العلاقة انجر بهذه الوجه لا مطلقا لكن لا ينبغي ان يعلم ان مرادهم
بكون الجزء ملزوما ليس كونه ملزوما بالمعنى المعتبر عند الممص في المجاز وبالحقيقة بل كونه منشأ
الكل اذ لا يوجد الكل بدونه حيث قالوا ان الرقبة ملزومة للانسان لا يوجد بدونها
بخلاف اليد وهذا معنى اللزوم عند علماء البيان فان قلت ما من جزء الا وشانه ان
الكل لا يوجد بدونه قلت هذا مشكل وان اجابوا عنه بان مبنى هذا على العرف فان
بعض الاجزاء مما لا يمنع قوة اطلاق اسم الكل عرفا كاليد فانها مع انتفائها يستمي الشخص
انسانا بخلاف الراس لان العرف جعل الكل المستمى بالانسان ما لم يعتبر فيه اليد مثلا لانه
مع اعتبار جزء اجوز وجود الانسان بدونه واطلق الانسان وتما وقع للشارح
المحقق في هذا المقام انه استشعر عليه اللزوم بهذا المعنى اللزوم بمعنى سبق فاستعمله في مصحح
تحقق اللزوم بالمعنى السابق مع العلاقات فممكن ولا تتبع الدلالة وان كنت مغلوب
حدود ربقة التقليد فانه ليس شانه فيطنه تما انما هو شان بليد اي بليد الا وهما
الاستعارة قد يقيد بالتحقيق عدلا عن قول السكاكي والاستعارة المصرح بما
تنقسم الى تحقيقية وتخييلية لوجهين اما عن التقسيم الى التقليد فلان التحقيقية
قيد القسم لا نفسه اذ لا يسمى القسم تحقيقية بل استعارة تحقيقية واما عن
الاستعارة المصرح بها الى الاستعارة فلان معنى التحقيقية محقق المعنى فتقييد معنى
الاستعارة بالتحقيقية يخرج التخييلية لانه عند المحوس لفظا فلا يكون محقوق

المعنى فكذا الاستعارة بالكناية عند نفس النسبة المضمرة في النفس فلا يكون تحقق
المعنى وايضا ما هو الاهم هو الاستعارة التحقيقية لا الاستعارة المصرح بها التحقيقية فلا
قال والاستعارة المصرح بها قد تقيد التحقيقية لا وهم ذلك وافاده بلفظ قد الى ان
اطلاقها على الاستعارة التحقيقية قد يكون على اطلاقها لتبادر الفهم اليها واعلم ان
الاستعارة التخييلية تخرج بقيد التحقيقية عند السكاكي لان معناها شيء وهي تحقق
كما ستعرف واما الاستعارة بالكناية فانها تخرج من المقيد لان المقيد بالتحقيقية
عندهم انما تكون الاستعارة المصرح بها ما عرفت والاستعارة بالكناية داخلة في
الاستعارة التحقيقية عند السلف لانه اللفظ المستعار المضمر في النفس وهو تحقق
المعنى ولا يذهب عليك انه كما يقيد الاستعارة بالتحقيقية يقيد بالتحقيقية
لان المستعار قد يكون تخييليا وكذا الاستعارة بالمعنى المصدري لكن لا تحقق
بل لتحقيق معنى مستعارها وعبارة المصنف تصلح ان تكون الاستعارة بالمعنى المصدري
لا باء قوله لتحقق معناها عنه لا لاباء قوله كقوله لدى اسد لانه مسامحة لامحالة
المراد كاسد في قوله فليكن المراد كاستعارة اسد في قوله والضمير في قوله لتحقق
معناها حسنا او عقلا راجع الى افراد الاستعارة والمقيد سابقا اما لفظ الاستعارة
عندهم ليست مشتركة بالاشتراك المعنوي فحينئذ استخدام بين التحقيقية
استخدام ولقد نبهت بهذا التعليل على حقيقة النسبة في التحقيقية وهو انه
معنى الاستعارة الى التحقيق فالحسني كقوله اي قول زهير بن ابي سلمى لدى اسد
شاكي السلاح في القاموس شاكي السلاح بتشديد الكاف وشائكة وشوكة
حديدة وفي الصحاح شاكي السلاح بتشديد الكاف وشائكة وشوكة وساكنة
حديدة اللابس السلاح التام وشائك السلاح وشاكيه حديدة فقول الشارح
شاكي السلاح اي تام السلاح لا يوافق شيء منهما نعم ذف هو لمحظم على ما في
مزرمي بالكلم رميا اي جسيم نبيل وفسر الشارح بالشجاع اي مرمي في الوغا
كثيرا عامه لبيد كعنب جمع لبدة وهو الشعر المتراكم بين كتفي الاسد ويقال
للاسد ذو لبدة وفي المثل هو امنع من لبد الاسد اظفاره جمع ظفر
التقليم مبالغة القلم بمعنى القطع والمناسب ان يجعل المبالغة راجعة الى النفي ولا يجعل
النفي داخلا على المبالغة ونظيره قوله تعالى وما انا بظلام للعبيد وتقليم
كناية عن الضعف في حواشي الكشاف فلان مقلوم الاظفار اي ضعيف وفي المثل
مبالغات جعله ذا لبد فكانه اسود اذ لا يكون الاسد الا لبدة وحصر اللبد

وفيها وفي له ايضا ان قصدي التعجب الكنوم بين
المستعار منه والمستعار له وهو كونه اخص اوصافه فيتنقل
الاسد منه الى الشجاع وهو كونه اخص اوصافه فيتنقل
الذهن منه الى الشجاع وهو كونه اخص اوصافه فيتنقل
الاسد وعرو على اختصاص ولا شك في انتقال الذهن
منه الى الشجاع لما بينهما من الملابسة الخاصة
فيتنقل الذهن من الاسد الى الشجاع بواسطة
انتقاله الى الاسد المستعار له لان الاسد المستعار له
اعلى فردا من الشجاع لانه عارضه الشجاع الابعض معروضه
مرجحة المقام والقرينة هذا وانت غني عن هذا التكلف
بعونة المقام والقرينة على العلاقة فتنبه
فيها ان كون الانتقال للاسد المستعار له
الاسد المستعار منه على الانتقال للشجاع
الى العارض وهو الشجاع للمعروض
الانتقال الا الانتقال فلا حاجة الى اعتبار
الانتقال الذهن

وانما قال وان كان اشارة الى ما ذكره السيد من ان
الحمل على الفصيح والاتم يحصل من الجمع بين
الواو فانها تستعمل في المضارع والاتم
فتحمل الواو فانها تستعمل في المضارع والاتم

ابو سلمى كجمزى والد زهير هو ربيع بن رياح المزني
كذا في الصحاح وفي القاموس والتوشيح
القفاني فانه هو كسكري

به كما يفيده وتقديم الظرف والمبالغة في نفي الضعف والعقلي مثل قوله تعالى اهدنا
الصراط المستقيم اي الدين الحق وصف الدين بالحق لاشتماله على الاحكام المطابقة
الحق لحكم المطابق والدين امر متحقق عقلا وفي التعبير عنه بالصراط طلب لهداية الخلق
بجعله كالمحسوس وذكر صاحب المفتاح في قوله تعالى فاذاقها الله لباس الجوع والخوف ان الظ
من اللباس عند اصحابنا الحمل على التخييل وان كان يحمل عندي ان يحمل على التحقيق وهو ان
يستعار لما يلبسه الانسان عند جوعه من انتفاع اللون وتغيره ورثاثة هيئته هذا
والمراد بقوله يحمل الاحتمال الذي يساوي احتمال التخييل وبنا في كونه الظاهر والا فاحتمال
لا ينافي الظ وههنا بحثان احدهما ما ذكره الشارح المحقق في هذا المقام وهو ان يحمل على
التحقيق مما ذكره الشارح الزمخشري حيث قال شبه ما غشيه الانسان والتبس به
من الحوادث باللباس لاشتماله على اللابس لانه يحمل ان يريد بالحوادث الضرر الحاصل
من الجوع فيكون الاستعارة عقلية وما يريد انتفاع اللون ورثاثة الهيئة
فتكون حسية كما ذكر السكاكي فلا يكون من عند السكاكي وهذا البحث مما ذكره الا بصاح
لانه قال ظاهر كلام الزمخشري محتمل وكلام السكاكي نص وان كان الحق معه في الاول
لكن ليس في الثاني الجواز ان يحمل ذكر انتفاع اللون ورثاثة الهيئة في كلام السكاكي
على سبيل التمثيل والاظهر ان مراد الزمخشري بالحوادث ما يعم الكل ولا يخفى شيء من
العقلي ويكون دفع ما اورده الشارح بان السكاكي مما راد جمهور الاصحاب ولم يرد بقوله
عندي تخصيص الاحتمال بنفسه بل انه على خلاف جمهور الاصحاب موافق للزمخشري على انه
يمكن ان الامير يد باصحابنا علماء المعاني بل اهل عصره وثانيهما ما ذكره السيد سندا ان احتمال
التخييل ركيك جدا لا يناسب بلاغة القرآن فان الجوع اذا شبه بشخص ضار تجد فيما
هو بصدده فلا بد وان يثبت له ما لزوم ماله مدخل في الاضرار دون اللباس الذي لا
مدخل له فيه هذا ويمكن دفعه بان لباس الجوع الشخص ما يبرز فيه فلما شبه الجوع بشخص اثبت له
لباس يبرز فيه لا مطلوق ما يكسوه فاذا قيل لباس الجوع عبارة عن ابراز ما في معرض
الجوع وفيه فائدة انها اتيت بالجوع في الغاية حتى كانها نفس الجوع وبارزة في لباسه
وظاهر قرينة معرضه وللاية ثمة تجب بمنع قرينة بيانه خوف الاسام فليرجع الى شروح المفتاح
ان اراد التمام وقدم تصوير الاستعارة بما مر لانه ذكر المعرض في الايضاح هنا
قريبا له فقال فالاستعارة ما تضمن تشبيه معناه بما وضع له والمراد بمعناه
ما عنى به اي ما استعمل فيه فلم يتناول ما استعمل فيما وضع له وان تضمن التشبيه به
نحو رايت اسدا رأيته اسدا لاستحالة تشبيه الشيء بنفسه على ان المراد بقولنا
ما تضمن مجاز تضمن بقرينة تقييم المجاز الى الاستعارة وعينها والمجاز لا يكون

مستعملا فيما وضع له هنا وقد افاد هذا التعريف ان اللفظ لا يستعار من الشيء
المجازي وان كان مشهورا فيه وفي قوله لاستحالة تشبيه الشيء بنفسه نظر لانه لا يتم
في اللفظ المشترك لانه لو تضمن تشبيه معناه بما وضع له لم يجب فيه ان يكون معناه
غير الموضوع له للزوم تشبيه الشيء بنفسه لانه لا يلزم فيه لذلك لتعدد ما وضع
واخراج الاسد في الامثلة المذكورة عن التعريف مبني على ما استقر فيه رأيهم
ان المراد بزيد اسد دعوى اندراج زيد تحت مفهوم الاسد ليتوسل بها الى
المبالغة في التشبيه فان تم تم والا فلا ولا يخفى ما ذكره الشارح انا لا نسلم ان
اسدا في زيد اسد مستعمل فيما وضع له بل هو مستعمل في رجل شجاع فيكون مجازا
واستعارة اذا صل زيد رجل شجاع كالاسد فحذف المشبه واستعملت المشبه به
في معناه فيكون استعارة على انا ان جوزنا كون زيد اسد محمولا على هذا التوجيه فلبعد
لاحد ان ينكر صحة ان يقصد به ما تقدم فالمخبر عنه هو الاسد بهذا المعنى واما ما
ذكره السيد السند من ان الحق مع القوم فان الفرق بين قولنا مردى ممحو شيوست
زيد وبين شيوست زيد ويكشف عن ذلك فان التشبيه في الاول راجع الى
ذات ما حمل على زيد وفي الثاني الى زيد مما لا يخفى لان من يقول ان زيدا
اسد في معنى زيد رجل شجاع يقول شيوست زيد معناه مردى ممحو شيوست
زيدا في المثال الاول لانه لو قدم احتمل الكلام رجوع التشبيه الى زيد بسبب
على ان الخبر قصد به المفهوم ولا معنى لرجوعه اليه واما في المثال الثاني فتأخير
للموافقة ودفع توهم اسناد الفرق الى التقديم والتأخير لان في لسان زيد
ممحو شيوست لا يحتمل الا تشبيه ذات ما والا له للنفي ذكر مردى وان مر
ممحو شيوست في صورة التقديم خبر فوجب احتمال رجوع التشبيه الى زيد
بحاله نعم لا ينكر جودة ما قال انك اذا قلت زيد اسد لم يحسن تقدير الاداة
لان الظاهر دعوى حمل الاسد عليه وانه مندرج تحته مبالغة فلو قدرت فاتت
المبالغة بخلاف ما اذا قلت زيد الاسد فهيهنا ثلاث مراتب الاولى ان
المشابهة باداة التشبيه لفظا او تقديرا نحو زيد كالاسد وزيد الاسد
الثانية ادعاء اندراجه تحت الاسد كقولك زيد اسد الثالثة جعل اندراجه
تحته مسلما فالاولى تشبيه اتفاقا والثالثة استعارة اتفاقا واما الثانية
فقد ترقى عن مرتبة صريح التشبيه حيث سبق الكلام ظاهرا وداما يمكن
القصد فيه حقيقة الى اثبات الشبه بطريق المبالغة ويجوز تقدير الاداة نظرا

الى

نظرا الى المآل وان لم يحسن نظرا الى الظاهر ولا ينتقض ذلك بالاستعارة
لان اللفظ هناك قد استعير لمعنى آخر واطلق عليها فسميتها بهذا الاسم اولى
لما بينهما من اختصاص ومناسبة بينهما ومن سماها استعارة فكانه اراد التشبيه على ارتفاع
عن حضيض التشبيه ولا بد له ان يفسر الاستعارة بما يتناولها ايضا اذ تعريف
المص لا يتناولها كما عرفت ومما يجب الاحتياط فيه مواضع اشتباه التشبيه بالاستعارة
فانه ربما يشبه لتعارض امارتها حتى قال صدر الافاضل اذا ترك المشبه بالكلية
واتى بوجه الشبه ففيه اشكال نحو رأيت اسدا في الشجاعة لان ترك المشبه
لفظا وتقديرا واجراء المشبه به عليه تقتضي ان يكون هذا استعارة وذكر وجه
الشبه يقتضي ان يكون تشبيها اى رأيت رجلا كالاسد في الشجاعة قال الشارح
ولا حاجة من بروج البدر بعدا بدورها بتوهمها اكتفاء يعني لا حاجة من
قصور مثل بروج البدر في البعد بفوات وحشية هي كالبدور اظهار هن
زينتهن للرجال اختفاء والهاجم مهاة وهي البقرة الوحشية قال الشارح
والظاهر ان مثلي هذا تشبيه لان المراد بكون المشبه مصدرا اعم من ان يكون محذوفا
جزء كلام او يكون في الكلام ما يقتضي تقديره هذا يعني ما يقتضي اعتباره
وكونه مرادا في معنى الكلام وان لم يمكن تقديره على وجه لا يختل نظامه كذا
يستفاد من كلام السيد السند لكن لا يوجد ما لا يمكن تقدير المشبه بدون
اختلال النظم فان في كل ما يعد استعارة يمكن تقدير مثل فيقال في جاد في اسد
تقديره جاد في مثل اسد وفي جاد في اسد في الشجاعة وينقدح من هذا ان اثبات
الاستعارة في كلام العرب مشكل جدا ومما جعلوه شبيها قوله تعالى حتى يتبين
لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر واستدلوا عليه بان بيان الخيط الابيض
بالفجر قرينة على ان الخيط الاسود ايضا مبين بسواد الليل ولا يخفى ان الخيط الابيض
اذا كان مشبها به لا يكون مبينا بالفجر المبين به المشبه المقدر في الكلام فضعه
مسامحة وان لسان لا ينافي في كون الخيط الابيض استعارة لان استعمال الخيط
الابيض في الفجر بناء على ادعاء دخوله تحت جنس الخيط الابيض فلو بين ان المراد
بالخيط الابيض اى فرد منه فرد به المتعارف وغير المتعارف لم يكن بعيدا
ومن علامات الاستعارة التي ذكرها الشارح وعدها السيد السند جيدة وهو
ان يصح وضع اسم المشبه مقامه كما في رأيت اسدا يرمي فانه يصح رأيت رجلا
شجاعا يرمي ولا يفوت ادا المبالغة في التشبيه وفيه انه يصح في التجريد ايضا يصح
مثل ذلك فيصح ان يقال في لقيت من زيد اسدا لقيت منه رجلا شجاعا

ولما كان يقسم المجاز الى المجاز المرسل والاستعارة مبنيا على ان الاستعارة مجاز
لغوي لا عقلي احتاج الى اثباته وابطال كونه مجازا عقليا فاستغل عقيب التقسيم
به تقريرا للتقسيم فقال ودليل انها اي الاستعارة مجاز لغوي كونها موضوعة
للمشبه به لا المشبه ولا لاعم منهما وذلك معلوم من اللغة ومسلم عند من يجاز
في كونه مجاز اللغويا ويدعي كونه مجازا عقليا وما ذكر المفتاح والمصنف في بيانه
لا ينبغي للبديهي وهو انه لو كان الاسد موضوعا لاحدهما لكان اطلاقه على الرجل
الشجاع من جهة التحقيق لا من جهة التشبيه ولا تقلب الخط بنصب القرينة وهو منع الكلية
عن حملها على ما هي موضوعة له الى ايجاب حملها على ما هي موضوعة له وايضا لو كان
موضوعا للشجاع مطلقا لكان وصفا لا اسما هذا فلا مجال للمناقشة فيه بان يكون
الخط على هذا التقدير منها عن حملها على بعض معانيها الموضوعة هي لها الى ايجاب
حملها على بعض اخر كما هو شان المشترك وكون المستعار صفة لا يبطل استعارته
مثل الناطق والمراد بقوله لا للمشبه انه لم يوضع للمشبه انه لم يستوف ابطال الاولين
ولا يحتاج الى ان يقال اكتفى بمشاركة هذا الاحتمال مع احتمال كونه موضوعا للمشبه
في اللازم وانما احتاج الى نفي كونه موضوعا لاعم منهما في اثبات كونه مجازا
لغويا لانه لو كان موضوعا لاعم منهما لصح استفادة المشبه عنه بطريق الحقيقة
بان يطلق العام بعمومه ويقع على الخاص بمعونة القرينة فيجوز ان يستعمل في الخاص
كما اذا قلت رايت انسانا فيما اذا رايت زيدا ولم ترد بالانسان الا بعض ما
فان العام قد استعمل فيما وضع له لكنه قد وقع على الخاص من غير استعمال فيه وفي
استتبعه عليه اطلاق العام على الخاص لا بخصوصه بالاستعمال فيه بخصوصه ظن انه
مجاز واعترض عليه بانه لا دلالة للعام على الخاص بوجه من الوجوه على ان اعتراضه
مما يتعجب منه لان الدلالة المعتبرة في المجاز تشمل الدلالة بمعونة القرينة
وفيه بحث لانه اذا جوز ان لا يكون نعم ما فعلت مجازا في مقابلة من قال
اكرمت زيدا بان يكون فقلت واقعا باعتبار الخارج على الاكرام بالقرينة
ويكون القرينة مقيدة للعام المستعمل بعمومه لزم ان لا يوجد من قسم المجاز ما يكون
عاما مستعملا في الخاص اذ لا يوجد في عام قرينة صارفة عن الموضع الموضوع
له اذ كل ما نظنه قرينة صارفة يحتمل ان يكون قرينة لوقوع العام على الخاص
ويكون العام معها مستعملا على عمومه فلا يكون قرينة صارفة وقيل انها مجاز
عقلي لا بمعنى اسناد الفعل ومعناه الى ملابس له غير ما هو له بتاويل بل
بمعنى ان التصرف من امر عقلي لا لغوي وهذا النفي مدار النزاع والا فلا يتوهم

من

من يجعله مجازا لغويا هذا الادعاء ولهذا ترى دقول الشيخ عبد القاهر بين كونه
مجاز لغويا وبين كونه مجازا عقليا فاره اطلق عليه المجاز اللغوي وتارة المجاز
العقلي لا لالتباس حقيقة الامر عليه فانه مما لا يتوهم في شانه وذلك بل للتنبيه
على انها ليست بمجرد نقل اهم بل فيه احتمال عقلي لانها مما لم يطلق على المشبه الا بعد ادعاء
دخوله في جنس المشبه به بان جعل الرجل الشجاع فردا من افراد الاسد كما في
جواب لما استعملها فيما وضعت له متعلق بالاستعمال فلا حاجة الى ما في الشرح
انه في تقدير استعمالا فيما وضعت له يعني الاسد استعمل في مفهومه الحقيقي وسرايته
الحكم عليه الى الرجل الشجاع كسرايته الى سايرا فراده الحقيقة بناء على احاطته بالرجل
لقضية الادعاء المذكور ولا يخفى ان مجرد ادعاء الدخول يكفي في كون الاسد حقيقة سواء
كان الدخول بدعوى ان للاسد فردين متعارفا هو ما له الهيكل المخصوص لزيد
فقول الشارح في شرح التلخيص ان جعلها مجازا عقليا مبني على اعتبار مذهب مرجوح
هو دعوى ان الهيكل المخصوص للرجل الشجاع والحق خلافه وهو دعوى فرد غير متعارف
المفهوم مما لا وثوق له به قال المصنف والدليل على الادعاء انه لو لاه لما كانت استعارة
لان مجرد نقل الاسم لو كان استعارة لكان الاعلام المنقولة كزيد كيزيد ويشكر
استعارة ولما كانت الاستعارة ابلغ من الحقيقة اذ لا مبالغة في اطلاق الاسم
المجرد عاريا عن معناه ولما صح ان يقال لمن قال رايت اسدا انه جعله اسدا كما
لا يقال لمن يسمي ولده اسدا انه جعله اسدا لان جعل اذا تعدى الى مفعولين كان
بمعنى صير ويفيد اثبات صفة لشيء حتى لا يقال جعله امرا الا اذا اثبت له صفة
الامارة هذا وفي الوجه الاول انه لا يلزم من انتفاء الادعاء ان يكون مجرد نقل الاسم
استعارة بل النقل لعلاقة المشابهة من غير وضع للمنقول اليه وفي الوجه الثاني ان
ان الاستعارة ابلغ من الحقيقة لمجرد انه بمنزلة دعوى الشيء ببينة كما في سائر المجاز
على ما سيتا في وللادعاء دليل آخر وهو انه لولاه لامتنع استعارة العلم وهذا
اي ولان اخلاق اسم المشبه على المشبه بعد ادعاء دخوله في جنس المشبه به صحح
النجيبي في قوله اي قول ابي الفضل ابن الحميد في غلام قام على راسه بفلله
قامت فاعلة نفس نظللني في الشرح اي توقع الظل على من الشمس اي
من اجلها ولدفع حرها والمراد من الشمس نفس الغلام اي توقع على ظلا حاصلا
من الشمس والاول هو الموافق لقوله شمس نظللني من الشمس نفس اعز علي فنفس
بالاضافة الى ياء المتكلم او بتنكير نفس واشباع كسرته كما في الشملي وما نكا نفس
وهو البليغ قامت تظللني ومن عجب شمس نظللني من الشمس فلو لا انه ادعى له معنى

الشمس الحقيقي لما لهذا التعجب معنى اذ لا تعجب في ان يطلق انسان حسن الوجه انسان
آخر وفيه نظر لانه يجوز ان يكون التعجب من استخدامه من بلغ في الحسن درجة الشمس وفي
انقياده له وخدمته والنهي عنه اي عن التعجب في قوله لا تعجبوا مني بخلالة اي
ثوب بلا في البدن قد زد اي شد ازراره على الفقر فلولا ان جعله قرينة
حقيقيا لما كان للنهي عن التعجب معنى لان الكتمان انما يسوغ اليه الميل بسبب ملابسة الفقر
الحقيقي لا بسبب ملابسة انسان كالفقر في الحسن ورد بان الادعاء مسلم لكنه لا
يقتضي كونها مستعملة فيما وضعت له بل فيما ادعي دخوله تحت معنوها وفيه ان
الادعاء لو اوجب كونها حقيقة لكفى اذ معها لا ضرورة في القول بالتجوز فدعوى
كون المجاز عقليا لا يتوقف على اقتضاء الادعاء الاستعمال فيما وضعت له بل يكفيه
ان يقال يصح ان يكون الاسد مثلا مستعملا في معنوه ويكون واقعا على الرجل الشجاع
لادعاء انه من افراده كما سبق فالجواب ان يقال استعمال الاسد في معنوه لا يوجب
شموله للرجل الشجاع وسراية الحكم كما في افراده ما لم يقصد به ولكن ان يقال اذا
قلت رايت اسدا وحكمت برؤية رجل شجاع يلزمك فيه طريقان احدهما ان يجعل الاسد
ويجعل معنوم الاسد آلة لملاحظة الرجل الشجاع ويعبر بجوز اعقلي في التركيب
التقييدي الحاصل من جعل معنوم الاسد عنوانا للرجل الشجاع فيكون التركيب بين الرجل
الشجاع ومعنوم الاسد مبنيا على التجوز العقلي وان كان تقييديا ولا يكون هناك
مجاز لغوي الا ترى انه لا يجوز لغة في قولنا لي نهار صائم فقد حكى العقول بان المجاز
عقلي ولكن اكثر الناس لا يعلمون ولا مراد الاستدلال اشار الى وجه التعجب والنهي
بحيث لا يقتضي ارادة المعنى الحقيقي فقال واما التعجب والمنهي عنه فللبناء على ادعاء
التشبيه قضاء لحق المبالغة ودلالة على ان المشبه بحيث لا يتميز عن المشبه به اصلا حتى
ان كل ما يترتب على المشبه به يترتب عليه ولا يخفى ان الكلام قد تم بدونه اذ التعجب والنهي
عنه لم يجعلا دليلين على كونها مستعملة فيما وضعت له بل استدل بهما على الادعاء فلما
سلم الادعاء ومنع اقتضاء كون الاستعارة مستعملة في معناها الحقيقي فلا حاجة
الى المنازعة في كون التعجب والنهي مبنيين على الادعاء فليكونا مبنيين عليه اذ لا ينافي
المجاز اللغوي ولما كان في الاستعارة توهم كذب وذلك يوجب ان لا يقع في القرآن
وكلام الرسول اشار انها لا تفارقه فقال والاستعارة اي الذي يقتضيه الادعاء
من دعوى دخول المشبه في جنس المشبه به تفارق الكذب ولا تلتبس به بوجهين
بالبناء اي بسبب بناء الاستعارة اي ما يقتضيه على التأويل والصرف عن الظاهر
الذي هو افادة تلك الدعوى واعتقاده الى جعل افراد الاسد متعارفا او غير متعارف

مع غير اعتقاد بل بمجرد ابراز في هذه الصورة ليتوسل به الى المبالغة في التشبيه
ولا كذب مع عدم الاعتقاد ولا يكفي في المفارقة عن الكذب جعل الافراد قسمين
لان الجعل عن اعتقاد هو الكذب ونصب القرينة على ارادة خلاف الظاهر لا يجامع
الكذب نصب القرينة كما لا يجامع التأويل المذكور فقد اتضح عن الكذب بوجهين
فلك ان تريد ان الكلام الذي فيه الاستعارة يفارق الكذب اذ جاد في اسد
يشبه بالكذب لولا شيء من هذين اي وجهي هذا كله اذا اريد بالمفارقة نفي الاشتباه
اما لو اريد نفي لزوم الكذب فلا حاجة الى شيء من هذين التأويلين لكن المراد بالمفارقة
عن الكذب المفارقة في الجملة اذ ربما كان ما قصد من المبالغة في شائع المشبه كاذبا غير
مطابق ولقد حرر في هذا المقام كلام المفتاح احسن تحرير وعدل عنه بالطفل بعض
تغيير لما فيه من التطويل والخفاء لانه قال والاستعارة لبناء الدعوى فيها على التأويل
تفارق الدعوى الباطلة فان صاحبها يتبرء عن التأويل ويفارق الكذب بنصب القرينة
المانعة عن اجراء الكلام على ظاهره فان الكذاب لا ينصب دليلا على خلاف زعمه وفي
ينصب وهو لتوريج ما يقوله اركب كل صعب وذلول هذا ولما كان الباطل والكذب
واحدا اما مطلقا او بالذات عند من فرق بينهما باعتبار مخالفة الواقع للمقول
في الباطل ومخالفة المقول للواقع في الكذب كان الفرق بين الاستعارة والكذب
مقتضيا عن كون الباطل فاكتفى لذلك بذكر الكذب وصفى كلامه عن شوب التخصيص بلا
مخصص لزم المفتاح من تخصيص التأويل بمفارقة الباطل ونصب القرينة بمفارقة الكذب
واغنى المشتغل بكلامه عن مؤونة حمل الباطل على باطل غير معلوم البطلان عند متكلمه
وحمل الكذب على ما علم كذبه ووجه التخصيص بانه للاشارة الى ان الباطل الذي لم يعلم
بطلانه في غاية البعد عن قصد تأويله فضلا عن نصب قرينة بخلاف الكذب فانه لا
يأبى قصد التأويل وان لا يقع قط واعترض بانا في نصب القرينة اذا لا يخفى انه في غاية
الخفاء والاغلاق على السامع ما هو المقصود ليستدعيه ولا التخصيص لوجه آخر مما يمكن
ان يقال وهو اقرب من هذا المقال لكون صفة عن بيانه للزوم الملال ولا يكون
كما قال الشارح في شرح المفتاح لا يخفى ان المراد بغير علم الجنس فانه المتبادر من اطلاق
العلم هذا ولا يبعد ان يجعل علم الجنس علما مخصوصا بالنحاة لانه علم اضطراري دعا
الى تقوله احكام نحوية في يدخل علم الجنس في اسم الجنس فيدخل في الاستعارة الا ترى
ان كلمة تحمل في بيانه والجملة عطف على قوله والاستعارة تفارق الكذب فيكون
المناسب عوض المفارقة المغايرة بناء على جعل المستعار من افراد المستعار
له بادعاء انه لفسيحين فسيحا متعارفا وفسيحا غير متعارف فلما لم يكن للعلم معنوم

كل جنسي امتنع ان يستعار ولا امتناع ان يكون له المفرد فضلا عن ان يتقدم
الى متعارف وغير متعارف قال المصنف رحمه ولان العلم لابد ان يدل الا على معين فغير
اشعاره بوصف فلا اشتراك بين معناه وغيره الا في مجرد التعيين ونحوه من الامور
التي لا يكفي شيء منها جامعا في الاستعارة الا اذا تضمن نوع وصفية الاولى نوع
وصف لان الوصف مصدر لا يحتاج الى اداة المعنى المصدري الى الحاق الباء والمراد
بتضمن الوصف ان يكون الوصف لازما للشخص بقرار او بسبب اشتهاره بالوصف
فان الوصف اللازم بمنزلة الموضوع له ويجعل الموصوف فردا متعارفا له والاستعارة
له فردا غير متعارف كذا ذكروه وفيه انه تكلف لا يوافقه الاستعمال فان استعمال
العلم في المشبه بدعوى الغيبة لا بدعوى افرادهما تحت جنس وقد نبه الشارح
لهذا في التلويح فقال التحقيق ان الاستعارة تقتضي وجود لازم مشهور لنوع
اختصاص بالمشبه زمان وجد ذلك في مدلول الاسم سواء كان علما او غيره مطلقا
جاز استعارته والا فلا هذا كلامه لا تقول فليكن مراد المصنف انه لا يكون علما الا اذا
اشتهر بوصف لانه لا بد للاستعارة من وجه شبه مزيد اختصاص بالمشبه به لانا نقول
قد فصل المصنف هذا الكلام بما لا يحتمل هذا التوجيه على انه لا اختصاص لتضمن
بهذا المعنى بالعلم الا ان يقال حاتم اسم جنس لاوله وصفية واشتهاره بصفة تخلاف
العلم فانه يندر فيه ذلك فلذا اشترطنا في العلم دون اسم الجنس كحاتم اسم
فاعل من الختم بمعنى الحكم اسما لحاتم بن عبد الله بن الحشرج الطائي العلم في الكرم
وماذر اسم فاعل من مذر بفتح ظ ان صار اسما لحارث الذي هو لئيم ليس له في
البخل كسهيم سمي به لانه سقى ابله فبقي في الحوض قليل فسلح فيه ومذر الحوض و
سحبان على وزن عطشان علما للبليغ يضرب به المثل وهو في الاصل ضباء
يصيد بابرته والمناسبة ظاهرة وباقل يضرب لرجل يضرب به المثل في العي وقلة
مر يوم اشترى ظبيا باحد عشر درهما فسئل عن ثمنه ففتح كفيه يشير باصابعه
الى عدد العشرة واخرج لسانه ليتم به الاشارة الى احد عشر فانقلت القلب وقرينته
ماهية تحقيق المجاز وهو القرينة المانعة فيتبادر من قوله وقرينتها قرينة الاستعارة
الصارفة لها عن الحقيقة لكن لا ينفع ان يريد قرينة الاستعارة مطلقا صارفة كانت
او معينة او كليهما ومن البين انه لا اختصاص لهذا القسم بقرينة الاستعارة بل
يجري في المجاز والكناية ايضا ولا ينكشف الداعي الى جعلهم قرينة الاستعارة
المصرحة متعددة دون الاستعارة بالكناية بل جعلوا واحدا منهما يعرف
قبلها عن الحقيقة قرينة والزائد عليها مرشحا وايضا لا يظهر فرق بين استعارة

قرينتها

قرينتها متعددة وبين الاستعارة المجردة الا ان يلتزم اتحاد امر واحد كما في قولك
رايت اسدا يرمي واكثر اي امران او امور يكون كل منها قرينة كقوله اي بعض الاعوام
على ما في بعض الايضاح وان يعافوا اي تكرهوا يقال عاف الطعام والشراب
وقد يقال في غيرهما يعافه ويعيفه عيفا وعيفانا محركة وعيافة وعيافا بكسرهما كما
لم يتيسر به العدل العدل مقابل الظلم ولا يبعد ان يحمل على التوحيد كما فسر به قوله ع
ان الله يامر بالعدل خص بالذكر لانه اول الايمان والايمان جواب الشرط محذوف
اي لتجاوزن اليهما وقوله فان في ايماننا نيرانا علة الجزاء اقيم مقامه والنيران اما
جمع نور او نار استعيرت للسيوف او الرماح بالمعنى وتخصيصها بالسيوف كما هو
المعروف واستعارتها من النار لازم النور كما هو المشهور منظور ليس للاقتدار التسمية
بمنظور فعلق الكراهة بكل من العدل والايمان قرينة على ان المراد بالنيران آلة الحرب
التي تشبه بها في اللمعان لا حقيقتها لانه يدل على ان الجزاء المحاربة وفي التعبير عن
السيوف بالنار التي هي جزاء الظلم والكفر في الشرع لطافة بينة وقد يقال من
القرائن قوله في ايماننا لان النار لا تؤخذ باليد وفيه ضعف لا يخفى او معان
ملتئمة بان يكون المجموع قرينة واحدة فيقابل قوله او اكثر فيصح كونه فسيما له كذا في الشرح
وفيه انه لا يصح كونه فسيما للواحد ولا يصح حمل الواحد على البسيط لانه يبقى
الكثرة في واحد هي مركبات واسطة وعلى اي تقدير يبقى واسطة هي معان ملتئمة تكون
المجموع قرينة وحمل الانسام على مجرد كون المجموع قرينة دون كل احد بعيد لقوله
اي البختري وصاعقة مجرور برب او مرفوع موصوف بالظرف مبتداء
خبره بناكفي بها والصاعقة هي نار ما يسقط من السماء من فصلة بيان صاعقة
اي صاعقة هي فصلة جعله صاعقة في الاشتعال والتأثير والمراد صاعقة ثابتة
من فصلة هي واحمية تخييلية فكان لفصلة صاعقة تحرق الاعداء والاول اظهر والى
الثاني ذهب الشارح والفصل حد السيف على ما يفهم من الصحاح ونفس السيف ما
لم يكن له نقيض على ما في القاموس فعلى هذا جعل سيفه لاحتفاء نقيضه في كف الممدوح
كان لا مقبض له تنكفي تنقلب بها الباء للتعدية اي تقلب تلك الصاعقة على
رؤس جمع راس للقلة يراد بها الكثرة لداعي مقام المدح الا ان جمع قرن
بالكسر وهو الكفو في الشجاعة او هام خمس سحاب صرف سحاب رعاية
القافية اي انامله للخمس التي هي في الجود وعموم العطاء سحاب كذا في الشرح
في البيت استتباع حيث ضمن مدحه بالشجاعة المدح بالسخا ولم يدر
توهم انه لا يلايم ذكره المقام ولك ان تجعل انامله سحاب العذاب في

في نزول الصاعقة والنار والمطر بتفسير السحائب بالانامل والظاهر
المراد بها الاصابع فكانه اريد مزيد المبالغة في الشجاعة حيث يكفي للاقران
انامله ولا يحتاج في هلاكهم الى اعمال الاصابع ولهذا عبر عن رؤس الاقران
مع كثرتها بجمع القلة وعن انامله الخمس بجمع الكثرة اشارة الى ان الرؤس مع كثرتها
كانها قليلة بالنسبة الى انامله الخمس لاحاطة انامله اياها واستيلائها فيجموع
المعاني الملتئمة التي جعلت قرينة لارادة الانامل بالسحائب ذكر الصاعقة
وبيان انها من فضل سيفه وجعلها على ارؤس الاقران وجعل السحائب متعددة
بعد والانامل مع ضميمة مقام المدح فانه قطع النظر عن مقام المدح يجعل المراد
بها الاصابع فالتفسير بالانامل وترك ضميمة مقام المدح يورث الذم وعلى
اى الاستعارة تنقسم باعتبار الطرفين وباعتبار الجامع وباعتبار الثلاثة او
باعتبار اللفظ وباعتبار آخر وقوله وباعتبار آخر بالاضافة اى باعتبار
آخر هو المقارنة بما يلائم شيئا من الطرفين وعدمها فيكون على نحو اعتبار
نظايره وبوافقه عبارة الايضاح هنا قوله باعتبار آخر باعتبار امر خارج
عن ذلك كله وفيما بعد واما باعتبار الخارج والشارح عقل فحمل قول المص
فيما بعد وباعتبار آخر تركيبا توصيفيا ففسره باعتبار آخر غير الاعتبارات
السابقة باعتبار الطرفين اى طرفي الاستعارة ففيه مسامحة او طرفي التشبيه
وقوله فيما بعد كاستعارة اسم المعدوم للموجود ويدل على ان المقصود
بالتقسيم الاستعارة بمعنى المصدر وقوله ومنها التهكمية والتلميحية ومما استعمل
في ضده يدل على ان المقصود بالتقسيم الاستعارة بمعنى المستعار وكانه بنى
على ان الاستعارة بالمعنيين سيان في هذه التقسيمات فسماه لا شتراجتماع
اى الطرفين في شئ اما ممكن نحو احييناه فاخرجنا منه حبا فاحييناه اى
ضالا فهديناه استعارة الاحياء من معناه الحقيقي وهو جعل الشئ حيا للهداية
التي هي الدلالة على طريق توصل الى المطلوب قال المطرز والهداية والحياة مما
يمكن اجتماعهما في شئ وفيه بحث لانه يجوز ان يكون اعتبارهم ان لا يجعل الاستعارة
الا مانة للاحياء وفاقية لعدم امكان اجتماع الموت والحياة فبنية المعنى
ذكر على معنى امكان الاجتماع وللتسم وفاقية اى المنسوبة الى الوفاق بمعنى
الموافقة واما ممتنع لاستعارة الميت في الآية في الضال اذ لا يجتمع الموت
مع الضلال ولهذا قال نحو احييناه في اومن كان ميتا فاحييناه وكاستعارة
وكاستعارة اسم المعدوم للموجود لعدم فنائه اى نفسه بالفتح ولا يوقف

ذلك على عدم نفعه اصلا بل يمكن الاستعارة للنافع في غير النافع في امر آخر
باعتبار عدم نفعه قال المص ثم الضدان اذا كانا قابلين للشدة والضعف
كان استعارة اسم الاسد للاضعف اولى فكلما كان اقل علما واضعف قوة
كان اولى ان يستعار له اسم الميت ولما كان الادراك اقدم من الفعل في كونه
خاصة للحيوان لتوقف افعاله المختصة به اعني الارادية على الادراك كان
الاقل علما اولى باسم الميت او الجماد من الاقل قوة وكذا في جانب الاسد لان
ادراك الاسد اختصاصا بالحيوان اشد بعيدا له عن الموت فكلما كان اكثر
علما او اشرف علما كان اولى بان يقال انه حي هذا كلامه قال الشارح ولا يخفى
ما اختلال لان الضدين القابلين للشدة والضعف هما العلم والجهل والقدرة
والعجز ولم يستعر اسم احدهما للآخر بل المقصود انه اذا اطلق اسم احد الضدين
على الآخر باعتبار معنى قابل للشدة والضعف فكلما كان ذلك المعنى فيه اشد
كان اطلاق ذلك الاسم عليه اولى والعبارة مجزوفة بذلك هذا اقول هذا
تشكيك في العبارة لغفلة عن حقيقة التشكيك فان التشكيك بالاشدية ان
ان يكون الافتراق في بعض اكثر من بعض فيقول الضدان فيما نحن فيه الموت والحياة
وهما قابلان للتشكيك باعتبار الاشدية التي هي التفاوت في الانارة وذكر
قلة العلم وضعف القوة لبيان تفاوت الحياة في الشدة لتفاوت آثارها
التي منها العلم والقوة فكلما كان اقل علما واضعف قوة كان الحياة فيه
اضعف فهو باسم الميت اولى لان الميت اسم الاشد في الموت لانه دال على
الثبوت دون الحدوث واقل علما اولى من الاقل قوة وكلما كان العلم فيه
اكثر واثار القوة فيه اتزيد كان باسم الحي اولى وان مات واكثر علما
اولى من اتزيد قوة هكذا احقق المرام ودع التشكيك الفطة عن تحقيق
المقام وكن مستفيضا من موهبة الملك العلام ولتسم هذه الاستعارة عنادية
عنادية كل طرف منها الآخر ومنها اى ومن العنادية الاستعارة التهكمية
والتلميحية ومما استعمل اى الاستعارة التي استعملت في ضده اى ضد معناها
معناها الحقيقي او نقيضه كما مر في باب التشبيه من تنزيل التضاد منزلة
التناسب بواسطة تغليبي او تهكم نحو فبشرهم بعذاب اليم اى انذرهم
استعيرت البشارة التي هي الاخبار بما يظهر السرور في الخبر الانذار الذي هو
ضدها باد خال الانذار في جنس البشارة على سبيل التهكم والنظم موجبات
آخر وهي انه امر نبي الرحمة صلى الله تعالى عليه وسلم بانذارهم شبيه

بالتبشير في انشراح صدره فيه ازالة لانقباضه من الانذار عنه فكون استعمال
التبشير للانذار بجامع كونهما مرغوبين له صلى الله عليه وسلم وانهم في استماع
الانذار لكن يستمع التبشير لعدم مبالاتهم به فالاستعارة بجامع المشابهة
في عدم الخوف منهما وانهم في الحذر في اكتساب العذاب الاليم كالراغب فيه فا
فانذارهم به شبيه بالاخبار بمرغوب فيكون تهكما كالتبشير فاحفظها فانها
من افاضة العليم الخبير وباعتبار الجامع يراد به وجه الشبه وسمي في باب
التشبيه وجه الشبه لانه سبب التشبيه وهنا جامعا لانه ادخل الشبه تحت
جنس المشبه به ادعاء وجمع افراد المشبه به تحت مفهومه فسمان لانه
اما داخل في مفهوم الطرفين لم يستغن عن هذا التقسيم للاستعارة بل
من ان وجه الشبه اما داخل في مفهوم الطرفين او خارج عنه لان كل تشبيه
لا يكون مبنى الاستعارة على ان وجوب كون الجامع احق بالمشبه به توهم
امتناع دخوله في مفهوم الطرفين لما يقرر ان المذلة لا تتفاوت في الافراد
ووجه صحته انما تقرر انما هو في ذاتيات الماهيات الحقيقية دون
المفهومات الاعتبارية نحو قوله عليه الصلوة والسلام خير الناس رجل
ممسك بعنان فرسه كلما سمع هيعة اي صوتا تفزع منه او صوتا
يخاف من عدو طار اليها اسناد طار الى الرجل مجازي اي طار فرسه
بسعيه اليها وتتمة الحديث او رجل في شعفة في غنيمة حتى يأتيه الموت
يعني صلى الله عليه وسلم خير الناس رجل اخذ بعنان فرسه واستعد للجهاد
او رجل اعتزل الناس وسكن في رأس جبل في غنم قليل قنع بما فيها واشتغل
بالعبادة حتى يموت استعار الطيران بعد الفرس والجامع داخل في مفهوم
فان الجامع بين العدو والطيران قطع المسافة بسرعة وهو داخل فيها اذ
الطيران قطع المسافة بسرعة بالجناح والعدو قطعها بالاقدام بسرعة
اولا اول قطع المسافة والهواء والثاني قطعها في الارض واعترض عليه الشارح
بان السرعة غير داخل في مفهوم الطيران بل هو مجرد قطع المسافة بالجناح غاية
انه في الاكثر بالسرعة هذا والشيخ فرق بين العدو والطيران والانسان
والاسد بان الاولين من جنس واحد هو المرور وقطع المسافة واما الاخيران
بالسرعة لانها مما تقبل الشدة والضعف وذلك لا يوجب اختلافا في الجنس
بخلاف الاسد والانسان فعلى هذا الاستعارة تقسيمية اذ وهو ان الطرفين
اما من جنس واحد او من جنسين لكن في حرمانه الاختلاف في السرعة بل في

ما به الاختلاف فنظر لا يخفى على من نظر فيما سبق او غيره اخل عطف على قوله
اما داخل وغير داخل في مفهومهما يحتمل ان يكون داخلة في مفهومهما كما في تشبيه
العدو بالطيران في قطع المسافة بسرعة بانه داخل في مفهوم العدو دون
الطيران كما حقق وقد خالف بين تقسيم التشبيه باعتبار دخول وجه الشبه
وخروجه بين تقسيم الاستعارة فقال في تقسيم التشبيه التقسيم التشبيه وان
وجهه اما غير خارج عن حقيقة الطرفين او غير خارج عنهما فصل الخارج عن
احد الطرفين داخلا في القسم الثاني واذا اردت تطبيقهما فاجعل الداخل
في الطرفين في تاويل الداخل في احدهما وح يندفع اعتراض الشارح على التمثيل
باستعارة الطيران للعدو كما مر من استعارة الاسد للرجل الشجاع فان
الشجاعة خارجة عن الطرفين لظهور ان الاسد موضوع للحيوان المخصوص والشجاع
وصف له والمستعار له هو الرجل الشجاع والصفة خارجة ولا يخفى عليك ما قال
الشيخ في اسرار البلاغة من ان الاسد موضوع للشجاعة لكن في تلك الهيئة المخصوصة
لا للشجاعة وحدها وايضا تقسيم اخر للاستعارة باعتبار الجامع وهو انها اما
غايتها غامية منسوبة الى العامة وهي المبتذلة لظهور الجامع فيها نحو رايت
اسدا يرمي او خاصية منسوبة الى الخاصة وهي الغريبة اي البعيدة عن العامة
او عن كل احد اذ الخاصة يدركونها بسرعة سريعة والقرابة قد تكون في نفس
الشبه كما في قوله اي قول يزيد بن مسلمة عبد الملك بصف فرسه بانه مؤدب
اذا نزل عنه والفى عنانه في قربوس سرجه وقف مكانه حتى يعود اليه واذا
احتبى قربوسه القربوس محركة ولا يسكن الا للضرورة وهو حنو السرج
علما في القاموس وفي الصحاح المعتمد الذي رأيناه القربوس للسرج فالقربوس
مقدم السرج ولا حاجة الى حذف مضاف اي مقدم السرج كما يوهمه عبارة
الشارح حيث قال قربوسه اي مقدم سرجه وفي الصحاح القربوس السرج
بعنانه علك مضغ التشكيم كالشكيمة الحديدة المعترضة في فم الفرس الى العذار
الزائر بمعنى الناظر في عبر عن نفسه بالزائر للدلالة على كمال تأدبه حيث يقف
مكانه وان طال مكثه كما هو شان الزائر للحبيب يدل عليه ما قبله عوديه
فيما زور حبا بني اعماله وكذلك الكلام مخاطبي والمخاطر طالب الشقاء على خطر
هلك اي مثل ذلك الرجل يريد نفسه في تعويد فرسه همسه وقوع العنان
في القربوس ممتدا الى جانبه فم الفرس بهيئة وقوع الثوب في ركبتي المحتبي ممتدا
مخترا الى جانبي ظهره فاستعاره للاحتباء وهو ان يجمع الرجل ظهره وساقيه

ثوب او غيره على تلك الهيئة وقد تحصل الغرابة بتصرف في العامية كما في قوله
ولما قضينا من كل حاجة ومسح بالاركان ما هو ماسح وشدت على وسائم المهارى
رحالنا ولم ينظر الغادى الذى هو رائح اخذنا باطراف الاحاديث بيننا وسالت
باعناق المطى الاباطح التمييح كالمسح المهارى كالصحارى والخوارى جمع المهرة
وهى الناقة المنسوبة الى مهرة بن حيدان بطن من قضاعة والاباطح جمع ابطح وهو
مسيل الماء فيه وقاق الحصى والنظر محركا يجئ بمعنى الانتظار يريد لما فرغنا
عن اداء مناسك الحج ومسحنا ان كان البيت عند طواف الوداع وشددنا الرحال
على المطايا وارتحلنا ولم ينظر الغادى الذى هو رائح الاستعجال اخذنا فى اطراف
واخذت المطايا فى سرعة السير استعار السيلان لسير الحبيب فى غاية السرعة
للابل والشبه فيه ظاهر عامى لكن قد تصرف فيه ما افاده اللطف والغرابة
اذا اسند الفعل الى بعض سالت الاباطح دون المطى او اعناقها حتى افادت
انه امتلأت الاباطح من الابل كما فى نهر جار فانه انما يسند الجريان الى الماء اذا
امتلأ من الماء بحيث لا يتميز من الماء وادخل الاعناق فى السير حيث جعلت
الاباطح سائلة مع الاعناق فجعل الاعناق سابرة اشارة الى ان سرعة سير الابل
بطوقه انما يظهران غالبا فى الاعناق وتبين امرهما فيه وسائر الاعضاء تتبعها
فى الحركة ويتبعها فى الثقل والخفة هذا ما سطر فى هذا المقام ولا يخفى ان النجاة
من السيل بكون باخذ من يحفظ الفريق من الغرق فجعل الاحاديث كالعمدة اخذ بكل
طرف منه واحد من المصاحبين يسهل عليهما سيلان المطايا بعد جعل سيرين
سيلا يصرف دقيق بليغ التشبيه معه مرتبة يخفى بها اخص الخواص ثم انه يمكن حمل
التشبيه على ما هو خاص فى اصله بان يقال لم يقصد تشبيه السير بالسيل فى الانتقال
والحمرة والسرعة وتشبيه اضافتها المرتفعة المتحركة بما يجرى على السيل ولا يخفى ان عد
تشبيه مركب مبتدع فى غاية الرقة ولك ان تريد بالاباطح الطرق فيكون تشبيه
الطرق بالاباطح بعد تشبيه السير بالسيل فى السرعة فيكون تشبيه السير بالسيل بهم
تشبيه الطرق بالاباطح اليه وقد وخصوصا قال المص وقد يحصل الغرابة بالجمع
بين عدة استعارات لا تحلق الشكل بالشكل كما فى قول امرئ القيس وليل كموج
البحر مرخ سدوله على بانواع الهموم ليبتلى فقلت له لما تمطى بصلبه وارد
اعجازا ردف بكلكل الا ايها الليل الطويل الا انجلى بصبح وما الاصباح منك
بامثل اراد وصف الليل بالطول فاستعار له صلبا يتمطى به اذا كان كذى
صلب يزيد فى طوله عند تمطيه ثم بالغ فى ذلك بان جعل له اعجازا يردف

بعضها

بعضها بعضا ثم اراد ان يصفه بالثقل على قلب سائرة والشدة والمشقة له فاستعار
له كلكلا اى صدرا ينوء به اى ينقل بهذا كلامه قال الشارح والظاهر هذا قبل
الاستعانة بالكناية كاليد للشمال يعنى فما مخى فيه الاستعارة المصرحة ولا يخفى
ان التقسيم الى العامية والخاصية مما يجرى فى الاستعانة بالكناية ايضا لانه دائر على
ظهور الجامع وعزابته فلا يبعد ان تصير الاستعارة بالكناية فى الليل باعتبار تشبيهه
المبتذل بالانسان باعتبار شيوع خطابه عزيته بخمع عدة استعارات تخييلية فيكون
البيت نظير الماخى فيه وتنبيها على جريان هذا التقسيم فيه والاستعانة باعتبار
الثلاثة اى المستعار له والمستعار منه والجامع ستة اقسام لان الاستعانة التى
جامعها عقلى وليس طرفاها حسيين طرفاها اما عقليان او مختلفان فهذه ثلثة
اقسام اشار اليها اولا ولا يخفى ان الاستعانة العقلى للحسى ينبغى ان لا يجوز عند من
لا يجوز تشبيه المحسوس بالمعقول فكيف نشاهد عليه وقوعه فى القرآن على ما سيذكره المص
وان ما جعله تقسيما باعتبار الثلاثة تقسيمان تقسيم باعتبار الطرفين ربما عى وهو ان
الطرفين اما حسيان او عقليان او مختلفان وتقسيم باعتبار الجامع ثلاثى فيه وهو
ان الاستعانة جامعها اما حسى او عقلى او مختلف جمعها وسماه تقسيما باعتبار الثلاثة
ووجه خفى والاصلى لكل شربة والاشهى لما هو حرية وقد جعل السكاكى هذا التقسيم
قسما ثالثا لاحتمال وجه مختلف ويعذره له تارة بانه لم يوجد له مثال فى التنزيل وتارة
باستعماله وتارة بانه داخل باعتبار فيما وجه حسى وباعتبار فيما وجه عقلى ولما كان
جعل الاقسام ستة مخالفا لما ذكره السكاكى استدل عليه بقوله لان الطرفين ان
كانا حسيين فالجامع اما حسى نحو فاخرج لهم عجلا جسدا له خوار الخوار بالضم
من صوت البقر والغنم والظباء والنعام فان المستعار منه ولد البقرة والمستعار
له الحيوان الذى خلقه الله من حلى الحلى كقفل وبالفتح ما يزين به من مصنوع المعدنيات
والجمع جمعه حلى كدلى وهو جمع والواحد حلية كظبية القبط بالكسر اهل مصر واليهم
تنسب الثياب القبطية بالضم على غير قياس والجامع الشكل لا وجه لترك الخوار والجميع
حسى يدرك بالبصر والخوار يدرك بالسمع وفى كون الاية استعانة بحيث اذا جسد له
خوار صريح فى انه لم يكن عجلا اذ لا يقال للبقرة انها حسد وصوت البقرة وقد ابدل من
العجل بدل الكل فظاهر انه ليس عين العجل فلا محالة المراد بالعجل مثل العجل وهو نظر حسى تشبيه
لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر فان بيان الخيط بالفجر اخرجه من ان يكون
استعارة الى التشبيه فكذا ابدال جسد له خوار من عجلا اخرجه من ان يكون استعارة
الى تشبيه بليغ مجمل ذكر فيه وصف المشبه به وحده وبه ظهر ضعف ترك المص

فما التشبيه المجمل ما ذكر فيه وصف المشبه وحمل بناء على عدم التفرقة في كلامهم كما ذكره
الشارح ومثل السكاكي لهذا التقسيم بقوله تعالى واشتعل الرأس شيبا قال لان المستعار
منه هو النار والمستعار له هو الشيب والجامع بينهما هو الانبساط والكثرة في كل
اقوى والطرفان حسيان ووجه الشبه حسي هذا واعتذر الملوي عن تمثيل التحقيقية بان فيه
تشبيهين الاول تشبيه الشيب بشواظ النار والبياض والانارة وهذا استعارة
بالكناية وكلامنا في الاستعارة التحقيقية نعم صح التمثيل من السكاكي لان كلامه في
الاستعارة مطلقا والثاني تشبيه انتشار الشيب في الشعر باشتعال النار في سرعة
الانبساط مع تعذر تلافيه فهذه الاستعارة تصريحية لكن الجامع فيها عقلي هذا وان
يتجه عليه ان السرعة كالانبساط حسية وتعذر التلافي عقلي فالجامع مختلف لكن
المنجه لا يضره ويتجه ايضا انه لما كان الاشتعال الذي هو قرينة الاستعارة انما
يكون بالكناية بدون التخييلية وسيصرح في فصل الاعتراضات على السكاكي انه باطل
بالفارق لكن التحقيق ما ذكرنا هنا فانه يوجد المكنى عنها بدون التخييلية ويتجه على
السكاكي ان المستعار منه هو السبب دون النار لان الاستعارة بالكناية عندك
هو المشبه المستعمل في المشبه به نعم يصح على مذهب السلف من ان الاستعارة بالكناية
هو المشبه به المستعار للمشبه على سبيل الرمز وسيأتي تحقيقه واما حقيقي قيم لقوله
اما حتى نحو وآية لهم الليل نسلخ منه النهار اي ننزع منه النهار فان المستعار
منه كشط الجلد عن نحو الشاة والمستعار له كشف الضوء عن مكان الليل وموضع
القاء ظله جعل المستعار له كشف الضوء لا كشف النهار لان النهار زمان كون
العالم مضيئا والليل مضيء زمان كونه مظلما ولا يسلخ احد الزمانين عن الآخر
بل الضوء من وجه الظلمة فنبه على ان تعلق السلخ بالبناء تجوز حقيقته سلخ الضوء
لكن الاولى ان يقول عن ظلمة الليل مكان قوله مكان الليل اذ ليس المستعار له الكشف
عن مكان الليل بل عن الظلمة فلا يليق ذكره في هذا مقام البيان وان يمكن توجيهه
بجعله مجازا عن الظلمة ولقد نبه بالعدول عن عبارة المفتاح والشيخ عبد القاهر
حيث جعل المستعار له والمستعار منه الظهورين على انه لا يناسب استعمال السلخ
المتعدي فجعل المستعار منه اظهار الشاة من الجلد والمستعار له اظهار الليل
من النهار وهما اي الكشط والكشف المذكوران حسيان ولجامع ما يعقل وهو
يحس به من ترتب امر على آخر اي حصولا مرتبا دائما او غالبا كترتب
ظهور اللحم على كشط الجلد وترتب ظهور الظلمة على كشف الضوء عنها وهذا
بخلاف ما ذكره الشيخ عبد القاهر والسكاكي ان المستعار ظهور النهار من ظلمة الليل

لكن

ولا يبعد ان يقال اضاف المكان الى الليل
اشارة الى اصالته وكان مكان الظلمة
والموضع من الظلمة
مكان الظلمة

لكن زيفها ما ذكروا بان سلخ النهار من الليل يستتبع ظهور ما يقبل من ضوء النهار وما
زيفه المص ايضا بان المنتزع عنه ظهور النهار من ظلمة الليل الا بصار لا الاظلام
فيقتضي ذلك ان لا تعقب بقوله فاذا هم مظلمون بل بقولنا فاذا هم مبصرون
واستصعب الاشكال حتى التجأ البعض الى التأسف فقال لعبارتهما محمولة على
القلب والمراد ان المستعار له ظهور ظلمة الليل من النهار والبعض الى التكلف
بجعل ظهور النهار من ظلمة الليل بمعنى زوال النهار من ظلمة الليل وتمسك في ورود
الظهور بمعنى الزوال بقول الحماسي وذلك عار يا ابن ريطة ظاهر حيث
فسره الامام المرزوقي في بزايل وبقول ابي زويب وغيرهما الواشون اني احبها
وذلك شكاة ظاهر عنك عارها وجعل من في قولهما ظهور ظلمة الليل من النهار بمعنى
عن وذكر الشارح العلامة ان السلخ قد يكون بمعنى النزع نحو سلخت الاهاب
عن الشاة وقد يكون بمعنى الاخراج نحو سلخت الشاة عن الاهاب والشاة مسلوخة
فذهب الشيخ عبد القاهر والسكاكي الى الثاني وغيرهما الى الاول فاستعمال الفاء الدالة
للتعقيب بلا مهلة في قوله فاذا هم مظلمون ظاهر على قول غيرهما واما على قولهما فاما
صحيح من حيث انها موضوعة لما بعد في العادة متراخيا غير متراخ وهذا يختلف اختلاف
الاعصار والعادات وربما يطول الزمان بين امرين ولا يعد التراخي تراخيا
لان العادة كانت تقتضي اطول من ذلك فيعصره المتكلم ويلحقه بما
بالعدم فيجعل الثاني غير متراخ ويستعمل الفاء كما في هذه الآية على قولهما فاذا
فاذا هم مظلمون على ظلمة بعد اخراج النهار من الليل وزوال النهار وهو وان كان
متراخيا عن الاخراج بساعات النهار لان العادة تقتضي ان لا تقتضي مثل هذه
الاضاءة الا في اضعاف هذه الساعات ولا باتة الظلام الا بعد مهلة فيجعل
الليل لاتيانه على خلاف العادة كانه فاجأ عقيب اخراج النهار من الليل بلا مهلة
ثم لا يخفى ان اذا المفاجأة انما تصح اذا جعل السلخ بمعنى الاخراج كما يقال اخرج
النهار من الليل ففاجأه دخول الليل فانه يستقيم بخلاف ما اذا جعل بمعنى
النزع فانه لا يستقيم ان يقال نزع ضوء الشمس عن الهواء ففاجأه الظلام
كما لا يستقيم ان يقال نزع ضوء الشمس كسرت الكوز ففاجأه الانكسار لوضوح
دخولهم في الظلام الى نزع ضوئه كنسبة الانكسار الى الكسر فلهذا جعل السلخ
بمعنى الاخراج دون النزع انتهى كلامه واليد كلامهما بعد هذا التوجيه بوجوه
احدها ان الشيء انما يكون آية اذا اشتمل على نوع استغراب واستحقاب بحيث
يفتقر الى نوع افتقار وذلك انما هو مفاجأة الظلام عقيب ظهور النهار

لاعقب بزوال ضوء النهار وثانيها اظهر والنهار المضئ انسب بظهور المسلوخ
الابيض من الجلد الساتر الذى ربما كان سوء مظلما من ظهور الليل وثالثها
ان التحقيق وان كان تقتضى طريان الضوء على الظلام بمنزلة الساتر لكن المتعارف
المتبادر الى فهم العامة عكس ذلك حتى كانهم يعتقدون ويعدون من جملة
الضرورات ان الظلام هو الذى يطرء على الضوء فيستره بمنزلة لباس
له وينكشف عنه فيظهر وجعلنا الليل لباسا واقول بعد ما سمعت
الاستقصاء فى ترجيح قولهما وتزييف قول غيرهما حتى كاد ينقلب القول بالقلب
ان فهم الظلام بعد انقضاء النهار من قوله فاذا هم مظلمون بعيد عن
النظم وتبادر منه انه يترتب على سلخ النهار من الليل لا على زوال النهار على
لا يخفى التكلف فيما ذكر من تصحيح عدم التراخى وما ورد به قول الغيانة ج
لا يحسن حديث مفاجاءة الاظلام لانه انما يستعمل فيما يتوقع فيه تراخ ولا
يتوقع حدوثه وليس حدوث الاظلام بعد ازالة النهار خلاف المتوقع حتى
يصح ذكر المفاجاءة ويمكن دفعه بان مفاجاءة الاظلام انما يترتب على كمال
النهار من الليل وهم بعدونه مفاجئا لعدم علمهم بالسلخ وعدم توقعهم زوال
النهار من الليل ويمكن تقوية كلام الغير ايضا بان الليل اصل
والنهار طارء كما هو التحقيق وحمل القرآن على ما هو الواقع هو المناسب لا على ما هو
متعارف العامة لانه الهدى فلا يجدر بليق به ان يقيد ما هو خلاف التحقيق
نعم لو حمل كلامهما على ان معنى الاية نخرج النهار من الليل عقيب اجرائه بالتمام فى البين
يظلمون بلا مهلة لكان فيه نجاة من تكلفه فى نفى التراخى واما مخالفة بعضهم
حتى وبعضهم عقلى كقولك رايت شمسا وانت تريد انسانا كالشمس فى
حسن الطلعة وهو حسى وبهاء الشان وهو عقلية والاولى بعلاقة ان
كالشمس لانك لو تريد بقولك شمسا معرفة انسانا كالشمس فى حسن
الطلعة وبهاء الشان لم يكن استعارة بل تشبيها ولو تريد انسانا هو فى الوضوح
كالشمس فيها لكن لا بعلاقة حسن المشابهة لم يكن مثالا لما نحن فيه وقد
يجعل مثل هذا القسم مصنوعا على انه لم يوجد فى القرآن ولا غرو من يوثق به فلم
تركه فى المفتاح والاعطف على قوله انا كانا حسبيين اى لم يكن الطرفان حسبيين
هما اما عقليان نخرج بعثنا من مرقدنا المعنى اما من ايقظنا من رقادنا فالاستفهام
فى المرقد بمعنى الرقاد والمستعار له والمستعار منه عقليان بلا خفاء واما من
من مكان رقادنا فالمستعار له القبر والمستعار منه المقام ولا خفاء فى ان

حياه

لستيا لا فجعله من قسم ما طرفاه عقليان دليل على ان مدار التقسيم فى الاستعارة
التبعية على الاستعانة الاصلية الى الاستعارة التبعية مبنية عليها وقوله فان
المستعار منه الرقاد والمستعار له الموت والجامع بينهما عدم ظهور الفعل وجميع
ما قيل يحتمل التنبيه على المراد كما يحتمل التنبيه على المراد بالمرقد والاول انفع فهو
الاحد والظاهر ان الجامع سهولة تاتى البعث كما قيل لان التجيء من البعث والاعتوف
مما يدعو اليه او سرعة البعث حتى ان ازمنة الموت لم تكن الا كازمان نوم كما
قيل ثم يقول والله اعلم يحتمل ان يكون المستعار له الحياة الدنيا والمستعار منه النوم
والجامع كون ما يرى فيهما مما لا حقيقة له ولا ثبات كما قال على رضى الله عنه الناس نيام
فاذا ماتوا انتبهوا واعترض على جعل الجامع عدم ظهور الفعل بانه بالموت اخفى
لا يصح علاقة لاستعارة الرقاد للموت ويمكن دفعه بان المراد عدم ظهور الفعل
مع امكانه كما يشعر به نفى الظهور وهو بالنوم اخفى لانه فى الموت لتنزله منزلة
الموت النوم خيالى لا حقيقى سمعت بعض من استفدت منه هذا الكتاب حفظه الله
تعالى يجزيل الثواب ان هذا لو كان كلام المؤمنين كما يشعر به قوله تعالى هذا
ما وعد الرحمن وصدق المرسلون لكان وجه شبه الراحة وقد ورد فى الخبر
انه يقال للمؤمن فى القبر نم كنومة العروس هذا على مذهب اهل السنة والجماعة
واما عند اهل الاعتزال المنكرين لعذاب القبر فراحة القبور مشتركة بين المؤمن
والكافر وقيل الجامع البعث الذى هو فى النوم اقوى واشهر لكونه مما لا شبهة
فيه وليس كونه اقوى بل يكاد يكون الامر بالعكس لان المافى فى الموت اقوى فبعث
الفاعل فيه اقوى وبيانه ايضا بان ذكر وجه الشبه يستدعى كون الكلام تشبيها
كما فى قوله تعالى ولاحت من بروج البدر بعدا فتامل ثم القرينة كما فى هذه الآية
كونه كلام الموتى وقيل ذكر البعث ورد بانه لا اختصاص للبعث بالموت فانه يقال
بعثه من نومه اى ايقظه وبعث الموتى اى نشرهم بل هو فى النوم اقوى على ما قيل
واما مختلفان عطف على قوله اما عقليان اى احد الطرفين حسى والآخر عقلى
والحسى هو المستعار منه نحو فاصدع بما تؤمر ولقد اكد التشبيه على احسبه ما
يتعلق بالاستعارة التبعية وعقلية باعتبار اصلها لا باعتبار نفسها بقوله
لان المستعار منه كسر الزجاجة هذا اذا اريد كان الصدع كسر الزجاجة كما
فى القاموس ان الصدع هو الشق فى الشيء الصلب فالمستعار منه المشتق
منه شيء صلب لا يلتئم والمستعار له التبليغ هذا اذا افتسر فاصدع لا تؤمرا
اظهر ما تؤمر اذا اظهر الامر اظهارا والا يتجلى كما لا يلتئم شق الزجاجة اما اذا افتسر

بالجهر بالقرآن فالمستعار له ايضا حسي وله تفسيرات أخر ذكرها ايضا القاموس
والجامع التأثير وهما عقليان واما عكس ذلك عطف على قوله واما مختلفان
او على قوله والحسي هو المستعار منه فالمعنى اما مختلفان والحسي هو المستعار له لأن
اتفاق المعطوف عليه لازم في العطف باما ولذا عطف باما ليكون صريحا في
انه بعادل قوله واما مختلفان وانما اختاره لانه اظهر في تحصيل الاقسام السته
مقدر نحو انا لما طغى الماء احملناكم في الجارية في القاموس طغى يطغى طغوا
وطغوانا بضمهما كطغى يطغى كرضي يرضى طغيانا وطغيانا بالضم والكسر جاوز
القدر وارتفع وعلا في الكفر واشرف في المعاصي والظلم فالمستعار له
كثرة الماء وهو حسي والمستعار منه التكبر والجامع الاستعلاء المفرط المشترك
بين الاستعلاء الحسي والمعنوي وقيل الجامع الاستعلاء الحسي وهو في التكبر
حبائي وفيه ان وجه الشبه يجب ان يكون المستعار منه اقوى ومنها عقليان
والاستعارة باعتبار اللفظ اي باعتبار لفظها قسمان وهذا التقسيم بالنظر
لفظ الاستعارة بخلاف التقسيمات السابقة فانها باعتبار معنى الاستعارة
التقسيم الطرفين مثلا راجع لمعنى الاستعارة فانه نادر باعتبار ان معنى الاسد
لا يجامع المستعار منه وقس عليه وانما جعل هذا التقسيم باعتبار اللفظ مع
يمكن باعتبار المعنى بان يقال المستعار منه ان لم يشتمل على النسبة الى الفاعل ولم يكن
مما اعتبر معه وصف ولم يكن معنى حرفيا فاصلية والا فتبعية طلبا للاختصار
ولان بحثهم عن اللفظ فاعتبار نفس اللفظ في التقسيم انسب بحالهم فلا يتجاوزون
عنه ما امكن لانه اي اللفظ ان كان اسم جنس اسم الجنس في عرف النحاة
لا يشمل اسامة يرمي ويشمل الاسماء المشتقة فلا يصح ان يقصد هنا ما هو
لا لظهور ان اسامة يرمي استعارة اصلية والحال ناطقة استعارة تبعية فلا
قال السيد السند والشارح المحقق في شرح المفتاح بريد صاحب المفتاح باسم الجنس
اسما للمفهوم عن متشخص ولا مشتمل على تعلق معنى بذات فيدخل فيه نحو جعل وأسد
وقيام وقعود ويخرج عنه الاسماء المشتقة من الصفات واسماء الزمان
والمكان والآلة قال الشارح وتبعه السيد السند المراد باسم الجنس ما يتناول
الحقيقي والحكمي اي المتناول لاسم الجنس لتناول نحو عالم فان الاستعارة
فيه اصلية وفيه نظر لان الخاتم حاد بالمتناهي في الجود فيكون مثالا للاستعارة
بصفة وقد استعير من مفهوم المتناهي في الجود لمن له كمال جود فهي كاستعارة
شئ من مفهوم مشتق لمفهوم مشتق فلا يصلح شئ من المشبه والمشبه به لان

تعتبر

تعتبر التشبيه بينهما بالاصالة فينبغي ان يعتبر التشبيه بين المعنيين المصدريين ويجعل الخاتم في حكم المشتق فيكون ملحقا بالاستعارة التبعية
دون الاصلية فاصلية اي فاستعارة اصلية لانها ليست تابعة لامر آخر
اولانها اصل للاستعارة التبعية كاسد وقتل مثالان اسم للجنس وللاستعارة
على تقدير استعمالها في الرجل الشجاع والضرب الشديد والا اي وان لم يكن
اللفظ اسم جنس فتبعية اي فالاستعارة تبعية والتمثيل بقوله كالفعل
وما يشتق منه كما سبق وقوله وما يشتق منه عدول عن قول المفتاح والصفات
لعدم تناول الصفات لاسم الزمان والمكان والآلة بالاتفاق وتعريف الصفة
بما دل على ذات مبهمة في غاية الابهام باعتبار معنى هو المقصود لانها ولها لانها
امتازت عن اسم الزمان والمكان والآلة بابهام الذات فان الذات المعتبرة
في تلك الثلاثة لها معين المكانية والزمانية والآلية كذا قالوا ولا يبعد
ان يقال المعنى ما قام بالغير والمتبادر منه ان يقوم بالذات المذكورة وامتازت
الصفة بهذا الوجه ايضا هو لاء الاسماء وفيه نظر اذ يجوز ان يكون ما
وضع لاسم المكان ذات يفعل فيها وكذا اسم الزمان ويكون ما وضع له
اسم الآلة ذات يفعل بها وكانه لهذا صرحوا بان تعريف الصفة هذا غير
صحيح لانتقاضه بهذه الاسماء على ما نقله الشارح وبهذا ظهر ان تشنيع السيد
على دعوى الانتقاض ليس في موقعه واما انكاره عليه بتصريحهم بالانتقاض
ودعوى ان الانتقاض مزعوم منه والنسبة اليهم فوقية بلا مرية فاجنبي ودعوى
بالغ وهذا كلام وقع في البين فلنرجع الى ما كنا فيه فنقول الاستعارة
الاصلية كالتبعية بحسب التقسيم العقلي قسمان فالاصلية استعارة اسم
جنس غير مشتق او حرف واستعارة تبعية لاحد الامرين والتبعية استعارة
مشتق او حرف لمشتق او حرف واستعارة احدهما لغيرهما والواقع
في كلامهم في التقسيمين قسمة الاول وذلك لان اعتبار الاستعارة الاولى
في المصدر او المتعلق يقتضي ان يكون لكل من المستعار منه وله مصدر ومتعلق
والحروف فالقوم زعموا ان استعارة المشتقات باعتبار واستعارة
المصدر بمعنى مصدري والاشتقاق من المستعار فيلزم الاستعارة في المشتق
بحكم سرايا استعارة الماخذ من غير نسبته لمعنى المشتق بمعنى او من غير استعارة
المشتق واستعارة الحرف لما لا يستعار باعتبار استعارة لفظ جعل
الواضع معناه دالة لوضع الحرف لمعانيه الغير المتناهية كالعلية فانه وضع

اللام لكل علية مخصوصة ملحوظة بين علة ومعلول بملاحظتها بمفهوم العلة
فيستعار لفظ العلية لمفهوم ترتب شئ على شئ تشبيه الترتب بالعلية فيسرى
تلك الاستعارة فى استعارة اللام من العلية المخصوصة الملحوظة بين علة
ومعلول لترتب مخصوص كذلك وهذا هو المراد بمتعلق معنى الحرف حيث قالوا
اعتبر الاستعانة اولا فى متعلق الحرف وهذا مشكل جدًا اذ لا يخفى على منتقد
او حرف انه لا يتكلم اولا بالمصدر او متعلق الحرف ولا يستعير شيئا منهما
هو الذى يليق بالسكاكى ان يجعله وجها لرد التبعية الى المكنية والذى دعا
الى هذه الدعوى على ما نقله الشارح عنهم ان الاستعانة تقتضى التشبيه والتشبيه
يقتضى كون المشبه موصوفا بوجه الشبه او بكونه مشاركا للمشبه به فى وجه
الشبه وانما يصلح للموصوفية الحقايق اى الامور المحققة المتقررة الثابتة كالجسم
جسم ابيض وبياض صاف دون معانى الافعال والصفات المشتقة لكونها
متجددة غير متقررة بواسطة دخول الزمان فى مفهومها او عروضه لها ودون
الحرف وهو ظاهر واما الموصوف فى نحو شجاع باسل وجواد فياض وعالم
فحذر فحذوف اى رجل شجاع واعترض عليه بوجوه بعضها فى الشرح مضمر
به مرموز او ضحه فيما نقل عنه فى الحواشى وهى ان الزمان نفسه يقع موصوفا
فيقال زمان طويل وكذا غيره من الامور الغير المتقررة كالحركة وان المدعى ان
الحروف والافعال لا تقع مشبها بها ومقتضى الدليل هو انه يمتنع وقوعها مشبها
فلا ينطبق الدليل على الدعوى وان الدليل لا يتناول اسماء الزمان والمكان
والآلة لانها تقع موصوفات فيقال مقام واسع ومجلس فسيح ومنبت طيب
والاستعانة فيها تبعية وان خصصوا المشتقات بالافعال والصفات
اذ لا شك فى انا اذا قلنا بلغنا مقتل فلان اى الموضع الذى ضرب فيه
ضربا شديدا كان المعنى على تشبيه ضربه بالقتل هذا وفى عدم تناول اللام
اسم الزمان نظر لظهور دخول الزمان فى مفهومه وقد اندفع الاعتراض
الثانى بما حققنا ذلك من ان المستعار له فى الاستعانة التبعية يجب
ان يكون من جنس المستعار منه فيكفى فى ايجاب الاستعانة التبعية فى الافعال
والحرف دعوى انها تقع مشبهة كما هو مقتضى الدليل حتى ينطبق الدليل
على المدعى ولا يذهب عليك انه كما لا يصلح المعنى الغير المستعمل فيه محكوما عليه
لا يصلح لكونه مفعولا ولا مجرورا وانه اذا حكم على المشبه بكونه مشاركا للمشبه
به لا بد ان يجعل مدخول الكاف او مفعول المشاركة فلا يصلح الحرف

لكونها

لكونها مشبها بها وانه لا يصلح الفعل ايضا لكونه مفعولا به او مجرورا بالحرف فيتم بهذا
الوجه ايضا امتناع استعارتها اصالة ودفعه السيد السند بان التشبيه يستلزم
اولا كون المشبه موصوفا بوجه الشبه والمشاركة للمشبه به فيه ويلزم منه ايضا
تبعا وصف المشبه به بالمشاركة للمشبه وزاد فى وجوه النظر انه يصح جعل الصفات
محكوما عليها لان المعتبر فيها حدوث ونسبة وذات ما من حيث نسب اليه ذلك
الحدث نسبة تقييدية غير مقصودة بالاصالة من العبارة وامتزجت من تلك
الامور بحيث صارت كشئ واحد فجاز ان يلاحظ تارة جانب الذات اصالة فيجعل
محكوما عليها وتارة جانب الوصف فجعل محكوما بها هذا ولا يخفى ان جعل الصفة
محكوما عليها ملاحظة ما صدق عليه مفهومها وجعلها محكوما بها باعتبار نفس مفهومها
كما فى سائر المفهومات الكلية ودوران الحكم عليه وبه على الذات المعتبرة والحدث
المعتبرة كما ذكره غير ظاهر ولك ان تمنع منافاة عدم التقرر للوصف
الضمنى ويرد سوى ما ذكره الشارح امورا احدها انه وصف فى هذا الدليل
معانى الافعال والصفات بكونها متجددة غير متقررة الى غير ذلك فلا يكون
عدم الثبوت مانعا عن الوصف وثانيها انه لا معنى لكون البياض منقرر الحيثية
التعبير عنه بلفظ البياض غير متقرر حيثية التعبير عنه بالابيض وثالثها ان
معانى المصادر ايضا معروضة للزمان وايضا لم يظهر وجه عدم تحقق معانى
الحروف التى لم يدخل فيها زمان ولم يعرضها ايضا ثم قال الشارح فالاولى
ان يقال ان المقصود الاسم فى الصفات واسماء الزمان والمكان والآلة هو
المعنى القايم بالذات لا نفس الذات وهذا الظاهر فان المستعار صفة او اسم
مكان مثلا ينبغى ان يعتبر التشبيه فيما هو المقصود الاسم وكانه اراد ان لما يكون
ان يقال مبالغة فى قوة هذا الوجه ولم يرد الاشارة الى امكان تصحيح ما ذكره
القوم لانه ظاهر الفساد ونحن نقول الاولى ان يقال ما سوى المعنى المصدرى
مشترك بين المعنى الحقيقى والمجازى فى المشتقات فلا استعارة عند التحقيق
الا من معنى مصدرى الى معنى مصدرى فالحق باعتبار ان نعتبر هذه الاستعارة
واستعارة فى المصدر احترازا لما دخل له فى الاستعانة عن الاستعانة
او يقال اعتبر الاستعارة فى المصادر ليكون تحصيل مجازات المشتقات
بالاشتقاق وتحصيل حقايقها وبكون التناسب بين المجازات والحقايق مرعيا
واكد السيد السند مما نقل عن القوم تفسير الحقايق بالامور المتقررة الثابتة
المقابلة للمتجددة وجعل من مظنونات الشارح ومن تبعهم من شارحى المفتاح

وقيل المراد بالحقايق كالذوات في بعض استعمالاتهم المفهومات المستقلة الغير
الملحوظة للغير ايضا بعكس معاني الحروف والنسب المعتبرة في مفهومات الافعال
فان معاني الحروف الة لتعرف حال متعلقاتها غير ملحوظة قصدا ونسب
الافعال الة للملاحظة طرفيها من الحدث المعتبر في مفهومها والفاعل الخارج عنه
غير مستقلة بالملاحظة فلا تصح شئ من المعاني الحرفية لانه يصير مشبها به محكوما
عليه بالمشاركة للمشبه وكذا المعاني الفعلية لانه مجموع معنى الفعل من الحدث
والنسبة والزمان غير مستقل بالملاحظة لدخول النسب فيها والحدث وان استقل
لكن اعتبر ابتداء كونه مسندا فلا يصلح لان يجعل مسندا اليه لان الشئ لا يكون
مسندا ومسندا اليه معا في النسبة التامة وان يكون مسندا اليه لنسبة تامة
مع كونه مسندا لنسبة غير تامة نحو يعجبني ضرب زيد عمرا واما الصفات
واسماء الزمان والمكان والالة فلا يتم فيها ما ذكر القوم والوجه ما ذكرنا
الشارح هذا تنقيح كلامه بعد حذف ما طوله من تحقيق معاني الحروف والافعال
اعتمادا على اشتهاره في تصانيفه وبلوغ تحقيقه الغاية في شروح الرسالة
العضدية لنا والثاني ان نقول لما لم تصح الاستعانة عن المعنى المطابقي
للفعل اعرضوا عن استعارته اذ استعارته من المعنى التضمني كاستعارة الشئ
ممن لا يملكه واعتبروا الاستعانة في المصدر ولم يرتضوا بالفصل بين سائر
المشتقات والفعل في الاستعارة بعد كون الجميع من فروع المصدر وبالجملة
يتجه ان يجعل معاني الحروف والافعال محكوما عليها بالمشاركة ملحوظة بالقياس
الفعلية والحرفية والاستعارة بعد الاعتبار اهون من الحكم بالاستعارة في الفعل
ومتعلقات الحروف اذ لا يساعدها الواقع واذا لم تجر التشبيه بالاصالة
في الفعل وما يشتق منه وفي الحروف فالتشبيه في الاولين لمعنى المصدر
فيه ان التشبيه في الاولين بمعنى المصدر لا له لان الفعل مستعار فيجب ان
يعتبر في استعارته التشبيه بمعنى المصدر وكذا الحال في قوله وفي الثالث
المتعلق معناه ودفعه ظاهر مما حققنا ذلك من ان المستعار له في الاستعارة
التبعية كالمستعار منه ولا يمكن دفعه بان التشبيه بمعنى المصدر صريحا يستدعي
التشبيه له ضمنا فان المشبه به صريحا مشبه ضمنا لان التشبيه لا يمكن الا من الجانبين
واحد وان كان ما يلزم من المشاركة بين الجانبين فان قلت هل تجري الاستعارة
في الافعال باعتبار التشبيه في متعلق النسب المعتبرة فيها والاستعارة فيها
فنقول في الافعال قلت لما قال السيد السند من ان مطلق النسبة التي

هي متعلق نسب الافعال المشتهرة يعني تصلح ان تجعل وجه شبه بخلاف
متعلقات الحروف من الابتداء والانتهاء والظرفية الى غير ذلك فانها انواع
مخصوصة لها احوال مشهورة لان متعلق النسبة الجزئية المعتبرة في الافعال وهي
النسبة الى الفاعل لها احوال مخصوصة يمكن ان يشبه بها نسبة الفعل الى الآلة
وتنزل منزلتها فيستعار لها لفظها بل لان النسبة جزء معنى الفعل فلا يستعار
عنها بخلاف المصدر فانه لا يستعار من معناه الفعل بل يستعار من معناه نفس
المصدر ويشتق منه الفعل ولا يمكن مثله في النسبة وهو ما بعد في الافعال
من الاستعارة التبعية عن الماضي بالمضارع وبالعكس بان يشبه غير الحاصل
بالحاصل في تحقق الوقوع ويشبه الماضي بالحاضر في كونه نصب العين و
واجب المشاهدة ثم يستعار لفظ احدهما للآخر قال السيد السند فعلى هذا
الاستعارة في الفعل على قسمين احدهما ان يشبه الضرب الشديد مثلا بالقتل
ويستعار له اسمه ثم يشتق منه فعل بمعنى ضرب ضربا شديدا والثاني ان يشبه
الضرب في المستقبل بالضرب في تحقق الوقوع فيستعمل فيه ضرب فيكون
المعنى المصدري موجودا في كل واحد من المشبه والمشبه به لكنه قيد في كل منهما بقيد
مغاير لقيد الآخر ففتح التشبيه لذلك وفيه ان الضرب حقيقة في كل من الضرب
في الماضي والضرب في المستقبل فكيف يتحقق استعارته من احدهما للآخر حتى
يلزم الاستعارة تبعية في الفعل وفي الثالث المتعلق معناه عطف على
قوله في الاولين لمعنى مصدر عطف معمولين لعامل على معمولين له بحرف عطف واحد
ولا مشاحة فيه انما المشاحة في العطف على معمولي عاملين والمراد بالثالث الحرف
لانه ثالث ما لا تجري فيه الاستعارة التبعية من الفعل وما يشتق منه والحرف
ومن اوجب القول بانه ثالث اقسام الكلمة وقد حققت مرادهم بمتعلق معناه
لكن المصورة حملة على المتعلق النحوي اعني الذي لا يدل الحرف على المعنى الا به
فلذا قال كالمجرور في مررت بزيد في نحو وجعل المجرور مثالا لما يقدر التشبيه فيه مسامحة
لان تقرر التشبيه في معناه كما يفيده قوله وفي الاولين بمعنى المصدر وما
ذهب اليه المصورة ايضا غير صحيح لان التعدية في مررت بزيد في نحو لم تستعمل في شئ
عند المصورة لانه لا استعانة للمشبه عندهم بل هي مستعملة فيما وضعت له وقصد
تشبيهها بظرف واضمر في النفس وجعل استعمال في قرينة على هذا التشبيه
فيقدر اي التشبيه في نطقت الحال والحال ناطقة بكذا للدلالة متعلق ما
بالمستتر في يقدر ويجوز تعلق الجار بالضمير العايد الى المصدر بالنطق اي

اى بقدر التشبيه لدلالة الحال بالنطق فى ايضاح المعنى ثم يدخل الدلالة فى جنس
النطق بالتاويل المذكور فيستعار له لفظ النطق ثم يشتق منه ما يشتق فيكون
الاستعارة فى النطق اصلية وفى ما يشتق منه تبعية ويرد عليه انه هناك ما
يغنى عن تكلف الاستعارة التبعية وهو كون النطق مجازا مرسلا فى الدلالة التى
هى لازمة لان ما لا دلالة فيه مجرد صوت لا يستحق ان يسمى نطقا ولا بد فيما ذكر
الشارح من انه لا ينكر جواز ذلك لكن ذلك الجواز لا يمنع احتمال الاستعارة فانه
اذا اجتمع فى مقام التجوز علاقة متعددة فلك العمل باية شئت لان كلا منها
فى ان الاستعارة التبعية تكلف لا يرضى به احد من غير اضطرار ولولا انه نقل
انه استحسن هذا الجواب منه من قال ان الدلالة لازمة للنطق فلم لا يجوز ان يكون
اطلاق النطق عليها مجازا مرسلا باعتبار ذكر الملزوم واراده اللازم من غير
قصد الى تشبيه ليكون استعارة فحملت كلامه عليه وفى استعارة النطق للدلالة
استبشاع آخر وهو ان ايضاح المعنى ليس صفة للنطق بل صفة لدلالته فالمشبه
دلالة الحال دلالة النطق والنطق يستحق ان يشبه به الحال والناطق يستحق
ان يشبه والحال وفى لام التعليل عطف على قوله فى نطقت الحال نحو النقطه
آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا للعداوة عطف على قوله للدلالة ولو ترك
بعد الالتقاط بعلته اى الالتقاط عطف على قوله بالنطق ولا يخفى ان التشبيه
فى لام التعليل مطلقا لا يقدر على العداوة بعلته فالاولى ان يقال فى لام التعليل
فى نحو فالتقطه آل فرعون الى آخره فاعرفه ان كنت من اهله وهذا الذى
ذكره المصنف رحمه الله ماخوذ من الكشاف حيث قال معنى التعليل باللام وارد
على طريق المجاز لانه لم يكن داعيهم الى الالتقاط ان يكون لهم عدوا وحزنا ولكن
المحبة والتبنى عزان ذلك لما كان نتيجة التقاطهم وثمرته مشبها بالداعى
الذى يفعل الفاعل لاجله لكنه ح يخرج عما هو فيه من كون الكلام استعارة تبعية
الى كونه استعارة بالكناية وتحقيق الاستعارة التبعية فيه على ما قالوا ان المشبه
ترتب العداوة والحزن على الالتقاط بترتب علية الغائية عليه ثم استعمل فى المشبه
اللام الموضوعة للدلالة على ترتب العلة الغائية الذى هو المشبه به فجرت
الاستعارة اولا فى العلية والمرضية وتبعيتها فى اللام هذا وفيه بحث لان
الترتب من المعلولية لا العلية فلا مشابهة بينه وبين العلية حتى يستعار
اللام وانما يصح هذه الاستعارة لو كانت وضعية اللام للمعلولية والترتب
لام الغرض وان كان معلولا من وجه وعلة من وجه لكن لم يقل احد ان

يعنى اجعل الدلالة لازمة للنطق لجعل النطق بمنزلة
سائقها وجمع الوعتها وقد يقال الدلالة لازمة
للنطق والوعتها وفيه بعد
منه

اللام للمعلولية بل اتفقوا على ان اللام للعلية ولا منافاة للام على ما يقتضيه
التحقيق السابق العلية مطلقا لا علية العلة الغائية للالتقاط ومدار قرينتها
اى الشايع الكثير فيه بلفظ المدار على ان القرينة قد يكون غير هذه الامور كقرينة
الحال والثالث ان يجعل قرينة النسبة الى الفاعل فيكون كفاعل مدار القرينة لا قسيما
فى الاولين اى الفضل وما يشتق منه بخلاف الحرف فان قرينة غير مضبوطة على
ما قالوا ولانه لا تفاوت فيه بين قرينة وقرينة حتى يجعل البعض مدارا على ما
نقول على الفاعل نحو نطقت الحال بكذا فان النطق الحقيقى لا يثبت فى الحال او المفعول
المتبادر منه المفعول به نحو قول ابن المعتز فى مدح ابيه حيث خلع المقتدر لفساده
من الخلافة ونصب وثاما بالخلافة كما ينبغى جمع الحق لنا فى امام قتل البخل واحيى
السماحا هو بالفتح والكسر الجود والكرم كذا فى القاموس والمراد هنا الجود
فان القتل والاحياء الحقيقيين لا يتعلقان بالبخل والجود ولا يخفى ان الفاعل ايضا
قرينة فى احيى اولا يتاتى الاحياء الا من الله تعالى فجعل كلا من القتل والاحياء
مما القرينة فيه المفعول فقط مبنى على الغفلة ووصف فى المفتاح ما المفعول
الاول وهو غير معهود فيما لا ثانى فلذا تركه المص او نحو قول الفطامى لم تلق
نوماهم ستر لا حى تهم منا عشية يجرى بالدم الوادى نفرتهم اى الاحوة لهم
لهذميات اللهذم كجعفر القاطع خ الالسنة والظاهر انه اراد اللهذميات
الطعنات والجراحات واراقات الدماء باللهذم وقد يحمل على نفس الالسنة
ويجعل الياء للمبالغة كما فى احمرى للاحمر وقد يشبه بالمثال الثانى انما تدل
القرينة على المفعول الثانى ايضا فانه القرينة على ان نفرى استعارة غب
اتصال اللهذميات اليهم من غير تعبير على وجه النشاط كما هو شان الكريم المضاف
تتمة البيت نقد بها النقد القطع المستاصل او المستطيل او المشتق
طولا ما كان حاط عليهم كل زرارة من زرد الدرع نسجها او المجرور
نحو فبشرهم بعذاب اليم فان العذاب قرينة استعارة البشارة للانذار
قال صاحب المفتاح اولا الجميع وفسر بالفاعل والمفعول والجار والمجرور فاشكل
تمثيله بما مثل به من قوله تقرى الرياح برياض الحزن مزهرة اذا سرى النوم
فى الاجفان ايقاظا ويحتمل ان يكون هذا الاشكال مرموزا فى قول المصنف رحمه الله ايضا
وفيه نظر كما يحتمل ان يكون مرموزه النزاع فى كون الجميع لكل واحد من امثلة
القرينة بل هو ملحق فى المنذور وربما سوى هذه القرائن ووجه الاشكال
انه لم يجمع قرينة البيت الفاعل والمفعول الاول والثانى والجار والمجرور

ان لم يتعلق في الاجفان بقوله تقرى بل بقوله سرى وتعلق العلامة في قصر
بما هو اضعف من الحشيش فقال قوله في الاجفان قرينة على ان التسرى مستعار
من السير بالليل فقد جمع البيت جميع القرائن المذكورة لان الكلام في قرينة
استعارة واحدة كما لا يخفى على واحد ومنهم من قال المراد بالجميع هو الاكثر ونحن
نقول قابل الجميع بواحد من هذه الامور مرادًا به ما تجاوز الواحد من اثنين او ثلاثة
او اكثر ففي البيت تماثلان تمثيل جميع من الفاعل والمفعول الاول والثاني ما
باعتبار قوله تقرى وتمثيل جميع من الفاعل والمفعول في سرى ومن هفوات
الشارح المحقق تفسير الحزن بالسهل وكانه سهو من الناسخ وكان عبارته مقابل
السهو فسقط المضاف من قلم الناسخ والامر فيه سهل وباعتبار اخر غير اعتبار
الطرفين والجامع والثلاثة واللفظ وهو الذي سماه المص في الايضاح
التقسيم باعتبار الخارج اي الخارج من اركان التشبيه والمراد خارج خاص و
اعتبار اخر خاص والا فالاقسام باعتبار اخر مطلقا او باعتبار خارج مطلق
لا تنحصر في الثلاثة فان لها اقسامًا باعتبار القرينة فانها اما حالية او لفظية
واما واضحة او خفية فالمراد ان الاستعارة باعتبار اقتران ملايم لاحد
الطرفين سوى القرينة اذ الاستعارة الا وفيها تقارن ملايم المستعار منه غير
القرينة فلو لم تكن القرينة خارجة عن الاعتبار لم يوجد مطلقة وقد استخرج
شارحوا المفتاح خروج القرينة على الاعتبار حيث قال في تعريف المطلقة
وهي ما لم تقيد بصفة ولا تفريع عن التقييد فقالوا في لفظ التقييد اشارة
الى ان اعتبار التجريد والترشيح يكون بعد تمام الاستعارة حتى لا تعد القرينة
تجريدا مع كونها من خواص المشبه ولذا اجمل في المحام اسد خلوم الترشيح
والتجريد الا انه لما رأى المص في لفظ التقييد ابهام اشتراط كون الملايم
بعد الاستعارة عدل عنه فقال ثلاثة اقسام مطلقة وهي ما لم تقرن ولم تقيد
ما لم تقيد ولم يفسه ما قصد به السكاكي لانه يستفاد من اسناد لا قران لا
الاستعارة لان القرينة من تتمة الاستعارة فالمقارن بدون القرينة ليس
ليست استعارة مقرونة ما يلايم وفيه بصفة ولا تفريع يريد بالتفريع ما يكون
ايراده فرع الاستعارة سواء ذكر على صورة التفريع وهو تصديره بالفاء
اولا نحو فاذاقها الله لباس الجوع حيث جعله اليمنى من التفريع لانه ذكر الاذاقة
اذاقة الناس مع اللباس فرع استعارته لشدائد الجوع والخوف ولما كان
الصفة شاعت في النحوية والمراد الصفة المعنوية لا النحوي وقد ذكر

النحوي لتذكير الصفة بعبارة المراد وقدر الشارح موصوفة النعت على ما يقتضيه
الايضاح ونحن بتعداد اعي دقة النظر والصفة المعنوية يحتمل ما قام بالغير و
ما دل على ذات مبهمة باعتبار معنى هو المقصود وقد نبهت بما ذكرته ان التقييد
ايضا كان محتاجا الى توضيح ومجردة وهي ما يقارن بالا يلايم المستعار له بان يكون
فيه تبعيد الكلام عن الاستعارة وتزييف لدعوى الاتحاد اذ ذكروا ان في
التجريد كسر المبالغة في التشبيه فعلى هذا لا يكون فيه تبعيد الكلام، في قوله قامت
تظللني ومن عجب شمس تظللني من الشمس بتجريد مع اسناد التظليل لان
التعجب من التظليل اخراجه عن ان يوجب خللا في دعوى الاتحاد اذ لو لم يكن
عين الشمس كيف يتعجب من تظليله كقوله اي قول كثير تصغير كثير صاحب
غرة غمر الرداء اي كثير العطاء استعير الرداء للعطاء لانه يصون عرض صاحبه
كما يصون الرداء ما يلقى عليه من الغبار والدنايس بقرينة سياق الكلام وذكر
الغمر للقرينة بل للتجريد لانه الماء الكثير فاضافه الى العطاء مريدا به الكثير وقد
شاع وصف العطاء بالكثرة وتعارف دون الرداء قال الزمخشري ولولا قصد
الى التجريد وكان قصد الترشيح يقال سامح الرداء لان الرداء هو الموصوف
بالسبوغ والسعة دون الكثرة هذا ونحن نقول قد ذكر في القاموس الغمر من
الثياب السابغ والغمر المطلق الماء الكثير فالغمر المضاف الى الرداء بالترشيح
اشبه على انه لو حمل على الكثرة لاحتيج الى التجريد من الماء وههنا نكتة لا بد من التنبيه
عليها وهو انه اذا اجتمع ملايمان للمستعار له فهل يتعين احدهما للقرينة او الاجتهاد
الى السامع يحمل المتماشاة قرينة والآخر تجريد قال بعض الافاضل ما هو اقوى دلالة
على الارادة للقرينة والآخر للتجريد ونحن نقول ايهما سبق في الدلالة على المراد قرينة
والآخر تجريد كيف لا والقرينة ما نصبت للدلالة على المراد وبعد سبق احد الامرين
للدلالة لا معنى لنصب اللاحق فعلى هذا كون الغمر تجريدا وسياق الكلام قرينة محل
نظر والاوجه ان كلا من الملايمين المجتمعين اذا صلحت قرينة فقرينة ومع ذلك
الاستعارة مجردة ولا تقابل بين المجردة ومتعددة القرينة بل كل متعددة
القرينة مجردة اذا تبسم البسيم والبسيم والابتسام اقل الضحك واحسنه
بقوله ضاحكا حال مؤكدة ولك ان تجعله حالا مقدرة فان تبسم الكريم قد يكون
في مقام الانعام ولائمة لا يحاج السؤال وقد يكون لمجرد الضحك فقوله ضاحكا
احترز عن التبسم معطيا ومجيبا للسؤال يعني بلغ من العطاء الى ان تبسم حال
ضحكه من غير ارادة اجابة سؤال تملك السائلين اموالهم والمراد التملك في

اعلم انه ما هو وجه ذكر الاستعارة في القرينة المعنية ويكون وقوعها بالاضافة للاستعارة بدون
القرينة المعنية وهي اضافة لطيفة بما هو
منه طا

الواقع لا في ظن السائلين كما ظن فان فيه رعاية مقام المدح، تتمة البيت

غلقت بضحكة رقاب المال يقال غلق الرهن في يد المرتهن اذا لم يقدر الراهن على

انفكاكه وهذا مجاز مشهور اصله انه كان في الجاهلية ان الراهن اذا لم يؤد ما عليه

في الوقت المشروط ملك المرتهن الرهن كذا في الفايق فمعنى البيت اذا تبسم غلقت

رقاب اموالها في ايدي السائلين قال المرصفي في الايضاح وعليه قوله تعالى فاذاقها

الله لباس الجوع والخوف وذكر في بيانه ما يقبحه ان الاذاقة تجريد اللباس المستعار

لشدايد الجوع والخوف بعلاقة العموم جميع البدن عموم اللباس ولهذا اختار

على طعم الجوع الذي هو انسب بالاذاقة وانما كانت الاذاقة من ملايمات المستعار له

مع انه لبس الجوع والخوف من المطعومات لانه شاعت الاذاقة في البلايا والشدايد

وجرت مجرى الحقيقة في اصابتها فيقال ذاق فلان البوس والضر واذاقه الله

شبه ما يدرك من اثر الضر والالم بما يدرك من طعم المر والبشع واختار التجريد

على الترشيح ولم يقل فكساها الله لباس الجوع والخوف لان الادراك بالذوق

يستلزم الادراك باللمس من غير عكس فكان في الاذاقة اشعار بشدة الاصابة

ليست بالكسوة هذا كلامه وقد اكتفى في ذلك اثر الزمخشري فقوله شبه ما يدرك

من اثر الضر والالم بما يدرك من طعم المر والبشع بيان لوجه تعارف الاذاقة والذوق

في اصابة الشدائد وما انشاء منه هذا التعارف لا بيان ان في الاية استعارة

احداهما تصريحية وهو انه شبه ما غشي الانسان عند الجوع والخوف بعض الملوك

بالملبس لاشتماله على اللابس ثم استعير له اللباس والاخرى مكنية وهو انه

شبه ما يدرك من اثر الضر والالم بما يدرك من طعم المر والبشع حتى اوقع عليه

الاذاقة فيكون الاذاقة استعارة تخييلية لا تجريدية كما ظنه الشارح قلت

الى القوم والزمخشري اعتبر تينك الاستعارتين في الاية لان جعل الاذاقة قرينة

الاستعارة بالكناية يقتضي ارادة حقيقتها وجعلنا تجريداً ارادة ما تعارف

فيه من اصابة الشدايد ولا يجتمعان وان قال البعض ان لا بأس بارادة حقيقة

الاذاقة لجعلها قرينة على الاستعارة بالكناية لا لاعتبارها في نظم الكلام وارادة

المعنى المتعارف في نظم الكلام لانه حال عن التحصيل على ان ارادة حقيقة الاذاقة

هنا يحتاج الى قرينة فكيف تجعل قرينة على الاستعارة بالكناية ومرشحة عطف

على مجردة كما ان المجردة عطف على مطلقة والثلاثة خبر مبتداء محذوف اي هي

مطلقة مجردة ومرشحة وملاحظة العطف سابقة على ملاحظة الربط ليصح جعلها

خبراً من الكناية عن الاقسام الثلاثة واما ما يشعر به كلام الشارح ان الثلاثة

اخبار

اخبار لمفردات ثلاثة اي الاول مطلقة والثاني مجردة والثالث مرشحة فبعيد

ولعل مراده ليس ما يشعر عبارته وهي ما قرن بها ملايم المستعار منه ولم يلتفت

الى ما يقارن ما يلايم المستعار له في الاستعارة بالكناية مع انه ايضا مرشح لانه ليس

هناك لفظ يسمى استعارة بل تشبيه محض وكلامه في الاستعارة المرشحة التي هي قسم

المجاز لا في ترشيح ليشمل ترشيح الاستعارة والتشبيه المضمر في النفس واما عدم التفات

السكاكي فيوهم ما ليس عنده وهو ان المرشحة من اقسام الاستعارة المصرحة اذ التحقيق

ان الاستعارة بالكناية ان اريد بها على المكنية ما يلايمها فمرشحة عنده نحو

نحو اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم فانه استعار

الاشتراء للاستبدال ثم فرع عليها ما يلايم الاشتراء من فوت الربح واعتبار التجارة

وقد نبه على ان التقسيم اعتباري بقوله وقد يجتمعان اي التجريد والترشيح او على

دفع ما يتوهم من التنافي بين التجريد والترشيح فان احدهما يدعو الى الاتحاد والاخر

على التعدد ووجه اجتماعهما حرف دعوى الاتحاد الى المشبه المقارن بالصفة والتفريع

والمشبه به حتى يستدعي كدعوى ثبوت الملايم للمشبه به ايضا كقوله اي قول

زهير لدى اسد شاكي السلاح اي عاد السلاح واصله شايك من الشوكة التي

هي الحدة والباس وقد يحذف الباء بعد القلب ويجري الاعراب على الكاف فلا تجب

الباء والسلاح بالكسر آلة الحرب او حدتها وبالفتح الحدة من التراكيب المشهورة

سلاحه سلاحه في طريقال له بالعجمية تهدري وهو كثير النحو عارب مع

البازي بالنحو فانه يطير فوقه ويدفع عنه بحيث يسيل من رأسه الى قدميه

فيسقط ويجزع الطرات قال الشارح هذا تجريد لانه وصف بلايم الرجل

الشجاع قلت وكذا المقذف لو فسر عا وقع في الوقايع كثيرا واما لو فسر

بمن كثر لحمه حتى كانه قذف ودمي باللحم فهل هو ترشيح وانسبه بالاسد لا بعد

ان يكون كذلك وكانه اذا جعله الشارح داخلا في ترشيح البيت فقال

بعد قوله مقذف له لبد اظفاره لم تقلم هذا ترشيح واللبد كعنب جمع لبدة

كحكمة وهي الشعر المتراكم بين كتفيه وفي جمع اللبد اشعار بانه من كمال شجاعته

تعدد لبديه والتقليم القطع وفي كون عدم التقليم ترشيحا نظر لان الاسد بعيد

عن الوصف بعدم تقليم الظفر بل هو بالتجريد اشبه لانه انما يوصف بعدم تقليم الظفر

سلب الوصف على ما هو شروح الكشاف من انه يقال فلان مقاوم الاظفار ضعيف

فهو مما لا اختصاص له بشيء من الاسد والرجل القوي الشجاع الا ان يقال الوصف

بعدم الضعف اخص بالاسد والترشيح البالغ من الاطلاق والتجريد وكذا

الاطلاق من التجريد والترشيح الصرف مع جمع الترشيح والتجريد لاشتماله على تحقيق
المبالغة في ظهور العينية التي توجب كالمبالغة في التشبيه فيكون اكثر مبالغة وانم
مناسبة بالاستعارة فقوله لاشتماله يصح ان يكون دليلا على ما اريد بقوله ابلغ
سواء كان من المبالغة او البلاغة ومبناه اي مبنى الترشيح على تناسي التشبيه
حتى انه يبنى اي يجري صيغة المضارع حكاية الحال الماضية على علو القدر ما يبنى
ويجري على علو المكان في مقام استعارة علو المكان لعلو القدر كقوله اي
قول ابي تمام من قصيدة يرثي بها خالد بن يزيد الشيباني ويذكر ابياه ويمدحه في احد
البيت ويصعد حتى لظن بلام الابتداء والماضي المعروف على ما هو الرواية
المشهورة وفي شرح العلامة يظن على صيغة المضارع المجهول فضلا عن الذكي
العارف بان له حاجة في السماء اشارة الى انه يظن انه لا يتوقف حتى يذكر
السماء ويصوغ في الصعود كما هو شان المصعود السامي في الحاجة فعدل بالبناء
يذكر المجهول في ظهور صعوده الى السماء فلا يرد ان اسناد ظن الصعود الى كامل
الجهل قاصر في المبالغة في صعوده اذ فيه كمال المبالغة وذكر الشارح في دفعه
ان ذكر المجهول اشارة الى انه غني بالله فظن الحاجة به جهل عظيم قال المص فلولا
ان قصد تناسي التشبيه ومصب على المكان فيجعله صاعدا الى السماء من حيث
المسافة المكانية لما كان لهذا الكلام وجه وفيه نظر اذ لو توقف الترشيح على
تناسي التشبيه لما صح مع التصريح بالتشبيه فاذا صح البناء على المشبه به مع
التصريح بالتشبيه فلا يتم انه لولا تناسي التشبيه لما كان لهذا الكلام وجه
ونحوه اي نحو البناء على علو القدر على ما يبنى على علو المكان ما مر من التعجب
في قوله قامت تظللني ومن عجب شمس تظللني من الشمس والنهي عنه اي عن
التعجب في قوله لا تعجبوا من بلى غلالته قال في الايضاح عز ان مذهب التعجب
عكس مذهب النهي عنه اثبات خاصة من خواص المستعار منه ثم استعمال اشارة
الى زوج تحقيق وتقرير لهذا الكلام بقوله واذا جاز البناء على الفرع مع
الاعتراف بالاصل قال في الايضاح واذا جاز البناء على المشبه به مع
الاعتراف بالمشبه فهذا حمل الشارح على ان حمل الفرع على المشبه به والاصل
على المشبه فقال في توجيهه ان الاصل في التشبيه وان كان هو المشبه به من جهة
انه اقوى واعرف في وجه الشبه لكن المشبه ايضا اصل من جهة ان الغرض يعود
اليه وانه المقصود في الكلام ووافقه السيد في شرح عيار المفتاح وهو الذي نقول
وان يساعد في اطلاق الاصل على المشبه به لكن لا يخفى ان البناء على الفرع هنا

وفي

وفي عبارة المفتاح في مجازاته قوله حتى انه يبنى على علو القدر وعلو القدر هو
المشبه ومع ذلك لا يرضى العارف بمساق الكلام ان يجعل الفرع عبارة عن
المشبه به فلا تحمل عبارته على ما حمله الشارح لان المانع اقرب من الداعي بل نقول
مراده بالفرع المشبه ويريد انه اذا جاز بناء حال الاصل وهو المشبه به واجراؤه
على الفرع وهو المشبه مع الاعتراف بالاصل وعدم الاحتراز عن انكار ان هناك
متعددا فضلا عن جعل بعضه اصلا وبعضه فرعا على ان توجيه ما في الايضاح
والجمع بينه وبين ما في الكتاب يمكن بانه قصد في الايضاح الى بيان قول السبه
ما ذكره هنا ولم يقصد الاتحاد بينهما في المفهوم حتى يكون كلام الايضاح شارحا
لخصوصيات هذا النظم كما في قوله اي العباس بن الاحنف هي الشمس ملكتها في
السماء فعن اي اجمل على الصبر العزاء عزاء جميلا فلن تستطيع انت اليها
اي الى الشمس اليك النزول مع مجد اولى هذا جواب قوله واذا جاء اي فا
فالبناء على الفرع مع مجد الاصل كما في الاستعارة اولا ولا يخفى ان قولنا هي الشمس
دعوى الاتحاد ومع دعوى الاتحاد لا اعتراف بالاصل نعم في الاستعارة استغنى
عن دعوى الاتحاد لجعلها امرا مقررا فينبغي ان يقال اذا جاز البناء على الفرع مع
مجد الاصل فمع تقرره اولى ولا خفاء في انه كما ان اثبات حال الاصل للفرع يحتاج
الى توجيه يحتاج اثبات حال الفرع له مع مجد الاصل وتناسي التشبيه وجعل
الفرع عين الاصل الى توجيه لانه مع تناسي الاثنينية وجعل اتحاد المشبه مع المشبه
به كيف يسوغ حال المشبه واضافة ما هو من خواصه اليه فوجه الترشيح
صار موجب خفاء امر التجريد وقد قدمنا لك في توجيه اجتماعهما ما ينفعك
هنا ورب ما يوجه بان التجريد متابعة الواقع والترشيح متابعة الادعاء
فلكل وجهة هو موليها وما قدمنا اعذب وبشرب البلاغة انسب واما
المجاز المركب عديل لبيان المجاز المفرد وجعل البيان السابق في قوة قولنا
اما المجاز المفرد فكذا تفصيلا لمطلق المجاز المعرف في صدر المبحث فهو اللفظ
المركب كذا في الايضاح فكانه اشار الى المراد باللفظ الموكب وترك التقييد اعتمادا
على ان تقييد المعرف بالتركيب يقيد فخرج المجاز المفرد بوضوح قيد التركيب
المستعمل فيما اي معنى مشبه بمعناه الاصلي يعني المطابق ثم انه ثم تعريف المجاز
المركب الذي اراد التنبيه على ان التشبيه الذي يبتنى عليه المجاز لا يكون
الا تمثيلا وتوضيح انه لا يكون تشبيه صورة منتزعة من عدة امور بالصورة المنتزعة من
عدة امور اخر من وجه منتزع من عدة امور كما اتفقت كلمتهم عليه وان تمثيلا على انه

والبناء على المشبه به بمعنى اجراء الكلام على مقتضى
ما مع والبناء على المشبه بمعنى اجراء قال
المشبه به عليه منه

لا يتم فتذكره فزاد قوله تشبيه التمثيل ولم يكتف بقوله تمثيلا لان التمثيل مشترك
بين التمثيل وهذه الاستعارة فاحترز عن استعمال اللفظ المشترك فى
التعريف او عن ايهام اخذ المعرف فى المعرف ولم يحترز بقوله تشبيه التمثيل
عن الاستعارة المفردة فيغنى عن اعتبار التركيب لانه قد سبق منه ان ظرف
التمثيل قد يكون مفردا وهذا يقتضى صحة بناء الاستعارة المفردة على التمثيل فا
فاخراج قوله تشبيه التمثيل تلك الاستعارة المفردة على التمثيل فاخراج قوله
تشبيه التمثيل تلك الاستعارة لا يصح للتعويل وزعم السيد السند ان طرف التمثيل
لا يصح ان يكون مفردا وما اشتهر فى كلامهم كلام ظاهرى مبنى على التسامح فكلما
يذكر الطرف مفردا فمعه الفاظ مقدرة ينساق الذهن اليها فلم لم يذكر الا مفرد
قيل ان الطرف مفرد مسامحة والشارح المحقق وان لم يوافقه فى هذا فى بحث
التمثيل الا انه جعل قوله تشبيه التمثيل للاحتراز عن المجاز المفرد ولا يخفى انه
على هذا ينبغى تقديم قوله للمبالغة فى التشبيه على قوله تشبيه التمثيل لاقتضاء
التعريف تقديم المشترك الذى هو فى عداد الجنس على المختص الذى هو فى
عداد الفصل وسيأتى لهذا مزيد تفصيل يكشف القناع عن وجه الحق ان شاء الله
وقد اشتمل التعريف على العلة الفاعلية وهى المتكلم المستعمل وهى الصورية
وهى الاستعمال لان الاستعارة معه بالفعل والمادية وهو التشبيه لانها مبنية
بالقوة فاراد اتمام الاستعمال على المعلل فصرح فى الغاية بقوله للمبالغة فى
التشبيه وبنبه به على ان الادعاء فى هذه الاستعارة ايضا مرعى لمنافاة
كون الصورة المنزعة مغايرة مطابقيا للمستعار منه غير ظاهر كما يقال للمنية
فى ام ان كان اختصارا المانى للفتاح كان المنى كما يقال للمنى المتردد فى
جواب المسئلة لكنه اخلال وان كان عدولا الى مثال جامع لما فيه ولغيره و
فالامر واضح وكانه على الاول حمله الشارح المحقق حيث قال عطفا عليه و
كما كتب الوليد بن يزيد لما بويع الى مروان بن محمد وقد بلغه انه متوقف فى البيعة
له اما بعد فانى اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى فاذا بلغك كتابى فاعتمد
على ايتهما شئت فتامل وقوله انى اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى مثال
لكلمة ما وليس مقول القول فافهم فالمشهور اراك على صيغة المؤنث
والمجهول ايضا مساغ وهو بمعنى الظن ولكل منهما مقام والنظم الجارى
ان اخرى صفة رجلا وهو المشهور له فى عبارة المفتاح حيث قال فاذا
صورة تردده معنى المضى فتشبيهها بصورة تردده انسان قام ليذهب

امر فتاة يريد الذهاب فيقدم رجلا وتاة لا يريد فيؤخر اخرى ثم يدخل
صورة المشبه فى جنس صورة المشبه به رعاية للمبالغة فى التشبيه فيكسوها
وصف المشبه به من غير تغيير فيه بوجه من الوجوه على سبيل الاستعارة فانك ترى
انها المنى تردد تقدم رجلا وتؤخر اخرى وتشهد له عبارة الايضاح ايضا
حيث قال فى بيان ما كتب الوليد بن يزيد شبه صورة تردده فى المبالغة
بصورة تردد من قام ليذهب فى امر فتاة يريد الذهاب فيقدم رجلا وتاة
لا يريد فيؤخر اخرى فاورد اليه ان المتردد لا تقدم رجلا قدامه ولا
يؤخر اخرى خلفه فدفعه الشارح المحقق فى شرح المفتاح بان المراد بالرجل
الخطوة والمنى تقدم خطوة قدامك وتؤخر خطوة اخرى خلفك واورد عليه
ان تأخر الخطوة القدمة الى موضع ابتداء منه لا الى خلف المتردد والاولى
تقدم خطوة وتؤخر خطوة اخرى وبعد بان المشهور فى التردد وتقدم
الرجل وتاخرها لا الخطوة وتباعد السيد السند فى التكلف فقال المراد بالرجل
الاخرى الرجل التى قدمها جعلها رجلا اخرى لانها مرجحة اخرت مغايرة لها من
حيث انها قدمت لكن الظاهر ما ذكرنا ان اخرى صفة تاة اى تقدم رجلا تاة
وتؤخر تاة اخرى فان هيئة تردد المتردد فى الذهاب هكذا وهذا يشبه
التمثيل لاستلزامه التمثيل اولسانه عليه على سبيل الاستعارة لانه استعارة
متضمنة التشبيه فالتشبيه تمثيلى فبهذا طرق الاستعارة وقد يسمى التمثيل مطلقا
وهو بقيد اسم التشبيه فيقال تشبيه تمثيل وتشبيه تمثيلى ولا يطلق التمثيل مطلقا
اعترض الشارح على تعريف المجاز المركب بانه غير جامع لخروج مجازات مركبة
ليست علاقتها التشبيه كالاخبار المستعملة فى الدعاء والتحسر او التحزن او نحو ذلك
ولا يبعد ان يقال ما سوى الاستعارة التمثيلية من المجازات المركبة مجازات بالعرض
والمجاز بالاصالة اجزاءها الداخلة فى المجاز المفرد فلو عد اللفظ الذى صار مجازا
بالتجزئة جزئه فسمى اجزاء خزالجاز لكان جادك اسد وقوله تعالى واما الذين
ابيضت وجوههم ففى رحمة الله واما الجمل مجازات مركبة ولم يقل به احد خلافا
لاستعارة التمثيلية فانها من حيث انها استعارة لا يجوز فى شئ من اجزائها بل
المجموع نقل الى غير معناه من غير تصرف فى شئ من اجزائه فالجاز المركب اللفظ
المستعمل من حيث المجموع فى ما شبه بمعناه الاصلى ولا شئ مما ليس علاقته
التشبيه كذلك بقى ان ههنا قولنا حفظت التورية لمن حفظها استعمل فى لازم
معناه من حيث المجموع وليس باستعارة الا ان يتكلف ويقال حفظت التورية

لم يستعمل في لازم معناه بل افيد اللازم على سبيل التعريض وفيه بحث فتامل
ثم انه يشكل استعارة المركب المشتمل على التشبيه وهي غير مستقلة لانه ينبغي ان
لا يجري الاستعارة بالاصالة كما في الحرف فهل كالاستعارة التبعية اولا وبعد
كونه تبعية اعتبرت الاستعارة اولا في اي شئ ومتى فشا اي انتشر استعماله
اي المجاز المركب او اللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه الاصلي وجعل الضمير المتمثل
على سبيل الاستعارة او التمثيل مطلقا يوجب اعتبار الاستخدام كذلك
فس الشارح كونه على سبيل الاستعارة واحترز به عن شيوع استعماله على سبيل التشبيه
او في معناه الاصلي وهو تكلف اذ شيوع استعمال التشبيه او اللفظة المعنى
الاصلي غير داخل في فشو المجاز المركب حتى يحترز عنه فالوجه ان المراد به
عدم التغيير اي متى فشا كذلك من غير تغيير تذكيرا وتانيثا وافرادا وتثنية
وجمعا ولم يعدل عن هيئة في المضرب وحق يكون اسند اتصالا بقوله ولهذا
لا يغير الامثال ولتعلقه بقوله يسمى مثلا وجه اي كما يسمى تمثيلا على سبيل
الاستعارة وتمثيلا مطلقا يسمى مثلا ولا يبعد ان القصد الى تسميته
مثلا بخصوصه وتسميته تمثيلا لا بخصوصه لان الكلام في كل فرد من المثل
لا في نوع المثل بشهادة كلمة متى فشا فتسميته مثلا ايضا لا بخصوصه وهذا
اي لكون المثل تمثيلا فشا آه استعماله ملتزما فيه هيئة المورد من غير تغيير بتذكير
المضرب لا تعتبر الامثال فلا يقال في خطاب الرجل الذي يطلب شيئا
ضيعه قبل ذلك ضيعت اللبن في الصيف بفتح التاء بل بكسرها لان انه
كان واردا في امراة ولا يخفى ان ضيعت اللبن في مضربه لم يستعمل فيما
استعير له في المورد بل نقل لامر آخر فهو استعارة في متفرعة على استعارة
لصيرورة الاستعارة حقيقة في موردها ومما ينبغي ان لا يلتبس عليك الفرق
بين المثل والاشارة الى المثل كما في ضيعت اللبن على لفظ المتكلم فانه ما
ماخوذ من المثل واشاة اليه فلا ينتقض به الحكم بعدم تغيير الامثال
وللامثال تاثير عجيب في الاداء وتقرير غريب لمعانيها في الاذهان
فهي بين الالفاظ كالوجوه المشاهير من الناس حتى يعبر بلفظ المثل عن
ويستعار هذا اللفظ منه للحال والصفة والقصة اذا كان لها شان
عجيب وكثر ذلك في التنزيل كما في قوله تعالى مثلهم كمثل الذي
استوقد نارا الآية اي حالهم او صفتهم العجيبة الغريبة في نظر الاذهان
وكقوله له المثل الاعلى اي الصفة العجيبة وكقوله مثل الجنة
التي وعد المتقون اي فيما قصصنا عليكم قصتها العجيبة الشان الغريبة في نظر
الاذهان وكقوله له المثل الاعلى اي الصفة العجيبة وكقوله مثل الجنة
التي وعد المتقون اي فيما قصصنا عليهم قصتها العجيبة لما فرغ من بحث
الاستعارة وكان مظنة ان يؤاخذ عليه بانه فاته الاستعارة بالكناية
والاستعارة التخييلية ولم يستوف اقسام الاستعارة وبانه خالف
السكاكي في مواضع عقبها بفصلين احدهما لتحقيق الاستعارة بالكناية والاستعارة
التخييلية على وجه يتبين انهما ليستا من اقسام المجاز اللغوي والاستعارة
المذكورة فلذا اهملنا لا لفوتهما والفضلة عنهما وثانيهما في تزييف كلام السكاكي
فيما خالفه فيه وقدم فصل الاستعارة بالكناية والتخييلية لان تحقيقه لهما
يخالف بيان السكاكي وفي فصل تزييف كلام السكاكي تزييف رايه فيهما كلام
ايضا فهذا الفصل كالتتميم له ايضا الاقوال في الاستعارة
بالكناية ثلاثة احدها ما ذهب اليه القدماء وهو المشبه به المستعار للمشبه
المسكوت عن ذكره اعتمادا على دلالة اثبات لازم المشبه به للمشبه على ان
المشبه به مستعار له فمتى قولنا انشبت اظفار المنية بفلان الاستعارة بالكناية
الشبع المستعار للمشبه الذي لم يذكر اعتمادا على ان اضافة الاظفار الى المنية
تدل على تشبيع مستعار له وزعم الشارح المحقق والسيد السند ان كلام الكشاف
في تفسير قوله تعالى فيقضون عهد الله نصر مجاهد بذلك حيث قال فرامس الجبال
ولطايفها ان يكفوا عن ذكر الشئ المستعار ثم يرمزوا اليه بذكر شئ من
روادفه فيتوسلوا بذلك الرمز على امكانه نحو شجاع يفترس اقرانه وفيه تنبيه
على ان الشجاع اسد هذا كلامه وفي هذا القول الصواب الذي لا خلل فيه
وفيه ان المقصود من استعارة السبع للمنية الى دعوى ان كونها سبعا قد تقرر
وصارت مسلمة لكمال المبالغة في التشبيه وهذا حاصل من اضافة الاظفار
الى المنية فانها تفيد كاطلاق السبع عليها ان كونها سبعا مسلم فيكم بان
هناك سبعا مستعارا لها منويا بنصب اضافة الاظفار قرينة عليه تكلف
خلاف ما يشهد به الوجدان من غير حاجة اليه فالحق ان الاستعارة بالكناية
هي استعارة السبعية للمنية المكوت عنهما بالرمز اليهما بذكر رادفه الذي
هو الاظفار وفي قول الكشاف حيث قال من ذكر المشئ المستعار دون ان يقول فيه
عن ذكر المستعار وقوله ففيه تنبيه على ان كشجاع اسد دون ان يقول فيه
تنبيه على استعارة الاسد للشجاع شهادة ظاهرة لما قلنا نعم يتجه عليه ان في

في الاستعارة دعوى ظهور الاسدية وكونها مسلمة لا دعوى انه اسد كما زعم
ويمكن دفعه بان في قوله تنبيها على ظهور الدعوى فتنبه وثانيها ما ذهب اليه
السكاكي صريحا وان كان في كلامه ما يقتضي انه جرى على ما تقدم من قول القدماء
انها لفظ المشبه المستعمل في المشبه به ادعاء بقرينة استعارة لفظ ما هو من لوازم
المشبه به لصورة متوهمة متخيلة شبيهة به اثبت للمشبه ولا غبار عليه بل في
حكمه بانه مجاز وجعله قسما للاستعارة الداخلة في المجاز وانما القول بان حكمه
بان لفظ لازم المشبه به مستعار لصورة وهمية شبيهة به تعسف لا حاجة
اليه بل ابقاء اللازم على معناه واثباته للمشبه مجازا اعون للدلالة على المقصود
واقوى قرينة عليه فيدفعه ان اثبات الحكم للاستعارة التخييلية قد يرجع الى المشبه
لا اليها فقولنا نشبت اظفار المنية لو اريد بالاظفار حقيقتها يفيد تعلق اظفار
السبع لا تعلق الموت فلو لا قصد امر ثابت للمشبه لفات المقصود وفساد
كيف لا ومآل نشبت اظفار المنية لو كانت الاظفار على حقيقتها فشبت اظفار
السبع الذي اتحدت معه المنية لكمال الشبه بينهما ولا شبهة في انه يفيد تعلق
الاظفار وثالثها ما ذهب اليه المصنف رحمه الله قال الشارح المحقق هو شيء لا يسند
له في كلام السلف ولا هو مبني على مناسبة لغوية اذ تسميتها بالكناية وان
كانت في موقعها لكن تسميتها استعارة خالية عن المناسبة وكانه استنباط منه
ومحل نقول اقوى ما يدل على ضعف مذهبه انه في قولنا اظفار المنية يجعل كون
المنية سبعا مسلم الثبوت فلا يكون هناك قصد الى تشبيه فلا يصح قوله قد يضمر
التشبيه في النفس فلا يصرح بشيء من اركانه سوى المشبه ولا قوله ويدل عليه
بان يثبت للمشبه امر مختص بالمشبه به هذا فقوله وقد يضمر التشبيه في النفس فلا
يصرح بشيء من اركانه سوى المشبه يشمل ما ذكره في جواب من يشبه الاسد
فاخرجه بقوله ويدل عليه بان يثبت للمشبه امر مختص بالمشبه به من غير ان يكون
هناك امر محقق حسا او عقلا يجري عليه اسم ذلك الامر فيسمى التشبيه
استعارة بالكناية او استعارة مكنيا عنها اما الكناية والمكنى عنها فلانه
لم يصرح به بل انما اشير بذكر لازم المشبه به واما الاستعارة وان قيل
انها مجرد تسمية حالية عن المناسبة كما مر فلانها استعيرت للدلالة عليه ذكر
لازم المشبه وما هو حقه تلك الدلالة اداة التشبيه ويسمى اثبات ذلك
الامر المختص بالمشبه به للمشبه استعارة تخييلية لاستلزامه استعارة لازم
المشبه به للمشبه وتخييل ان المشبه من جنس المشبه به وهذا القول منا

في الاستعارة التخييلية موافق لكلام السلف ومصرح به في كلام الشيخ
عبد القاهر وقد سمعت فيها قول السكاكي ففيها قولان لا ثالث لهما ولا يذهب
عليك ان تعريف الاستعارة بالكناية لا يشمل ما جعل القرينة فيه استعارة
لفظ لازم المشبه به للزوم المشبه فان مجرد التعبير عن لازم المشبه بلفظ
لازم المشبه به يدل على التشبيه فانه لولا التشبيه لم يستعر المشبه به للمشبه
وقد جعل العلامة في الكشاف قوله تعالى ينقضون عهد الله من هذا القبيل
حيث قال استعمال النقض في ابطال العهد من حيث شبهتهم العهد بالحبل على
سبيل الاستعارة لما فيه من تناسب الوصلة بين المتعاهدين الا انه لما زعم
المصرحان الاتفاق على ان قرينة المكنية لا يكون الا تخييلية كما سيجيء لم يحفظ
تعريفها عن خروج مثلها عنه قال المصرح في الايضاح ثم ذلك الامر المختص
بالمشبه به المثبت للمشبه ما لا يكمل وجه الشبه في المشبه به دونه ومنه ما به
يكون قوام وجه الشبه في المشبه به وكانه اشار بقوله ومنه دون الى ما يقول
المصرحان الا انه لا حصر فيهما اذ يكفي للقرينية اثبات الامر المختص بالمشبه به للمشبه
سواء كان له دخل في وجه الشبه او لم لا ترى ان قوله صمى القلب عن سلمى
اذا جعل فيه تشبيه القلب بالسكوان مضمرا في النفس يدل عليه اثبات الصمم
المخصوص بالسكوان مع انه لا دخل له في وجه الشبه الذي هو التحير وزوال المعقل
فعدول الشارح عن بيانه الى قوله ثم ذلك الامر المختص على ضربين حال عن الصلة
واشار الى الاول بقوله كما في قول ابي ذؤيب الهذلي مع ان اللائح بالتقديم
هو القسم الثاني لمزيد الاهتمام به اذ فيه تنبيه على خطاء السكاكي حيث جعل
قول ابن ذؤيب من القسم الثاني وقال ان قوام اغتيال السبع للنفوس
بالاظفار فان قلت قد مر ما ذكره المصرح رحمه الله في الفصل الثاني وفوقه ما ذكره
السكاكي فقد ناقض نفسه قلت ذكره على سبيل النقل ولم يقدح هو ولا الشارح
فيه اعتمادا على تحقيق الامر هنا واذ المنية من اعلام الموت انشبت اي
اي علقت اظفارها شبه في نفسه المنية بالسبع في اغتيال النفوس بالقهر
والغلبة تفسير للقهر من غير تفرقة بين نفاع وضرار واثبت لها اي للمنية
الاظفار التي لم يكمل ذلك فيه بدونها وان تنقوم بدونها لان من اسباب
اغتيال السبع الانياب واشار الى الثاني بقوله كما في قول الآخر ولئن نطقت
بشكر تركت مفصحا فلسان حالي بالشكاية انطق يعني ضرك اكثر من برك ويحتمل
شكاية لبيان الحال عن الناطق بشكر البر حيث يعجز عن ادآء حقه ففيه

التوجيه فافهم فانه البديع التنبيه ولا يذهب عليك ان البيت انما يكون من باب
الاستعارة بالكناية لو لم يكن لسان حالي من قبيل لجين الماء وان الظاهر انه
لا فرق بينه وبين قول الهذلي فانه سبته في الحال بالانسان في الدلالة
على المقصود وليس قوام دلالة الانسان باللسان بل له اسباب اخر من الاشارة
والكناية الا ان كمالها بانه لسان المحل تكلف وقال شبه الحال بانسان متكلم
في الدلالة على المقصود فاثبت لها اللسان ومابه قوام دلالة الانسان
المتكلم هو اللسان ولا يخفى انه لو اعتبر تشبيه المنية بسبع يغتال بالاظفار كان
قوام وجه الشبه بالاظفار والانكلف ومن غرايب السوانح وعجايب النوايح ان
الاستعارة بالكناية فيما بين الاستعارات مقلوبة مبنية على التشبيه المقلوب لكمال
المبالغة في التشبيه فهي ابلغ من المصرحة حكما لانا قولنا السبع كالمنية تشبيه مقلوب
يعود الغرض منه الى المشبه به كذلك اذا شبهت المنية اظفارها استعارة مقلوبة اسفر
بعد تشبيه التبليغ بالمنية المشبهة بالسبع الادعائي واريد بالمنية معناها بعد جعلها
سبعا تنبيها على ان المنية بلغت في الاغتيال مرتبة ينبغي ان يستعار السبع عنها
دون العكس فالمنية وضعت موضع السبع لكن هذا ما جرى عليه قول السكاكي وكذا
قول زهير حيث اثبت فيه للمشبه مابه قوام وجه الشبه وذا اشارة الى قول
الاخر صحا اي ذهب سكره وهوى القلب معرضا عن سلمى ففيه استعارة بالكناية
وتخييل حيث شبه القلب بسكران واثبت له الصحو وترك القلب الصبي والميل
الى الجهل موضوعا عنها في القاموس صحي ذهب السكر وترك الصبا وفي الشرح اي سلا
مجازا عن الصحو والسكر الخروج من الحب واقصر باطله اي انتهى باطله من الوادي
حب سلمى يقال اقصر وقصر وتقاصر انتهى وحق لا حذف في الكلام والمعنى ظاهر
ويقال اقصر عنه اي عجز فالتقدير اقصر عنه باطله فلا محالة في الكلام قلب
لان القاصر هو القلب لا الباطل اذ لا يناسب ان يجيء الا الى ما من شانه الاختيار
وفي كلام المتن حيث قال انه ترك ما كان يرتكبه اشعار بذلك ومن
لا يتفطن لهذا يكاد يقول قوله انه ترك ما كان يرتكب في تقدير ترك ما كان
يرتكبه وما كان يرتكبه فاعل ترك ومفعوله العايد الى القلب محذوف وفا
وقال الشارح يقال اقصر عن الشئ اذا اقلع عنه اي تركه وامتنع عنه
قيل هو على القلب اي اقصر القلب عن باطله ولا حاجة اليه لصحة ان يقال
امتنع عنه باطله وتركه بحاله هذا كلامه ولا يخفى عليك ان الترك لا ينسب
الى ما يرتكبه المرتكب بالنسبة اليه بل الى المرتكب بالنسبة الى ما يرتكبه

فلا ينجاوز عن تحقيق من له القلب وتعرى افراس الصبوة ورواحله من عزيمته
نهزته جعلت عريانا هذا هو المقصود بالتمثيل ومثال ثالث للاستعارة بالكناية
والتخييلية وايرادها بينها وبين الاستعارة التحقيقية وهذا في كلام السكاكي قسم ثالث
من الاستعارة فانه جعل الاستعارة تحقيقية وتخييلية ومحتملة لهما والمصنف يلتفت
الى هذا القسم في مقام التقسيم لان المحتمل لهما لا يخرج عنهما واشار اليه في تحقيق
مثال الاستعارة بالكناية وفي هذه الاستعارة فائدة جليلة سنرقمها هناك والله
الحمد الاعلى على منه وهي انه لا يعاب على البليغ عدم التنصيص على مقصوده فيما
زاد على اصل المقصود بعد وضوحه ولا ضنة معه في تجويز ايراده كلامه
محتملا لطرق متعددة ليسلك المخاطب اية شاء بل ايراده كذلك مما يزيد
في قدره ويدل على طول باعه وانشراح صدره ويريد في نشاط المخاطب
حيث نزله ذلك المتكلم منزلة تفسه في معرفة طرق البيان والتنبيه للمقصود بوجه
مجرد اشارة البنان ولم يات به في امثلة التخييلية لان تخييله هذا يتوقف
على معرفة الاستعارة التخييلية واشار اولا الى بيان التخييلية التي هو فيه بقوله
اراد زهير ان يبين له انه ترك ما كان يرتكبه زمن مرادف الزمان المحبة
من الجهل والغي واعرض عن معاودته لادلالة في الكلام على ترك ما كان يرتكبه
زمن المحبة مطلقا على ما يقتضيه السوق فتنبه وانما يدل على ترك ما كان يرتكبه
من حب سلمى الان يراد بسلمى جنس المحبوبة كما قد يراد بجانم السخي ثم لادلالة
فيه على الاعراض عن معاودة الان يؤخذ ذلك من اثبات اضداد هذا الشعر
والله اعلم فبطلت الاية اي آلات القلب وكذا عود الضمير في معاودته
وقال الشارح الضمير ان لما يرتكبه وكانه حفظ البيت عن ان يكون في
قلب وههنا بحث وهو انه لم يقصد على مذهب المتن الا حقيقة الافراس
والرواحل فكيف يدل على انه يطلب الاية انما يلايم ذلك لو اريد بافراس
الصبوة الالات مايلين منه فيجعل الاستعارة التحقيقية قرينة للمكنية كما سمعته
في قوله تعالى ينقضون عهد الله او توهم له الات كما هو شان السكاكي
ولو سلم فلا دلالة على تعرية افراس الصبوة والرواحل عن بطلانها بل الى امحا
اسمائها الوقت الحاجة كما هو شان السايرين مسيرة اذا فرغ عن سكوكها
فشبه زهير في نفسه الصبوة بجهة من جهات السير كالحج والتجارة فقضى منها
اي من تلك الجهة الوطر كالمسافر لحاجة فاهملت الاتها ووجه الشبه
الاشتغال التام وتركب المسالك الصعبة فيه غير مبال بمهلكة ولا يحترز عن

عن معركة مع اهمال الاثبات وليس وجه الشبه تماما مايدرك
الالات وليس وجه الشبه كما يدل عليه كلام الشرح في هذا التشبيه المضمر
في النفس هو الاستعانة بالكناية والتخييلية التي قرينتها ما اشار اليه
بقوله فاثبت له اى الصبي الافراس والرواحل الذي يخص جهة السير
والسفر فالصبي على هذا من الصبوة بمعنى الميل والفتوة اى من جنس الصبوة
لا بمعنى الكون صبيا في القاموس الصبوة جهلة الفتوة صبا صبوا وصبوة
وصبي وصبا وفي ما ذكره عدول عن طريقة السكاكي حيث جعل الصبي بمعنى
الكون صبيا فاحتاج الى حذف مضاف اى اوان الصبي واشار الى ان
عنه غنى وان لا ضنة في حذف الزمان عن الحصاد واما ما قال الشارح
لا من الصبي بفتح الصاد يقال صبي صبوا اى لعب مع الصبيان فيدل على ما
نقلناه من القاموس على ان ضعفه على ان فتح الصاد يقتضي المد ولا يناسب
النظم الاعلى وجه بعيد وهو ارتكاب قصر الممدود للضرورة ومن
البين ان وجه الشبه في هذا المثال هيئة مركبة من عدة امور فيحتمل
ان يكون التنبيه على ان وجه الشبه في الاستعانة بالكناية ايضا
من فوايد هذا التمثيل واشار الى التحقيقية بقوله ويحتمل انه اى
اراد بالافراس والرواحل دواعي النفوس وشهواتها والقوى المحركة
لها في استيفاء اللذات اراد بها الاسباب التي قلما تتاخذ اى
تتفق وتجتمع في اتباع النفي الاوان الصبي وعنفوان الشباب مثل
المال والمنال والاعوان فتكون استعانة الافراس والرواحل
تحقيقية لتحقق معناها عقلا على الاحتمال الاول وحسا على الثاني
ولا يذهب عليك انه لا باس بان يراد بالافراس والرواحل جميع ما ذكر
على سبيل التردد فكانه قصد بكلمة او منع الخلو ولما فرغ عن الفصل
الاول شرع في الثاني فقال **فصل** عرف السكاكي الحقيقة
اللغوية احترازا عن الحقيقة العقلية بالكلمة المستعملة فيما وضعت
له من غير تاويل في الوضع واحترز بالقيد الاخير وهو قوله من غير تاويل
في الوضع عن الاستعارة على اصح القولين وهو ان الاستعارة مستعملة
في غير ما وضعت له بخلاف القول الاخر وهو ان الاستعارة مستعملة
فيما وضعت له والتصرف في امر عقلي فانه حقيقة لغوية ولا يسعه
احترازهم عن تعريف الحقيقة اللغوية ولا احترازهم بقوله من غير تاويل

في الوضع لانه لا تاويل في الوضع على غير القول الاصح وقوله فانها بيان
لوقوع الاحتراز عنها بهذا القيد بانها مستعملة فيما وضعت له بتاويل
اى وضعا منتسبا بتاويل وصرف الوضع عن الظاهر منه ليس لوضع على
سبيل الادعاء بل على سبيل التحقيق ولا يخفى انه كما قيد الدعوى بقوله على
اصح القولين يجب ان يقيد الدليل الاتي بتقييد احدهما بسوق الذهن الى
تقييد الاخر فيكفي به وقد عدل عن عبارة السكاكي لا اختلال فيه على ما هو
المشهور حيث واتما ذكروا هذا القيد ليحترز به عن الاستعارة فتوى الاستعارة
بعد الكلمة مستعملة فيما وضعت له على اصح القولين ولا يسميها حقيقة بل
مجازا لغويا لبناء دعوى اللفظ المستعار موضوعا للمستعار منه على ضرب
من التاويل هذا والمراد بقوله دعوى اللفظ دعوى كون اللفظ على حذف
كون مضاف الى اللفظ فاشهر انه لا يصح جعل قوله على اصح القولين متعلقا
بقوله مستعملة فيما وضعت له اذ لا اختلاف في استعمالها فيما وضعت له
في الجملة واتما الاختلاف في استعمالها فيما وضعت له بالتحقيق لكن اصح
القولين انتفاوه وحمل الوضع على الوضع بالتاويل بعيد فتعين تعلقه بقوله
احترز به فاختل النظم وصار معقدا للفصل بين قوله على اصح القولين ومتعلقه
بقوله في الاستعارة بعد الكلمة مستعملة فيما وضعت له وبين قوله ولا يسميها
حقيقة وقوله بعد الكلمة الى آخره بقوله على اصح القولين هذا ونحن نقول عدل
عن المطلب الاخفى الى الاوجز الاوضح ولكن كلام السكاكي برئ عما طن به من تخلل
فان قوله على اصح القولين متعلق بقوله مستعملة فيما وضعت له وبراد ما وضعت
بتاويل لوضوح القرينة المؤدية اليه بل لفظ العدد ينبئ عن كونها مستعملة
فيما وضعت له لا على سبيل التحقيق واكتفى بتقييد الدليل بقوله على اصح القولين
عن تقييد الدعوى على عكس ما فعله المص لكن ما فعله المص انسب لان حواله
ام اللاحق بالسابق انسب من العكس واحفظ من توهم غير المقصود و
والمجاز اللغوي عطف على قوله الحقيقة اللغوية اى عرف السكاكي المجاز اللغوي
بالكلمة المستعملة في غير ما وضعت له بالتحقيق اراد به ما يقابل التحقيق
في اصطلاح به لتخاطب مع قرينة مانعة عن ارادته واتى بقيد التحقيق
ليدخل الاستعارة في تعريف المجاز على ما مر من انها مستعملة فيما وضعت له
بالتاويل وهذا واضح وان كان ظاهر عبارة السكاكي يقتضي ان هذا
القيد لاخراج الاستعارة حيث قال وقولي بالتحقيق احترز عن ان لا يخرج

في بعض النسخ احترازا ان لا يخرج الاستعارة لان ذلك الظاهر ظاهر الف
فجعل الشارح كلمة لا زائدة وذكر في المختصر الجار والمجرور في احترازا ان يخرج
كلمة اللام اي كلمة اي احترازا لئلا يخرج ومحصل ما تقول المراد احترازا عن ان
لا يخرج مدلول الاستعارة عما وضعت له فلا تدخل الاستعارة في المستعملة
في غير ما وضعت له ومرة ظاهر ما ذكر السكاكي بان الوضع وان كان
يطلق في شان الاستعارة فيقال هي موضوعة للمستعار له بتاويل ويطلق
عليه الموضوعة بالتاويل لكن لا يطلق فيها الوضع من غير تقييد بالتاويل
وذلك ظاهر من موارد استعمال الوضع لما ذكره المصرح وتبعه الشارح
فيه من انه فسر السكاكي نفسه الوضع بتعيين اللفظ بازاء المعنى بنفسه وقد
قولي بنفسه احترازا عن المجاز المعين بازاء معناه بقرينة ولا شك ان دلالة
الاسد على الرجل الشجاع وتعيينه بازائه انما هو بواسطة القرينة لانه
يجوز ان يكون تفسير السكاكي تفسيرا لاحد معنييه ولا يلزم من تفسير احد المعنيين
نفي الآخر فهو اذا اطلق لا يتناول الوضع بتاويل فالاستعارة داخلة في
غير ما وضعت له بالتحقيق فلا يصح انه لتدخل الاستعارة في تعريف المجاز ثم فيه ان زيادة
ايضاح للدخول وبهذا التقرير ظهر ان ما اجاب به الشارح عنه في المختصر
من انه اراد السكاكي انه عرض للوضع اشتراك بين معناه المشهور والوضع
بتاويل فذكر قوله بالتحقيق قرينة على المراد ليظهر فيدخل فيها الاستعارة لان
انصرافه عند الاطلاق الى ما ليس بتاويل بل بنوع عروض الاشتراك ويرد عليه
توقف الدخول على التقييد بانه يصدق على الاستعارة الكلمة المستعملة
في غير ما وضعت له لا محالة ولا ينافيه صدق الكلمة المستعملة فيما وضعت له
لان صدق الاول باعتبار الوضع بالتحقيق وصدق الثاني باعتبار
بالتاويل ولا يندفع بما ذكره الشارح في المختصر انه قرينة على تعيين المراد
بلفظ الوضع الذي عرض له الاشتراك لئلا يحمل على الوضع بالتاويل
فيخرج الاستعارة لانه عرض الاشتراك قد زيف واعلم ان الشارح
قال موافقا لما في الايضاح المراد بالوضع الوضع وما يشتق منه ليتفق
في اثبات عدم الحاجة الى تقييد وصف بعدم لتاويل في تعريف الحقيقة
وبالتحقيق في تعريف المجاز ويمكن ان يقال بيان حال الوضع يكفي فيهم
هو لصدده لتقرير ان المستعار تابعة للمصدر في ذلك وبان عطف
على قوله بان قوله وردبان واعادة الجار يدل عليه ان كلا من المعطوف

والمعطوف

والمعطوف عليه مستقل في الرد عليه وليس كذلك لان المعطوف عليه يرد
تعريف الحقيقة والمجاز والمعطوف يخص بالحقيقة فورد ما ذكر لمجموع الا
الامرين فالاولى ترك اعادة الجار التقييد باصطلاح به التخاطب لا
بخصوصه لابد منه في تعريف الحقيقة ليخرج المجاز المستعمل فيما وضع له لكن لا يصلح
الخ استعملت في لسان الشرح بمعنى فحصل الاعتراض ان التعريف غير مانع
وربما اجاب بان المراد بالوضع في قوله من غير تاويل في الوضع الوضع في
الاصطلاح به التخاطب وذلك يوجب تقييد الوضع في غير ما وضعت له
باصطلاح به التخاطب وبهذا اندفع ما ذكره الشارح انه لا يكفي العهد بل
لابد من تقييد موضوعة ايضا في قوله في ما هي موضوعة له وان قوله
بالتحقيق في تعريف المجاز وقوله من غير تاويل في الوضع في تعريف الحقيقة
بمعنى واحد بلا ريبة فلو اغنى قوله من غير تاويل في الوضع عن قيد اصطلاح
به التخاطب لاغنى عنه قوله بالتحقيق ومنهم من اجاب بان القيد مرادا في
تعريف الحقيقة تركه للعلم به من تقييد تعريف المجاز وهو غير ملتفت اليه لوجوه
منها ان الترك بالمقايسة لا يليق بالتعريفات ومنها ان القيد المذكور
بعبارة ذكره السكاكي في تعريف المجاز لا يمكن ذكره في تعريف الحقيقة لانه
يستلزم الدور ومنها ان المفتاح الذي هو بصدد توضيح التعريف
الى ان ذكر للتوضيح قوله من غير تاويل في الوضع مع انه لا حاجة اليه كيف
يتوهم به ترك القيد للمقايسة واجاب عنه الشارح وارتضاه السيد السند
بان الامور التي تختلف بالاضافات لا يتم تعريفاتها بدون اعتبار قيد
الحيثية وقد تعارف ذلك بحيث يكتفى بهذا التعارف من ذكرها وبان
تغاير الحكم بالوصف مشعر بالحيثية كما في قولنا الجواد لا يخيب سائله
ومعلوم ان الحقيقة والمجاز من الامور الاضافية حتى ان لفظا واحدا يكون
حقيقة ومجازا بالنسبة الى معنيين بل بالنسبة الى معنى واحد فالمعنى ههنا
ان الحقيقة هي الكلمة المستعملة فيما هي موضوعة له من حيث انها موصوفة
له والصلوة المستعملة في لسان الدعاء لم يستعمل في الموضوعة هي له من حيث
انه موضوع له ولا يصح ان يجعل معنى تعريف المجاز الكلمة المستعملة في غير ما
هي موضوعة له لان استعمال المجاز في الموضوع له من حيث انه غير الموضوع
له بل من حيث انه متعلق الموضوع له بنوع علاقة مع قرينة مانعة عن
ارادة الموضوع له فلهذا لم يترك التقييد باصطلاح به التخاطب في تعريف

المجاز وفيه بحث وهو انه لو اريد بقوله المستعمل فيما وضعت له ما وضعت له ان كونه موضوعا له علة مستقلة للاستعمال فلا يستقيم لان استعمال المتكلم فيما وضع له لاجل ان موضوع له والمخاطب عالم بالوضع وان اكتفى في الحيثية العقلية بمجرد ان لها مدخلا فلا خفاء في مدخلية كون الشيء عزيما وضع له في استعمال المجاز الا انه لا يكفي بل لا بد من ضميمة المنافي مع كونه غيرها هذا قال في الايضاح ثم تعريفه بالمجاز يدخل فيه الغلط كما تقدم بريد ما تقدم من انك تقول لصاحبك خذ هذا الفرس مشيرا الى الكتاب بين يديك وانت تريد ان تقول خذ هذا الكتاب فغلطت واجيب تارة بان المقام لا ينصب قرينة مانعة وفيه انه لو كان هذه قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له لم يفده المخاطب ساهيا بل هذه الاشارة قرينة مانعة عن ارادة التلفظ به وفرق بين المانعة عن ارادة التلفظ والمانعة عن ارادة التلفظ المانعة عن ارادة المعنى لان قصد المانعة من ارادة المعنى ان ينتقل الذهن منها الى عدم ارادته لا الى ارادة عدم التلفظ المستتبع لعدم ارادة المعنى من غير ان يلتفت الذهن اليه وتارة بان عبارة الحد مشعرة بان ذكر الكلمة من قصد ولا قصد في ذكر الغلط واجاب عنه السيد السند بان المراد بالقصد ليس ما يكون سببا في اللسان بل ما يكون خطاء في اللغة صادرا عن قصد وفيه ان قوله كما تقدم ينادي ان مراده ما هو سهو نعم لو كان المراد ذلك لتم ان الفاظ لا ينصب قرينة كما ذكر الشارح لكن يمكن المناقشة في عدم كون هذا الغلط حقيقة لانه يحتمل ان يكون المراد بتوهم الحقيقة الكلمة التي استعملت فيما وضعت له في اعتقاد المتكلم غايته ان لا يكون حقيقة صحيحة وقسم السكاكي المجاز بالمعنى الذي سبق الى الاستعارة وغيرها ولم يرد انه قسمه اليهما صريحا بل انه ذكر ما يحصل منه هذه القسمة لانه قسمه الى ما خال عن الفائدة ومتضمن لها وقسم المتضمن لها الى الاستعارة وغيرها ومن البين انه يستفاد منه ان المجاز المطلق استعارة وغيرها وغرض السكاكي بان يذكر احد طرفي التشبيه اي لفظ احد طرفي التشبيه بقرينة قوله وتريد به اي بالطرف المذكور الآخر اي الطرف المتروك والباء ان تريد به معنى آخر فتأمل مدعيا دخول المشبه في جنس المشبه به ليجعل الاستعارة قسمين احدهما المشبه المراد المشبه به وثانيهما المشبه به المراد به ومع ذلك جعل المستعار منه مطلقا المشبه به حيث قال ويسمى المشبه

سواء كان هو المذكور او المتروك مستعارا منه واسم مستعارا اما في صورة ارادة المشبه بالمشبه به فظاهر حيث استعير من المشبه به اسم للمشبه واما في صورة ارادة المشبه به بالمشبه فيتناول ان يكون المستعار منه المشبه لكنه اعتبر في اطلاق المستعار منه استعارة لان المشبه به للمشبه ففي اظفار المنية جعل المستعار منه السبع مع انه اريد بالمنية السبع لانه استعير السبع الاظفار للمنية ولما خفي هذا ظن به انه خالف نفسه في هذا المقام حيث جعل الاستعارة بالكناية ههنا السبع ولهذا جعل المشبه به مستعارا منه لكن في جعل المشبه به مستعارا مخالفة لجعل الاستعارة بالكناية المشبه الآن يقال اراد بالمشبه به نفسه سواء كان المذكور كما في الاستعارة بالكناية او المتروك كما في الاستعارة المصرحة سمي مستعارا منه لما عرف بالتفصيل واسم المذكور مستعارا كما هو المتبادر منه فترك التسوية بين المذكور والمتروك وما يوهم كلامه في هذا المقام انه جعل الاستعارة بالكناية الاظفار حيث بنى في استخفافه اسم الاستعارة كون الاظفار مستعارا ويمكن دفعه بانه جعل المنية مستحقة لاسم الاستعارة لاستلزامها استعارة الاظفار وقد انكشف لك مما ذكرنا لك ان زعم القوم انه وقع منه حفظ عظيم في تحقيق الاستعارة بالكناية واضطراب في كلامه ليس بوارد نعم يجيء انه كيف يكون المشبه مجازا وسيأتي ما يتعلق به ان شاء الله تعالى وقسمها اي السكاكي الاستعارة الى المصرح بها والمكنى عنها وعنى بالمصرح بها ان يكون المذكور من طرفي التشبيه هو المشبه به وجعل منها تحقيقية سواء كان على سبيل القطع او الاحتمال وتخييلية كذلك واعلم ان لم يقل قسمها اليهما مع انه قال والمصرح بها تنقسم الى تحقيقية وتخييلية تفتنا وما قال الشارح المحقق انه لم يقل وقسمها اليهما لانه اراد بالتحقيقية والتخييلية ما يكون على القطع كما يتبادر الى الفهم وهو لم يقسم اليهما بل اليهما والمحتملة للتحقيق والتخييل كما مر في بيت زهير ليس شيء لان الظاهر قوله وقس التحقيقية بما مر اي ما يكون المشبه متحققا حسا او عقلا بالتحقيقية السابقة والمفسر بما مر مطلق التحقيقية لا التحقيقية على القطع وعد التمثيل اي الاستعارة التمثيلية وقد عرفت انها قد تسمى التمثيل مطلقا كما يسمى التمثيل على سبيل الاستعارة فلا وجه للتقدير على سبيل الاستعارة كما يوهم تقرير الشارح منها اي من التحقيقية حيث قال في قسم الاستعارة المصرح بها التحقيقية مع القطع ومن الامثلة استعارة وصف احدى الصورتين المنتزعتين من امور لوصف صورة

أجزى ومن البين انه لا اختصاص للتمثيل بالتحقيقية اذ لا مانع من تشبيه صورة
مركبة من امور وهمية بصورة محققة كما كان ينتزع من المحالب الملتئمة من امور
متعددة صورة وتوهم مثلها للسنبة فكانه ذكر في التحقيقية على سبيل القطع وا
واعتمد على التبيين منه على مثله في التحقيقية على الاحتمال وفي التخييلية وورد بانه
الى التمثيل مستلزم للتركيب المنافي للافراد فلا يصح عده من الاستعارة التي هي
قسم من افسام المجاز المفرد والا لزم كون مباين الشيء مندرجا تحته
واجيب عنه بوجوه اولها ما عده تاما واختاره الشارح المحقق والسيد السند
وهو منع عدم صحة عده من الاستعارة التي هي قسم من المجاز المفرد لان المعدود
من قسم الشيء لا يجب ان يكون معدودا منه لان قسم الشيء قد يكون اعم منه
من وجه فيقال الحيوان اما ابيض او غيره والابيض اعم من الحيوان لا يقال احد
مسامحة والقسم الحيوان الابيض فالاعم من وجه قيد القسم لا القسم لانا نقول
فليكن تقسيم السكاكي ايضا من هذا القبيل وثانيها ما اختاره ايضا الشارح
وهو ان ما قسمه السكاكي من المجاز ليس ما عرفه وان وقع تقسيمه عقيب التعريف
بل المجاز بالمعنى الاعم منه بقرينة انه جعل من افسامه المجاز العقلي والمجاز الراجح في حكم
الكلمة ومما لا بد خلان في المجاز المعرف بالكلمة المستعملة في غير ما وضعت له
اما الاول فظاهر واما الثاني فلانه انما يتصل الاعراب فهو ليس بكلمة واما
الكلمة باعتبار الاعراب فهي غير مستعملة فيما وضعت له وفيه انه قال المجاز عند
السلف قسمان لغوي وهو ما تقدم ويسمى مجازا في المفرد وعقلي ويسمى مجازا
في الجملة وبتقسيم اللغوي قسمين راجع الى معنى الكلمة وراجع الى حكم لها في الكلام
والراجع الى معنى الكلمة قسمان خال عن الفائدة ومتضمن لها وانه يسمى
الاستعارة فالمجاز المقسم وان كان اعم بجعل المجاز العقلي قسما منه لكن
المنقسم الى الاستعارة وغيرها المجاز اللغوي بالمعنى المتقدم فلا ينفع في منع
كون الاستعارة عند قسما من المجاز المفرد وكون المقسم في هذا التقسيم المجاز
الاعم لا يقال لا بد من جعل المجاز اللغوي في تقسيمه حيث قال واللغوي اعم
قسمان اعم من المجاز اللغوي الذي قسما من المجاز العقلي والا لم يصح جعل المجاز
الراجع الى حكم الكلمة قسما منه فالمراد به ما يطلق عليه المجاز لانا نقول
هذا مع كونه تكلفا في غاية السماجة يرده ان ما يطلق عليه المجاز لا ينحصر
في المجاز الراجع الى معنى الكلمة والراجع الى حكمها والا لم تكن الاستعارة اعم من
المجاز المفرد فالوجه ان يقال المقسم هو المجاز اللغوي بمعنى تقدم وجعل الراجع

الى حكم الكلمة قسما منه لكونه ملحقا به على ما صرح به السكاكي نفسه بعد ذلك
في بحث المجاز الراجع الى حكم الكلمة حيث قال ورأيت في هذا النوع ان يعد ملحقا
بالمجاز ومشبها به لما بينهما من الشبه لاشتراكهما في التعدي عن الاصل والغير الاصل
ان يعد مجازا وبسبب هذا لم اذكره الحد شاملا له ولكن العهدة في ذلك على
السلف رحمهم الله وثالثها ان المجاز المعرف شامل للمركب المراد بالكلمة هو اللفظ
الموضوع مطلقا ومنه قولهم كلمة الله ورده الشارح بان الكلمة في هذا المعنى
مجاز في اصطلاح العربية فلا يصح من غير قرينة ستسمع في التعريف مع انه صرح بان
المنقسم الى الاستعارة وغيرها هو المجاز المفرد حيث قسم اليها المجاز اللغوي الذي
عينه بقوله وهو ما تقدم ويسمى مجازا في المفرد فتأمل فيه بل نقض فيه بانه لا يصح تقسيم
الكلمة اذ سلمنا صحة تعريف المجاز بالكلمة بهذا المعنى اما لان عبارة المفتاح غير مصروفة
عن التعقيد واما لان القرينة قامت على هذه الارادة حيث قسم الى افسام
مركبات وسلمنا انه لم يصرح بان المنقسم الى الاستعارة وغيرها هو المجاز المفرد بناء
على ان التسمية بالمجاز في المفرد يصح ان يكون بناء على الاغلب لكنا نقول بعد ما
اريد بالكلمة ما يعم المفرد والمركب فاريد بالوضع الوضع بالشخص ثم يدخل
المركب من الحقايق في تعريف الحقيقة ومن المجازات في تعريف المجاز لانه وان كان
يصدق عليه ان الكلمة المستعملة في غير ما هي موضوعة له لكن لا يصدق انها الكلمة
المستعملة في غير ما هي موضوعة له في اصطلاح به التخاطب لانه لا وضع لها
فضلا عن الوضع في اصطلاح به التخاطب حتى تحقق غير الموضوع له في اصطلاح
به التخاطب وان اريد ما هو اعم من الشخصي والنوعي فقد دخل المجاز في تعريف
الحقيقة لانه موضوع بازاء المعنى المجاز وضعا نوعيا على ما تبين في الاصول
هذا كلام الشارح مع نهاية تحريره وتوضيحه وفيه نظر اما اولا فلان قوله
مع انه قد صرح بان المنقسم الى الاستعارة وغيرها هو المجاز في المفرد بناء
في ما ذكره في جواب الشافي ان مورد القسمة ليس المجاز المفرد اللهم الا ان يقال
لم يجعل الشارح المقسم المجاز المفرد لجعله المجاز اللغوي المنقسم الى الراجع الى معنى
الكلمة والى الراجع الى حكمها غير المجاز اللغوي المستعمل بالمجاز في المفرد وهذا الجعب لا
لا يتكلف لجعلهما متغايرين بل يجعل المجاز المعرف اعم ويتوهم انه يندفع به الاشكال
فرد يتوهمه بان السكاكي صرح بان المنقسم المجاز المفرد بناء على كون المجاز اللغوي
القسم والقسم واحد في زعمه لا بناء في الحكم بان المقسم ليس المجاز المفرد بناء على
ارتكاب التكليف والحكم بان المقسم والقسم متغايران واما ثانيا فلانا

نحتا وشقا ثالثا ونقول اراد بالوضع الوضع بلا قرينة سواء كان شخصيا
او نوعيا ولم يتبين في الاصول ان المجاز موضوع بهذا المعنى والحاصل ان للوضع
معنيين خاص وهو التعيين للمعنى بلا قرينة وهو المشهور والتقسيم الى الحقيقة و
المجاز اليه بدور وعام وهو التعيين للمعنى ويدخل فيه تعيين المجاز فلم يكن هذا
على ذكر منك يجنبك عن كثير من المزالق واما ثالثا فلان هذا الاعتراض يلزم
على المص ايضا لانه فرع الاعتراف بالحقيقة والمجاز المركبين فاذا عرف مطلق
الحقيقة والمجاز واخذ الوضع في تعريفهما قال ان اريد بالوضع الوضع بالشخصي
الى آخر ما ذكر والحاصل ان هذا الاعتراض لا يرد على جعل الاستعارة التمثيلية
قسما للمجاز المفرد بل على جعله قسما للمجاز فكما يبطل به هذا الجواب يبطل به الجواب
الذي اختاره الشارح وغيره ورابعها ان اضافة الكلمة الى شيء او تقييدها
واقترانها بالف شيء لا يخرجها عن ان يكون كلمة فالاستعارة ههنا هو تقييد
المضاف الى الرجل المقترن بناجز اخرى والمستعار له هو التردد فهو كلمة مستعملة
فيما وضعت له قال الشارح وهذا في غاية السقوط وان كان ممن هو في غاية
الحذاقة والاشتهار للقطع بان لفظ تقدم في قولنا تقدم رجلا وتؤخر اخرى
مستعمل في معناه الاصلي والمجازي انما هو في استعمال هذا الكلام في غير معناه
الاصلي اعني صورة ما تردد من يقوم ليذهب فتارة يريد الذهاب فيقدم
رجلا وتارة لا يريد ويؤخر اخرى وهذا ظاهر عند من له مسكة في علم
البيان وخامسها وهو اسقط من الرابع وهو ان المراد بقول السكاكي
ومن الامثلة استعارة وصف احدى صورتين منتزعتين من امور لوصف
اخرى ومن امثال الاستعارة وتظاهرها فلا يلزم كونه استعارة والاستعارة
المستعملة في بيانه من قبيل اللغة وسادسها انا لا نسلم ان التمثيل يستلزم
التركيب لانه استعارة مبنية على التشبيه التمثيلي والتشبيه التمثيلي قد يكون
طرفاه مفردين كما في قوله تعالى مثلهم كمثل الذي استوقد نارا فاذا ازال الله
فيه التشبيه الى الاستعارة صار استعارة تمثيلية مفردة ولا يخفى ان هذا المنع
لا يضر المصنف رحمه الله لانه يكفيه كون التمثيل مركبا ولا يتوقف رد عد التمثيل من
الاستعارة على استلزامه التركيب لا تقول فليكن التمثيل معدودا منها لانتمائه
بل بعض اقسامه اي المفرد لانا نقول لعل السكاكي عد التمثيل من الاستعارة المفردة
بارادة تقدم رجلا وتؤخر اخرى على انه يمكن تحرير عبارة المص على وجه مدفوع
عنه هذا المنع بان يقال مراده باستلزام التمثيل التركيب استلزام قسم التمثيل

المركب

التركيب بمعنى ان هذا القسم لا ينفك عن فرد مركب وبهذا ظهر ضعف ما ذكره
الشارح رحمه الله حيث قال وفيه نظر لانه يثبت ان مثل هذا المشبه به يقع استعارة
تمثيلية فهذا انما يصلح لرد كلام المصنف رحمه لا لاصلاح كلام السكاكي لانه قد عد
من الاستعارة التحقيقية مثل قولنا اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى ولا شك
انه ليس مما عبر عن المشبه بمفرد ولا مجاز في مفرد من مفرداته بل في نفس الكلام
حيث لم يستعمل في معناه الاصلي على ان المنع المشار اليه بقوله لو ثبت ان مثل هذا
المشبه به يقع استعارة تمثيلية منع للسند وقوله لا مجاز في مفرد من مفرداته
بل في نفس الكلام لا يخرج عن خلل اذ المجاز نفس الكلام لا فيه فالصحيح في مفرد من مفرداته
بل في نفس الكلام واعلم ان ملخص هذا الجواب الرابع واحد لانه ايضا منع استلزام
التركيب لكن بسند ان لا تركيب في تمثيل حتى قولنا اراك تقدم رجلا وتؤخر
اخرى الا انه لو تم لكان نافعا بخلاف المنع لهذا السند كما عرف وليس لهذا السند
استلزام التركيب بالنقل ولا من المفتاح حيث قال ومن الامثلة استعارة وصف
احدى الصورتين المنتزعتين من امور لوصف اخرى وهذا الذي يسميه تمثيلا
على سبيل الاستعارة فقد صرح بكون المستعار منه والمستعار له مركبتين ورد بان
الصورة المنتزعة لا تستند على الا متعددا ينتزع عنها ولا يقتضي الدلالة عليها
لفظا مركبا فليعبر عن الصورة المنتزعة بمفرد مثل المثل واجاب بان لو لم تدل
اجمالية لا تلتفت النفس الى المتعدد المتميز في مفهومه قصدا فلا يقدر المثل على
انتزاع الصورة منها ولو فصلة العقل بعد فهمها اجمالا لم يبق مدلول اللفظ المفرد
وفيه ان استعارة اللفظ الدال على الهيئة المنتزعة لهيئة منتزعة اخرى لا يجب
ان يكون من الهيئة المفصلة لهيئة مفصلة بل لا يكون الا لهيئة مجملة وربما يكون
من هيئة مجملة اذا كان اللفظ مفردا الا ان ذلك الاجمال لغرابة تفصيل الهيئة
عن تفصيلها ويجعل العقل وسيلة تفصيلها وهذا يكون لهذه الاستعارة
شرف وفصل وبيان انه لا يكون الا لهيئة مجملة ان استعارة تقدم رجلا
وتؤخر اخرى من هيئة التردد في الذهاب تفصيلا لانها من الفاظ متعددة
ينتقل من كل منها الى جزء من الهيئة لكن لهيئة التردد في جواب الاستفهام اجمالا
او هيئة التردد فيه تفهم من جميع هذه الجملة من حيث هو جميع من غير تفصيل الفاظها
على قدر تفصيل اجزاء الهيئة فاجراء الجملة بالنسبة الى الهيئة المستعار لها
كالحروف التي في المفرد واثبت ذلك الاستلزام ثانيا بان الاستدلال بما يمنع
الاستعارة التمثيلية على التشبيه التمثيلي وهو لا يكون الا بين طرفين مركبين

وذلك لانه عرف ما يكون وجهه منتزعا عن متعدد والمتبادر منه الانتزاع
عن متعدد وهو غير اجزائه والا لقيل ما وجهه مؤلف او مركب من متعدد وحمل التعريفات
على ما يتبادر واجب ما لم يصرف عنه فلا بد ان يكون كل ما يكون من طرفيه مركبا
وفيه ان صوف التعريف عن الظاهر ليس باصعب من تاويل الحكم بكون الطرفين
في قوله تعالى مثلهم كمثل اليهود معزدين وبجعله حكما على سبيل التوسع وجعل ادخال
الكاف عليه مبنيا على المسامحة لاتحاده مع المشبه به كما ذهب اليه لحفظ ظاهر عبارة
التعريف على ان اختيار الانتزاع على التاليف لا يجب ان يكون لخروج المنتزع عنه
عن المنتزع به للتنبيه على ان المعتبر هو التركيب الاعتباري لا التركيب الحقيقي الذي
مع قطع النظر عن اعمال العقل وتصرفه فالانتزاع لا يتبادر منه الا التركيب
الاعتباري لخروج المنتزع منه ولو سلم فلا يسند عن ذلك الا كون
متعدد متحققا في الطرف لا تركيبه المتاني للافراد كما حققنا ذلك على وجه افناك
عن بيانه هنا فان قلت قد جوز صاحب الكشاف في قوله تعالى مثلهم كمثل
الذي استوقد نارا الاية ان يكون تشبيهات معزقة وان يكون تشبيها واحدا
مركبا ولا مرية في ان لا فرق بين المركب والمعزق الا بان العقل يجعل المتعدد امرا
واحدا ماخوذا من حيث الاجتماع في المركب ويعتبره واحدا منتزعا بواحد فوجه
بواحد في المعزق فكما لا بد في المعزق من اعتبار الفاظ منوية في الطرف والا لم
يكن مقدرة في نظم الكلام لا بد في المركب فلا يكون الطرف الذي هو الهيئة
المركبة مدلول اللفظ المفرد قلت من تجويز التركيب والتفريق في جملة واحدة
لا يجب ان يعتبر في التركيب ما يعتبر في التفريق فليكن من جملة فضل التركيب على
التفريق غناء التركيب عن تقدير الالفاظ دون التفريق على ان في احتياج
التفريق ايضا نظر الم لا يجوز ان يكتفى في التشبيهات المفرقة بتحليل مفهوم المفرد
واعتبار التشبيه بين جزء جزء منهما وشئ وقد فرغ السيد السند الشارح في بيان
الاستعارة التبعية والتمثيل على وجوب تركيب الطرف في التمثيل ووجوب افراد
في الاستعارة التبعية لانه يعتبر في المصادر ومتعلقات الحروف ابتداء كلها مفردة
وسيجئ على الشارح في جعله كلمة على في قوله تعالى اولئك على هدى من ربهم استعارة
تبعية وتمثيلا ومتابعة ظاهر عبارة الكشاف وقد وقع بينهما مناظرة فسيح
واطنب في هذا المقام غاية الاطناب ولم يكن لنا غرض يتعلق بايراده فاعرض
عنه وان كان لنا فيما ذكروه مباحث لكن نقول لا التباس على ذوي الاحساس
بعد قياس البناء على الاساس فتبصر بالبصيرة والبصر واستعذ بالله في المزالق

عن ان يكون ممن سرى في بئر لاحور ولا شعر وفسر السكاكي التخييلية اي
الاستعارة لا تحقق لمعناه حسا ولا عقلا فلا يرد القول ونظايره فانه ليس
معناه الا امرا وهميا لانه لم يدخل تحت المراد بها ولما كان ما لا يتحقق لمعناه حسا
ولا عقلا شاملا لما يتعلق به توهم ايضا اضرب عنه بقوله بل هو اي معناه صورة
اي ذو صورة فان الصورة جاءت لهذا المعنى ايضا وهمية اخترعها المتخيلة
باعمال الوهم اياها فان للانسان قوة تركيب المفردات وتفريق المركبات اذا
استعملها العقل تسمى مفكرة واذا استعملها الوهم تسمى متخيلة ولما كان حصول
هذا المعنى المستعار له باعمال الوهم اياها سميت استعارة تخييلية فمراد
كشف السكاكي في تفسيره والما وصف الوهمية بقوله محضة اي لا يشعر بها شئ
من التحقق العقلي او الحسي للصدق جنبه وبين اعتبار السلف فان اظفار
المنية عندهم امر محقق شابه توهم الثبوت للمنية فهناك اختلاط توهم وتحقق
بخلاف ما اعتبره فانه امر وهمي لا تحقق له بالاعتبار ذاته الا باعتبار ثبوته وصرح
باللفظ في قوله كلفظ الاظفار اتماما بتمثيل ما هو في تخفيف من التخييلية حتى لو حذف
اللفظ وقال كالاظفار ولربما يسبق الوهم الى تمثيلها باثبات الاظفار للمشبه كما
اشتهر في قول الهذلي اي المهموز الذي سبق فانه لما شبه المنية بالسبع في الاغتيال
اخذ الوهم باعمال التخيلة في تصويرها اي المنية بصورته اي السبع واخترع
مثل لوازمه بحسب الصورة لا بحسب الحقيقة فان الاظفار لا تستلزم حقيقة
السبع قال في المفتاح وفي الايضاح فيثبت لها ما يلايم صورته لها اي للمنية
فاخترع لها مثل صورة الاظفار ثم اطلق عليه لفظ الاظفار اي مثل المصورة
بصورتها الاتهامية لوازم السبع لا الاغتيال فيه الا بها على ما حققه المحقق سابقا ولا
ينقوم الاغتيال الا بها على ما ذكره المفتاح ووافقه الايضاح هنا ولم يعترض
له اعتمادا على ما سبق من تحقيقه فعرفه هذا صادق على لفظ مستعمل في صورة
وهمية من غير ان يجعل قرينة الاستعارة بالكناية فلا يستلزم الاستعارة بالكناية
بخلاف تفسير السلف فانها لا ينفك عندهم عن الاستعارة بالكناية وقد صرح
به مثل التخييلية باظفار المنية الشبيهة بالسبع والسلف اذا ان يكون المثال
ويجعلوه مصنوعا ويجعلوا الاظفار ترشيحا للتشبيه لا استعارة تخييلية وقد
صرح في فصل بيان وجهات حسن الاستعارة ايضا في حيث قال فلا يحسن البليغ
بدون الاستعارة بالكناية ولذلك استهجنت في قول الطائي لا تسقني هذا
هذا يريد قول ابي تمام لا تسقني ماء الملام فانني صب فقد استعذبت

ماء بكاي ويريد بالاستهجان ما نقل ان بعض اصحاب الطائي بعث اليه فاوردة
وقال ابعث لنا فيها ماء الملام فقال في جوابه ابعث لنا من جناح الذل حتى نبعث
لك من ماء الملام يعني ان ما وقع مني مثل واخفض لها جناح الذل ولم يلتفت الى ما
ذكر في الجواب وجعل الاستهجان بمكان لان الاناء ليست مرقبيل الملام حتى يذب عنه
عنه لان الطائر عند اشفاقه وتعطفه على اولاده يخفض جناحه ويلقيه على الارض
وكذا عند تعبه ووهنه والانسان عند تواضعه يطامن من راسه ويخفض من يديه
فشبه ذله وتواضعه باحدى حالتي الطائر على طريقة الاستعارة بالكناية ويضاف
الجناح اليها قرينة لها فانها من الامور الملابسة للحالة المشبه بها واستبعد المصرح
وجودها بدون المكنية جدا اذ لا يوجد له مثال في كلام البلغاء وقال قول الطائي
ليس فيه دليل على وقوعه لجواز ان يكون ابو تمام شبه الملام بظرف الشراب
لاشتماله على ما يكرهه الانسان كما ان الظرف قد يشتمل على ما يكرهه الشارب لنتنه
ومرارته فتكون التخييلية في قوله تابعة للمكنى عنها او بالماء نفسه لان اللوم قد يسكن
حرارة الغرام كما ان الماء يسكن عليل الاوام فيكون تشبيهها على حد تجرين الماء فيما
مر اذ الاستعارة والاستهجان على الوجهين لانه كان ينبغي له ان يشبهه بمطلق
الظرف او بمطلق الماء ليس على ما ينبغي وليس المراد ان عبارته لا تفي بما قصد من
التشبيه بظرف شراب مكروه او بشراب مكروه على ما بينه الشارح لانه خلاف
عبارته ويمكن ان يقال المقام قرينة على ارادة تشبيهه بالظرف المكروه او الماء
المكروه فلا استهجان على انا لا نسلم ان التشبيه بالمكروه لجواز ان يقول اللائم
على سبيل المجاراة اني لا استعذب ماء الملام مع عذوبته وانما استعذب ماء
بكائي فاحفظه ماء ملامك ولا تضيعه وفيه اي في غير التخييلية تعسف
خروج عن الطريق لما فيه من اعتبارات لا حاجة اليها وقد عرفت وجه الحاجة
على اوضح بيان وانت فتذكر ويخالف عطف على تعسف وتاويل المصدر
لتقدير ان فهو منصوب والمعنى فيه تعسف ومخالفة تفسير غيره لها بجعل الشيء
للشيء ولا يخفى انه يصدق على كل مجاز عقلي فلذا قيد في الايضاح بقوله كجعل
اللبد للشماليد او كانه جعل اللام للعهد اي جعل الشيء الذي هو لازم المشبه
للشيء الذي هو المشبه وذلك ان تعطف على قوله وفيه تعسف عطف فعلية على
اسمية وبالجملة يريد ان يفسره مع كونه تعسفا غير موثوق به عقلا غير موثوق
به نقلا لانه يخالف تفسير غيره في انه يقتضي كون الاظفار مستعملة في صورة
وهمية وتفسير غيره يقتضي كونها حقيقة على ما عرفت ومخالفة القوم فيما

الحق

الحق معهم بلا شبهة جسارة فيه خسارة فلا يرد ما ذكره الشارح المحقق في المختصر
ان صاحب المفتاح في هذا الفن خصوصا في مثل هذه الاعتبارات ليس بحيث يصح
التقليد لغيره حتى يعترض عليه بان ما ذكر مخالف لما ذكره غيره لان مقصود المصور
ان ما ذكره مزيف جدا لمخالفته مقتضى العقل وما ذهب اليه القوم باجمعهم ومقتضى
ما ذكره السكاكي ان يكون الترشيح تخييلية للزوم ما ذكر في التخييلية من انه لما
شبه المنية بالسبع في الاغتيال اخذ الوهم في تصويرها بصورته واختراع لوازمه
لها فيه اي في الترشيح لانه ايضا اثبات ما اخترعه الوهم من لوازم المشبه به للمشبه
بعد تصويره بصورته كما يقتضيه التشبيه فاما ان يلتزمه فيلزم مزيد تعسف
ومخالفة للغير واما ان يوافق فيه غيره فيلزم التحكم وما ذكرناه اقوى مما ذكره الشارح
انه يلزم ان يكون الترشيح تخييلية مع انه ذكر صاحب الكشاف في قوله تعالى و
واعتصموا بحبل الله جميعا ما يدل على ان الترشيح ليس من الاستعارة حيث قال
انه يجوز ان يكون الحبل استعارة للعهد والاعتصام استعارة للوثوق
بالعهد وهو ترشيح هذا يريد بقوله ليس من الاستعارة انه ليس بجميع افراده بل بعض
افرادها فانه دل على ان الترشيح متحقق بدون الاستعارة سواء كان المراد بقوله
او هو ترشيح بدون الاستعارة سواء كان المراد وهو ترشيح على اطلاقه فلا
يرد على الشارح ما ذكره السيد السند انه يجوز ان يكون المراد بقوله او هو ترشيح فقط
ولا يلزم تحقق الترشيح مع الاستعارة بل يجوز كما جوزه الكشاف بل الشارح
نفسه ايضا في شرح الكشاف فان الاعتصام مع كونه استعارة للوثوق بالعهد
ترشيح لاستعارة الحبل للعهد فان التعبير عن لازم العهد بعبارة هي حقيقة في لازم
الحبل ترشيح ووجه كونه ما ذكرناه اقوى انه لا يلزم على ما ذكره الا مخالفة
الكشاف لكن ما ذكره اوفق بتقرير الايضاح واجاب الشارح عن هذا
الاعتراض بان الامر الذي هو من خواص المشبه لما قرن في التخييل بالمشبه
كالمنية مثلا حملناه على المجاز وجعلناه عبارة عن امر متوهم يمكن اثباته
للمشبه وفي الترشيح لما قرن بلفظ المشبه به لم يحتج الى ذلك لانه جعل المنية
هو هذا المعنى مع لوازمه فاذا قلنا رايت اسدا يفترس اقرانه ورايت بحرا
يتلاطم امواجه فالمشبه به هو الاسد الموصوف بالافتراس حقيقة والبحر
الموصوف بالتلاطم حقيقة بخلاف اظفار المنية فانها مجاز عن الصورة
الوهمية لتضاعفها الى المنية هذا ومحصله ان حفظ ظاهر اثبات لوازم
المشبه به للمشبه يدعوا الى حملنا الدال على اللازم استعارة لا يصح اثباته

للمشبه ولا يحتاج الى تجوز في ذلك الاثبات وليس هذا الداعي في الترشيح لانه
اثبت للمشبه به فلا وهم لجعله مجازا ثم اورد على نفسه انه يلزم ح ان لا يكون
الترشيح خارجا عن الاستعارة زائدا عليها واجاب عنه بانه فرق بان المقيد
والمجموع والمشبه به هو الموصوف والصفة خارجة عنه لا المجموع المركب منهما
وايضا معنى زيادة ان الاستعارة تامة بدونه واورد عليه السكاكي بان
هذا الفرق لا ينفع لان المشبه به اذا كان هو القيد لوصف كان ذلك الوصف
من تتمته ولا يتم ذلك التشبيه الا بملاحظة فلا يمكن ذلك الوصف تقوية
وتربية للمبالغة المستفادة من التشبيه ولا مبنيا على تناسبه فلا يكون
ترشيحا اصلا وايضا اذا كان المشبه به هو المقيد فحيث هو مقيد فلا بد
ان يستعار منه ما يدل عليه فحيث هو كذلك فلا تتم تلك الاستعارة
بدون ذلك المقيد هذا وايضا يرد على الشارح ان مثل لدى اسد شاكي
السلاح مقذف له لبد اظفاره لم نقلم لاشتهته ان شاكي السلاح فيه
اثبت للمشبه لا للمشبه به وليس من تتمة المشبه به فيكون قوله مقذف وقوله
له لبد كقوله شاكي السلاح مثبتين للمشبه لا للمشبه به فلا بد من تجوز في الاثبات
او في المثبت وان الترشيح كما يكون في الاستعارة المصرحة يكون في المكنى
عنها وهو في الاستعارة بالكناية لم يقرن المشبه به ولكن ان يقرن بين التخييلية
والترشيح بان التخييلية لو حمل على حقيقتها لا يثبت الحكم المقصودة الكلام للمكنى
عنها كما عرفت بخلاف المصرحة فان قولنا جاءني اسد له لبد لو اثبت به
اللبد الحقيقي للاسد المستعمل في الرجل الشجاع مجازا لم يمنع عن اثبات المجيء للاسد
فان ما له جاءني رجل شجاع لما شبه به لبد لكنه لا يتم في قوله تعالى واعتصموا
بحبل الله جميعا فانه لو اريد الامر بالاعتصام الحقيقي لفات ما قصد بيانه للعهد
فلا بد من جعل الاعتصام استعارة لما ثبت للعهد وعنى اي اراد السكاكي
المكنى عنها ان يكون الطرف المذكور هو المشبه على وجه خاص اشار اليه بقوله
على ان المراد بالمنية في قوله واذا المنية انشبت اظفارها هو السبع بادعاء
السبعية لها وانكار ان يكون شيء غير السبع بقرينة اضافة الاظفار التي
هي من خواص السبع اليها اي الى المنية بقوله على ان المراد بالمنية بعينها ان
المشبه المذكور بحيث يراد به المشبه به فلا حاجة الى تقييد قوله ان يكون
الطرف المذكور هو المشبه بقولك ويراد به المشبه به تمييز الاستعارة المكنى
عنها عند السكاكي عنها عند المص كما فعله الشارح المحقق وقوله بقرينة اضافة

الاظفار اليها لو حمل على ان القرينة للاستعارة بالكناية انما هي اضافة خاصة
المشبه به الى المشبه افاد استلزام الاستعارة بالكناية للتخييلية ولو حمل على
ان القرينة لها اضافة ما هو موضوع موضوع لا يخص بالمشبه به الى المشبه لم يفد
وكانه حمل المص على الاول فاذعى فيما بعد ان الاستعارة بالكناية مستلزمة للتخييلية
ورد اي ما ذكر السكاكي من تعيين الاستعارة بالكناية وجعلها قسما من
الاستعارة التي هي قسم من المجاز وجعل اضافة الاظفار قرينة الاستعارة بان
بان لفظ المشبه فيها اي في الاستعارة بالكناية كلفظ المنية مثلا مستعمل
فيما وضع له تحقيقا فلا يصح تفسير الاستعارة بان يكون الطرف المذكور هو المشبه
ويراد به المشبه به والاستعارة ليست كذلك فلا يصح جعلها قسما منها واضافة
نحو الاظفار قرينة التشبيه يدل على اكثر من التشبيه فلا يصح ما ذكر من انه قرينة الاستعارة
وليس ضميمة الى مجرد تفسير الاستعارة بالكناية كما ظنه الشارح المحقق بانه ح يلغو قوله
والاستعارة ليست كذلك وقوله واضافة نحو الاظفار قرينة التشبيه ويحتاج
في دفع الاخير الى ما ذكر بقوله وهذا كانه جواب سؤال مقدر وهو انه لو اريد
بالمنية معناها الحقيقي فيما مر من اضافة الاظفار اليها على انه بعد ما عرف ان
اضافة الاظفار قرينة التشبيه اعتبار مثل هذا السؤال بعيد وقد يذب الجميع
في دفع الاعتراض وهو لقوته قادم عساكر التوجيه واكثر ما ذكر ليس الا مجرد
التفوه وهكذا يكون سعي العجزة في مقاومة الاقوياء ولا علينا ان نستوفي البيان
فانه من مطارح الاذكياء فمنهم من اجاب بان السكاكي قد ذكر انه كما ان استعمال
المشبه به في المشبه في الاستعارة التصريحية مبني على ادعاء ان المشبه داخل تحت
جنس المشبه به وبذلك لا يصير المشبه داخلا تحته حتى يناقض هذا الادعاء
نصب القرينة على ان المراد بالمشبه به ليس ما وضع له اولا منافاة بين الادعاء
والاعتراف بان الواقع والتحقيق خلافه كذلك استعمال الموت في المنية
بادعاء انه بسبع مبني على دعوى الترادف بين السبع والمنية حتى يتم ادعاء
دخول المنية تحت السبع بجعل اسمائه فسميت متعارفا وغير متعارف ولا
يكون التعبير عنه بالمنية مناقضا لهذا الادعاء ولا يخفى ان استعمال المنية
في الموت بعد كونها مرادفة للسبع استعمال في غير ما وضعت له ومن البين
انه ليس لشيء اذا الموت ما وضع له المنية تحقيقا ولا يخرج بدعوى انها
مرادفة للسبع عن كونها موضوعة للموت تحقيقا كيف والسكاكي مصرح في
اثناء البيان بان ثبوت الشيء ادعاء لا ينافي نفيه حقيقة ولهذا لم يحتج في

نصب القرينة على ان المراد غير الموضوع له مع دعوى ان المراد داخل تحت
الموضوع له فان قلت ما ذكره السكاكى لا يتم لان الادعاء ان المشبه داخلة
فى السبع بجعل افراد السبع قسمين متعارفا وغير متعارف لا ينافى دعوى
التراوف بين المشبه والسبع بل يستدعى كون السبع اعم قلت ليس الدعوى
ان جنس المشبه من افراد السبع بل ان المشبه المخصوصة التى يحمر عنها مخالب السبع وحينئذ
لا يبعد دعوى التراوف نعم لا يتعين لكنه المتبع فيها هو المقصود من الادعاء واوهن
مما ذكر ما يجاب به من ان لفظ المنية بعد ما جعل مرادفا للسبع استعمل فى الموت
استعمال فيما وضع له ادعاء لا تحقيقا فلا يكون حقيقة ولا مجازا وكذا ما يجاب
من انه لا يكفى انكار ان المنية تستعمل فى المشبه هى به فتكون مجازا ظهور انها تستعمل
فيما وضعت له تحقيقا وفى المشبه هى به ادعاء واجاب الشارح تارة بان الحقيقة
هى الكلمة المستعملة فيما وضعت له من حيث هو كذلك والمنية لم يستعمل فى الموت
من حيث انها موضوعة له بل من حيث انه فرد من افراد السبع ومرتبة تارة بانه لا
يستعمل اللفظ فى المعنى الا لكونه موصوفا بحاله او لكونه لازما للموضوع له فما
استعمل لها فى الموت لكونه موضوعا لها وتارة بانه وان خرجت بذلك عن
كونها حقيقة لكنها لم تصر مجازا ومستعملة فى غير ما وضعت له بالتحقيق فلا ينفع و
تارة بان الاستعارة بالكناية بالمعنى المصدرى هو ذكر المشبه واراده المشبه به
والاستعارة بالكناية التى هى قسم المجاز المشبه به المضمر فى الكلام المستعار للمشبه
المدلول عليه بذكر لازمه كما صرح به السلف ولما ابى عنه قول السكاكى بان
المنية استعارة بالكناية عن السبع وكذا فى اخواته اوله بان معناه انه ذكر المنية
استعارة بالكناية ولا يخفى ان مقتضى جعل الاستعارة بالكناية بالمعنى المصدرى
ذكر المشبه واراده المشبه به جعل الاستعارة بالكناية بمعنى المستعار بالكناية نحو
نفس المشبه فهذا بعيد عن الاعتبار جدا واجاب السيد السند بانه فى المصرحة
تصور غير الموضوع له بصورته وفى المكنية تصور الموضوع له بصورة غيره فقد
اعتبر فى كل منهما ما هو خارج عن الموضوع له وما اعتبر فيه الخارج خارج فتكون
مجازا كالمصرحة وفيه ان اعتبار الخارج ليس فيما استعمل الاستعارة بالكناية
فيه بل انما استعملت فيما وضعت له وجاء الخارج من اضافة لازم المشبه هى به
وقد جرى فى سماع هذه الاصوات على ان ترغت فيما بينهم بان المقسم الاستعارة
بالكناية والاستعارة المصرحة ليست استعارة وهى قسم المجاز بل ما تطابق
عليها الاستعارة فلتكن الاستعارة بالكناية حقيقة وهذا التقسيم منه كتقسيم

المجاز

فى المشبهة

للمجاز الى المجاز العقلى والمجاز اللغوى بعد تعريفه المجاز بالكلمة المستعملة فى غير ما
وضعت له بالتحقيق فى اصطلاح به تخاطب ولا شبهة ان للمقسم ما يطلق عليه
المجاز لا المجاز لمعنى عرفيه حيث عرف فتامل واختار السكاكى رد التبعية الى المكنى
عنها على نحو قوله اى قول السكاكى فى المنية واظفارها حيث جعل المنية استعارة
بالكناية واضافة الاظفار المستعار للصورة الوهمية الشبيهة للاظفار قرينتها لا
بجعل التبعية مكنيا عنها بل بجعل قرينتها اى قرينة التبعية مكنيا عنها وجعل
التبعية قرينتها فى قولنا نطقت الحال بكذا اجعل الحال الذى جعله القوم قرينة
التبعية استعارة بالكناية باستعماله فى متكلم ادعاء ويجعل اثبات النطق الذى
هو من لوازم المتكلم له قرينة تلك الاستعارة لكن فى كون ذلك مختار السكاكى نظر
لانه قال فى آخر بحث الاستعارة التبعية هذا ما امكن من تلخيص كلام الاصحاب فى
هذا الفصل ولو انهم جعلوا قسم الاستعارة التبعية من قسم الاستعارة بالكناية
بان قلبوا وجعلوا فى قولهم نطقت الحال بكذا الحال التى ذكرها عندهم قرينة الاستعارة
بالتصريح استعارة بالكناية عن المتكلم لوساطة المبالغة فى التشبيه على مقتضى
المقام وجعلوا نسبة النطق اليه قرينة الاستعارة كما تراهم فى قوله واذا المنية
انشبت اظفارها فهم يجعلون المنية استعارة بالكناية عن السبع ويجعلون
اثبات الاظفار لها قرينة الاستعارة لكان اقرب الى الضبط فتدبر هذا كلامه
وهو صريح فى انه رد الاستعارة التبعية الى المكنية على قاعدة القوم فحينئذ
لا حاجة له الى استعارة قرينة المكنية لشئ حتى يبقى التبعية مع ذلك بحالها ولا
يثقل الاقسام بهذا فلا يتم ما ورد به المص رده فان قلت لم يجعل السلف
الاستعارة بالكناية المشبه المستعمل فى المشبه به كما اعتبره فى هذا الرد فكيف لا
يتأتى لك توجيه كلامه بان رد وعلى قاعدة السلف من غير ان يكون مجازا له قلت
لشبهة فيما ذكرنا والعهدة فى قوله عليه فى قوله كما تراهم فى قوله واذا المنية انشبت
اظفارها يجعلون ذلك استعارة بالكناية ولا يضرنا ما ذكرنا من توجيه كلامه
رد السكاكى التبعية الى المكنية بانه اى السكاكى او الشان ان قدر اى
السكاكى او اى قدر التبعية فتامل حقيقة كما هو طريقة غيره فى قرينة المكنى
عنها لم نكن تخييلية على مذهبه لانها مجاز عنده ولا يخفى ان هذا الترديد قبيح
لانه لما قال وجعل التبعية قرينتها على نحو قوله فى المنية واظفارها لم يبق احتمال
تقدير حقيقة والا لم يكن على نحو قوله فكان عليه ان يقول على نحو المنية واظفارها
واظفارها ليحسن هذا الترديد وايضا ينبغى ان يقول ان قدر التبعية غير

استعارة لم يكن تخييلية لانها مجاز عنده فلم يكن المكنى عنها مستلزمة للتخييلية
وذلك باطل بالاتفاق لئلا يتجه المنع على قوله والا اى وان لم يقدر حقيقة
فتكون الاستعارة لجواز ان يكون مجازا مرسلا وانا لا نقر هذا المنع لان
الكون مجازا مرسلا ايضا يشارك الكون حقيقة فى الفساد واما اثبات الملازمة
بان كون العلاقة بين المعنيين هى المشابهة كما تقتضى له الشارح المحقق فدونه
خرط القتاد فلم يكن ماذهب اليه السكاكى مفيدا كما ذكره غيره ولا يحصل ما هو
الغرض من الرد عن تقليل الاقسام لان تقسيم الاستعارة الى التبعية وغيرها فقد
حالة الان التبعية صارت بمنزلتها فراين الاستعارة بالكناية وقد يجاب عن نقض
الرد بان استلزام المكنى عنها للتخييلية ليس متفقا عليه بل المتفق عليه عدمه كيف
وصاحب الكشاف من السلف صرح بان فى ينقضون عهد الله استعارة بالكناية
بتشبيه العهد بالحبل والنقض بالاستعارة لابطال العهد فقد وجد الاستعارة بالكناية
بدون التخييلية عند غير السكاكى وهو صرح فى بحث المجاز العقلى بان قرينة
المكنى عنها اما مقدرة وهى كالاظفار فى اظفار المنية وفطنت فى فطنت الحال
او امر محقق كالابنات فى انبت الربيع البقل والزم فى هزم الامير الجند فقد
اثبت الابنات المحقق قرينة للمكنى عنها فلم يجعل المكنى عنها مستلزمة للتخييلية فلم
يكن استلزام المكنى عنها للتخييلية ثابتا لا عنده ولا عند غيره على ان مذهب الغير
لا يقوم دليلا على ابطال كلامه لانه بصدد الخلاف ومنقحه الشارح بانه بنى
فى افساد كلام المصنف رحمه الله لا لاصلاح كلام السكاكى كيف وقد جعل فطنت
فى فطنت الحال قرينة وتبعية للاستعارة بالكناية فقد اعترف بالاستعارة التبعية
وهو ضعيف لانا لا نسلم ان ذلك اعتراف باستعارة فطنت لان كونها وهمية
ليست لاستعارتها للنطق موهوم كالاظفار بل لانه ليس مع الحال نطق يتوهم ثبوته
لها كالابنات مع الربيع بل النطق كثبوته وهم محض سلمنا انه اعتراف باستعارة
فطنت بصورة وهمية لكن ليس ذلك مع حفظ الرد لانه لا انكار فى احتمال البعض
صور الاستعارة التبعية للاستعارة بالكناية بلا تكلف فتخييلية بفطنت الحال
لقرينة الاستعارة بالكناية لا يلزم ان يكون مع التزام الرد حتى ينافى القول
بالرد ويشهد لما ذكر صاحب الكشف فى الرد على السكاكى رده الاستعارة
التبعية الى المكنى عنها انه قد يكون تشبيه المصدر هو المقصود بالاصالة والواضح الجلى
ويكون ذكر المتعلقات جليا تابعا ومقصودا بالعرض فالاستعارة حينئذ تكون
تبعية كما فى قوله تقوى الرياح رياض الحزن فى امواه اذا سرى النوم فى

(موجها)

الاجفان ايقاظا فان التشبيه ههنا انما يحسن بين ثبوت حبوب الرياح عليها
وبين القرى ولا يحسن التشبيه ابتداء بين الرياح والمضيف ولا بين الرياض
والضيف ولا بين الايقاظ والطعام نعم يلاحظ التشبيه بين هزم الامور
تبعا لشئ من هذه التشبيهات فلا يصح ههنا رد التبعية الى المكنى عند من له ذوق
سليم وقد يكون التشبيه فى المتعلق غرضا اصليا واما جليا ويكون ذكر
الفعل واعتبار التشبيه فيه تبعا فحينئذ يحمل على الاستعارة بالكناية كقوله تعالى
ينقضون عهد الله فان تشبيه العهد بالحبل مستفيض مشهور وقد يكون التشبيه
فى مصدر الفعل فى متعلقه على التسوية فحينئذ جاز ان يجعل استعارة تبعية واذ
يجعل مكنية كما فى نطقت الحال فان كلا من تشبيه الدلالة بالنطق وتشبيه الحال بالمتكلم
ابتداء مستحسن فظهر ان ما ذكره السكاكى من الرد مطلقا مردود ويمكن توجيه
كلام المصنف رحمه الله بانه اراد انه ان قدر التبعية حقيقة لم يكن الاستعارة التخييلية
قرينة للمكنية اصلا وذلك باطل عند باقى الناس وذلك لانه اذا جعل
قرينة المكنية فى صورة رد التبعية حقيقة يلزم ان يجعل القرينة فى غيرها ايضا
كذلك لان لكل حكم فالمراد بقوله ان لا يكون نفى مطلق الاستلزام
الاعم من الاستلزام الجزئى والكلى حتى لو قال ولا يكون التخييلية قرينة للمكنية
اصلا لم يتجه عليه شئ ومن وجوه الرد ما ذكر الشارح المحقق فى شرح المفتاح
فى بحث الترشيح حيث قال وليت شعرى ما ذا يفعل المنصف رحمه الله بالاستعارة
التبعية فى كل استعارة تبعية يكون قرينتها عقلية وكيف يجعلها قرينة
على استعارة مكنية وهذا فى غاية القوة وغاية ما يمكن ان يقال انه لما
كان مدار القرينية فى التبعية على الفاعل والمفعول والمجرور على ما صرح به
السكاكى بين الرد بجعل قرينة التبعية مكنية واما فى نحو فضلت زيدا اذا
ضربته ضربا شديدا فيجعل زيدا مكنيا عنها باستعمال فى المقول ادعاء واثبات
فضل تخييلية ولا تجعل القرينة مكنية نعم يتم الرد على السكاكى لو وجد مثال التبعية
قرينتها حالية ولم يكن هنا ما يجعل مكنية والتبعية قرينتها ومن وجوه الرد كلام
من لو مسلس له بكلام السكاكى نقله الشارح وطول الكلام عليه فى الرد
فى حاشية الشرح وزاد فى طول كلامه السيد ولم اطق ذكره الا لاطالة
وابطالا لما هو اظهر بطلانا فاعرضنا عنه شفقة على الاذان وصيانة للاوهام

فى شرائط حسن الاستعارة وتبعيته والمراد بيان ما به
حسن فى الاصل وما يزيد فى حسنها وندور عليه مراتب الحسن ولا يقتصر

على ما لا يخرج من الحسن الى القبح حسن كل من التحقيقية اى كل فرد من
افراد التحقيقية مفصلة فقوله والتمثيل تحقيق تخصيص بعد التعميم لمزيد اهتمام
بشانه كما لا يخفى وليس المراد حسن كل من هاتين الاستعارتين والا لغى ذكر
التمثيلية فافهم برعاية جهات حسن التشبيه سوى ما يأتى من ان لا يقوى
التشبيه بحيث يخيل الطرفان محدثين فانه ليس من شرائط حسن الاستعارة
ان توجد فيها هذه الجهة لحسن التشبيه وكانه اراد الجهة المعهودة لسبقها
وهذه الجهة مما لم يسبق قال الشارح المحقق فى تفصيل جهات حسن التشبيه كان
يكون وجه الشبه شاملا للطرفين والتشبيه وافيا بافادة ما علق به من الغرض
ونحو ذلك مما سبق وكانه اراد ظهور الشمول او الشمول تحقيقا والا فشمول
وجه الشبه مما يتوقف عليه التشبيه لا حسنه وانما كان الحسن برعاية جهات حسن
التشبيه لانه مبنى الاستعارة فصحتها وحسنها تابعان للصحة والحسن
نظر تأمل تعرف واذ لا فتشم رائحته لفظا ظاهر ان المراد ان لا يشتم كل
من التحقيقية والتمثيلى كما فى الشرح والصحيح تفسيره بان لا يشتم شئ منهما كما
فى المختصر والتحقيق ان المعنى ان لا يشتم التحقيقية اذ التمثيل صدر مندرج
تحتها فلا حاجة الى عود الكناية اليه ايضا وانما قال لفظا اذ التشبيه ايضا مع
مما لا بد منه لكنه لفظا بيانا فى ادعاء دخول المشبه تحت المشبه به لدلالته على
كون المشبه به اقوى فى وجه الشبه وكذا قيل ظلمات فى تشبيه صدغ
بالمسك فقاعدة التشبيه تقصان ما يحكى فاشتمام رائحته لا يلايم الا ما علق
المذكور فينتقض من حسنه فالاستعارة توجب انتفاء التشبيه لفظا وحسنه
يستدعى انتفاء الاشتمام فقولنا رأيت بدرا فى الحسن ليس باستعارة وقولنا
قد ذر ازرار على القمر استعارة قليلة الحسن لان فى ذكر التشبيه استعارة
لمشبه اشتمام رائحة التشبيه وان كان ليس على وجه ينبئ عن التشبيه
كذا حققه السيد السند فى شرح المفتاح والحق ان فى التجريد ايضا اشتمام رائحة
ولا يخفى انه كما تدل الاستعارة على التشبيه فحسنها برعاية جهات حسنه
يدل على القرينة ايضا فحسنها برعاية حسن القرينة بان يكون فى الخطاب
مع الذكى غير واضحة جدا ومع البليد فى غاية الوضوح ومع المتوسطين
بين وكانه لم يتعرض له لانه من جهات حسن مطلق المجاز من غير اختصاص
بهما ولذلك اى ولشرط حسنهما ان لا يشتم رائحة التشبيه لفظا بوجه
ان يكون لتشبيه اى ما به المشابهة بين الطرفين جليا بنفسه اى ليس

وهو ان يوجد حسن المبنى بان لا يوجد حسن الشئ فلا
تشبيه بوجه فلا استعارة بوجه فتدبر

عرف

عرف او اصطلاح لئلا يصير الاستعارة التحقيقية الغاز اى بسبب
الغاز وتعمية اى اخفاء يقال الغز فلان بكلامه اذا عماه اى اخفى مراده
ومنه اللغز والجمع الغاز غورطب وارطاب وتلك الوصية مخصوصة
بالتحقيقية المصرحة دون الاستعارة بالكناية كما صرح به فى المفتاح قبل
ذلك لان فى المكنية تصريحا باسم الهيئة فلا يصير لخفاء وجه الشبه سبب تعمية
والغاز والتوصية بالجلا الى حد لا ينتهى الى الابتذال لان من شرائط حسن التشبيه
ان يكون وجه الشبه غريبا غير مبتذل ويفهم من كون الوصية مبنية على الاجتناب
ان وجه الشبه الخفى لا يوجب كون الاستعارة الغازا اذا شممت رائحة تشبيه
كما لو قيل فى التحقيقية رأيت اسدا وتريد انسانا ابخر يحرك النتن
فى الفم وغيره ورأيت بلامة لا يجد فيها راحلة واريد الناس تمثيل التحقيقية
والتمثيل ولا يخص التمثيل كما يوهمه بيان الشرح لان التمثيل من التحقيقية وانما صار
الغازا لان مشابهة الناس بالابل المانة التى لا يوجد فيها راحلة فى غزة ووجه
رضى منتخب فيما بينهم حقيقة غير واضحة بحيث لو ترك التشبيه لفظا انتقل
المذهن اليه من ذكر المشبه به ولذا صرح النبى صلى الله عليه وسلم التشبيه فقال
الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة وفى رواية تجدون الناس كالابل المائة
ليست فيها الراحلة الراحلة البعير يرحله الرجل جملا كان او ناقة اى يجعل عليه
رحله وقوله كالابل مفعول ثان لتجدون وقوله ليست فيها راحلة حال او جملة مستأنفة
وبهذا ظهر ان التشبيه اعم محلا اى اعم بحسب التحقق لا بحسب الصدق اذ لا يصدق
التشبيه على الاستعارة ولا الاستعارة عليه وبنى على ارادة العموم بينهما بحسب
التحقق بقوله محلا والاعم اذا اطلق ينصرف الى الاعم المطلق ولم يظهر ما سبق
الا افتراق التشبيه عن الاستعارة ولا يظهر به مع ضميمة ما هو ظاهر من اجتماع
التشبيه والاستعارة انه اعم من الاستعارة ما لم يظهر ان الاستعارة لا تفارق
التشبيه وهو لم يعلم بل سيعلم خلافه من انه قد يتعين الاستعارة ولا يصلح التشبيه
فبينهما عموم من وجه وليس لك ان تحمل العموم عليه لانه خلاف العبارة ومع ذلك
لم يظهر مما سبق وليس للاعم معنى اعم منهما حتى يحمل عليه اذ ظهر مما سبق احد العمومين
ولما فى عبارته هذا من الخلل عزه فى الايضاح الى قوله وبهذا ظهر انهما لا يجتمعان
فى كل ما يجئ فيه التشبيه ويتصل به اى بما ذكر من جهات حسن التشبيه تعين
الاستعارة وان كان بينهما تفاوت فناسب جمعهما فى فصل واحد وقال الشارح
اى يتصل بما ذكر من تعين التشبيه اذا خفى لشبهه انه يتعين الاستعارة اذا قوى

الشبه هذا وفاعل قوله ويتصل به انه اذا قوى الشبه بين الطرفين حتى اتحد
كالعلم والنور والشبهة والظلم لم يحسن التشبيه وتعين الاستعارة للمبالغة
كتشبيه الشئ بنفسه اولا يفوت ما اوجبه البلوغ الى مرتبة الاتحاد من حسن
الادعاء فاذا فهمت مسئلة تقول في قلبي نور ولا تقول في قلبي كالنور واذا
وقفت في شبهة تقول الا في ظلمة ولا تقول كما في ظلمة ومن هذا علم ان فوائد
الاستعارة الاحتراز عن تتمة تشبيه الشئ بنفسه ولا يحصر الغرض الداعي منه في
المبالغة في التشبيه والمكنى في التحقيقية في ان حسنها برعاية جهات التشبيه
لا في ان لا تشم رائحة التشبيه لفظا لانه تشبيه مضمر في النفس فلا بد في
التشبيه ثم ينبغي ان يتحاشى عما يوجب ظهور التشبيه والاستعارة التخييلية حسنها
بحسب حسن المكنى عنها لانها لا تكون الا تابعة للمكنية عند المحقق فلهذا لم يقيد هذا
الحكم بقولنا ان كانت تابعة لها كما قيد صاحب المفتاح لانه يجوز وجود المكنية
وجود المكنية بدون الاستعارة بالكناية ولم يلتفت الى بيان وجه حسنها
اذ لم تكن تابعة لها لقلته كما صرح به حيث قال وقلما يحسن الحسن البليغ غير تابعة
لها وينبغي ان يكون وجه حسن الاستعارة باعتبار ظهور اختصاصها بالمشبه
وباعتبار قوتها فيه وينبغي ان يكون ما به قوام وجه الشبه احسن مما به كمال قوة
الشارح ولقائل ان يقول لما كانت التخييلية عند استعارة مصرحة مبنية
على التشبيه فلم لم يكن حسنها برعاية جهات حسن التشبيه ايضا كما ذكره في التحقيقية
والمكنى عنها ويمكن دفعه بان الاستعارة التخييلية صورة وهيئة مخترعة غير
البليغ واضافتها الى المشبه مشابهة للازم المشبه به وهو امر مبطن غير مقرر
به في الكلام فلا يمكن بيان التفاوت فيه وضبط درجات حسنه بتفاوت وجوه حسن
التشبيه المعتبرة فتامل **فصل** وقد يطلق المجاز اما على سبيل المجاز في
الاشتراك او التشابه على كلمة تغير حكم اعرابها الاضافة لامية اى حكم لاعرابها
لانها اضافة العام الى الخاص كشجر الاراك فقول الشارح هي للبيان على نحو من
النحو قال المفتاح تغير اعرابها من نوع الى نوع آخر بحذف لفظ او زيادة لفظ
خرج بهذا القيد تغير حكم اعراب عمرو في جاءني القوم غير زيد فان حكم اعرابه
كان الرفع على الوصفية فتغير الى النصب على الاستثناء لكن لا بحذف لفظ
او زيادة قبل لتعقد عزم الوصفية الى كونه اداة استثناء لكنه خرج عنه
ما ينبغي ان يكون مجازا وهو جملة حذف ما اضيف اليها واقيم مقامه نحو
رايته مذ سافر فانه في تقدير من مذ زمان سافر الا ان يؤول قوله

كلمة بما هو اعم من الكلمة حقيقة ومنها حكما ويدخل فيه ما ليس بمجاز نحو اما زيد
قايم فانه تغير اعراب حكم زيد بزيادة ما الكافة وان زيد قايم فانه تغير
اعراب زيد عن النصب الى الرفع بحذف احدى نوني ان وتخفيفها وعرف ذلك
مما تعرفه لو كنت في درجة من التفطن فالصحيح كلمة تغير حكم اعرابها الاصلي الى
غير اى الى غير الاصلي فان زيدا في جاءني زيد تغير حكم اعرابه الذي يقتضيه
بالاضافة لا بتبعية شئ آخر وهو المجرور في المضاف اليه الى غير الاصلي الذي حصل
بمتابعة امر آخر كالرفع الذي حصل فيه بفوعيه مضافة المحذوف ونيابته له
وليس ما عني اليه الاعراب الاصلي في الامثلة المذكورة الى غير الاصلي بل الى اصل
آخر وكذلك يدخل فيه نحو ليس زيد بمنطلق وما زيد بقايم مع ان المفتاح
صرح بانهما ليسا بمجازين وزاد قيدا لاخراجهما بان قال او زيادة لفظ مستغنى
عنه استغناء وافيا هو كفى بالله وبحسبك زيد بخلاف ليس زيد بقايم وما زيد
وفسر واشار نحو المفتاح الاستغناء الواضح بما لم يظهر لزيادته فائدة اصلا وبنيا
الباء في الفعل لتاكيد النفي قال الشارح المحقق وظاهر عبارة المفتاح ان الموصوف
بهذا النوع فهو المجاز هو الاعراب بريدانه قال الحكم الاصلي لقوله ربك هو يجزي اما لو
الرفع فيجاز فيه وكذا النصب في قوله تعالى واسئل القرية مجاز والجزم مثله ليس
كمثله مجاز واعترض عليه بان الاقرب ان يكون المجاز هو الكلمة دون الاعراب
لانه لا يتم في المجاز بالزيادة نحو ليس كمثله انه تعدى الاعراب عن محله وقد
خرج المفتاح بان اعتبار التجوز ههنا باعتبار مشابهة المجاز في التعدي
عن الاصل الى غير الاصل ورد ذلك بان ظاهر عبارة تعريفه الذي يجب حفظه
انه نفس الكلمة حيث قال وهو عند السلف ان يكون الكلمة منقولة عن حكم
لها اصلي الى غير فليؤول الى غيره واما الرفع فيجاز فحكم مجازي بمنزلة المعنى
المجازي في المجاز والمجاز شايع بالمعنى السابق لا بهذا المعنى فانه قلما يستعمل
كما دل عليه قوله وقد يطلق اذ لا غرض متعلقا به في فن البيان قال الشارح
حاصل ما حاول المحل التنبيه عليه اقتداء بالسلف وحفظا للمتعلم عن الذهول عند
استعمال المجاز بهذا المعنى هذا والاولى القناعة بالوجه الثاني اذ لا بد لتعرض
السلف لهذا المعنى من جهة وهي ليست الا الحفظ المذكور وسنوفي تحقيق هذا
المجاز على وجه يكون مقصودا في البيان فالاول كقوله تعالى وجاء ربك لانه
مجيء الرب فيجب ان يحمل على ان التقدير وجاء امر ربك او عذابه واسئل القرية
للقطع بان المقصود سؤال اهل القرية وان كان الله قادرا على انطاق الجدران

ايضاً وانه ليس المقام مقام تذكير المخاطب وجعله معتبراً بفناء اهل القرية حتى
يقال له اسأل القرية وقل ما صنعوا كما يقال سل الارض من شق انهارك فانه
لا يحذف في مثل هذا المقام المضاف على ما صرح به الشيخ عبد القاهر ومن ذلك
ان المصرف هنا في السؤال والقصد من الامر بالسؤال الامر بالتأمل في القرية لمخاطبة
عن اهلها والتأمل فيها والاعتبار بها والتذكير لما تعلق به المخاطب من المنازل
والمآرب والثاني كقوله تعالى ليس كمثله شيء فان الاصل ليس مثله شيء وتغير
حكم اعراب مثله عن النصب الى الجر بزيادة الكاف هذا اذا قيل بزيادة الكاف
دون المثل كما قيل بدليل ان الزيادة منشأ منه ورجح الاول بان الحكم بزيادة
الحرف مما عرف الا من ضرورة ونحن نرجحه بان القول بزيادة المثل يؤدي ليس بجيد
الى القول بدخول الكاف على المضمر والى الحاجة الى تقدير مستعار للجار وقد يقال
المقصود من هذا الكلام نفي ان يكون شيء مثله تعالى وكما يكون قصد بهذا المعنى
يحمل الكاف او المثل زايدا يمكن مع الاستغناء عن جعل شيء منهما زايداً بل التحقيق
مع عدم الزيادة بطريق الكناية التي هي ابلغ من التصريح وذكر الشارح المحقق له
وجهين احدهما وهو ما نقله عن الكشاف وهو انهم قد قالوا مثلك لا يجاد
فنفوا البخل عن مثله والغرض نفيه عن ذاته فسلكوا طريق الكناية قصداً الى المبالغة
لانهم اذا نفوا عمن يماثله وعمن يكون على اخص اوصافه فقد نفوا عنه كما يقول
قد اسعدك الذات وبلغت اترابه بريدون اسعاده وبلوغه وحق لا فرق بين
قوله ليس كالله شيء وقوله ليس كمثله شيء الا ما يعطيه الكناية عن فائدتها وهما
عبارتان معتقبتان على معنى واحد وهي نفي المماثلة عن ذاته ونحوه قوله تعالى
بل يداه مبسوطتان فان معناه بل هو جواد من غير تصور يد ولا بسط لها
لانها وقعت عبارة عن مجود لا يقصدون شيئاً آخر حتى انهم استعملوها
فيمن لا يد له وكذلك يستعمل هذا فيمن له مثل ومن لا مثل له هذا وينبغي ان يعلم
ان نفي المثل عنه تعالى ينفي مثل المثل مجاز متفرع على الكناية لانه لا بد في الكناية
من صحة ارادة معنى الحقيقي وهذا انما يصح فيما يمكن في حقه المعنى الحقيقي واما فيما
يمتنع فلا يصح فهو مجاز متفرع على الكناية بل هذه الكناية كما نقل عن محل
يصح فيه المعنى الحقيقي الى محل يمتنع انقلبت مجازاً فاطلاق الكناية مسامحة شائعة
تسمية للفرع باسم اصله هذا على حد ما حققوه واما ما يقتضيه الواي الفتاح
فلعله عين لانه اذا جاز ارادة المعنى الحقيقي للانتقال الى اللازم فيما لا يمتنع
فيه مع امكان تحققه فلم لا يجوز ذلك الارادة فيما يمتنع حتى يكون كناية محضة

وهذا

ومما يتعلق بتحقيق هذا الوجه من الكناية وبه يمتاز عن الوجه الثاني الذي نذكره
لك ان نفي المثل عنه تعالى على هذا الوجه لازم لنفي المثل عن مثله تعالى لانه اذا
اذا انتفى المثل عن مثله وعن ما هو على اخص اوصافه ينتفي عنه بطريق الاولى لا فرجهة
ان ثبوت مثل المثل لازم لثبوت المثل ونفي اللازم يستلزم نفي الملزوم وثانيهما
انه نفي للشيء بنفي لازمه لان نفي اللازم يستلزم نفي الملزوم وذلك لانه لو كان
له تعالى مثل لكان لمثله مثل وهو انه تعالى لان المماثلة من الجانبين وارد عليه
السيد السند انه لا تفاوت بين هذين الوجهين في باب الكناية اذ يجب الجهات
وبيان ذلك ان كلا الوجهين كناية في النسبة حيث نسب النفي الى مثل المثل و
اريد نسبته الى المثل فرجهما الى استعمال لفظ دال على نفي مثل المثل في نفي المثل
الا انه عبر عن الاول بان ثبوت مثل المثل لازم لثبوت المثل ونفي اللازم يستلزم
نفي الملزوم وعن الثاني بان نفي المماثل عمن هو على اخص اوصافه نفي للتماثل
عنه بطريق المبالغة فالصواب ان هذا الوجه ليس بكناية بل هو من المذهب الكلامي
بايراد حجة على نفي المثل على طريقة اهل الكلام فيكون المال انه ليس لمثله مثل فلا يكون
له مثل اذ لو كان له مثل لكان لمثله مثل هو ذاته تعالى وحينئذ يكون لنا ان نمنع
ممنوعين ان هذا وقد عرفت التمايز بين وجهي الكناية وان بناءه على اختلاف وجه
لزوم نفي المثل لنفي مثل المثل فيهما وكفى شاهداً في التمايز بينهما ان يتوجه على الثاني
ما لا يتوجه على الاول وهو انا لا نسلم انه لو كان له مثل لكان ذاته مثلاً لمثله
لان حصيل الشيء ما هو ملحق به الحاق الناقص بالكامل على ما عرفته في باب التشبيه
حتى لو تساويا بالنوع الاخير في باب البلاغة عن التشبيه الى التشابه فان قلت
فقد سقط بهذا الفرق الوجه الثاني قلت كلا فيصاحب هذا الوجه يقول ينبغي
ان يكون المقصود من الآية الكريمة نفي الملحق بذاته تعالى لئلا يفهم لنفي المشارك الكناية
نقول لا يرضى بحمل البليغ كل كلام على ترك ما هو احسن من العدول من التشبيه الى الكناية
في امثال هذا المقام فيقول المراد على هذا نفي المثل ويلزم من انتفائه انتفاء المشارك
بطريق الاولى ولا يقوم ما ذكرناه من وجه الكناية بل يتعين في الحكم بزيادة الكاف
ثم لو اريد التوجيه بطريق الكناية فالوجه هو الاول وبهذا ظهر سقوط المذهب
الكلامي ايضاً وايضاً يتوجه على ما حمل على المذهب الكلامي انه لا يخفى بالوجه الثاني
بل يصح حرف ما ذكره الكشاف ايضاً على المذهب الكلامي وانه ليس نفي مثل
المثل اوضح من نفي المثل حتى يستدل به على نفي المثل وللكناية وجه ثالث ينضم
التعويض لمثبت المثل بانه لم يتعقل الواجب بل لم تتعقل الامثلة اذ لو تعلقت

ذاته ولم تثبت له مثل فالتزيق بحالك في مقام نفي المثل عنه تعالى نفي المثل
عن مثله تعالى تنبيه قال صاحب المفتاح ورأيي في هذا النوع ان يعد ملحقا بالمجاز
ومشبها به لاشتراكهما في التعدي عن الاصل الى غير الاصل الا ان بعده مجازا اولى
لم اذكر الحد شاهدا له لكن العهدة في ذلك على السلف وكأنه اراد انه لا بد ان يحصل
مشاركة ما بين في اسم المجاز وداخلا تحت مفهومه او جعل اللفظ مشتركا بينهما
لان لفظ المجاز لا ينصرف في الاطلاق الا الى الاول ولا يراد به هذا الفرد الا
بالقرينة لكن العهدة في جعل اللفظ مشتركا بينهما اشتراكا معنويا او لفظيا على السلف
كما يسند عليه تقسيمهم المجاز الى هذا النوع وغيره فلا يتجه عليه ما ذكره الشارح المحقق
ووافقه السيد السند عليه انه ان اراد انهم بعد وقفهم المجاز اطلاق لفظ المجاز
عليه فلا نزاع له في ذلك سواء كان على سبيل المجاز او الاشتراك وان اراد انهم
جعلوه من اقسام المجاز اللغوي المقابل للحقيقة المقسمة بقسميها تنا وله وغيره فليس
كذلك لاتفاق السلف على وجوب كون المجاز مستعملا في غير ما وضع له مع اختلاف
عباراتهم في تعريفاته فلا نقف له ههنا رأيا نفرد به لانا نقول له نزاع معهم في
اشتراك لفظ المجاز بين النوعين اشتراكا معنويا او لفظيا كما يسند عليه تقسيمهم
المجاز اليهما ثم نقول لا يبعد ان يقال لهذا النوع من المجاز ايضا من قبيل نقل الكلمة
عما وضعت له الى غيره فان للكلمة وضعا افراديا ووضعا تركيبيا هي مع كل
اعراب في التركيب وضعت لمعنى لم توضع له مع اعراب آخر فاذا استعمل مع
اعراب في معنى وضع له مع اعراب آخر فقد اخرجت عن الوضع الذي كبيت الى غيره
مثلا القرية بالنصب في اسئل القرية موضوعة لمعين تعلق به السؤال وقد
استعمل في معين تعلق بما اضيف اليه السؤال وح يمكن ان يجعل تحت قولهم ان المجاز
ويجعل مقصود الصاحب البيان تعلق اغراض بيانية له فلما رتبه وقد نقل الشارح
في هذا المقام تعريفا للمجاز بالزيادة وتعريفا للمجاز بالحذف مع الاحكام
وطول فيه الكلام وزاد عليه السيد السند فوائد في بيان المقصود والمرام اتوانا
خفنا عن السآمة فتركناه فان اشتهيته فارجع اليه وآن فاتك فما كان زيد
عليهما لكن لا علينا فانك لا تحتمل ما لدينا الكناية مصدر قولهم كنيت به عن كذا
اكني من حد ضرب وكنوت اكنو من حد نصر اي تكلمت بما يستدل به عليه
انكلمت به واردت غيره او تكلمت بلفظ يجاز به جانبا حقيقة ومجازا او الاخير
الاخير قريب من المعنى المصطلح عليه اعني قولهم لفظ اريد به لازم معناه مع
جواز ارادة معناه وقد اشار الى فائدة قوله مع جواز ارادة معناه وهو احتراز

المجاز عن التعريف بقوله فظهر انها تخالف المجاز من جهة ارادة المعنى الحقيقي مع ارادة
لازمه الا انه لم يقل فخرج المجاز مع انه احضر واوضح في المقصود ليكون مع الاشارة
الى هذه الفائدة تنبيها على ان العهدة في الفرق بين الكناية والمجاز هو هذا الذي هو
الوجه لا قول الفرق الذي ذكره السكاكي والوجه الثاني من العرف الذي ذكره
السكاكي وهو قوله وفرق بان الانتقال فيها من اللازم الى آخر ليس بشيء وكما يخرج به
المجاز يخرج بعض الحقائق الصريحة كلفظ الصلوة المستعملة في الدعاء بحسب اللغة
فانه يصدق عليها لفظ اريد به لازم لكن لا يجوز ارادة معناه حقيقة لا يجوز حين
التكلم باصطلاح اللغة ارادة المعنى الشرعي فضلا عن ارادته معه فلا حاجة الى
الى الاخراج الى اعتبار هيئة اللزوم اي لازم معناه من حيث انه لازم معناه ولفظ
الصلوة اريد بهما الدعاء من حيث انه موضوع له لا من حيث انه لازم الموضوع له فافهم
فان قلت ما فائدة قوله معه وهلا لا يكتفي في الفارقة بين المذكورتين بمجرد قوله
مع جواز ارادته قلت يكفي لهما ذلك لكن فيه التنبيه على ان ارادة اللازم اصل
وارادة المعنى بتبعية ارادة اللازم وينتقل منه الى اللازم كما يفهم من قولنا جاء
زيد مع عمرو ولهذا يقال جاء فلان مع الامير ولا يقال جاء الامير معه والممنوع هو الجمع
بين المعنى ولازمه على وجه يكونان مقصودين استقلالا ولا مانع من الجمع على وجه
يكون احدهما تابعا للآخر ووسيلة الى قصده وفهمه لكن في ان استعمال الكلمة مع
في قوله مع جواز ارادته ليس كما ينبغي لان ارادة لازم المعنى ليس تابعا لجواز ارادته معه
الا ان يقال ان كلمة مع تدخل على المتبوع من المتشاركين وجواز ارادة معناه مع
لازمه مشارك اللازم في الارادة فتامل ومعنى قوله انها تخالف المجاز من جهة
ارادة معنى الحقيقي فارق بينهما فانها جائزة في الكناية كما ذكره في التعريف وممتنعة
في المجاز كما دل عليه تعريف المجاز وح لا يتجه ما ذكره الشارح انه ما به المخالفة جواز
ارادة المعنى الحقيقي مع ارادة لازمه لان ارادته فيهما التعريف وقوله من جهة ارادة
المعنى الحقيقي مع ارادة لازمه تناف ولا انه لا ينفع ظهور المخالفة من جهة ارادة
معنى الحقيقي مع ارادة لازمه ولا حاجة في دفعهما الى تقدير الجواز كما ذهب اليه الشارح
فان قلت قد صرح صاحب الكشاف ان قوله تعالى على العرش استوى وقوله تعالى
ليس كمثله شيء كناية مع امتناع المعنى الحقيقي في حقه تعالى فيمتنع ارادته فالمقيد بقوله
مع جواز ارادته معه يخرج كثيرا من الكنايات قلت منهم من يقول بمنع جواز ارادته
معه جواز ارادته معه في الجملة وفي بعض المواد فلا يخرج كناية يمتنع جواز ارادة
المعنى الحقيقي في بعض المواد ولا يخفى انه في غاية البعد على انه ندخل هذه الكناية

في تعريف المجاز لانه يصدق عليه انه المستعمل اللفظ في غير ما وضع له لعلاقة مع قرينة
مانعة عن ارادة الموضوع له وقال الشارح في المختصر ان المراد مع جواز ارادته
معه من حيث انها كناية وامتناع الارادة في هذه الامثلة بواسطة خصوص المادة
وهو كلام خال عن التحصيل مع انه يوجب الدور في تعريف الكناية وتدخل هذه
الكنايات الامثلة في تعريف المجاز والتحقيق انه اذا امتنع ارادة المعنى الحقيقي
فهو مجاز وانما جعل الكشاف الامثلة المذكورة من باب الكناية لا الكنايات وقد
صرح بانها مجازات متفرعة على الكناية بمعنى انها استعملت في المعنى الكنائي في
كثير بحيث قطع النظر عن المعنى الحقيقي فصار ذلك سببا لاستعماله في محل امتنع
المعنى الحقيقي وانقلبت الكناية مجازا لكن لم يرد امكان المعنى الحقيقي ويكون
منتفيا بجعل كناية كما في بسط اليد في يد من فقدت يده لنقصان في الخلقة
فان استعماله في كرم كناية لامكان المعنى الحقيقي فيه وفيه بحث لانه كما ان
امتناع المعنى الحقيقي قرينة مانعة عن ارادته كذلك امتناعه قال الشارح
في الايضاح ان الفرق بينه وبين المجاز من هذا الوجه اي من جهة ارادة المعنى
مع جواز ارادة لازمه وهو ليس بصحيح اللهم الا ان يراد بالمعنى ما عدا اللفظ
وهو لازم المعنى الموضوع له هو الملزوم كما سيذكره في مجاز ايناه من نسخ الايضاح
اي من جهة ارادة المعنى مع ارادة لازمه فلا يتجه عليه شئ فان قلت قد صرح
المفتاح ان الكناية يراد بها معناها مع لازمه حيث قال اذا استعملت الكلمة
اما ان يراد معناها وحده او غير معناها وحده او معناها وغير معناها والاول
الحقيقة والثاني المجاز والثالث الكناية فينبغي ان يعرف الكناية بما
اريد معناها مع لازمه قلت ترتيف هذا الكلام منه بانه لا شبهة في انه كثيرا
يقال طويل النجاد لمن لا نجاد له فهو كناية مع انه ليس هلاك ارادة المعنى الحقيقي
وجعل الموثوق به ما يشعر به كلامه في الفرق الاول بين الكناية والمجاز حيث
قال ان الكناية لا تنافي ارادة الحقيقة بلفظها فلا يمتنع في قولك فلان طويل
النجاد ان يريد طويل نجاده من غير ارتكاب تاقل مع ارادة طول قامته فانه
فانه يشعر بجواز ارادة المعنى مع لازمه ولنا في هذا التعريف على هذا الكلام فيجب
لان انتفاء النجاد قرينة مانعة عن ارادته على ما عرف ولنا بحث قد ذكرناه
لك وأن جاز الاسهاب بالاطناب رجاء ان تجدد نشاطك في السماع
فانه مجلب للالباب وهو انه يمكن ان يجعل الكناية كلها حقايق صرفة بان يكون
ويكون قصد ما يجعل معنى كنائيا من قبيل التتبع بعد اقامة الدليل فيكون

قولنا فلان كثير الرماد حقيقة صرفة ذكرت دليلا على ان مضياف فيكون
النقد بظهور مضياف ولا يكون هناك استعمال كثير الرماد في المضياف. ووفق
لم ينسبه الى السكاكي مع انه ذكر في كتابه لانه لا يخصه كما صرح به في الايضاح
بان الانتقال فيها اي في الكناية من اللازم الى الملزوم كالانتقال من طول
النجاد الذي هو لازم لطول القامة اليه وفيه اي المجاز من الملزوم الى اللازم
كالانتقال من العين الذي هو ملزوم البنت الى البنت ولا يخفى ان هذا لا يظهر
في الاستعارة لان الاسد ليس ملزوما للرجل الشجاع وكذا في كثير من المجازات
المرسلة ولو جعلت ملزوما بالقرينة فالكناية ايضا ملزوم له بالقرينة وردده
هذا الفرق بمنع ان الانتقال في الكناية من اللازم الى الملزوم بان اللازم
ما لم يكن ملزوما لم ينتقل منه الى الملزوم لان اللازم من حيث انه لازم
يجوز ان يكون اعم من الملزوم ولا دلالة للعام على الخاص وفيه انه لو عرف
علاقة الملزوم بين اللازم والملزوم ينتقل منه اليه لا محالة وان لم يعرف
لا ينتقل من الملزوم ايضا وح اي حين ان كان اللازم ملزوما لم يكن الانتقال
من الملزوم الى اللازم كما في المجاز فلا يتحقق الفرق والسكاكي ايضا معترف
بان اللازم ما لم يكن اخص او مساويا لم ينتقل منه الى الملزوم فان قلت ان
اللازم كيف اخص والعام بعد يوجد بدون الخاص فيلزم وجود الملزوم
بدون اللازم قلت اراد باللازم التابع والرديف كطول النجاد والتابع
لطول القامة وما ذكره في موضع آخر من كتابه ان الانتقال من الكناية يتوقف
على مساواة اللازم للملزوم فغير موثوق به وان وثقه الشارح في هذا المقام
وبهذا ظهر الجواب عن ترقي الفرق من ان السكاكي اراد ان الانتقال في
الكناية من التابع وفي المجاز من المتبوع ومنع الشارح كون الانتقال في المجاز
من المتبوع دائما اذ ربما يتجوز بالنسبة عن التابع ويمكن دفعه بان ذلك الفرق
مبني على ان الموضوع له مرادا بدا في الكناية لكن ينتقل منه الى ملزومه فالموضوع
له في الكناية تابع في الارادة والانتقال من التابع في الارادة الى المتبوع وفي
المجاز الانتقال من الموضوع له الذي هو المتبوع المحض للمعنى المجازي لانه الاصل
في النسبة الى الخارج ولم تعرضه التبعية بحسب الارادة ولو بنى الكلام على جواز
ارادة الموضوع له في الكناية يكون الفرق بينهما في الجملة وهي اي الكناية
ثلاثة اقسام الاول اي القسم الاول وثانيه باعتبار الجزء لانه الكناية
المطلوب بها غير صفة ولا نسبة كني بغير صفة ولا نسبة عن الموصوف فكانه

قال المطلوب بها الموصوف كما في عبارة المفتاح ليكون تعريف هذا القسم
من الكناية بما هو المطلوب منه وليظهر مقابلة هذا القسم بالقسمين الاخيرين
منها اي من الاولى ما هي معنى واحد اي عبارة عما هو معنى واحد كقوله
كقوله والطاعنين بجامع الاضغان فان مجامع الاضغان معنى
واحد كناية عن القلوب ومنها ما هي مجموع معان حصل بضم لازم الى لازم
واطلق على الموصوف كقولنا كناية عن الانسان حي مستوى القامة عريض
الاظفار وشرحها الاختصاص بالمكنى عنه لتحصل الانتقال منها الى المكنى عنه
لكن الاختصاص اعم من الحقيقي كما في الواجب والقديم وغير الحقيقي كما اذا اشتهر بلد
بالمضافية او صار كالملازم لها بحيث لا يعتد بمضايفه غيره وفسر الشارح القسم
الاول بان تتفق في صفة من الصفات اختصاص بموصوف معين عارض قيد
تلك الصفة فينتقل بها الى ذلك الموصوف والقسم الثاني بان تؤخذ صفة
فتضم الى صفة لازم آخر لتصير جملتها مختصة بموصوف ليتوصل بذكرها اليه
وهذا ان تفسير للقسمين على هذا الوجه بجعل اشتراط الاختصاص لغوا الاولى اما
لما ذكر صاحب المفتاح القسمين مطابقين لهذا التفسير لم يذكر الاشتراط
ومن البين ان تخصيص هذا الشرط بهذا القسم من الاقسام الثلاثة من غير
مخصص وجعل السكاكي الاولى يعني ما هو معنى واحد قرينة والثانية بعيدة قال
المصنف رحمه الله الايضاح وفيه نظر فقال الشارح ولعل وجه النظر انه فسر القرينة
في القسم الثاني بان يكون الانتقال بلا واسطة والبعيدة بما يكون الانتقال
بواسطة لوازم متسلسلة والكناية التي هي معنى واحد واقعة موضوع مقال
كلاما حالية عن كونها سايطة لظهور ان ليس الانتقال من حي مستوى القامة عريض
الاظفار الى شيء ثم منه الى الانسان فالجواب ان القرب ههنا باعتبار آخر
وهو سهولة المأخذ لبساطتها واستغنائها عن ضم لازم الى آخر وتلفيق بينهما
وتكلف في التساوي والاختصاص والبعد بخلاف ذلك هذا ولا يخفى انه يبعد
ان يكون نظر المصنف رحمه الله ذلك لظهور ان ما هو مناط القرب والبعد في كلام
المفتاح ما ذكره الشارح المحقق بحيث لا يخفى على من نظر في كلام نظرا قالا قرب
انه وجه لنظر ان جعل مناط القرب والبعد في هذا القسم سهولة المأخذ
وعدمها وفي القسم الثاني وجود الواسطة وعدمها تحكم وفرق من غير فارق
ولا يجاب بما ذكره الشارح بل بما ذكره السيد السند لوضوح ان لواسطة
عدمها ظاهرا ان في القسم الثاني دون الاول اذا لم يكن للمعنى الواحد

احتفا

اختصاص الا يتحمل وتكلف والبراءة عنه في القسم الثاني بان يكون اختصاص مجموع
معان مشتهرا واضحا ويمكن دفعه بان التقسيم على هذا الوجه منتقض فان المص
ويمكن ان تكون القرينة عند المفتاح ما يكون اختصاصه ظاهرا بلا تكلف بان يتفق في
صفة من الصفات اختصاص بموصوف من غير حاجة الى اعمال تكلف مركبة كانت
او واحدة والبعيدة عند وان تكلف في اختصاصها مركبة كانت او واحدة الا انه
بين التكلف في المركب على سبيل التمثيل ولم يقصد اختصاص التكلف بالمركب ولا
لجميع افراده الثانية المطلوب بها صفة بمعنى ما قام بالغير والمكنى عنها في طويل
النجاد عند التحقيق طول القامة لا القامة وكلام المص حيث قال كقولهم كناية عن طول
القامة مشعر بحمل الصفة على هذا المعنى فلا يخفى انه ان اريد بالصفة ما قام بالغير
يخرج طويل النجاد وان اريد به مدلول الصفة المفسرة بما دل على ذات مبهمة باعتبار
معنى معين خرج عن نحو اعجبني طول نجاد فلان فانه كناية عن طول قامته لا عن
طويل القامة وهي ضربان قريبة وبعيدة وان لم يكن الانتقال من الكناية الى المطلوب
بواسطة قرينة والقرينة قسمان واضحة يحصل الانتقال منها بسهولة ومن البين
جريان هذين القسمين في القسم الاول من الكناية وكانها اهملا فيه لعدم الاطلاع
على امثلتهما في كلام البلغاء كقولهم كناية عن طول القامة طويل نجاده وطويل النجاد
وخص هذا القسم بعد والمثال من بين الامثال اشارة الى تقسيم آخر كما اشار اليه بقوله
والاولى كناية سارية لا يشوبها شيء من التصريح وفي الثانية تصريح بالتضمن الصفة
بمعنى ما دل على ذات مبهمة باعتبار معنى معين الضمير الراجع الى الموصوف ضرورة
احتياجها الى مرفوع مسند اليه لمشابهتها الفعل الذي لم يجعل عن مرفوع على ما قيل
ويخرج المضاف اليه عن كونه فاعلا الى كونه فضلة فتبعد اضافة عن استحقاق
ابهام اضافة التي الى نفسه لان الصفة عين فاعله على ما نقول فاضافة الصفة
ابدا الى المفعول او الملحق به ولا يكون الا الفاعل قطعا لكن هذه الاضافة لا
تحس بل تقبح ما لم تتضمن الصفة معنى فاعليا يضمن بتضمنها لا محالة حين الاضافة قال
الطويل المسند الى نجاد واحد يتضمن طول قامة فبهذا الاعتبار حسن اسناد الى ضميره
بعد الاضافة لان اسناد الطول التي هي صفة النجاد في قوة اسناد طول القامة
اليه بخلاف زيد اصفر ثوبه وبهذا التحقيق عرف ان اسناد الطويل الى ضمير
الموصوف لا يجعله صريحا لانه اسناد طويل هو صفة النجاد بل يجعله في قوة الصريح
لان الاسناد بملاحظة تضمنه طول القامة فكانه اسند باسناده طول القامة
ولهذا حكم عليه بان فيه تصريحا لا لانه اسند اليه الطويل الذي هو حاله كما ظن الشارح

كيف ولو كان كذلك يخص هذا الفرق بطويل انجاده وطويل النجاد ويكون قولنا
زيد كثير الرماد كناية ساذجة لقولنا زيد كثير رماده وقد اوردوه هنا على ظنه
هذا انه يجب ان يكون طويل النجاد نصا بحيث لا كناية فيها تصريحا ما وتكلف في جوابه
بان اعتبار الضمير لتجرد امر لفظي هو امتناع خلق الصفة عن موصوف وبما حققناه لا
اتجاه لهذا السؤال او خفية ما عطف عليها واضحة وخفاؤها بان يتوقف
الانتقال منها على تامل واعمال روية ولا يخفى ان الساذجة والمسوية بالتصريح
جاريتان فيه بخلاف عريض القفا وكذا الواضحة والخفية بان يكون
الانتقال في كل مرتبة واضحة ولا تكون كذلك وكانه لم يعتبر لان الكناية مع الواسطة
مع خفاء لا محالة كقولهم كناية عن الابل عريض القفا فان عرض القفا اعظم
الرائس بالافواه مما يستدعي فيه على بلاهة الرجل وهو ملزوم لها بحسب الاعتقاد
بلا واسطة لكن هذا الاعتقاد ليس مشتركا بين الناس بل يخص به واحد دون
واحد فلا ينتقل اليه الا بعد تامل وجعل صاحب المفتاح قولهم عريض القفا لوساده
كناية قريبة خفية عن هذه الكناية اعني قولهم عريض القفا قال المصنف رحمه الله وفيه
نظر ووجه النظر يحتمل ان يكون ما ذكره الشارح من انه كناية بعيدة عن الابله
لانه ينتقل منه الى عريض القفا ومنه الى الابله وح يندفع بما ذكره في جوابه من انه
لا امتناع في ان تكون الكناية بعيدة بالنسبة الى الملزوم قريبة بالنسبة الى اللازم
بل الامر كذلك فيما يكون الانتقال منه الى المطلوب بواسطة فتنبه صاحب المفتاح
على ان المطلوب بالكناية قد يكون الواسطة اذا كانت في افادة المطلوب ظهور
المطلوب منه كانه المطلوب نفسه وقد يكون المطلوب فلا ينتهي القصد من الصاحب
الى الواسطة بل يذهب الى المطلوب لكن كون وجه النظر ما ذكره احتمال ضعيف
لانه بعد ما قال السكاكي كناية قريبة عن هذه الكناية لا يتوجه عليه انها بعيدة
لان الانتقال منها الى الابله بالواسطة تكيف بظن بالمعنى مثل هذه الفطنة ويحتمل
ان يكون ان الكناية عن الكناية انما يكون اذا كانت الكناية مشتهرة ربما انتهى
بالتصريح فانه لا يكنى بكثير الرماد عن كثرة احراق الحطب تحت القدر فانها
ليست كالتصريح في المضياف وليس عريض القفا كالتصريح وانما لم نكن من
الكناية الخفية كما اعترف به السكاكي ولا يخفى لطف هذا النظر ودقته فالجواب
عنه ان الكناية الخفية ما كان الانتقال فيها محتاجا الى تامل مثل الاشتهار من
عريض القفا لاشتهاره في الكناية عن البلاغة الملحق بالتصريح فيحسن ان يكنى
عنها بعريض الوساده ويحتمل ان يكون منعا لكون قولهم عريض الوساده كناية

عن

عن الكناية فانهم يقصدون به البلاهة وليس فصد عريض القفا عنها لمجرد
عرض ونقد بر فلا يصح قول السكاكي كما في قولهم عريض الوساده كناية عن هذه
الكناية بل الصحيح ان يقال كما في عريض الوساده كناية عن هذه الكناية وح لا جواب
له ويحتمل ان يقال يكون ان القريب ما لا يكون بينه وبين المطلوب واسطة ولا خفاء
في ان المطلوب بعريض الوساده الابله سواء قصد به عريض القفا او الابله فلا
يجوز ان يكون قريبا وجوابه ح ان المطلوب عبارة عن المقصود باللفظ لا ما يكون
وسيلة الى شئ اخر بعد افادته باللفظ وان كان اي الانتقال بواسطة فهي
بعيدة فضلا عن ان يكون باكثر من واسطة ولم يقل والا فبعيد لئلا يشتبه
المعطوف عليه ولان الاعذب مقابلة الاثبات والنفي لا مقابلة النفي ونفيه كقولهم
كقولهم كثير الرماد فانه ينتقل من كثرة الرماد الى كثرة احراق الحطب تحت القدر
ومنها اي من كثرة الاحراق وكذا كل ضمير ياتي الى كثرة قبله الى كثرة الطابخ و
منها الى كثرة الضيفان بكسر الضاد جمع ضيف ومنها الى المقصود وهو المضياف
وبحسب قلة الوسايط وكثرتها وسرعة الانتقال في كل مرتبة وبطوها تختلف الدلالة
على المقصود وضوحا وخفاء الثالث المطلوب بها نسبة سواء كان طرفا النسبة
مذكورين صريحين فتخلو والكناية في النسبة احدهما مذكورا صريحا والاخر كناية
فتجتمع الكناية في النسبة مع الكناية عن الموصوف او الصفة او كلاهما مذكورين
كناية فتجتمع الاقسام الثلاثة فالاحتمالات العقلية سبعة اربعة منها اجتماع ثلاثة
او اثنان منها ولا يبطل شئ منها حصر القسم لان القسم مقيد بالوحدة كما في سائر
التقسيمات نعم لو جعل قوله عليه الصلوة والسلام المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده
كناية عن الاستدلال على كفر الموذي المعرض به بان يقال هو كناية عن ان هذا
الموذي كافر لانه لا يسلم المسلمون من لسانه ويده وكل من لا يسلم المسلمون من لسانه
ويده فهو كافر فيكون قسما رابعا من الكناية كقوله اي قول زياد الاتجم ان السماحة
اعم الكرم والجود لئلا يكون الندى تطويلا والمروة بضمتين كمال الرجولية و
والندى اي الجود في قبة هي بكسر فوق الخيمة يتخذها الرؤساء يقال ابيت
منصب جعل فرقه قبة ضربت على ابن الحشرج على وزن جعفر اسم رجل فانه
اراد ان يثبت اختصاص ابن الحشرج بهذه الصفات قال الشارح اراد اختصاص
ثبوت الصفات له سواء كان على طريق الحصر او لا بدل عليه انه جعل السكاكي من
التصريحات بالاختصاص المتروكة الى الكناية سمح ابن الحشرج او حصل السماحة
له او ابن الحشرج سمح ومن البين انه لا حصر في شئ منها ويؤيد ما ذكره قوله في

الايضاح فانه حين اراد ان لا يصرح باثبات هذه الصفات لابن الحشرج جعلها
في قبة نبه بها بذلك على ان محلها ذو قبة وجعلها مضروبة عليه لوجود ذوى
قباب في الدنيا كثيرين فافاد اثبات الصفات المذكورة له بطريق الكناية هذا
ثم وجه ارادة الثبوت بالاختصاص ان الاختصاص هو الثبوت بشئ والنفى
عن غيره فاريد ههنا بعض معناه وفي شروح المفتاح انه مبنى على ان في اثبات
تخصيص بالذكر ولا يخفى ان المراد هنا ليس الاختصاص بالذكر بقى انه اذا جعل
الاختصاص بمعنى ثبوت الصفات له صار قوله فانه اراد ان يثبت اختصاص ابن
الحشرج بهذه الصفات بمنزلة ان يقال اراد ان يثبت ثبوت هذه الصفات
ولا يخفى سماجته والعبارة الصحيحة اراد ان يثبت هذه الصفات له ولا يخفى انه
لو جعل التعريف في السماحة والمروة والندى للجنس لاستغراق افاد حصر
هذه الصفات في ابن الحشرج لان جميع افرادها اذا قامت به لا تقوم بغيره
او الصفة لا تقوم بمحلين وتكون مبالغة في كمال ابن الحشرج في هذه الصفات
يجب التخلف هذه الصفات في غيره بالعدم فلا يبعد ان يكون قوله المصرح
انه مختص بها وقوله اختصاص ابن الحشرج على ظاهرهما وح يكون في البيت كما
كنايتان احديهما جعل اثبات جميع افراد الثلاثة له كناية عن الاختصاص وثانيتهما
جعل جعلها في قبة مضروبة عليه كناية عن الثبوت له فترك التصريح بان يقول
انه مختص بها او نحوه مجرور معطوف على ان يقول اى التصريح نحو هذا القول
او منصوب معطوف على مفعول ان يقول اى نحو قولنا انه مختص بها من العبارات
الدالة على هذا المعنى فنحو اختص بها او ثابت له دون غيره في وجه ومن نحو سمح
ابن الحشرج او ابن الحشرج سمح ايضا في وجه آخر فتامل فيما وجدوا من نحو سمح
ابن الحشرج آه الى الكناية بان جعلها اى تلك الصفات المذكورة له لانه اذا
ثبت الامر الذى لا يقوم الا بغيره في مكان الرجل ثبت له لان الصفات تثبت
في المكان تبعية ثبوت مكانها ولهذا كان من قبيل الكناية دون المجاز اذ لو
امتنع ثبوت الصفات في المكان لامتنع ارادة الحقيقة ولم تكن كناية بل مجازا وعن
نقول لا يبعد ان يجعل كون هذه الصفات في قبة ضربت على ابن الحشرج كناية
عن كونها عين ابن الحشرج حيث جعل في مكان ابن الحشرج والمتبادر من الكون
في المكان الكون بالذات ولا يكون في مكان الرجل بالذات الا نفسه فكانه قيل
ابن الحشرج هو السماحة والمروة والندى ونحوه اى نحو قوله في الكون بمنزلة
الكناية المطلوبة بماء النسبة قوله المجد اى نبل الشرف والكرم اذ لا يكون

الا بالاباء او كرم الاباء خاصة والكرم والحسب اعم من ان يكون من جهة الاباء
او نفس الرجل بين ثوبيه يريد بالثوبين الرداء والازار وكذا المراد بالبردين
في قوله والكرم في برديه وانما قال ويخور دا على ان جعل الكناية فيه من قبيل
طويل نجاده وتبع في هذا الوزد المفتاح حيث قال وقد يظن هذا من قسم زيد طويل
نجاده وليس بذاك فطويل نجاده بالاسناد الطويل الى الشبا النجاد صريح باثبات
الطول للنجاد وطول النجاد كما يعرف قايم مقام طول القامة فاذا صرح بعد
باثبات نجاد لزيد بالاضافة كان ذلك تصريحا باثبات الطول لزيد فتامل
هذا وليس الامر كما ظن المفتاح فان المثال ذو وجهين له وجه هو الكناية عن
الصفة مع التصريح بالنسبة ووجه الى الكناية عن النسبة من غير كناية عن صفة
الثاني مما شاهده المفتاح وهو انه جعل المجد في ما يحيط به ويشتمل عليه وجعل
ذلك كناية عن ثبوته له لان الصفة يكون تبعا فيما يكون فيه الشئ بالذات
ولولا ذلك لامتنع الحقيقة وكان اللفظ مجازا والابلغ على هذا ان يجعل الثوبين
كناية عن كون المجد والكرم عينه لان كون الشئ بين بردى شئ بين يديه يدل
على انه عينه لانه الذى يكون عن برديه والاول ما شاهده غيره وهو ان
كون الشئ بين بردى الشئ كناية عن احاطته به كاحاطة البردين وباضافة
البردين اليه يثبت التصريح باثبات الاحاطة المكنية بالكون بين البردين له
على نحو التصريح لاضافة النجاد الى الشئ باثبوت الطول المكنى بطول النجاد
له فيكون المجد بين ثوبيه يعنى المجد محيط به وح ينبغى ان يكون قوله ونحوه للتنبيه
على الفرق بينه وبين المثال السابق في كون النسبة نفسا وهذا محتمل في الموصوف
في هذين القسمين يعنى الثانى والثالث كغيرهما مما يكون مذكورا كالمعاني وقد يكون
غير مذكور لكن القسم الثانى ح يستلزم القسم الثالث اذ لا يتصور كون
الموصوف غير مذكور عند الكناية عن الصفة مع التصريح بالنسبة بخلاف القسم
الثالث فانه لا يستلزم القسم الثانى فانه يصح الكناية عن النسبة الى موصوف
غير مذكور مع التصريح بالصفة كما يقال اى الموصوف الغير المذكور في الكناية
عن النسبة لافهما كما هو المتبادر في عرض بالضم اى ناحية من يؤذى
المؤمنين المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده فكانك اشرت
بناحية هى لمن سلم المسلمون من لسانه ويده الى ناحية اخرى هى للمؤذى
والصفة وهى الاسلام هنا مصرحة والموصوف وهو المؤذى غير مذكور
والنسبة وهى نفى الاسلام غير مكنية بحصر الاسلام في غير المؤذى على ما يعين

تعريف الجنس للمسند اليه فان قلت حصر الاسلام في غير الموذى عبارة عن
ثبوته له ونفيه عن الموذى فيكون نفى الاسلام عن الموذى مصرحا قلت امر
اجمالى يلزمه تفصيل فيجب المقام فيجوز ان يكنى بهذا المجمل عن هذا المفصل على
انه لو كان معنى الحصر الاثبات والنفى تفصيلا يجوز ان يكنى بالكل عن الجزء
ويجعل الكل وسيلة الانتقال الى الجزء ويجعل الجزء مقصودا بالافادة ومثال الكناية
عن الصفة قولك فى عرض من يعتقد حل الخمر وانت تريد تكفيره انا لا اعتقد
حل الخمر وهذا كناية عن اثبات صفة الكفر له اذ كنى عن الكفر باعتقاد حل الخمر وكناية
عن نفى الاسلام عنه اذ كنى بعدم اعتقاد حل الخمر عن الاسلام قال السكاكى
فى اوايل بحث الكناية تتفاوت الى تعريض وتلويح ورمز وايماء واشارة
ومساق الحديث يجنس لك اللثام عن ذلك قال العلامة انما قال تتفاوت ولم
يقل تنقسم لان التعريض وامثاله مما ذكر ليس من اقسام الكناية فقط بل هو اعم
قال الشارح وفيه نظر والاقرب انه انما قال ذلك لان هذه الاقسام قد تتداخل
وتختلف باختلاف الاعتبار من الموضوع والخفاء وقلة الوسائط وكثرتها
اما وجه النظر فهو ان التعريض بهذا المعنى وهو كناية لم يذكر موصوفا ليس
اعم من الكناية واما محصل ما ذكر من الوجه الاقرب فهو ان كثير الوسائط
قد يبلغ فى الخفاء مرتبة التعريض وهكذا فلا يمكن تقسيم الكناية الى هذه الاقسام
لانها غير منضبطة وفيه نظر لانه اذا سمى بالموصوف غير مذكور تعريضا وما له
وسائط كثيرة تلويحا فلا مضى لداخل الاقسام والاظهر انه قال تتفاوت
لما فيه من التنبيه على تفاوت تلك الاقسام فى الدقة والبلاغة دون تقسيم
ثم قال السكاكى فى آخر بحث الكناية وفاء بوعد حسن اللثام عن هذه
الاقسام واذ قد وعيت ما املى عليك فنقول الى آخر ما ذكر مما حاصله
ما لخصه المص بقوله والمناسب للعرضية اى للكناية العرضية وهو ما لم يذكر لهم
الموصوف فيها التعريض لان التعريض خلاف التصريح قال العلامة يقال عرض
فلانا بفلان اذا قلت قولا وانت تعنيه بغيه لئلا يكون القول مسوقا له وانما
تعنيه من عرض من غير ان يستعمل اللفظ فيه ولهذا لم يقل وانت تعنيه به وليعم
ان كثرت الوسائط وهو الذى عرعنه المفتاح بذات مسافة بعيدة التلويح
التلويح لان التلويح هو ان تشير الى غيرك من بعد وجعل السيد السند فى شرح
المفتاح الوسائط ما فوق الواحد والمناسب لغيرها ان قلت الوسائط
مع خفاء وهو الذى فسره المفتاح بذات مسافة قريبة وفسره السيد السند

بما لا

بما لا واسطة فيها او فيها واسطة واحدة لكن فى كونها لا واسطة فيه ذات
مسافة خفاء وشمول قلة الوسائط له اخفى منه والشارح ايضا بنى على شمول
قلة الوسائط لما لا واسطة فيها حيث عرض لخفاء ومثالا له الرمز لان
الرمز ان يشير الى قريب منك على سبيل الخفية لانه الاشارة بالشفة ونحاجب
والمناسب لغيرها ان قلت الوسائط بلا خفاء اليها والاشارة قال السيد
السند انما لانه اذا لم يكن قيد زائد كما فى التلويح والرمز يقين الاسم الدال
على مطلوب الاشارة وانما لان هذا الاسم اذا اطلق يتبادر منه القرب
والظهور وقيل الاول ان يخفى الايماء فيه شائبة لخفاء فيبقى اسم الاشارة
للباقى فى هذا كلامه ثم اى انتقل السكاكى من الكناية فى التعريض الى تحقيق
المجاز فيه فكلامه ثم للتباعد بين البحثين والا فلا تراخى بين كلام السكاكى
واعلم ان السكاكى بعد ما سمى احد اقسام الكناية تعريضا اشتغل عقيب
تحقيق تلك الاقسام بتحقيق التعريض المشهور فقال واعلم ان التعريض قد
يكون على سبيل الكناية واخرى على سبيل المجاز فاذا قلت اذ يثنى فستعرف
واردت المخاطب ومع المخاطب نسانا آخر معتمدا على قرائن الاحوال كان
من القبيل الاول وان لم ترد الا غير المخاطب كان من القبيل الثانى فتامل وعلى
هذا قس وفرع ان شئت فلا تهملنك هذا فالمراد بالتعريض ليست ما هو احد
الاقسام المذكورة للكناية بل ما استتر من التعريض وهو الذى قال صاحب
الكشاف فى مقام الفرق بينه وبين الكناية ان يذكر الشئ بغير لفظ الموضوع
له والتعريض ان يذكر شيئا تدل به على شئ لم تذكره كما يقول المحتاج للمحتاج
جئتك لاسلم عليك فكانه اما لة الكلام الى عرض يدل على المقصود ويسمى
التلويح لانه يلوح فيه ما يريده فقد فرق بين الكناية والتعريض فانه يذكر
معنى الكناية بلفظها والكناية غير موضوعة له بخلاف التعريض فانه لا يراد
معناه التعريضى بالملفظ بل ينتقل اليه من غير استعمال اللفظ فيه فبهذا يفرق
الكناية عين التعريض انه مستعمل فى غير الموضوع له بخلاف التعريض فانه لا يراد
معناه التعريضى بالملفظ بل ينتقل اليه من غير استعمال اللفظ فيه فبهذا يفرق
الكناية عين التعريض انه مستعمل فى غير الموضوع له بخلاف التعريض ولا يخفى
ان الفارق موجود فى المجاز ايضا فقط فضمن بيانه الفرق بين التعريض
والمجاز ايضا وانذفع ان تعريف الكناية يصدق على المجاز لان مقصوده
الفرق لا التعريف وقد صرح ابن الاثير ايضا فى المثل السابر بان التعريض

يقال الطف اماله الكلام
الى عرض هو المقصود
منه

سلام وروستاني فى عرض
نيست منه

المقصود من هذا الكلام التنبيه على بين قول السكاكى
الكناية تتفاوت الخ ومن قوله والمناسب فصل
طويل ولا الصال منها كما يوهمه كلام المص
ما كان حق فيما ذكر ان يقول ثم قال
والمناسب منه

لا يستعمل في المعنى التعريض بل يستفاد من عرض اللفظ حيث قال الكناية
ما دل على معنى يجوز حمله على جانبي الحقيقة والمجاز بوصف جامع بينهما ويكون
في المفرد والمركب والتعريض هو اللفظ الدال لا من جهة الوضع لحقيقة او المجاز
بل من جهة التلويح والاشارة فيختص باللفظ المركب كقول من يتوقع صلة والله انى
محتاج فانه تعريض بالطلب مع انه لم يوضع له حقيقة ولا مجازا وانما فهم منه
المعنى من عرض اللفظ اى جانبه هذا دارا ربا لوصف يجامع بينهما كون اللفظ
معينا لهما لاحدهما بلا قرينة وللآخر بقرينة وهذا الكلام وقع في البين فليرجع
الى ما كتبناه وهو ان كلام السكاكي في التعريض بهذا المعنى لا يمنع اصطلاح من عند نفسه
في باب الكناية كما يلوح من قوله كان اطلاق اسم التعريض عليها مناسبا وهو
في هذا المقام جرى ما جرى عليه غيره حيث عرف المجاز وقسم المجاز بمعنى آخر غير
الاستعارة وقسم الاستعارة لا بهذا المعنى الى الاستعارة المصرحة والكناية بالكناية
على ما حققنا ذلك وبهذا اندرج لفظ السبيل فقال التعريض تارة يكون على
سبيل الكناية واخرى على سبيل المجاز ولم يقل تارة يكون تارة وتارة يكون مجازا
واوصى بالتامل لما رائى المقام مظنة غفلة لكن المحض على ما هو ظاهر كلامه ان
اطلاق التعريض على الكناية سابقا من اطلاق العام على الخاص ومقصود السكاكي
التنبيه على هذا تقسيم التعريض اليها والى المجاز وظن ان التنبيه يحصل بمجرد بيان
انه قد يكون مجازا والتعريض بانه يكون كناية تطويل احضر كلامه فقال فان
والتعريض قد يكون مجازا كقولك اذا تبين فستعرف وانت تريد اضمارا مع
المخاطب دونه ثم زاد في توضيح المثال وبين انه يحمل الكناية فقال وان
اردتهما جميعا كان كناية ثم بنيه على قصور المفتاح بقوله ولا بد فيهما من قرينة
حيث لم يشتمل كلامه الا على اشتراط القرينة في الكناية والحق معه في هذا التنبيه
وان اعتمد السكاكي على اشتهار وجوب القرينة في المجاز وخافه توهم عدم
القرينة في الكناية فجوز ارادة الحقيقة لكن بانى نفرغانه على ما ترى وسيجيء
تنبيه العلامة ايضا على مراد السكاكي حيث قال في شرحه معناه ان بعض
التعريض قد يكون مشابها للمجاز كما في الصورة الاولى فانها تشبه الكناية
من جهة استعمال اللفظ فيما هو موضوع له مراد منه غير الموضوع له وليس بكناية
اذ لا يتصور فيه لازم وملزوم وانتقال من احدهما الى الآخر فحاصل
ما ذكره ان التعريض ليس بمجاز ولا كناية وان وقع في اثناء تعريف بعض
ما لا يخفى فتامل ومما يقضي منه العجب انه بعد ما نقل الشارح كلام الكشاف

وابن

وابن الاثير في هذا المقام كيف زيف كلام العلامة بان هذا مذهب لم يذهب
اليه احد بل امر لا يقبله عقل لانه يؤدي ان يكون كلام يدل على معنى دلالة صحيحة
من غير ان يكون حقيقة في ذلك المعنى او مجازا وكناية بل الحق ان الاول مجاز
والثاني كناية كما صرح به المحض وهو الذي قصده السكاكي وغفلة انى قولنا
اذ تبين فستعرف كلام دال على معنى يقصد به تهديد المخاطب فان استعملته
في تهديد المخاطب وعنيته من الموزين فكناية ان اردت تهديد غير المخاطب
بسبب الايذاء بعلاقة اشتراكه المخاطب في الايذاء اما تحقيقا واما فرضا
وتقديرا وان كان مجازا ونعم المتوضيح تمثيل السيد السند رحمه الله لدلالة الكلام على
معنى التعريض بدلالة الحذف مثلا على تعظيم المحذوف او اهانته فانه افاده
من غير استعمال فيه فجعل كلام الشارح مبنيا على الغفلة عن مستتبعات التراكيب
وههنا مزيد تحقيق ينفي الى الان في ستر لا كتمان فلا علينا ان نهب لك من
نير امتنان كما وهب لنا الفياض المنان وان طال الكلام وحال المرام
بينك وبين الافهام لانه منشط وللسام سقط فقول فرق بين المعنى
التعريضي المجازي وبين المجاز فانك في المجاز تنصب القرينة على عدم ارادة المعنى
الحقيقي وفي التعريض تريد الحقيقة للانتقال الى المعنى التعريضي من غير استعمال اللفظ
فيه لانه لا يكون التفظ به وعن ارادة معنى باللفظ اذ ان المعنى التعريضي يقرب
النفس بالكناية عن الالتفات الى ما هو في عرض اللفظ وكذلك فرق بين
التعريض على سبيل الكناية وبين الكناية فانه في الكناية لا يكون القصد الا الى
غير الموضوع له واذ قصد الموضوع له كان الانتقال الى الغير بخلاف التعريض
على سبيل الكناية كما في اذ تبين فستعرف فان التفات النفس واتمامه الى
وعيد المخاطب وعينه على سواء **فصل اطبق** اى اجمع من قولهم اطبق
القوم على الامر اجمعوا البلغاء على ان المجاز والكناية ابلغ يقال ابلغ اى
مبالغ فيه فالمعنى ان المجاز والكناية مما يبالغ فيه مبالغة اكثر حيث يبالغ في
تقرير معنييهما وتحقيقهما قوله ابلغ شاذ من وجهين احدهما انه اخذ من
المزيد كقولهم هو اعطاهم للدينار والدرهم وثانيهما انه يعمى المفعول
وذلك ان تجاوز الشذوذ الشاذ الى المجوز في وصف اللفظ بكونه مبالغة
في تقرير معناه وتحقيقه والعام يجعلوا الابلغ من البلاغة فيكون المعنى انهما كلاهما
فيه كناية ومجاز وبلغ من كلام فيه الحقيقة المعروفة ويكون وجه الابلغية
كونه اكثر مبالغة لان كثرة المبالغة لا توجب البلاغة مطلقا بل في مقام

يسند على المبالغة فوجب حقيقة ابلغ من المجاز لوقوعها في مقام لا يسمح
المبالغة قال الشارح المحقق والسيد السند قدس سره في شرح المفتاح يراد
بالبلغاء علماء البيان على ما هو المتفاهم الذي يفهم منهم لا جماع ويمكن ان
يراد جميع البلغاء ويجعل اجماع اهل السليقة بحسب الحس حيث يعتبرون
هذه المعاني في موارد الكلام وان لم يعلموا هذه الاصطلاحات من الحقيقة
المفردة واما الحقيقة المركبة التي هي الكناية فالمجاز ليس ابلغ منها لا شتراكهما
في وجه المبالغة قوله والتصريح تطويل الا ان يجعل عطفا تفسيريا للحقيقة
لان الانتقال فيهما من الملزوم الى اللازم هذا متفق عليه بين المحقق و
السكاكي لانه وان جعل الكناية ذكر اللازم اي التابع واراده الملزوم
اي المتبوع لكنه جعلها مشاركة للمجاز في الانتقال من الملزوم الى اللازم لان
اللازم مما لم يصر ملزوما لا ينتقل منه ويرد على كون المجاز ابلغ من الحقيقة ان
منه المجاز الغير المقيد وهو لفظ المقيد المراد به المطلق فانه اذا نظر الى ما اريد به
القيل فالمجاز كان قائما مقام احد المترادفين فكما ان احد المترادفين اذا
اقيم مقام الآخر لم يقصد به معنى آخر بل ذلك المعنى بعينه فلا يعد مفيدا كذلك
المشفر اذا اقيم مقام الشفة لم يقصد به الا تلك الحقيقة اعني نفس المحكوم
وذلك القيد جردت الحقيقة عنه تابع عارضها كانه بمنزلة امر خارج عن
مفهوم المشفر فلا يترتب على قيامه مقام الشفة فائدة بخلاف اطلاق الاصابع
الاصابع على الانامل في يجعلون اصابعهم في آذانهم وانه يفيد مبالغة
وكذا اطلاق اليد على القدرة يفيد تصويرها بصورة ما هو مظهرها وهذا
كلام وقع في البين فلنرجع الى ما كنا فيه والمجاز الغير المفيد لا يكون ابلغ من
الحقيقة كيف ولا يصدق في حقه فهو الظاهر فهما كد عوى الشئ ببينة قال
السيد السند قدس سره في شرح المفتاح في بحث المجاز المفيد وايضا في كل من هذين
الاطلاقين يعني اطلاق الاصابع واليد دعوى الشئ ببينة كما سيأتي في
وليس ذلك في المشفر لاتحاد المعنى حقيقة فيجب ان يحمل المجاز على المجاز
المقيد وبين كونها كد عوى الشئ ببينة بان وجوب الملزوم يقتضي وجود
اللازم لامتناع انفكاك الملزوم عن اللازم وفيه ان ما ثبت ان الا
الانتقال فيهما من الملزوم في التصور الى اللازم ووجود الملزوم في
التصور لا يستلزم وجود اللازم وكانه اشار الشارح المحقق الى هذا
حيث قال هذا اي اقتضاء وجود الملزوم اللازم ظاهر واما الاشكال

في

في بيان الملزوم في سائر انواع المجاز هذا وكتبنا ما لا بينة لمراده فنقول
ان الاشكال في بيان الملزوم الذهني فيعرض بانه بعد ما بين الشارح في
اوايل بحث المجاز الملزوم فلا وجه لدعوى الاشكال هنا وليس شئ الا ما يسبق
بيانه هو الملزوم الذهني والبينة على وجود الملزوم اللازم الخارجي فاين
ذلك من هذا واطبقوا على ان الاستعارة ابلغ من التشبيه لانها نوع من المجاز
اقول بعد وضوح كون الاستعارة مجازا والتشبيه حقيقة ليس ذكر هذا
الاطباق بعد ذكر الاطباق الاول الا تطويلا وانما ذكره المفتاح لافاده بدليل
آخر سوى الدليل المشترك بين المجازات وهو ان التشبيه يتضمن الاعتراف
بكون المشبه به اكمل من المشبه في وجه الشبه ثم في كون التشبيه حقيقة يرد عليه
ما حقق ان قولنا زيد كالبدر عبارة عن كونه في غاية الحسن وان نسبة التشبيه
الى الاستعارة كنسبة الكناية الى المجاز ومما يجب ان ينبه عليه ان المحشي رحمه الله
توهم ان مما ذكره السكاكي ان للاستعارة مزية على التشبيه فان في التشبيه
الاعتراف بنقصان المشبه به عن المشبه دون الاستعارة يرد ما حققه
الشيخ عبد القاهر حيث قال وليس كسبب في كون المجاز والكناية ابلغ ان احدا
من هذه الامور يفيد زيادة في نفس المعنى لا يفيدها خلافه بل لانه لا يفيد
تاكيد الاثبات المعنى لا يفيد خلافه اذ لا يفيد رأيت اسدا اريد به من
رأيت رجلا يساوي الاسد في الشجاعة انما فضيلة الاول لاشتماله على تاكيد
فانه الثاني وكذا الامرية لكثير الرماد على المضياف في كثرة القرى بل
لاشتماله على تاكيد فانه الثاني وكذا الامرية لكثير الرماد على المضياف في
كثرة القرى بل لاشتماله على تاكيد فانه المضياف مع اتحاد المقصود منهما
ووجه الرد ان ذلك لا يصح في الاستعارة بالنسبة الى التشبيه اذ رأيت
اسدا يفيد شجاعة الاسد وزيدا كالاسد يفيد شجاعة دون شجاعة
الاسد ثم نقض الشيخ بان مراده ان ليس السبب في كل صورة ذلك ورفع
الايجاب الكلي لا ينافي الايجاب الجزئي قال في كل صورة تاكيد اثبات المعنى
بخلاف خلافها واما المزية في المعنى لربما يكون كما في الاستعارة والتشبيه
دون غيرهما ودونهما وغير التشبيه كما في رأيت اسدا ورأيت رجلا
يساويه في الشجاعة وقال الشارح هذا استنباط معنى قد غلط فيه كما
هو عادته في استنباط المعاني من عبارات الشيخ لافتقارها الى تأمل
وافر بل مراد الشيخ ان شيئا من هذه العبارات لا يوجب ثبوت المزية

في الواقع كما ذكر هو نفسه ان الخبر لا يدل على ثبوت المعنى ونفيه مع انا قاطعون
بان المفهوم من الخبر ان هذا الحكم ثابت او منفي وذلك لان الدلالة اللفظية
قد يتخلف عن المدلول ووده السيد السند بان هذا معنى ركيك فاسد
لانا ما نفاه الشيخ حينئذ مما لا يذهب اليه وهم حتى يدفع فانهما لا يوجبان
ثبوت اصل الشجاعة واصل القوى في الواقع فكيف بثبوتهم ايجابهما الزيادة
مهما امكن نفي ايجابهما لثبوت الزيادة وهم ايجابهما لثبوت اصل المعنى فيه و
الانصاف ان المتبادر من كلام الشيخ ظاهر ما فهمه المصنف وان المقام
غالط والتشنيع ساقط هذا ونحن نقول لو كان المراد ما ذكره الشارح
كما وفي نفي ما نفاه الشيخ لا ثبات ان الابلغية لمجرد التاكيد فليكن
لا عتبار زيادة في المفهوم لكن الانصاف ان مراد الشيخ ما ذكره المص
كما انه ليس ما ذكره الشارح وان كان ما ذكره المص اقوى بل مراد
ان ليس الابلغية لافادة شئ من العبارات مزية في المعنى دون خلافها
والا لم يكن المقيس عليه للحقيقة والمجاز معنى واحدا وهذا كلام حق والمراد
بقولنا جاء في اسد ليس الا المراد بزيد كالاسد والا لم يكن بجملة ابلغ منه
دون زيد كالحمار معنى وانما التفاوت بادعاء المساواة في جاد في
اسد وتاكيد تلك الدعوى بجعله عين الاسد وانكار كون زيد الا
بخلاف زيد كالاسد فان فيه اعترافا وبخلاف زيد والاسد سواء فانه
لا يؤكد دعوى التسوية والادعاء لا يفيد مزية في المقصود بل مجرد تاكيد
مبالغة فيما يدل عليه جاء في اسد على تقدير صدقه لا يوجب ثبوت المزية
في الواقع بخلاف الخبر فانه على تقدير صدقه يوجب مضمونه فتبين مما ذكرنا
في هذا المقام بون بعيد هذا آخر ما وفقنا من شرح الفن الثاني
بعد شرح الفن الثالث ووهبنا ما فيهما من الغرايب والبدايع ونسئله
ونسئاله التوفيق للترقي الى شرح المقدمة والفن الاول والحفظ من
الموانع اللهي هب لنا اقوى الذرايع والتوفيق لاتباع اجلى الشرايع
وبصرنا في انواع العلم باسرار المعارف والبدايع واغننا بافاضة
معاني بيانك العلية عن العلوم الرسمية والصنايع والحمد لله
رب العالمين والعاقبة للمتقين بسم الله الرحمن الرحيم
وبه استعين في الوقايع الفن في اللغة الضرب اي النوع والترتيب
وكلا المعنيين يناسب ما سماه فنا لانه في بيان نوع من مسائل يتعلق

قوله هذا آخر اه يدل على انه شرح الفن الثالث
اولا ثم الفن الثاني ثانيا ثم المقدمة والفن الاول
ثالثا خلاف ما هو المشهور
ولي الدين

بالبلاغة ويزين باستعانتها الكلام الثالث اي الواقع في المرتبة الثالثة من
الفنون الثلاثة فالمعنى الفن الذي هو ثالث الثلاثة لان الفنون مرتبة في تحصيل
البلاغة وتكميلها او ثالث الفنين فانه جعل الفنين المتعلقين بالبلاغة السابقين
عليه ثلاثة علم البديع هو في اللغة المبتدع اسم فاعل او مفعول فاضافة العلم
الى الاول اضافة الى الفاعل وعلى الثاني الى المفعول اي علم مبتدع الكلام فان من
زين كلامه بهذه المحسنات فقد اتى بكلام مبتدع او علم متعلق بكلام مبتدع وقد
جاء بعض الجهل الذي قتل اوتاره وثلث ثم قتل فالكلام الذي تم تزيينه بهذه
المحسنات كالجمل الذي قتل اوتاره وثلث ثم قتل في المثانة وهو علم فسمي
الشارح المحقق العلم في تعريفي المعاني والبيان بملكة يقتدر بها على تفصيل ادراكات
جزئية متعلقة باصول وضعها واضع الفن وجوز ان يراد نفس تلك الاصول
وزاد المحقق الشريف زمانه بجوز ارادة التصديقات بتلك الاصول بل رجحها فقيل
قوله يعرف به وجوه تحسين الكلام انه يعرف به كل وجه جزئي يرد على سامع الكلام
البليغ والمتلفظ به مما اورد في هذا الكلام او يريد ايراده بمقتضى استعمال
المعرفة السابقة في ادراك الجزئي على طبق ما ذكره ذلك الشارح الجليل في تعريف
علم المعاني فالتفصيل المذكور هناك في شرح قوله يعرف به وجوه تحسين الكلام
فقوله اي يتصور معانيها ويعلم اعدادها وتفاصيلها بقدر الطاقة محل نظر
اذ تصور معانيها اشارة الى ما يحصل من تعريفات المفهومات الاصطلاحية وهو
معان كلية لا توافق ارادتها استعمال المعرفة الشابعة في ادراك الجزئيات ومع
ذلك ليس داخلا في العلم بالمعنى المذكور بل في العلم بعض المسائل والمبادي والموضوعات
وضبط الاعداد لا يكون من المقاصد العلمية وتتابعها وتوالي فصولها
ظاهر فيما يحصل من تقسيمات المفهومات وهي ايضا مفهومات كلية ليست من المقاصد
العلمية وتتابعها وكانه لما لم يشاهد في هذا الفن سوى تعريفات وتقسيمات
ظن ان لا مسائل فيه وليس كذلك لان المقصود بذكر كل من الاقسام الحكم
على كليته بانه محسن للكلام البليغ قال الشارح المراد بوجوه تحسين الكلام الوجوه
المعهودة المذكورة في صدر الكتاب حيث قال وتتبعها وجوه اخر تورث
الكلام حسنا هذا وجه الاستثناء جعل الاضافة للعهد وح يفوت قصد الاستغراق
الذي لا بد منه في وجوه التحسين اذ ما يوقف به بعض وجوه التحسين ليس بدينا
فينبغي ان يقال المراد بتحسين الكلام التحسين المعرض المذكور في صدر الكتاب
بقوله وتتبعها وجوه اخر تورث الكلام حسنا ولك ان تريد بالكلام الكلام البليغ

قوله الى الواقع اه اشار بهذا التقرير الى ان الثالث
يجوز ان يستعمل احد معنييه الذي يعد باعتبار حاله الثابتة
كما ذكر ان يقول له ثالث الفنين الى آخر معنييه الذي يعد
ولي الدين
التصييه
قوله ثالث الفنين بالجر عطف على قوله الواقع في المرتبة
الثالثة لا على قوله ثالث الثلاثة كما يتبادر منهم ويجوز
في الثالث الاضافة والتنوين قال الشارح في حاشيته
الفوائد الضيائية والاول اشهر واكثر بخلاف سائر امثاله
الفاعلين فان الاضافة والنصب فيها متساويان
او الثاني اكثر كذا في الرضي
ولي الدين
قوله اسم فاعل اقول ان كون البديع بمعنى الفاعل
ليس بثبت كما ذكره الزمخشري في قوله تعالى بديع
السموات وتبعه الشارح في حاشية القاضي
الا ان يبنى كلامه هنا على ما ذكره الامام في مفاتيح
الغيب من مجيئه بمعنى الفاعل
ولي الدين
قوله قال الشارح المحقق اه اقول ان هذا الشارح
المتاخر تحقيقات بديعة وتحريرات في شرح الفن الاول
لكن ما اشار اليها هنا مما تكون شرح الفن الثالث
مدة ما عليه كما سبق التنبيه عليه انما من اراد ذلك
فليطالع فهم

لفهم العهد من اللام ولا يخفى ان تخصيص الكلام البليغ انما يكون بما يكون خارجا عن
بلاغة والانصاف بليغا بهذا التخصيص فلا يكون التحسين للكلام البليغ وبعد تخصيص
الوجوه بالوجوه الخارجة عن البلاغة جعل الشارح توفيق العلم تاما به وحكم بان
قوله بعد رعاية المطابقة اى مطابقة الكلام لمقتضى الحال ووضوح الدلالة اى تخلص
من التعقيد المعنوى للتنبيه على ان هذه الوجوه انما تعد محسنة للكلام بعد تمام
الامرين ووجه ذلك انه يكون ايراد هذه الوجوه بدون رعاية الامرين
كتعليق الدرر على اعناق الخنازير فقوله بعد متعلق بالتحسين وكانه اراد
مزيد التنبيه والا فالعهد كما يكفل تخصيص الوجوه بالوجوه المتابعة لوجوه
البلاغة يكفل التنبيه المذكور اذ لا معنى لتبعيتها لوجوه البلاغة الا عدم الانفكاك
بها بد ونها وذلك ان تقول الوجوه المتابعة لوجوه البلاغة ربما تكون
مقتضى الحال ويكون مظنة التباسها بالوجوه المبحوث عنها فى البديع فنبه
على ان التحسين التابع للمتابعة بالوجوه المبحوث عنها انما يكون بعد رعاية
المطابقة ووضوح الدلالة حتى لو لم يتم شئ منهما بدون هذه الوجوه لم
يعد فى الكلام من المحسنات البديعية واما ما قيل حمل الكلام على العهد
بعيد عن المقام فالاولى ابقاء التعريف حمل وجوه تحسين الكلام على معهود من العام
واخراج ما هو من المحسنات البديعية من الوجوه الداخلة فى البلاغة
بقوله بعد رعاية المطابقة ووضوح الدلالة فقد برده الشارح بانه كما يخرج
عن الوجوه الداخلة فى رعاية المطابقة ووضوح الدلالة الوجوه البديعية
يخرج بعض ما هو داخل فى البلاغة من الخلو عن التنافر ومخالفة القياس والغرابة
وضعف التاليف فيه فى الجميع فسبق الجميع فى قوله وجوه تحسين الكلام بعد رعاية
المطابقة ووضوح الدلالة ويمكن دفعه بان هذا الحمل وضوح الدلالة تابع
ما هو المعتبر فى البيان اما لو حمل على مقتضى عموم البيان فما سوى الخلو عن التنافر
له مدخل فى وضوح الدلالة او المخالف لقياس اللغة او القاعدة النحوية
او الغريب لا يكون واضح الدلالة وان توهم المحشى المحقق انه لا يتاتى
الوضوح الا الغرابة والتعقيد مطلقا واما التنافر فمما يعلم بالحس
لا تعلق له بعلم فلا يتوهم دخوله فى علم البديع وبانه لو حمل الكلام على الكلام
الفصيح اذ ما سواه خارج عن درجة الاعتبار خرج عنه ما له دخل فى
الفصاحة اذ ليس بها تحسين الكلام الفصيح بل جعل الكلام فصيحا ويعلم
مما ذكر انه لو قال يعرف به وجوه تحسين الكلام بعد رعاية المطابقة

البلاغة

البلاغة لكان احصر واوضح ويكون قوله بعد رعاية البلاغة مخرجا
لجميع البلاغة الوجوه الداخلة فى بلاغة الكلام بلا تكلف لكن يرد على هذا
التعريف لو لم يعتبر العهد كما يرد على تعريفه انه يدخل فى علم البديع
الوجوه المحسنة للكلام البليغ مما يبحث عنه فى علم العروض والقوافى وغير ذلك
من العلوم الادبية اذ بها يكتسب الكلام البليغ حسنا لا مرية فيه وهى ضربان
اى الوجوه المحسنة نوعان معنوى يفيد حسن المعنى ويكون له مزيد تعلق
بحسن المعنى وان كان لا يخلو عن تحسين اللفظ كما يظهر لك فى بعضها ولفظى
له مزيد تعلق بتحسين اللفظ كذلك اما الضرب المتعلق بكليهما بان لا يكون
له مزيد اختصاص باحدهما فلم يوجد اما المعنوى بدأ بالمعنوى لان الاعتداد
باللفظ لكونه وسيلة المعنى وهذا مستمع ان اصل الحسن فى المحسنات اللفظية
ان يكون الالفاظ تابعة للمعانى دون العكس فمنه المطابقة وما يلتحق به
اما لمعنى الموافقة او المساواة وبؤيد الثانى تسميته بالتكافؤ فانه بمعنى الاستواء
ويسمى الطباق وهو مصدر مثل المطابقة كالقتال والمقاتلة سمى بها الموافقة
الضدين فى الوقوع فى جملة واحدة واستوائهما فى ذلك مع بعد الموافقة بينهما
والتضاد ووجهه ظاهر والتطبيق ايضا يقال طبق الشئ الشئ اذا اعمه
فالجملة عمت الضدين وشملتهما والبديع ايضا ووجهه ظاهر وقيل المطابقة
مصدر طابق بين الشيئين اذا جعلت احدهما على حذو الاخر وما ذكر
اقرب فتامل ولا بعد وهى الجمع بين متضادين هذه عبارة المفتاح ولما كان
مراده هنا بالمتضادين المعنى اللغوى دون الاصطلاحى الكلامى على خلاف
دابه لانه يذكر الاصطلاحات الكلامية ويريد معانيها الاصطلاحية تحجا
منه بجمع المنقول والمعقول فسره المصنف بقوله اى معنيين متقابلين فى الجملة
سواء كان تقابل الضدين اى المعنيين الوجوديين المتواردين على محل واحد
بينهما خلاف او غاية او تقابل الايجاب والسلب او تقابل العدم والملكة
او تقابل التضايف وسواء كان التقابل حقيقيا او اعتباريا وقيل لا يسمى
التضايف تقابلا ولا يسمى الجمع بين الاب والابن طباقا على ما هو الظاهر
بل هو بمراعاة المنظر اقرب وذلك ان يجعل التفسير مجرد قوله معنيين متقابلين
ويكتفى فى تتميمه بعدم تقييده ويجعل قوله فى الجملة متعلقا بالجمع
اى الجمع مطلقا سواء كان فى جملة واحدة او فى جملتين احديهما جزء من
الاخرى اولا والاظهر ان يقول بين متضادين فصاعدا ويكون على طبق

قوله وقيل الخ قائله المحقق التفتازانى وذكره
فى شرح المفتاح وتبعه سيد المحققين
فى شرح المفتاح

وهي او بجمع وقوله بين الطباق فتفطن فانك من المخبرين بلفظين اى
بسبب لفظين من نوع قدمه لان لطف التضاد فيه اتم كيف والمتكلم
كما جمع الضدين في نوع واحد من الكلمة وهذا اغرب من القسم الثاني لانه
اكثر دورانا على السنتهم يشهد بذلك انه لم يهمل شيئا من امثلة اقسامه
بخلاف اقسام ما يقابله فانه لم يمثل الا بقسم واحد من اقسامه وقد حكم الشارح
بانه لم الاهو ومن لم يتفطن لما القيناه لك ربما القيناه يقول هذا التقسيم
تطويل لاطائل تحته اسمين نحو قوله تعالى وتحسبهم ايقاظا جمع يقظ على
وزن عضد او كتف بمعنى يقظان وهم رقود اى نيام او فعلين نحو
قوله تعالى يحيى ويميت او حرفين نحو قوله تعالى لها ما كسبت وعليها
ما اكتسبت لا يخفى على البالغ مرتبة رجال البلاغة حسن ما في هذه الامثلة
من الطباق كيف وقد اوقع التكلم بين الضدين فيها الاتفاق كما اوقع المو
الموصوف والمحكي عنه بينهما الوفاق فتشاهد التطبيق فيها من وجهين قال
القاضي اى لها ما كسبت من خير وعليها ما اكتسبت من شر لا ينتفع بطاعتها
ولا يتضرر بمعصيتها غيرها وتخصيص الجزا بالكسب والسرا بالاكتساب لان
الاكتساب فيه اعتمال والنفس تشتهيه النفس من تجذب اليه ما كان اجد
في تحصيله واعمل هذه عبارته والاعتمال هو الاضطراب في العمل او من نوعين
عطف على قوله من نوع والقسمة تقتضي ان تكون ستة اقسام اسم وفعل
او حرف وفعل او اسم وحرف فهذه اقسام ثلاثة تتضاعف باعتبار
التقدم والتاخر ولم يمثل المص الا للقسم الاول واما تمثيله للاسم المتقدم
فبقوله نحو قوله تعالى ومن كان ميتا فاحييناه قال الشارح قابل الموت
والاحياء مما يتقابلان في الجملة وقد ذكر الاول بالاسم والثاني بالفعل
وهذا انما يستقيم لو كان الموت والاحياء بمعنى مما لكن قال المصنف رحمه الله
اى ضالا فهديناه هذا ويشهد له ما بعده من قوله تعالى وجعلنا له نورا يمشي
به في الناس قال القاضي مثل به من هداه وانقذه من الضلال وجعل له
نور الحق ويمكن تصحيح التمثيل على طبق ما ذكره الشارح الجليل بان المراد بالتمثيل
ان كنت فطنا لفهم التعويل وبالجملة فالظاهر ان الاحياء مما يتعلق
بما يقابل الموت فالمثال من قبيل اشتداد على الكفار رحماء بينهم وانما
مثله للفعل المتقدم فبقوله في الايضاح يصان وهو يوم الروع مبذول
فقد ذكر الصون بلفظ الفعل اولا والبدل المقابل له بلفظ الاسم ثانيا

بصان ما نفس وهو يوم الروع اى
ليوم حرب يبذله به يوم الحرب مبذول
بعد ليس صنا نفسه على الامن
للفعل بل اعانه يوم
الحرب

قال

قال الشارح الموجود من الاقسام الثلاثة هو الاول فقط ونحن نقول لا ينحصر
في الامثال هذه المقامات بما وقع بل يزيد عليها ما وقع بكن لك نافلة فمثال الحرف
والاسم لتصحيح ما لا يضر وعلى السقيم ما ينفع هذا وما ذكرنا من التفصيل لا يجري الا بالطباق
لفظين واما الطباق بين اكثر فتزيد اقسامه باعتبار اجتماع الانواع
الثلاثة والتقدم والتاخر الى غير ذلك وضبط اقسامها مفوض الى
فطانتك وهو ضربان اى المطابقة على طبق وهي الجمع وهو عند الشارح لا
للطباق فكانه دعاه اليه تذكير الضمير اذ عبارة الايضاح والطباق وينقسم
الى طباق الايجاب وهو للتخصيص كالنفي وهو ليس بمذكور مؤنث لان المذكر
باعتبار الخبر هو الاكثر في الاكثر وظهر مما معنا من الداعي مغن عن الايضاح
طباق الايجاب كما مر اى كامثلة مرت بجذافيرها وطباق السلب قال
المص وتبعه الشارح وهي ان يجمع بين فعلي مصدر واحد احدهما مثبت
والآخر منفي او احدهما امر والآخر نهي والمثال الاول للاول والثاني للثاني
قلت يخرج عن بيانه نحو لست بعالم وانا اعلم وانا عالم ونحو احسبك انسانا
ولست بانسان ونحو اضربت زيدا او ما ضربت عمرا ولا تضرب زيدا
وقد ضربت بكرا والاولى ان يجمع بين الثبوت والانتفاء نحو قوله تعالى و
لكن اكثر الناس لا يعلمون اى وعد الله وصدق وعد الجاهلين وعدم تفكرهم
يعلمون ظاهرا من الحيوة الدنيا اى ظاهرا هي الحيوة الدنيا ويغفلون عن الباطن
الذي هو الحياة الآخرة او يعلمون ظاهر الحيوة الدنيا التي هي وسيلة الشهوات
ولا يعلمون باطنها الذي هو وسيلة الحيوة الابدية كما قال وهم عن الآخرة هم
غافلون ونحو قوله تعالى لا تخشوا الناس واخشوني نهى الحكام ان يخشوا
غير الله في حكوماتهم ويبتدعوا فيها خشية ظالم او كبير قال المص وقيل
ومنه قوله تعالى لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون اى لا
يعصون الله في الحال ويفعلون ما يؤمرون في المستقبل وفيه نظر لان العصيان
ضد فعل المامور به فكيف يكون الجمع بين نفيه وفعل المامور به تضادا
وفيه نظر من وجه آخر ايضا لان ما امرهم يأتي ان يجعل لا يعصون حالا او يقتضي
ان يقول لم يعصوا ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون فقوله لا يعصون
يجب ان لم يعصوا اعتبر عن الماضي بالمستقبل قصدا الى استمرار عدم العصيان
فيما مضى وفيما فوقتا كما في قوله تعالى لا يطيعكم وقد سبق وقال الطيبي وجه
قد يكون ظاهرا كما ذكرنا وقد يكون خفيا نوع خفاء كقوله تعالى مما خطيئاتهم

اعزقوا فادخلوا نارًا طابق بين اعزقوا وادخلوا نارًا طابق بين اعزقوا
ومثله في الاسمين بالجمع بين هاتا وتلك والشارح لم يلتفت الى تقسيمه هذا
بل ذكر ما يشعر بانه لا يقول بهذا التقسيم وانما هو غير الظاهر داخل في الملحق بالطباق
حيث قال ومن الملحق بالطباق قوله تعالى اعزقوا فادخلوا نارًا الآية ادخال كما ترى
يستلزم الاحراق المفاد للاغراق ونحن نقول ما هو غير الظاهر ما لم يكن بين
الفعلين والاسمين تضاد بل حصل التضاد بتصرف في احدهما او فيهما في
الاستعمال بان اعزقوا وادخلوا فعلان لا تضاد بينهما وانما حصل التضاد
بجعل مفعوله نارا وكذلك هاتا وتلك ليستا اسم اشارة فليس هناك متضادان
انما صارا متضادين لتصرف فيهما بما جعل المشار اليه بهاتا تارة بعيدًا بعدًا تامًا
وتارة بعيدا في الجملة لا بعدًا تامًا الآتي انه ورد في مقام التمثيل للطباق وما هو ملحق
به تنظيرًا لما هو بصدده وتنبيهًا على جريان هذه التقسيمة في الملحق بالطباق
ايضا فتوهم انه وقع في هذا التقسيم لاشتباه الملحق بالطباق الغير الظاهر وبجعل
غرض الشارح غير هذا مساغ يتفطن له من تفهمه الى التوجه بدقائق المقصد فراغ
فكن ذلك الرجل تجده ومن الطباق لم يقل ومنه لئلا يتبادر الوهم الى انه من
متعلقات تقسيم الطباق الى طباق الايجاب وطباق السلب فيقع في جعل ضمير
منه الى طباق الايجاب نحو قوله اي قول ابن عمام في مرثية ابن نهشل محمد بن
حميد حين استشهد واراد بنحو قوله ما ضبطه ما سماه بعضهم تدبيجًا بالدال
المهملة وبالباء الموحدة والجيم ومن صحفه بالحاء المهملة لم يرد الا تقسيما زاد
الرواية والدراية اذ ليس من معاني التدبيج ما يناسب المعنى الاصطلاحي بخلاف
التدبيج فانه التذهيب بالديباج على ما في القاموس والتزيين على ما في فتاوى
الدستور قال الشارح دبج الارض المطر زينها وبناسب المعنى الاصطلاحي الذي
نقل المص تفسيره بان يذكر في معنى من المدح او غيره الوان لقصد الكناية او التورية
وينبغي ان يقصد بالوان معان متضادة اذ لو لم تتضاد لكان من القسم الثاني
من الملحق بالطباق فالتدبيج بمقتضى ظاهر هذا التفسير اعم من الطباق والملحق به
ففي جعله من الطباق نظر ولا يظهر وجه تخصيص التدبيج بما قصد بالالوان
الكناية او التورية فمردود ان يشتمل المجان وانما قال من الطباق دفعًا لتوهم
انه قسيم له كما يوهمه تخصيصه باسم اودفعًا لتوهم انه من القسم الثاني من الملحق به
والتضاد باعتبار المعنى الحقيقي ترى ثياب الموت حمرا فانه في بهما الليل انما
وهي من سندس خضر وفي هذا المثال تنبيه على ان المراد بالالوان في تعريف

التدبيج

الند بيج ما فوق الواحد وفي الحواشي المنقولة عنه خضر مرفوع في البيت خبر بعد
خبر لانه قوافي التقصيد على حركة الفم او من جملة اوصافها قوله وقد كانت البيض
القواضب في الوغى باترة وهي الان من بعدي بتور على ما سيجيء في رد الحجز على القدر
هذا ولا يخفى ان هذا لا يلايم قوله في شرح البيت ولم يدخل في ليلته الا وقد صارت
الثياب من سندس خضر من ثياب الجنة فانه واضح في جعل الخضر صفة للسندس وهو
الموافق للعرف ولانه اذا ذكر اصل الثوب يجعل اللون صفة الاصل لا الثوب فالوجه
ان يجعل خضر مرفوعًا خبر مبتدا محذوف اي هو خضر ويجعل الجملة صفة سندس وقال الشارح
اي ارتدى الشباب الملطخ بالدم هذا فالمراد بثياب الموت ثياب مات فيها والاضافة
لادنى ملابسة ويصح ان يراد بثياب الموت دماء تلطخ بها بدنه وصارت كثياب
نسبها والاضافة الى الموت لانه البسها الموت حيث قتله وفي جميع الثوب
اشارة الى تعدد جراحاته حتى البسته كل جراحة ثوبا فالمعنى ارتدى الدماء فانه
لتلك الدماء كالثياب ولم ينقض يومه الا وهي من سندس خضر والسندس رفيع الديباج
معرب بلا خلاف والقصد من الثياب الخضر الحمر الى قتل او نصب السيف في اثناء الحروب
الابدية او لذات الجنة واللذة والنصب والقتل والحروب متضادان فالبست من
قبيل الكناية وقال الشارح لا ينافي الكناية فيه الا من لا يعرف معنى الكناية اقول
الوقوع في نفي الكناية لا يتصور الا بان اللون ليس كناية بل ارتداء الثياب الحمر في
السندس الخضر والجواب ان المراد ان للالوان دخلا في قصد الكناية لا ان
نفسها كنايات ومثل المص لتدبيج التورية بقول الحريري فيما غير العيش الاخضر
واز ورد المحبوب الاصفر اسود يومي الابيض وابيض فودي الاسود
حتى رثى لي العدو والازرق فيما حبذ الموت الاحمر قال الشارح فالمعنى
الى ارتدى الشباب الملطخ بالدم هذا فالمراد بثياب الموت ثياب مات فيها والاضافة
لادنى ملابسة ويصح ان يراد بثياب الموت دماء تلطخ بها بدنه وصارت كثياب
نسبها والاضافة الى الموت لانه البسها الموت حيث قتله وفي جميع الثوب
اشارة الى تعدد جراحاته حتى البسته كل جراحة ثوبا فالمعنى ارتدى الدماء فانه
لتلك الدماء كالثياب ولم ينقض يومه الا وهي من سندس خضر والسندس رفيع الديباج
معرب بلا خلاف والقصد من الثياب الخضر الحمر الى قتل او نصب السيف في اثناء الحروب
الابدية او لذات الجنة واللذة والنصب والقتل والحروب متضادان فالبست من
قبيل الكناية وقال الشارح لا ينافي الكناية فيه الا من لا يعرف معنى الكناية اقول
الوقوع في نفي الكناية لا يتصور الا بان اللون ليس كناية بل ارتداء الثياب الحمر في
السندس الخضر والجواب ان المراد ان للالوان دخلا في قصد الكناية لا ان
نفسها كنايات ومثل المص لتدبيج التورية بقول الحريري فيما غير العيش الاخضر
واز ورد المحبوب الاصفر اسود يومي الابيض وابيض فودي الاسود
حتى رثى لي العدو والازرق فيما حبذ الموت الاحمر قال الشارح فالمعنى
الى ارتدى الشباب الملطخ بالدم هذا فالمراد بثياب الموت ثياب مات فيها والاضافة
لادنى ملابسة ويصح ان يراد بثياب الموت دماء تلطخ بها بدنه وصارت كثياب
نسبها والاضافة الى الموت لانه البسها الموت حيث قتله وفي جميع الثوب
اشارة الى تعدد جراحاته حتى البسته كل جراحة ثوبا فالمعنى ارتدى الدماء فانه
لتلك الدماء كالثياب ولم ينقض يومه الا وهي من سندس خضر والسندس رفيع الديباج
معرب بلا خلاف والقصد من الثياب الخضر الحمر الى قتل او نصب السيف في اثناء الحروب
الابدية او لذات الجنة واللذة والنصب والقتل والحروب متضادان فالبست من
قبيل الكناية وقال الشارح لا ينافي الكناية فيه الا من لا يعرف معنى الكناية اقول
الوقوع في نفي الكناية لا يتصور الا بان اللون ليس كناية بل ارتداء الثياب الحمر في
السندس الخضر والجواب ان المراد ان للالوان دخلا في قصد الكناية لا ان
نفسها كنايات ومثل المص لتدبيج التورية بقول الحريري فيما غير العيش الاخضر
واز ورد المحبوب الاصفر اسود يومي الابيض وابيض فودي الاسود
حتى رثى لي العدو والازرق فيما حبذ الموت الاحمر قال الشارح فالمعنى

رثى له اي رق قلبه والعدو والازرق خالص
العداوة لانه ازرق قبل انما وصف العدو والشدة به
العداوة بالزرقة لان بين اعدائهم الروم
الحمرة غالبة عليهم ثم سمي كل
الروم وان لم يكن كذلك بازرق
عدو شديد وان لم يكن كذلك
كذا في شرح الايضاح لغولا الذين اتاهم
وبموت الاحمر شديد بقال لاحمر الناس
اي اشتد وقيل اراد بالموت الاحمر
القتل
حسن طلبي المطول

لاصحابه في الترغيب الى غزوة تبوك هل لكم في بنات الاصفر فازورار المحبوب
عدوله عنه كناية عن الفقر والعجز التام فالمثال للكناية وكانه لم يجد المص لصوف
التورية مثالا وهذا المثال ايضا غير متبقن فكانه لهذا لم يذكر للتورية مثالا مهما
ويلحق به اى بالطباق نشيئان احدهما الجمع بين معنيين يتعلق احدهما بما يقابل الآخر
نوع تعلق مثل السببية واللزوم نحو قوله تعالى اشداء على الكفار رحماء بينهم قال
الرحمة وان لم يكن مقابلة للشدة لكنها مسببة عن الذى يقابلها او الشدة سبب للعنف
الذى يقابل الرحمة ولا يخفى ان سبب المقابل للشئ مقابل له غير جامع معه كما ان
سبب المقابل للشئ مقابل له فيدخل في تعريف الطباق فلا معنى لجعله ملحقا به خارجا عنه
الا ان يحمل التقابل في تعريف الطباق على التقابل لذات النوع وحينئذ يجب انه
ينبغى ان يقدم قوله ودخل فيه انه دخل في الطباق والملحق به بقرينة ان بعض
المذكورة للمقابلة مما ذكر فيه الملحق بالطباق ومنهم من تكلف وقال هذا الشيئان
داخلان في الطباق الا ان غيره من الطباق اعرف في التقابل فنبه على التفاوت
بذكر لفظ الالحاق وبهذا التكلف يندفع الاعتراض قال المص وعليه قوله تعالى
وجعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله فان ابتغاء الفضل يستلزم
حركة المضادة للسكون والعدول عن لفظ الحركة الى لفظ ابتغاء الفضل لان الحركة
ضربان حركة المصلحة وحركة المفسدة والمراد الاولى لا الثانية هذا وفيه ان السكون
ايضا ضربان فينبغى ان يعدل عنه ويمكن دفعه بان العدول عن الحركة الى ابتغاء الفضل
يفيد السكون للمصلحة ويمكن ان يجعل نكتة العدول ما في ابتغاء الفضل من التنبيه
على ان كل ما ينتفع به من فضل الله لا مدخل لسعى العبد حقيقة قال الشارح المحقق
ومنه قوله تعالى اغرقوا فادخلوا نارا الآية فان ادخال النار يستلزم الاحراق المضاد
للاغراق وقد مر ما يتعلق به فتذكر تاسعها الجمع بين معنيين غير متقابلين غير
عنهما بلفظين يتقابل معناهما الحقيقيان كذا ذكره الشارح وينبغى ان لا يخص
ايهام التضاد بجمع ما يتضاد معنياه الحقيقيان بل يجعل منه ما يتضاد معناه
المجازيان المشهوران واذا عبر عن المعنيين بهذين اللفظين ابرز المعنيان
في صورة المتضادين فالحس راجع الى المعنى بهذا الاعتبار وان هذا جمع للفظين
معناهما متضادان فالحس عائد الى اللفظ لا الى المعنى بهذا الاعتبار ولا يصح
جعله من المحسنات البديعية المعنوية نحو قوله اى دعيل كم ذا رجع شاعر غراء
رافضة لو تبجحي باسلم رحم سلمى والمراد بالسالمة من العيوب فيكون السليم
بمعنى السلام المستعمل في السالمة من رجل بمعنى نفسه عبر عنه برجل ليمكن

بالجملة

بالجملة ضحك المشيب هو كالشيب للشعر وبياضه قال الشارح اى ظهر ظهورا تاما
فجعل الضحك كناية عن الظهور التام اما لان الظهور التام اما لان ظهور التام
للشيب يجعل صاحبه مضحكة للناس اولان الضحك يستلزم ظهور ما خفى فرستورات
الشفتين برأسه تبكى ذلك اوجل لتذكر الموت او التأسف على زمان الشباب
فلا يقابل بين ظهور الشيب والبكاء بل يكاد يكون بينهما تلازم لكن بين المعنى
الحقيقى للضحك والبكاء تقابل ويمكن ان يراد بضحك المشيب سروره تشبيها
للمشيب برجل سار في قوته وغلبته وبالبكاء الحزن فح يكون من اصل الطباق
بسبب الشائع ايهام التضاد لان المعنيين المذكورين غير متقابلين قد عبر
باللفظين يوهمان التضاد والمتقابل بين معنيهما الحقيقيين او المجازيين مع
الشهرة ودخل فيه اى في الطباق بالتفسير الذى سبق والملحق به ما يختص
باسم المقابلة وان جعله السكاكى وغيره قسيما برأسه من المحسنات المعنوية حيث
ذكره وما في مقابلة الطباق وهو ان يؤتى بمعنيين او اكثر ثم بما يقابله ذلك على
الترتيب فيكون داخلا فيه فانه يصدق عليه الجمع بين معنيين متقابلين لان المراد
بالجمع بين معنيين متقابلين فصاعدا كما اشرنا اليه ولما يخ عليه ان جعله داخلا
في الطباق دون مراعاة النظير محكم لانه كما يصدق عليه باعتبار جمع المتقابلين
تعريف المتضاد يصدق عليه باعتبار جمعى المتوافقين تعريف مراعاة النظير فهو
بقوله والمراد بالتوافق خلاف التقابل لا التناسب فانها غير مشروطة بذلك
بشواهد الامثلة وهذا وان يرجح الحكم بدخولها في الطباق لكن لا ينفى كون
بعض افرادها من مراعاة النظير لانه كما لم يشترط فيه التناسب لم يشترط عدمه
وقد يصحح بوجه كلام القوم بان الطباق الجمع بين الضدين بلا فصل بخلاف
المقابلة فانه يشترط فيه الفصل بين المتقابلين بغير ما يرد تمثيلهم المطابقة
بامثال فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا وقد يوجه بان الطباق جمع المتقابلين
فقط والمقابلة جمع المتقابلات وضمانه لو خص الطباق بجمع المتقابلين فقط
يخرج جمع المتقابلات فمن عبر ذكر على ترتيب المتناسبات المجموعة اولا منها وثنى
ثلثا مع انه من المحسنات البديعية المعنوية ثم قسم المقابلة الى اقسام
مقابلة الاثنين بالاثنين والثلاثة بالثلاثة والاربعة بالاربعة الى غير
ذلك مما لا يحصى ولما كان هذا التقسيم والتسمية من التطويل بلا طائل
التفت الى المص وبنبه على انهما تقعان على تلك الاعداد بذكر الامثلة الثلاثة
نحو قوله تعالى فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا ونحو قوله اى قول رجل

كتب بانه دلالة على وزن قامة مما احسن الدين والدنيا اذا اجتمعا واقبح
الكفر والافلاس بالرجل ذكر الرجل تغليبا وحديث المرادة معلوم بطريق الاولى
بانه اذا لم يدفع قبح الكفر والافلاس كمال الرجل برجوليته كيف يدفعه نقصان
المرأة لكونها امرأة ونحو فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى اى بالكلمة
الحسنى اى كلمة التوحيد او بالخصلة الحسنى اى الايمان او بالملة الحسنى وهو الملة
من عند الله او بالمثوبة الحسنى وهى الجنة فسنيسره لليسرى واما من بخل
واستغنى وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى قال الشارح وامكان التقابل
فى الجميع ظاهر لامقابلة الاتقاد والاستغناء بينه بقوله المراد باستغنى انه زهد
فيما عند الله كانه مستغن عنه فلم يتق ويمكن ان يقال لما كان ظاهر العبارة
ادخال المقابلة فى الطباق وكان المراد ادخاله فى الطباق وما يلحق به نبه على
ان جميع الاتقاد والاستغناء مما يلحق بالطباق ليعلم انه اراد بقوله دخل فيه
الدخول فى الطباق وما يلحق ثم يقول مقابلة الاستغناء عن الله بالتقوى ظ
مستغن عن جعله فى قوة عدم التقوى فتامل او استغنى بشهوات الدنيا
عن نعيم الجنة فلم يتق وزاد السكاكى قال الشارح اى فى تعريف المقابلة قيدا
آخر فقوله بان يجمع بين شيئين متوافقين او اكثر وضديهما واذا اشرط اى
اعتبر ههنا اى فيما بين المتوافقين او المتوافقات امر شرط ثم اى فيما
بين الضدين او الاضداد ضدّ اى ضد ذلك الامر كما تبين الآتيين فان
لما جعل التبيين مشتركا بين اضدادها الاعطاء والاتقاد والتصديق جعل
ضدّ وهو التعسير المجتزء عنه بقوله فسنيسره للعسرى مشتركا بين اضداد
وهى البخل والاستغناء والتكذيب فعلى هذا لا يكون بيانا ناقصا من المقابلة
لانه اشترط فى الدين والدنيا الاجتماع ولم يشترط فى الكفر والافلاس
ضدّ بل الظاهر انه مبنى على الاجتماع والافلاس مع الاسلام ليس قبيحا فضلا
عن كونه غاية فى البعد هكذا اخرج كلام المصنف رحمه الله ووافقه شرح زاده
ونحن نقول اثبات مذهب جديد للسكاكى بلا سند مقيد به مما لا يسمن
العقلاء وقول السكاكى واذا اشرط هنا امر شرط ثم ضدّ كما يحتمل
ان يكون بيان ما لا بد منه للمقابلة يحتمل ان يكون بيان ما به يكمل ويزيد
حسنها بل سوق كلامه حيث قال بعد التعريف ثم اذا اشرط فيها امر شرط
ثم ضدّ يدل على المخالفة بين هذا الكلام والتعريف وذلك لان التعريف
بيان ما لا بد منه للمقابلة وهذا بيان ما لا بد منه وله مدخل فى كمالها

والكلام

والكلام المص احتمال انه زاد السكاكى حكما على القوم هو انه يكمل المقابلة بذلك
لانه زاد فى تعريف المقابلة قيدا لم تتعرض فى كلام السكاكى بما اخل بها حيث
غير قوله ثم اذا اشرط الى آخره فقوله واذا اشرط الى آخره ومما وقع فى هذا المقام
من المص ان لكلام السكاكى فى تعريف المقابلة خللا على ما يشعر به كلام الايضاح حيث
زاد على كلام السكاكى للمقابلة وهو ان يجمع بين معنيين متوافقين او اكثر وضديهما
قوله او اضدادا مما واتخذه الشارح المحقق الشريف والمحقق الشريف مذهبا
فى شرح كلام المفتاح وصرحا بانه لا بد فى الكلام من حذف معطوف اى او اضدادا
وليس بذاك لان متن كلام السكاكى ان يجمع بين معنيين متوافقين او اكثر ثم
ضدى هذين المجموعين بان يأتى بضد المعنيين المتوافقين وهو ضدا هما وبضد
الاكثر وهى اضداده واعلم انه لا وجه لجعل الجمع بين المتناسبين وضديهما
على الترتيب مقابلة دون الجمع لا على الترتيب لان الجمع لا على الترتيب ايضا
من المحسنات ونشرا على ترتيب وكانه لذلك حذف السكاكى قيد الترتيب من
تعريفه ولا يذهب عليك انه لا يجب ان يكون الشرط وضده خارجين عن الاضداد
والمتوافقات كما يوهمه العبارة الا ترى ان البياض واحد من المتوافقات و
والسواد واحد من الاضداد ومنه اى من المعنوى مراعاة النظير وتسميته
بهذا الاسم والتوفيق اى جعل الشئ موافقا والتلفيق اى ضم الشئ الى الشئ بالحيلة
بطريق نقل الاسم من افعال المتكلم به فى مقام التكلم به ولو جعلت هذه الثلاثة
مبنيات للمفعول كانت تسميته باسم صفات الاجزاء كالتناسب والايتلاف فى
ويستلزم التناسب والتوفيق وهى جمع امر وما يناسبه شامل للطباق والمشاكلة
ومراعاة النظير واخرج بقوله لا بالتضاد الطباق والمراد بالتضاد ما
تضايف مصدر المتضادين بالمعنى المفسر سابقا فخرج الطباق وأيضا بقى
المشاكلة لانه جمع امر وما يناسبه بمناسبة مجاورة فى تعبير واحد فلا بد من قيد يخرجها
وقد اهمله القوم ولا يبعد ان يقال المتبادر من الجمع الجمع فى التركيب لا الجمع فى
التعبير لا يقال الجمع فى التركيب ايضا يصدق عليها لانا نقول ليس جمع
المتشاكلين فى التركيب جمع المتناسبين اذ التناسب حصل بالجمع واغا عدل عن
عبارة المفتاح وهى الجمع بين المتشابهات لانه لا يصدق على جمع المتناسبين
لا بالشبه كالقوس والسهم والوتر مثالها من التنزيل ما ذكره بقوله نحو
والشمس والقمر بحسبان قال الزجاج الشمس والقمر فى موضع الابتداء
وقوله بحسبان بدل على الخبر اى يجريان بحسبان اى يدلان على عدد الشهور

والسنين وجميع الاوقات كذا ذكره الطيبي ومثالها في شعر البقاء ما اشار اليه بقوله نحو قوله اي قول المختار في صفة الابل المهزولات كالقسي المقطفات اي الاقواس المنحنيات من عطف العود وعطفه حناه بل الاسم جمع سهم مبريه اي منحوتة بل الاوتار جمع وتر ومن لطايف هذا الكتاب انه جمع مهموزات يجمع بينها في الخارج وجعل الشارح المثال الاول للجمع المتناسبين والثاني لجمع ثلاثة متناسبات وقال وقد يكون بين اربعة كقول بعضهم لنهلبي الوزير انت ايها الوزير اسمعيلي الوعد تعني التوفيق يوسفي العفو محمدي الخلق والنهلبي نسبة الى النهلب الشاعر بصفة اسم المفعول من هلبهم تهليبا هجاهم وشتمهم ابو النهالبة وذلك الوزير كان من النهالبة وليسمعيل عليه السلام علم في صدق الوعد ذكر في تفسير الكواشي انه وعد رجلا ان يقيم مكانه حتى يعود اليه الرجل فذهب الرجل ونسي سنة وهو عليه السلام ثلثمئة في هذا المكان سنة حتى تذكر الرجل وعاد وعفو يوسف عليه السلام مستغن عن البيان وشعيب موفق بالعبارة والصادق واجزاء الله تعالى عن خلق بقوله وانك لعلى خلق عظيم سئلت عايشة رضي الله عنها قالت خلقه القرآن ومن امثلة ذكرها المصنف رحمه الله وفيه اكثر من الف قول ابن رشيق اصح واقوى ما سمعناه في المذي من الخبر المأثور منذ قديم احاديث ترديها السيول عن الحباء عن البحر عن كف الامير تميم قال فانه ناسب فيه بين الصحة والقوة والسماع والخبر المأثور والاحاديث والرواية ثم بين السيل والحياء والبحر وكف تميم مع ما في البيت الثاني من صحة الترتيب في العنعنة او جعل الرواية لصاغر عن الاكبر كما يقع في سند الاحاديث فان السيول اصلها المطر اصلها البحر على ما يقال وهذا جعل كف الممدوح اصلا للسحر مبالغة هذا كلامه ومما في البيت الثاني وجعل عنه ومن تبعه انه جمع السيول جمع كثرة لتصير الرواية في كمال القوة بكثرة ويبلغ حد الشهرة بل التواتر فيفيد اليقين وفي هذا والعنعنة اثبات ما ادعاه من كون تلك الاحاديث اصح ولا يخفى ان صحة العنعنة وتكثير الراوي ودعوى الاصحية من الامور المتناسبة قلت لطيفتي خارجتان عن التناسب ذكرتا لبيان لطايف البيت كما يتوهم ومنها اي مراعاة النظير ما يسميه بعضهم تشابه الاطراف وهو ان يختم الكلام بما يناسب ابتداءه في المعنى والتناسب قد يكون ظاهرا نحو لا تدركه الابصار

وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير اي العالم فان اللطف يناسب ما لا يدرك بالبصر والخبرة تناسب ما يدرك شيئا لان المدرك للشيء يكون خبيرا به كما ذكره الشارح وفيه نظر لان الخبير هو المدرك للشيء لا ما يناسبه فالاولى ان يقال الخبير يناسب كونه مدركا للابصار لان الخبير هو المدرك فيحقق المناسبة بالعموم والخصوص وقد يكون خفيا قال المصنف رحمه الله في هذا الضرب قوله تعالى ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم فان قوله ان تغفر لهم يوهم ان الفاصلة الغفور الرحيم لكن اذا انعم النظر علم ان الواجب هو العزيز الحكيم لانه لا يغفر لمن يستحق العذاب الا من ليس فوقه احد يرد عليه حكمه وهو العزيز اي الغالب من قولهم عزه يعزه كقوله تعالى وعزني في الخطاب ومنه المثل من عز بز اي من غلب سلب ثم يجب ان يوصف بالحكيم لئلا يتوهم ان الغفران خارج عن الحكمة لان الحكيم من يضع الشيء في محله فهو احق بالحسن اي ان تغفر لهم مع استحقاقهم العذاب فلا اعتراض عليك لاحد في ذلك والحكمة فيما فعلته هذا كلامه وتبعه الشارح ونحن نقول والله اعلم الاظهر ان الحكيم ليس من الاطناب بل كما لا بد من الوصف بالعزة لتحقق تمكنه من المغفرة لمستحق العذاب لا بد من الوصف بالحكمة لانه لا يغفر لمن يستحق العذاب الا من ليس فوقه احد يرد حكمه عليه والمتفوق على الفاعل قد يكون متفوقا بالقدرة فيمنعه بالغلبة وقد يكون متفوقا بالعلم فيمنعه بالحكمة والعلم فلا يستفاد في المتفوق عليه مطلقا بمجرد حصر العزة فيه بل لا بد في الاستفادة من حصر الحكمة ايضا وبحق بها اي بمراعاة النظير وليس منها كما يوهمه تمثيل المفتاح لها ببيت السقط وحرف كنون تحت راء اولم يكن بدال يوم الرسم عيره النقط مع انه لا تناسب بين المعاني المرادة بهذه الالفاظ لان المراد بالحرف النافة المهزولة وبالنون الحوت ومعناه الخفيف بان كليهما يصح ان يشبه بهما في الدال فما قال الشارح ليس المراد بهما الحوت على ما وهم ومنه ولذا قرع في شرح المفتاح بالحوت مع تاخره عن هذا الشرح وبراء الراي من رايته ضربت ربته وبدال الدالي اي السائق برفق وما لوسم اسم الديار وبالنقط نقاطا بالمطر على الرسوم لا اعراب للحروف وتلك المعاني المرادة غير متناسبة والتناسب مما يتوهم من تعبيرها بالفاظ يناسب معانيها الا حزاما التناسب فيما سوى الرسم فظاهر واما في الرسم فلان من معانيه رسم الخط وان خفي الى الان وقوله وحرف عطف

انعام النظر جعلها قرينة مستورة منه

في قوله ان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم لطافة دعت الى تفسير عبارة المعترض بما هو اعم وانه يجب ان يكون ما عليه الملاقة منه

قوله تحت راء اراه مبالغة في نهال الناقة لان الناقة تحت من تضرب ربته فتجيب ويكون ممن يقصد سوءا لم يكن والدالي الذي مشى بالهوينى العقاب المقبة لان هذا الاسم يدل على حاله وقال دابته ولا بد اعني مارا وحلارا منه

اي بحسب الخصوص لكن قياس الكلام ايضا من معانيه الخفية فتخصيص الوصف بذلك لا يظهر له وجه كاتبه راه

على الرهط في البيت السابق اعني تخل عن الرهط اى اللباس الاماق اى لباس
تلبسه الاماة فالرهط جلدة تلبسها الاماة والحيض بامكان الازار عادة
اى ناعمة لينة يميل عنقها من اللين وتهتز اعطافها فاعل تخل لها في عقيل في
مما لكها قبايل وعز كوب حرف في غاية الضمر تكون تحت من يضرب رحله
على ربته لانه لاحراك له من الضعف يوم ذلك الراعي رسوم الدعار التي غيره
نزول المطر والاظهر كما بنه عليه المص ان ايراد البيت في المفتاح تنظيرا لمثل
كما هو دابه وتنبيه على انه ملحق بمراعاة النظير فلا يحتاج الى ما تكلف البعض من
مراد المفتاح بجمع المتشابهات في تعريف مراعاة النظير اعم من المتشابهات حقيقة
ومن المغيرة بعبارات لها معان متشابهة فالمراد بقوله نحو والشمس والقمر
بحسبان والنجم والشجر يسجدان اى ينقادان لحكم الله تعالى ما جمع فيه
بين معنيين غير متناسبين بلفظين يكون لهما معنيان متناسبان كما انه
جمع بين الشمس والقمر والنجم مع عدم تناسب بين النجم وبينهما اذ المراد به
نبات لا ساق له واما جمع لايهام التناسب لتعبيره بالنجم الذي بناسب
معناه الآخر للشمس والقمر وبعد ايهام عدم المناسبة صح جمع الشجر ايضا
لمناسبة للنجم المناسبة لهما هذا ما تواطأ عليه الاراد واجزبه العلماء ولك
ان تقول النجم والشجر متناسبان للشمس والقمر لان المراد جريان حكمه تعالى
في العلويات والسفليات وخص الشمس والقمر لتحركهما ابدا بحكمه تعالى على
نهج واحد من غير ظهور تغير منهما بحكمه والنجم والشجر من السفليات لانهما ايضا
في كل سنة مرارا وبعد مان فاتر لحكم عليهما اظهر فكانه ينقاد لحكمه تعالى العلوي
والسفلي فجمع الشجر والنجم مع الشمس والقمر من جمع المعاني المناسبة قال المصنف ما
ما يستتبعه بعضهم التفريع وهو ان يؤتى في الكلام بمعان ملتئمة وجمل مستتبعة
المقادير او متقاربة المقادير كقول من يصف سحابا نسج بل وشيا من خز وبل
تطرزت مطارفها طرزا من البرق كالكتب فوشي بلا رقم ونقش بلا يد
ودمع بلا عين وضحك بلا ثغر وكيت كقول ذبك الجن احل وامرر وخر
وانفع واذ واخشن ورش وابر واذنب للمعاني فبعضه من مراعاة النظير
وبعضه من المطابقة هذا كلامه اقول اولا في توضيح كلامه التفريع ما خوذ
من ثوب مفوف على صيغة اسم المفعول اى رقيق او مخطط بخطوط بيض على
الطول والتربال لبس السربال اى القميص والوشي اللباس المنقوش والخز ز
جمع خز و وتطرزت اى اخذت الطراز والمطارف جمع مطرف وهو الرداء

من خز

من خز مربع له اعلام والطراز جمع طراز وهو علم الثوب ومعنى البيت لبس
السحاب قميصا منقوشا مخزوزا عليها الرودية مطرزة بالبرق كالكتب والباقي
ظاهر الآن فيه ان تفزع دمع بلا عين وضحك بلا ثغر على سابقه لا يظهر وديك
الجن عبد السلام الشاعر ومعنى بيته احل كن حلوا للاولياء وامرر كن
مرا على الاعداء وخز المخالف وانفع الموافق واذ كن ليثا للملاحم حشنا للعنيف
ورش اصلح حال من يختل حاله وابر اى انحت واقطع المفسدين من برى
القلم نحته وابنذ للمعالي اى اجب يقال ندبه لامر فانتدب اى دعاه له
فاجاب قال الشارح المحقق فالاول داخل في مراعات النظير لكونه جمعا بين
الامور المتقابلة وفيه نظر لان الدمع والضحك ليسا من الامور المتناسبة بل
المتضادة واقول ثانيا في نقد كلامه ان جعل العبارات متناسبة المقدار بالكتوء
او التقارب ليكون كمعانيها في تناسب ليس طباقا ولا تناسبا ومنه اى
من المعنوي الارصاد وهو في اللغة الاعداد فالمتكلم اعد قبل الآخر ما
يدل عليه وقال الشارح هو نصب الرقيب ولو ساعدت اللغة فوجه المناسبة انه
جعل المتكلم المخاطب رقيبا ينتظر النجز ويسميه بعضهم التسهيم وكانه اخذ
هذا الاسم من السهم بمعنى النصيب اى اعطاء الكلام نصيبا من الحسن او من
السهم بمعنى البيت الذي استهم وجاز من بلد الى بلد فسمي التسهيم لانه
بجعل الشاعر بهذا العمل بيته سهما او من السهم بمعنى حجر على باب بيت بني لصيد
الاسد فاذا دخله الاسد وقع فسد الباب فجعل في البيت قبل النجز ما
يصيد النجز وقال الشارح هو من برد مسهم اى فيه خطوط مستوية كانه جعله
مفعولا بجامع الذي بين وهو ان يجعل قبل النجز اى الآخر وفيه خمس لغات النجز
مثلثة وكعضد وكيف وبؤنث فينبغي تانيث الضمير في قوله مما يدل عليه
من الفقرة هي بالفتح والكسر في اللغة لما انتضد من عظام الصلب من الكاهل
الى العجب ثم استهر في حلي يصاغ على شكل فقرة الظهر وفي عرف الفن
ما هو في النثر بمنزلة البيت في الشعر مثلا قولهم يطبع الاشجاع بجواهر
لفظه فقرة ويقرع الاسماع بزواجر وعظه فقرة اخرى الا ان البيت
يكون بيتا وحده والفقرة لا تكون فقرة بدون الاخرى او من
البيت ما يدل عليه اى النجز وهو اخر كلمة من البيت او من الفقرة وما يدل
عليه فد يكون بحيث يدل عليه مطلقا واما في الفقرة نحو قوله تعالى
وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا انفسهم يظلمون فان الاستدراك من

من قوله وما كان الله ليظلمهم يدل على العجز واما في البيت نحو قوله اى قول عمرو
معدى كرب اذا لم تستطيع شيئا فدعه وجاوزه الى ما تستطيع فان قوله
وجاوزه يدل على ان الامر ما تستطيع وقد يكون بحيث لا يدل عليه لو لم يعرف
الروى وهو الحرف الذى يبنى عليه اواخر الابيات ويجب تكراره فى كل منها ونسب
اليه القصيدة فيكون قصيدة لامية او نونية بل ربما يوهم خلافه اما فى النثر
كقوله تعالى وما كان الناس الا امة واحدة فاختلفوا ولولا كلمة سبقت
من ربك لقضى بينهم فيما فيه يختلفون وما فى الشرح من رواية فيما هم فيه يختلفون
سهو فانه لو لم يعرف بناء الفواصل على النون لتوهم ان العجز ههنا فيما فيه
اختلفوا او فيما اختلفوا فيه واما فى الشعر فكقوله رحلت دمى من غير جرم وحرمت
بلا سبب يوم اللقاء كلامى فليس الذى حللته بمحلل وليس الذى حرمته بحرام
فانه لو لم يعرف الروى لربما توهم ان العجز محرم فدلالة ما يدل على العجز فى الاولى
لا يستحق كليا الا اذا عرف الروى فلذا قيد التعريف به كذا يستفاد
من الشرح وههنا بحث من وجوه احدها ان لا دلالة فى قوله تعالى وما
كان الله ليظلمهم ولكن كانوا انفسهم يظلمون ابدا الى غير ذلك وكذا البيت
لجواز ان يكون آخر البيت الى ان تستطيعا وثانيها انه دلالة فى قوله تعالى
وما كان الناس الا امة واحدة الآية على العجز مع معرفة الروى ايضا لجواز ان
لا يكون يختلفون ويكون يختلفون بل هو اولى لانه اقرب طبعا فامع الماضى
السابق الا ان يقال المراد بالدلالة على العجز الدلالة على صيغته وصيغة يختلفون
ويختلفون واحدة وفيه تكلف وثالثها وهو ان معرفة الروى لا يجرى فى
الفقرة لانه لا روى فيها ولذا نقول فى تعريف لزوم ما لا يلزم وهو ان
يجئ قبل حرف الروى او فى معناه من الفاصلة الى آخرها الا ان يتكلف و
يقال اراد بالروى ما يعم ما فى معناه ورابعها انه مع معرفة الروى
ايضا يعرف ان العجز فى قوله وليس الذى حرمته بحرام لان الروى
فى محرم وبحرام واحد فيجب ان يقول اذ لم يعرف العاصم ومنه اى ومن
المعنوى المشاكلة وهى فى اللغة الموافقة والمناسبة ظاهرة وهو فى الاصطلاح
ذكر الشئ بلفظ غيره وذلك يشمل فى كل مجاز وكناية فقيده بقوله لوقوعه
فى صحبته واللام للوقت اى وقت وقوعه فى صحبته واما ذكر الشئ بلفظ
غيره لا فى هذا الوقت فلا يسمى مشاكلة وليس اللام للتعليل لان اطلاق لفظ
الغير على الشئ معللا بالعلاقة والوقوع فى صحبة الغير ليس من العلاقات

المصحح

المصححة والعلاقة قد تكون خفية فلم يظهر فى بعض الامثلة بخفائها على المخول
فاشكل عليهم وجه اطلاق الطبخ على الخياطة مثلا فتارة قالوا بان القول بالكلية
اثبت قسما آخر سوى المجاز والكناية وتارة قالوا بانه اثبت كون الوقوع فى
صحبة الغير علاقة المجاز ونحن نبين لك علاقات امثلة الشارح على وجه تخلص
من هذه الورطة ونتمكن فى تخريج العلاقة بحيث لا يلتبس عليك ولا يشكل
بمشاكلة تحقيقا اى وقوعا محققا او تقديرا اى مقدرا فالاول كقوله قالوا
اقترح اى علينا شيئا اى سل من غير تفكر وتامل يقال اقترحت عليه شيئا اى
سالته بلا تفكر وهذا انما يكون بين الاصدقاء واما ما قال الشارح انه
من اقترحت عليه شيئا اذا سالته اياه من غير روية وطلبته على سبيل التكليف
والتحكم فمن خلط المعنيين فان الاقتراح بمعنى السؤال من غير روية على
ما فى الصحاح ويجئ بمعنى التحكم ايضا على ما فى القاموس على ان اجادة الطبخ
لا ينبغى ان تتوقف على التكليف والتحكم بل ينبغى ان يتحقق بمجرد الاستانة وقد
يجئ بمعنى الابتداع وعجل البيت اى ابتدع سؤالا وسل ما لا يعتاد سؤال
مثله بخد لك طبخة ولا يخفى انه ابلغ فى الانقياد لامرهم من الانقياد لما يعتاد
سؤال مثله والشارح المحقق ذهل عنه فقال ليس من اقترح الشئ ابتدعه فانه
غير مناسب على ما لا يخفى وقوله بخد بمجزوم جواب الامر من الاجادة بمعنى التحسين
التحسين وهو مقتضى الرواية والدراية وان كان لبخد من وجد وجد
صحة قلت اضحوا اى جئنا وقيصا غرض لخياطنا الطبخ تشبيها له فى كونه مما
ينبغى ان يكون مرغوبا لهم لانهم لما قالوا بخد لك طبخة علم انهم رغبوا فى الطبخ
لرغبتهم فى الخياطة بتصوير بصورة الطبخ ومن هذا ظهر ايضا تاثير المشاكلة
فى اللغز واضمحل ما يوسوس فى صدور القاصرين انه لا يتجاوز تحسين المشاكلة
الالفاظ فهذان بعد فى المحسنات اللفظية ولا يخفى ان هذا التعبير يلائم
كلا الملائمة كون الاقتراح بمعنى الابتداع فانه سؤال مبتدع لم يسمع منه من طبخ بخبثة
والتخيص واشار بقوله ونحوه تعلم ما فى نفسى ولا اعلم ما فى نفسك اى فى ذاتك
اى تفاوت بين الشاهدين فالاول وقع فى الصحبة باعتبار انه وقع فى جواب
ما وقع الطبخ والثانى وقع فى الصحبة باعتبار وقوعهما فى كلام صادر من
شخص واحد يقال لا يجوز اطلاق النفس على الله تعالى وان اريد به الذات
بدون المشاكلة ولعل ذلك لكون اطلاق الالفاظ عليه تعالى توقيفيا ولم
يوجد اطلاق النفس على ذاته تعالى فى العلاقة انه كما يقوم امور الشخص بنفسه

يقوم امور ه مع بذاته فقد نفس ذاته كما انه سميع وبصير كذلك والمناسب
وهو ما يكون وقوعه في صحبة تقديرا نحو قوله تعالى قولوا آمنا بالله الى قوله
صبغة الله ومن احسن من الله صبغة ونحن له عابدون فانه لم يقع الحق المراد
اعني التطهير في صحبة الصبغ تحقيقا اذ ليس في الكلام صبغ وهو مصدر مؤكد
لآمنا بالله اى من قبيل له علي الف درهم اعترافا ويجب حذف عامله ولذلك
وحذف عامله جهة اخرى وهو ان المصدر اضيف الى فاعل الفعل لا لبيان النوع
وكان الاصل صبغ الله صبغة فلما حذف الفعل تحول فاعله الى مصدره فاضيف
اليه وكل ما كان كذلك يجب حذف عامله صرح به الرضي واشار الى وجه كونه
من قبيل اعترافا فانه قوله لان الايمان يظهر النفوس فنبه به على انه لا يحتمل غير
التطهير والا يقال لم يحتمل تطهير النفوس ثم اشار الى بيان وقوعه في صحبة الصبغة
تقديرا بقوله والاصل فيه اى ذكر التطهير بلفظ الصبغ فتامل ان النصارى
كانوا يغمسون اولادهم في ماء اصفر يسمونه معمودية ويقولون انه اى
الصبغ بهذا الماء الاصفر والغمس في هذا الماء تطهير لهم قال القاموس و
يجعلونه بمنزلة الختان فقال الله تعالى للمسلمين قولوا آمنا بالله صبغة الله
اى تمسكنا الله في الايمان الذي كالماء الطهور صبغة من صبغ يصبغ بالماء
غمسها فيه او تلوين الله من صبغه كمنعه ونصر وضربه لونه لا لصبغكم يا
ياحد المعنيين هذا اذا كان الخطاب للمؤمنين او قولوا آمنا بالله صبغة
الله باحد المعنيين لا كصبغنا باحدهما اذا كان الخطاب للنصارى ومما
ينجب منه ما وقع للشارح المحقق في شرحيه للتلخيص وشرحه للمفتاح انه
اذا كان الخطاب للكفار فالمعنى انه امر الله المسلمين ان يقولوا لهم قولوا
آمنا بالله وصبغنا الله بالايمان صبغة لا كصبغنا ولا يخفى ان الخطاب بقولوا
للنصارى لا يفيد الا امر المنصارى بهذا القول لا امر المسلمين بان يقولوا
لهم قولوا فعبر عن الايمان بالله بصبغة الله للمشاكلة بعلاقة انه كما لا
تطهير الا بالصبغ في اعتقادهم لا تطهير الا بالايمان في الواقع قال المص ح
هذا كما يقال لمن يغرس الاشجار اغرس كما يغرس فلان يريد رجلا
يصطنع الى الكرام ويحسن اليهم ونحن نقول اغرس كما يغرس فلان
يحتمل ان يكون لما ورد في الحديث ارض الجنة بيضاء وانما غرسها
العمل الصالح ومنه المزاوجة وهي في اللغة الازدواج وفي الاصطلاح
ان يزاوج اختلف فيه تصحيح نسخ المفتاح ففي بعضها صيغة الخطاب

وفي

وفي بعضها صيغة الغايب المجهول فالتركيب من قبيل جعل بين العير والنزوان
وبيانه في العلم الذي ملكته بين معنيين في الشرط والجزاء وهذا التركيب
مبهم لا يحصل منه مفهوم جامع مانع للمزاوجة من غير تكلف فالشارح قال
ما استفدته من كلام السلف ان يوقع الازدواج بين معنيين واقعين
في الشرط والجزاء في ان يترتب عليهما معنى واحد ولا يخفى ان هذا لا يستفاد
من العبارة على ان المتبادر الواحد من كل وجه مع ان الواجب ان يحمل على ترتيب
معنى واحد بحسب الجنس فان لجاج الهجر ولجاج الهوى ليسا متحدين الا في
جنس اللجاج فلا بد من الاستعانة بالامثلة في فهم المقصود ومنهم من قال ان
يزاوج بين معنيين في الشرط والجزاء بان يقارن احدهما بالشرط ثم
يقارن الآخر بهذا المعنى في الجزاء بواسطة ان المقارن للجزاء المقارن
للشرط مقارن لما قارن الشرط ومنهم من قال ان يقارن بين معنيين في
الشرط وبين معنيين في الجزاء بان يقرن بمعنى هو الشرط معنى ومعنى هو
جزاء معنى قال الشارح المحقق في شرح المفتاح الثاني ازيد من
الاول وقال في الشرح المختصر وهو فاسد اذ لا قائل بالمزاوجة في قولنا
ان جاءني زيد فسلم على اجلسته فانحت عليه هذا وفي كون الثاني ازيد
من الاول بحث اذ ما اورده في المختصر مشترك بينهما والعبارة اوفق بالثاني
بل اوفق من توجيه ما استفاده من السلف ويمكن دفع النقض بتقييد المعنيين
اللذين وقع الازدواج بينهما وبين الشرط والجزاء بكونهما متحدين
في الجنس كما يفيد الازدواج على توجيه الشارح بكونه في ترتب معنى مخصوص
عليهما بقرينة الامثلة هذا وينبغي ان لا يخص المزاوجة بالمزاوجة بين الشرط
والجزاء ويجعل منه نحو الثاني نهاني الناهي عن حبها فلج بي الهوى اضاحت
الى الواشي فلجا بها الهجر فانه يشارك المركب من الشرط والجزاء المزدوج
في هذا التحسين البديعي فانما ان يؤل الشرط والجزاء بما يشمل هذا التركيب
فتفطن او يجعل هذا ملحقا بالمزاوجة كقوله اي قول البحتري اذا ما
نهى الناهي ومنعني عن هواها فلج اي لزم بي الهوى اضاحت الى
الواشي اي استمعت الى النمام الذي يفشي حديثه ويزينه وصدقته فيما
افترى علي وكانه افترا انه قبل نهي الناهي اذ حينئذ يحسن اتصال الاضاحة
بنهي الناهي فلج بها الهجر ومثله قوله ايضا اذا احتربت اي تحاربت
القوم سان المذكورة في البيت السابق يوما فعاضت اي سالت دماؤنا

اى دماء المقتولين منهما تذكرت البقية من الفرسان ففاضت دموعها
ومن قال دماء الفرسان بمعنى دماء سيلوا فقد تكلف بلا حاجة ومنه
المسمى باسمى العكس والتبديل وهو ان يقدم جزء من الكلام على جزء ثم عكس
ذلك الجزء او ما يفيد معناه فيشتمل هن لباس لكم وانتم لباس لهن وقد
مثل به المص ويشتمل نحو عادات السادات سادات العادات وسيادة
العادات وسادة العادات واعترض على ظاهر عبارة التعريف بانه يصدق
على رد العجز على الصدر فى النظم والنثر قال الشارح المحقق العبارة الصحيحة
ما ذكره بعضهم حيث قال هو ان يقدم فى الكلام ما اخر ويؤخر ما قدم هذا
ولا يخفى عليك انه لو قال البعض هو ان يقدم فى الكلام ما اخر ويؤخر ما قدم
لكفى والذى يشكل ويصعب دفعه انه ما الفرق بين رد العجز على الصدر و
العكس حتى صار الاول من المحسنات اللفظية والثانى من المحسنات المعنوية و
يمكن ان يقال فيما نحن فيه الحسن باعتبار ان يجعل المعنى الواحد مرة مستحقا
لتقديم لفظه ومرة مستحقا لتأخيره بخلاف رد العجز على الصدر فان
الحسن فيه باعتبار جعل لفظ صدرا وعجزا من غير تصرف فى معناه فى هذا
المقدم والمتأخر ثم ظاهر التعريف يصدق على القلب نحو مودته تدوم
لكل هول وهل كل مودته تدوم فانه قدم فيه اجزاء هى حروف على
اجزاء هى حروف ثم عكس الا ان يقال المتبادر من اجزاء الكلمات دون
الحروف ويقع اى التقديم والتأخير والعكس على وجوه منها ان يقع
بين احد طرفى جملة وما اضيف اليه اى الى ذلك الطرف نحو عادات
السادات سادات العادات وكلام الملوك ملوك الكلام وعادات
السادات سادات العادات فان العكس قد وقع بين احد طرفى الكلام
وهو العادات فى سادات العادات وما اضيف الى العادات من السادات
وقد الشارح ما اضيف اليه بما اضيف الظرف اليه فانه وقع العكس
بين العادات وما اضيف العادات اليه وهو السادات وما ذكرنا اقرب
بالعبارة ويخرج من بيانه نحو من عادات السادات سادات العادات فانه
لم يقع العكس بين احد طرفى الكلام سواء كان بمعنى طرفى النسبة او جانبى
الكلام دون بياننا ومنها ان يقع بين متعلق فعلين فى جملتين نحو يخرج
الحى من الميت ويخرج الميت من الحى اقول ومنها ان يقع بين متعلق فعل
وشبهه فى جملة واحدة نحو يخرج الحى من الميت ويخرج الميت من الحى

ومنها

ومنها ان يقع بين لفظين فى طرفى جملتين اى جانبيهما سواء كان طرف النسبة
او لا نحو لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن لفظ هم فيه طرف النسبة ولفظ هن قيد للطرف ومن جملة هذا القسم
ان يقع اللفظان نفس طرفى النسبة فى الجملتين كما انشد الشارح لنفطويه
يا حراز الفنون وبلها رداء شبابى والجنون فنون فخين نفاطيت الفنون
وحظها تبين لى ان الفنون جنون فى جعل الشارح ذلك مما وقع فيه العكس
بين طرفى جملة مقابلا لما ذكره المص مما وقع بين لفظين فى طرفى جملتين بحث
لا يخفى ومنها الرجوع سمى به لما يشعر به تعريفه من انه الرجوع على الكلام السابق
بالنقض اولا نه رجوع عن الحكم السابق وهو العود على الكلام السابق
بالنقض لنكتة وانما قال لنكتة لان نقض الكلام السابق لو لم يكن لنكتة
لكان مفسدا للكلام فلا يكون محسنا فان قلت اذا كان النقض لنكتة كان
من دواخل التجريد لا البلاغة فلا يكون تابعها قلت كما ان التحسين قسمان كذلك
النكتة كقوله اى زهير قف بالديار التى لم يعفها اى لم يمحها العدم اى
تقادم العهد بلى اى بلى محاها القدم وغيرها الارواح جمع ريح كالرياح
والارياح فى الصحاح وقد يجمع على ارواح لان اصل الواو قلب فى الرياح
ياء لكسرة ما قبلها وراء الكسر فى ارواح هذا وكان من ابتغ الباء قصد فى
الالتباس بالارواح جمع روح وقوله وغيرها الارواح عطف على المحذوف
بعد بلى كما اشرنا اليه فلا داعى الى جعل الواو هنا زائدة وجعله فى قوة بلى غيرها
كما فى الصحاح والديم جمع ديمة بالكسر وهو مطر يدوم بلا رعد وبرق
او يدوم خمسة او ستة او سبعة او يوما وليلة او اقل ثلث النهار او
الليل او اكثر ما بلغ دل الكلام السابق على ان تقادم العهد لم يمح الديار
واثارها فلما بدا له انه كذب اراد ان يخبر بانه محاها القدم وغيرتها الارواح
والديم فاخذ يقول بلى نقضا له اذ لو قال لم يعفها بالقدم محاها القدم كان
كلاما واهيا موهيا لان قائله يتفوه بما لا يشعر به فلما قال بلى علم انه نقض
الكلام السابق فجاء الاخبار بمحوها القدم وتغيرها الارواح والديم مقبولا
لطيفا وكذلك قوله فاقف لهذا المدهر لا بل لاهله فان نقض السابق بقوله
لا يحسن الا ضراب والنكتة فى ذكر لا التنبيه على ان ما بعد اضراب
لا نفى والنكتة فى الاخبار لا بما هو غير واقع اظهار صدق الكآبة و
الحزن والتحسر والحيرة بالوقوف على الديار على ما نقله المصنف رحمه الله

واظهارا انه يمكن رسوم الديار في بصره وتمكن خيالها في نفسه بحيث لم يقف
اولا انه محا القدم اثارها على ما تقول وهذه النكتة مما هي مزدوا خل البلاغة
كما لا يخفى والشارح المحقق ظن ان ما ذكر من المص بيان نكتة النقض فدع
ما يريبك الى ما لا يريبك ومنه التورية وهو في اللغة الاخفاء والايهام
مصدر اوهم اي ادخال الشئ في الوهم وهو ان يطلق لفظ له معنيان قريب
وبعيد لقرينة خفية وانما ترك المصنف ذكر القرينة لوضوح ان الكلام
البليغ لا يستعمل في المعنى البعيد لا لقرينة وانه لا يتحقق بعد المعنى المراد مع
وضوح القرينة ولا خفاء ايضا في انه لا يلزم من ان يكون للفظ معنيان بل
يجب ان يكون له معان متعددة وكلما يكون الظاهر اكثر يكون التورية
اوفر والكلام ابدع فالمختصر الواضح ان يقال هو ان يطلق اللفظ على عبر ما
وضع له لقرينة خفية ويشكل اذا طلاق اللفظ على ما وضع له لقرينة خفية
مما يتعلق باراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضوح الدلالة فهو داخل
في اصل البلاغة فكيف عدم البليغ ويمكن ان يقال رعاية ما ينبغي من وضوح
الدلالة من البيان حتى لو بلغ في الخفاء بحيث لا يفهمه المخاطب لم يكن بليغا ولا
يفيد تورية حسنا لفوات اصل البلاغة وكون رعاية الوضوح على
وجه يكون ظهور المعنى المراد محتاجا الى تامل وتجاوز عن بادي الراي
من المحسنات البديعية واعلم ان التورية لا يجب ان تكون بالنسبة
الى المخاطب حتى لو نصب قرينة واضحة عند المخاطب خفيتة على السامعين حتى
لا يتنبهوا له الا بعد مزيد تامل كان في الكلام تورية وهي ضربان مجردة
وهي التي لا تجامع شيئا مما يلايم المعنى القريب القسمة العقلية تقتضي ضربا
ثالثة ثالثها ما يجامع شيئا مما يلايم المعنى البعيد لكنه لم يلتفت اليه لانه
لا ينافي التورية بل لا تورية الا فيها شئ مما يلايم المعنى البعيد وقلة
القرينة نحو قوله تعالى الرحمن على العرش استوى كان معناه الظاهر الا
الاستقرار وليس هناك ما يلايمه وفيه بحث لان العرش يلايم الاستقرار
ومتى للاستقرار لا للاستيلاء وانما يلايم الاستيلاء الملك والمراد بعيد
وهو الاستيلاء على العرش باجراء الاحكام وانزال الاسباب منه حسب
ما يقتضيه الحكمة ومرشحة ترك تعريفها لامكان معرفتها ببيان مقابليها ان
والمرشحة قد سبق بعضها في علم البيان وقد اجتمعا في قولنا رايت
اسدا له لبد اظفاره لم تقلم نحو قوله تعالى والسماء بنيناها بايد

فان

فان المراد بايد معناه البعيد اي كمال القدرة ولا فادة الكمال جمع اليد وقد قرن
به ما يلايم المعنى القريب وهو البناء لان البناء وان يطلب القدرة لكن طلبه
لليد اكثر فلا يرد ان ذكر البناء لا يرشح التورية في ايد لانه كما لا يلايم المعنى
القريب منها يلايم البعيد منهما وقد يجتمع في الكلام توريتان كل منهما مرشحة لاحدى
كقول القاضي ابي الفضل عياض على ما في الايضاح وابن عياض على ما في الشرح
يصف ربيعا باردا كان كانون اهدى من بلابسه لشهر تموز انواعا
من الحلل او الغزالة من طول الذي حرف فما تفرق بين الجدي والحمل حرف
اي فسد عقلها من باب نصر وفرح وكرم فان في الغزالة تورية حيث اريد
بها الشمس لا الوشاة وقد رشح بذكر الجدي والحمل فانه يلايم المعنى الحقيقي المعنوي
اللغوي وفي الجدي والحمل تورية حيث اريد بهما المعنى البعيد وهو البرجان
دون ما هو حقيقة اللغة وذكر الغزالة ترشيح لها ومثله بيت السقط
اذا صدق الجد افترى العم للمضى مكارم لا يخفى وان كذب الحال الجد يخفى
والعم الجماعة من الناس والحال المحيلة والمظنة فما يلقبه ايهام بيان الشارح
ان ترشيح تورية بتورية في بيت السقط دون شعر القاضي فما لا يلتفت
اليه فان قلت ما وجه عدم تفرقة الغزالة بين الجدي والحمل برودة الربيع
قلت وجهه انه لما تنزلت الحمل وقتا يجب ان تتنزل فيه الجدي ظهر في الحمل
اثار الجدي لان الوقت للبرودة وجعل الانبياني من التورية على تقدير
اهل الظاهر من المفسرين واهل التحقيق منهم يجعل الرحمن على العرش
استوى مجازا متفرعا عن الكناية وقوله والسماء بنيناها بايد مثلا
وتفصيله في الكشاف موافقا لدلائل الاعجاز فلا تغفل في مفرد انه على معناه
الى معنى آخر فضلا عن النقل الى بعيد لكن لا ضغنة في الامثلة قال المصنف رحمه
اعلم ان التوهيم ضربان ضرب يصير مستحكما حتى يصير اعتقادا وضرب
لا يبلغ ذلك المبلغ ولكنه شئ يجري في الخاطر ولا يلتفت اليه لانك تعرف
حاله ولا بد من اعتبار هذا الاصل في كل شئ بنى على التوهيم يعني لا ينفي
الايهام بحيث يصير اعتقادا لانه اخلال وانما ينفي رعاية القسم الثاني
والمحافظة عليه وهي نفول هذا في التورية على ان المخاطب مسلم واما
في التورية مع السامع فلا تامل ومنه الاستخدام صححه المحقق شريف زمانه

بثلاثة اوجه بالمعجمتين ومهملة ومعجمة سمي به لانه يستدعي قطع الضمير عما هو
حقه اما اذا كان المراد بالضمير الثاني خلاف المراد بالاول ثم المخالفة ظاهرة واما
اذا كان المراد بالضمير الثاني خلاف ما اريد بالاول والاول على ما هو
حقه فظاهر ايضا واما اذا كان المراد بالضمير الاول خلاف ما اريد به
بالظاهر وبالثاني ما اريد بالظاهر فلان حق الضمير الثاني ان يوافق مرجوله
وان خالف حقه وبالمهملتين من استخدمه بمعنى استوهبه خادما كان
المعنى المراد من الظاهر يطلب خادما تابعا فيجعل المتكلم المعنى الآخر تابعا له
في الارادة في مقام ارجاع الضمير وهو ان يراد بلفظ له معنيان حقيقيان
او مجازيان او مختلفان او اكثر احدهما او احدها ثم بضمير الآخر او
بضمايره الآخر او يراد باحد ضميريه احدهما او باحد ضميريه احدها ثم
بالآخر الآخر او يراد باحد ضميريه او بالآخر الآخر وهذا القسم يستلزم
القسم الاول لانه لا يتحقق استخدام باعتبار الضميرين الا ويتحقق باعتبار
ضمير واسم الظاهر ولا يخفى ان الاستخدام غير داخل في التورية اصلا الا
ان يشترط في الاستخدام القرينة الواضحة وان اكتفى بطلق القرينة
يكون بينهما عموم من وجه والثاني اظهر بالاول كقوله اذا نزل السماء
بارض قوم رعيناه وان كانوا غضابا اراد بالسماء المطر وبضميره النبت
والظاهر الشاعر وصف قومه بالجوادة والغلبة على ما عداهم من الاقوام
حتى يرعون كلاهم وماءهم من غير رضاهم لكن كان بعض من سمعت منه
هذا المقام وهو من الاعلام يقول هذا البيت اظهار لقدرة الله تعالى وافقاره
في حق عباده ان كانوا غير شاكرين له تعالى يعني يقول الله تعالى اذا نزل
السماء بارض قوم نرعيه ونجعله صالحا لان يرعوه وان كانوا غضابا
غير شاكرين والثاني كقوله اي المختري فسيق الغضا دعاء بان يسقي
الله تعالى منزلة فيه الغضاء والساكنيه اي ساكني مكان الغضا وان
هم سبوه اي اوقدوا نار الغضا بين جوانح اي ضلوع نخت الترائب
وضلوع جمع ضلع كعنب بنار الغضا نار الهوى فالضمير الاول للغضا بمعنى
محله والثاني الحقيقية واعلم انه قد يراد باللفظ نفسه وبالضمير معناه
وباحد الضميرين نفس اللفظ بالآخر معناه ويدخل في التعريف عنده
من يجعل نفس اللفظ معناه واما عند من لا يجعل وهو المحقق فاما ان
يجعل داخلا في التعريف بضرب من التكلف بان يراد بالمعنى اعم من المعنى

وما

وما في حكمه او لا يجعل ويجعل ملحقا بالاستخدام ومنه اللف والنشر وهو ذكر
متعدد على التفصيل متعلق بالذكر بتضمين معنى الاشتمال ولا يبعد ان يقال على
على هذه لبيان التورية ويتعلق بكل فعل ويتعدى به كل فعل ويطلبه للكشف
عن تورية وعلامته صحة ادخاله على جملة او الطريقة ولذا قال في الايضاح على
جهة التفصيل او الاجمال فاحفظه عنا اذ كان قائلا الاحتمال بقوله على التفصيل
او الاجمال للتقسيم وليكون في التعريف توطئة لبيان الاقسام ويكون البيان
على استدانتظام وقوله ثم ذكر بالكل كلمة ثم احتراز عن تقديم التفصيل على الاجمال
فيما اذا كان اللف مجملا لانه ليس منه ولهذا قدم اللف في تسميته اي ثم ذكر بالكل
واحد من المتعدد من غير تعيين احترز به عن التقسيم والمراد سلب التعيين مطلقا
بان لا يقصد المتكلم له معين وان كان قاصدا في المغيبين عبر واف بما قصده
وبهذا يفرق بين تقسيم المحتمل واللف والنشر وسيجيء لهذا تتمة بيان في بحث
التقسيم واخرج بقوله ثقة بان السامع يرده اليه ما لو ترك تعيين بالكل
مع عدم الوثوق لانه ان كان الترك مع قصد الاضافة كان الكلام خارجا عن
البلاغة فلا يكون مما عمل فيه محسنا وان لم يكن مع قصد لم يكن لقا ونشرا ولا
يكون هناك محسن بديعي امر احدهما ان يذكر متعدد ويضاف الى البعض ما له
ويضاف الى الباقي انه ليس له شيء بعدم التعرض لما له فيقال جاء محبي وعدوي
ومن لا عرفه فاكرمت وشتمت فانه ان اكرم المحب اكرام والعدو مشتوم والتاني
غير ملتفت بشيء ولا يصدق عليه التعريف لانه لم يذكر فيه بالكل الا ان يقال المراد
بذكر بالكل افادته التي يكون غالبا بالذكر وثانيهما ان يذكر متعدد على
التفصيل ثم يؤتى بجمل مشتمل على متعدد برد السامع من المفصل الى الكل فاذكر
في المجمل اليه فيقال اعطاء زيد وعمرو وبكر سبعة دنانير فيما اذا تقرر ان انعام
زيد اربعة وعمرو اثنان وبكر واحد لا يزيد عليه ابدا فرد زيد الى اربعة و
عمرو الى اثنين وبكر الى واحد ولا يخفى انه لا يضر عما اذا قدم الاجمال اللهم
الا ان يقال تاخير المجمل لم يعهد في كلامهم والوارد في هذا التركيب اعطاء كسبعة
دنانير زيد وعمرو وبكر فبناء التعريف على الواقع فان وجد على هذا النظم
فليجعل ملحقا باللف والنشر فاحسن المتامل واجعل التحمل بكن لك افضل التجمل
فالاول وهو ان يكون المتعدد على سبيل التفصيل ضربان لان النشر اما
على ترتيب اللف بان يكون المذكور في النشر اولا للمذكور في اللف والثاني
اولا وهكذا وليسم اللف والنشر المرتب نحو من رحمته جعل لكم اي خلق لكم

الليل والنهار لتسكنوا فيه وتبتغوا من فضله ذكر الليل والنهار على التفصيل ثم
ذكر فايدة خلق الليل وهو السكون فيه وفايدة خلق النهار وهو الابتغاء من فضل
الله فيه على الترتيب من غير تعيين لان السامع بنفسه يعرف ان السكون فايدة خلق
الليل وابتغاء شيء من الفضل فايدة النهار ولا يلزم من جعل ضمير فيه الى الليل بقيد
السكون له لانه لا تعين الا كونه ظرفا للسكون ولا يلزم من ذلك كون فايدة خلق
الليل الجواز بكون السكون في الليل من فوايد وجود النهار وابتغاء الفضل في النهار
من فوائد وجود الليل والكف والنشر هنا باعتبار رد فائدة الخلق الى الخالق لا
باعتبار رد المظروف الى الظرف اذ هو بهذا الاعتبار تقسيم نفي هذه الآية
تقسيم ولف ونشر فاحفظه فانه مما انعم الله علينا ولم يهتد لوجهه الشارح المحقق
فاجاب عن الاشكال بانه لا تعيين في ضمير فيه لانه يحتمل الرجوع الى النهار وتبعه
المحقق شريف زمانه في شرحه للمفتاح وستعرف انه القصد الى التعيين وان
لم يكن المعين وافيا كافيا في التقسيم والشارح يعترف به هذا ولا يلزم من كون
خلق الليل للسكون ان يجب فيه السكون شرعا اذ لا يجوز مخالفة ما اراد الله تعالى
لانه بيان معظم فائدته واغلب ما يتعلق به وهكذا ولتبتغوا من فضله واتما على
غير ترتيبه وذلك فسمان بان يكون على عكس ترتيبه وان يكون مخالفا لترتيبه
قال الشارح وليس الاول معكوس الترتيب والثاني مختلط الترتيب وسماه
في شرح المفتاح المشوش والاول المعكوس وقيد بعض من على تفسيره وتوق
المشوش بكسر الواو وفي تصحاح التشويش التخليط والكل القاموس تموتة اللغة
وقال وهو الجوهري وصوابه التهويش كقوله اي قول ابن جيوش بالمهملة ثم الياء
المثناة التحتية والواو والمعجمة على وزن تنور والجيوش شيخ الطبراني كتبه
ابن رزق الله كيف اسلو سلاه عنه كرخ ووعانه وانت حقف و
وهو الرمل العظيم المستدير يشبه به الكفل في العظم والاستدارة وغصن وغزال
لحظا هو للغزال وقدا للغصن وردفا للحقف والثاني كقوله هو شمس واسد
وبحر جودا وبهاء وشجاعة واراد بقوله والثاني ذكر المتعدد على سبيل الاجمال
نحو قالوا ان يدخل الجنة الا من كان هودا او نصارى فقد ذكر اليهود والنصارى
اجمالا بضمير الجمع او قولهما اجمالا بكسنا وتقول اليهما اجمالا وعلى الثاني كلام
الايضاح ثم ذكر بالكلام الفريقين او القولين ولما كان المتعدد المجمل مبهما
سواء كان القولين او الفريقين شرح هذا المثال بخلاف باقي الامثلة
فقال اي قالت اليهود لن يدخل الجنة الا من كان هودا وقالت النصارى لن

يدخل الجنة الا من كان نصارى فلف اي بين القولين او الفريقين لعدم الالتباس
وعدم مظنة ارادة حكمهما جملة بان يدخل في الجنة احد الفريقين لا غير كما هو ظاهر
النظم للعلم بتضليل كل فريق صاحبه اي نسبة كل فريق صاحبه الى الضلال بالمعنى
المقابل للاهتداء وبمعنى الهلاك قال الشارح في شرحه على المفتاح وقد جرى الاستعمال
في اللف الاجمالي على ان يذكر النشر بكلمة او كما في الآية لان الذي وقع عليه الالتفاف
هو احد القولين واتما الموكول الى فهم السامع هو التعيين وتوضيح ما ذكره ان في اللف
الاجمالي تشريك الجماعة المذكورة كما في المذكور المفصل وليس شركتهم بكون كل من
تلك المفصل الكل والا لم يكن لفا ونشرا بل تشريكهم في ان لكل واحد من هذا
الفصل والمتكفل لهذا المعنى كله اقول واعلم انه اثبت صاحب الكشاف نوعا للف
وقد وصفه بانه لطيف المسلك لا يهتدي لوجهه الا النقاب المحدث من علماء البيان
في قوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام
اخر يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما
هداكم ولعلكم تشكرون حيث قال الفعل المعلل محذوف مدلول عليه بما بين
تقديره ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون شرع في
ذلك يعني جملة ما ذكر من امر الشاهد الشهر وامر المرخص له مراعاة عدة الفطر فيه ومن
الترخيص في اباحة الفطر فقوله لتكملوا العدة علة الامر بمراعاة العدة ولتكبروا
علة ما علم من كيفية القضاء والخروج عن عهدة الفطر ولعلكم تشكرون اي
ارادة ان تشكروا علة الترخيص والتبيين وهذا كلامه ويرد عليه ان من
المعلل المذكور امر الشاهد بصوم الشهر ولم يبين له علة وتما بين له علة تعلم كيفية
القضاء وهو لم يذكر في المعللات المذكورة فتطبيق المعلل منه غير موافق
لبيان ما شرع واجاب عنه الشارح المحقق بان قوله من امر الشاهد في تفصيل
المعللات ليس لانه معلل بشيء من المعللين هو توطئة وتمهيد لفرع التخصيص و
مراعاة العدة وكيفية القضاء عليه يشهد بذلك انه لم يقل من امر المرخص باعادة
حرف الجر كما قال ومن الترخيص وفي امر المرخص بعدة من ايام اخر دلالة واضحة
على تعليم كيفية القضاء هذا كلامه وفيه نظر لانه لو كان توطئة للثلاثة كان من
الداخلة على الثلاثة فينبغي ان لا يدخل من على الترخيص ايضا فهم لو كان توطئة
مجرد امر المرخص بعدة من ايام اخر لكان ما ذكر من وجه فالجواب اولا ان قوله
ولتكملوا العدة علة الامر بمراعاة العدة شامل لمراعاة عدة الشهر ومراعاة عدة
ايام اخر وان رده الشارح بانه لا معنى لتعليل امر الشاهد بصوم الشهر باكمال

عدة ايام الشهر والشريف المحقق بان القصد في التعليل بتكميل العدة الاتيان
بقضاء ما فات وتلافي المطلوب بقدر الامكان واجبٌ ولما كان المطلوب
اولا صوم ايام مخصوصة بعدة معينة وقد فات بعذر امر برعاية العدة حفظا
لما عسى الفوات بالكلية وتحصيلا له بالكلية بقدر الامكان فلا معنى لجعل كمال العدة
في الاداء علة لامر الشاهد بصوم الشهر لانا نقول امر الشاهد بصوم الشهر وامر
المرخص بعدة من ايام اخر ليكملوا العدة والشاهد يسهل عليه صوم الشهر فلا
يفوته الا كمال والمرخص يعسر عليه الا كمال لو صام في الشهر فيكون عرضة لفوات
الا كمال فبالرخصة يسهل عليه فتعليل امر الشاهد بالا كمال في الاداء له معنى لطيف
ولا يجب ان يكون تعليل امر المرخص بالتكميل لان تلافي المطلوب واجب بل التعليل
لتخصيص الشاهد بصوم الشهر ويخصص صاحب العذر بالرخصة فيكون تعليل
الامرين باكمال العدة في غاية الحسن وثانيا بانه جعل من تفصيل المعلل ما ليس بمعلل
وترك في تفصيل ما هو معلل اشارة الى ان ظاهر اللف والنشر غير ما هو حقيقة
وهو الذي خفي معرفته والاهتداء به بالتفات المحدث كما ستعرف تفصيله وهذا
كلام وقع في البين فجاز ان يرجع لما ذكر فيه من ان ذلك النوع اللطيف من اللف
الذي اهتدى اليه صاحب الكشاف ما هو فقال الشارح المحقق انه ذكر فالكل بين
ذكر المتعدد اولا تفصيلا وثانيا اجمالا فيقع النشر بين لفين احدهما مفصل
والآخر مجمل وفيه ان وقوع النشر بين لفين يتصور على اربعة اوجه لا يوقف
لتخصيص اللطف بما ذكره وجه وانه يصدق على نحو ضربت زيدا واكرمت عمرا
للتاديب والاحسان الى فعلت ذلك حقا فان الثاني لم يذكر لف بل التخصيص
ماسبق وتاكيده فالاولى ان يقال انه ذكر ما للكل بين ذكر المتعدد اولا وثانيا
معلقا بالثاني في كمال الاتية وقال السيد سند شريف زمانه لا يجوز ان يقع
النشر بين لفين مفصل ومجمل لا يقتضي ذكر ملكه بحيث لا يهتدي اليه الا لفطن
المحدث بل لا بد هناك من امر آخر وان كنت في ريب مما ذكر فتامل فيما اورد
من المثال بلا هو ممن المشابهة من الدقة والفطانة ما الظن والطبع سليم على علم
بذلك فالوجه ان هذا النوع عبارة عن لف يحتاج تحصيل بعض ما لف
فيه الى دقة نظر كما انه في الاتية تحصيل تعليم القضاء كذلك ويكون في رد
بعض الكل اليه دقة كما في تعليل الامر بمراعاة العدة باكمال العدة فانه فيه
اشارة الى ان تلافي المطلوب بقدر الامكان واجب الى اخر ما سمعته
ويكون المتعدد كله او بعضٌ منه صالحا للرد الى غير ما ذكر له بحسب النظ

لكن بالتامل الصادق ينكشف انه لما يرد اليه هذا تنقيح ما ذكر قلت ما ذكر
كلام محقق لا غبار عليه ولا يتوقف لطف النشر على جميع ما ذكر بل كل منها يوجب
لطفه فقد بلغ لطف الاتية الغاية ومن موجبات لطفه ان يكون اثناء المتعدد
معا متعلق واحد من النشر كما ذكرنا وان يكون المتعدد مذكورا بلفظ واحد
يستنبط منه على الترتيب فيقع الترتيب في الاستنباط لا في الذكر صريحا فان
قوله فعدة من ايام اخر مشتمل على الترخيص وتعليم كيفية القضاء وامر المرخص
برعاية العدة فالترتيب المرعي في النشر باعتبار انه يستفاد منه رعاية العدة
اولا ثم كيفية القضاء من كون يوم بيوم ثم الترخيص وبهذا اندفع انه لم يذكر
المتعدد اولا مفصلا لانه اتى بلفظ واحد هذا واما ما ذكره الشارح بما
لا يعرف له لطف لا يهتدي اليه فلا يخفى لان ذكر ما للكل بعد المتعدد يوجب جعله
نشرا للمتعدد فاذا تعلق بالمجمل بعد يئس السامع عن كونه نشرا له ثم لما نظر
فوجد المجمل غير مفصل سبق وجدانه متعلق بالسابق معنى فهو نشر للسابق فيه
مزيد دقة لانه نشر بحسب المعنى من غير ان يكون في اللفظ اقتضاء بل مع اقتضائه
خلافه ويمكن بيان الاتية على وجه لا يحتاج الى حذف شيء لكن عا في مخافة
التطويل عن هذا الكلام الجميل فعسى ان اوفق لاذكره في تفسير الكتاب يشتمل
على نفيس وقطمير متوكلا عليه ومتوسلا بنبيه ونذيره ومنه الجميع وهو
ان يجمع بين متعدد الذكر في حكم اي في محكوم به واحد قال المحقق التفتازاني
في شرح المفتاح وهو ان يحكم على المتعدد وبكلي انما قيدنا المتعدد بالتعدد
في الذكر لئلا يدخل فيه البنون زينة الحيوة الدنيا والمحكوم به كواحد ما يكون
واحدا في المعنى وان تعدد في اللفظ والا لم يكن قوله فوجهك كالنار في
ضوئها وقلبي كالنار في حرها جمعا وتفريقا فيه بيانه فلن وخفاء وكان
وجه تحسينه ابراز الشيء في هيئات مختلفة في تركيب واحد تارة في هيئة
الكثرة واخرى في هيئة الوحدة ولا يظهر عدم الحكم عليه الواحد بالمحكوم
المتعدد منه فانه يشاركه في هذا المعنى كان يقال زينة الحيوة الدنيا مال و
بنون وذلك المتعدد قد يكون اثنين كقوله تعالى المال والبنون زينة
الحيوة الدنيا وقد يكون اكثر قدم الاتية على الشعر على عكس ما في المفتاح
فيكون النشر على الترتيب وذكر الاتية مع الترجيب عنوان الشباب و
الفراغ والخلاص من الشغل المانع عن اتباع الهوى والجدة على وزن
العدة بمعنى الاستغناء صحح الكسائي في كتابه ان بالكسر واشكل ذلك على

على شارحيه فانه من شعرائنا العتاهية على وزن الكراهية لقب ابي اسحق محمد
بن اسمعيل بن سويد واوله علمت يا مجاشع اسم فاعل بن مسعدة فقوله
ان الشباب في حر العلم فيجب فتح الهمزة ونحن نقول يجوز ان يكون البيت من
الاشعار المشهورة التي ضمنها ابو العتاهية يعني قد علمت هذا البيت المشهور
فائدة قال صاحب القاموس ابو العتاهية لقب ابي اسحق وليس كنية كما وهم
الجوهري وهذا غريب مخالف للمشهور من ان اللقب لا يصدر بالاب والابن
والام والبنت وكل علم كذلك فهو كنية مفسدة للمرء فيه تغليب او كونه مفسدة
للمرء يعلم بطريق الاولى والمفسدة كالمصلحة فسدها اي مفسدة ومنه التفريق
وهو ايقاع بيان بين امرين اي عدم شركة احد مما مع الآخر في وصف
مخصص بالمغرو المراد بالتباين ما يقابل المشابهة ولا يخفى ان ذكر المتعدد في الجمع
والتثنية هنا يوهم انه مخصص بامرين فينبغي ان يقول بين متعدد من نوع ليس
احترازا عن ايقاع تباين بين امرين من نوعين فانه لا يكون بل توضيحا
وتفصيلا وله فائدة في قوله في المدح او غيره الا التعميم والتوضيح ووجه
تحسينه يعلم مما ذكرنا في الجمع كقوله اي قول الوطواط ما نوال الغمام وقت
ربيع مع ان الربيع وقت ثروة الغمام كنوال الامير وقت سخاء مع ان يوم
السخاء يوم فقر الامير لكثرة السائلين وكمال بذله فنوال الامير اي كل نوال
منه بدرة اي جلدة ولد الضان عين اي مملوة من الدراهم وقال في
الشرح هي عشرة الاف درهم والذي في القاموس ان تكون بدرة عين
اسما لعشرة الاف او غطيفة او خمسة قال بل هي جلدة السخلة ونوال
الغمام اي كل نوال منه قطرة ماء فلا يرد ان لنظام قطرات ومن لطيف
هذا وقوله من قاس جدوالك بالغمام فما انصف في الحكم بين شكلين
اذا جدت ضاحك ابدا وهو اذا جاد دامع العين ومنه التقسيم عند
اتصال التقسيم باللف والنشر يقتضي ان لا يفصل بينهما بالشيء ولا يقبح بينهما
التفريق وهو ذكر متعدد ثم اضافة ما لكل اليه على التعيين الاحضر ثم تعيين
ما لكل قال المصنف ح يقيد على التعيين اللف والنشر ولم يذكر السكاكي
فيكون التقسيم عنده اعم اذ يجوز ان يكون التفريف اعم في المشاد وله
وللفائل ان يقول ان ذكر الاضافة مغن عن هذا القيد اذ ليس في اللف
والنشر اضافة ما لكل اليه بل يذكر فيه ما لكل حتى يضيفه السامع اليه ويرد
عليه فتامل فانه دقيق وفيه نظر لان ذكر ما لكل ليس بلا اضافة اليه بل

لان التركيب يدل عليه على الاضافة ووضعه على افادة ان كلا منهما لواحد من
المتعدد لكن لا بتعيين والتعيين معوض الى السامع فاضافة ما الكل اليه يلزم
ذكرها الكل اليه الا انه اضافة اجمالا بلا تعيين وتفصيل فتامل فان هذا هو الدقيق
كقوله اي قول الملتمس جرير بن عبد المسيح ولا يقيم احد فانه المستغني منه الحدو
اي لا يتوطن في مواطن الظلم على صبم اي مع ظلم يراد به اي بذلك الاحد الا
الاذلان افعل من الذل غير الحي العير الحمار الوحشي والاهلي واضافة الى
الحي عينته للاهلي وجعل الشارح تعيينه لانه المناسب والوتد هذا اي غير الحق
على الخسف اي الذل مربوط برمته صلة الربط اي بقطعة من حبل بالية يسهل
الخلاص معه على الربط او مربوط عن الذل بتمامه من فوقه الى قدمه كما يقال ذهب فلان
برمته وذا اي الوتد يشج يشق راسه بالدق فلا يرثى له اي للوتد ولا يرق
ولا يرحم احد ولا يخفى ان عدم الرحم مشترك بين غير الحق الحي والوتد فالاولى
ان يجعل ضمير له لكل منهما ويجعل قوله فلا يرثى متفرعا على الربط والشج
ولا يخفى ان هذا وذا وان كان لا يتعينان بشيء مما اشير اليه لكن الحكم المذكور
مع كل منهما قرينة على انه اشارة الى المعينين فان الربط بلا يم العير والشج الوتد
فهذا اندفع ان لا اضافة في هذا البيت على التعيين وقد مر في بحث اللف
والنشر ما يفيدك عن هذا الجواب فارجع اليه فانه المرجع والمآب ومنه
اي من المعنوي الجمع والتفريق فيه انه لا معنى لجعل الجمع مع التفريق قسما من
المحسن لانه من قبيل اجتماع النقيضين وكذا اخواه لا يقال ليس حسن الجمع مع
التفريق حسن الجمع والتفريق بل حسن جمع الجمع مع التفريق وهما متضادان
لانا نقول فح لا معنى للاقتصار على الثلاثة بل ينبغي ان يعد من المحسنات جمع
الطباق مع التناسب ولا يبعد ان يقال فليكن هذا ايضا من المحسنات
الا انهم لم ينبهوا له او نبهوا واكتفوا بالتنبيه عليه باعتبار نظائره عن
بيانه وهو ان يدخل شيئا ما في معنى ويفرق بين جهتي الادخال لو اريد
بقوله الجمع مع التفريق المعنى التركيبي لاستغنى عن التفريف كما استغنى في قوله
الجمع مع التفريق والتقسيم فتامل كقوله اي الوطواط فوجهك كالنار
في ضوئها وقلبي كالنار في حرها ادخل قلبه ووجه الحبيب في الشبه بالنار
وفرق بينهما بين جهتي الادخال باختلاف وجه الشبه والاظهر انه اراد
بجعل القلب كالنار في الحرارة يحرق لا انه يحترق كما ذكره الشارح ولو
قيل فوجهك وقلبي كالنار في ضوئها وحرها لكان جمعا مع التفريق ولفاد

وفترا وقد قصد بتشريك قلبه مع وجهه بيان مناسبة بينهما يقتضي التأليف
وبتمييز وجهه عن قلب التحرز عن تحقق مماثل لوجهه في الحسن ومنه الجمع
مع التقسيم هنا بمعناه الحقيقي اي ذكر متعدد ثم اضافة ما لكل اليه
لانه حصل بالجمع ذكر التعدد واما التقسيم المصرح والضمني في قوله وهو جمع
متعدد بحث حكم في تقسيمه او العكس فهو بمعنى اضافة ما لكل من المتعدد اليه
لا ذكر المتعدد ثم الاضافة فالاول اي الجمع قبل التقسيم كقوله اي ابي الطيب
في مدح سيف الدولة حتى للعطف على فاد المقانب في البيت السابق وليس
بحرف جر كما توهمه عبارة الشارح متعلق بالفعل في البيت السابق اغنى فاد
المقانب لان الجار لا بد ان يدخل على الفعل اقام سيف الدولة واختار على
احاط اشارة الى تقسيم عزمه في فتح القلاع والحصون حتى انه يتوطن حولها
ولا يغادرها حتى يفتح ولتضمين معنى الاستعلاء اي مستعليا على الارباض كما
هو شان اهل الجرأة في محاربة الحصون قال على ارباض وهي جمع ربض بضم
السور وهذا التضمين العطف المتضمن التسليط كما جاء به الشارح خرشنة
على وزن دحرجة بلدة من بلاد الروم تنسب الى الروم جنس للرومي كما
ان التمر جنس للتمرة والقسطلان كعفران جمع صليب هو معبود النصارى
والبيع جمع بيعة كقطعة ارض بمعنى معبدهم يعني فاد المقانب جمع مقنب
هو ما بين الثلاثين الى الاربعين من الخيل حتى اقام حول هذه المدينة العظيمة
حال كونه يشفي به شفاء ممزوجة هذه الاشياء بجميع انواع الشفاء من السبي
والقتل والنهب والاتلاف فجمع الشفاوات تحت يشفي ثم فصله بقوله للتي
لشيء ما نكحوا اي نكحوهن اتى بلفظ ما لانه قصد الى مفهوم الصفة اي المنكوحة
وكذا في اخواته فهو على اصله فلا حاجة الى ما قال الناظرون فيه برهتهم انه
لمراعاة الموافقة ومازرعوا اولاها نهم بتنزيلهم منزلة غير العقلاء وفي
نكحوا تغليب اي لما نكحوا وينكحون لو بقوا ليشمل من كانت في نسائهم حينه
والقتل ما ولدوا من المذكور بغريزة ما يقابله ولو قوي مجهولا اي ولدوا
منهم لصار مخصوصا بالمذكور والنهب بالجمع والنار ما زرعوا اي للنار
ما زرعوا فاشجارهم للاحراق تحت العدد ومرروعاتهم للطبخ وحمله على
كونه للاحراق والتضييع لا يناسب لمن همته فتح الحصن انما هو شان العاجز
عنه القانع بمجرد اضرار على الحصن ولم يلتفت المعنى لاجل التقسيم لما دخل تحت
قوله وارضهم لك مصطاف اي منزل الصيف ومربع اي منزل الربيع في قوله

مثل يقال لها اليوم آماتها وقيل انكوري

الدهر معتدة والسيف منتظر وارضهم لك مصطاف ومربع منزل الارض
وما فيها في كونها خالصة للممدوح كما في المفتاح لان منبع ديوان اي الطيب غير
مختلفة في ان هذا البيت بعد قوله للشتوة ابيات لا قبله كما في
المفتاح والشافي اي التقسيم قبل الجمع كقوله اي حسبان قوم اذا حاربوا
ضروا عدوهم او حاولوا النفع في اشياعهم نفعوا سجية جزء ذلك منهم ضعفه
سجية فصل بين الصفة والموصوف بمبتدأ الموصوف غير محدثة ان الخلايق
جمع خليقة بمعنى الطبيعة والخلق او الناس وعلى الاول شرها البدع على ظاهره
وعلى الثاني بحذف مضاف اي شرها صاحب البدع فاعلم اعتراض بالفاء
شرها البدع على وزن عنب جمع بدعة على وزن حكمة مؤنث بدع كعلم بمعنى
الامر الذي وجد اولا وقد جاء بمعنى الحدث في الدين بعد الاكمال وما استحدث
بعد النبي صلى الله عليه وسلم من الاهواء والاعمال والمناسب هو الاول ولا حاجة
الى جعله مجازا عن المستحدثات متفرعا على المعنى الثاني كما في الشروح ولا يخفى
ان المضارع الاخير يفيد ان شر الخلايق مسلوبة عنهم وهو لا يليق بمقام المدح
واللايق اثبات خير الخلايق لهم الا ان يقال المقصود تعريض مخالفيهم بان لهم
شر الخلايق فصل في البيت الاول ما تحت سجية عنهم غير محدثة وجمعه في سجية
منهم غير محدثة ومنه يجمع مع التفريق والتقسيم قد عرفت وجه عدم تعريفه
كقوله تعالى يوم منصوب بتقديوا ذكروا وبقوله لا تكلم باتٍ اي امرأته بجعل
الضمير لله وحذف المضاف او باتٍ اليوم اي هوله بجعل الضمير لليوم وحذف
المضاف كما قيل وملك ان يجعل لا تكلم بناءً ويل عدم التكلم فاعل باتٍ كما جعلوا
تسمع بالمعيدي خير من ان تراه مبتدأ نفس بشيء الا باذنه اي باذن الله و
قول الشارح اي لا تتكلم نفس ما ينفع من جواب او شفاعة موجب ان لا يكون
في التكلم مطلقا بغير اذنه بل كانوا يتكلمون بما لا ينفع فظاهر الاية يخالفه فلا
يعدل عنه الا لداع والمستثنى منه محذوف اي لا تتكلم شيء بسبب من الاسباب
الا باذن الله ولا يبعد ان يراد باذنه ما اذن فيه فيكون مستثنى غير شيء ولا
يحتاج الى تقدير غيره ولا يدل عليه الاية على ثبوت الاذن حتى تنافي قوله تعالى
يوم لا ينطقون ولا يؤذن لهم فيعتذرون بجواز ان لا يتكلم الا باذن الله
وبمنع الاذن فيمتنع التكلم فمنع الاذن في الاية الاخرى لا يناطيه بل يكشف
عن حاله فيمنع فلا حاجة الى ما قيل ان في هذا اليوم مواقف فالاذن في موقف
ونفيه في اخر او المأذون الكلام الحق والمراد عنه العذر الباطل والى ما يكن

ان يقال الاذن في بعض اليوم والمنع في بعض آخر فنهم من شتت تفريق لا جمع
تحت النفس التي عمت بوقوعها في سياق النفي والمراد بالشتي اما الشتي المطلق و
وكذا بقوله وسعيد فيكون التفريق ظاهرا لكن لا يكون حاضرا ولا بأس به لانه
ليس في النظم ما يدل على ارادة الحصر وقوله فاما الذين شقوا ففي النار لهم فيها
زفير وشهيق اي احتباس النفس بحيث يدخله ويخرجه بشدة ومشقة او صوت
الحمير خالدين فيها الاية تقسيم او اضافة ما للكل منهما اليه بالتعيين ما دامت
السموات والارض قيل هو في العرف للتابيد فلذا اكد به الخلود بما لا يعرف
تابيده لا يليق ويمكن ان يجاب بانه جاز ان يكون معروفة فيما بين المؤمنين
قبل نزول هذه الاية او بانه مما يعرف او بالقياس الى سموات الدنيا وارضها
الباقية ببقائها ونحن نقول جاز ان يكون المراد بالسموات الجهات العلوية وبالارض
مقابلها الا ما شاء ربك ان ربك فعال لما يريد واما الذين سعدوا ففي الجنة
خالدين فيها ما دامت السموات والارض الا ما شاء ربك عطاء غير مجذوذ
اي غير مقطوع بل محمد الى غير النهاية وهذا الاستثناء مما اعمل فيه الفرق فاكدهم
واختلف في توجيهه المعتزلة واهل السنة واكثر كل منهما على الآخر انكادهم وبيانه
مقام آخر سنبينه في مقامه انشاء الله والاجل تأخر لكن مما لا اثر له فيما بينهم
ونخاف ان يفوت ما قد ذهبنا فيه الحي الذي لا يموت فنذكر لك وهو ان الفرق
من الاستثناء تعليق الخلود بمشية الله لا اخراج زمان من ازمنة تكون الفريقين
في الدارين الا انه يخرج من ازمنة خلود بعض الاشقياء في النار بعض الازمنة
المعلم بتعليق مشية الله به من الشروع ولا يخرج من ازمنة الخلود في الجنة شيء للعلم
بعدم ذلك التعليق به وقد يطلق التقسيم على امرين آخرين فله ثلاثة معان ولك
ان الانسان يقال اخر عن الجمع مع التفريق والتقسيم ليعلم ان التقسيم المعتبر
في هذا القسم هو الاول دون شيء من الآخرين احدهما ان يكون يذكر احوال
كل شيء مضافا الى كل ما يليق به يرد عليه انه يصدق على بعض ما هو لف ونشر
مرتب كان يقال فتقال خفاف اذا لاقوا او دعوا فلا بد من قيد الاضافة
بقولنا على التعيين ومع ذلك يصدق على ذكر متعدد من الاحوال ثم اضافة
ما للكل اليه على التعيين كان يقال في كسب علم وكسب مال فذلك للآخرة
والثاني للدنيا مع انه تقسيم بالمحال الا ان يحترز عن صدقه على هذه
الامور والاظهر ان المراد ذكر احوال الشيء مضافا الى الكل مع ما ذكر من ما يليق
به وهو المتبادر فافهم كقوله اي ابا الطيب تقال اضفه مشايخ في البيت

السابق

مسلم ساطلب حقي بالقنا ومشايخ
كانهم من طول ما التثموا
مرد

السابق اي فتقال بشدة وطأتهم على الاعداء وثباتهم على اللقاء اذا لاقوا
اي حاربوا اخفاف مسرعين الى الاجابة اذا دعوا الى الكفاية كثير اذا سئلوا
لان واحدا منهم يقوم مقام جماعة قليل اذا عدوا ذكر احوال المشايخ منقسما
الى كل منها ما يناسبها والاضافة الى كل ما يناسبه يتحقق فيما اذا كان المناسب
للاحوال واحدا واضيف الى الجميع فلا يجب في التقسيم كون المناسب على قدر الحال
والثاني استيفاء اقسام الشيء اي المقسم الحاضر كقوله تعالى يهب لمن يشاء
اناثا ككتاب جمع انثى من يهب لو يشاء الذكور او يزوجهم ذكرانا على وزن
فعلان كالذكور جمع الذكر خلاف الانثى والتزويج بمعنى الانكاح يتعدى الى مفعول
بنفسه وبمعنى التقريب الى الشاني بالباء قال تعالى وزوجناهم بحور عين اي
قرناهم وهو المناسب بالاية فقوله ذكرانا واناثا منصوبان بنزع الخافض
ولو قال يزوج من يشاء لتعين الواو فلما عدل الى الضمير الراجع الى من في الجعل الشاني
يتبدل الواو ياء وللشاني في بين التزويج والافراد بالنسبة الى فرقة واحدة و
التوافق بالنسبة الى فرقتين وعلق التزويج بالفرقتين السابقتين حتى احتاج
الى العطف بالواو ولم يعلق بفرقة ثالثة ليعطف بالواو كما في الجمل الباقية بنيها على
ان المشيتين السابقتين ليست شيء منهما واجبة عليه تعالى ولا من المسببة
المنسبة فتدبر كذا افاده المحقق شريف زمانه وفيه بحث لان الشاني مطلقا
لا ينافي الواو ولا يجامع او الاولى انه لو صل بمن يشاء اناثا ان شاء ويهب
الذكور ان شاء يتعين الواو مع ان المحقق عليه واحد فينبغي ان يجعل مناط
اختيار الواو والشاني مع التصريح بالشرط ومناط اختيار اذ الشاني مع عدم
التصريح بالشرط وفي تحقيق استيفاء الاقسام في الاية نظر وان بينه الشارح
المحقق بان الانسان اما ان يكون له ولد او لا يكون واذا كان فاما ان يكون
ذكرا او انثى او ذكورا او اناثا او ذكورا وانثا لانه فرق بين ما ذكره الشارح وما في الاية
لان في الاية انه يكون له اناثا او ذكورا او كلاهما او يكون عقيما فيما يكون
له انثى واحد وذكر واحد ويكون له كلاهما وارادة الجنس بالجمع المنكر بعيد و
ايضا اذا جعل ضمير يزوجهم للفرقتين السابقتين بقي قسم آخر وهو تزويج الذكور
والاناث بعيرهما ويمكن دفعه بان من يشاء سابقا ما خوذ على وجه لا يخرج
عنه شيء هذا ثم في الاية تقسيمان احدهما استيفاء اقسام الانسان وثانيهما
استيفاء اقسام المولود منه قال صاحب الكشاف انما قدم ذكر الاناث لان
سياق الاية على ان الله تعالى يفعل ما يشاء لا ما يشاؤه الانسان فكان ذكر

ذكر الاناث اللائى فى جملة ما لا يشاؤه اهم لكنه لجبرا خبر الذكور عرفهم لا فى
الذكور التعريف تنويهًا بالذكور لانه وكانه قال ويهب لمن يشاء الفرسان الذين لا
يخاف عليكم ثم اعطى كلا الجنسين حقهما من التقديم والتأخير تنبيها على ان تقديم
الاناث لم يكن لنقصهن بل لمقتض آخر هذا ويمكن ان يقال سوق الاية على ان الاولاد
ذكورًا كانوا او اناثًا مواهب تعالى يجب الشكر عليها ولما كانوا ببعض الاناث
قد من فى جعلها له موهبة لانها اهم فى المقام واحرى بالاهتمام وذكرها لانس
اللائق بشانهن الستر والمجهولية بخلاف الذكور فانه اللائق بهم المنعين والظهور
ثم ذكرهما على ما يقتضيه انفسهما من التنكير والتقديم والتأخير ومنه التجريد
وهو ان ينتزع من امر ذى صفة امر آخر مثله فيها لا يشتمل بظاهره نحو لقيت
من زيد وعمرو اسدين ولا نحو لقيت من زيد اسدين او اسودًا فالاولى ان
يقال من امر ذى صفة او اكثر امر آخر او اكثر مثله مبالغة لكمالها فيه اى لاجل
المبالغة لكمال تلك الصفة ولو قلت لقيت فى ذلك الامر حتى كانه بلغ من الاتصاف
بتلك الصفة الى حيث ينتزع منه موصوف آخر بتلك الصفة ولو قلت لقيت
من فلان اسد التهكم كما يقال للجبان ما اشبهه بالاسد لا تصح فيه انه انتزع منه
مبالغة لكمال فيه بل مبالغة لنقصانها فيه فيلزم من خروجه عن توصيف التجريد
الآن يتكلف بانه لاجل المبالغة فى الكمال تهكمًا ولزم من ذلك المبالغة
فى النقصان وبعد يتجه انه كما ان التجريد يفيد المبالغة الاستعارة ايضا يفيد
المبالغة فما الذى اوجب جعل الشارح فردا داخل البلاغة والاول من نوعيها
وانه لا معنى لجعل التجريد مقابلًا للمبالغة المقبولة وعد كل منهما محسنًا برأسه
بل هو ايضا من صور المبالغة وبنى هذا التعريف على ان التجريد بدعوى امكان
الانتزاع من امر ذى صفة آخر مثلًا وانما لو كان بدعوى تحشم الشجاعة
فى زيد مثلًا وصيرورته اسدًا وكذلك تحشم صفات كمال اخرى فيه و
جعلها اجسامًا آخر حتى صار زيد جماعة فتقول لقيت من زيد اسدًا اى اسدا
بعض زيد هو جماعة من الاسد والبحر وحاتم مثلًا بدعوى انه تحشم فيه الشجاعة
بالاسد والعلم بالبحر والكرم بحاتم فاذا لقيته جماعة كملا منهم الاسد و
وتقول به بمعنى فيه اسدًا على ما اظن لم ينطبق فيه التعريف ولا يخفى ان
اعتبارنا اقرب وادق فاحفظه فانه طالما يقع التقليد فانه احب وبا
بالمصلحة اوفق وهو اى التجريد اقسام منها نحو قولهم لى من فلان صديق
حميم يريد بهذا القسم ما يكون بكلمة من وبعض النحاة جعل التجريد نوعا

معانيها

معانيها وبعضهم جعله راجعا الى الاسد وقد جعلناه بتبعيته فتذكر وانيا
بجيبك آخر والصديق للجيب يستوى فيه الواحد والواحدة والتثنية والجمع وقد يفرق
بين المذكر والمؤنث بالتاء والحميم القريب وقد يكون للجمع والمؤنث اى بليغ
من الصداقة اى المحبة حدًا اى طرفا صح معناه صح معه اى مع ذلك الحد ان
يستخلص منه اى من فلان آخر اى صديق حميم مثله فيها اى فى الصداقة الكاملة
مع القرابة وفيها نحو قولهم لئن سألت فلانا ليحتمل ان يكون سؤال رفع الحاجة فيكون
التشبيه بالبحر فى السماحة وان يكون سؤال رفع الجهل فيكون التشبيه بالبحر فى كثرة
العلم لتسألن به البحر واراد بنحو قولهم ما يكون بالباء الداخلة على المنتزع منه
قسم آخر فى مقابلة هذا القسم اذ ما يكون من التاء والداخلة على المنتزع قسم آخر فى
مقابلة هذا القسم وانما لم يجعل التجريد مع من قسمين كالباء لانه لم يجد فيه القسم
الثانى وجعل بعضهم الباء للتجريد وبعضهم جعلها للسببية وقد جعلناها بمعنى
فى فتذكر وقال الرضى ان نحو لقيت من زيد اسدًا ونحو لتسألن به البحر
على حذف مضاف اى لقيت من لقاء زيد ومن جهته اسدًا ولتسألن بسؤاله البحر
والغرض التشبيه بالاسد والبحر وقال الشارح المحقق هذا التقدير ضعيف فى مثل
قولنا من فلان صديق حميم لفوات المبالغة فى تقدير حصل لى من حصوله صديق هذا
يعنى تشبيهه بالصديق يفوت المبالغة فى الصداقة وهو صديق قلت
يفوت المبالغة لو كان هذا الكلام فى حق الحميم اما لو كان فى حق الصديق الذى
ليس بحميم او فى حميم ليس بصديق او فى من ليس شيئا منهما فالمبالغة متحققة فيجوز
ان لا يفهم مثله الا فيمن ليس متصفا بمدخول حرف التجريد ويكون شبيها به و
منها نحو قوله فى كون المنتزع مما دخلته بالمعية وشوهاء اى ربة شوهاء
وهى من الخيل الطويلة الرابعة او المفرطة رجب الشدقين والنحرين وكل منهما
صفة محمودة فى الخيل تعدو بنا اى تسرع الى صارخ الوغى اى مستغيث
فى الوغى وهو الحرب بمستلئم اى لابس لامة وهى الدرع والباء للملابسة
والمصاحبة مثل العنبق هو الفحل المكرم عند اهله المرحل من رحل البعير اتخذه
من مكانه وارسله اى تعدو بنا ومعى من فضى لابس درع لكمال استعدادى
للحرب بالغ فى استعداده للحرب حتى انتزع منه مستعدا آخر لابس درع هذا
هو المشهور ويمكن ان يكون بمستلئم متعلقا بقوله صارخ الوغى اى مستغيث
فى الحرب مستعدله بحيث ينتزع منه مستعدا آخر وذلك ابلغ فى وصفه بالشجاعة
لانه جعله فى غاية الكمال الى ان بلغ بحيث يسرع الى مستغيث كمال مع استعداده

ولا يخاف ممن اضطر في بيع مثل ذلك المستغيث وعلى التقديرين يحتمل ان يريد
بالعشيق المرحل المنزوع منه فيكون من تشبيه الصورة المنتزعة بالمنتزع منه في كونه محلا
مكرما استحصا في مكانه مرسلا الى جانب العدو ومنها ما يكون بدخول في المنزع
منه نحو قوله تعالى لهم فيها دار الخلد اي في جهنم وهي دار الخلد قال الشارح لكنه انتزع
فيها دارا اخرى وجعلها معدة في جهنم لاجل الكفار تهويلا لامرها ومبالغة في اقتضاء
بالشدة هذا وفيه نظر لان انتزاع دار الخلد يفيد المبالغة في الخلود لا في الشدة
ثم انه يمكن ان لا يكون في الانتزاع بل يكون لافادة ان دار الكفار وشرهم
بعض من جهنم وكيف لا وكثير منها مشغول بالفساق من المسلمين بل هي اوسع
من ان يشغلها جمع من دخلها قال الله تعالى هل امتلأت وتقول هل من مزيد
ومنها نحو قوله اي قول قتادة بن مسلمة الحنفي قال الشارح اي ما يكون بدون
توسط حرف هذا ولا يخفى انه لا تقابل بينه وبين ما سيأتي فالمراد ما يكون
بدون توسط حرف ومد خلية كناية ومن غير مخاطبة الانسان لنفسه
فلان بقيت لا رحلن رحل كمنع بمعنى انتقل بغزوة نحو الغنائم اي نجمها
صفة غزوة والعامل ضمير مما والضمير محذوف اي نحوى فيها الغنائم وجعله
في شرح الحماسة اصلا وقوله نحوى الغنائم رواية بعض وهو توجيب كون
او ثبوت كريم لغوا مستغنى عنه بقوله فلان بقيت فانه منصوب بمعنى الا
ان يثبوت كريم وح يجب ان يجعل في الاستثناء من جميع الغنائم لان الرحلة
والانتقال قاتل ولو لم يتحقق الرواية من الشاعر بالنصب لامكن ان يرفع عطفا
على نحوى اي غزوة يجمع الغنائم او استشهد فيها غير عن قتله بالموت اشارة
الى انه ارفع من ان يقتله الخصم بل يموت لتحقق الاجل بالجملة غير عن نفسه
بالكريم اشارة الى انه بلغ في الكرم الى حد صح ان انتزع منه كريم اخر مثله
ولهذا لم يقل او اموت قال الشارح وهذا بخلاف قوله تعالى انا اعطيناك
الكوثر فصل لربك اذ لا معنى للانتزاع فيه هذا كلامه والفرق خفي فتامل
ويجوز ان يكون او ثبوت كريم من وضع الظ موضع المضمر للتعظيم وقيل
تقديره او ثبوت مني كريم فيكون من القسم الاول وفيه نظر واما ما
قال من انه لا حاجة الى هذا التقدير لحصول التجريد بدونه واما انه يجوز
ان يكون التقدير او ثبوت في كريم فلا وجه للجزم بانه من القسم الاول و
قال الشارح وبهذا يسقط ما قيل انه اراد انه في كونه ليس من التجريد
نظرا الى انه من باب الالتفات ورد بان التجريد لا ينافي الالتفات

بل هو واقع بان يجرد المتكلم نفسه من ذاته ويجعلها مخاطبا لنكتة كالتوبيخ
في تطاول ليلك بالاثمد والنصح في قوله اقول لها اذ جاشت و
جاشت مكانك تحمدي او تستريحي هذا كلامه ويؤيد انه لو كان ما قيل
لم يكن لتخصيصه بالبيت وجه بل يتجه على كون مخاطبة الانسان تجريدا لانه التفات
الا ان يقال التفات عند السكاكي دون الجمهور ويرد عليه ان الالتفات من باب
المعاني فكيف يكون من تجريد المعدود في البديع ويمكن ان يدفع بان اصل
الالتفات من باب المعاني ووجوده بطريق التجريد من البديع حتى لو لم يعتبر
في الالتفات تجريد لم يخرج عن البلاغة لكن فات محسن وذكر المحقق شريف
زمانه ان مبنى التجريد على دعوى المغايرة والالتفات لارادة معنى واحد
في صيغ مختلفة فمبناه على معنى الاتحاد فلا يجتمعان فتم الرد ويمنع
التجريد كونه التفات وما ذكر ضعيف لان ارادة المعنى الواحد في مواضع
في صور لا ينافي دعوى التعدد ومنها ما يكون اي منتزع يكون مذكورا
طريق الكناية وفيه انه لا يقابل بين ما يكون بحرف وما يكون بطريق الكناية
فان ما يكون بحرف ايضا قد يكون بطريق الكناية من الاقسام دون عين لابد
له من داع نحو قوله باجير من يركب المطايا هو جمع مطية بمعنى الدابة التي
عطوا اي تسرع في سيرها ولا يشرب كاسا بكفي من يخلا صفة كاسا او متعلق
بيشرب ذكر شربه بكف البخيل وفيه بحث من وجهين احدهما ان في
الشرب بكف البخيل لا يستلزم الشرب بكف الجواد بطريق الكناية لانه اذا
لم يشرب بكف البخيل وهو شرب فيشرب بكف الجواد بثبوت الواسطة بين
البخيل والجواد ودفع بان الاستلزام بحسب المقام وثانيهما ان اسناد
الشرب بكف الجواد الى نفس ذلك الجواد ولا يقتضي انتزاع جواد فيه كما ان
قولنا بامن يشرب بكفه لا يقتضي انتزاع شخص اخر منه قال بالتجريد
قوله ثبت ولذا قيل ان الخطاب ان كان لنفسه فهو تجريد والا فليس من
التجريد في شيء وانما هو كناية عن كون الممدوح غير بخيل فلا يرد ما اورده
الشارح المحقق ان كونه كناية لا ينافي التجريد وانه وان كان خطابا لنفسه
لم يكن الا القسم المذكور بعدها لانه مم لانه مخاطبة الانسان نفسه بان
ينزع من نفسه شخصا اخر مثله في الصفة التي عبر عنها والقسم المذكور بعد مخاطبة
الانسان نفسه بان ينتزع فيها نفسه شخصا اخر مثله في الصفة التي سبق
لها الكلام على انه لا يضر المعترض كونه عين ما جعل قسيما له لانه داخل في

في اعتراضه وان لم يصرح به نعم يمكن اثبات التجريد بانه يتبادر من قولنا
بامن يشرب بكف جواد جوده غيره فمقتضى مقام المدح اذا حمل على نفسه
فالاولى ان يحمل على الانتزاع لئلا يخرج بالكلية عن الغاية المتوهمة منه مع
انه ابلغ في وصفه بالجود وانسب بما هو المقصود من الكناية ومنها مخاطبة
الانسان نفسه اي تجريد وقت مخاطبة الانسان نفسه فني العيان
مسامحة ولاخفاء في انه ليس الا تجريدا في صورة الالتفات على مذهب السكاكي
ومنها اخبار الانسان عن نفسه بطريق الغيبة كقوله اي انت الطيب لاخيل
بعدك تهديها لتمدوح ولا مال فليسعد النطق بمدحه ان لم تسعد الحال
اي حالك وهو الفقر اذ الفقر لا يسعد للاهداء وانما يسعد الغني وهو عادم
فقيد الحال بالغنى ليس كما ينبغي والنطق تفسيره بالفقر ولك ان تحمل اسعاد النطق
على العذر بالفقر في عدم الاهداء ومنه المبالغة المقبولة بخلاف المردودة
فانها لا تكون من المحسنات وفي عدها من المحسنات رد على من رد ها مطلقا
وفي التقييد بالمقبولة رد على من قبلها مطلقا والشارح جعل التقييد بالمقبول
مردا عليهما واما ما يقال في رده مطلقا ان خير الكلام ما جاء على منهج
الصدق كما يشهد له قول حسان واغا الشعر لبيب المرء يعرضه اي شعر المرء
على المجالس ان كيسا وان حمقا فان اشعر بيت انت قائله بيت يقال اذا
انشدته صدقا اي صدق صدقا فيه انه فليكن المقصود ان اشعر بيت
ما بزوج بحسن نظمه معناه بحيث يعرف السامع بصدقه وان كان كاذبا
واما ما يقال في قولها ان احسن الشعر اكذبه فضيلة مشهورة اشتهرت
بين العقلاء وبلقبها بالقبول معاشر الفضلاء وان خير الكلام ما بولغ
فيه ولهذا استدرك النابغة على حسان في قوله لنا الجفنات الغر يلمعن
بالضحى واسيافنا يقطرن من نجدة دما حيث استعمل في وصفه بالكرم
الجفنات وقيدها بوقت الضحى وهو وقت تناول الطعام والمبالغة
تقتضي جمع الكثرة ووجودها في كل وقت وحيث قال في وصف سيوفهم
الاسياف والمبالغة في السيوف ووصفها بالقطر والمبالغة في الوصف
بالسيلان فيه ان احسن الشعر اكذبه بالاشتمال على كذبات مقبولة
لا تجها ذايقة السماع ولا يتأذى عنها بالاسماع وخير الكلام ما بولغ فيه
في المبالغة المقبولة واما استدراك النابغة على حسان فليس بحسن لان
بعد ان حسان ممن يلتزم الصدق في الشعر كما استدل عليه بشعر السابق

يجب ان استعارة القلة للكثرة غير مرضية وفي وصف الجفنات بالغر هو جمع
كثرة نوع ايضاح لها وفي تقييد لمعان الجفنات بوقت الضحى مبالغة في كثرة
الطعام بحيث لا يقتضي لمعان الجفنات في هذا الوقت مع كثرة الآكلين فضلا عن
الاوقات الاخر ووصف السيف بالقطر والشايع دون وصفه بالسلان
على الاكمال الشجاعة ان يقطع السيف سريعا بحيث يخلص من العضو قبل ان يصل
اليه الدم ويختلط به كثيرا وبالجملة فالمحل اختار مذهب العضد كما قال بعضهم حسن
الشعر اقصد لان على الشاعر ان يبالغ فيما يصير به القول شعرا فقط فاستوفى
اقسام البراعة والتجويد اوجلها من غير علق في القول ولا احالة في المعنى ولم يخرج
الموصوف الى ان لا يؤمن بشئ من اوصافه لظهور الشوف في اتيانه وشمول التزيد
لا قوله كان في الابتار اكثر العلماء القائلين للشعر العالمين به فانهم اختاروا
العلق لان القائل البليغ اذا دخل في بيانه المبالغة واسقط عن فمه مطابقة
الوصف والموصوف ورعاية المماثلة اسند فيما يأتيه الى اعلاه الرتبة وظهر كونه
في الصباغة وغيره في الصناعة فيتصرف في الوصف كيف يشاء لان العمل عند
على المبالغة والتمثيل لا الصادقة والتحقيق كذا ذكره الامام المرزوقي في شرح
الحماسة وجعل دليلا لمن قال احسن الشعر اصدقه ان تجويد قائله فيه مع كونه
في اتيان الصدق يدل على الاقتدار والحذق واشار الى تفسير المبالغة مطلقا
والى تقسيمها بتعيين المقبولة والمردودة ولذا لم يقل وهي كما قال والمبالغة
ان يدعى لوصف بلوغه في الشدة والضعف حدا امامستحيلا بلوغه كما قال
الشارح وقع بلوغه فاعل يدعى واما مفعول يدعى وفاعله يوصف وبلوغه
بدل منه مستحيلا او مستبعدا قال الشارح واغا يدعى ذلك لئلا يظن
انه اي ذلك الوصف غير متناه فيه اي في الشدة او الضعف وتذكير الضمير
باعتبار عوده الى احد الامرين المستفاد من كلة او وليس المستفاد احدى
الامرين مع تأنيث الشدة لتغليب الضعف لتذكيره او لتساويهما بالامرين فيكون
كلام الشارح دل على ان التوفيق ثم قبل التفريع التعليل والتعليل بيان
لفائدة المبالغة وبهذا اندفع ان المبالغة المطلقة لا يشترط فيها ان يكون لهذا
الغرض واغا كونها لهذا الغرض من شرائط قبولها ونحن نقول قوله لئلا يظن
احتراز عن دعوى بلوغ الوصف حدا مستحيلا او مستبعدا لافادة الواقع
لا لدفع الظن فالدعوى المذكورة انما تكون مبالغة اذا لم يقصد بها حقيقة
الدعوى بل دفع الظن فان كان المقام مقام المظنة والمبالغة مقبولة

والانفرد وده وجعل التبليغ والاغراق مفعولين مطلقا يعني قبولها مطلقا
في مقام المظنة هكذا حقق المرام من كلام ذوي الاحلام وتخصيص المبالغة
لا بالحجج والاستقراء بل بدليل فطعي كذا في المختصر في التبليغ والاغراق والغلو
لان المدعى ان كان ممكنا عقلا وعادة لو اكتفى بقوله عادة لكفى اذ الامكان
عادة يستلزم الامكان عقلا فتبليغي والامكان العادي ان يكون الامكان
بحكم الوقوع في اكثر الاوقات او دائما فدخل في الامكان عقلا ما بحكم بامكانه
العقل او وقوعه نادرا لكنه خلاف العبارة ولو تحمل العبارة عليه لبطل الحصر والدليل
كقوله اي امرئ القيس يصف فرسا بانه لا يعرف بكثرة العدو فهادي
عداء العداء بالكسر الموالاة بين الصيدين يصرع احدهما على اثر الآخر
في طلق واحد بين معمول عادي لاعداء كما عرف في محله نور اي ذكر من
البقر الوحشي ونجح اي الانثى منها دراكا اي متتابعا فلم ينضح بماء
اي لم يشرع بماء فلم يغسل بالماء فيغسل حفظ المبالغة عن الخروج عن
حد الامكان عادة لان عدم النضح مطلقا خارج عن حد العادة لكن عدم
النضح المستعقب لعدم الغسل داخل في حد العادة وذلك ممكن عادة لكنه
مستبعد بالغ في عدم عرق هذا الفرس فانه بالغ حدا مستبعدا حيث عدا عدوا
كثيرا حتى صوع نورا فنجح بلا توقف بينهما ولم يعرق عرقا بالغا حد الغسل وذلك
ممكن عادة لكنه مستبعد وان كان ممكنا عقلا لا عادة فاغراق كقوله ونكرم
جارنا ما دام فينا اي ما دام في بيوتنا او في جوارنا ويؤيد الثاني قوله
ونتبعه الكرامة حيث ما ألا ترى بلوغه في اكرام الجار حدا يتبع الكرامة من
والعطاء على اثره حتى قال وهذا ممكن عقلا لا عادة وهما مقبولان مطلقا
من غير شرط وقد عرفت معناه فتذكر والا اي ان لم يكن لا عقلا ولا عادة
فغلو كقوله اي ابن نواس كذاع الحسن ابن هانئ شاعر واخفت اهل
الشرك حتى انه ليخافك النطف التي لم تخلق بالغ في اخافة الممدوح اهل
الشرك بانه بلغ في اشدة الى انه خافة النطف التي لم تخلق عن الخروج عن
بالحال حكايته وهذا ممتنع عقلا وعادة وكانه مثل به ولم يكتف بامثلة الاقسام
لانها المبالغة المردودة حيث لم يدخل عليها ما يقربها الى الصحة ولم يتضمن تخييلا
حسنا ويمكن ان يقال يريد لشاعر انه يخافك النطف التي لم تخلق فلا تخرج
من خوفك الى ساحة الوجود فيتضمن تخييلا وان يقال ليس من المعلولات المراد
بقوله تخافك المستقبل يعني تخافك النطف التي لم تخلق في وقت اخافتك

في الاستقبال بعد وجودها وبلوغها سن التمييز وسماعها ما فعلت مع اباهم
والمقبول منها صناف منها ما ادخل عليه ما يقربه الى الصحة نحو يكاد
زيتها كاسن يعني كان لم تمسسه نار ومنها ما تضمن نوعا حسنا من التخييل كقوله
اي قول ابي الطيب عقدت سنابكها اي الجياد المذكورة في سابق البيت والسنابك
جمع سنبك كبرين بمعنى طرف الحافر عليها اي فوقها عثيرا على وزن الدرهم
الغبار لو تبتغي تلك الجياد عنقا هو السير السريع للابل والدابة عليه على ذلك
المعقود لامكنا اي امكن العنق امكانا بعد امكان لو اعتبر امكنا بتثنية المتكثير
كما هو المناسب للمقام وعنقا جعل الالف للاشباع والاطلاق ادعى بنوع التغيير
في الكثرة لانه صار ارضا يمكن سير الفرس عليه سريعا وهذا ممتنع عقلا لكنه تخييل
حسن وقد اجتمعا اي الادخال والتخييل المذكوران فاوه قبولا في قوله
اي القاضي الارجاني اي المنسوب الى ارجان من بلاد فارس يجيل الى ان شمر شهب
اي شدت في القاموس سمرة شدة في الدجى شبه الشهب بمسامير لها رؤوس
مدورة لامعة قد دقت حتى دخلت في الدجى واستحكمت فلا يرى الا رؤوسها
وهذا احسن من تقدير كشاد ح اي شد الشهب بالمسامير لا تزول عن مكانها
وشدت باهداب الهوى اجفانه جعل عدم انطباق اجفانه في الليل الى حد
شدت باهدابها الى الشهب المستحكمة في الدجى وهذا امر ممتنع عقلا دخل عليه
تخييل فقربه الى الصحة ومع ذلك تخييل حسن ومنها ما اخرج مخرج الذل و
الخلاعة كقوله اشكو بالامس ان عزمت على الشرب غدا ان ذا من العجب الكد
كونه جمع من العجب مع انه لا شبهة في كونه عجبا لانه حكم على الامر المحقق المشاهد اليه
بقوله ذا والحكم عليه وليكونه من العجب مما ينكر لانكار وجود ذلك الامر فافهم
ومنه الذهب الكلامي وهو ايراد حجة سواء كان قياسا برهانيا او قياسا
فقهيا او غيره للمطلوب على طريقة اهل الكلام وهو كونهم عدم القناعة
بالدعوى والاهتمام باقامة الدليل بخلاف ارباب المحاورات فان مشاربهم
الاخبار الصرف والتاكيد في مقام التردد والانكار وليس المراد بقيدهم
ان يكون الحجة بعد تسليم المقدمات مستلزمة للمطلوب كما ذكر كشاد ح
لانه لا يشمل التمثيل وما اورده المص من قوله التالية ظاهر في التمثيل ووجه
تحسينه الكلام انه اذا خرج الكلام في المحاورات مخرجا لا يتوقع وابرزه في
صورة المقاصد العلمية وبهذا اندفع ان ايراد الحجة لا يزيد على بيان اصل
المراد فان الدعوى والحجة كسائر المقاصد فلا يعقل وجب تحسين مجرد

ابراد بما يخونوكان فيهما آلهة الا الله لفسدتا والالزم وهو فساد السموات
والارض باطل لعدم خروجهما عن النظام الذى هما عليه فكذا الملزوم وهو
تعدد الآلهة قال الشارح وفى التمثيل بالآية رد على الجاحظ حيث انكر
مجئ المذهب الكلامى فى القرآن وكان اراد بذلك ما يكون برهانا وهو القياس
المؤلف من مقدمات يقينية وتعدد الآلهة ليس فيطعى الاستلزام للفساد
وانما هو من المشهورات الصادقة فالدليل ظنى اقنا عى هذا كلامه وفيه بحث
من وجوه احدها ان تاويل كلامه بما اوله به لا ينفعه لانه وقع فى القرآن وهو
الذى يبدؤ الخلق ثم يعيده وهو اهون عليه فانه فى معنى ان الاعادة اهون
من البدء واسهل وكل ما هو اهون ادخل فى الامكان ووقع ايضا حكاية فلما
افل قال لا احب الآفلين وهو فى قوة القرائل ومرتبتى ليس باقل فالقرليس
برتبتى وثانيها ان الآية برهان يتضمنه بيان له مكان آخر وقفنا الله
واياك الوصول اليه فيجعل لك الحق ثابتا فى المقرو وثالثها انه لو كانت
الآية اقناعية لكان دليلا تاما على ان معرفة الله تعالى بغير اليقين كافية
ولا يجب تحصيل اليقين فى العقايد الالهية والمذهب خلافه فالوجه فى تاويله
ان يقال انكر اقامة الدليل فى القرآن على احكامه لان الايمان قبول احكامه
من غير طلب دليل منه تعالى فمعنى الآية عندهم امتناع الفساد لامتناع الآلهة
ومعنى وهو اهون عليه الاخبار بان الاعادة اهون عليه تعالى لا عجز وكذا
لا احب الآفلين نقل كلام ابرهيم على نبينا وعليه الصلوة والسلام وقوله
اى قول التابعة من قصيدة يعتذر فيها الى النعمان بن المنذر بن ماء السماء
عما بلغه انه مدح آل جفنة بالشام فتنكر النعمان وكره خلفت فلم اترك
لنفسك ريبة الريبة التهمة انى خلفت انى على محبتك واخلاصك كنت
عليه ولم اترك لنفسك ان تتهمنى بان غيرت اخلاصى لك وابدلتك بغيرك
فليس وراء الله للمرء مطلب اى هو اعظم المطالب فلا حيانة معه بالحلف
الكاذب لمطلوب غيره فبعد الحلف لا ينبغى ان تتهمنى بما كنت تتهمنى
لئن كنت قد بلغت عنى جناية لمبلغك الواشى اغش وكذب فقد خان فى
جزه انى زجرتك آل جفنة عليك ولكننى كنت امرأ لى جانب اى جانب
مخصوص منى لا يشاركنى غيرى من الشعراء من الارض فيه مستراد اى محل طلب
رزق ومذهب ملوك بدل من مستراد وجملة الشارح فى تقدير فى ذلك
الجانب ملوك واخوان يعاملون فى مدحى سلطنتهم معاملة الاخوان ولا

ينكرون فعلى او يعطفون على عطف الاخوان اذا ما مدحهم احلم فى اموالهم اى
يجعلونى حكما فى اموالهم واقرب اى اجعل مقربا بينهم رفيع المنزلة عندهم كفعلك
فى قوم اراك اصطنعتهم اى احسنت اليهم فلم تزهم فى مدحهم لك اذ نبوا
الاولى جعل فلم تزهم مجهولا من الازاءة فيكون نفيا للظنة اياهم مذنبين فان نفى
الظن فيما هو فيه ادخل من نفى العلم والمشهور ان المقصود بالتمثيل قوله كفعلك بغير
لا تلمنى ولا تعاتبنى على مدح آل جفنة وقد احسنوا الى كما لا تلوم قوما مدحوك
وقد احسنت اليهم وكما ان مدحى اولئك لا يعد ذنبا هو كذلك مدحى لهم ويمكن
ان يكون قوله وليس وراء الله للمرء مطلب ايضا مثالا لانه فى قوة ان احلف باعلى
المطالب لاترك الريبة او فى قوة احلف بالله حلف باعلى المطالب اعلى الاحلاف
ومنه اى من المعنوى حسن التعليل هو بيان علة الشئ وهو ان يدعى لوصف
بحق دعوى مجردة او بقرينة انه جعل كان السحاب الغر البيت ملحقا بحسن التعليل
لدخول كان المفيدة للظن علة مناسبة له باعتبار اما متعلق بقوله يدعى او با
بالمناسبة وهو اما مبنى موصوف بالكلف او مضاف اى باعتبار امر لطيف غير
حقيقى اى غير حقيقى عليها بهذا الاعتبار وهو احتراز عن ايراد علة حقيقة ولو غير
كان فى التعليل بعلة غير واقعة اشعر عليها لان ايراد العلة بهذا الاعتبار من حسن
التعليل سواء كان مذهبا كلاميا او لم يكن وليس الاحتراز لان التعليل بالعلة
الحقيقية ليس من المحسنات كما قاله الشارح لانه قد يكون المذهب الكلامى فلا يخرج
يخرج عن المحسنات والتقييد باللطيف بمعنى انه يكون فيه دقة يخص بها بعض
الاذكى لاخراج التعليل بعلة مناسبة باعتبار مبتذل فانه لا يكون حسن وقال
المحقق الشريف ان لاخراج التعليل بالعلة العادية الذى كذب الحكم بعليتها لانها
علة غير حقيقية لكن ليس التعليل بها باعتبار لطيف لظهورها بالعادة وقد
عرفت انها علة حقيقة زعما ولو كان الظهور بالاشتهار منافيا لحسن التعليل لم يكن
المستحسن تعليل وقع فى كلام غيره اتيانا به لهم لانه لم يبق لطيف بعد اظهاره
الغير اياه وهو ربما اضرب بدليل قطعى هو قوله لان الصفة المعهودة المذكورة
سابقا بعبارة الوصف اما ثابتة اى معلومة الثبوت فقصد بيان عليها او غير
ثابتة اريد اثباتها ببيان عليها فيكون من قبيل الاثبات ببيان اللمى واما
احتمال الاثبات بالدليل الانى فخارج عن التعليل فضلا عن حسن التعليل
اذ المتبادر منه بيان علة ثبوت الشئ فى الواقع لا بيان علته فى الذهن
والاولى اما ان يظهرها فى العادة اى نظرا الى جميع اوقات وقوعها او اكثرها

على ما هو معنى العادة علة وان كان لا يخ في الواقع غير قلة علة فدخل في
هذا القسم ما يظهر له في النادر علة هي المذكورة وهي ليس من حسن التعليل بل
تعليل بما هو علة في الواقع او غير المذكورة فيناسب ان يدخل في سلك هذا القسم
الثاني كما لا يخفى كقوله اي ابي الطيب لم يحك من حكيت فلانا شماتة وفعلت
فعلها وقوله سواء من نائيك اي عطاءك السحاب اي نائلها واغاثت به اي
صارت مجهودة به اي بعدم مشابهة نائله نائلك وهو الظاهر او بسبب نائلك
الفائق على نائلة او بسبب نائله النازل عن نائلك فصيبها الذي كان الى
الان نائلا الان الرمضا بالهاملتين ومعجمة على وزن التسهناء الغرق اشد
الحمى فزول المطر من السحاب صفة ثابتة له لا يظهر لها علة في العادة وقد علل
بانه عرق جماها الحادثة بسبب احد من الامور المذكورة وفيه نظر لان نزول
المطر سببيا على اختلاف بين اهل الشرع والحكمة ولا يذهب عليك انه يمكن جعل
البيت من قبيل اثبات صفة غير ثابتة خارجة عن الامكان وهو اثبات الغرق
للسحاب او يظهرها اي للصفة علة غير العلة المذكورة وذلك قسمان
احدهما ان يبنى على علية غير المذكورة ومنه المثال وثانيهما ان لا تبنى واغا قال
غير المذكورة لانه لو كانت هي المذكورة لكانت علة حقيقية فلم تكن من جنس
التعليل في شيء كذا ذكره الشارح المحقق وتعقبه المحقق الشريف بمنع الملازمة
لجواز ان يكون الظاهرة في العادة غير مطابقة للواقع وتكون من المشهورات
الكاذبة فالتقييد لانه ليس من حسن التعليل لعدم لطف الاعتبار و
وقعته لظهوره بحسب العادة وقد عرفت حقيقة البحث بما لا مزيد عليه
فكن متذكرا متدبرا كقوله ما به اي مع الممدوح قتل اعاديه ولكن يتبع
اخلاف ما ترجو الذئاب من وجود القتلى بعد محاربة الفريقين فحجبة
تحقيق رجاء الراجين وكراهة خيبة الرجاء دعاه الى قتلهم فالقتل الاعداء
علة ظاهرة في العادة هي النجاة من بطشهم وخلوص الملك من شرهم فقد
نفى عليها بحصر العلية في الانتفاء عن خيبة الرجاء وعلله بغير ما هو عليه
في العادة قال المص ويستتبع مدحه بكمال الشجاعة حتى ظهرت على الحيوانات
العجم فوثوقها بوجود القتلى في محاربته مع الاعداء وفيه ضعف لان المجزوم
به للذهاب وجود القتلى للمحاربة لا وجود القتلى من اعدائه وليس في
الشعر اشارة اليه نعم كما قال يستتبع مدحه بانه لا يقتل لغلبة الغضب عليه
وقوته الغضبية ليست منصفة برذيلة الافراط كما قال الشارح ومدحه

بكمال

بكمال الشجاعة حتى امن من شر الاعداء فلا يحتاج الى قتلهم واكتسابها لهم
والثانية اي الغير الثابتة التي اريد اثباتها اما ممكنة كقوله اي قول مسلم
بن الوليد يا واشيا مزوشه به الى السلطان سعى وتم حسنت فيها اساءته
اي ما قصدت به الاساءة او ما كانت اساءة في حد ذاتها لكن حسنت لما ترتب
عليه نجى حذارك اي محاذرتك اي حذاري منك كما يدل عليه قول المص فيما بعد
حذاره منه وقال الشارح اي حذاري اياك وهو يدل على تعدية بنفسه
اضافة الاضافة استغراقية اي كلام انسان عيني من الغرق لجملة تناوى
لها فعلم ان حسن التعليل يتحقق بذكر ما يصلح علة سواء كان مما يشعر بالتعليل
اولا فان استحسان اساءة الواشي ممكن الظفار حسن اساءة الواشي
ممكن لان الظاهر ان العلة علة الحسن لا علة الاستحسان المذكور ضمنا وكانه حمل
قوله حسنت فيها على انه حسنت في نظرنا والظاهر ان فيها متعلق بالاساءة
لكن لما خالف الناس فيه حيث لا يستحسنونها عقبه بان حذاره منه نجى انسانه
من الغرق في الدموع حيث ترك البكاء خوفا منه فان قلت المناسب ان يقول
نجى نفسي من الغرق فانه الدال على كثرة الدمع والمبالغة فيها نكون لان انسان
العين هو الساكن في الماء الماهر في علم المآء فاذا كان يغرق بكثرة الدمع فغرق
نفسه بالطريق الاولى ولا يخفى ما في هذا البيت من حسن تضمينه كمال الكآبة والحزن
الموجب لكثرة الدمع في الغاية او غير ممكنة عطف على ممكنة كقوله قال
الشارح هذا البيت للمص وقد وجد بيتا فارسيا فترجمه وقيل هو كبودى
عزم جوزا خذ منش كس ند يدى برميان اوكمر يقال حكم الشارح بان
البيت للمص من قوله في الايضاح فبلغني بيت فارسي ترجمته لو لم تكن البيت
فجعل قوله ترجمته على صيغة المتكلم وهو يحتمل المصدر كما حمله عليه شارح الابيات
قلت الظاهر كونه مصدرا اذ لو كان ماضيا المتعدي الى المفعول الشاة بالباء
فيجب ترجمته بقولي لو لم تكن نية الجوزاء خدمته لما رأيت عليها عقدا منطقا
اسم مفعول من انطق اي شد المنطقة وحول الجوزاء كواكب يقال لها منطقة
الجوزاء وما في الشرح من قوله منا انطق اي شد النطاق وحول الجوزاء كواكب
يقال لها نطاق الجوزاء ففيه انه لا تساعد اللغة اذ النطاق كثياب شقة تلبس
تلبسها المرأة وتشد وسطها فترسل الاعلى على الاسفل والاسفل يجر على الارض
ليس لها حجزة ولا يتفق ولا ساقان فانطق لم يجئ بمعنى شد النطاق وما
للجوزاء شبيه بالمنطقة لا بالنطاق ففيه الجوزاء خدمته الممدوح صفة ممكنة

كذا في الايضاح ويستفاد منه ان المعلل بنية الجزاء خدمة الممدوح ونتيجة
عليه اولا وبنية لانه ان نتيجة لخدمة علة لشدة المنطقة دون العكس وثانيا
ما ذكره الشارح انه اصل لو امتناع الجزاء لامتناع الشرط فيكون مفهوم العبارة
ان عقد المنطق لنية الخدمة لكن لا نتيجة ما ذكره الشارح فيكون من قبيل القرب
الاول مثل قوله لم يحك ناملك البيت لان المعلل برؤية عقد المنطق عليه
اعني الحالة الشبيهة بانتطاق المنطق وهي صفة ثابتة فقصد تعليلها بنية خدمة
الممدوح لانه يجوز ان يكون المراد ان يعلل بها عقد المنطق الحقيقي ويكون نفي
الرؤية عقد المنطق عليه كناية عن عدم عقد المنطق فيكون عقد المنطق الحقيقي
معللا بنية الخدمة وكيف لا ونية الخدمة علة للعقد الحقيقي لا للحال الشبيهة
به ولا لرؤيتها وقد نبه على فساد ما في الايضاح من شرح كلام التلخيص لانه
الاصح فاحمل عليه اذ حج فقال انه اراد ان الانتطاق صفة ممتنعة الثبوت للجوزاء
وقد اثبتها الشاعر وعللها بنية خدمة الممدوح فليس محظا تارتين مرة في مخالفته
كلام الايضاح في شرح كلام التلخيص ومرة في جعل الانتطاق معللا ان المعلل
رؤية الحال الشبيهة بالانتطاق كما زعم الشارح قال الشارح المحقق في المختصر
والاقرب ان يجعل لو ههنا مثلها في قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا
اعني الاستدلال بانتفاء الثاني على انتفاء الاول فيكون الانتطاق علة لكون
علة الجوزاء خدمة الممدوح اي دليلا عليه وعلة للعلم به مع انه وصف به غير محكي
وقد زيف هذا الاقرب في الشرح بانه تكلف وخروج عن الظاهر لان
المتبادر من قوله ان يدعى لوصف علة مناسبة له العلة لنفس ذلك الشيء لا للعلم به
ونحو جريان شرح كلام المتن على هذا النظر ان العدول عن الظاهر امر شنيع
من حمل ما وقع عنه في الايضاح على السهو فان قلت لا يصح ان يجعل العلة اعم من
علة العلم لان الدليل علة العلم حقيقة فلا يصح في شانه كونه غير حقيقية
قلت الدليل ما لو سلم ثبت به المط ويجوز ان يراد بالحقيقي منه ما ثبت فلو كان
مقدمة من مقدماته غير ثابتة بل مبنية على اعتبار لطيف غير حقيقي لم يكن دليلا
كما فيما نحن فيه فان استلزام عدم نية الجوزاء خدمة لعدم رؤية عقد المنطق
عليه مبني على اعتبار لطيف ولا حقيقة له لكن جعل الدليل حقيقيا وغير حقيقي
بهذا الاعتبار غير متعارف ولا يتبادر من الدليل الحقيقي الا ما يصدق عليه
توقيف الدليل فليكن لهذا ايضا موجبات بعد التوجيه الاقرب والحق
به اي بحسن التعليل ما بني على الشك المراد به ما يشتمل الظن لان

كان

كان للظن وانما جعل المحقق به لا داخلا فيه لان المغير فيه الاضمار في الدعوى
كما اوضحناه كقوله ابى ضيم كان السحاب الغر جمع الاغر والمراد السخاء
المادة الكثيرة المآء لانها اشرف السحب فيبين تحتها اي تحت الزنى ذكرت
في البيت السابق وهو قوله يزنى شنعت ريح الصبا نسيمها الى المزن حتى
جاءها وهو ها مع حبيبا اي محبوبة فمائرقا اي ما تسكن مخفف ترقاد
مهموز الطن اي السحاب مدامع جمع مدمع ونسبة السيلان الى الدمع
كنسبة الجريان الى النهر وعدم سكون دموع السحاب انما جريها كما هو
الظاهر او لدفع الزنى بالسيلان فيجد الحبيبة الغيبة تحتها في الشرح قال
بعض النقاد فسر هذا البيت قوم فقالوا اراد بحبيب نفسه ولا ادري
ما وجه هذا التفسير انه قصد به الملاءمة لمطلع القصيدة وهو قوله الا ان
صهري من غزا لي بلا قع عشية سافت الديار البلاقع هذا كلامه قلت كان
وجه استفساره هذا الناقد استكشاف عن هذا وجه التعبير عن نفسه
بما يجيب ولا يقيد ما ذكره الشارح ووجهه انه حبيب السحاب لكونه معينا
لها في اصالة المياه وقطره في عدم سكون مدامعه ومنه التفريع سمي به
لانه تفريع اثبات على اثبات وهو ان يثبت لمتعلق امر حكم بعد اثباته
لمتعلق له اخر بعدية ذاتية بترتب الاثبات الثاني على الاول فخرج نحو غلام
زيد راكب وابوه راكب ودخل غلام زيد راكب كما ابوه راكب ولم يخرج
لاخراج الاول الى زيادة قيد على وجه يشعر بالتفريع والتعقيب كما ذهب
اليه الشارح المحقق كقوله اي الكميت في قصيدة يمدح بها اهل البيت
اجلا مكم جمع احلم بمعنى العقل لا الحلم كفعل فانه بمعنى الرؤيا لسقام الجهل
شافية وصف بالعلم التام والفعل الكامل كما دماؤكم يشفي من الكلب
وصف بكونهم ملوكا واشرافا والكلب على وزن سبب من جنون يعرض
للانسان من عضة الكلب على وزن الكتف بمعنى الكلب الذي جن من
اكل لحم الانسان ولاد ولده اي مخ من شرب دم ملك وقيل يشق ابهام
رجله ويؤخذ منه الدم قال المصنف رحمه الله فرع على وصفهم بشفاء احلامهم
لسقام الجهل وصفهم بشفاء دمائهم من داء الكلب ونحن نقول جعل
احلامهم بمنزلة الدماء فان حياة العاقل العقل كما ان حياة الحيوان
بالدم والجهل بمنزلة الكلب وقد عرض لاعداء اهل البيت وفاصدي
دمائهم بانهم في سلك كلاب كلبه يستشفون بدمائهم فانهم المهتمكون

في طلب الدنيا فقد ورد في حقهم بشفاء دمائهم من الكلب وصفهم بشفاء
احلامهم عن شفاء الجهل فانه جعلهم مشبها به والمشبه ملحق بالمشبه به دون
العكس قلت نعم هذا هو الظاهر وغاية توجيه كلامه ان ذكر المشبه به فرع ذكر
المشبه لانه اورد لبيان حاله فاثبات المشبه به بعد اثبات المشبه في الكلام وفروعه
فتأمل ووجه تحسين التفريع انه يجعل المتعلقين مرتبطين في الذكر كما انهما
مرتبطان في المعنى فيتطابق في الذكر والمذكور ومنه تاكيد المدح بما يشبه الذم
قال الشارح النظر في هذه التسمية على الاعم الاغلب والا فقد يكون ذلك في غير
المدح والذم ويكون من محسنات الكلام كقوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم
من النساء الا ما قد سلف بعني ان امكن لكم ان تنكحوا ما قد سلف فانكحوه
فلا يحل لكم غيره وذلك غير ممكن فالغرض المبالغة في التحريم وليس تاكيد لشيء بما يشبه
نقيضه اي فليستم ما سمي باعتبار الاعم الاغلب تاكيد المدح بما يشبه الذم تاكيد
لشيء بما يشبه نقيضه فانه العبارة المنطبقة على المراد وفيه نظر لانه لو كان
تاكيد المدح بما يشبه الذم بمعنى تاكيد لشيء بما يشبه نقيضه لم يصح ذكر تاكيد الذم
بما يشبه المدح مقابلا له ولم يصح ما ذكره في شرح المفتاح ان المختار اكتفى عن
تعريفه بما يدل الاسم لان الاسم يفيد ما هو اخص من تعريفه وايضا لا يتضح حصره
في الضربين المذكورين وايضا لا مدخل لادخال الصورة المذكورة في تاكيد
المدح بما يشبه الذم على ادخاله في تاكيد الذم بما يشبه المدح فالحق ان النظر في
التسمية على امر متفق عليه الاسم وبيان الغير ترك بالمقايسة وهو ضربان
افضلهما لاشتماله على فضل تاكيد استثنى من صفة ذم منفية عن شيء صفة
مدح لذلك الشيء لا باعتقاد انها صفة ذم فانه كلام كاذب اتى به للجهل
وليس فيه تاكيد ولا تسليم انها صفة ذم لمحاذاة المخاطب بالمقايسة وهو ضربان
افضلهما لاشتماله على فضل تاكيد انه يستثنى فانه ايضا كلام كاذب ذكر
مطابقا لما يرى وجه عند المخاطب ولا تاكيد فيه وكالدفع توهم انها ايضا منفية
مع صفة الذم لتلازم بينهما في الانتفاء في غالب الاوقات كما هو المعتبر غالبا
في الاتيان بالمستثنى المنقطع واشتهر في كتب النحو فانها استثنيت لدفع
توهم ناش من النفي السابق ولا تاكيد فيه بل بتقدير دخولها اي صفة المدح فيها
اي في صفة الذم فاحترز بهذا القيد عن الامور الثلاثة هكذا اخص هذا المقام
فاحفظه فانه من الشوارد عن اقوام بعد اقوام واعلم ان من فوايد المستثنى
المنقطع تاكيد لشيء بما يشبه نقيضه على احد الوجهين اللذين يذكرهما كما يستفاد

من هذا المقام ولا تحصر فائدته في دفع الايهام من سابق الكلام على ما برز آي من
بيان النحو فاذخره واجتنب عن ريبة التقليد التي لا تكون الا في اعناق البهائم
ويجب انه خرج بهذا القيد تاكيد المدح بما يشبه المدح باستثناء ما ليس عيبا ولا
ما مدحا فانه يؤكد نفي صفة الذم كما يؤكد استثناء المادح فالاولى ان يقول
بدل قوله صفة مدح ما ليس بصفة ذم وتاكيد المدح باستثناء صفة مدح عن
صفة ذم منفية لا بتقدير دخولها فيها فانه يؤكد المدح بالوجه الثاني في التاكيد
ولم يدخل في الثاني فاخر الحصر وغايته ما يمكن ان يقال انه لا اعتداد به لتقصير
متكلمه فيه بفوت فضل التاكيد لا يوجب بخلاف القسم الثاني وبهذا ظهر الحصر
في القسمين استقرائي غير ثابت بدليل قطعي فلذا لم يستدل عليه كما فعله في كثير
من تقسيمات هذا واشكر نعمة على ما رزقك من النكت بيانية كقوله اي
النابغة الذبياني زياد ابن معاوية والذبياني بالمعقوطة والمنقوطتين من
تحت والكسر قبيلة ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول كالحصول جمع
فل كقد والفل الثلمة سواء كان في حد سيف او غيره من قراع اي مقارعة
الكتائب جمع كتيبة بمعنى الجيش فالعيب صفة ذم منفية قد استثنى
منه صفة مدح على تقدير كونها من العيوب وهو انهم شجعان لان وصف سيف
الرجل بالفلول من المحاربة كناية عن شجاعته وقد اشار الى ان الاستثناء
منقطع بتقدير الدخول ببيان مراد الشاعر بقوله اي ان كان فلول السيف عيبا
اي الفلول المعهود للسيف وهو مضاربة الجيوش والا فالفلول قد يكون عيبا
ثم اشتغل ببيان وجه تاكيد بقوله فاثبت اي الشاعر شيئا منه
اي العيب على تقدير كونه اي فلول السيف منه اي من العيب هكذا احقق
المقام ولا تتبع ما وقع للشارح من وساوس الاوهام فاطلع عليه واعرض عنه
في مختصر لكونه من زلة الاقدام وهو اي كون الفلول المذكور من العيب
محال لما عرفت فهو اي اثبات شيء من العيب في المعنى تعليق بالمحال وان
خلا العبارة عن تعليق فالتاكيد فيه من جهة انه كدعوى الشيء ببينة لانك
قد علقت نقيض المطلوب وهو اثبات شيء من العيب بالمحال والمعلق بالمحال
محال فعدم العيب ثابت ويمكن ان يكون تقدير دخولها في الصفة المذكورة
المذمومة المنفية لتنزيلها منزلة المذمومة في جنب صفات اخرى الممدوح
فالتاكيد جاء من جعل هذه الصفة الكريمة في جنب صفات اخرى له صفة
ذم فللتاكيد في هذا الضرب جهات ثلاث وهذا الوجه يجري في الضرب

الشافية فهو ناشئ الوجه الذي ذكرنا فتأمل ومن جهته ان الاصل في الاستثناء الاتصال
لان حقيقة الاستثناء على ما تقرر في الاصول والاصل الذي لا يعدل عنه
بل صادف عن الحقيقة فذكر ادائه قبل ذكر ما بعدها يوهم لايهام اشتهر
في الدلالة الضعيفة ويوافقه اللغة لان الوهم بمعنى خطرة القلب وطرف
المتردد والمرجوح فلذا اعترض عليه بعض الشارحين انه قبل ذكر ما بعدها
يدل دلالة قوية فلا يليق التعبير بالايهام ويمكن ان يجاب عنه بان الايهام
كثيرا ما يستعمل في ضعف المدلول ايضا وان كانت الدلالة قوية ويوافقه
اللغة فان وهمت بمعنى غلطت واوهمت غيري بمعنى اوقعته في الغلط واجاب
الشارح بان الايهام في اللغة الاتباع في الظن كما ان التوهم هو الظن يقال
توهمت الشيء اي ظننته واوهمت غيري احراجي شيئا مما قبلها فاذا وليها
صفة مدح وهو لاستثناء الى الانقطاع جاء التاكيد لما فيه من الاشعار
بانه لم يجد صفة ذم فاضطر الى ذكر صفة مدح وفيه بحث اما اولا فلان
ذكر ما ليس بعيب بعد اداة الاستثناء بتقدير انه من العيب لا يوجب انقطاع
الاستثناء بل هو استثناء متصل مبني على الفرض والتقدير فالاولى ان يقال
الاصل في الاستثناء الاتصال المحقق فذكر اداته قبل ذكر ما بعدها يوهم
ذلك فاذا وليها صفة مدح محوجة في اتصال الاستثناء الى التقدير جاء التاكيد
واما ثانيا فلا كلام في ان توهم ان تاكيد المدح بما يشبه الذم موقوف على جعل غير
في البيت مثلا للاستثناء حتى انه ان جعل صفة لاسم لا منصوبة او مرفوعة
لفات التاكيد وليس كذلك لانه كما ان الاصل في الاستثناء اخراج شيء
محقق الدخول في المستثنى منه الاصل في الوصف بغير اخراج شيء كذلك عن
الموصوف بالتقييد به فالاخراج على تقدير الدخول تعليق بالمحال وخروج
عن اصل التقييد في افضل التاكيد والضرب الثاني من تاكيد المدح
بما يشبه الذم ان يثبت لشيء صفة مدح وتعقب باداة استثناء يليها
صفة مدح اخرى له اي لذلك الشيء لا مطلقا بل بقصد انه صفة مدح
اخرى له حتى لو ذكر له صفة مدح باعتقاد انها صفة ذم اولا عتقاد المخاطب
كذلك وبناء كلامك على تسليم لم يكن من التاكيد في شيء ولا يكفي قصد انه
صفة مدح اخرى له بل ينبغي ان لا يكون لدفع ايهام كسابقها انها مسلوبة عنه
كما هو المشهور في المستثنى المنقطع بل يكون الارادة اني اضطررت الى
الى ايراد صفة مدح اخرى فعدلت عن اخراج شيء مما قبل اداة الاستثنا

كما هو

كما هو الاصل نحو انا افصح العرب بيد اني من قريش بيد بمعنى غير مختص
بالمنقطع مضافا الى ان كذا في الرضي وزعم المعنى ان بيد للتعليل فالمعنى ان
افصح العرب لاجل اني من قريش ولا يخفى ان هذا التعليل لا يثبت المدعى و
جعل ابن مالك تقدير الكلام لا نقصان في فصاحتي الا اني من قريش فهو من
الضرب الاول قال في القاموس بيد و بايد بمعنى غير ومن اجل وعلى هذا
وحمله على معنى على احتمال قوي فلا يفوتك واصل الاستثناء فيه اي في هذا
الضرب ايضا ان يكون منقطعا لان الاصل في استثناء ما ليس بداخل
فيما ليس قبل الارادة ان يكون منقطعا بعد خروجه عن اصله الذي هو
الاتصال وجعله متصلا بتقدير الدخول كما في القسم الاول خلاف الاصل
وربما يكون الشيء على خلاف الاصل وعلى الاصل في هذا الخلاف الا ترى
ان الاعراب بالحرف خلاف الاصل والاسماء الستة على الاصل في الاعراب
بالحرف وهو كونها بالحروف الثلاثة فلا تنافي بين هذا الكلام وما سبق ان
الاصل في الاستثناء الاتصال لان هذه الاصالة بعد العدول عن الاصل
الاول وقد اجاب الشارح بان الاصل في مطلق الاستثناء الاتصال وفي
استثناء ما ليس بداخل الانقطاع فلا تنافي وبما قررنا اندفع ايراد ان الواجب
في الاستثناء فيه وما سبق ايضا ان يكون منقطعا فلا معنى لقوله الاصل لانك
عرفت انه يمكن جعله متصلا بالتقدير كما يدل عليه قوله لكنه اي الاستثناء
المنقطع في هذا الضرب لم يقدر متصلا كما في الضرب الاول بل نفي على حاله
من الانقطاع ولهذا تاكد بعض ما استثناه ذلك فاعتصم فلا يفيد التاكيد
بالوجه الذي هو اثبات الدعوى بالبينة الحاصلة من التعليق بالمحال فلا يفيد
الا من الوجه الثاني ولهذا اي لاشتمال الضرب الاول على فضل تاكيد كان
الضرب الاول افضل في التاكيد اذ افضل في الاعتبار قال المصنف واما قوله
تعالى لا يسمعون فيها لغوا الا سلاما فيحتملهما اي يحتمل وجها ثالثا هو ان
يكون الاستثناء فيه متصلا لان معنى السلام هو الدعاء بالسلامة و
اهل الجنة اغنياء عن ذلك فكان ظاهره من اللغو وفضول الكلام لولا قرينة
الاكرام هذا كلامه ويتجه عليه انا نيان بصفة مدح مستثناة من صفة ذم
منفية بصفة مدح مع حرف الاستثناء بعد صفة مدح اخرى فكيف يحتمل كونه
من الضرب الثاني واجيب بان معنى كونه من الثاني انه من قبيله في عدم
افادته التاكيد لا من وجه واحد وبهذا اختل توقيف الضرب الاول

وتفصيله على الاطلاق او الحصر في الضربين وايما ندم ما ذكرنا لذهب فتذكره
والحق ان يقال يجوز ان يعتبر لا يسمعون صفة مدح ويعتبر الوصف بعدم اسماع
القول لا في سماع اللغو حتى يكون القصد الى نفي صفة ذم وح لا يكون الا سلاما
بتقدير لكن يسلمون سلاما صفة مدح اخرى بعد اداة الاستثناء ولا يمكن تقدير
ادخالها في الاول ويحتمل ان يعتبر نفيا لصفة ذم هو سماع اللغو ويكون الا
سلاما مستثنى من لغوا فيكون من الضرب الاول لا محالة لما قدمناه ذلك
فلا نرض بانهدامه ولكن لاغتنامه وانه لم لا يجوز ان يكون الاية الاولى
ايضا محتملة للثالث واجيب بان السلام لا يمكن ادخاله تحت التاثيم ولو
بحسب الظاهر لان التاثيم ان يقال لاحد اثمت ولا يجوز الفصل بين المستثنى
والمستثنى منه بمتعدد غير مستثنى منه وايضا يتجه على الاحتمال الثالث انا لا نسلم
على ان اهل الجنة اغنياء عن الدعاء بالسلامة لجواز ان تكون سلامتهم في
الجنة وتقررها لانهم لا ينفكون عن السلام فتامل ويحتمل الاية وجها آخر
رابعا بان يكون سلاما مصدرا حينيا اى لا يسمعون فيها لغوا وقتا اى الا
وقت تسليم فيكون من الضرب الاخر ومنه اى من تاكيد المدح بما يشبه
الذم ضرب اخر كالضرب الاول بعينه في افادة التاكيد فاتهم فلذا احتاجوا
حصروها في ضربين فالحصر مقول واثبات ضرب اخر منه مبتدع منه
معقول فلا تنا في او ضرب آخر بحسب الظاهر راجع الى الاول بحسب النظر
الثاقب للناظر فانه يؤول اليه معنى فضبط المعنى هذا الضرب بان تاتي الاستثناء
معنى فاو هو ظاهر لان من المفرغ ما يصدق عليه ان يستثنى بصفة ذم منفية
عن الشئ صفة مدح بتقدير دخولها فيها فاتم الشارح المحقق بان ضم اليه ويكون
العامل مما فيه معنى الذم والمستثنى مما فيه معنى المدح وبعد ورد عليه ان الضرب
الاخر لا ينحصر في المفرغ بل يشمل مثل قولنا وما تنقسم منا عملا الا ان امنا
باياات ربنا فانه لم يستثن فيه لفظ صفة مدح من صفة ذم منفية بل لزم اتم
منها فتم ما له الى الاستثناء من صفة ذم منفية فانه في قوة ليس لنا عمل يعيب
عندكم الا ان امنا فالجواب ان يوخذ من ايضاح المصنف وبين قوله خوطبوا
تنقم اى ما تعيب منا الا اصل المناقب ان امنا باياات ربنا
يقال نقم منه وانتقم اذا عابه وكرهه وفسر الاية بان المراد نحو ان
يستثنى صفة مدح من محمول ما فيه معنى الذم بتقدير دخولها فيه من حيث
انه متعلق ذلك العامل هذا وقد جاء نقم منه بمعنى عاقبه فيمكن حمل الاية

عليه اى ما نقابلنا الا لان امنا باياات ربنا وح مستثنى متصل حقيقة
وليس مما يخفى فيه فان قلت على التقرير المذكور ايضا هو مستثنى متصل لانه
استثنى صفة مدح من محمول عيب المخاطب فيجوز ان يكون الايمان معيبا عنده
قلت الايمان باياات رب الكل مما لا يمكن ان يعيبه قابل للخطاب ثم نقول
لنا ضرب آخر كالضرب الاول وهو ان يثبت صفة مدح عام صفة ذم
بتقدير دخولها فيها نحو فلان جميع المحاسن الا كفران النعم فالصواب في تفسير
القسم الاول ان يستثنى من صفة ذم منفية صفة مدح بتقدير دخولها
فيها او من صفة مدح منفية صفة ذم بتقدير دخولها فيها والاستدراك
بلفظ لكن في هذا الباب صرح بقوله في هذا الباب ولم يقل فيه لئلا
يتوهم عوده الى الضرب الاخر كالاستثناء فالمراد بالاستثناء بالتعريفين
ما يعم الاستدراك بالحمل على الاستثناء حقيقة او حكما والا لفسد او
يجري فيه الضرب الثاني كما في قوله اى قول ابي الفضل بديع الهمداني
يمدح خلف بن احمد السجستاني هو لبدا لا انه لبحرا خضما اى ممتلئا
سوى انه الضرغام بالكسر الاسد لكنه الهوبل المطرا شديد العظيم الفطر
والاول كان يقال لا عيب فيهم لكن سيوفهم بهن فلول من قراع الكتائب
وانما كان الاستدراك كالاستثناء لان الا في الاستثناء المنقطع بمعنى
لكن في الاصح ومنه تاكيد الذم بما يشبه المدح وهو ضربان احدهما ان
يستثنى من صفة مدح منفية عن الشئ صفة ذم له بتقدير دخولها فيه
كقولك فلان لا خير فيه الا انه يسئ الى من يحسن اليه وثانيهما ان يثبت للشئ
صفة ذم ويعقب باداة استثناء يليها صفة ذم اخرى له كقولك فلان
فاسق الا انه جاهل وتحقيقهما يحال على قياس ما مر من كيفية التاكيد
ووجهه وانه لا ينحصر فيهما بل منه ضرب آخر وان المراد باستثناء اعم من
الاستثناء والاستدراك الذي في حكمه ومنه الاستتباع وهو قدم في الايضاح
التوجيه فكانه راى شدة مناسبة التوجيه لتاكيد الذم بما يشبه المدح في كونه
جامعا للمدح والذم فلم يرض بترتيب التخليص وعدل عنه ولا يخفى شدة
مناسبة الاستتباع ايضا في كونها لاكمال المدح ولما كان مفهوم الاستتباع
اتم من تقريره لم يصح منه الاكتفاء بما يفيد الاسم او احتاج الى التقرير
ولا معنى لتخصيص الاصطلاح وعدم الالتفات الى المدح بشئ على وجه
يستتبع الذم لشئ آخر والى الذم لشئ آخر والمدح به وكانه من محاسن

ائمة العربية في مقام التقرير والتعريف فذكروا في التقرير المدح بشيء ما
وجب يستتبع المدح بشيء آخر على طريق التمثيل لا التحقيق فيكون بعينه الا
الادماج ولذا لم يذكر السكاكي الادماج واكتفى بذكر كقوله اي قول
ابي الطيب فهجت من الاعمار ما لو حويته اي جمعته لهنئت الدنيا
بانك خالد مدحه بالنهاية في الشجاعة حيث غلب على ما لا نهاية لهم ولو
كان هذا في محاورة واحد لكان غاية في الدلالة على النهاية في الشجاعة
على وجه يستتبع مدحه بكونه سببا لصلاح الدنيا ونظامها قال الشارح
حيث جعل الدنيا تهنئا بخلوده ولا معنى للتهنئة بشيء لا فائدة له فيه هذا
وذلك الاستتباع يحصل من قوله نهبت من الاعمار ما لو حويته ايضا فان
نهب الاعمار دون الاموال وعدم جمعها يدلان على انه لم يكن القتل
لمصلحة تعود اليه اذ لو كان لنفسه لم يترك اموالهم لورثتهم ولجمع الاعمار
فانه لا مصلحة للنفس فوق البقاء المخلد فهو لمصلحة الدنيا قال في المفتاح مدح
بالشجاعة على وجه يستتبع مدحه بكمال السخاء وجلال القدر من وجه آخر
والمص ترك كمال السخاء عند ظاهر الا ترى انه تكلف له الشارحان المحققان
بان التهنئة انما كانت تكون اذا كان للدنيا مال او كمال ويمكن ان يقال
استتباع كمال السخاء في عدم نهب الاموال فانه يدل على انه لا قدر للمال
عنده وقوله وجلال القدر من وجه آخر اشارة الى ما ذكر من المصرح كونه سببا
لصلاح الدنيا ونظامه فانه ليس جلال قدر سواه ولا يخفى ان الاستتباع
يزيد هنا اذا كان الوصف المستتبع بحيث يدفع توهم مذمة نشأت
من المدح بشيء كما في البيت فانه وصفه بالشجاعة ببيان نهب الاعمار
يوهم افساده في العالم فكما انه افاد بتهنئة الدنيا بخلوده مدحه باصلاح
الدنيا نفى توهم افساده للدنيا بنهب الاعمار وفيه اي في الاستتباع
وجهان آخران وقال الشارح وفي البيت وجهان آخران من المدح
وما ذكرناه انسب وان قال المصرح الايضاح قال علي بن عيسى الربعي
وفي البيت وجهان آخران من المدح فالمراد بشيء آخر لجنس واحد كان او
اكثر وقس عليه نظائره احدهما انه نهب الاعمار دون الاموال وذلك
مفهوم من تخصيص الاعمار بالذكر والاعراض عن الاموال مع ان النهب بها
ألبق وهذا ينبئ عن علو الهمة الا عن كمال الغنى بحيث لا حاجة له الى

المال

نهب

الى المال والثاني انه لم يكن ظالما في قتلهم والا لم يكن لاهل الدنيا سرور
بخلوده لان وجود الظالم سبب لحزن كل احد للخوف من ظلمه فلا يصور
تهنئتهم بخلوده تهنئة الدنيا تهنئة اهلها وايضا لو كان ظالما في قتلهم كان
لمصلحة نفسه وهو اما المال او البقاء فعدم جمع الاعمار يدل على انه ليس طالبا
لبقائه وعدم نهب الاموال دل على انه لم يكن طالبا للمال وفيه وجه حسن
ثالث وهو انه لم يجمع الاعمار والناس يجمعون الاموال الذي دون العمر
فكم بينه وبين الناس ومنه الادماج وهو في اللغة شيء في الثوب
وفي العرف ان يضمن كلام سيق لمعنى مدحا كان او غيره معنى آخر مفعول
ثان للتضمين المسند الى المفعول الاول فبذكر التضمين احترز عن التصريح
بمعنى مع معنى سيق الكلام لاجله كما في قوله في تهنئ بعض الوزراء لما اتخذ
وزيرا الى دهرنا اسعفنا في نفوسنا واسعفنا فيمن يحب ومكروه
فقلت له نمناك فيهم اعتها ودع امرنا ان المهم المقدم فانه رد للعص
على من قال ان هذا الشرف ادماج الشكوى عن الدهر في التهنئة
وقال اخطأ اذ الشكوى مصرح به بل فيه ادماج التهنئة في الشكوى عن
الزمان هذا وفيه نظر لان البيت سيق للتهنئة فكيف تكون التهنئة ادماجا
والشكوى اصل على ان في كون الشكاية عن الزمان مصرحا به نظر
فان ابا الدهر في واحد من امرين طلبا منه لتقديم المهم ليس محلا للشكوى
وكيف يحمل على الشكوى وآخر كلامه مصرح بالشكر فهو اعم من الاستتباع
ولا يخفى ان حق البيان حينئذ ان لا يذكر في مقابلة الاستتباع بل يذكر
الادماج من المحسنات وينبه على دخول الاستتباع فيه كما فصل في
الطباق والمقابلة وقد اشار بقوله لقوله الى مثال له يفرق به عن
الاستتباع فليس الغرض به تمثيل ليبلغو بل بيان الافتراق والضمير الى
ابي الطيب في الواقع اقلب فيه اذكاني ذلك الليل اجفاني جمع جفن
كقفر وهو غطاء العين من اعلاء واسفل كاني اعدبها اي بالاجفان
والتقدير بتقليبها ولو قال به ليرجع الى التقليب لكان اظهر ولك
ان تجعله راجعا الى التقليبات المستفادة من اقلب على الدهر الذوبا
معنى تقليب الاجفان للعذاب امتداد الشهر لكثرة ذنوب الدهر وطول
عذاب وكمال الرغبة فيه فان الاشتغال بالمرغوب يمنع النوم وليس ليشهر
فانه ضمن به وصف الليل بالطول المشكاية عن الدهر الظاهر ان

اسعف الرجل الحاجة
اذا قضاها
فتاح

فهو اعم من الاستتباع ان مثل له
مثال له وانما اشار بقوله

سوق البيت لوصف نفسه بالسهر فيه والحزن لانه لوصف الليل بالطول لان
تقليب الاجفان ظاهر في السهر لانه طوله قال الشارح المحقق وقوله معنى آخر اراد به
اراده الجنس اعم من ان يكون واحدا كما في بيت انى الطيب او اكثر كما في قوله
ابن بنانة بالموحدتين من فوق ومن تحت بالضم او الفتح فان كليهما مما سمى به
العرب ولا بد لي من جهلة في وصاله فتى لبخل خليل اودع الحلم عنده قال
المص رحمه الله انه ضمن الغزل يعني حديث المحبوبة الفخر بكونه حليما حيث
استفهم عن وجود خليل صالح للايداع وضمن الفخر بذلك الشكوى عن الزمان
بتغير الاخوان او اعدامه حتى لم يبق من يصلح لهذا الشان فان الاستفهام
انكاري وضمن ذلك انه لم يعزم على مفارقة حلمه ابدا واغا يريده وقت
ارادة الوصال فان الودايع يستعار فيه تضمين معان لا معنى لواحد وقد
نبهناك عليه موافقة معه لكن في موضع هو احق بهذا التنبيه ثم الاظهر عندنا
انه لا حاجة الى تكلف في عبارة التعريفين وصرف النكرة المشتملة على دليل
الوحدة الى الجنس لان مثل ذلك استنباعات وادعاجات ولا يجب صدق
التعريف على المجموع من حيث المجموع بل على كل واحد فاحفظه ينفعك في نظائره
ولا يعدل في تعريف بلا موجب عن ظاهره واعلم انه يمكن ان يكون المضمن في
البيت كمال الشرف للحلم وعزته بحيث لا يمكن ان يعتمد في جعله امانة على اخ من
الاخوان لا الشكاية عن الزمان ومنه التوجيه ويسمى محتمل الضدين
ومن ههنا قيل المراد بقولهم وهو ايراد الكلام محتملا للوجهين المختلفين غاية
غاية الاختلاف وبعضهم خصه بما يكونان مدحا وذما كقول من قال
هو بشار قال لاعور يسمى عمرا اخطأ لي توبا لا يدري اجبة ام قبا
اقول فيك شعرا لا تدري امدح ام هجا فقال بشار خاطبني عمرو
فبالليت عينيه السوا قلت بيتا ليس يدري امدح ام هجا فانه يحتمل
تمنى عمى العينين وتمنى ابصارهما فيحتمل المدح بانه يحسن الخياطة فيتمنى
ابصار عينيه ليزيد حسن خياطته ويحتمل الذم اي بئس الخياطة فيتمنى عمى
عينيه ليتخلص الناس من خياطته والفرق بينه وبين الايهام لوجوب
استواء الاحتمال بين فيه ووجوب التفاوت في الايهام ببعد المراد وقرب
غيره نظرا الى نفس اللفظ على ما قيل وعلى ما نقول يكون احدهما مما نصب
عليه القرينة في الايهام وابقاؤهما هنا على الايهام فالمراد بكون المراد محتملا
لوجهين محتملين احتماله بحسب الارادة كما هو المتبادر والاحتمال على السواء

قال

قال السكاكي ومنه اي من التوجيه متشابهات القرآن باعتبار قال الراي
باعتبار احتمالها لمختلفين وان ليسا متضادين ولا الاحتمال على السواء قلت
قال والمتشابهات من القرآن مدخل في هذا النوع باعتبار هذه عبارته ولا
يبعد ان يحمل على ان بعض متشابهات القرآن كذلك باعتبار فيوافق قوله
واكثر متشابهات القرآن من قبيل التورية والايهام وحينئذ يكون قوله باعتبار
اشارة الى اعتبار من جوز تاويل مقطعات الحروف في اوايل السورة فانهم
لا يذكرون في تاويلها الا امورا متساوية بالنسبة الى اللفظ من غير نصب
قرينة على ارادة شئ منها ومنه الهزل هو اللعب ونقيضه الجد الذي يراد
به الجد وفيه انه ان كان ظاهر العبارة هزلا فالكلام من قبيل الايهام وان
استويا فهو من قبيل التوجيه وان كان ظاهر الجد فهو من قبيل ارادة المعنى بلفظ
يحتمل خلافه احتمالا مرجوحا فلا معنى لعده محسنا في الجد والهزل خاصة وايضا
لا وجه لتخصيص التحسين بالهزل الذي يراد به الجد دون الجد الذي يراد به
الهزل الا ان يقال اقتصر على الموجود كقوله اذا ما غنى اباك مغاخرا
فقل عد عن ذا اي احسب من جملة ما تفتخر به انه كيف اكلك للضب بفتح
الضاد ومنه تجاهل العارف صفة المتكلم دون الكلام حتى يكون من
محسناته ومع ذلك يخص بمقتضى الادب بما سوى كلامه تعالى قال الدافع
كلا التوهمين وهو كما سماه السكاكي سوق المعلوم مساق غيره فهو صفة للكلام
سمي باسم ما هو صفة المتكلم به ولا يخص بما سوى كلامه تعالى بل التسمية بها
يتجاهل العارف تسمية بالنظر الى الاعم الاغلب وكانه لذلك قال السكاكي
لا احب تسميته بتجاهل العارف وقال غيره لا يحبه لسوء الادب في استعماله
في كلام رب العزة وفي المحبة كناية عن الكراهية وقوله لنكتة مما زاد
على كلام السكاكي وليس في كلامه ولا يخفى عن سماجة لا يهامه انه داخل للتسمية
والاولى ان يقول ومنه تجاهل العارف لنكتة وهو كما سماه الخ كالتوبيخ
في قول الخارجية اراة وهي في اصل اللغة كالخارجي من يسود بنفسه من
غير ان يكون له قديم ايا شجر الخابور مالك مورقا
من اوراق الشجر صار ذا ورق كانك تجزع على ابن ظريف فهي تفعل
ان الشجر لم تجزع على ابن ظريف لكن تجاهلت فاستعملت كان الدالة على
الشك لتوبيخ الشجر مبالغة في وجوب الجزع او لتوبيخ من لم يجزع كذا في
الشرح ولا يخفى ان التجاهل بقوله كانك الخ بل في الاستفهام عن سبب كونه

مورفا ايضا فانها تعلم ان السبب هو الفصل والوقف المقتضى لذلك الاشبه
ان البيت من التذلة والمبالغة في المدح كقوله اى النجترى الخ برق سوى
صفة برق ام ضوء مصباح ينبغي ان يصفه كالبرق بكونه في الليل ليفيد
قوة الضوء وكانه اكتفى بالتعبير بالضوء لانه يستعمل في النور القوى ام
ابتسامها بالمنظر الضاحي بالضاد المعجمة والحاء المهملة بمعنى الظاهر من ضحى
الطريق ظهر بالغ في مدح ابتسامها بانه نور تفرقها حيث لم يفرق بينه وبين
لمع البرق وضوء المصباح ويحتمل التذلة او المبالغة في الذم كذا في
الشرح وجعلها عديلة للمبالغة في المدح ولا وجه للعطف بالواو فتامل فا
فالاولى ان يجعل قوله والمبالغة في المدح او في الذم بمعنى المبالغة في احد
الامرين نكتة عديلة لاختيها فتكون العطف بالواو في محله في قوله اى زهر
وما ادرى فسوف اخال ادرى بكسر الهمزة وفتحها كما هو القياس لغة اى
اظن وهو بمعنى معترض بين سوف ومصحوبه ادرى اقوم اى رجال لان
القوم يخصهم آل حصن الظ آل الحصن الا انه اراد بتنكير الاول تحقيرا
لزم نساء قال الشارح فيه دلالة على ان القوم للرجال خاصة وفيه بحث
اذ يصح مقابلة المجتمع من النساء والرجال بالنساء الصرفة والتذلة الدلة
وبحرك ذهاب الفؤاد منهم ونحوه ودلهه العشق تذليها فتذله كذا في
القاموس فلا يلغو قوله في الحب نعم يلغو لو كان الدلة ذهاب الفؤاد
من الهوى كما في الصحاح الا ظهر ان النكتة لا تخص الدلة في الحب فالاولى
ترك قوله في الحب في قوله اى قول الحسين بن عبد الله وكثيرا ما يتوهم انه
للمجنون تالله يا ظبيات القاع وهو المستوى من الارض قلن لنا ليلاى
منكن اضافها الى نفسه ليعلم انها ليست ليلى مشهورة ولم يضف في قوله
ام ليلى لانه لا التباس بعد الاضافة السابقة قبل الاضافة للتلذذ كوضع
الظ موضع المضمر من البشر والتردد في كون ليلى منهن ام من البشر اما
في حسن سواد عينها وبياضها واما في التنفر والوحشية قال المصنف رحمه الله
وكالتحقير في قوله تعالى في حق النبي صلى الله عليه وسلم حكاية عن الكفار
هل ندلكم على رجل ينبئكم اذا مزقتم كل ممزق انكم لفي خلق جديد كانهم
لم يعرفوا منه الا انه رجل ما والتعريض في قوله تعالى واتا واياكم لعلى هدى
او في ضلال مبين هذا ويناسب التجاهل التعظيم ايضا كانه لعظمته لا يعرف
الا بعد ذلك في الاعتبارات ومنه القول بالموجب اى الحكم بموجب ما

اثبت

اثبت لشئ من غير ذكر او بموجب المتعلق المذكور وهو ضربان احدهما ان
يقع صفة اى دال على ذات مبهمة باعتبار المعنى المقصود وفي كلام الغير كناية
عن شئ اى دالا عليه دلالة حقيقة لخصوص الشئ وعموم الصفة ولا يراد الكناية
الاصطلاحية اذ ليس دلالة الاعز على قرنهم بطريق الكناية بل بطريق التصريح
اثبت له حكم صفة شئ فيثبتها اى تلك الصفة بمعنى الامر العام بالغير فيه
استخدام لغيره اى الشئ من غير تعرض لثبوته له الاولى لاثباته له او
لانتفائه عنه بدل او نفيه عنه فيوجب ذلك الاثبات نفي الحكم الذي اثبت
لغيرهم معلقا بتلك الصفة واثباته للغير على سبيل الالزام والمجازاة وهذا
هو القول بما بالموجب في هذا القسم نحو قوله تعالى يقولون اى المنافقون
لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل ولله العزة ولرسوله و
للمؤمنين فالاعز صفة وقعت في كلام المنافقين كناية عن فريقهم والاذل
وقعت كناية عن المؤمنين وقد اثبتوا الغير فيهم المكنى عنه بالاعز الاخراج
فاثبت الله تعالى بالرد عليهم صفة العزة بالرد عليهم صفة العزة لغير
فريقهم وهو الله ورسوله والمؤمنون ولم يتعرض لثبوت ذلك الحكم الذي
هو الاخراج للموصوفين بالعزة لكن اوجب ذلك الاثبات نفي الحكم عن
فريقهم واثباته للمؤمنين هذا على وفق ما في الشرح وفي تفسير القاضي و
غيره عنى بالاعز نفسه وبالاذل رسول الله صلى الله عليه وسلم والثاني في حيز
لفظ وقع في كلام الغير على خلاف مراده مما يحتمله احتمالا حقيقيا او مجازيا
فقوله مما يحتمله للتعميم فلا يكون عاريا عن الفائدة كما يتبادر الى الوهم بذكر
متعلقه اى ما يتعلق به سواء كان جارا ومجرورا مما يتبادر الى الوهم او غيره
ليشمل مثل قول القبقري في خطاب الحجاج معه لا حملنك على الادهم مثل الامير يحمل
على الادهم والاشهب فانه حمل الادهم في كلام الحجاج على خلاف القيد الذي
هو مراده من الفرس الادهم بالعطف عليه شيئا بوجب كونه فرسا اذا عرف
هذا فلا خفاء ان هذا القسم من القول بالموجب من تلقي المخاطب بغير ما يترقب
فيكون داخلا في البلاغة لاتيانها فتامل قلت ثقلت اى حملتك
المؤنة اذا اتيت مرارا ظرفا لقلت او ثقلت فحملا على ما ينتقل عاقته
بالايادي قال ثقلت كاهلي اى عاتقي بالايادي اى نعم حي الاوتان
مرارا كل اتيان نعمة قال المصنف رحمه الله وتبعه الشارح وقريب من هذا قول
الاخر واخوان جهم حسبتهم دروعا فكانوها ولكن للاعادي

وخلتهم سهامًا صائبات فكانوها ولكن في فؤادي وذلك ان تجعله حرفًا تاليًا
وهو حمل اللفظ الكائن في ظنه بمعنى من غير ان يكون في كلام الغير على معنى آخر ونحن
نقول هذا من قبيل التكلف في الضمير لا حمل اللفظ الواقع في ظنه بمعنى على معنى آخر
فان ضمير فكانوها للدروع المذكورة في ضمن دووعًا لي وهكذا في الضمير الراجع
الى سهام صائبات وبعد هذين البيتين وقالوا قد ضعفت منا قلوب لقد
صدقوا ولكن عن وداوي قال الشارح وهذا البيت من هذا القبيل وفيه نظر
بل المعنى لقد صدقوا في دعوى الصفا لكن عن جفاي بل عن ودادي فهو لصدقهم
في بعض الدعوى وتكذيب في بعضه وليس من حمل اللفظ على غير ما اراد المتكلم
في شيء فتامل ومنه الاطراد وهو ان يأتي باسماء الاولى باعلام الممدوح
لان اختصاص الاطراد بما سوى الكنى والالقاب غير ظاهر واستعمال الاسماء
فيما جعلها خلاف الاصل الممدوح او غيره وابائه عطف على الممدوح والمراد
ما فوق الواحد ليشمله المقال والاسماء اضيف الى المجموع ولهذا جمع وليس
التقدير باسماء الممدوح واسماء ابائه لما شرحه الشارح اذ لا يشترط في الاطراد
ان يكون للممدوح او غيره اسما وفضلًا عن الاتيان بهما على ترتيب الولادة
من غير تكلف حتى لو وقع تكلف كان يقال غيبة الذي ابوه شهاب الذي
ابوه حارث لا يسمى اطرادًا فان قلت لا فائدة لقوله على ترتيب الولادة اذ لو لم يكن
الاتيان من غير ترتيب والا لكذب الانتساب فلا بد في غيبة بن حارث بن
شهاب من هذا الترتيب اذ لو قيل غيبة بن شهاب بن حارث لكذب
قلت لا يحصر ذكر الممدوح وابائه في الذكر بطريق الانتساب فانه لو قيل
ممدوحي عتيبة وشهاب وحارث لكان من الاطراد كقوله ان تقتلوك
فقد ثللت اي هدمت عروشهم مثل الدهر هدمه بعتيبة ابن حارث
بن شهاب اي بقتله فانه كان اثاث مجدهم وريشهم فتبجحهم لا يقاوم
منهم بفشله واعرض الشارح في مختصره بانه من قبيل تتابع الاضافات
وهو مخل بالفصاحة فكيف بعد محسنًا وقد فعه يمنع اخلال التتابع مطلقًا
بالفصاحة وقد ورد في الحديث الكريم بن الكريم ابن الكريم ابن الكريم
يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابرهيم ولا يمكن ان يدفع بانه مثال
للاطراد المحسن ولا بد في التمثيل حدوث ما يضر بالفصاحة من وجه اذ لا
المحسن انما يكون محسنًا بعد رعاية البلاغة المشروطة بالفصاحة عند
المصنف رحمه الله فهو لا يضر عند من لم يشترطها في البلاغة واعلم انه كلما زاد

الاسم كذلك كذلك زاد الحسن ولذا اعجب عبد الملك بن مروان قول مزيد الضبة
قتلنا بعبد الله جزء لمناة ذؤاب بن اسماء بن زيد بن قارب روي انه لما سمعه
عبد الملك قال لولا القافية لبلغ به آدم واما الضرب اللفظي من الوجوه المحسنة
للكلام فمنه الجناس بين لفظين يفيد الجناس بعد ان لفظ الجناس لم يخص اصطلاحًا
بالتشابه المذكور وهو تشابههما في اللفظ اخرج اضافته التشابه الى اللفظين
تشابه المعنيين ولو قال هو تشابه في اللفظ اخرج بقوله في اللفظ اي في التلفظ
لانه لا تشابه بين المعنيين في التلفظ بل اللفظ وقد نبه على ان اللفظ يستعمل
بمعنيين وان اعرب في التعريف فهو جهة للعدول عن تشابه الكلمتين كما في المفتاح
وله جهة اقوى هي اظهر من ان يخفى ويخرج عن التعريف تكرار اللفظ فان تشابه
يقتضي مغايرة وتغايرا للازم المتعدد في التكرار لا سيما في العرف تغايرًا وهذا
يثبت للفظ الواحد معان متعددة فصل يوم يقوم الساعة عالبشوا غير ساعة
نفطين يحوج الى تكلف وخروج عن العرف ويخرج مع ذلك اخراج ان
اريد وضرب ضرب عمرا الى مزيد تكلف بان يراد التشابه في التلفظ
فقط بمعنى عدم التشابه في المراد ولا يخفى بعده ولو لم يقيد بقوله في اللفظ
لتبادر التشابه في المعنى فاخرج به التشابه في المعنى مستعملا المطابقة لكن التشابه
في التلفظ اوسع من الجناس حتى انه يشمل ضرب وعلم لتجانسهما في التلفظ من
حيث اشتمال لفظهما على الثلاثة الا ان المراد بالتشابه في التلفظ التشابه
على وجه مخصوص يعرف بتفصيل انواعه فخرج به ايضا اصناف التشابه بين
اللفظين مما لا يكون تشابههما في التلفظ هكذا وسيجيء بعضها في اقسام المحسنات
احسن التامل في المقام فان سلوكه مرخواص كوام ذوي الافهام بل المخصوصين ما
باكوام الالهام والجناس ضربان تام وغير تام واشار الى هذا التقسيم بقوله
والتام منه اي من الجناس ان يتفقا اي اللفظان في انواع الحروف
بكيف ان يقول في الحروف الآتية ادرج لفظًا لانواع تبينها على ان كل حرف
من حروف الهجاء نوع واغا خالف عرف العربية وهو عدم اعتبار التعدد باعتبار
تعدد اللفظ وعد زيد لفظا واحدا وان تلفظ به الوف تفيحا لاعتبار
الجناس في لفظ واحد استعمل المعنيين نحو يوم تقوم الساعة ما لبثوا غير ساعة
لانه يتوقف على التعدد والمراد بالانواع ما فوق الواحد وان لم يكن جناس
في الشائي والمراد انواع الحروف الملفوظة والا لم يكن دعاية فصل ماض
متجانسين تجنيسا تاما لعدم الاتفاق في عدد الحروف لان الاصل في الاول

وارد يقتضي ان ورد تقتضي
ان عد والصبة بالكسر
الشدة منه

اندعاء واعدادها الاولى وعددها اذ توافق ضرب وقسل في عدد
الحروف لا في اعدادها اذ ليس في حروفها اعداد لا يقال اذ الاتفاق في
الانواع ينفي عن الاتفاق في الاعداد لان معنى اتفاقهما في الانواع ان يكونا
متشاركين في انواع الحروف ولا يشارك المساق السابق في انواع حروف
المساق بل في بعض انواعها فلو قدم الاعداد على الانواع لكان احسن لانا
نقول جلب وجلب متشاركان في انواع الحروف وليسا بمتشاركين في
في اعدادها وفي هيئاتها الاضافة لادنى ملابسة اذ الهيئة صفة للكلمة
وان كانت حاصلة باعتبار الحركات والسكنات الحاصلة في الحروف والاولى
في هيئاتها اذ ليس لشئ من المتجانسين هيئات اذ يتفقان في الهيئات وما ذكره
من تعريف الهيئة من انه ما يحصل للحروف باعتبار الحركة والسكون وتقديم البعض
على بعض يوجب ان يكون ذكر هيئاتها مغنيا عن ذكر ترتيبها وكانه لم يلتفت
اليه المص لما راى من انه يجب عليه انه يوجب ان لا يتحد هيئة ضرب وبرض فجعل
الترتيب خارجا عن مفهوم الهيئة ولم يرض بالتعريف المشهور ولو اريد
بالهيئة ما يحصل للحروف باعتبار الحركة والسكون لهيئة الكلمة كما هو المشهور
لم يحتج شئ من المذكور لكن يحتاج الى حمل الهيئات على ما فوق الواحد لما ترى ترتيبها
اى تقديم بعض الحروف على بعض سواء كان وضع كل حرف في موضعه اللايق
اولا فتامل واما عدل عن تعريف المفتاح وهو لا يتفاوت المتجانسان
في اللفظ مع انه اخصر للاشارة الى تفصيل التشابه المعتبر في الجناس قال المص
ووجه تحسينه انه افادة في صورة الاعادة فان كانا من نوع واحد من انواع
الكلمة كاسمين او فعلين او حرفين سمي مماثلا الا ظهر ان يسمى المتجانسين مماثلة
وكل من المتجانسين مماثلا وسيعرف وجه العدول عنه قال الشارح التسمية
بطريق النقل من اصطلاح اهل الكلام من ان المماثل الاتحاد في النوع واقول
وهذا بعيد والاظهر انه من المماثلة بمعنى المشابهة سمي التشابه الكامل بالمماثلة
لكماله فكانه بلغ في الكمال لاحد قام به تماثل كما يقال جل جلاله فافهم نحو
ويوم تقوم الساعة تقسيم المجموع ما لبثوا غير ساعة وانسام كل من الاسم
والفعل والحرف اصناف لانواع فيكون نحو قول الحريري وذي ذمام وقف
بالمهد ذمته ولا ذمام له في مذهب العرب من الجناس المماثل مع ان الذمام
الاول معرف بمعنى العهد والثاني جمع ذمة بالضم وهي البئر القليلة الماء والفرية
منه والكل مهما وجد في البيت فعلى الاول معناه انه ليس له اباء قليلة الماء

ع مسلك

في مسلك العرب بل اباره كثيرة الماء تفي بالسالكين وعلى الثاني معناه انه ليس
اباره كثيرة في مسلك العرب لانها لا يدعها السالكون ان يكثر مادها لغلبة التفاول
نقول الشارح المحقق والثاني جمع ذمة بالفتح وهي البئر القليلة الماء قصر النظر من
غير ظهور موجب وفي كونه من الجناس المماثل وجعل الكلمتين فيه من نوع واحد بحث لانه
ان اريد النوع الحقيقي فكون الاسم والفعل والحرف لذلك بحث وان اريد الاعم
والاسم المعرف والاسم المجرد نوعان اعتباريان فهما جنس وفصلا لان العام
الداخل في مفهوم الاعتباري جنسه والخاص المعتبر في مفهومه فصله وان كانا
اى اللفظان المتفقان من نوعين وهو ثلاثة اقسام بالنسبة العقلية سمي
مستوفى وهي في اللغة ما اعطى حقه بالتمام سمي به بنيتها على انه وان اختلف اللفظان
نوعا لم ينقص شيئا من حق الجناس كقوله اى قول انعام في ما الاول فعل والثانية
اسم موصولة او موصوفة جزء قوله فانه مان مذكوم الزمان فانه يجي ابدا
الذي يجبى بن عبد الله فانه كريم لا يدع ان يموت قسيم من اقسام الكرم وقال الشارح
لانه كريم يجبى الكرم ويجرده هم وما ذكرنا ابلغ فافهم وعلى توجيهه لو جعل
يجدد بدل الكرم لانه يهب الكرم الميت الوحي وبقتضي كرمه لكان فيه مزيد مبالغة
ولطف ولك ان تجعل ما نافية ومن زائدة وقوله فانه تعليل وفي عكس قول
الآخر وسمية يجبى يجبى فلم يكن الى زادها من سبيل وايضا لا يخفى ان القسم
السابق غير حاصر لخروج جناس التركيب في مسلك التقسيم ويكون التقسيم
ثلاثيا حاصرا لانه ح يكون تقسيما للجناس التام الى المماثل والمستوفي وجناس
التركيب والقول بان قوله وايضا ليس للتنبيه على استيناف التقسيم كما حمله الشارح
المحقق بل للتنبيه على انه ايضا من اقسام التمام ولم يخرج باختلاف اللفظين افرادا
وتركيبا مع كمال الاختلاف عن التام بعيد عن الافهام ان كان احد لفظيه
مركبا يسمى جناس التركيب وان كان الامر مفردا او ان لم يكن احد لفظيه مركبا فلا
اسم له على اطلاقه بل المسمى بالاسم فسماه كما مر فمثال ما يكون كل لفظيه مركبا ما مثل
به التشابه والمفروق ومثال ما يكون احد لفظيه مفردا قوله مطايا مطايا وحدكن
منازل منازل آهنا ليس عنى بفلع فمطايا فعل ماض وبا حرف النداء ومطايا
هو المنادى واحد لفظي الجناس المركب من الفعل والحرف والآخر مطايا جمع مطية
والافلاع عن الشئ الكف عنه ومعنى البيت اطال وجدكن وحزنكن
منازل متكثرة قطعتهن منا يعني تقدير موت ظهر فليكن مخايلة رشد بالطريق
وزل عنكن راسخ في فلا يكن قلعه عني فلا يكن بخافة عنه لان سببه هوى

تويزول وجوى مجرليس معه رجاء الوصول فقوله نزأعنها فيه التفات من الخطاب
الى الغيبة والضمير لمطايا فقول الشارح وايضا ان كان احد لفظيه مركبا والاخر
مفردا ليس كما ينبغي فان داهية مركبة من حرف التأنيث ولا سم وتركيب حاملنا
ظاهر غاية الظهور وبناء الامر على أن داهية في حكم الكلمة الواحدة ولذا اجرى
الاعراب على التاء والمقصود بالتمثيل جامل وجام ل لا جام لنا وجاملنا لكلف
تكلف لا يدعو اليه داع مع انه يخرج به من البيان التجنيس بين جام لنا وجاملنا
وكذا بناؤه على ما قيل ان اسم لا ويغزها لا يعدان لفظا واحدا لا حقيقة ولا
عرفا بخلاف الفعل والمفعول مع استتار الفاعل نحو جاملنا فانهما يعدان في العرف
لفظا واحدا تكلف مع ان شيأ منهما لا يجري فيما مثل به للمفروق في الايضاح عن
لا تعرض على الرواة قصيدة ما لم تبالغ قيل في تهذيبها لمتى عرضت الشعر
غير مهذب عدوه منك وساد سا تهدي بها فان اتفقا بعني اذا عرف
جناس التركيب فان اتفقا اي لفظا المتجانسين اللذان احدهما مركب سواء
كان الاخر مفردا كما عرفت او مركبا كما في المثالين في الخط ايضا خص باسم
المتشابه كانه بلغ في الكمال بحيث قام به تشابه على قياس التسمية بالمماثل
كقوله اي ابي الفتح البستي المنسوب الى بست بالضم بلد بسجستان
اذا ملك لم يكن ذا هبة اي صاحب هبة فدعه فدولته ذاهبة الفاء
والاولى جزائية والثانية سببية وذهاب الدولة كناية عن عدم بقائها
والا اي وان لم يتفق اللفظان اللذان احدهما مركب سواء ترك اللفظ
الاخر اولا في الخط خص باسم المفروق لافتراق اللفظين في الخط اولا
لافتراق اللفظين والخطين في التشابه كقوله اي ابي الفتح كلكم قد اخذ
الجام ولا جام لنا اي لا جام ما خوذ لنا لبلايم قد اخذ الجام وان كان
تقدير الفعل العام اشيع ما الذي هزك الاستفهام انكاري اي لم يهزك شيء
مدبر الجام من وضع النظم موضع المضمر وهو مقبول في الشعر بلا نكتة وربما في
النكتة انما هو في النثر لو جاملنا اي احسن عشرتنا ومن حسن هذا
الجناس ان لا جام لنا يفيد نفي المجاملة في اول السماع وهو صحيح في هذا
المقام وانما قلنا في اول السماع لان اشتراط تكرار لا الداخلة على الماضي يرد
كون جام لنا محمولا على الماضي فان قلت لا يصح قوله والا فمفروق لانه
مفروق او مرقوق لانه اذا لم يتفقا في الخط فان كان المركب مركبا من
كلمتين فمفروق وان كان مركبا من كلمة وبعض كلمة فمرقوق كقول

الحريري ولا تله عن تذكار ذنبك وابكه بدمع يضاهي الوبل حال مصابه
ومثل لعينيك الحمام ووقعه للحمام كلتاب قضاء الموت الواقع بالسكون
وقعة الضرب بالشيء وروعة ملقاه ومطعم صابه الصاب جمع صابة
وهو شجر مر ووهم الجوهري في قوله الصاب عصارة شجر مر صرح بهذا التقسيم
المصنف في الايضاح فعبارة الكتاب بعيدة عن الصواب قلت ما ذكره في الايضاح
تقسيم القوم وكانه لم يرض به في التلخيص واراد بكون احد اللفظين مركبا كونه
لفظا موضوعا بدل جزء لفظه على جزء معناه لا مجرد ما ركب مع الغير وان صار
بعد التركيب لفظا مهملا كالمصاب التاء ولم يلتفت اليه لان جنس التجنيس التام
كونه افادة في صورة الاعادة وليس في مطعم صابه صورة الاعادة او يبقى مطمع
مهملا لا معنى له وكيف يعتبر في السجع المهمل ولو اعتبر لكان في المساق والساق
تجنيسا تاما ولم يقل به احد ولما فرغ عن تفصيل اقسام التام شرع بقوله
وان اختلفا في تقسيم غير التام وجعله اربعة اقسام لان الجناس لا يجامع الا
الاختلاف في امرين من الامور الاربعة المذكورة لبعد التشابه ح فان قلت
الاختلاف في الاعداد يستلزم الاختلاف في الهيئة بل في الانواع ايضا
في مثل الساق والمساق قلت معنى الاختلاف في الاعداد فقط انه بعد
حذف الزايد لا يبقى اختلاف ثم كانه نبه لفساد جمع الهيئات فقال في
في هيئة الحروف فقط اي مع الاتفاق في الثلاثة يسمى التجنيس محرفا
اسم صيغة المفعول من التحريف وهذا عند غير السكاكي فانه سماه في المفتاح
ناقصا ووجه التحسين فيه ان فيه اظهارا مع مخالفة من مادة واحدة او
ان فيه جنس الافادة الصرفة مع ابهام لبعض الاعادة لان فيه ابهام لا كتفاء
المشتمل على اعادة ما والاختلاف قد يكون في حرف واحد كقولهم جبة
ثوب معلوم البرد بالضم ثوب مخطط جبة البرد بالفتح معلوم والاختلاف
في حرف واحد هو الباء ونحوه فان الاختلاف في حرف واحد قولهم
الجاهل اما مفرط اي مجاوز عن الحد او مفرط اي مقصر وليس له
الحالة المتوسطة بين الافراط والتفريط والمكان يتبادر الى الوهم ان
الاختلاف في هذا المثال في حرفين اي الفاء والراء لسكون الراء المدغم
ازال ذلك بالتنبيه اولا بقوله ونحوه والتعليل ثانيا بقوله والحرف
المشدد في حكم المخفف ووجهه على ما قال في المفتاح انه حذف واحد
في الصورة الخطية ويلزم على هذا ان لا يكون اذن اسم تفضيل مشتقا ولم

واذ بنوا فعل ماض جمعا مذكرا من الجناس التام ويكون محرم لكرم ومحرم من
الاحمرار متجانسين تجنيسا ناقصا وهو بعيد وعلى ما قال الشارح المحقق انه
يرتفع اللسان عنهما دفعة واحدة كما في الحرف الواحد فكانه الكيفية ويلزم
عليه كون تقدير كون محرم كمحمد ومحرم كمكرم متجانسين متحققين في اعداد الحروف
وما ذكرناه من شرح كلامه المتحمل اقرب مما ذكره الشارح المحقق فان معنى
قوله ونحوه المماثلة في كونه من التجنيس المحرف ودفع ما يتبادر الى الوهم من ان
التجنيس مع الاختلاف عدد الحروف وليس من قسم المحرف هذا ولا يخفى
ان قوله والحرف المشدد في حكم المخفف كما انه تتميم للحكم السابق توطئة
للحكم اللاحق من قوله وكقولهم البدعة شرك الشرك فان الشرك بالشين
المشدد يقتضي ان لا يكون الاختلاف في الحرفين بالحركة والسكون بان
يكون المتحرك كان في احد المتجانسين ساكنين في الاخر والمقصود به تمثيل
لكون المتحركين في احدهما بالفتح مكسورا وساكنا في الاخر ويقال يقتضي
ان لا يكون من التجنيس المحرف بل من الناقص والبدعة كالحدث في
الدين بعد الاكمال او ما استحدث بعد النبي صلى الله عليه وسلم من الاهواء
والاعمال والشرك محركة حبائل للصيد وما ينصب للطير والشرك بالكسر سر
بمعنى الاشراك والمراد بها الاشراك بالله وان اختلفا في اعدادها اي الحروف
بان يكون حروف احدهما اكثر من الاخر ولا يكون اختلاف بينهما بمجرد حذف
هذا الزايد في اللفظ ليسمى الجناس ناقصا قال الشارح المحقق لنقصان احد
اللفظين عن الاخر ونحن نقول لنقصان التشابه لا لاختلاف في العدد
والهيئة والنوع وسماه السكاكي مذيلا وذلك ستة اقسام لانه
اما بحرف واحد وهو ثلثة اقسام كما فصله بقوله في الاول الى اخره
واما باكثر وهو مثل ما بحرف واحد الا انه لم يذكر الا قسما واحدا مثل
والتفت الساق بالساق الى ربك يومئذ المساق وذلك مبني على
الساق او في الوسط نحو جدي اي بخت او وزني او عظم او خطي
جهدي بالفتح اي مشقتي وكون الجد النقص من الجهد كالساق والمراد
او في الاخر كقوله اي ابي غام بمدوس زايد اي بعض ابد اذ
الحرب واعمال السيف لا يكون الا بيد فالمراد للسيف ليس الا ما ذا
لبعض ايديه فالاخفش ايضا مع تجويز زيادة من في الايجاب لا
يرضى بجعلها زائدة هنا اذ لا داعي اليه فجعلها زائدة على مذهبه او

تقدير بسواعد زايد حفظا لمن عن الزيادة كما فعله الشارح ذهولا عن
معنى لطيف وعدولا عن طريق حنيف وهبنا في وقت شريف وما ذكره
الشارح مقابلا للتقدير الموصوف من انه للتبعيض مع انه في تقدير سواعد
زايد ايضا للتبعيض اذ السواعد بعض الايدي فكانه مبني على جعل من التبعيضية
اسما وقد صرح به في شرح الكشاف وقال هذا ما استخرجته عواصي من
عصاه بسيفه ضربه به ضربة بالعصا عواصم من عصم من حد ضرب يعني
منع او وفي عامه تفصيل باسياف فواضي اي قواتل فمضى عليه قتله وهو
انسب مما في الشرح فانه فمضى عليه حكم اي حاكمة بالقتل قواضب فمضيه
بمعنى قطعه فحد ضرب بمعنى اسياف قواتل للاحياء قواطع للاشياء اما
قواطع للاشياء اما كان خشبا او حجرا او حديدا فلا يكون ذكر القواضب
مستغنى عنه بالوصف بالقواضي وكون الزيادة في الاخر لعدم الاعتداد
بالتنوين وربما يستثنى قال المص عنى الثالث مطرفا نقلا من الخيل الابيض
الراس والذنب وسايرها مخالف فان اوله بخالف الباقي في كون اللفظ
اعادة قال المص ووجه تخصيته انه يوسم قبل ورود الاخر الكلمة كالميسم من
عواصم انها هي الكلمة التي مضت واما اتى بها للتاكيد حتى انه اذا تكلم اخرا
في نفسك ووعاه سمعك انصرف عنك ذلك التوهم وحصل لك الفائدة
بعد اليأس منها هذا وفيه نظر من وجهين الاول ان توهم التاكيد ليس عاما
لانه لا يحتمل مثل قولنا لهم ابد عواعدوا عين عواصم اذ لا محال لتوهم التاكيد
فينبغي ان يحذف قوله واما اتى بها للتاكيد والثاني ان اختصاص الوهم
بالزمان السابق على ورود الاخر انما يتم في مثل عواصم عواصي فالوهم
باق بعد ورود الاخر فالاولى ان يقال قبل معرفة الاخر ووجه تخصيص
القسمين السابقين جمع الالفاظ المتناسبة فيهما في المحسنات اللفظية نظير
مراعاة النظير في المحسنات المعنوية وهذا الوجه يعم اقسام الجناس واما
باكثر فقد عرفت انه ثلاثة اقسام كقسيمه ولم يذكر منه الا قسما سمي باسم
لبيان اسمه كقولها اي الشاعرة وهي الخنساء ويقال لها جناس ايضا اخت
صخر اذ البكاء بالضم والكسر او الثاني لكثرته فهو انسب هنا هو سيف
من الجوى هو حرقة القلب والمراد مجرد الحرقة بقرينة قوله بين الجوانح
اي الضلوع تحت الترائب ما يلي الصدر جمع جانحة وربما يسمى هذا القسم
الذي يكون باكثر وحرف في الاخر مذيلا وجعل مطلق ما يكون

الزائد فيه اكثر مرجع الضمير كما في الشرح مما لا يوثق به وبعيد عن هذا الاسم
وفي قوله وربما اشار الى عدم اشتهار التسمية وان اختلفا في انواعها
اي في جميع الانواع لا في كل نوع كما كان المعنى كذلك في لا تفاوت في الانواع بدليل
عليه قوله فيشترط ان لا يقع اي الاختلاف باكثر اي في اكثر من حرف
او لا يعد نصر ونكل او ضرب وفرق متجانسين ثم الحرفان المختلف فيهما
ان كانا متقاربين في المخرج سمي هذا الجناس مضارعا وهو اي الحرفان فالظ
ومما فهو راجع الى الحرفين بتاويل كل منهما وجعل الضمير الى المضارع بتاويل وهو اما
حرفا مما في الاول بعيد جدا نحو بيني وبين كنية اي بيني ليل وامس
اي مظلم وطريق طامس اي بعيد جعل الليل الطامس لا يمكن الوصول او
في لا ظلام حائلا بينه وبين بيته كالطريق فكما لا يرى في الطريق من البين لا يمكن
الوصول فكذا ما لم يرتفع الليل الدامس لا يمكن الوصول او في الوسط نحو قوله
تعالى وهم ينهون عنه وينأون اي يبعدون عنه او في الاخر نحو قوله عليه
الصلوة والسلام الخيل معقود بنواصيها جمع ناصية وهي منبت شعر
الراس من جانب الوجه الخ الى يوم القيامة والا اي وان لم يكن الحرفان
متقاربين في المخرج سمي لاحقا وهو كهو ايضا اما في الاول نحو ويل لكل همزة
اي كاس لاعراض الناس معتادة به لمزة اي طاعن فيها معتاد به لان بناء
فعلة للاعتياد او في الوسط نحو قوله تعالى ذلكم بما كنتم تفرحون في
الارض بغير الحق وبما كنتم تمرحون اي تتكبرون وهذا انتظير لا تمثيل اذ كان
الهمزة والهاء مع عدم صحة ادغام احديهما في الاخرى متقاربتان لكونهما
ملفيين كذلك الميم والفاء متقاربتان لكونهما شفويتين وان لم يصح ادغام
احديهما في الاخرى ومثاله قوله تعالى وانه على ذلك لشهيد وانه لحب الخير لشديد
او في الاخر نحو قوله تعالى فاذا جاء هم امر من الامن الكلام فيه كالكلام
في المثال السابق بل اشد لان الواو والنون متقاربتان بحيث تدغم احديهما
في الاخرى وغفله الشارح المحقق عنه مع التعرض لسابق معجبة والمثال المطابق
تلاف وتلاف اعنصم بالله وليس غيره من واف وان اختلفا في ترتيبها
اي ترتيب الحروف فقط سمي تجنيس القلب ولم يعده صاحب المفتاح من اقسام
الجناس بل جعله من القلب وهو ضربان لانه اما ان يكون الترتيب من الاخر الى الاول
نحو حسامه فسيح لاوليائه حتف لاعدائه هذا حل لقوله الاحنف حسامك
فيه للاحباب فتح ورمحك فيه للاعداء حتف ويسمى قلب كل واما ان لا يكون

كذلك نحو ما جاء في الخبر اللهم استر عورتنا جمع عورة وهي الفعلة القبيحة
وآمن روعاتنا ويسمى قلب بعض وان لم يخل حرف منه من تقديم وتاخير هكذا
ذكره الشارح ولم نعثر على هذا التفصيل الا من كلامه وكلام من تبعه ويحتمل كلام
المصنف رح ان يراد بنحو حسامه فتح الى آخره ما يكون في جميع حروفه قلب سواء كان
على الترتيب او لا ويحتمل نحو عورتنا وروعاتنا ما لم يكن القلب الا في بعض حروفه
وهذا اوفق بالتسمية بقلب الكل وقلب البعض واذا وضع احدهما اي
المتجانسين جناس القلب كذا فسره المصنف رحمه الله وتبعه الشارح المحقق وفي الفتاح
خصه بقلب الكل وظاهر عبارته انه اذا اولى احد القسمين من قلب الكل وقلب
البعض في اول البيت والاخر في آخره يسمى تجنيس القلب ح مقلوبا مجنحا
لان اللفظين كانهما جناحان للبيت كقوله لاح انوار الهدى من كفه
في كمال حال واذا اولى احد المتجانسين اي جناس كان بقرينة العدول الى الاتم
الظ ودلالة المثال الاخر يسمى لجناس مزدوجا ومكررا ومردادا نحو قوله
تعالى وجيئتك من سبإ بنبإ يقين وقد يطلق التجنيس على توافق اللفظين
في الكتابة سواء كان بينهما جناس لفظا ولا والمراد التوافق مع قطع النظر عن
الاعجام ويسمى تجنيس تصحيف وتجنيس خط ومنه قول المفتاح في التجنيس
الاحق انه اذا اتفق المتجانسان كتبة يسمى تجنيس تصحيف ولما لم يخف هذا
تجنيس الاحق كما او همه عبارته لم يلتفت اليه المصنف رح ولم يذكره في التجنيس
الاحق ومن غرايب ذلك ما كتبه امير المؤمنين علي رضي الله عنه الى معاوية حين
تمرد عن اطاعته غرك عزك فصار قصار ذلك ذلك فاحش فاحش
فعلك فعلك تهدا بهذا فاجابه معاوية بقوله على قدري على قدري ففي كلام
معاوية لجناس اللفظ مع الخطي وقد يعد في هذا النوع ما لم ينظر فيه الى انفصال
الحروف وانفصالها فيعد منى بعود مجانس مسعود وبعد المستنصرية حسنه
مجانس المسي عجز به حسبة واستنصح ثقة مجانس ايش تصحيفه ومجانس اثبت
بتصحيفه قيل للفاضل استنصح ثقة ايش تصحيفه قال اثبت لتصحيفه وفي
المفتاح ومن التجنيس ما يسمى مشوشا وهو مثل البراعة والبلاغة قال الشارح
المحقق في شرح المفتاح وجه كونه مشوشا انه يوهم كونه مطرفا لاختلاف
المتجانسين بحرفين قريبي المخرج وليس به لعدم اتفاقهما في صورة الخط
وكونه تجنيس خط لاتفاق العين والغين في الخط وليس به لاختلاف الراء
واللام في الخط فهو سهو من قلم الناسخ اذ لم يشترط في المطرف الاتفاق في الخط

كذلك

بل مجرد قرب المخرج وقال الشريف المحقق ليس بمعتبر لعدم اجتماع الحرفين وقيل لو اخذ عينا الكلمتين لكان تجنيسا تصحيفيا ولو اخذ لاما هما لكان مصارعا فلما تحادثت الصيغتان صار مشوشا ولما لم يكن كلام المفتاح هنا ظاهر المعنى لم يتفق اليه الملخص ويمكن ان يقال اراد بالتجنيس المشوش ما يكون بين صورتي كتابة المتجانسين تقارب كما في البلاغة والبراعة فانه لو اتصل الالف بالراء لالتبس باللام ولو انفصلت عن اللام لالتبس باللام بالراء قال الشارح المحقق ومن انواع التجنيس تجنيس الاشارة وهو ان لا يظهر التجنيس باللفظ بل بالاشارة كقوله للشيخ لحسه فرعونية سلط الله عليها موسى عليه السلام خلص لحسه موسى عليه السلام باسمه ويهرون اذا ما قلبا ويلحق بالجناس شيآن احدهما ان يجمع اللفظ الاشتقاق عدل عن عبارة المفتاح وكثيرا ما يلحق بالتجنيس الكلمتان اللتان ترجعان الى اصل واحد بالاشتقاق لما فيه من المسامحة لان اللائح ان يجمع الاشتقاق اللفظين لا نفس الكلمتين ولانه لا يشمل القول والقائل لانهما لا يرجعان الى اصل واحد بل القائل يرجع الى القول عن المبادرة الى الاشتقاق للصغير فلذا فسر الشارح المحقق بتوافق الكلمتين في الحروف الاصول مرتبة مع الاتفاق في اصل المعنى لكنه ترك قيد الترتيب في الحروف الاصول في المختصر فجعل تعريفه شاملا للاشتقاق الكبير مثل جبذ وجذب فكانه وجد في كلامهم ما اوجب التعميم لكن تعريفه يوجب عدم الامتياز بين المشتق والمشتق منه والتعريف الصحيح رد كلمة الى كلمة بوافقها في الحروف الاصول واصل المعنى وينبغي ان يراد باصل المعنى ان لا يتبادر منه التوافق فيه لانتفي التوافق في حصول المعنى اذ المضرب مصدر اشتق من الضرب مع توافقهما في خصوص المعنى ولا يخفى ان بين قال وقائل مصدرا جناس فيلزم كون المتجانسين ملحقين بهما ويمكن دفعه بان يقال وقال توافق في انواع الحروف واعدادها وهيئاتها وترتيبها فمن هذه الحيثية متجانسان وتوافقا في الاشتقاق فمن هذه الحيثية من الملحقات بقي انه يلزم ان لا يكون بين الصحبة والصحابة حسن تجانس الاشتقاق مع انه لا يسقط عن درجة الضرب والمضرب نحو فاقم وجهك للدين القيم فانهما المشتقان من القيام وهو الانتصاب والقيم المستقيم المعتدل لا افراط فيه ولا تفريط او القيم لمصالح العباد او على الاديان السابقة بالشهادة بصحتها والثاني ان يجمعهما اي اللفظين المتشابهة وهي اي المشابهة في هذا المقام في الاصطلاح بالشبه الاشتقاق اي

اي

اي توافق بشبهه فان قلت لا فائدة لقوله وليس بالاشتقاق لان مشابهة الشئ لا يكون اياه قلت لعله لم يحمل كلامهم المشابهة على الاشتقاق فضمير ليس للمشابهة لا لما يشبهه حتى يكون لغوا وتذكيره لتذكير الخبر فاعرفه فانه من المبهمات والمراد بشبه الاشتقاق ما يتوهم في بادي النظر اشتقاقا ولم يكن نحو قال انى لعملكم من القالين اي قال لوط لقومه فان قال وقالين متشابهتهم في بادي النظر ايهاما من القول ويضمحل بادني تامل ويظهر ان قالين من القلى كالأبى بمعنى الترك فان قلت قالين وقال كجوى وجواخ فيكون بينهما تجنيس مذيل قلت فليكن من هذه الحيثية ومن حيث شبه الاشتقاق لاحقان بالمتجانسين وقد عرفت نظيره ومنه اي من الضرب باللفظ في الوجوه المحسنة رد العجز هو في المشهور هنا كقصده وهو في اللغة على خمس لغات كفلس وقفل وعلم وكتف على الصدر اي على مقدم شئ افرد العجز على الصدر انما يتحقق فيما وقع احد اللفظين في صدر البيت او المصراع واما اذا وقع حشو المصراع الاول او آخره او حشو الثاني فلا لانه لم يرد العجز على مقدم الشئ او المصراع ولا البيت فما في الشرح ان المصراع يلتفت الى ما في حشو المصراع الاول واقربه ايضا فالوجه الاحسن رد العجز على الصدر انه اعاده في صورة الافادة او افاده في صورة الاعادة لانه في المكرر اعادة في صورة الاعادة اذ الشايع في التكرار التوالي فاذا فصل بين المكررين اوهم الافادة وفي غير المكررين تشابه اللفظ يوهم الاعادة فالافادة في موضع الاعادة فما في حشو المصراع الثاني من المكررين بلا فصل من العجز لا حسن له واما اذا وقع فصل نحو كالبناني ولا خفاء في حسن غير المكررين نعم بقي الكلام في انه هل هناك في غير المكررين سوى تحسين الجناس فتامل وظاهر كلام المفتاح اختصاص رد العجز على الصدر بالشعر فوزده الملخص بقوله وهو في النثر ولاشتماله على الرد صار اهم فقدم ان يجعل احد اللفظين المكررين اراد به ما يتحد معناهما مع اتحاد اللفظ لان فيهما كمال التكرار فلا يبعد ان ينصرف اللفظ اليه وكل منهما مكرر بالنسبة الى الآخر فيصح وصفهما بالتكرير المبني للفاعل والمبني للمفعول والمشهور هنا صيغة اسم المفعول او المتجانسين اي جناسا كان او الملحقين بهما اي الحاق كان في اول الفقرة بالفتح والكسر وقد عرفتهما في بحث الارصاد فلذا لم ترصد لبيانها واللفظ الآخر في آخرها اي الفقرة فيكون اربعة اقسام اشار اليها بالامثلة الاربعة بخلاف رد العجز على الصدر

فى الشعر فانه ستة عشر قسمًا لانه يجوز ان يقع فيه احد اللفظين فى صدر
المصراع الاول او حشوه او آخره او صدر المصراع الثانى وليس ههنا الا
فقرة خليس الا صدر وعجز نعم يتصور له ثمانية اقسام على اعتبار السكاكى
من جواز وقوع احد اللفظين فى حشو المصراع الثانى فانه يجوز ح وقوعه فى
حشو الفقرة وفيه بحث لانه يجوز ان يعتبر الاقسام الشعرية كلها فى
النثر فى فقرتين بان يكون احد اللفظين فى صدر الفقرة الاولى او حشوها
او فى آخرها او صدر الفقرة الثانية والاخر فى آخر الفقرة الثانية فان
فى التخسين كما يقع فى بيت فنقول تخشى الناس وترضاه والله احق ان
تخشاه وترضاه وتشاهد كمال قدرته وعلمه وتخشاه ثم تخصيص هذه
الصنعة بالمسجع والموزون لا وجه له بل ينبغى ان تجنس كل كلام اذا ان يقال
الحسن الزائد على الجناس انما يتصور فيما يقتضى ايراد المتجانسين مثلًا مزيد
قدرة وذلك فى الشعر الذى يكون المنطوق فيه فى مصنوع وكذا المسجع لان
كل كلام بقى انه ينبغى ان يكون محسنًا فى كلام التزم فيه الموازنة لانه كما يصح
يجعل باعثة البيان فاصرف فلتنال اللفظين المكررين قوله نحو قوله تعالى
وتخشى الناس والله احق ان تخشاه ولا يمنع تميز المفعول كون تخشى فى
الآخر لانه بمنزلة الجزء من اللفظ والمتجانسين قوله نحو سائل الملئم يرجع
ودمعه سائل الاول من السؤال والثانى من السيلان وضمير دمعه الى
السائل فى المشهور ويحتمل الرجوع الى الملئم وهو ابلغ فى ذم الملئم حيث لا يطيق
لا يطيق السؤال وللقسم الاول من الملحقين بالمتجانسين قوله نحو قوله تعالى
استغفروا ربكم انه كان غفارًا وللقسم الثانى قوله نحو قوله تعالى قال انى
لعملكم من القالين وفى النظم عطف على قوله فى النثر وان يكون احدهما
الى آخره عطف على ان يكون الى آخره والاولى ان يعيد المسند اليه بعد حرف
العطف ولا يخفى وجهه على من يعرف نحوه فلا تكن من المخبين والمراد باحدهما
احد اللفظين بالتفصيل المذكور فى آخر البيت واللفظ الآخر فى صدر المصراع
الاول او حشوه او آخره او صدر المصراع الثانى فهذه اربعة مواضع
تضربها فى الاقسام الاربعة تصير ستة عشر الا ان المصرح به لم يورد فى
شبه الاشتقاق الا حالًا واحدًا اما لعدم الظفر او الاكتفاء بامثلة الاشتقاق
كذا ذكره الشارح المحقق وفيه بعد اما عدم الظفر فلانه جعل من الامثلة
قول الحريرى فمشغوف بآيات المثانى يتصل به قوله ومصطلى بتلخيص

المعانى

المعانى ومطلع الى تخليص معانى فبعد غاية البعد ان يقال لم يظفر بهذا
المثال لشبه الاشتقاق واما الاكتفاء فلان الاكتفاء بامثلة قسم عن امثلة
قسم آخر بعيد فالوجه ان يقال جعل الملحقين بهما قسمًا واحدًا فاكتفى بايراد اربعة
اربعة امثلة لكل قسم الا انه زاد مثالا واحدًا وانه لا يزيد الا تمثيل اثنى
عشر قسمًا غاية انه ربما تكرر مثال بعض الاقسام ثم ذكر لكل قسم من الاقسام
المذكورة فى التعريف اربعة امثلة على طبق اقسام هذا القسم فمن ذكر الامثلة
نشأ على ترتيب اللف لانه زاد للقسم الاخر مثالًا للمتكررين الاربعة الاول و
للمتجانسين الاربعة بعدها وللملحقين الخمسة الباقية كقوله سريع الى ابن العم
يلطم اى يضرب بالكف المفتوحة وجهه وليس الى داعى الندى اى العطاء بسريع
وقوله اى قول صمة على وزن همة ابن عبد الله القشيرى تمنع خطاب لضمة
يدل عليه البيت السابق من شيمهم وهو مصدر كالشتم عرارمى ورزة
ناعمة صفراء طيبة الرائحة تجد ما خالف الغور من بلاد العرب وتسمى
الغور تهامة فما بعد لعشية من عرار من زائدة فى اسم ما اللفظ جزء
المعنى نلهف وقوله اى ابى غام ومن كان بالبيض جمع بيضاء الكواعب
جمع كاعبة وهى الجارية حين يبدو ثديها للنهود والارتفاع مغرمًا كمعنى
من الغرام جاء بمعنى اسير الحب والمولع بالشئ وكلاهما هنا حسن فارتكب
بالبيض جمع ابيض كناية عن السيوف المصقولة المحدودة القواضب اى القواطع
القواطع مغرمًا بمعنى كان لذة الناس بخالطة المحابيب الحسان لدى مخالطة
السيوف القواطع ولو حمل على انى اولعت بالبيض القواطع فى ايدى سبحان
القواضب على كنى اولع بالبيض الكواعب فاستقبلها لا محالة كاستقبال الناس
البيض الكواعب ابلغ فى وصف شجاعته وقوله وان لم يكن الا محم معرج ساعة
قليلًا فانى قانع لى قليلها فاعلم ان لم يكن ضمير راجع الى التعريج الذى ضمن قوله
المآ فى البيت اياه بقرينة تعديته بعلى وهو يتعدى بالباء يقال الم به اى نزل
والبيت السابق المآ على الدار التى لو وجدتها اهلها ما كان وحشا مقيلها
اى محل القيلولة فيها وهى النوم فى القائلة اعنى نصف النهار يعنى ما كان
حالًا مقيلها وهذا كناية عن تنعم اهلها وشرفهم لان اهل الثروة من العرب
يستريح بالقيلولة بخلاف اهل المهنة فانهم فى المقايلة مبتلون بالسعى
والشغل وتقدير الماء على الدار المامعرجين بناء على الدار والتنبيه لتقدد
المامور والضمير للتوبيخ وجه ظهر كون معرج ساعة جزء اكمال الظهور بخلاف

ما اذا كان الضمير للامام كما شرحه الشارح فانه مع الابهام والمرجع على
وزن اسم المفعول هنا بمعنى التفريج وهو الاقامة وجعل المطية على المنزل
وقليلا صفة مؤكدة للتفريج لانهام الكلام الاضافة الى الساعة فقيل ذكر
قليلا لامحال ولا مجال لتقييد التفريج بالصفة قبل تقييده بالاضافة حتى يكون
كل من الوصف والاضافة تقييدا كما ذكره الشارح وقوله نافع حزان وقليلها
فاعله ولا يجوز كونها مبتدأ خبره نافع كما جوزه الشارح لانه يلتبس مع التأخير
بالفاعل فيجب التقديم كما في زيد قام ولا ينفعك جواز الامرين فيما قام زيد
لانه يجوز كون زيد مبتدأ مع التأخر والالتباس لانه لا يعارض الالتباس
كون قايم مبتدأ اضطراريا فللكوت في سعة من الابتداء بجوز فيه كون
زيد مبتدأ فلا يتم قياس ما نحن فيه عليه وضمير قليلها الى الساعة بتقدير مضاف
اى قليل تفريج ساعة كما ذكره الشارح والاقرب ان يكون للتفريج بتاويل
الاقامة هذا وفي المثال بحث اذ لا بد من بيان فرق بينه وبين لو
اختصر ثم حتى يصح جعل اختصر ثم في حشو المصراع وجعل قليل في قليلها
في الاخر دون الحشو وقوله دعاني بنيه رفع بمعنى اتى كما في من ملا ميكا
الملام مصدر كالملامة سفاها بالضم خفة العقل نقيضه فداعي
المشوق الفاء للتعليل قبلكما دعاني فصل من الدعاء والجناس بين دعاني
ودعاني جناس التركيب لكونهما مركبين ولو اريد تطبيقه على كون جناس
المركب بين مفرد ومركب لاغير فاجعل الجناس بين دعاني ودعاء وكونه
في آخر البيت كونه قبيلها في آخر وقدم الكلام عليه ويحتمل ان يكون البيت
من قبيل المكوين بان يكون قبلكما خبر داعي الشوق اى داعي الشوق كائن
قبلكما ويكون دعاني في آخر البيت تكرار الاول لكن ما حمله عليه المص رحمه الله
ابلغ لما في المفتاح والاحسن في هذا النوع ان لا يرجح الصدر والعجز الى المكرر
وقوله اى الثنايا الخ واذا البلابل جمع بلبال وهو الطائر المعروف
افصحت بلغاتها اى تكلمت بافصاحة فالباء في قوله بلغاتها صلة افصح بمعنى
تكلم كما انه في تكلم بالشئ صلة تكلم او هو افصح الطير اى ظهر والباء للتعدية
اى اظهرت لغاتها وجعلها متكلمة بلغات متعددة لاختلاف نغماتها
فانف البلابل جعله الشارح المحقق جمع بلبال بمعنى الحزن لكن القاموس جعله
كالبلبلة والبلبال بمعنى شدة الهم والوسواس بالجملة المراد في بلابل
حدثت من افصاح البلابل لان الصوت اللطيف يحرك احزان الهوى

باحتسا

باحتسا اى اشرب بلابل جمع بلبل وهو من الكوز قناته التي يصب منها
الماء وجمع بلبيل وهو الكوز الذي فيه بلبل الى جنب رأسه والمقصود نفي الحزن
بشرب الخمر كثيرا والمقصود بالتمثيل هو البلابل الثالث الى الاول واما بالنسبة
الى الثاني فليس مما قصد به التمثيل وان كان من هذا الباب عند السكاكي لانه
ليس منه عند المص على انه لم يذكر الممثل به هناك لكن فيه رد لما ذكره الشارح
المحقق في شرح المفتاح من انا لم نطلع بامثلة ما يكون الكلمة الاخرى في حشو
المصراع الثاني في شئ من الصور وقوله اى الحريري يصف اهل البصرة
بان منهم الصالحين المشغوفون بتلاوة القرآن والمتأملين فيها ومنهم اهل
النشاط المفتونين بالات لنشاط هذا هو الظاهر ويحتمل ان يكون تفصيلا
لاهل الخير من سكانه بان منهم الزهاد المشغولين بالقرآن ومنهم اهل الوجد
المفتونين بالاصوات الطيبة كما هو شان اهل الوجد فالفاء في قوله منه
مشغوف للتفصيل باياة المثاني هو القرآن او ما ثني منه مرة بعد اخرى
او الحمد الى براءة او كل سورة دون الطوال وفوق المفصل او سورة الحج
والقصص والنمل والعنكبوت والانفال ومريم والروم ويس والفرقان
والحجر والرعد وسبا والملائكة وابراهيم وص ومحمد ولقمان والزخرف
والمؤمن والسجدة والاحقاف والجاثية والدخان و
والاحزاب ومن اوتار العود الذي بعد الاول واحرها مثنى كذا في
القاموس ومفتون اى محروق اسم مفعول من الفتن بمعنى الاحراق
او بمعنى الموجب من الفتن بمعنى الاعجاب بشئ او محبوس من الفتن بمعنى
الحبس بزنات جمع زنة بمعنى الصوت المثاني فدعلت وقوله
الارجاني والارجان من بلاد فارس املتهم اى كنت راجيا منهم ثم
تاملتهم اى تفكرت فيهم فلاح اى ظهر لي ان ليس منهم ملاح اى فوز
ونجاة فقد فاد باستعمال ثم انه كان على الخطاء مدة مديدة لعدم
التأمل وباستعمال الفاء انه ظهر بادنى تامل فتامل وقوله اى المختري
ضرايب جمع ضريبة بمعنى الطبيعة وهو المراد هنا وبمعنى المثل وهو المراد
ثانيا وكلاهما مشتقان من الضرب اما الاول فمن الضرب بمعنى الصنع
يقال درهم ضرب اى مصوغ والطبيعة ما صيغ الشئ عليه ومن الضرب
بمعنى الخلط يقال ضرب الشئ بالشئ خلط به وطبيعة الشئ ما خلط به
وتمكن فيه واما الثاني فمن الضرب بالقداح واصله المثل في ضرب

الفداح ابدعتها في السماح بالفتح مصدر سمح كفرح فسنا رى عاصفة
المعروف معروف فانما بمعنى الابصار وقوله لك متعلق بقوله نرى
قدمت عليه لنكارته وانما بمعنى العلم وقوله فيها مفعوله الثاني قدم
للاهتمام به والابلغ ان يكون نرى مجهولا بمعنى نظن وقوله اذا المرء لم يحزن
اى لم يحزم فحذف ضرب عليه لسانه فليس على شئ البطاء نفيس مما يختص
ذوى العقول الآن يراد بقوله سواه سوى سنع بخزان صيغة
مبالغة من الخانة ولا يخفى ان المقام يقتضى المبالغة في النفع لا في المبالغة
في الخانة فيجب جعل مبالغة لخزان النفع كما فصل في قوله تعالى وما انا بظلام
للعبيد وقوله انى العلاء لو احتفرت من الاحسان ذرتكم والغداب
بهمز الاقواط في الخصر بالمعجمة والمهملة وتحريك البرودة وبكسر العين
الباردة وفي البيت حسن التعليل وقوله فدع لوعيد فما وعيدك
ضاوى الضيا تضرر اطنين صوت اجنحة الذباب يضر وقوله
اى ابن غام في حرتبة محمد بن تسلل حين استشهد وقد كانت البيض القواضب
في الوغى بواتر قواطع فمحى الآن من بعد البتر جمع ابتر بمعنى مقطوع الفائدة
يعنى لم يبق بعده من يستعملها استعماله او استعمال من يستعمله
في متابعته وقد بقى من المص ثلاثة امثلة حسب الاشتقاق وقد
اسلفنا واحدا منها فالاقول من الباقين مثل قول الحريرى ولاح يحيى على
جرى العنان الى مثل ضحكه لايح لاح فالاول ما في يلوح والثانى
اسم فاعل من لحاه بمعنى شتمه والثالث مثل قول الآخر لعمرى لقد كان
الثريا مكانه اى منزله من غاية الرفعة فكانه جرى والا بلغ جعله ظرفا
اى كان الثريا في مكانه وكان منزل الثريا منزلة يسكن فيه الثريا بالخدمة
ثراء بالفتح اى غنا فاضحى الآن مثواه في الثرى فالحمد وده اوتى من
الثروة والمقصور يائى ومنه السجع في القاموس هو الكلام المقفى
او موالاة الكلام على روى جمعه اسجاع وكذا الاسجوعة بالضم وجمعه
الاساجيع وقد يطلق على نفس الكلمة الاجزة كما هو ظاهر الكلام الذى
نقله من السكاكى قيل هو توالى الفاصلتين من النثر قرانا كان
او غيره على حرف واحد فقوله قيل هنا عديل لقوله وقيل لا يقال
في القرآن اسجاع الى آخره ولقوله وقيل غير مختص بالنثر وكلام الشارح
المحقق في هذا المقام يدل على ان الفاصلة يخص النثر فلا يحتاج الى

قوله

قوله من النثر لكن ذكر الفاصلة في تعريف الموازنة مع شمولها النثر والنظم
يوجب التقييد وهو معنى قول السكاكى هو في النثر كالقافية في الشعر يعنى كون
السجع مختصا بالنثر معنى قول السكاكى هذا وبهذا اندفع ان كلام السكاكى يدل
على كون السجع نفس الكلمة الاخيرة من الفقرة دون توالى الفاصلتين كما ذكر
الشارح ولا يحتاج الى ما ذكره من التكلف من انه اراد انه معنى قول السكاكى
ومضمونه لا صريحه فانه اذا علم ان السجع لا بالمعنى المصدرى بمنزلة القافية علم
ان السجع بالمعنى المصدرى كالتقفية والقافية على ما في القاموس آخر كلمة في
البيت او آخر حرف فيه الى اول ساكن يليه مع الحركة الى قبل الساكن او الحرف
التي تبنى عليها القصيدة هذا كلامه وجعل الشارح من المذاهب آخر حرف الى
اول ساكن يليه مع متحرك قبله جعل السكاكى الترصيع من مجانب الحسن
كالسجع والمص جعله من اقسامه حيث قال وهو مطرف على صيغة المفعول
من التفعيل وهو الحديث من المال سمى به لان الوزن في الفاصلة الثانية
حديث وليس الوزن الذي كان في الفاصلة الاولى ان اختلفتا
اى الفاصلتان في الوزن العروضى لا التصريفى الاترى ان الكوثر وقوله
وانحر مختلفتان في الوزن التصريفى مع انهما جعلا مما لم يختلف فيه الوزن
نحو ما لكم لا ترجون لله وقارا وقد خلقكم اطوارا فالوقار والاطوار
مختلفان والوقار بالفتح بمعنى التوقير كالكلام بمعنى التكليم اى ما حكم لا تأملون
توقير الله من عبده فلا تعبدونه لهذا الوجه او لا تشاهدون من عبده
والاطوار جمع طور كتنور بمعنى المرة اى وقد خلقكم مرات او جعلكم اولا عناصر
ثم مركبات لمعدى الانسان ثم اخلاطا ثم نطفا ثم علقا ثم مضغا ثم عظاما
ولحوما ثم انشاءكم خلقا آخر والا اى وان لم يختلف الفاصلتان في الوزن
فان كان ما في احدى القرينتين من الالفاظ سوى الفاصلة فان اشترط
المماثلة فيها مذكور فيفلا معنى لذكره في هذا الاشتراط فاحفظه فانه ينفعك
او كان اكثره مثل ما يقابله اى يقابل ما في احدى القرينتين اكثره و
لا يصح رجوع الضمير الى ما في احدى القرينتين كما في الشرح فاعرفه من
القرينة الاخرى في الوزن والتقفية مجاز عن التوافق في الحرف الاخير
فتن صبغ نقلا من التخلية او النشاط والمناسبة ظاهرة نحو فهو يطبع
اى يعمل بقال طبع السيف والدرهم والجرة من الطين عملها الاسجاع المراد به
الكلمات المقفيات بجواهر جمع جوهر وهو كل جرم يستخرج منه شئ ينتفع به

واضافته الى لفظه اضافة المشبه به الى المشبه وافراد اللفظ فى موضع ارادة
المتعدد لكونه فى الاصل مصدرا ويجمع اى يدق الاسماع جمع سمع وهو ان
كان مصدرا يصح افراده مع ارادة المتعدد قال الله تعالى ختم الله على قلوبهم و
وعلى سمعهم وعلى ابصارهم الآية او جب الاسجاع جمعه بزواجر وعظه
افرده لكونه مصدرا ونعم المثال فى الترصيع فجميع ما فى القرينة الاولى مماثله مقابله
فى الثانية يوافق مقابله فى الوزن والتقفية واما هو فهو مما لا يقابل شيئ من
الثانية ولو بدل الاسماع بالسمع او الزواجر بالزاجر لكان مثالا للموافقة
الاكثر ولسهولة تحصيل المثال للاكثر لم يذكره مثالا والا فمتواتر اى ان لم يكن
جميع ما فى احدى القرينتين مثل ما يقابله من الاخرى او اكثره مثل ما يقابله من الاخرى
وذلك اقسام احدها ان لا يكون لما فى احدى القرينتين مقابل فى الاخرى
لعدم كون ذكر الكلمات فيهما على نمط واحد كموصوف وصفة فى
قوله تعالى فيها سرر مرفوعة وفعل وفاعل ومعطوف فى حصل الناطق
والصامت على ما نشاهد من الامثلة مثل اما اعطيناك الكوثر فصل لربك
واخر وثانيها ان يكون لكن يكون جميعه او اكثره مخالفا لما يقابله من الاخرى
فى الوزن والتقفية جميعا وجعل الشارح المحقق قوله نحو قوله فيها سرر مرفوعة
واكواب موضوعة مثاله ويتجه عليه ان هناك ليس الاكثر ولا الجميع مخالفا
بل المخالف والموافق متساويان اذ كلمة فيها كلمة فهو فى مثال الترصيع وقد
انكشف لك الجواب عنه بما وعدناك نفعه فاعرف مواضع النفع فهو مثال
لما خالف فيه جميع ما فى احدى القرينتين ما يقابله من الاخرى نعم هناك قسم
آخر لم يتعرضوه وهو ان يكون المخالف والموافق متساويين وثالثها
بل رابعها المختلفان فى الوزن فقط نحو والمرسلات عرفا فالعاصفات
عصفا وخامسها المختلفان فى التقفية فقط نحو وحصل الناطق اى المال
المظاهر والصامت اى المال المخفى وهلك الحاسد والشامت قال ابن
الاثير من شرائط حسن الاستعارة ان يكون كل واحد من القرينتين
دالا على معنى والا لكان تطويلا كقول الصاحب الحمد لله الذى لا تدركه
الاعين بلحاظك ولا تحده الالسن بالفاظها ولا تخلقه العصور بمرورها
ولا تهدمه الدهور بكرورها والصلوة على من لم يبرح للكفر اثرا الا طمسه
ومحاه ولا رسما الا ازاله وعفاه اذ لا فرق بين عدم اخلاق مرور العصور
وعدم اهرام كرور الدهور ولا بين محو الاثر وعفو الرسم هذا وفى

المستفاد

المستفادة من قوله والا لكان تطويلا بحث لجواز ان يكون داعى الى الذكر ان يكون
الهنا بأ وكانه لذلك لم يلتفت اليه الملخص قيل احسن السجع ما تساوت قرائنه
فى كون السجع المطرف او المتوازى المتساوى القرائن احسن من الترصيع المتساوى
القرائن نظر وكانه اريد باحسن السجع باعتبار تساوى القرائن وتفاوتها ما
تساوت قرائنه نحو فى سدر مخضود اى لا شوك له او متنه اغصانه من كثرة
حمله وطلح هو شجر موز منضود نضد حمله من اسفله الى اعلاه وظل ممدود ممد
منبسط لا يتقلص ولا يتفاوت وبعد فيه نظر لان من موجبات حسن السجع قصر
قرائنه حتى قال ابن الاثير واحسن السجع ما كان قصيرا وهو ما يكون من
لفظين الى عشرة وما زاد تطويل وغايته من خمسة عشر لفظا ومن التطويل ما
يقرب من القصير بان يكون تاليه من احدى عشرة لاثنى عشرة واحسن
القصر ما كان على لفظين فلا يصح ترجيح المتساوى القرائن على متفاوتها مطلقا
لجواز ان يكون التساوى من السجع الطويل والمتفاوت من القصير والتحقيق
ان كلا من الترصيع والقصر والتساوى من موجبات الحسن فكلما اجتمع فيه
جهات الحسن او كثرت فيه فهو احسن وكلما انفرد فيه جهة حسن فهو احسن من خروج
ثم ما طالت قرينته الثانية بنيه بكلمة ثم على كثرة رجحان التساوى على التفاوت
والمراد بالطول الطول اللغوى بالنسبة الى القرينة الاخرى كما لا يخفى والمراد
طول لا يخرج عن الاعتدال صرح به ابن الاثير نحو والنجم اذا هوى اى سقط
ما فضل صاحبكم اى الرسول وما غوى او قرينته الثالثة بشرط ان لا يزيد
على الثانية والاولى معا كثيرا فان الاوليين يحسبان فى عدة واحدة صرح
ابن الاثير قال الملخص رحمه الله وقد اجمعنا اى طول الثانية والثالثة فى قوله تعالى
والعصر ان الانسان لفى خسر الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا
بالصبر هذا فيما قيل نحو خذوه فغلوه ثم الجحيم صلوه اى ادخلوه ولا يحسن ان
يولى من الابلاء قرينة اخرى مفعول ثان للابلاء والاول قرينة ثانية
من الفاعل اقصر منها كثيرا وفيه رد على ابن الاثير مرجهين حيث جعل
قصر الثانية مطلقا عيبا فاحشا بتفسيره العصر بالكثرة وتغيير العيب الفاحش
الى نفى الحسن والاسجاع مبنية على سكون الاجتزاء اى بناء السجع على سكون
الجزء اى الحرف الاخر من الفاصلة اذ الغرض من السجع وهو الازدواج
لا يحصل الا بالبناء على السكون وذلك السكون اعم من ان يكون فى الفاصلة
نفسها وضعا كما فى دعائشة امرو دعا فعلا ماضيا او يحصل بالوقف

ولذا قال مبنية على السكون ولم يقل مبنية على الوقف ومما لا ينبغي ان يذهب
عليك انه لو لم يوقف على الفاصلتين على حرف وانما يفوت الغرض منها شاع وقع في
عبارة الشارح مرارا لو اعتبر الحركة تفاوت السجع مسامحة وواضحه ما في عبارة
الايضاح انه يفوت عرض السجع كقولهم ما ابعد ما فات وما اقرب ما هو آت
لان ما فات وان كان غير قريب فلا يمكن ان يدرك وما هو آت يدرك وان
بعد ولذا قال حيز التقليص انا والساعة كهاتين واشار الى اصبعيه المباركتين
السبابة والوسطى هذا فقد خالف فات وآت في الحركة لكن يحصل عرض السجع
بالوقف لا يقال يمنع عن السكون التقاء الساكنين على غير حده لانا نقول
هو مقرر في الوقف كما عرف في موضعه فيصل ولا يقال في القرآن اسجاع اي
لا يحكم هذا الحكم ولا يستعمل في شان القرآن الاسجاع بل يقال فواصل فيبحث
اذ لا يفيد الفواصل فائدة الاسجاع لانها اعم من الاسجاع والاعم لا يفيد معنى
الاخص الآن يتكلف ويقال انه اراد انه يقال فواصل موافقة في الاعجاز
قال الشارح المحقق وهذا مشعر بان السجع هو الكلمة الاخيرة من الفقرة
اذ لا يقال الفواصل الآلها بريدا ذ قوله فواصل بدل على ان المراد بالاسجاع
في قوله ولا يقال في القرآن اسجاع هو الكلمة الاخيرة اذ لا يقال للفواصل
الآلها بمعنى لا تطلق الفاصلة على المعنى المصدري حتى يحتمل الاسجاع المذكورة
في مقابلتها معناها المصدري فيصل وجه اطلاق السجع على القرآن انه في الاصل
هدير الحمام وقيل عدم الاذن الشرعي ورد الشارح الثاني بان اطلاق
الاسم على القرآن واجزائه ليس توقيفيا انما التوقيفي اسماء الله تعالى
ويمكن تصحيحه بانه اراد هذا القائل ان اطلاق اسم موهم لما لا يليق به تعالى
لا يصح الا باذن الشرع كاطلاق يد الله وامثاله وقيل السجع غير مختص بالنثر
بل يجري في النظم ايضا ومثاله من النظم قول ابي غام
عكى به رشدي واثرت
به يدي ثرى كرضى معناه كثر ماله كاثرى وفاض به ندى بالكسر الماء
القليل في الاصل كذا ذكره الشارح في المختصر وفي القاموس الثمد بالفتح
وتحرك وككتاب الماء القليل لا مادة له وفي الديوان ايضا جعله
بالفتح ومثله في الصحاح واورى به زندي وري الزند كرضي وولي
وورياورية خرجت ناره واوريته ووريته واستوريته بمعنى واورى
به زندي انه خرجت ناره يجيء فعل بمعنى فعل وقال الشارح المحقق
الهمزة للصيرورة اي صار ذا وري وهو ايضا قول بالقياس اذ لم يثبت

في كتب

في كتب اللغة اورى بمعنى الصيرورة ولك ان تجعله بمعنى الاخراج اي به اخرج
زندي نارا من مفسد ومنهم من صححه وجعله متكلم مضارع الافعال والرواية
فظاهر الدراية خلافه وضمائر به للنصر الممدوح المذكور في البيت السابق وهو قوله
سامحد نصرا ما جبيت اي ما دمت حيا وانثى لاعلم ان قد جار نصر من الحمد
ومن السجع على هذا القول بمعنى القول بعدم الاختصاص ما يسمى التشطير
تعريف السجع على ما سبق يصدق على التشطير لان التشطير يوافق الفاصلتين
من النثر على حرف واحد اذ كل بعض من المصراع نثر فلا اختصاص للتشطير بمن
جعل السجع في الشر ايضا ولو لم يجر السجع في الشعر اصلا عند صاحب هذا
التعريف لكان تعريفه مختلا وهو جعل كل من شطري البيت سجعة اي كلاما
مقفى على ما عرفته في معنى لفظ السجع فلا حاجة الى تقدير الكلام مسجوعا بجعله
او جعل السجعة في اطلاق اسم الجزء على الكل على ما في شرح على ان السجع المتعقب
الذي يشتق منه المسجوع لم يعرف مخالفة لاختها اي مثلها واطلاق الاخت
على المثل شايع في اللغة قال الله تعالى كلما دخلت امة لعنت اختها كقوله
اي انه قام يمدح المعتصم بالله حين فتح عمورية بفتح الاول وتشديد الثاني
مقصورا وتشديد الباء من بلاد الروم تدبير معتصم بالله يجوز ان يراد
به الممدوح فيكون لاستعمال العلم وح يجعل منتقم الله على البدل موصوفا بما بعده
وان يراد كل معتصم بالله باستعمال النكرة في العموم على قلة فيكون موصوفا
بما بعده من الاوصاف منتقم الله مرتقب في الله مرتقب اي منتظر ثوابه
وقوله تدبير مبتدا خبره في البيت الثالث لم يرم قوما ولم ينهد الى بلد
الا تقدمه جيش من الرعب ومن السجع في هذا القول ايضا ما يسمى
التصريع وهو جعل البيت بتمامه سجعة فيكون كل مصراع قرينة وقسم بجعل
العروض وهو آخر المصراع الاول مقفاة تقفية الضرب وهو آخر المصراع
الثاني وكانه لم يتعرض له المصنف هنا وخص التعريف بالتشطير لان ظاهر
تعريف السجع لا يوجب اختصاصه بالقول بجريان السجع في النظم فاحتاج الى
التنبيه على الاختصاص وعلى عدم الوقوف بظاهر التعريف بخلاف التصريع
فانه ظاهر الاختصاص وذكر الشارح المحقق للتصريع تقسيما وتفصيلا حسنة
في هذا الباب تطويلا وتركه توجيها وتحصيلا ومنه الموازنة وهو تساوي
الفاصلتين اي الكلمتين الاخيرتين من الفقرتين او المصراعين في الوزن
دون التقفية حتى لو تساويا في التقفية ايضا لزم الموازنة الى السجع

اشار الى انه تنبيه في الايضاح
منه

ما وقع للشارح انه فصل عن ان يجعل التصريع
سبعة اقسام تصريع المتضرب وهو ان يكون
قافية العروض مخالفة لقافية الضرب فانه يعرض
عليها اتما عارضه على اقسام التصريع ومن انكر
لان التصريع المنقسم الى السبعة بين
جعل البيت ذا مصراعين لا ناص
منه

فبينهما تباين ولا يلتفت الى جعل دون التقفية بمعنى نفى اشتراط التساوى
فى التقفية ايضا لانه خلاف الظاهر ولا يلتفت اليه استجماع مقام التوقيف
ما لم يدع اليه داع قال ابن الاثير فى المثل السائر انهما لتساوى الفاصلتين
فى الوزن لا فى الحرف ايضا كما فى السجع فكل سجع موازنة سجعا فعلى هذا يكون
الموازنة اعم هذا على ما نقله الشارح المحقق كلامه فى الشرح لكن ذكر بعض النسخ
المختصرة بشرط فى السجع التساوى فى الوزن دون الحرف الاخير فيجئ شديد
وقريب فى السجع وهو اخص من الموازنة وهذا مخالف لما فى الشرح ودعوى
الاخصية غير ظاهرة وفى بعضه نحو شديد وقريب من الموازنة دون السجع
فهو اخص من الموازنة من وجه وهو ايضا ظاهر الفساد لانه اذا لم يشترط فى السجع
التساوى فى الحرف الاخير يكون نحو شديد وقريب منه ولم يكن لكونه اخص
من الموازنة من وجه وجه نحو قوله تعالى وغارق جمع نمرقة بضم الراء
وفتح النون وضمها بحيث المسند مصفوفة بعضها الى بعض وزرابى
وبسط فاخرة جمع زربية مبثوثة مبسوطة فان كان ما احدى
القرينتين من الالفاظ او اكثره مثل ما يقابله من الاخرى فى الوزن قد
عرفت شرحه مثله فتقطن خص هذا النوع باسم المماثلة وليس لفقيه اسم
واختلف فيها فقيل مختصة بالنظم وقيل النثر فصرح بذكر المثالين على انه
ليس على الاختصاص بشئ منهما كما يقتضيه تعريف المماثلة فقال نحو قوله تعالى
وانبتنا مما الكتاب المستبين او الظاهر او المظهر وكلاهما حسن وهدينا
بهما الصراط المستقيم وقوله اى انى لتمام منها البقر الوحشى الا ان هاتا
اى هذه النساء اوانس بخلاف بقر الوحش فيكون مرجعا عليها فنا
الخطاب الا ان تلك القنا دوابل يقال قنا ذابل اى رقيق لا صق القشر
والنساء نواعم لا دبول فيها فابن هن هو فى القنا كذا شرحه الشارح المحقق
ويمكن ان يكون الاشارة بهاتا الى بهما الوحش على طبق تلك يكون وصفا
للنساء بكمال توحشهن وحيائهن وتحسرا على انه لا يمكن الوصول
اليهن وحينئذ يمكن لك ان تجعل ذبول القنا كناية عن كونهن مما يحبط به
الكف وعدم ذبولهن كناية عن كونهن مما لا يمكن اخذهن والاحاطة
بين فى الشرح الفاظ الاذنة والبيت مما يكون اكثر ما فى احدى القرينتين
مثل ما يقابله من الاخرى لا جميعه اذ لا يتحقق مماثل الوزن فى اثنيهما
وهاتا وتلك ومثال الجميع قول البحترى فاجم لما لم يجد فيك مطمعا واقدم

لما

لما لم يجد عنك مهربا هذا كلامه ولا احتمال للمماثلين سوى كونهما متماثلين للاكثر
كما يوهمه والظ وكون ما فى احدى القرينتين مثل ما يقابله لا ينافى ولا يظامره تكرار
لما لم يجد فالظ ان البيت مثال الاكثر ايضا فتدبر ومنه القلب وهو ان يكون
الكلام بحيث اذا قلبته وابتدأت من حرفه الاخير الى الحرف الاول كان الحاصل
بعينه هذا الكلام فان كان المقلوب والاصل مذكورين كان هناك جناس قلب
والا فالقلب فقط فالمقصود من ذكر القلب ما يتم جناس القلب فقوله اراتا
الا له حلالا انا را من جناس القلب وكذا كل ما هو نحوه مما يكون كل مصراع من
البيت قلب المصراع الاخر فلذا لم يلتفت اليه المصنف هذا الكلام ولم يمثل به
ومثل بما يكون مجموع البيت قلبا لمجموعه ولم يمثل ايضا بما يكون مجموع بيت
قلبا لمجموع بيت اخر فانه ايضا من الجناس وقد يكون مجموع المصراع قلبا لنفسه
مثل سكى نبرادوى وزادت بركش شوهمره بلبل بلب حرمهوش
كقوله اى الفاضل الارجانى مودته تدوم لكل هول وهل كل مودة تدوم
وقوله وفى التنزيل كل فى فلك وربك فكبر مثال لما فى النثر ومن لطيفه
قول عماد الدين الكاتب للقاضى الفاضل سر فلا كبابك الفرس وجوابه دام
علا العماد والحرف المشدد فى هذا الباب فى حكم المخفف وبالعكس ايضا
ولذا تحقق القلب فى كلا فلك لان المعتبر هو الحرف المكتوب والحرف المقصود
فى حكم الممدود كذلك ولهذا تحقق القلب فى ارض حمراء اذ لا اعتداد
برقم الهمزة بل هو فى حكم النقط ولا اعتداد بالنقط حتى انه ذكر الشارح المحقق
فى المختصر انه فى عكس قلنا وجعله فارقا بين جناس القلب والقلب وقال
من موجبات الفرق ان جناس القلب يوجب ذكر اللفظين جميعا بخلاف
القلب كما ذكرنا ومنه التشريع ويسمى الترشيح وذا القافيتين ايضا
وهو بناء البيت على قافيتين لا يخفى ان معنى بناء البيت على قافيتين ان يكون
البيت بحيث يتم عند اتيه قافية يصح المعنى عند الوقوف على كل منهما
اى من القافيتين ولم يقل يصح المعنى والوزن وقال الشارح المحقق
لفظ القافيتين اغنى عنه اذ القافية لفظ فى آخر البيت فلو لم يصح الوزن
لم تكن قافية كقوله اى الحريرى ياهاتف من خطب المرأة خطبا الدنيا
الدنية اى الخسيسة انها مثرك هو لحالة للقصيد الزرى الهلاك وقراءة
مقر الاكداد جمع كدر كقرس الكدورة او كدر كقفل بمعنى الصفة فلهذا البيت
قافيتان احديهما كالزرى والثانية دار على ايهما وقفت يصح معنى البيت

وبناء البيت على قافيتين اقل ما يجب في الترشيح ولا يقتصر عليه كما يشعر به التسمية
بذا القافيتين ونظيره الكلام ما تضمن كلمتين فصاعدا وانما نزع الفعلان
ومثله عزيز في كلامهم على انه قال الشارح في المختصر ان البناء على اكثر
قليل متكلف ومنه لزوم ما لا يلزم ويقال له الالتزام والتضمين والتشديد
والاعنات ايضا لما ان المتكلم شدد على نفسه وواقعه في العنت اي المشقة
وهو ان يجيء قبل حرف الروي فيتوبا نه حرف تبنى عليه القصيدة وتسمى البيت
فيقال قصيدة لامية او نونية هذا ولا يخص القصيدة بل حقيقة في كل منثور ولاؤ
تبنى عليه الشعر يقال ما روى اي كثر ورد فالشعر يروى عنده عند التاليف
والتركيب او المتكلم به يروى عنده عند المتكلم وهذا اولى من قول الشارح
لان البيت يروى عنده لانه لا يظهر ما يروى عنه البيت عنده الا ان
يتكلف ويقال يروى عن الامتداد وهذا هو الوجه في التسمية واما جعله
من رويت البعير بمعنى شددت عليه الرو بكسر الراء وهو الحبل الذي يجمع به
الاحمال او من روية الحبل اي فتلته لان الفتل يجمع بين قوى الحبل اي
طاقاته كما ان الروي يجمع بين الابيات كما قال الشارح المحقق متكلف
لانه لم يثبت الروي منه بهذين المعنيين فيحتاج ان يقال هذا اسم مصنوع
في الفن لهذا العمل والقول لصنعه مع وجوده في اللغة تكلف لا ذهاب
اليه وكذا ما يمكن ان يقال انه من روى الحديث لانه يروى كل بيت عند
حال آخر الابيات او من الرؤية لان الشاعر يتفكر اولا ويجمع كلمات
فيه روى الابيات ثم يقدم على نظم الابيات او ما في معناه عطف
على حرف الروي من الفاصلة اي من حروف الفاصلة وجعل الشارح من
اطلاق اسم الكل على الجزء هذا اذا جعل من بيانية كما يتبادر في امثاله
ولو جعلت تبعيضية فلا حاجة الى شيء من التكلفين مما ليس بلازم في السجع
هو فاعل يجيء ولا يخفى انه لو يجيء مرة في بيتين من ابيات القصيد ولم يلتزم
ليس لزوم ما لا يلزم فالصحيح ان يلتزم بدل قوله يجيء الا ان يقال قصد
بالمضارع الاستمرار العرفي فتامل والمراد بالسجع الكلام المقفى سواء
كان سجعا او شعرا وقد مضى هذا المعنى غير مرة فلا يرد انه كان ينبغي
ان يقول ما ليس بلازم في الشعر والسجع وانما دفع الشارح ذلك
بان المراد ان يجيء ما ليس بلازم لو جعل الفاصلتان او القافيتان
سجعتين فغيه ان تحسين الشعر ليس لالتزام ما لا يلزم فيه لو جعل سجعه

بل

بل لالتزام ما ليس بلازم في الشعر ولهذا فسروه بان يلتزم المتكلم في السجع
والقافية ما ليس بلازم من مجيء حركة مخصوصة او حرف بعينه او اكثر مما نقله
في الشرح في آخر هذا البحث فان قلت قد مر في بحث الارصاد استعمال
الروي بمعنى الذي يبتنى عليه اواخر الابيات او الفقرة فلا حاجة الى قوله
ما في معناه من الفاصلة قلت كان ما مضى يجوز ان يبنى عليه في هذا التعريف و
اعلم ان لزوم ما لا يلزم يتحقق في بيت اذا كان قافية المصراع الاول كقافية
المصراع الثاني كما قال الشارح المحقق المراد ان يجيء ذلك في بيتين
او اكثر او في بيتين او اكثر محل بحث نحو فاما اليتيم فلا تقهر واما السائل
فلا تنهر مثال لما في معنى الروي قدمه لانه احوج الى التوضيح او لان يقارن
المثال الممثل به في الجملة او لكونه قرانا فالواو بمنزلة الروي جيء قبلها بالهاء
المفتوح في الفاصلتين وشيء من الفتحة والهاء لا يلزم في السجع لتحقق السجع
بين تقطر وتسخر وبين تنصر وتغفر قال الله تعالى اقتربت الساعة
وانشق القمر وان يروا آية يعرضوا ويقولوا سحر مستمر نحو قوله ساشكر
عمرا ممدوحه ان تراخت منيتي وفي شكر عمر لزاحي المنية لطيفة وهي ازالة
توهم في صورة الكناية يحمله على شكر العمر والبقاء ايادي بدل استمالة عمرو
ولو جعل بدل الكل مبالغة في ايادي عمرو كانه عين الايادي الموصوفة لكان
لطيفا لم تمن اي لم تقطع او لم تخلط منة والمن في اصل اللغة قطع الحبل
نفي نفي المن اشعار بانها في الاتصال كالحبال او لم تقطع قبل وان هي جلت
يحتمل الوصل بالشكر اي ساشكر وان كان عظيما وشكر عظيم النعم مشكل جدا وه
وفيه شيء وهو فرض عدم جلالة ايادي الممدوح والوصل بعدم القطع او عدم
الخلط او عدم الاعطاء لاحد من قبل وفيه ايضا وصحة الغرض المذكور الا
في الاحتمال الاخير لان هي ح راجعة الى ايادي واعطيت قبل فلما بالغ في
ايادي عمرو كانه سئل عنها فاجاب بقوله فتى اي هو فتى اي شاب
اتصف بهذه الصفات الكونية واجتماعها مع الشباب اعرب واسخى
كريم فان الفتى جاء بهذا المعنى ايضا غير محجوب ممنوع الفتى ضد
الفقر اي لا يحجب ماله عن صديقه اي لا يحجبه الغنى وتكثيره عنه فعلى الثاني
الاضافة معنوية اي ينفق صديقه عن ماله كما لا انتفاع ولا مظهر اسم
فاعل على ما هو المشهور والاشبه الانسب بالمحجوب جعله اسم مفعول مضافا
الى مرفوعه الذي هو الشكوى اذا النعل زلت اي زلت به يقال في الكناية

عن نزول الشر وامتحان المرء زلت به القدم وزلت به النعل اى لا يظهر الشكوى
اذا نزل به البلاء بل يصبر فالمعنى اذا الصديق ينتفع بمنافعه ولا يتضرر بعقائه
اصلاً حتى لا يحزن بها لانه يخفيها ولا يظهرها ولك ان تجعل اذا النعل زلت
عبارة عن حال المصديق معنى زلت النعل بالصديق وابتلى الصديق اى لا يظهر
الشكوى عن الابتلاء باصلاح حاله وثقل النعب فى دفع وباله والابلغ تفهيمه
ولو جعل مظهر الشكوى على صيغة المفعول وزلت النعل للصديق يعنى لا يظهر
الصديق شكواه عند ابتلائه لعدم الحاجة لانه لكمال مراعاة حال صديقه لا
يحوج الصديق الى اظهار الشكوى لكان شديد الارتباط بما بعده وان كان
فى فهم هذا المعنى عنه نوع خفاء فتامل رأى خطئى هى بالفتح الحاجة والفقر وفى
المثل الخلة يدعو الى السلة اى السرقة فاجملها الى اى المعنيين شئت
من حيث يخفى مكانها خفاء مكان الشئ مبالغة فى خفائه او المراد بمكانها وجود
يعنى لكمال يرقب حال حالى يرى حاجتى فى موضع اخفيها فيه فكانت
قذى عينيه كفلى ما يدخل فى العين وتتأذى به العين قال الشارح المحقق
يعنى كالداء الملازم له حتى عجلت بحسن اهتمامه هذا ويحتمل ان يكون كونه
قذى عينيه اذ لا ينفك عنه ويحتمل ان يكون عيناه مشغولتين به كما لا يغفل
عن قذاه والروى هو التاء والتزم قبلها اللام المشددة المفتوحة و
هو ليس بلازم فى الشعر بل يتم بزلت ومدت وغيره والملتزم هنا ثلاثة
اشياء لا يلزم شئ منها الفتحة واللام والتشديد فقول الشارح فى البيت
نوعان من لزوم ما لا يلزم قاصر قال المص رحمه الله فى الايضاح
وقد يكون ذلك فى غير الفاصلتين ايضا كقول الحريرى وما اشاء اى اخرج
العسل من اختار الكسل يعنى ملحق فى القسم الثانى لزوم ما لا يلزم فكيف التزام
ما ليس بلازم فى غير الفاصلتين كالتزام الناء فى اختار واشاء ولم يقل
داخل فى لزوم ما لا يلزم فكيف والمراد بالوقوع قبل حرف الروى وقوعه
بلا فاصلة والا لم يكن للتقييد به فائدة بل ينبغى ان يقال فى تقريره هو ان يجئ
فى الفقرة او البيت ما ليس بلازم فى السجع الا ان يقال مقصوده الاعتراض
من تعريف الفقرة والتنبيه على ما خرج عنه فيعرف بحاله فى الاخلال ولا يفوته
ما خرج عنه واصل الحسن لا يجزم كماله فى ذلك الضرب من المحسنات
اعنى اللفظى ولذلك افرد ذلك ولم يقل فى ذينك اكد ذلك كله للتلازم
يوهم اختصاص الكلام بما هو فيه من الالتزام ان يكون اى وقت يكون

الالفاظ

الالفاظ تابعة للمعانى دون العكس حتى لو كان كذلك لانتفى اصل الحسن
بل ينقلب الى القبح لفوت ما هو الغرض من ايراد اللفظ وتحسينه على سبيل البساط ولك
ان تريد باصل الحسن الحسن البديعى وهو البلاغة يعنى اذا فات مصلحة المعنى برعاية
المحسنات اللفظية لم يبق الكلام بليغا فيلغو المحسن اللفظى لعدم اثبات الحسن بفوت
اصله وبالجملة يجب انه لا وجه لتخصيص حزن الوصية بالضرب اللفظى بل اصل الحسن فى
جميع ذلك لفظيا كان او معنويا بان لا تفوت مصلحة المعنى فاذا دعا رعاية المحسن
معنوى ايضا الى اخلاله بافادة اللفظى للمعنى ينبغى ان يدع عنه ولا يمكن وضع الشبهة
بهذا التقرير بان قوله ان يكون الالفاظ تابعة للمعانى يدل على ان الكلام فى
المحسنات اللفظية اذ دلالة تمنوعة كيف ورعاية الحسن المعنوى والتكلف
له ايضا ربما يجعل اللفظ تبعا للمعنى ولو سلم فالكلام فى التخصيص لا فى حمل عبارة المص
على العموم فالا يلق ان يجعل قوله والاصل فى ذلك كله بمعنى ان الاصل فى ذلك
المذكور من المحسنات المعنوية واللفظية ولك ان تقول فائدته وان كان غالب
ما يقع فيه التكلف واكثر ما ساغ فيه التصنع رعاية المحسنات اللفظية وهو الوجه
فى تخصيص التوصية بها لو خصت واحاله الحسن المعنوى على تلك التوصية
لان الاهتمام به فى تلك دون الاهتمام باللفظى **خاتمة** قيل من الكتاب
فالكتاب مرتب على مقدمة وثلاثة فنون وخاتمة وقال الشارح
المحقق انه من الفن الثالث ويبقى اشياء يذكرها فيه اى فى علم البديع
بعض المصنفين منها ما يتعين اهماله اما لعدم دخوله فى فن البلاغة يعنى
يعنى ما يشمل الثلاثة على خلاف ما يتبادر منه بحو ما يرجع الى التحسين فى
الخط دون اللفظ مع انه لا يخلو عن التكلف يعنى لا يتيسر بدون
تكلف بجعل المعنى تابعا للفظ مثل كون الكلمتين متماثلتين فى الخط كما ذكرنا
فيما سبق ومثل الموصول وهو ان يؤتى بكلام كل من كلماته منفصل الحروف
ومثل المقطع وهو ضد الموصل ومثل الخيفاء وهى الرسالة والخطبة او القصيدة
التى يكون حرف احدى كلمتيها منقوطا والاخرى ومثل الحذف وهو ان يأتى
برسالة او خطبة لا يوجد فيها بعض حروف المعجم ونحو ما التحسين له قطعا مثل
التزديد وهو ان تعلق الكلمة فى المصراع او الفقرة لمعنى ثم تعلق تفسيرها بمعنى
آخر كقوله تعالى حتى نؤتى مثل ما اوتى رسل الله الله اعلم ومثل
التعديد ويسمى سياقة الاعداد وهو ايقاع اسماء مفردة على سياق واحد
ومثل ما يسمى تنسيق الصفات وهو تعقيب موصوف بصفات متوالية

واما لعدم الفائدة فى ذكره يعنى فى البديع مثل ما يذكره بعض المتأخرين
مما هو داخل فى المعانى والبيان مثل ما سماه الايضاح وهو ازالة الخفاء
كلام يبيان ومثل التوشيح فانهما من الاطناب ومثل ما سماه بعضهم
حسن البيان وهو كشف المعنى وايصاله الى النفس فانه مبنى على التخليص فانه قد
يجئ مع الايجاز وقد يجئ مع الاطناب وقد يجئ مع المساواة مع حسن
البيان بانه يكون ايجازا تاما وتاما اطنابا وتاما مساواة وليس امرا
زايدا عليها فلا يتجه ان كلام المحسنات البديعية بانه يكون مع الايجاز وتاما
مع المساواة وتاما مع الاطناب ومنها ما لا باس بذكره لاشتماله على فائدة
وهو انسان احدهما القول فى السرقات الشعرية وما يتصل به والثانى القول
فى الابتداء والتخلص والانتهاء فعقدنا فيهما فصلين ختمنا بهما الباب هذا
كلام المصنف رحمه الله مع بعض تفصيل له لابد منه ووجه تقدير الشارح ان المص
ختم الفن الثالث بذكر هذه الاشياء التى وصفها بان بعض المصنفين قد
يذكرونها فى علم البديع وبانه لا باس بذكرها وعقدها خاتمة وفصلا
بذلك ان الخاتمة انما هى خاتمة الفن الثالث وليس خاتمة الكتاب خارجة
عن الفنون الثلاثة كالمقدمة هذا كلامه ونحن نقول الظاهر خاتمة الكتاب
فيما ليس المحال انه كالمقدمة من اجزاء الكتاب الظاهر تمهيد مقدمة فى
آخر الفنون لذكر الخاتمة والايضاح انه كالفنون الثلاثة حيث
ذكر فى آخر المقدمة تمهيدا لذكرها وقوله ضمنا بهما الكتاب دون ان يقول
ضمن بهما الفن الثالث واضح فى كون الخاتمة من الكتاب وصوحا تاما
وليس فى وصف الاشياء بان بعض المصنفين يذكرونها فى علم البديع دلالة
على انها منه فى كتابه لانه ليس راضيا بما فعلوا وله فى وصفها لانه لا باس بذكرها
لان المراد انه لا باس بذكرها لان المراد كما فى علم البديع وعبارة لا باس
شاعت فيما تركه اولى فعلم منه اى عدم ايرادها فى علم البديع اولى فافهم اجادا
فى الكتاب لاشتمالها على الفائدة ينبغى ان لا يكون فى البديع على ان مباحث
السرقات الشعرية من قبولها ورديها وكذا حسن الابتداء والتخلص والانتهاء
قد يكون بالاشتمال على احدى البلاغتين وقد يكون بالاشتمال على المحسنات
البديعية فلا اختصاص لها بفن دون فن هى تكميل للثلاثة ويتعلق بها
تعلق اللاحق بالسابق هذا وفى قول الشارح عقدها خاتمة وفصلا
مؤاخذة لانه يدل على ان الفصل خارج عن الخاتمة مع ان الفصل

داخل

داخل فيها على ما صرح به الشارح نفسه فى بيان الفصل فى السرقات
بفتح الراء كسرقه كونه اسم من السرق او بكسرها جمع سرقة كفرحة او سرف
ككتف ومما ايضا اسمان من السرقة والسرقة كما يجرى فى الشعر وهو اكثر مما
يقع ولذا وصف الشعرية يجرى فى غير الشعر ايضا ولعله داخل تحت قوله
وما يتصل بها ويؤيده انه قال فيما بعد ومما يتصل بهذا القول فى الاقتباس
والتضمين والعقد والحل والتلميح ولم يقل وما يتصل بهذا وغير ذلك اى ذلك
المذكور من السرقات الشعرية وما يتصل بها وهو القول فى الابتداء والتخلص والانتهاء
جميعها مع السرقات الشعرية وما يتصل بها بجامع انها مما يجب مزيد احتياط فيها كالسرقات
الشعرية وما يتصل بها او بناء على عموم وتفسير غير ذلك بالقول بما فى الابتداء والتخلص
والانتهاء هو الذى جعلناه تصريحا مما رمز الشارح بان الفصل من الخاتمة اتفاق
القائلين بلفظ الجمع المراد به ما فوق الواحد وبلفظ التثنية اكتفاء بادنى ما يقع
ان كان فى الغرض على العموم اى مشتملا على العموم او بناء على عموم الغرض وشمول البلغاء
غير مختص ببليغ دون بليغ كالوصف بالشجاعة كعلانة والسخاء وجه الحسن
والبهاء اى الحسن مطلقا فلا بعد بفتح الدال او كسرها على ان يكون صيغة امر يفيد
الايجاب فيحسن مقابلته مع قوله والايجاز ان يدعى فيه السبق والزيادة
او بضمها جزء المحمول على وجوب عدم العدول مطلقات العموم مصروفة الى
الوجوب او بقرينة المقابلة سرقة ولا استعانة ولا اخذا ونحو ذلك مما يؤدى
هذا المعنى لتقرره اى لتقرر هذا الغرض العام فى المعقول والعادات ويشترك
فيه الفصيح والاعجم والشاعر والمفحم وان كان فى وجه الدلالة على الغرض
كالتشبيه والمجاز والكناية المشار اليها بقوله وكركوهيها هيئات تدل على
الصفة لاختصاصها اى تلك الهيئات بمن لا ولى بها هى اى الصفة له ولا
يخفى ان بسرقة فى وجه الدلالة كما تكون باعتبار طرف الدلالة المتفاوتة
فى الوضوح والخفاء يكون باعتبار المحسنات البديعية ايضا كوصف الجواد
اى السخى والسخية بالتهلل عنه اى تهلل الوجه وهو كتهلل السحاب
للوئه وورود المعفاة جمع عاف وهو الضيف وطالب الفضل والمعروف
والكلام حسن فى هذا المقام وكوصف البخيل بالعبوس كالدخول فى التهلل
وجعله كالقبول بعيد عن القبول وقوله مع سعة ذات اليد فى للتهلل
والعبوس معا لان تهلل الجواد لا يكون مع قلة ذات اليد عنه وورود
الثناء والعبوس مع قلة ذات اليد ليس من خواص البخيل وذات اليد

المال سمي ذات اليد لان اليد يفعل معه مالا يفعل بدونه فكانه يامر اليد
بالعطاء والامساك واليد مملوك له فاذا اشترك الناس في معرفته
اي معرفة وجه الدلالة على الغرض لاستقرار فيها اي في العقول والعادات
كتشبيه الشجاع بالاسد والجواد بالبحر فهو كالاول اي كالاتفاقي والاول في
انه لا يعد سرقة ولا يخفى ان ما يتصل بالسرقة من الحل والعقد ايضا
كذلك فان الحل انما يسمى حلا اذا كان لما في الشعر اختصاص بالشعر وكذا
العقد انما يسمى هذا اذا كان لما في النثر اختصاص بالكاتب والا فالشارع
اي وان لم يشترك الناس في معرفة ولم يصل اليه كل احد لكونه مما لا ينال
الا بفكر وهذا التفسير على طبق تفصيل الايضاح ويخيل على انه بقي اتفاق
القائلين في الغرض الغير العام وهو مما جاز ان يدعى فيه السبق والزيادة
فلعله ترك لانسياق الذهن اليه بالمقايسة وعبارة المتن مضطربة لما لا
يقصد بيانه غير ايفاء وهو ان يجعل الايفاء للامرين اللذين رد لحال احدهما
وهو ان يكون الغرض عاما او وجه الدلالة عاما فقوله والا اي
وان لم يكن احد الامرين وذلك بان يكون الغرض خاصا او وجه الدلالة
خاصا او كلاهما كذلك والاخصر الاوضح ان يقال اتفاق القائلين
ان كان في الغرض على وجه العموم كالوصف بالشجاعة والسخاء وحسن
الوجه والبهاء او في وجه الدلالة كذلك كوصف الجواد بالتهلل عند
ورود العفاة والبخيل بالعبوس مع بسطه سعة ذات اليد فلا يعد
سرقة والا جاز ان يدعى فيه اي فيما ذكر من الغرض او وجه الدلالة
الخاص السبق بيقين انه ان اتفق القائلان في الغرض او وجه الدلالة
على العموم بعد سرقة ان كان تركيب العبارة المنطوقة او المسخة او الرشيقة
فيها محسن ذاتي او عرضي لا ينال اليه الا بفكر للسابق ولا محيص عنه الآخر
بجعل وجه الدلالة على العموم بمعنى انه لا يكون في الدال اختصاص باحدهما
من حيث التركيب والنظم بوجه من الوجوه وانما لم يقل جاز ان يدعى فيه
الاخذ لما سيأتي ان الاحوط ان يقال فلان كذا وقد سبقه
فلان اليه فقال كذا اعتناء بذلك فضيلة الصدق واحترازا عن
دعوى العلم والمغيب والزيادة يعني زيادة احدهما اما المسبوق ان
يأمر زائد على السابق واما السابق ان لم يات المسبوق برايه فانه
المساوات ايضا الفضل والزيادة للاول فلا ينبغي ان يتوهم ان

الواقي

الواقي ان يقال جاز ان يدعى فيه السبق والزيادة والاستواء وهو اي مالا
الناس في معرفته من الغرض او وجه الدلالة ضربان احدهما خاص فيه
غريب لا ينال الا بفكر والآخر عامي تصرف فيه بما مر فجعله الابتذال الى الغرابة
كما مر في باب التشبيه والاستعارة فتقسيمها الى الغريب الخاص والمبتذل
العامي اما مع البقاء مع الابتذال او مع التصرف فيه بما يخرجه من الابتذال الى
الغرابة كما في الامثلة المذكورة ثم فالاخذ والسرقة عطف السرقة على الاخذ
للتفسير لان هذا المعنى علم باسم السرقة سابقا دون الاخذ والمقصود التنبيه
على ترادف الاخذ والسرقة وهذا اولى من ان يراد بالاخذ والسرقة المسمي
بهذين الاسمين اذ لا موجب لصرف اللفظ من الحقيقة الى المجاز نوعان ظاهر
وغير ظاهر يذكر الظاهر وغير الظاهر لانهما تفصيل النوع فلا حاجة الى اعتبار
التغليب اما الظاهر فهو ان يؤخذ المعنى كله اما مع اللفظ كله او بعضه او وحده
قوله او بعضه عطف على اللفظ ووحده على قوله مع اللفظ فاقل في الايضاح اما
مع اللفظ كله او مع بعضه واما وحده هذا قدم في تفصيل اقسام الظاهر
فالاظهر او ما هو اكثر سرقة فالاكثر ولهذا قدم اللفظ على غير الظاهر قال الشارح
المحقق فاكتفى بهذا الاعتبار فرباب احدهما ان يؤخذ المعنى مع اللفظ كله او
بعضه والثاني ان يؤخذ المعنى وحده والضرب الاولى قسمان لان المأخوذ
مع المعنى من كل لفظ او بعضه اما تغيير النظم او بدونه فهذه اقسام والاولى
ان يقال والقسم الاول من الضرب الاول قسمان لان تمام اللفظ المأخوذ مع
المعنى اما مع تغيير النظم او بدونه لان الاولى بما اشار اليها المصنف رحمه الله بقوله
فان اخذ اللفظ كله الى آخره وقوله اخذ مشتق من الاخذ لا صطلاحي لا من
الاخذ اللغوي فلا يتجه انه لا بد من قيد يميزه عن التضمين حتى يصح قوله فهو
مذموم او التضمين اخذ اللفظ كله من غير تغيير لنظمه وليس بمذموم و
ينبغي ان يعد من اقسام الظاهر ما يؤخذ اللفظ وحده من غير اخذ المعنى
كما اذا كان مشتركا فيقصد به السارق المعنى الذي لم يقصده الفاضل الاول
فقط كما اذا قال قائل ما كان ما كان وقصد مثل معنى شعر شعري
فقال الاخذ ما كان ما كان واراد انتفاء ما كان بحيث كانه لم يكن من
اصله من تغيير نظمه اي لتاليفه واختيار النظم على التركيب على حسب
ما يقتضيه العقل لا التوالي في النطق كيف ما اتفق لان السرقة انما تكون في
المال نظم وشان لا المال وكيف ما اتفق فهو مذموم لانه سرقة محضة

ابطال حق الغير وكذب محض ليس له تاويل صدق كما يدل عليه اسماؤه المذكورات
بقوله ويسمى نسخا وهو في اللغة الابطال وانتحالا وهو فيها ادعاء شئ لنفسه
كما حكى عن عبد الله بن الزبير والد الزبير الشاعر وهو غير عبد الله بن الزبير
الصحابي المشهور احد الاعلام في القاموس وهو القائل لعبد الله بن الزبير لما مر
لعن الله ناقة حملتني اليك فقال ان وراكبها وفي الايضاح الزبير مع اللام
ويوافقه القاموس انه فعل بقول معن بن اوس المزني اذا انت لم تنصف
ذا الانصاف وهو العدل اخاك اخوه الصداقة والنسب وخدمه على طرف
الهجران ان كان يعقل من باب ضرب اي كان يبقى عقله بعد ظلمك وفيه اشارة
الى انه بصير مجنونا بظلمك وبهجران بقي عقله ويركب حد السيف اي يرضى بان يقتل
بالسيف او بان تكب ما هو بمنزلة القتل به من ان تضمنه اي من اجل ضيمك اي ظلمك
فمن للاجل كما في قول الشاعر من اجلك يا التي نيمت قلبي وفي الشرح بدل من ان
تظلمه فجعل من البدل اذا لم يكن عن شفرة السيف اي على حد على ما في الصحاح
مزحل شعد سوى قبول الضيم يقال زحل من باب منع زحولا اي فعد والمزحل
ما يعدل اليه كذا في الصراح والشرح حث على المداراة مع الاخوان وتجنب
عن الغلظة معهم والم يبن صديق ولا ظهر وفيه تلميح الى قوله تعالى ولو كنت
فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك مع زيادة مبالغة حكي ان عبد الله دخل
على معاوية فانشد هذين البيتين فقال له معاوية لقد شعرت بضم العين
بعدي يا ابا بكر يعني اخذت الشعر بعدي ولم يفارق عبد الله المجلس حتى دخل
معن فانشد قصيدته التي اولها لعمرك ما ادري وانى لاوجل على ايننا
تعدو المنية اول حي اتمها وفيها هذا البيتان فاقبل معاوية على عبد الله
ابن الزبير فقال له الم تجزني انها لك فقال اللفظ له والمعنى وبعد فهي
اخي من الرضاعة وانا احق بشعره والمقصود كمال الاتحاد وفي معناه
اي معنى ما لم يغير فيه النظم في كونه مذموما وان ليس منه بل مما اخذ فيه
بعض اللفظ فيكون اعارة ومسخا او اخذ فيه المعنى وحده فيكون
الاناء وسلخا او في معناه في كونه من النسخ والانتحال او ملحق به او
داخل فيه ومعنى قوله سابقا في التعريف اما مع اللفظ واما مع اللفظ كله
واما مع اللفظ او مراده ان يبدل بالكلمات كلها او بعضها ما يرادفها
لكن الظاهر ان قوله كونه مذموما اذا لم يعد التعليل للكلام حسن سبع او موازنة
او زيادة فصاحة او سلاسة للشعر فان افاد فينبغي ان يرجح على

الوصل

ان وصل يزيد عليه قبولا قال الشارح كما يقال في قول الخطيئة دع المكارم
لا ترحل لبغيتها واقعد فانك انت الطاعم الكاسي ذل المآثر لا تذهب لمطلبها
واجلس فانك انت الآكل اللابس اقول يقال رجل طاعم وطعم حسن الحال
في المطعم ورجل كاس ذو كسا فيكون المعنى انت وفي الهمع نهاية ممتك الطعام
والكسا ولابد لطلب المكارم من همة عالية وكانا لهذا لي جعل الطاعم اسم فاعل
من طعم كسمع الكاسي اسم فاعل من كسيه بمعنى لبسه اي انت طالب التنعم والثروة
والمكارم لا تحصل لطالبها مما وفي بعض حواشي الشرح انه قال اللابس من اللبوس
وهو الذوق يقال ما ليس يوسا اي ما ذاق وذواقا ونوضح ما ذكره لكان منا لا
لتمثيل البعض بالمرادف في الشرح انه قريب من هذا ان يبدل بالالفاظ ما يرادفها
في المعنى مع رعاية النظم والترتيب كما يقال في قول حسان بيض الوجوه كريمة احسابهم
شم الانوف من الطراز الاول سود الوجوه لئيمة احسابهم فطس الانوف
من الطراز الاول هذا ما سيأتي ان القلب من اخذ الغير الظاهر ان يخفي
منه هذه الصورة من القلب وان كان مع تغيير لنظمه اي نظم اللفظ وصيغه كان لم يأخذ
اللفظ كله او اخذ بعض اللفظ سمي هذا الاخذ اغارة لان صاحبه لا يخفي نسبته الى
نفسه وينسبه الى نفسه عليها وتوضيحه بانه لا ينكر عليه المغايرة للاول فهو غصب
ما للغير علانية ومسخا وهو في اللغة تغيير الصورة الى ما دون منها سمي
هذا القسم باسم ما هو اكثر عيبا من فوائده لان السرقة عيب فناسب التسمية بما
اسند عيبا فان كان الثاني ابلغ من الاول الاولى افضل من الاول فيتناول
الافضل لمحسن بديعي والاول المحسن ذاتي وجعل الابلغ شاملا اذ لا يخفى تكلف
لاختصاصه بفضيلة كذا لا يوجب كون الثاني ابلغ ما لم يفضل على الاول في فضيلة
لجواز ان يكون اختصاص الاول اكثر ممدوح اي الاخذ ممدوح كما يقتضيه
السوق وفي الشرح اي فالثاني ممدوح فادرك بحسن باعك الممدوح واختر للعدل
دون المجروح كقول فيه مساحة والمثال اما اخذ سلم او قول سلم فالصحيح
كقول سلم كذا بعد قول بشار مراقب الناس اي خائف في الصحاح راقب الله في
امره خافه فلم يظفر بحاجته وفاز بالطيبات اي بطيبات الرزق فكانه اشارة
الى ما في الآية الكريمة يا ايها الناس كلوا من طيبات ما رزقناكم الفاعل اي الجري
الشجاع اللهج اي المواظب على الامر الذي اعرى به وقد اسند المص على هذا المسمى
في الامثلة ولا يبعد ان يقال التقبيل للامرين اللذين وقع الاخذ فيهما اعني
مجموع المأخوذ والمأخوذ منه فقوله كقول بشار مثلا في تقدير انها لكن بشار

وقول سلم الخاسر بالخاء المعجمة سمي بالخاسر لانه باع مصحفا واشترى بثمنه دبوسا
شوا ولانه حصلت له اموال فبذرها على ما في القاموس اولانه اشترى بثمن
مصحف وردته عودا يضرب به على ما نقله الشارح من الاساس من تراقب
الناس ماك فهما مفعول له وجعله الشارح تمييزا كما في الشرح يوجب كون
المعنى ماك بهمة فيكون اسنادا الى السبب ومع صحة حمل الكلام على الحقيقة لا يصار
الى المجاز وفاز باللذة الجسور اى الشديد بجوادة وروى عش اتى معاذ
رواية بشتارانه قال انشدت بشارا قول سلم فقال ذهب والله بني
فهو اخف منه واعذب والله لا اكلت اليوم ولا شربت في الايضاح
قول الاخر خلقنا لكم في كل عين وحاجب بسمر القنا والبيض عينا وحاجبا
وقول ابن نباتة بضم النون بعده خلقنا باطراف القنا في ظهورهم عيونا
لها وفي السيوف حواجب فبيت ابن نباتة ابلغ لاختصاصه بزيادة معنى
وهو الاشارة الى انهزامهم حيث وقع الطعن والضرب على ظهورهم وزاد الناس
فجعلها متساويين هذا الكلام وقد شنع فجعلها متساويين بقوله ومن
الناس ولا يوجب ما ذكر فضل ابن نباتة لان في بيت الاخر نهاية المبالغة
في الشجاعة حيث لم يقدر الخصماء مع المواجهة على منع سر القنا من اعينهم ووقع
البيض عن حواجبهم وتكون الطعن والضرب على الاعين وهي الحواجب اللائي
هن ابعد من وقوع المضروب عليهن فكيف في بيت ابن نباتة استطراف
في بيت ابن نباتة في خلق الاعين والحواجب في الظهور على خلاف ما هي المعتاد
انهم شاهدوا ميامنهم حين الفرار كما شاهدوا حين الاقدام ايضا وان كان
الثاني دونه اى دون الاختصاص الاول بفضيلة ترك التعليل لانسباق
الذهن اليه من التعليل الاول وفيه ما عرفت فهو اى الاخذ والثاني مذموم
مردود وانما جعل ما هو مذموم ثانيا وبادي النظر يقتضي ان يجعل ما هو ابعد
من الذم ثانيا لانه اقرب الى الممدوح لتظن انه لا يهمل الامران وهو ان الابعد
من الذم متوسط بين الممدوح والمذموم والمتوسط من حيث هو متوسط متأخر
عن الطرفين كقول ابي تمام في مرثية محمد بن حميد كوديد وكانه قد استشهد
في بعض غزواته هيهات اى بعد المرتى وطالت المسافة بيننا وبينه لانه
وصل الى الجنة وكم بينها وبين الدنيا الدنية واللفظ خبر والمعنى على النفي
بانه ليس لنا رجاء ما نتسلى به بعد فقال لا يأتي الزمان بمثله يتسلى به
وعلل عدم اتيان الزمان بمثله بعلة طبيعية للزمان لا ينفك عنه وهو قوله ان

ان

الزمان بمثله بخيل وبلغ فيه غاية التاكيد من كان واللام واسمية الجملة وقد افاد
البخل به بطريق الاولى لانه اذا كان بخيلا بمثله فبخله به اولى وقد اشار بافادة
استمرار بخل الزمان انه لم يات بمثله قبله وان اتى به كان خارقا لعادته ويشتاح
جعل ضمير هيهات اما للنسيان المذكور قبله في بيت السابق وهو قوله انسى اماسر
ادن بدى من حيث ينتصر الفتى وينيل واما للايام الزمان بمثله بدليل اما بعد
فهو اضمار قبل الذكر بضرورة الشعر ولا ضرورة لارتكابه او تخصيص بعد النسيان
بالمآتم ولا اختصاص له هذا قال الشيخ عبد القاهر في المسئلة الشكلة قال الشيخ
ابو علي الفارسي في هذا البيت تقصير لان الغرض في هذا النحو نفي المثل وان يقال هو
امرء وانه لا يكون فاذا جعل بعيد فقد مثل بخل الزمان به فقد اخل بالغرض وجوز
وجود المثل ولم يمنعه من حيث بل من حيث بخل الزمان بان يجوز مثله وفيه بحث لان
نجويز المثل وان بنافي مثله لا يكون لا بنافي انه يوز بل عزة المثل وقلته يلايم بخل
الزمان به وقول ابي الطيب اعدى الزمان بقال اعدى الارجاء وغيره اليه
فالمعنى جاوزه سخاءه فسخا به اى الزمان ولعله يكون به الزمان بخيلا
لا يخفى ان هذا المصراع ما خوذ من المصراع الثاني وان كان بينهما فرق ما
بان ابا تمام جعل البخل متعلقا بمثله صريحا وابو الطيب بنفسه لان هذا المعنى
المتعارف لا بنافي الاخذ ولم يشترط اى ذا بما خوذ والمأخوذ منه في المعنى
من كل وجه كما يومئ اليه بعض وان مصراع ابي الطيب حال عن التقصير الذي اصر
ابو علي في مصراع ابي تمام فلو تم التقصير فلم يكن مصراع ابي الطيب دونه
ومعنى البيت على ما ذكره ابن جني انه نفى الزمان من سخائه فسخا به واخرجه
من العدم الى الوجود ولولا سخاؤه الذي استفاد منه البخل به على الدنيا واستبقاءه
لنفسه ورده ابن فورجه وقال هذا تاويل فاسد وغرض بعيد لان سخاء من لم
يوجد لا يوصف بالعدوى فالمعنى انه اعدى سخاؤه بعد وجوده الزمان فسخا على
واسعد في بوصال هذا وعلى تقديرين ففيه وصمة وضع المضارع مقام الماضي
لانه قصد ان الزمان كان بخيلا به فعدل الى المضارع للوزن كذا ذكره المص
وانا اقول الاظهر ان المعنى انه اعدى الزمان سخاؤه فسخا بسبب عدواه
سخاء فضمير له للعدوى والباء للسببية وليست جعلية للسخاء اى فسخا سخاء
بسبب العدوى ولعله يكون بعد الزمان به بخيلا اذ ليس سخاؤه ابعد تيسرا
الى الزمان فيصير سخيا يسخو به ثم انه قال المصوا نا لائم ان المعنى على الماضي
بلا المعنى ان الزمان يهلك بكون بخيلا ابدا فيكون فيه نفي على وجه الدوام وفيه

باب الزمان لما سخى به والسخا البذل للغير فقد خرج عن تحت تصرفه فلا معنى للاخبار
بانه لا يسمح بهلاكه لان هذا الاخبار انما يفيد فى حق من يقدر على هلاكه واعترض
على الدفع بان الزمان لما سخى به فقد خرج عن تحت تصرفه بالاتخاذ لانه تحصيل
الحاصل واما تصرفه بالاهلاك فباق فله ان يسمح به واذا يخل واجاب الشارح
عن اعتراض المص بان احتمال المحل على هذا لا يضر لانه مع ذلك المحل ايضا دون
فى مصراع انى تمام لاحتياجه الى تقدير مضاف لا تدل عليه قرينة على ان هذا المعنى
مما لم يذهب اليه احد فمن فسر البيت والعلاقة ضعيفة وقد عرفت فى اثناء
مصراع انه تمام اشتماله على ما يفضله على مصراع انى الطيب فاحفظه وان
كان الثانى مثله اى مثل الاول فابعد اى فهو ابعد لان الثانى ابعد
من الذم فى الثانى من القسم الثانى فان قلت هل يتاتى القسم الثانى بعد الذم
لا هو قضية صيغة الابعد قلت نعم لا قرب الى الذم والا عرف فيه ما اخذ
فيه اللفظ كلمة غير بعير نظمه والفضل للاول كقول ابى تمام لوحار مرباد
المنية لم يجدا لا لكراف على النفوس دليلا حار اى نظر الى الشئ بنفسه ولم
يهتد بسببه مرباد اسم فاعل من الارتباد بمعنى الطلب واضافته الى المنية
بمعنى فلم يجد الا الكراف على النفوس وقول ابى الطيب لولا مفارقة الاحباب
ما وجدت لها المنايا الا رواحا سبيلا الضمير فى لها للمنايا وهو حال عن
المنايا وهو قريب فى جعله حالا من سبيلا كما فى الشرح ووجدت اما بمعنى العلم
والمفعول الثانى قوله الا رواحا قدم على المفعول الاول واما بمعنى الاصابة
وقوله الا رواحا حال قدمت على صاحبها لتنكيرها وقيل لها جمع لهاة اضيفت
الى المنايا وهى اللهم المشرفة على الحلق وبويد رواية المنايا فقد احد المعنى
كله مع بعض الالفاظ اعنى المنية مرادفة الفراق ويراد فلم يجد ومرادف
النفوس اعنى الارواح وحكم الشارح بان اخذ المرادف ليس لذة الا روا
واما الفراق والمنية والوجدان فى اخذ بعض الالفاظ بعينه محل نظر ولا يخفى
ان بيت ابى الطيب افصر حيث حصر اهتداء المنايا الى الارواح فى دلالة
الفراق عليها بخلاف بيت ابى تمام فانه جعل الفراق دليلا على تقدير جزء
المنية لا مطلقا وحيث افاد ان لا موت مع الوصال اذ لا سبيل للموت
الا حال الفراق قال الشارح وقوله هو ابعد من الذم انما هو على تقدير ان لا
يكون فى الثانى دلالة على السرقة اتفاقا لورنس والقافية والا فهو مذموم
جدا كقول ابى تمام مقيم الظن عندك والامانى وان قلقت ركابى فى البلاد

وما

وما سافرت فى الافاق وهى جدوالك راحلة وزادى وقولى ابى الطيب وانى
غنى بعدك عن لقاء وقلبى عن فنائك غير غادى محبك حيثما اتجهت ركائبه
وضيفك حيث كنت فى البلاد هذا وفيه نظر لان المذموم جامع الدلالة على
السرقة مما لا ينبغى ان يخص هذا القسم ايضا مما اخذ فيه بعض اللفظ او كله مع تغيير
النظم بل يجب ان يتبرا منه وبين القسم ايضا فهذا القسم مع الدلالة على السرقة
ايضا ابعد من الذم من القسم الثانى فلا حاجة الى تقييد قوله فهو ابعد مما ان لم يكن
دلالة على السرقة واظن انه ينتهى فى هذا المقام حيث قال المص فى الايضاح فى هذا
المقام واعلم ان فى هذا الضرب ما هو قبيح جدا وهو ما يدل على السرقة باتفاق
كورنس والقافية ايضا كقول ابى تمام اما آخذ الابيات المذكورة فحمل الشيخ قوله
هذا الضرب على القسم الثالث من المسخ والظاهر انه اراد بهذا الضرب ضرب
المسخ من السرقة لان علة القبح مشتركة وهى الدلالة على السرقة ولما فرغ من الضرب
الاول من النوع الظاهر من الاخذ والسرقة شرع فى الضرب الثانى منه وهو ان
يؤخذ المعنى وحده فقال وان اخذ المعنى وحده وهو عطف على قوله وان اخذ
اللفظ سمى ذلك الاخذ الماما وسلخا قال الشارح من الم بالشئ اذا قصد
واصله من الم بالمنزل اذا نزل اسدا ووجه التسمية ان يقصد عسط معنى الغير ولا
يبعد ان يجعل الالمام مفعولا من مباشرة الجسم لان بالمعط اى اخذ اللفظ والمسخ
من اللفظ الاولة وقال الشارح الترع هو كشط الجلد عن الشاة واللفظ المغير
بمنزلة الجلد وكانه كشط من المعنى جلدا والبسه جلدا آخر هذا والسلخ حالة بين
وهو ثلاثة اقسام كذلك اى كذلك المذكور من الاقسام كذلك بعينه محمد وحاله
ومذمومة وابعد من الذم كما عرفته وفى الشرح فسر ذلك بمثل ما يسمى اعادة وما
ذكره انسب بمقام خفيف الاقسام اولها اى اول الاقسام وهو ما يكون
محمد وحالكون الثانى ابلغ من الاول كقول ابى تمام هو صنع لسان الصنع
اى الاحسان وهو مبتدا جزء الجملة الشرطية ان يجل خبر وان يرث اى يبطو فلا
يرث فى بعض المواضع انفع وقول ابى الطيب ومن الخير بطوء سيبك اى تاخير
عطائك عنى شرع السحب فى السير الجهام بالضم السحاب الذى لا ماء
فيه كذا فى القاموس كذا فى الصحاح وفى القاموس اوما رق ماؤه يعنى تاخر عطائك
عنى يدل على عظم نفعه كالسحاب الذى يبطئ فى سيره فان من شان كثير فيه
مع اشتماله على زيادة بيان للمقصود بضرب المثل له للسحاب بتفحين سببه
بالسحاب الماء طرة فى كثير منافعه وفى احياء الموهوب له كاحياء السحاب

الارض وثانيهما اى ثانى الاقسام وهو ما يكون مذموما لكون الماء دونه
الاول كقول البحترى واذا تالق اى لمع فى الندى فى الصحاح الندى على فعيل
لكن فى القاموس كونه هو مجلس القوم ما داموا فيه فان برق القوم فليس بندى والشعر
يساعد الصحاح كلامه المصقول حلت لسانه من عضبه المصقول اى المجلو فى شرح
فيه استعارة بالكناية حيث شبه الكلام بالسيف واثبت له التألق والصقالة كما
كاثبات الاظفار للمنية وفيه ان اثبات المعنى او الصقالة تخييل والاخر ترشيح او تخييل
لا يكون الا واحدا والاوجه انه شبه الكلام بالبرق والصافى عن الكدر وجعل
ذلك البرق ظاهرا من شانه الذى كالسيف وضمن وصف كمال الفصاحة وكون كلامه
وايضا كونه نسيبة قاطعا ووصفه بالشجاعة فليس فصل بيت البحترى فى مجرد اشتماله
على الاستعارة التخييلية كما ذكره المصنف فى الايضاح والبشادح بل فيه تشبيهات
دقيقة واستتباع لطيف ايضا وقول ابى الطيب كان السهم فى النطق قد جعلت
على رماحهم فى الطعن حرصانا فى الشرح حرصان السحر قضبانها وحرصان الرماح
اسنتها واحدها حرص بالضم والكسر يجمع لفرط مصاصة رماحهم ونفاذها
كان السنهم عند النطق جعلت اشبه على رماحهم عند الطعن فصارت الاسنة فى
النفاذ كالسنهم عند النطق هذا واقول فى بيت البحترى حيث جعل اسنتهم سيبة
بالسنتهم على التشبيه المقلوب لكن مع ذلك بيت البحترى ابلغ لكثرة ما فيه من المزايا
وثالثها اى ثالث الاقسام وهو ما يكون ابعد عن الذم لكون الثانى فى مثل الاول
كقول الاعرابى اما رماد ولم يك بحذف نون فى الجزم لكثرة استعمال اكتى
القنيان بالكسر جمع قنو فى بعض اللغات ما لا ولكن كان ارجم ذراعا الذراع بالكسر
طرف المرفق الى طرف الاصبع الوسطى وساعد وقد ترك فيهما ورحب الباع
والذراع ورحبهما الى سخى الباع قد مد اليدين وقول اشجع يمدح جعفر بن يحيى
تروم الملوك مدى جعفر ولا يصنعون كما يصنع وليس اوسمهم فى الغنى ولكن
معروفه اى احسانه اوسع واما عبارة النظم فانه ان يشابه المعنيان اى معنى الثالث
ومعنى البيت الثانى كقول جرير فلا يمنعك على لفظ النهى مؤادب على وزن فوعل
وصب الحاجة الخاصم بالضم والكسر جمع خلة بالكسر سواد والعمامة بالكسر وهى
المغفرة والبيضة وما يلف على الراس وحملها على الاولين ابلغ وعلى الثالث اوفق
بقوله والخمار بالكسر اى سواد رجالهم ونساءهم وقد روى تلك التسوية ما
باستعمال دوفيها على السواء وهو قول ابى الطيب فى سيف الدولة يذكر خضوع
بنى كلاب وقبايل العرب له ومن فى كفه منهم قناة كمن فى كفه منهم خضاب

فتغيير

فتغيير جرير بذى العمامة كتغيير ابى الطيب عنه من فى كفه قناة وكذا التغيير عن
المراة بذات الخمار كمن فى كفه منهم خضاب وفى بيت ابى الطيب مزيد مبالغة
حيث جعل المنى للحبوب منهم كالمراة المنعمة التى فى يدها الخضاب فانها اضعف
من المراة الخازنة المتمرنة على العمل والسعى المتجملة للشدايد وجه صفة التوجيه فانه
يحتمل المدح بالشجاعة بان يحمل على ان فى بين منهم قناة كمن فى كفه منهم خضاب
كنصحه بدم الخصم ولا احتمال آخر يخرجه عن تشابه المعنيين وهو ان فى كفه
خضاب كناية عن انه ليس الخضاب للازينة وهذا كهذا او ان بدل على ضعفهم
لكن لا بالتسوية بين النساء وبينهم فى الايضاح ولا يخرج من البيتين المتشابهتين
ان يكون احدهما تشبيها والآخر مجازا او مجازا وافتخارا او غير ذلك فان الشاعر
الحاذق اذا احمد الى المعنى الجليل واضطر احتال فى اختفائه فغير لفظه وعدل به
عن وقوعه ووزنه وقافيته ومنه اى من غير الظاهر وهو ان ينتقل الى محل
آخر كقول البحترى سلبوا اى ثيابهم واشرفت اى دخلت فى شرف الشمس
الدماء مثل ما كانت عليهم فعليهم حال من الدماء جعل مجمرة اى غير مخلوطة بما
يغير لونها فكانهم لم يسلبوا لان الدماء المشرفة صارت بمنزلة ثياب
لهم وقول ابى الطيب بنى الجحيم هو من الدم ما كان السواد عليه اى على السيف
فهو مجرد عن غلظه غمط فكانما هو مغمد لان الدم له بمنزلة الغمد له فضل مجرد ابى
الطيب المعنى من الفضل والجرح الى السيف واذا وقع هذا الفضل فى المتشابهين
راوه خفاء فى الاخذ ومنه اى من غير الظاهر ان يكون معنى الباقى اشمل من
معنى الاول كقول جرير اذا غضبت عليك بنو تميم وجدت الناس كلهم غضابا
لانهم يقومون مقام الناس كلهم فجعلهم بمنزلة كل الناس هذا هكذا اذ كان الشاعر
بل المبادر انهم تنزلوا منزلة كل الناس فى الغضب فيكون اخص من قول ابى نواس
من وجهين وقول ابى نواس كثيرا فى هرون عار على الفضل البرمكى لكثرة
افضاله وامر قول امام الهدى عند احتفال المجلس الحاسد الجامح انكر من قدره
فليست مثل الفضل بالواحد اجتماع ليس من الله بمستنكر ان يجمع العالم فى واحد
فامر هرون بالطلاق ولا يخفى ان التفاوت الموجب بعدم الظهور اليوم والخصوص
سواء كان الاول اشمل شمول الحكم لكل خاص فالاثبات بخاص من خواصه سرقة
محضة ظاهر بخلاف خصوص الاول فانه لا يستلزم الحكم على الخاص الحكم على العام
فليس فيه سرقة محضة بل لسنة ان يكون فيه تدارك ما فات الاول وبهذا
عرف ان اخذ المعنى الاخص من معنى شمول الاول داخل فى اخذ المعنى بعينه

ومنه اى من غير لفظ القلب وهو ان يكون معنى الثانى نقيض معنى الاول كقول
انا الشبيب لمن اعنى احب الملامة فى هواك لذيذة حببا لذ لوك فليلمنى اللوام
جمع لائم كطالب وطلب والامر للدعاء لان المناسب للطلب على سبيل الخضوع
للذم لانهم محسوسة والمراد كل لائم كما يقتضيه المقام وقول انا الطبا احبه
الاستفهام للانكار فهو فى بعض الاحبة والنفر راجع الى القيد الذى قوله واحب
فيه ملامة لانه حال التقدير بانا احب او لتجويز كون المضارع المثبت حالا بالواو
والضرورة او على سبيل الشذوذ واما تجويز البعض لحال اذا كان مضارعا مثبتا
مطلقا كما يشعر به كلام الشارح فلم يفز عليه تمحض البليغ واما جعل النفى للمجموع بجعل
الواو للعطف فيه نعقيد لا يراد ما يحمل انتقاضه احتمالا ظاهرا وفى اختيار
الاحبة على لا احبة تحرز عن فى كى لا احبة وحميز فيه فى قوله واحبه فيه كحميز احبة لكن
بتقدير مضاف اى احب فى حبه على لطف فى هواك او الى الحب المذكور فى احبة معنى
ان الملامة فيه اى فى حبه على احد الوجهين فى اعدائه اى ممن يعادونه فكيف
يحب الملاقاة مع اعدائه وفيه ان الملامة قد تكون من احبائه الذين لا يرون
اللوم لائقا بدعوى حبه والمراد باعدائه من يعاديهم على ان يكون الاعداء جمع
عدو بمعنى المفعول وح يصفو المعنى عن ثبوت التردد واما بين السببين
على التقيضين لان الاحق فى هذا النوع ان يبين السبب الذى قوله ان يكون
ظاهرا كما فى قول انه غام وفيه معتف جدواه اعلى اذينه من نعم السماح
عنه نعمات سيف قبل سببه بسؤال فان كلا من التلذذ بسؤال السائل والقيام
لعنات العطا قبل السؤال معناه فى غاية الكمال وهو يظهر من ان يخفى ندب وذكر
لحال ومنه ان يؤخذ بعض المعنى ويضاف اليه ما يحسنه فهو من الاخذ الظاهر الذى
الثانى فيه ابلغ كقوله الافوه الاودى وهو فى اللغة الواسع الفم وطويل
الاسنان بحيث خرجت الشفتين وترى الطير جمع طائر ويقع على الواحد
وجمعه طيور واطيار وعلى اناثه فانا جمع انثى بمعنى العلم اى مستعلية على اعلام منتصبة
فوقها فيكون الاعلام مظللة بها راى عين الرائى كالرؤية مصدر يرى
ورائى العين ان يرى الشئ بعينه وهذا اذا كان قريبا واما اذا كان
بعيدا فلا يرى الا شخ لا يتميز الا عن العين ثقة مفعول له متعلق على اناثا
لو توقفها ان اى بيان متعلق بثقة تسمان اى ستظلم من لحوم من يقتلهم
لاعتيادها بذلك فافساد تكرر غلبتهم على لحمهم وقول انه غام وقد ظللت
اى ما لف عليها الظل عقبان اعلامه اى من كان يعقبانه فى سرعة وصولها الى لحم

واصطيادها

واصطيادها للحمهم ضحى يعقبانى طير اى العقبان كالزعفران جمع عقاب فى الدماء
تواهل باعتبار المشارفة على النهل اقامت اى عقبان الطير مع الرايات اى
الاعلام اعتمادا على انها ستظلم لحوم القتلى حتى كانها من الجيش اى اقامت مختلطة
مع الجيش الا انها لم تقاتل فان اباتمام لم يلم بشئ اى لم يقصد شيئا من معنى قول الاخفش
راى عين وقوله ثقة ان سماء يكون الاخذ اخذ بعض لكن فى عدم الملامة بعد راى
عين نظر لانه عبارة عن القرب وبعيد التظليل وما ذكى المشارح فى توجيه ان
التظليل يجوز ان يكون مع البعد بان يكون الطير فى السماء بحيث لا يرى اصلا بد فعه
قوله اقامت مع الرايات يفيد ان التظليل مع القرب اذ المتبادر من ظلت القرب
لكن زاد ابو تمام عليه اى على الافواه او على بعض المأخوذ والاول موافق
الايضاح والثانى يلايم قوله ويضاف اليه بعض ما يحسنه بقوله الا انها لم تقاتل
وقوله فى الدماء تواهل وباقامتها مع الرايات حتى كانها من الجيش ولا يظهر وجه
عدم ذكر الرايات على الترتيب وبهما اى بالزيادات الاخيرة يتم حسن الاول
اعنى قوله الا انها لم تقاتل او ذكر اقامتها مع الرايات هو الذى يوهم مقاتلتها
مرجوع لما هذا الاستدراك وقيل المراد ان بهذه الزيادات يتم حسن وليف
الايدال من بيت ابى الطيب ولا يبعد عن الصواب ويوافق عبارة الكتاب ويكون
بخلاء قول الايضاح وهذه الزيادة حسنت قوله وان كان قد ترك بعض ما
اتى به الافوه وعلى التفسير الاول يكون بخلاء قول الايضاح وبذلك يتم حسن قوله
الا انها لم تقاتل ففى ما قاله الشارح والتفسير الاول هو الموافق للايضاح وعليه التعويل
نظم واكثر هذه الانواع المذكورة لغير الظاهر ونحوها مقبولة قد مت سوآ
ونحوها على ان غير الظاهر لا ينحصر فيما ذكر وللعقل فى استخراج نظائرها مجال لكن
وجه ادراج الاكثر خفى جدا ومنها اى من هذه الانواع والصواب ان من هذه الانواع
ونحوها قبل منها اى السرقة لان حسن التصرف فى كل سرقة كذلك ما يخرجه حسن
التصرف من قبيل الابتداع اى جزء الابتداع وكلما كان اى كل نوع من هذه الانواع
يكون اشد خفاء كونه احد اكان اقرب الى القبول الى نهاية القبول والا
فالجميع مقبول وبعد يتجه ان نهاية القبول خرجت عن هذا البيان فتامل هذا
اى هذا الذى ذكرناه من ادعاء سبق احدهما واتباع الثانى وكونه مقبولا ومردودا
وتسميته كل بالاسامى المذكورة او غير ذلك مما سبق فاقرأ هذا بابا وايل الشارح اليه
بما ذكر فلا منافاة بينه وبين التاكيد بقوله كله انما يكون اذا علم ان الثانى
اخذ من الاول بان يعلم انه كان يحفظ قوله الاول حين نظم او بان يحدس

عن نفسه انه اخذه منه والا فلا يكون شيء منهما اذ لا يصح ادعاء السبق فضلا عما يترتب
عليه واما لا يصح ذلك الادعاء لجواز ان يكون الاتفاق اي اتفاقا فالمائلي
من قبيل توارد الخاطرين اي مجيئه على سبيل الاتفاق من غير قصد الى الاخذ فيأتيه من
شرار الناس الذين يدعون ما خصه الله بفضل انه سرقه من غيره مع انه لم يظهر
هذا الفضل من غيره اصلا حكي عن ابن ميادة اعين لراح ابن ابردين ثربان
الشاعر المنسوب الى امه ميادة وهي امة سوداء انه انشد لنفسه مفيد
ومتلاف اذا ما سالة تهلل واهتز اهتزاز المهند فقيل اين يذهب بك
هذا التخطية فقال الان علمت انه شاعر وافقته على قوله ولم اسمعه وتوارد
الخاطرين اكثر من ان يحصى فالحاكم به وجدان كل احد وان كان توارد
الشعر بعينه او باكثر الفاظا قليلا ولا يخفى ان هذا الاحتياط فيما اذا لم
يكن خارقا للعادة اما من بسبب قصيدة او ابياتا متعددة سبقه فيها غيره
الى نفسه فلا يقابل في الحكم بسبق غيره عليه فاذا لم يعلم قبل قال فلان كذا وقد سبقه
اليه فلان فقال كذا ليغتنم بذلك فضيلة الصدق ويسلم من دعوى العلم بالغيب ومن
نسبة الغير الى النقص ومما يتصل بهذا اي بالسرقات الشعرية كما يقتضيه قوله خاتمة
في السرقات الشعرية لان تذكيره قوله القول في الاقتباس والتضمين والعقد والحل
والتلميح ويستعرف وجه تسميته لكل في موضعه وفي قوله ومما يتصل اشارة الى
ان المتصل لا ينحصر فيما ذكر بل لك ان تلحق به ما توفق لاستخراجه ووجه الاتصال
في غاية الوضوح ولم يسم الكل سرقات ولم يقسم الى الشعرية وغيرها لان هذه الصناعة
مزينة عن السرقة واستحال ما لا يزين كما لا يخفى اما الاقتباس هو اخذ الناثر او الشاعر في
العلم ومناسبة كلا المعنيين بصفة الاقتباس ظاهرة لان المتكلم اخذ من القرآن
او الحديث في كلامه ما هو بمنزلة جدوة نار تضيء كلامه واستفادة علم البيان
من احدهما فهو ان يضمن الكلام نثرا كان او نظما شيئا من القرآن او الحديث
اعم منه ومن تغيير تغييرا يسيرا بقرينة قوله وله فيه تغيير يسير فلا يرد اتانا الى
الله راجعون ما واليس قرآنا ولا حديثا مع ان يضمن لا على انه منه بان
يخلو عن النقل والرواية فلا يقال قال الله او النبي كذا او في القرآن والحديث
كذا فهو اما من القرآن او الحديث وكل منهما اما في النثر او النظم فالاول كقول
الحريري فلم يكن الا كلمح البصر او هو اقرب حتى انشد فاغرب والثاني كقول
الاخر ان كنت ازمعت اي عزمت على هجرنا من غير ما جرم فصبر جميل وان
تبدلت بها عزا فحسبنا الله ونعم الوكيل والثالث مثل قول الحريري قلنا

شاهت

وقبح اللكع ومن بر جوه فان قوله
شاهت الوجوه لفظ الحديث

شاهت الوجوه لفظ الحديث على ما روي انه لما اشتد الحرب يوم حنين فاخذ
النبي دم اكفا من الحصى فرمى به وجوه المشركين وقال شاهت الوجوه اي قبحت ما
بالضم من القبح نقيض الحسن وقول الحريري وقبح اللكع على صيغة المجهول فيحتمل
ابعد من الجزر واللكع كصرد اللئيم والعبد الاحمق والرابع مثل قولهما ابن عباد قال
اي الحبيب لي ان رقيبي سيئ الخلق فداره من المداراة وهي المجاملة والملاطفة
وصيغ المفعول للترقيب قلت دعني وجهك الجنة خفت بالمكاوة ولا بد لطالب الجنة
من مشاق التكاليف اي دعني ولا تمنعني من المضي بالرقيب فان وجهك الجنة فلا بد
لها من المكاوة فقوله خفت بكذا اي جلت محفوفة باخطار ومما ينبغي ان يلحق با
بالاقسام تضمين الكلام شيئا من كلام عظماء الدين ممن يتبرك بهم وبكلامهم بعد
الصحابة الكرام والتابعين العظام ومن يخوط في مثلك هذا النظام ولكن
هنا مما لوح به قوله مما يتصل به كما نبهنا عليه وهو اي الاقسام ضربان ما لم
ينقل فيه المضمن من معناه الاصلي بل استعمل في معناه الاصلي وان غيرما استعمل فيه
هذا المفهوم بتغيير تبدل فرد بفرد كما تقدم من الامثلة الاربعة فان قوله فصبر
جميل استعمل في مفهومه اذا اريد فصبر جميل ظاهر واما اذا اريد فامري صبر
جميل فلان مفهوم امري صبر جميل واحد وان اختلف ما صدق عليه امري الامر في
القرآن امر يعقوب ع وفي اشعار الشاعر وفيه نظر لان اتحاد المفهوم في ضمير المتكلم
لا يتم الا ان يكتفي ببقاء اكثر الالفاظ على مفهومه وهكذا خفت بالمكاوة فان المكاوة
على مفهومه ولكن تغير القيد وخفت معناه لكن الصبر الى وجه الحبيب بمنزلة الجنة
وخلافه اي ما لم ينقل فيه المضمن من معناه الاصلي كقوله اي قول آسية
الرومية لئن اخطأت في مدحك ما اخطأت في منعك لقد نزلت حاجاتي
بواد غير ذي زرع اي سحاب لا نفع له وهو اقتباس من قوله تعالى حكاية عن
ابن هيم ع ربنا اني اسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم والمراد
به واد لا نبات فيه ولا ماء ومن لطيف هذا النوع قول بعضهم في صبيح الوجه
دخل الحمام فخلق رأسه تجرد للحمام عن قشر لؤلؤ والبسه ثوبا لملاحة ملبوسا
وقد جرد الموسى بنزين رأسه فقلت لقد اوتيت سؤلك يا موسى ولا باس
بتغيير في سيرة اللفظ للوزن او غيره فالتغيير لانه اريد القرآن او الحديث
لا على انه منه نعم لو اريد على انه منه لا يصح التغيير واما التغيير الكثير فيخرجه عن
كونه اقتباسا والتغيير الكثير كوضع المظهر موضع المضمر كقوله اي قول
بعض المخاذيل قد كان ما خفت ان يكونا انا الى الله راجعونا فان القرآن

انا اليه راجعون او تبديل باللفظ بلفظ يساوى مفهومه كتبديل ما خلق له بما
هو مخلوق له كقول القائض منصور الهروى الا زدى ولو كانت الاخلاق تخوى
ورائه ولو كانت الاراء لا يتشعب له صبح كل الناس قد ضمتهم هوى كما ان كل الناس
قد ضمتهم آب ولكنها الاقدار كل ميسر لما هو مخلوق له ومقرب فانه مقتبس
من قوله عليه السلام اعملوا فكل ميسر له او وضع راجع لما مر يساوى مفهومه مفهوم
لفظة المقتبس موضعه كقول عمر لحيام سبقنا العالمين الى المعالى بصائب وعلق
همم ولا بحكم نور الهدى فى ليال للضلالة مدلهمة يريد الجاهلون ليطفؤه ويأبى
الله الا ان يتم فان اصله يتم نوره اى نور الله فوضع موضع الضمير الراجع الى نور
الهدى وهو يساوى نور الله واعلم ان قوله فى الامثلة السابقة خفت بالمكارة
من قبيل تغيير النظم فانه وضع فيه ضمير الجنة موضعها فى المقتبس واما التضمين فهو
ان يضمن الشعر يقال ضمنت الاناء الماء اى جعلت الماء فيه والتضمين فى العرف
لمعنيين احدهما تضمين الشعر بيتا وثانيهما جعل البيت بحيث لا يتم معناه الا بما
يليه ويخص الاول باسم تضمين الشعر والثانى باسم تضمين البيت فى قوله
وتضمين المصراع وما دونه فلذا قال شيأ من شعر الغير يعنى بيتا كان او فوقه
او دونه من المصراع والشادخ المحقق جوز تضمين الشاعر شعره شيأ من شعر الاخر
حتى قال فالاولى شيأ من شعر الاخر لكنه لم يلتفت اليه بقدرته هذا ويجب على المتوقف
انه ان اريد بقوله من شعر الغير البيان حتى يكون المعنى شيأ هو شعر الغير لا بتناول تضمين
ما دون المصراع وان اريد معنى البعض لا بتناول تضمين شعر الغير مع التنبيه عليه
اى على شعر الغير وفيه مسامحة بنى عليها الشادخ حيث فسر الضمير بانه شعر الغير ولك
ان تجعل التضمين المستفاد من تضمين اى مع التنبيه على التضمين اذ لم يكن ذلك
الشعر مشهورا عند البلغاء من اشتهر ضم التضمين بدون الصفة فقوله ان
لم يكن مشهورا بعيد لوجوب التنبيه لما صل التنبيه بتبادر ولولا التنبيه لاشتهر
لكان سرقة لا تضمينا هكذا حقق الشادخ والظاهر انه لو كان الخطاب بالتعريف
انه مضمن شعر الغير لتم التضمين بدون التنبيه مع الشهرة ولا يخفى ان فى قيد التنبيه
او الشهرة ليتميز عن السرقة والتوارد لا لمجرد التميز عن السرقة اما تضمين البيت
مع التنبيه على انه من شعر الغير فكقول عبد القاهر ابن الطاهر التميمى اذا اضاف صدى
وخف العدى تمثلت بيتا مما يليق فبالله ابلغ ما ارتجى وبالله ادفع ما لا
اطيق العدى بالضم والكسر اسم جمع بمعنى الاعداء واما تضمين بيت بدون
التنبيه فكقول بعضهم كانت بليغة الشبيهة سكرة فصحوت واستبدلت سيرة

مجمل وقعدت انتظر الممات كراكب عرف المحل فبات دون المنزل البلهنية
من العيش سعته من قولهم هو فى شباب ابد وعيش ابد يراد عقل صاحبها والبيت
الثانى لمسلم بن الوليد الانصارى واجماع التنبيه والشهرة فى قول ابن الحميد
كانه كان منطويا على حسن ولم يكن فى قديم الزمان انشد فى والايضاح ولم يكن
فى ضروب الشعر انشد فى ان الكرام اذا ما اسهلوا ذكروا من كان بالتهم بالمنزل
الخشن البيت الثانى لانه تمام لاحنه كالبدعة الحدث والمجاحن كمنبر والاسهلوا
صاروا فى السهل ضد الحزن واما تضمين المصراع مع التنبيه كقوله اى الحريرى
على انه لما نشد عند بعى اضاعونى واى فتى اضاعوا المصراع الاول لغلام
عرضه ابو زيد على البيع والشاة للعرج الشاعر عبد الله بن عمرو عثمان بن عفان
رضى الله عنهم والنسبة الى العرج على وزن الفرس وهو منزل بطريق مكة وقيل لامة
ابن انما انصلت وتمامه يوم كريهة وسداد ثغر فقوله يوم متعلق باضاعونى واللام
للوقت والكريهة شدة الحرب وسداد الثغر بالكسر ما يسد به من الخيل والرجال والثغر
موضع المخافة فروج البلدان والمعنى اضاعونى فى وقت تندبهم واما بدون التنبيه
فكقول الاخر فدفلت لما اطلعت وجناته حول الشقيق الغض روضة ابسل غدا
اليسارى المجول ترفقا ما فى وقوفك ساعة من باس المصراع الاخير لانه تمام واما تضمين
ما دون المصراع فكقوله كنا مع الدهر فى بؤس ونكباء والعين والقلب منا فى قذى
واوى والان اقبلت الدنيا عليك بما تهوى فلا تنسى انك الكرام اذا ولا بد
هنا من تقدير ما فى البيت لان المعنى لا يتم بدونه بخلاف قول الحريرى فانه لا يحتاج
الى تقدير فى تضمين ما دون البيت قسما ان تضمين بان يكون المتضمن مما تميل اليه
الطباع وتالفه وتتأنس به بان يكون امثالا شهرة او اشتماله على غرابة بعيدة او
كون صاحبه ممن يعتد بكلامه ويشتهى سماع مقاله واحسنه ما يتصرف فيه لكن
لا فى لفظه لانه لو كثر لا يبقى تضمينا بل ينقلب سرقة فالاولى الحفظ عن هذا ايضا
ليكون ابعد عن السرقة بل فى معناه بابداع نكتة فى لفظ المضمن كما يشير اليه قوله ما زاد
على الاصل نكتة ولطيفة كالتورية وقد عرفها والتنبيه فى قوله اى قول صاحب
التحفة اذ لو سم ابدى اى اظهر بالماها اى سرعة سواد للون سفعتها او سمرتها
فى القاموس اللمى سمرة الشفة او سرعة سوادها وهذا هو لا يخ عن وصمة فلذا
سند ابدى الى الوصمة التى شانها الكذب ونحوها فتذكر ما بين العذيب معرب
عذب والعذب المستطاب من الطعام والشراب او عذب تصغير عذب والاعذبان
البرين والحمر وبارق اى الثغر الشبيه بالبرق يعنى بما ابدى الى الوصم شفتها

او ثغرها او درج في ابدائها شابة نقض في شفتها تذكرت ما بين ريق
منها ونغرها من لسانها الذي تلذذت بهما وبمصهما ورشفت ما في القاء
الوهم من التردد في كمال حيتها وجعل الشارح التعذيب بمعنى المشفة وما بين
التعذيب والمأمور بمعنى الريق والماء ولعل ما ذكرنا اعذب ويذكر ذو
من الاذكار من قدها ومدامعي لما بعد قدم عليه فجرعوا لبنا جمع عالية
وهو اعلى القناء او رأسه ونصفه الذي يلي السنان ومجرى السوابق
اي جريان سوابق الخيل يعني يذكر في لوم قدها ومدامعي لجارية كثيرا من الجند
الذي جردوا الرماح ففيه تشبيه تمثيل بصورة قدها ومدامعي لجارية كثيرا من الجند
الذين حربوا الرماح وفيه تشبيه تمثيل لصورة قدها الساكنة في العين بالمدامع
لجارية المتلاصقة كان المدامع لجارية المختلط نقدها السوابق لجارية الغوالي تضمين
تضمين هذا التشبيه ورد خيال القد في الدمع وزاد الشاعر في البيت الاول
على الاصل بالتورية ونعم التورية اذ لا تورية ارجح منها في بيان حال المحبوبة
سيما حال ذكرها وفي الثاني قال تشبيه الذي ظهر بالتوجه الذي لا فضل
عزيز دونه اذ الاصل بيت الطيب في مطلع قصيدة له اعني تذكر ما بين
العذيب وبارق مجرعوا لبنا ومجرى السوابق والمعنى انهم كانوا بين هذين
الموضعين المعروفين وكانوا يجرون الرماح عند مطاردة الفرسان ويسابقون
على الخيل فيما بين مفعول تذكرت ابدل منه مجرعوا لبنا او ظرف تذكرت او ظرف
محذوف وقد جوز تقديم الظرف على المصدر والمفعول مجرور عرف بهذا ان التضمين توظيف
ما بقي فيه المضمن على معناه الاصلي ما انتقل منه عن معناه الاصلي الى معنى آخر
ولا يبعد ان يشترط فيما اذا انتقل عن معناه الى معنى آخر ان يكون المعنى الثاني ابلغ
من الاول اذ لو كان دونه لكان مذموما ولو كان مثله لكان ابعد من
الذم ولا يظهر اختصاصه بزيادة الحسن لزيادة على الاصل بالتضمين لجريانها
معنا في الاقتباس وكانهم لم يلتفتوا اليه اذ لا يتصور فيه زيادة على الاصل
ولا يليق التفوه بالزيادة اذ الاصل القرآن او الحديث ولا يضر في التضمير
التغيير اليسير ما قصد بتغيير تضمينه قال المصنف الايضاح لا يدخل في معنى الكلام
وليبعد ان يدفع التقفية ايضا وكلاهما في قول بعضهم في هوى به والتقلب
اقول المعشر غلطوا وعصوا من الشيخ الرشيد وانكروه هو ابن جلا
وطلاع الثنايا متى يضع العمامة تعرفوه والبيت لسحيم بن وثيل على
فعيل واصله مشهر فعبر عن المتكلم الى الغيبة ليدخل في المقصود ولتنظم البيعة

والمعنى

والمعنى غلطوا في حسه ونقضوا ووضعوا من قدره يقال فض منه نقص ووضع
من قدره وفيه تهكم قد تيف باستعمال الرشيد وفي التضمين نكتة وهو التعريض
بداء ثعلب فيه وانه غلطي بعمامة داء الثعلب فاذا وضع العمامة يظهر ما خفي
يجب العمامة وربما سمي وفي استعمال ربما اشارة الى قلة استعمال الاسم تضمين
البيت فاذا استعانة وتضمين المصراع فادوه ايداعا لان الشاعر الثاني
قد اودع شعره شيئا من شعر الغير هو بالنسبة الى شعره قليل مغلوب وهذا
وان كان لا يظهر في تضمين واحد مصرفا سكنه وجه تسمية ولاشباهة فيه
ورفوا لانه جعل شعر الغير مطمئنا في صحة شعره والرفو جعل الغير مطمئنا وقال
الشارح لانه وفي فرق شعره بشعر الغير ونحن نقول لانه وفي جرق شعر الغير
بشعره لانه لما اخذه فقد خرق شعر الغير فوفاه لما مضى اليه واما العقد فهو ان
ينتظم نثرا وان كان قرانا او حديثا لكن غاير بين الاقتباس عرج باقتباس
القرآن والحديث وبنى عقدهما وهو النظم مع تغيير كثير ومع الثلاثة على انه من
احدهما اما عقد القرآن فكقول الشاعر انلني بالذي استقرضت حظا واشهد
مشعرا قد شاهدوه فان الله خلق البرايا عند مجلال هيبته الوجوه يقول
اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه واما عقد الحديث فكقول الامام
الشافعي المطلبي ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم عمدة الخبر عندنا كلمات اربع فالمتن
خير البرية اتق المشبهات وازهد ودع ما ليس يعنيك واعمل بنية عقد
قوله عليه السلام الحلال بين والحرام بين وبينهما امور متشابهات وقوله وازهد
في الدنيا يحبك الله وقوله من حسن اسلام المرء ترك ما لا يعنيه وقوله انما
الاعمال بالنيات واداد الاربعة تبينها على انه ممن يبنيها للوجوب وتاكيدا
للرد على من يخالفه في وجوب النية في بعض الاعمال واتى بالامر مع انه ليس لفظ
الامر الا في الزهد لان سوق الاحاديث يفيد الامر والطلب استحبابا او وجوبا
واحسن العقد ان يريد بيانا على اصل اوضح كما يشاهد في هذا العقد ولو قال
لا بالاقتباس لكان احسن لان ظاهر قوله على طريق الاقتباس يرجع عقد القرآن
والحديث من غير تنبيه فانه على طريق الاقتباس لكنه ليس باقتباس كقوله اي
قول لئن العناهية ما بال مزاول نطفة وجيفة آخره يفخر اي ما سبب
افتخاره وقوله يفخر حال عقد قول علي رضي الله عنه مال ابن آدم والفخر وانما قوله
نطفة وآخر جيفة وقوله والفخر مفعول معه وما بالك والنصب فان
قلت هل ليس لابن آدم الا قول نطفة وآخر جيفة قلت نعم لمن يعبر

فتأمله ومما عقد من المثل قول الشاعر البس جديدك انى لابس خلقا ولاجديد لمن لا يلبس خلقا عقد المثل لاجديد لمن خلق له مثله ما قالت عايشة رضى الله عنها وقد ذهبت قالت كبرت ثم امرت بثوب لها ان ترقع لصرب فى لحث على اصلاح المال واعلم ان عايشة رض امرت بترقيع ثوبها لتلبسه وتنفق مالها فى سبيل الله تعالى واراد بقوله لاجديد لمن لاخلق له اى لاجديد مما يحل لجنة لمن لاخلق له فى الدنيا ولم يعرف الناس يعنى كلامها فاست فى غير محله وصار مثلا والله اعلم واما الحل وهو فى اللغة الفتح ضد العقد وفى النظم ارتباط كل جزء بآخر بحيث لا يكون ان يتأخر او يتقدم فكان عقد كل بالآخر يحل بخلاف النثر فانه لا اتصال لاجزائه المتابنة فنثر النظم حل عقد الارتباط وهو ان ينثر نظم قال المص وشرط كونه مقبولا ان يكون سبكه مختارا والانتقاء من سبك النظم وان يكون حسن الموقع مستقرا فى محل غير قلق اى غير مضطرب هنا ولا وجه لتخصيص هذا الاشتراط بالحل دون العقد كقول بعض الغادية فانه لما فحت فعلانه وحنظلت علانته اى صارت ثمرات خلانه كالحنظل فى المرارة لم يزل سوء الظن يعاوده اى يعوده الى تخيلات فاسدة وتوهمات باطلة ويصدق توهمه الذى يعتاده اى بجعله من عاداته مبالا اعتماده جعله من عادته فجعل على مقتضى توهمه حل قول ابنى الطيب اذا ساء فعل المرء ساءت ظنونه وصدق ما يعتاده من توهم بتنكس سيف الدولة واستماعه لقول اعدائه اى اذا قبح فعل الانسان قبحت ظنونه فيئ ظنة باوليائه وصدق ما يخطر بقلبه من التوهم على اصاغره وكونه موضحا لما فى النظم مفسرا له يزينه حسنا واما التلميح لمح البه كالمع احتلس النظر كاللمح والبرق والنجم تعاد المرآة من وجهها امكنت من ان تلمح تغفلا كذلك الحسناء ترعاك محاسنها ثم تخفيها كذا فى القاموس واحد ارباب الصناعة التلميح يعنى المنسبة الى الملمح باحد المعانى لان الكلام الملمح محل اختلاس النظر الى المعنى المشار اليه ومحل بلوغ المعنى المشار اليه كاللمح البرق الخاطف ومحل دلالة المعنى المشار اليه وقد جعل شارح العلامة التلميح ايضا اسما له وهو فى اللغة الاتيان لتنى ملمح وهو غير مشهور بل لم يعثر الشارح عليه حتى انكره وخطا العلامة والاحتياط التوقف فان العلامة بعد ان يستوى بينهما من غير ان رآه فى كتاب او سمعه من ثقة فهو ان شاء فى فحوى الكلام لاقصة او شعر وزاد الشارح او مثل ولا يخفى امتهانه الاشارة الى حديث او آية كما يقال فى وصف الاصحاب والصلوة على صحابه الذين هم نجوم الاقتداء فان فيه تلميحا الى قوله صلى الله عليه وسلم اصحابى

كالنجوم

كالنجوم بايتهم اقتديتم اهتديتم وكقول الشاعر نحن بما عندنا وانت بما عندك راض والرأى مختلف فان فيه تلميحا الى قوله تعالى لكم دينكم ولى دين من غير ذكر راجع لما المشار المدلول عليه بقوله فلو شاء الى قصة او شعر او واحد من المذكور المستفاد من كلة او واقسام التلميح عاما وذكى الشارح ستة وعلى ما ذكرنا ثمانية تالتها ما فى النظم من الاشارة الى القصة كقول ابى تمام لحقنا باحزامهم وقد حوم الهوى قلوبا قد عهدنا طيرها وحى وقع فوقت علينا الشمس ونحن الليل زاعم بشمسهم من جانب الخدر تطلع نضا ضوءها صبغ الدجنة وانطوى بهجتها ثوب السماء المخرع فوالله ما ادرى احلام نائم المت بنا ام كان فى الركب يوشع الضمير من احزامهم اللحية المرتحلين اى لحقنا بمن تأخر عنهم وحوم الهوى اى اغنا الهوى قلوبا عهدنا اى عرفنا طيرها وحى وقع جمع واقع اى ساكنة غير ظاهرة يعنى وجدنا هم حين لحقنا بهم بعيدو قلبهم حول الهوى ولا تسكن على صدق ما عهدنا هم فوقت علينا الشمس حين كور الليل رأينا مظلما كانه من ظلمة محال بالرغام والغبار اوحى كونه دليلا منه بالاعلى الزوال من ظهور الشمس والباء فى بشمسهم للتجريد اى وقت الشمس بشمسهم لهم اى شمسهم بحيث تجرد من شمس رمت علينا من جانب الخدر اى من وراء الستر والخدر كما يسوى فى ناحية البيت للجارية وارادك من بيت ونحوه نضا اى اذهب ضوءها صبغ الدجنة اى الظلمة من وجه السماء وانما يقال نضا الحضاب ذهب لونه وكانه عداه بالباء وجعل صبغ الدجنة مفعولا بنزع الخافض والمخروع والمستخرج من الافعال والتفعيل كلاهما فيه سواد وبياض يريد سواد الظلمة وبياض الكوكب وصف لحوقه بالاحبة المرتحلين وطلوع شمس وجه الحبيب من جانب الخدر فى ظلم الليل ثم استعظم ذلك واستغرب وتجاهل تحيرا وتنظما وقال اهذا حلم اراه فى اليوم الاول او كان فى الركب نوشيح النبى صلى الله عليه وسلم من اشار الى قصة يوشع اين نون فتى موسى عليه السلام واستيقافه الشمس اى طلب وقوف الشمس فانه روى انه قاتل الجبارين يوم الجمعة فلما اوبرت الشمس خاف ان يغيب قبل ان يفرغ منهم ويدخل السبت فلا يحل لهم قتالهم فيه فدعا الله فوقفها الشمس حتى من قتالهم ولا يبعد ان يجعل قوله ام كان فى الركب يوشع من قبيل رد على اعجاز ما ابتدت عليه الشمس واحسن بالشارح الى القصة ان يكون فى ما اتت فيه نظائر خصوصيات القصة كان يقول فى رد الشمس من جانب الخدر واستيقافه مصلحة المقابلة مع غلبات الشوق وحصول وصول بكلمات الهجر ورابعها التلميح

الحالشعر كقولهم لعمرو مع الرمضاء اى الارض الجارة يرمض فيها القدم اى
يحرق والنار عطف على الرمضاء تلظى حال من النار ارق جر لقوله
لعمرو عاملة فى قوله مع الرمضاء واجنى مر جنى عليه كوعد بالغ فى اكرامه واظهر
الروى والفرح واكثر السئوال عن حاله منك فى ساعة الكرب على وزن
الطرب كالكرة وهو الهم الذى ياخذ النفس هكذا فى العربية الشارح وفيه نظر معمول
اسم التفضيل لا يتقدم عليه الا فى مثل هذا نثرا اطيب منه رطبا فلا وجه لقوله
مع الرمضاء حال من المبتدا وتلظى صفة النار مثل امر على التميم يستبى والمعنى
لعمرو مع ابتلائه بالرمضاء والنار المتلظية ارق واجنى منك حتى ان المبتلى لا
يرق لغيره اشار الى البيت المشهور المستجير بعمرو عند كربته كالمستجير من الرمضاء بالنار
يريد بعمرو جساس بن مرة طاغية ولهذا البيت قصة وهى ان بسوس بنت منقذ اخت
اهيلة ام جساس بجار لها اسمه جرم بن رئاب بطن من قضاعة فدخلت ناقة الجرمى
جمل كليب فرماها فاختل ضرعها فولت حتى بركت بفناء صاحبها فصاحت البسوس
واذلاه واعزبتاه فقال جساس ايتها الحرة اهداى فوالله لا عقرن فحلا هو اعز
على اهله منها فلما تباعد كليب عن الحى خرج جساس وبعثه فى صلبه ثم وقف عليه فقال
يا عمرو اسقنى شربة ماء فاسرع قتله فقيل المستجير بعمرو البيت فاشتد الشر بين تغلب
وبكر اربعين سنة كلها لتغلب على بكر قال الشارح المحقق وهذا قيل اشأم من البسوس
ويحتمل ان يكون اصل المثل من بسوس امراة من بنى اسرائيل اعطى زوجها ثلاث دعوات
مستجابات فقالت اجعلها واحدة فقال فلك ما ذا تريدين قالت ادع الله تع
ان يجعلنى اجمل امراة فى بنى اسرائيل ففعل فرغبت عنه فاراد ت شابا فدعى الله
عليها ان يجعلها كلبة نباحة فجاءه بوها فقالوا البسى لنا على هذا فزاد بغرابها الناس
ادع الله ان يردها الى حالها ففعل فذهبت الدعوات لتصرفها وخامسها التلميح
الى المثل كقول عمرو بن كلثوم ومن ادون ذلك خرط القتاد اشار الى المثل السائر
دون عليان القتاد والخرط قالوا كليب اذ سمع جساسا لا عقرن فحلا وظن انه
يعرض لفحل له يسمى عليان وهو دونه خرط القتاد يضرب للامر ذى الشان
والخرط ان تمر يدك على القتادة من اعلاها الى اسفل حتى ينشر شوكها وسادسها
وسابعها التلميح الى القصة والتلميح الى الشعر فى النثر كقول الحريرى فبت بليلة
نابغية واحزان بعقوبية اشار الى قول النابغة فبت كانى ساورتنى ضبيلة
من الرقش فى انيابها السم ناقع من قصيدة يعتذر فيها الى النعمان بن يزيد انى
بت من سخطك على الم كانى تضايقنى حية دقيقة فيها نقطة سواد فيما

بين

بين انيابها السم مجتمع وخص الضئيلة لانها اخبث الحيات المساورة المؤانبة
والضئيلة الهملة الدقيقة والرقش جمع رقشاء كحمر جمع احمر وهى الحية فيها نقط سواد
وبياض والانياب جمع ناب والناقع المجتمع من السم وثناهنها التلميح الى المثل كقول
الهذلى فيالها من هرة تعق اولادها اشار الى المثل اعق من هرة تاكل اولادها
والعقوق ضد البر فصل من الخاتمة فى حسن الابتداء والتخلص والانتهاء
واما يوصى بتحسين المواضع الثلاثة لان اشد ما يعاب على الصانع ان يقصر فى اول
فعل لانه يدل على كمال ضعفه لان كمال القوة وشهرة الفعل فى اول الامر فان القوة فيه
متمكنة للمخاطب فى الغاية وتحسيره وحسن التخلص وقفة كل احد وينبغى ان يشاهد
عمله فى الانتقال الى المقصود فان اول الكلام توطئة لم يقصد اليه فاذا لم ينتقل كما
ينبغى ظن به انه سقط مع كمال تحفظه فيشهد عليه بضعف الرؤية ونقصان الاستقامة
والانتهاء محل تقضاء القوة فاذا جاء كما ينبغى ظهر كمال الصانع وسلطانه وتمكن
حسن فعله الى نظر وعظم وقعه وقال المصنف رحمه الله الابتداء اول ما يقرع السمع فان كان
عذبا حسن التسبك بصحيح المعنى قبل السمع على الكلام فوعى جميعه والا اعرض عنه وفرضه
وان كان لبقا فى غاية الحسن والتخلص يترقبه السامع وينتظره انه كيف يقع فاذا
كان حسنا ملاءم الطرفين حرك من نشاط السامع واعان على اصغاء ما بعده والا
فبالعكس والانتهاء آخر ما يعيه السامع ويرتسم فى النفس فان كان حسنا مئنا نقاه
واستلذه حتى جر ما وفع فيما سبق من التقصير كالطعام اللذيذ الذى يتنا وابعد
الاطعمة التفهة وان كان بخلاف ذلك كان على العكس حتى ربما انساه المحاسن المورودة
فيما سبق واقوى ومن هذا القبيل المبالغة فى وصف حسن وجه المحابيب ثم موضع التفاوت
ثم السابق والقدم ينبغى للمتكلم شاعرا كان او كاتبا ان يتانق اى يعمل بالاسبق
كذا فى القاموس وقال الشارح اى يفعل افعل المتانق فى الرياض فى تتبع الانوار حسن
ان يقول تانق فى الروضة اذا وقع فيها متتبعا لما يوافقه اى يجتبيه فى ثلاثة مواضع
من كلامه حتى يكون اعذب لفظا بان يكون فى غاية البعد من التنافر والثقل والغرابة
ومخالفة القياس وتخصيصه بالبعد عن التنافر والثقل محل بالمقصود واحسن سبكا
بان يكون فى غاية البعد من التعقيد وضعف التاليف وتكون الالفاظ متقاربة
فى الجزاءة والمتانة والرقة والسلاسة ويكون المعانى متناسبة لالفاظها من غير ان يكسى
اللفظ الشريف المعنى السخيف او على العكس مثلا بل يصاغان صياغة تناسب وتلايم
واصح معنى بان يسلم من كونه متكلفا تابيا للفظ وغير متناسبة وان تكون مبتدلة
او غير مهمة فى المقام ويسلم عن التناقض وابهامه وعن كونها معانى متقاربة بحيث

يشبه التكرار ولا يخفى انه بعد ما شرط كون المعاني مناسبة لالفاظها وان يصاغا
صياغة تناسب وتلايم لا حاجة الى ذكر الشارح المحقق انه مما يجب المحافظة عليه ان
يستعمل الالفاظ الرقيقة في ذكر الاشواق ووصف ايام البعاد وفي استجلاب
الموددات وملايمات الاستعطاف وامثال ذلك احدها الوبتداء فابتدار الحق
في تذكار الاحبة والمنازل كقوله اي امرئ القيس قفا الخ التثنية للتكرار او وصفه
التاكيد بالخفيفة وقلب النون الفا اجراء للوصل مجرى الوقف والخاطب اثنان كما
يشهد به نبك من ذكرى حبيب ومنزل بسقط اللوى بين الدخول وحومل بسقط
منقطع الرمل حيث يدق واللوى رمل معوج يتلوى والدخول وحومل موضعان
والمعنى ان اجزاء الدخول فيصير الدخول كاسم الجمع مثل القوم والا لم يصح الفا قال الشارح
وقدح بعضهم في هذا البيت بما فيه من عدم المناسب لانه وقف واستوقف وبكى
واستبكى وذكر الحبيب والمنزل في نصف البيت عذب اللفظ وسهل المعنى
ولسبك محكم لم يتفق له ذلك في النصف الثاني بل اتى فيه بمعان قليلة في الالفاظ
غريبة فبان الاول اقوى قد نبه المصنف باراده انه يكفي في حسن الابتداء حسن
المصراع وكقوله اي وحسن الابتداء في وصف الدار كقول اسيحج لسلمى فقصر عليه
تحية وسلام خلعت عليه جمالها الايام في الاساس خلع عليه اذا انزع ثوبه فطرحه
عليه وفي جعل ايام لباسا تشبيها له في الشرف بالكعبة لانه الذي يلبس من بين
البيوت ويجب ان يجتنب في المديح مما يتطير به يستفاد منه من موجبات حسن
الابتداء ايراد ما يتفاءل به كقوله اي قول ابن المقنع الضرير موعدا حبابك
بالغرفة غدا يقال له الداعي موعدا حبابك يا اعمى وذلك المثل السوء واحسنه
اي احسن الابتداء ما ناسب المقصود بان يكون فيه اشارة اجمالية الى الكلام
لاجله فيكون المبتدأ مشعرا بالمقصود والانتهاء ناظرا في الابتداء فرق بين هذه
المناسبة وبين الملاءمة المرغبة في التخلص لانها ليست لمعنى الاشارة بل لمجرد عدم
التباعد بين ما شبب به وبين المقصود بحيث يكون جمع ما شبب به مع المقصود جمع
اجنبيتين فلا يلزم ان يكون البراعة من شرايط حسن التخلص ويسمى اي الابتداء
المناسب كما هو الظاهر وكون الابتداء مناسبا للمقصود عاما فسر الشارح المحقق العلامة
براعة من بوع اذا فاق اصحابه في العلم او غيره او غم في كل كمال وجمال
استهلال هو اول صوت الصبي حين الولادة واول المطر اي فوق او
تام بسبب الاستهلال اي اول افادة المقصود كقوله اي قول ابي محمد الحازمي
في التهنية تهنئ الصاحب بولد لابنته بشرى فعد افخر الاقبال عاد وعدا

وكوكب المجد في افق العلى سعدا يحتمل ان يريد بكوكب المجد المولود فانه كوكب سما المجد
جعل المجد كالسماء واثبت له كوكبا هو المولود وان يريد بكوكب المجد ما يوقف طالع
المجد اي ظهر بهذا المولود قوة طالع المجد وكون كوكبه في غاية الصعود وقوله اي قول
انه الفرج الساوي في المرثية اي مرثية في الدولة هو كديناقول بلاء هو بالكسر
قدر ما يبلاء به فيها حذار حذار اي احذر من بطشي اي اخذي شديد وفتكي
اي قتلي بغتة والقول بلاء الفم القول الصريح الظاهر تقول بوت المرثي ذلك
لان موته يدل على انه لا نجاة من بطشه او تقول بعد موت المرثي لانه كان خائفا
لمفاسد الدنيا مصائبها وثائبها اي ثائر في المواضع الثلاثة التي ينبغي للمتكلم ان
يتانق فيها التخلص اي وجدان الخلاص يقال خلصه تخليصا اي اعطاه الخلاص
وضعوا هذا العمل التخلص المبني عن التكلف لانه يحتاج الى مزيد تكلف ومقاساة
تعب في تحصيله بما سبب الكلام به اي اوجد الكلام به ايقادا شديدا احنى
اللهب يقال شببت النار تشب وشببتها انا شبا وقد تلازم ومتعدها
قيل المقصود من الشعر بمنزلة وقود يوقد به نار البيان ليبقى المقصود في نهاية او
احد هذا اللفظ من الشباب بالفتح بمعنى اول الشيء اي ابتدئ وافتتح به او من شب
الشعر زاد في لونه واظهر حسنه وجماله فمعنى شبب الكلام يزين به واظهر جماله
فلا حاجة في حمل التشبيب على الافتتاح لما ما نقل الشارح عن الامام كواحدي من
ان التشبيب ذكر ايام الشباب واللهو والغزل وذلك في ابتداء القصائد ثم
قيل ابتداء كل امر تشبيبا وان لم يكن في ذكر الشباب من تشبيب اي وصف
للجمال او غيره كالادب والافتخار وغير ذلك الى المقصود متعلق بالتخلص
مع رعاية الملاءمة بينهما اي بين ما شبب الكلام به وبين المقصود واحترز به
عن الاقتضاب وهو ايراد المقصود من غير تمهيد مقدمة من التكلم وتوقع من المخاطب
في الصحاح الاقتضاب الانقطاع واقتضاب الكلام الى المقصود مع رعاية الملاءمة
بينهما على ما صرح به في الايضاح فالاولى ان يقال وتاتي بها التخلص اي الانتقال
مما شبب به مما لا يعلم المناسبة الاصطلاحية ولا يظن العارف الا طالة لكن ذكر الشارح
انه لا معنى لقوله مما شبب به الكلام من تشبيب لان التشبيب بعينه هو تشبيب وهو
ان يصف الشاعر حال المرأة وحالها معها في العشق يقال هو تشبيب بفلانة اي تشبب
فتشبيب الكلام بالتشبيب ونحو مما لا يظهر معناه في اللغة الا ان يقال
لما كان اكثر ما يفتتح به القصايد والمدايح تشبيبا وتشبيبا ذكر التشبيب واراد
مجرد الابتداء والافتتاح فقد اندفع بما حقق على انه مما يجب لانه لا مجال له بعد

ذكر كلام الامام الواحدى ثم ان التخلص قليل فى كلام المتقدمين كما يشير
اليه من ان مذهب العرب هو الاقتضاب واما المتأخرون فقد لجوا به لما فيه
من الحسن وبراعة الشاعر ولعل حسن الاقتضاب دعوى ان المقصود من كمال
الحسن بلغ غاية مراتب القبول بحيث يتمكن فى جزء ايماد فيه من وجوب لتأنق
فى التخليص ليس مبنيا على عدم صحة الاقتضاب وليس دليلا على مذهب المتأخرين
كما يكاد يتقرر فى الوهم القاصر بل مع حسن الاقتضاب اذ عدل عنه الى التخلص
ينبغى ان يتأنق فيه كقوله اى قول ابى تمام فى عبد الله بن طاهر يقول فى قومس
بالضم وفتح الميم صقع كبير بين خراسان وبلاد الجبل والاقليم بالاندلس وتظرف
متعلق بيقول قومى فاعل يقول ولا يخفى شدة تناسب قومى وقومس سيما
مع تناسب السين والياء لان احديهما تنقلب فى الاخر كما فى سادس وسادى
وقد اخذت منا حالة قومى اى نقصت من القوة وأثر فينا يقال اخذ منه
اذا نقصه واثر فيه السرى اعتبر تأنيث السرى على لغة بنى اسد فيها وفى
هدى لانهما على وزن الجمع دون المصدر الا على استعمال قليل فتوهموا انهما جمع سرية
وهدية على وزن غرفة وليس كذلك بل التغليب خطى على السرى لان المؤنث لا يغلب
على المذكر والسرى السير عامة الليل وخطى جمع خطوة كسجدة وهى ما بين
القدمين المهرية المنسوبة الى مهرة بن حيدان بطن من قضاعة فيهم تجارب
لسبق الخيل فيقال لابلهم مهرية والقود جمع أقود وهو شديد العنق وقال
الشارح وهى الطويلة الظهور والاعناق اى يقول فى قومس قومى والحال
انه مزاولة السرى ومسابرة المطايا بالخطى قد اثرت فينا ونقصت من قوانا
فقوله وخطى المهرية عطف على السرى لا على قوله منا يعنى ان السرى اخذ منا
ومن خطى الابل على ما توهم ومفعول يقول قوله أمطلع الشمس مبتدأ وخبره
تضئ اى تطلب ان تقوم اى تقصد بنا اى معناه يضئ هل تسرى معنا
الليل لا مطلع الشمس بحيث ان يريد والشمس لم تضئ وحينئذ ان يريد وانزل
ممدوحه فقلت كلا ولكن مطلع الجود يردع للقوم وتنبيه يعنى اقصد مطلع
الشمس ولا تقول له مطلع الشمس مع وجود مطلع الشمس وتنبهوا انه لا
وجه لقصد مطلع الشمس مع وجود مطلع الجود وانه لا ينبغى اذ يسمى منزله
بمنزلة الشمس ولكن مطلع الجود وقال الشارح واحسن التخلص ما وقع فى بيت
واحد كقول ابى الطيب تؤمهم والبين فينا كانه قنا ابن آمنى للطعان فى قلب
فيلق والفيلق الجيش وقد ينقل منه اى مما تشبب به الكلام الى ما اريد

ويسمى ذلك الانتقال الاقتضاب وهو مذهب العرب اى العرب الجاهلية و
يرشد اليه قوله ومن يلهم من المخضرمين اى الذين مضى بعض عمرهم فى الجاهلية وبعضه فى
الاسلام او من ادركهما او شاعر ادركهما فالقلة المستفادة من قوله وقد ينقل بالنسبة الى
من بعد العرب والمخضرمين فايا ما كان توهم القاصر من التمثيل بشواهد تمام للاقتضاء الذى هو
مذهب العرب ومن يليهم هو كقوله اى قول ابى تمام وهو من الشعراء الاسلامية فى الدولة
العباسية لعمرى الله اى علم الله افقه كشيب جر اجاورته الابرار فى الخلد اى
فى الجنة بقرينة الابرار شيبا جمع اشيب حال من الابرار لان الابرار حين يجاورهم الابرار
على احسن حال اولان الجنة دار الخير ولا يخفى ان مقتضى المقام ان يقول ما جاورته احد
من الابرار شيبا الا انه راعى مصلحة الوزن فصل المعنى تابعا للفظ ثم انتقل الى ما لا
يلايمه فقال كل يوم تبدى حروف الهجا خلقا انه سعيد غريبا وكيف يخرج هذا
البيت من الاقتضاب الى التخلص يمكن ان يقال ان مع ترجيح شيبا على الشيب الخلق الوجيه الجديد
على الخلق الغير الوجيه وبان يقال يريد انه مع الابتلاء بالشيب لا بأس بالظهور غريب خلق اى
سعيد وفيه انه لا يوافق تتمة الجزء الشيب ما جاء فى مدح الشيب وفضله فى الشرع
فالاولى بحال الشاعر المسلم الاجتناب عن مثله ومنه اى من الاقتضاب ما يقرب من التخلص
فانه يشوبه شئ من الملايمة كقولك بعد حمد الله اما بعد فانى قد فعلت كذا وكذا وهو
اقتضاب من جهة انه قد انتقل من الحمد الى كلام آخر من غير رعاية ملايمة بينهما لكنه يشبه التخلص
من جهة انه لم يؤت بالكلام الآخر فجاءة من غير قصد الى ارتباط وتعليق بما قبل بل الى لفظ
اما بعد اى مهما يكن من شئ بعد حمد الله فكذا اقصد الى ربط هذا الكلام بما قبله وقيل هو
فصل الخطاب فى القاموس واما بعد دعائك واول من قاله داود وكعب بن لؤى
هذا ويعلم منه انه يقال اما بعد من غير ان يقع بعد حمد او غيره ومعناه مهما يكن من شئ بعد دعائك
والظهر ان فصل الخطاب الفاصل بين الحق والباطل والخطاب المفصول البرهان الذى
وكل منهما نتيجة العلم بالشئ على وجه الكمال وان قال ابن الاثير والذى اجمع عليه
المحققون من علماء البيان ان فصل الخطاب هو اما بعد لان المتكلم يفتح فى كل امر ذى بال
بذكر الله تع وتحميده فاذا اراد ان يخرج منه الى الغرض المسوق اليه فصل بينه وبين
ذكر الله تع بقوله اما بعد هذا والمعقول والمقبول ان المراد من هذا القول ان اما بعد فصل
الخطاب وكقوله هذا وان للطاغين لشر مآب وذكر هذا يقربه الى التخلص لان فيه نوع
ارتباط لان الواو بعد الحال ولفظ هذا اما خبر مبتدأ محذوف او مبتدأ خبره محذوف
اى فاعل فعل محذوف اى الامر هذا او هذا كما ذكر او معنى هذا او مفعول فعل محذوف
خذ هذا وقد يكون الخبر مذكورا مثل قوله تع حيث ذكر جهنم الا بئس آء والمراد بذكر